شرح قانون
١٢٩٨
١١٧٧

١١٧٨ و ١٢٩٩
١٧٤٧٩

مجموعه ٥٢ رساله
در علوم مختلف
فارسی
عربی

١٢٩٨

١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢

شرح حافظ
۱۲۹۸
۱۱۷۷

۱۱۷۶ ۱۲۹۹
۱۷۴۷۹

مجموعه ۵۲ رساله
در علوم مختلف
فارسی
عربی

۱۲۹۸

شرح حافظ
۱۲۹۸
۱۱۷۷

۱۱۷۶ ۱۲۹۹
۱۷۴۷۹

مجموعه ۵۲ رساله
در علوم مختلف
فارسی
عربی

۱۲۹۸

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ ثبت کتاب ۱۷۴۷۸
کتاب
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۱۷۷ سنا

۱۲۹۸

فهرست ۱۱۷۷

شرح قانون قطب الدين شيرازی

۲۲۴

فيكفيك قول الناس فيما ملكته
لقد كان هذا مرة لفلان

شرح قانون

۱۱۷۷

17478

1298
1177 ف

بسم الله الرحمن الرحيم

ان اولى ما افتتح به خطاب واحرى ما ابتدى به كتاب حمد الله تعالى المنعم بحيوة النفوس وصحة الاجسام المنقذ
من الادواء المعضلة والاسقام الشافى بما ركب فى الورى من القوة الحافظة للصحة المبرية من الالام الكافى
بما فهم من صناعة الطب وحيلة البرء من كان من اولى الالباب وذوى الافهام ثم الصلوة على محمد خاتم الرسل
وسيد الانام وعلى آله واصحابه البررة الكرام ما همر غمام وهدر حمام واحمده حمدا امعن فى حمده غير واقف بكنه مجده
وواقف دون ذروة مجده ما تلا لا فلق ولاح وترنم طير وصاح واصلى على محمد الذى شاد وفى الامراض والشكايات
واحا والصفات والتداوى وعلى آله واصحابه الساعين فى الصلاح الداعين الى الفلاح ما على الديك الصياح
وطلع الله الصباح اما بعد فان احوج خلق الله اليه محمود بن مسعود الشيرازى ختم الله له بالحسنى يقول لما كان اعذب
مشارب النعم واحسب مراتع الحكم وارحب مرابع الكرم وانفس الجواهر المودعة فى جوامع الكلم ما هو لعمر الله النبأ
العظيم والخطب الجسيم العلم الذى من تحلى به فاز بالمقصد الاقصى وتسنم الذروة العليا وادرك الغاية القصوى
والمحل الارفع الاسنى فانه من جلائل صفات الالوهية وخواص سمات الربوبية وهو للانسان افضل الذخائر و
السعادات واكمل المكاسب والكمالات وكيف لا وقد وردت فى فضائل العلم ومناقب اهله آيات محكمات
واخبار مشهورات وآثار متواترات كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقوله والذين
اوتوا العلم درجات وكقوله عليه السلام العالم نبى لم يوح اليه وقوله عليه السلام علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل الى غير ذلك
من ان يحصى واظهر من ان يخفى كنت من شبت الى ان شبت مغرى بطلب العلم ومجالسة اهله والتشبه بهم حسب الامكان
ومساعدة الزمان وذلك من فضل الله على ولطفه فى ان جبلنى على بذلت الوسع والله الموفق فى تحصيل ما
وفقت له من انواعه واصنافه حتى صار فى قوة الاطلاع على خفاياه وادراك خباياه وحل ما لم يحل الاحد الا فى
هذا الزمان بل من زمن آدم على الى الآن ولم آل جهدا فى اعمال الطلب وابتغاء الارب الى ان تشبثت من كل
بطرف وتشبهت بمن له طرف ولا اقول غبنت به عن اتراب والله الحمد على ما انعم من فضله واجزل من طوله
ولان شرف العلوم يتفاوت لشرف مدلولها وقدرها بعظم محصولها والوثوق بها بكثر بوتا فمن براهينها

ملتمس

فان كان موضوعها اشرف ونفعها اعظم وجهة دليلها اوضح كان ارفعها مكانة وانفعها غاية واوثقها بنيانا واصدقها
تبيانا وذلك كعلم الطب لكون موضوعه بدن الانسان الذى هو اشرف مواليد الاركان ومحصوله ما به احتياج الناس اليه
فى كل حين وان وحيز وزمان واما جهة دليله فاوضح من ان يحتاج الى بيان اذ تعليل هذا العلم مقررة بعضها بالحس والعيان
وبعضها بالجزم والبرهان ولهذا اجمعت الامم وارباب الديانات والملل والشهادات بالقياسات الصحيحة والتجارب
المستمرة المنقية بفضل صناعة الطب وجلالة رتبتها وعلو مرتبتها ومحاسنها وشهدت بذلك الشرايع والاوائل اختلافهما
والملل والنحل بتباينها واستعملها الانبياء والاوصياء واقتدى بهم الاتقياء والاولياء ومن ذلك قوله عليه السلام العلم علمان | العلم
علم الابدان وعلم الاديان فبدا بعلم الابدان اذ كانت الاديان لا تقوم الا بصحة الابدان ومن ههنا قال بعض السلف
الصالح العلم علمان علم الطبيعة وعلم الشريعة وقوله عليه السلام اثنان لا يصحان الصحيح المحتمى والمريض المخلط ولذلك قالت الحكماء
التخليط فى زمن الصحة كالتداوى فى زمن المرض وليس المراد بالتخليط الجمع بين متضادين من الاغذية مما لا يجوز الجمع
بينهما فى اكلة واحدة اذ من المحال ان توافقا معا فى حالة واحدة وقوله عليه السلام تداووا فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء
غير داء واحد وهو الهرم وقوله خير الناس من ينفع الناس واما نفع من لا يختص نفعه بانسان دون انسان بل يشمل طوائف
الانسان من سائر الملل والاديان بما يعود نفعه الى نفوسهم وارواحهم وابدانهم واشباحهم وحكى ابن قتيبة باسناد له
ان نبيا من الانبياء شكا الى الله الضعف واوحى الله اليه ان اطبخ اللحم باللبن وكلاهما فان القوة فيهما ومعلوم ان الله تعالى
يقدر ان يقوى الانسان بغير لحم ولبن ولكن درس القدرة فى الحكمة بسر يقضى اظهاره الى ما لو نسبت اليه كوهت لانه من
اسرار الربوبية ومفاتيح غيب الالوهية ولهذا عوتب موسى عليه السلام حيث امتنع من تناول الدواء وقيل اتريد ان تبطل
حكمتى بتوكلك على فحسبك هذا من فضيلة صناعة امر الله تعالى بها انبياءه ومن صانع اقتدى فى صناعته بالله ثم انها من جملة
العلوم القياسية التى هى اشرف العلوم الاضطرارية فى التمدن وبقاء نوع الانسان فى كل زمان ومكان لاحتياج
المدن الفاضلة الى سلطان عادل عالم ونهر جار وسوق قائمة وطبيب لملائه كلما فيها هذه الصفات كثيرا النفع
جنة من الجنان فيها ما يشتهى الانفس وتلذ الاعين وليس فيها ما يقال له كلت لوان ذاكالا وهذه الصناعة
مركوزة فى طباع العقلاء مطبوعة فى غرائز الفضلاء يذكرون منها اصولا ويخرجون من منافعها فصولا استخرجها
بالقياس اصحاب العقول الصافية وصححها بالتجارب ذوو القرائح الزاكية من ذلك قول بعض القدماء الدواء
لا داء فيه ان تجلس على الطعام وانت تشتهيه وتقوم عنه وانت تشتهيه وقال آخر اذا امرض المريض بالمعالجة

٣

وقال المامون الاخوان على ثلث طبقات فطبقة كالغذاء لا يستغنى عنه وطبقة كالدواء يحتاج اليه احيانا وطبقة كالسم
لا يحتاج اليه بل ينبغى ان يجتنبه وقال بعض البلغاء ليس للحى كالاحتماء وقال آخر اذا اشتهى المريض فقد سام بارق الاقبال
وشم رائحة الاستقلال ولهذا الماعاد بعض الخلفاء اباعبادة وقال ما تشتهى قال اشتهى ان اشتهى على ما قال بقراط صحة
الذهن فى كل مرض علامة جيدة وكذلك الهشاشة للطعام والغرض ان هذه الصناعة مطبوعة فى فطر الانسان بل فى طباع الحيوان
الا ان الانسان يستعملها طبعا وتعلما والحيوان طبعا والهاما وحيث كانت مرتبة هذه الصناعة بين الصناعات
كانت مرتبة هذه الصناعة ما ذكرنا وكنت من اهل بيت مشهورين بهذه الصناعة وان كان لهم اشرف من هذه البضاعة لكونهم
موفقين فى العلاج واصلاح المزاج بانفاس عيسوية وايد موسوية شغفت فى ريعان الشباب وحداثة السن بتحصيلها
والاحاطة بجملها وتفصيلها والاحاطة بجملها وتفصيلها فاكتحلت السهاد وتجنبت الرقاد الى ان حفظت المختصرات
المشهورة وبنيتها وسهلت المعالجات المتداولة وتحققتها ومارست كل ما يتعلق بالطب والكحل من اعمال اليد كالفصد
والسل والتشمير والتقليب ولقط الصفرة والسبل الى غير ذلك الا القدح فانه لا يحسن منا كان ذلك عند والدى الامام الهمام
ضياء الدين مسعود بن المصلح الكازرونى وكان باجماع اقرانه تغمده الله بغفرانه واسكنه اعلى غرف جنانه بقراط زمانه وجالينوس
اوانه ولما اشتهرت بالحدس الصائب والنظر الثاقب فى تعديل العلاج وتبديل المزاج رتبونى طبيبا وكحالا فى المارستان المظفرى
بشيراز بعد وفاة والدى رحمه الله وانا ابن اربع عشرة سنة وبقيت عليه عشر سنين كاحد الاطباء الذين لا يتفرغون لمطالعة
اللهم الا المعالجة ولا للنظر فى دليل اللهم الا فى دليل فابت نفسى ان اكتفى من تعلم هذه الصناعة بما اكتفى به المعاصرون وهو الذى
الذى به يكتسبون والى العامة يتشوقون بل كلفتنى ان ابلغ فيها الغاية القصوى والدرجة العليا فشرعت فى كليات القانون
عند عمى سلطان الحكماء ومقتدى الفضلاء كمال الدين ابى الحسن ابن المصلح الكازرونى ثم على الامام المحقق والحبر المدقق شمس
الملة والدين محمد بن احمد الحكيم الكيشى ثم على علامة وقته وهو شيخ الكل فى الكل شرف الدين زكى البوشكانى فانهم كانوا
مشهورين بتدريس هذا الكتاب وتمييز قشره عن اللباب ومعينين على حل مشكلاته وكشف معضلاته سقى الله ثراهم وجعل
الجنة مثواهم لكن لكون الكتاب اصعب الكتب المصنفة فى هذا الفن مدركا واضيقها مسلكا لاشتماله على اللطائف الحكمية
والدقائق العلمية والنكت الغريبة والاسرار العجيبة التى حارت اذهان ابناء الزمان عن ادراكها وخارت قواهم
عن الوصول الى ذرى ادراكها لانها نهايات انظار الاولين من المتقدمين وغايات افكار المتاخرين الاخرين
من المتاخرين لم يكن منهم احد يخرج عن عهدة جميع الكتاب على ما يجب وحيث آيست منهم وكذا من الشروح التى وقعت
الى اما شرح الامام العلامة فخر الدين محمد بن عمر الرازى رضى الله عنه وارضاه واحسن منقلبه ومثواه فلانه جرح

البعض

البعض لا شرح الكل واما محمد بن عمر الرازى رضى الله عنه وارضاه واحسن منقلبه ومثواه واما الشروح التى | للمتقين
اثاره ومن الفضلاء المدققين والحكماء المحققين كالامام قطب الدين ابراهيم المصرى وافضل الائمة محمد بن نامآور
بن عبد الملك الخونجى ورفيع الدين عبد العزيز بن عبد الواحد الجيلى ونجم الدين احمد بن ابى بكر النخجوانى رحمهم الله عليهم
فلانهم ما زادوا فيما يتعلق بشرح الكتاب على ما ذكره الامام شيئا يعبا به كلموا على ما تكلم عليه وسكتوا عما سكت عنه
الا ما هو نزر قليل وقد توجهت تلقاء مدين العلم وشطر كعبة الحكمة وهى الحضرة العلية البهية القدسية والسلالة
الزكية الفيلسوفية الاستادية النصيرية قدس الله نفسه وروح رمسه فاغل بعض التعلق وبقى البعض اذ لا يكفى فى معرفة
هذا الكتاب الاحاطة بالقواعد الحكمية بل يجب ان يكون الشخص مع ذلك طبيب النفس وادبه ومارسه يقانون العلاج
فى تعديل المزاج سافرت الى بلاد خراسان ومنها الى عراق العجم ثم الى عراق العرب بغداد ونواحيه ومنه الى بلاد
الروم وباحثت مع حكماء هذه الامصار واطباء تلك الاقطار وسالتهم عن حقايق تلك المضايق واستفدت
ما كان عندهم من الدقايق حتى اجتمع عندى ما لم يجتمع عند احد من الحقايق وكان مع كل هذا الاجتهاد والاطلاق
البلاد الى الروم المجهول من الكتاب اكثر من المعلوم الى ان توسلت سنة احدى وثمانين وستمائة الى سلطان
مصر الملك المنصور قانون الا والصالحى سقاه الله شابيب رضوانه وكساه جلابيب غفرانه وظفرت هناك
بثلثة شروح تامة للكليات احدها للفيلسوف المحقق علاء الدين ابى الحسن على بن ابى الحزم القرشى المعروف بابن النفيس
وثانيها للطبيب الكامل يعقوب بن اسحاق السامرى المتطبب والثالث للطبيب الحاذق ابى الفرج يعقوب ابن
اسحق المتطبب المسيحى المعروف بابن القف وظفرت ايضا بجوابات السامرى عن سوالات الطبيب الفاضل
نجم الدين ابن المفتاح على مواضع من الكتاب وايضا تنقيح القانون لهبة الله ابن جميع اليهودى المصرى الذى
رد فيه على الشيخ وعلى بعض الحواشى العراقية التى كتبها امين الدولة ابن التلميذ على حواشى الكتاب وايضا كتاب
لبعض الافاضل وهو الامام عبد اللطيف يوسف بن محمد البغدادى رد فيه على ابن جميع فى تنقيح القانون وحيث
طالعت هذه الشروح وغيرها ما ظفرت به اخل الباقى من الكتاب بحيث لم يبق فيه موضع انغلاق واشكال
ولا محل قيل وقال ولما اجتمع عندى ما لم يجتمع عند احد فى العالم ما يتعلق بحل هذا الكتاب وتمييز ما هو كالقشر
من اللباب رايت ان اشرح له شرحا بدلا من اللفظ صعابه ويكشف عن وجه المعانى نقابه غير مقتصر فيه على حل الفاظه
وتوضيح معانيه والتصريح بتحليل تركيباته وتنقيح مبانيه بل مجتهدا ايضا فى تقرير قواعده وتحرير معاقده وتعبير

٤

مقاصده وتكثير فوائده وبسط موجزه وحل ملغزه وتقييد مرسله وتفصيل مجمله والاشارة الى اجوبة ما اعترض به كل شارح
ما ليس من مسائل الكتاب بقادح والى تلقي ما يتوجه منه عليها بالاعتراف مراعيا في جميع ذلك شرط الانصاف والتجنب
عن التعنت والاعتساف فان الى الله الرجعى وهو احق بان يخشى وذلك لاني ما ظفرت في شروح هذا الكتاب على كثرتها بمستجمع
لهذه الشرائط ولا للبعض هذه القيود والضوابط اذ كل منهم قد اخل بشطر مما اتى به في كتابه ولا الم به في بابه ولست اريد
بهذا عليهم طعنا ولا اسيء في احدهم معتقدا وظنا وانا اعيذ قاري كتابي عذاب الله ان يقول انه مسبوق
الى مثله ولم يترك الاول للاخر شيئا بل هو مرتب ترتيبا لم يرتبه من تقدمنا ولا من جاء زمانا بجمع متفرق وفتح منغلق
وتقييد مرسل وتفصيل مجمل وبسط موجز وحل ملغز وتقرير اسوله وتحرير اجوبته ومنع اعتراضات ودفع مغالطات
وترجيح البعض على البعض اللهم الا ان يتكافا الكفتان ولم يبن الرجح من الخران بل يجعل طرف الحق عن ادراكهم
حسبما تركناه في حيز التعارض اسرا ثم كيف لم يترك الاول للاخر شيئا والعلوم وترتيبها انما هو من نتايج العقول
وتهذيبها وقد منح الله العقل للاخر كما منحه للاول وليس العلم وقفا على قوم ليغلق بعدهم باب الملكوت ويمنع المزيد
على العالمين بل واهب العلم الذي بالافق المبين ما هو على الغيب بظنين ولهذا قيل اذا تساوت الاذهان
والهمم فمتاخر كل صناعة خير من متقدمها وقيل ليس كلمة اضر بالعلم من قولهم ما ترك الاول للاخر شيئا اذ كان
يقطع عن التعليم والتعلم ويقتصر الاخر على ما قدمه الاول وهو سهو عظيم اذ كل مجتهد مصيب قل او كثر جل او صغر
فكان الاوائل فازوا بالسبق الى استخراج الاصول وتمهيدها فالاواخر استغلوا بتفريع الاصول و
تشييدها وكان الاوائل يفضلوا على من بعدهم بالتاسيس والتمهيد لكن الاواخر قضوا حق من تقدم
بالتلخيص والتحرير وعلى الجملة شرعت في تاليف الشرح سنة اثنين وثمانين وستمائة وجعلت فيه ما شذ و
صعب على سواي حسبما نهضت به قريحتي وقواي وكتبته الى الاركان شرحا مبسوطا كثير السؤال والجواب
طويل الذيول والاهداب فانتشر في الافاق واشتهر في الاقطار واتسق للاخيار واستحسنه طبع
الصغار والكبار حرصت علماء الامصار وحكماء الاقطار اعناق عزايمهم اليه واكثروا المعاودة على
ملتمسين تتميم الشرح المذكور على النمط المسطور واسعفت على انهم طلبوا ما الاجابة اليه على واجبة لان
الخوض فيه كفرض العين بلا مين فابوا الا المراجعة والاستدعاء وابيت الا المدافعة والاستعفاء وذلك لاسباب
منها معاناة الاشراد بل موافاة الاقدار المنجر الى مفارقة الدار والديار ومرافقة الاخطار والاسفار

دبرية

ومهاجرة الكتب والفوائد والمسودات والفرائد لامتناع تحرير مثل هذا الكتاب مع التطواف في الاطراف وعدم
الالات والادوات ومنها ان بعض العلماء كانوا يفتون يوم السبت والاربعاء ويعتقدون بان تعطيل
الجمعة والثلثاء يضعف الفهم ويوهن الوهم واذا كان تعطيل يوم واحد كذلك فما ظنك بتعطيل عشرين سنة بحيث لا يكون
مباحثة واشتغال ولا مطالعة وقيل وقال ومنها توالي النوائب على اهل الفضل لتوزعي بلمع كل واحدة منها الا
حتى انطمس عز الدين معالمه وذهب من قواعد الشرع قوائمه واهتضم التعلم واهله ومتع من كل جانب بذله والله درس
مناره وعفت اثاره الى ان جاء الله من عنده بالظفر والنصرة وامد المسلمين بالقوة والقدرة فظهر كوكب الاسلام
واشرف شمس الدولة الخاقانية الغازانية على الانام لا زالت سدته العلية محفوفة بشرف المفرق واياما الزاهرة غرة
على جبهة الدهر ولا برحت رقاب اعدائه موطي اقدامه واجياد اضداده اغماد الحسامه حتى يسلع الله بحسن رعايته
احوال رعيته ويعجز شمس همته اقطار مملكته ويحرس قواعد دولته مقاسعد سمائها وشمس سنائها وهو الصاحب
العالم العادل الفاضل الكامل السابق الى غايات الشرف الرفيع المقيم حلى العز المنيع الجامع بين الفضيلتين
العلمية والعملية الحاوي للرياستين الدينية والدنيوية رياسة طبعية لا وضعية وحقيقية لا اضافية سعد الدولة
والحق والدين ظهير الاسلام والمسلمين نصير الملوك والسلاطين عضد الدولة القاهرة كنف الملة الزاهرة
ذو المناقب الفاخرة والمكارم الظاهرة والمبار الوافرة والنعم الغامرة والعوارف العميمة الجليلة واللطائف
الكريمة الجليلة المخجل البحر الخضم بفضله والغاديات بيره وسخائه محمد بن الصاحب المعظم تاج الدولة والدين
علي الساوي لا زالت شموس جلاله مشرقة منيرة وغصون اقباله مورقة نضيرة فلقد ظل ظل الملك بعواطفه العواطف
ممدودا ولواء عز العلاء بعواليه ومعاليه معقودا واصبحت الرعايا برعايته وادعة وامست عيون البغاة في كلائته
ما جعة حتى اضحت نواظر الخطوب مرخية القناع وكواكب الاماني متوافقة السعادة متبرزة الشعاع علت مناقبه
عن مطمح كل مشام وجلت مواهبه عن مطمع كل مسام مناقب مثل اعداد الرمال لعيني اصابع حسابها بعاوذت
صفات المديح فما دحها مثل معتابها وحيث اعاذ الله رميم الفضائل في هذه الدولة القاهرة منشورا ووقع لنفرة
الاسلام منشورا ورفع لانمر العلم واعلام الهدى علما منشورا وذال بحمد الله البوس وطابت لعذوبة المورد النفوس
واصحب ذلك الدهر الشموس واشرقت اقمار العلماء والشموس وكانت الائمة والطلبة يحدو ملحين علي بشوافع الاقتراح
اذ ماتا علي مستعفين الى مواقع الانجاح احيانا مديدة رايت ان اخذ في طريق اخص من الاولى لشيئين احدهما

ما ادى من قصور الهمم عن الاكثار وميلها الى الايجاز والاختصار وثانيهما ما رايت من المتحلين لتصانيفي جانيا ان يعلوا
بهذا الشرح لو كان طويل الذيول لما عملوا انه جي للاصول ثم بدا لي انه كيف يجوز بقاء تلك الدوابع والبدائع التي هي خلاصة افكار
الحكماء ونقاوة انظار الفضلاء في غطاس الابهام وفي خفاء من الابهام لقصور قوم وخيانة اخرين فان لم ينتفع بهذا الكتاب
واصروا الهمم والبليد من الاطباء فسينتفع به كاملوا النظر والعريض الالباء وان انتحل منه اخرون من خوان الكرام
ولمثل هذا فليعمل العاملون فاخذت في طريقة احسن من الاولى ومزجت لفظ المتن بالشرح لفوائد وميزت بينهما
لئلا يشتبه الاصل بالزوائد وجمعت فيه خلاصة الشروح المشتبه التي للامام والمصري والخونجي والجيلي والنخجواني و
القرشي والمسيحي ابن القف وحيث اطلقت المسيحي واردت المتقدم قيدته بابي سهل وخلاصة غيرها مثل تنقيح القانون
والرد عليه واجوبة ابن المفتاح واجوبة اسولة على الكتاب للحضرة الاستادية النصيرية قدس سره وحواش له عليه
ورسائل له جوابا عن اسولة على الكتاب سالها عنه ملك الحكماء نجم الملة والدين الكاتبي القزويني رحمه الله وجميع ما وجدنا
من اللطائف في الامصار المذكورة والاقطار المشهورة على حواشي نسخ الافاضل من الحكماء الاماثل وكلما سمعنا من
افواه فحول العلماء وفلاسفة الحكماء من لطائف توقيفية نشير اليها بالمثال وان لم يكشف عنها المثال غير الجمال الاحتياج
الى تحرير المشاهدة وتقرير المشافهة وجميع ما هدانا فكري القاصر ونظري الفاتر فانه ان لم يكن اجل مما ذكروا واكبر
لم يكن اقل واصغر ثم اني ما اقتصرت على ذلك بل اوردت في كل فصل او باب خلاصة كل رسالة او كتاب عمل في مضمون
ذلك الفصل او الباب كخلاصة رسالة جالينوس ورسالة ابن تلميذ في الفصد في فصل الفصد وكذا خلاصة كتب
ورسائل معمولة في الحجامة والكي والقيء والشعر والشراب والبول والبراز وغير ذلك في ابوابها او فصولها ثم اني
نظرت في اختيارات ابن تلميذ من الحاوي للرازي وفي بستان الاطباء لابن مطران وفي فصول طبية مستفادة
من مجلس الشيخ وفي ثمار المسائل الطبية لابن الفرج عبد الله بن الطيب وفي اجوبة المسائل التي اوردها الشيخ ابو
الحسن بن بطلان في كتابه في دعوة الاطباء وفي حل قواضي الطبيعيات ونوادر المسائل واشباههما واثبت
من تلك النوادر واللطائف ما امكن الحاقه بمسائل الكتاب وبالجملة هذا الكتاب دستور الغرائب و
فهرست العجائب ومخزن نقاوة الاسرار ومعدن خلاصة الافكار واما التي لجالينوس منها كبار وهي مثل
منافع الاعضاء وعلاج التشريح وعمل التشريح ومنها صغار كما في تشريح العظام وتشريح العضل وكتاب
خمس مقالات في التشريح ورسالة في تشريح الميت ورسالة الى ثراسوبولس في المفصل بين الفقرة الاولى

ن

من الرقبة وبين الراس وكتاب منافع الاعضاء الصغير واما التي لغيره فشرح ابن ابي صادق لمنافع الاعضاء
الكبير لجالينوس وخلق الانسان لابي سهل المسيحي وتفسير التشريح لابي الفرج عبد الله بن الطيب الى غير ذلك من
رسائل وكتب غير مشهورة نشير اليها وقت الاحتياج وجميع الكتب الطبية المشهورة المشتملة على التشريح فمن ظفر
بهذا الكتاب فقد استغنى عن جميع ما عددنا في هذا الكتاب لاشتماله على خلاصة الجميع وعلى مثل خلاصة الجميع
مما يختص بنا على ما نسبه لمن تسنم قلال شواهق هذه الصناعة بحق وجرى في ميدانها اشواطا على عرق وعرفان لا كل
سوداء تمرة ولا حمراء جمرة وانا صادق الاستخارة لمرحسن خبيره وسلم من الحلم اديمه انه اذا عثر مني على سهو
ليستر بذيل تجاوزه عنه فاني بالخطاب المعترف وبالقصور والعجز لمعترف ولان يسعد تلك الورود وسنا
سيما الامارة لم يزل يحظي بعين عنايته وانعامه ويمدني بفواضل احسانه واكرامه جريا على مقتضى سجية الكرم
والفضل واجارة منه لسنة الانصاف والعدل كنت اتفكر في اني كيف اشكره حسب اجتهادي وطاقتي واثني
عليه وان قصرت عن بلوغ وصفه عبارتي واني استجلب له الدعاء المتوالي البركات واستنشر له الثناء المعطر لنفحات
فرايت ان اعمل الشرح المذكور باسمه ليبقى طول الدهر بوسمه لانه ليس علما يتغير بتغير الملك والاديان او يختلف باختلاف
الامكنة والازمان فصليت بما رزقني الله من العلم ويسر لي من الفهم وشحنته شرح مقصوده في ترتيبه واوضحت ايضاح مجتهد في
تهذيبه ووسمته باسمه ورسمته برسمه ثم انه لما استوى خلقه القويم واتسق نظمه المستقيم وتجلى في احسن تقويم خدمت به جنابه الكريم
وما قصدت به اليه واعتمدت دون الملوك عليه الا لان اكثر همته في العلم وارباب العلم لا ينفق الا عند اصحابه وانه ابلاه الله هو
الذي يدرك مخزونه بذهنه الثاقب ويحقق مكنونه بفكره الصائب وان كنت في اهدائه الى عالي حضرته وسامي سدته كجالب التمر
الى هجر ومهدي الفصاحة الى اهل الوبر اذ هو البحر الذي يعترف العلماء من تياره والشمس الذي يستضيء الفضلاء من انواره فلا
الله اهل العلم ظله ولا اعدمهم انعامه وفضله من قال امين ابقى الله مهجته فان هذا دعاء يشمل البشر فالشرح في تحرير الكتاب
الذي هو نزهة الحكماء وروضة الاطباء المسمى بالتحفة السعدية تيمنا باسمه وتفالا برسمه تحريرا موقعين الصحة عن اطرافه و
يسمع اذن العلامة نداء العافية من اكنافه جعله الله سببا لسلامة الابدان عن معضلات الالام ووسيلة الى محافظة
الامزجة عن العلل والاسقام وجعلنا من صالحي عباده وعارفي اياته وشفانا من مرض الركون الى هذه البالية وسقانا
من رحيق الجنة التي قطوفها دانية ووفقنا لتهذيب الكلام وتقريب المرام انه ولي الانعام بالتوفيق للاتمام عليه توكلت
واليه انيب قال الشيخ رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة مثواه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمدا

يستحقه بعلو شانه وسبوغ احسانه وصلواته على محمد واله وبعد فقد التمس مني بعض خلص اخواني ومن يلزمني اسعافه
فيما يسمح به وسعي ان اصنف في الطب كتابا مشتملا على قوانينه الكلية والجزئية نعني بالقوانين الكلية كليات تحتها كليات
اذ القانون الكلي عند الاطبا كل كلي يندرج تحته كليات كالعضو المطلق لاندراج الخاص وغيرها تحته وبالجزئية كليات
تحتها جزئيات كالخاص لاندراج خاص زيد وعمرو وتحتها الاجزئيات حقيقية اذ لعدم تناهيها وفسادها لا يمكن
ضبطها ولا البرهان عليها اذ لا برهان على الجزئيات الفاسدات على ما بين في موضعه ولان القانون وهو لفظ
معرب رومي الاصل صورة كلية يتعرف منها احكام جزئياتها المطابقة لها او صورة كلية منطبقة على الجزئيات ليتعرف
احكامها منها وكيف كان فالكلي ماخوذ في تعريفه فيمتنع اتصافه بالحقيقة فالقانون لا يكون جزئيا حقيقيا بل اضافيا
فاذن المذكور في قسم الطب العلمي والعملي لا يكون الا كليات ولان الطبيب اذا راعاها وسلك الواجب فيها لم يزل
قدمه عن طريق الصواب سميت قوانين تشبيها لها بالمسطر المانع للكاتب من الزلل عن الاستقامة لان القانون
اسم المسطرة اشمالا يجمع الى الشرح الاختصار والى الايجاز الاكثر حظه من البيان والايجاز فاسعفته بذلك ورايت
ان اتكلم اولا في كليات احكام قوى الادوية المفردة هي الاحكام المذكورة في الفصول الستة المودعة صدر الكتاب
الثاني من ان مزاج الدواء المفرد اما اول واما ثان واما ثالث اما قوي او رخو وان حكم كل واحد من هذه الامزجة
كذا وكذا وان حكم الحار المطلق وكذا البارد والرطب واليابس كذا وكذا وان حكم المحلل والمرخي والرادع وغير
ذلك كذا وكذا وامثال ذلك مما ستقف عليه عند الوصول اليه ثم في جزئياتها مثل ان الدواء الفلاني في طبعه كذا
ونفعه وضره غير ذلك كذا وكذا ثم بعد ذلك في الامراض الواقعة لعضو عضو فابتدي بتشريح ذلك العضو ومنفعته
مثلا اذا وصل الى الكلية يبتدى بتشريحها وبيان منفعتها واما تشريح الاعضاء المفردة البسيطة من العظم واللحم
والعصب والعقب والعروق والاوردة والشرايين والغضاريف والرباطات والعضلات فيكون قد سبق
مني ذكره في الكتاب الاول الكلي وكذلك منافعها اي منافع الاعضاء المفردة ثم اذا فرغت من تشريح ذلك
العضو ابتدات في اكثر المواضع بالدلالة على كيفية حفظ صحته ثم دللت بالقول المطلق على كليات امراضه واسبابها
اي اسباب امراضه وطرق الاستدلالات عليها اي على امراضه وطريق معالجاتها بالقول الكلي ايضا مثل ان
يتكلم في معالجة سوء المزاج البارد للكلية مثلا او معالجة مطلق تفرق اتصالها واذا فرغت من هذه الامور الكلية
اقبلت على الامراض الجزئية مثل هزال الكلية مثلا وحصاتها وورمها وجربها الى غير ذلك ودللت اولا في

اكثرها

في اكثرها ايضا على الحكم الكلي في حده اي في حد المرض الجزئي واسبابه ودلائله ثم تخلصت الى الاحكام الجزئية
وهي الاضافية على ما عرفت ثم اعطيت القانون الكلي للمعالجة اي لمعالجة الامراض الجزئية ثم نزلت الى
المعالجات الجزئية بدواء دواء بسيط او مركب وما كان سلف ذكره من الادوية المفردة ومنفعتها
للامراض في كتاب الادوية المفردة في الجداول والاصباغ التي اري استعمالها فيه كما تقف انها المتعلم كيا
عليه اذا وصلت اليه لم اكرر الا قليلا منه وما كان من الادوية المركبة انما الاحري به ان يكون في
الاقراباذين الذي اري ان اعمله اخرت ذكر منافعه اي منافع ما كان من الادوية المركبة ومضاره
وكيفية خلطه اليه اي وذكر كيفية خلطه ورايت ان افرغ في هذا الكتاب يعني الكتاب الثالث الى الكتاب
ايضا في الامور الجزئية مختص بذكر الامراض التي اذا وقعت لم يختص بعضو بعينه وفي بعض النسخ التي لا تختص
بعضو عضو وذلك كالحمى والجرب والجدري والحصبة وامثالها واورد هنا لك ايضا اي في ذلك الكتاب
وهو الرابع الكلام في الزينة وان اسلك في هذا الكتاب ايضا وهو الرابع مسلكي في الكتاب الجزوي الذي
قبله وهو الثالث وذلك بان يذكر كليات الامراض اولا ثم جزئياتها على الترتيب المذكور في الثالث لا تشريح
العضو ومنفعته لان هذه الامراض لا تختص بعضو واذا انهيا بتوفيق الله الفراغ من هذا الكتاب اي الرابع
جمعت بعده كتاب اقراباذين وهذا الكتاب اي القانون لا يسع من يدعي هذه الصناعة ويكتسب بها
اي من يتعاطاها بالحق ويتسم بها المباشرة اعمالها وتحصيل المعيشة بها ان لا يكون جله اي اكثره محفوظا
عنده وانما قال جله لان بعض ما تضمنه الكتاب لا يضطر اليه الطبيب ولكن لا يفوته في صناعته بل يغنيه معرفته
والحق ان جله اشارة الى القوانين المذكورة في قسميه فانه لا غنى للطبيب عند مباشرة اعمال الصناعة عن
احضار مسائله واستقراضها من عند نفسه وليس كذلك الحال فيما يشتمل عليه الكتاب مثال ذلك كثير من نسخ
الادوية المركبة في اقراباذين فانها واشباهها مما يضطر الطبيب الى استظهارها فلا يفوته في اعمال الطب
انتظاره على مراجعة الكتاب واخذها منه عند الحاجة اليها واعلم ان الصناعة ملكة نفسانية يقتدر بها
على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة صادرة عن بصيرة بحسب الممكن فيها
ومعلومات كل صناعة اما ان يحصل بالتمرن على العمل او بالنظر وبالاستدلال ويخص الاول في العرف العامي
بالصناعة والثاني بالعلوم وتعلم كل علم اما للعصمة عن الخطا في غيره وهو علم الادب ان كان الغير الفاظا

والمنطق ان كان الغير المعاني او ليس لها والثالث اما ان يكون المقصود بجميع اجزائه اي مسائله ان يعرف كيفية عمل ويسمى
علما عمليا كعلم الحيل والحكمة العملية وهي معرفة الاشيا التي وجودها باختيارنا وهي ثلثة لانها اما ان يتعلق بتعليم
الآراء التي ينتظم باستعمالها المشاركة الانسانية العامة ويعرف بتدبير المدينة ويسمى علم السياسة والحكمة
ويعرف بتدبير المنزل او بما ينتظم حال الشخص في ذكاء نفسه ويسمى علم الاخلاق واما ان يكون المقصود
بجميعها ان يعتقد فقط ويسمى علما عمليا ونظريا كالحكمة النظرية وهي معرفة الاشيا التي لا يكون وجودها باختيارنا
وهي ايضا ثلثة لان البحث اما ان يكون عما لا يفتقر في وجوده الى مادة جسمية وهو الالهي او عما يفتقر اليها اما
الى مادة جسمية معينة في الخارج والذهن كالانسانية والفرسية وهو الطبيعي او في الخارج دون الذهن كالتربيع
والتثليث وهو الرياضي او يكون المقصود ببعض اجزائه الاعتقاد فقط وببعضها معرفة كيفية عمل وذلك
كالطب لاشتماله على جزء يتعلم فيه كيفية حفظ الصحة وازالة المرض ويسمى الجزء العملي وعلى جزء يتعلم
فيه الاشياء التي ينفع تعلمها في تعلم الجزء الاول ويسمى الجزء النظري وكلاهما علم ونظر
وانقسام الطب اليهما انقسام الكلي الى الاجزاء كالفقه الى الارباع لا الكلي الى الجزئيات
كما اجيب به من ايراد ان الطب علم وهو من الكيف والتقسيم الى الاجزاء من خواص الكم
لانهما باطلان اما السؤال فلان هذه القسمة انما يعرض باعتبار ما يعلم فيه وهو قسمان
واما الجواب فلانه لو كان كذلك لوجب ان يقال الطب ينقسم الى جزئين لا الى جزئين ويصدق
عليهما صدق العام على الخاص وكذبه ظاهر لا لان العملي لو كان طبا والطب علم وعمل لكان العملي
كذلك وقس العلمي عليه على ما قيل فانه غير منتج لكون الكبرى غير كلية بل لانه لا يصدق على شيء منهما انه
الطب كما لا يصدق على شيء من ارباع الفقه انه فقه فاذن كل منهما من الطب لا انه الطب و
ليس جزءا من الطبيعي لان العلم الجزء هو الذي يتم منه ومن غيره علم هو مجموع تلك الاجزاء كالطب
من الجزئين والفقه من الارباع والطبيعي من الثمانية لان النظر في موضوعه وهو الجسم
الطبيعي من حيث يتغير اما مطلق اي من حيث هو كذلك وهو الجزء المسمى بالسماع الطبيعي اي اول
ما يسمع في الطبيعيات ويعنون به مباديها او من حيث هو مخصوص بانه بسيط اما مطلقا
وهو الجزء المسمى بسمع الكيان اي السماء والعالم او من جهة ما يعرض له من الاستحالة وهو

الكون

وهو الكون والفساد او بانه مركب اما بلا مزاج تام وهو الاثار العلوية او مع مزاج تام لا يلزمه نفس وهو
المعادن والاحجار او يلزمه بلا ادراك وهو النبات او معه بلا ادراك المعقولات وهو الجزء المسمى
بالحيوان او معه وهو كتاب النفس بل هو جزئي تحت علم الحيوان منه بثلثة اوجه لان موضوعه بدن
الانسان من حيث يصح ويمرض والانسان نوع من الحيوان وقد اخذ في الطب مقيدا بقيد وهو انما ينظر
فيه من حيث يقترن به بعض الاعراض الذاتية وعلم الحيوان تحت الطبيعي بالوجه الاول وهو تحت الفلسفة
الاولى لا بشيء من الوجوه الثلثة بل من حيث ان موضوعها وهو الموجود عرض عام لموضوعه وهو الجسم الطبيعي
من حيث يتغير فانه يشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب ليس ما لا بد منه ما لا يحتمل الاقل والاكثر على ما ظنه ابن
التلميذ وبا ول باقل عبارة تدل على ما لا بد منه من المعنى لبعد هذا التاويل اما لفظا فلانه لا اشعار له به
وايضا الاضافة اقل الى ما مع انه لا يضاف الا الى ما هو بعض منه فها اعني اقل ما جميعا للعبارة او للمعنى
لا ان الاول للاول والثاني للثاني واما معنى فلانه ليس الكتاب مشتملا على اقل عبارة يدل على ما لا بد منه
من المعنى لامكان التعبير عنه باقل ولمثل هذا يزيف ما في بعض النسخ وهو على اقل ما لا بد منه ان يأول بما اول
به ابن التلميذ بان يقال التقدير باقل عبارة يدل عليه شيء مما لا بد منه من المعنى ولاشتمال هذا التقدير على شيء
لم يشتمل عليه الاول يكون ابعد منه ولا على ما ظنه ابن جميع ايضا وباول اقل بقليل واختاره السامري لان
افعل انما ياتي بمعنى فاعل شاذا على خلاف بين ارباب العربية حتى ان كثيرا منهم منكر ذلك وتاول ما جاء منه بمعنى
ومنه تاويلهم الله اكبر باكبر من كل شيء لا بكبير وقد جاء قليلا في كلام من يتكلم بالسليقة من العرب العرباء مع
دلالة قرينة الحال على المقصود منها على ما استشهد به الماول من اشعارهم واما في كلام المصنفين بلا دلالة
الحال فكلا ولان التقدير اما على قليل شيء لا بد منه فيكون ما نكرة وافعل بمعنى فاعل لاتصافه بها او القليل
الذي لا بد منه فيكون افعل موصوفه وهو اي افعل بمعنى فاعل لا يوصف او قليل لا بد منه فيكون ما مزيدة
بعد اقل وليس في كلام مهم له مثال اصلا بل لما لا بد منه وهو الضروري عرض يحتملهما فان الضرورية
في المواد الطبيعية الممكنة لها عروض يحتمل الاقل والاكثر ولكن عروضها صفة ضيقة وتضييقها ولصفتها
يقال انهاض ويتر فان من غذاوه الضروري مائة درهم يقال انهاض ويتر وليست لو نقصت او زادت

بلدهم فلحت في كونها ضرورية لا في المواد الضرورية لكون الزوج ينقسم بمتسا وبين فاتر ضروري لا يحتملهما ولا خفاء في احتمال الضروري المشتمل عليه الكتاب لهما ولهذا اشعر على احتمال كنا برها بقوله الا ان يكون جلة معلومًا محفوظا عنده كما ذكرنا واما الزيادة عليه اي على هذا الاثل يتفق ما مشاهدته من شواذ الامراض ونوادرها كالمرضين اللذين ذكرهما ابو العلاء بن زهره الاندلسي وسمى احدهما بالناقر والآخر بلاء النقر ومعالجات غريبة وخواص غير مشهورة للمفردات او لما سيجد تركيبه من المركبات واستنباط الادوية فامر غير مضبوط لانه يفوت الحصر بالطريق الصناعي لان وجوده اتفاقي غالبا ويتزايد يوما فيوما لا لان تراكيب الامراض بعضها مع بعض وتراكيب الادوية بعضها مع بعض غير مضبوط على ما ذكره السامري اذ فيه بعد اللهم الا بتاويل وان اخر الله تعالى في الاجل وساعده القدر انتصب لذلك اي للزيادة عليه يضبط ما اتفقت مشاهدته لا ما امكنت لعدم تناهيها بحسب الاشخاص المتعاقبة والاحوال المتتابعة الى الابد عند من يقول بانتصابا ثانيا واما الآن فاني اجمع هذا الكتاب واقسمه الى كتب خمسة على هذا المثال الكتاب الاول في الامور الكلية من علم الطب الكتاب الثاني في الادوية المفردة الكتاب الثالث في الامراض الجزئية الواقعة باعضاء الانسان عضو عضو من الراس الى القدم ظاهرها وباطنها الكتاب الرابع في الامراض الجزئية التي اذا وقعت لم تختص بعضو وفي الزينة الكتاب الخامس في تركيب الادوية وهو الاقراباذين الكتاب الاول اربعة فنون الفن الاول في حد الطب وموضوعاته من الامور الطبيعية الفن الثاني في تصنيف الامراض والاسباب والاعراض الكلية الفن الثالث في حفظ الصحة الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية واعلم اني وان التزمت ايراد المتن بتمامه فلم ارني ايراد الفهرست بطولها زيادة فائدة فمن اراد فليثبته في كتابنا هذا فهذا ما في الخطبة ولنختمها بفصل في الطب للمعلم الثاني الشيخ ابي نصر محمد بن طرخان الفارابي رضي الله عنه لاشتماله على فوائد وها هو ذا بالفاظه من غير تغيير

الطب صناعة فاعلة عن مبادي صادقة للنفس بافعالها ان يحصل الصحة في بدن الانسان وفي كل احد من اعضائه وكل صناعة فاعلة فلها موضوعات وغايات وافعال يحصل بها غاياتها في موضوعاتها والافعال هي التي تفعل بالحديد بها يحصل بذلك الاشكال مثل تليين الحديد وطرقه وسقيه وتحديده وليس قصدها ان يحصل موضوعاتها معقولات للنفس كما في النظري بل ان يعمل فيها افعالا يحصل بها كمالات واعراض اخر فيها وكذلك حال الطب اذ كانت صناعة فاعلة فموضوعها بدن الانسان وغاياتها انواع الصحة التي يضاد انواعها من الامراض وافعالها التي يعمل في بدنه وفي كل عضو من اعضائه مثل الفصد وسقي الادوية والتكميد والبط والجبر وما اشبهه وهي اما افعال يستديم بها صحة ما هو صحيح منها واما افعال يسترجع بها صحة ما هو عليل منها وافعال الطب وكثير من الصناعة الفاعلة انما تكون بالات والالات الطبية الادوية والاغذية والمباضع وغيرها والابدان والاعضاء قد تكون صحيحة ويخفى حتى يظن انها مريضة وقد تكون مريضة بنوع من المرض ويخفى حتى يظن انها مريضة بغيره فاحتاج الطب الى دلائل يدل على الصحة والمرض ودلائل يخص نوعا نوعا وكل صناعة فاعلة فانما يلتئم بمعرفة موضوعاتها وغاياتها وافعالها التي تحصل غاياتها والالات التي تتأتى بها تلك افعالها وصناعة الطب يلتئم بمعرفة سبعة اجزاء اولها احصاء اعضاء الانسان عضوا عضوا وما منها معرفة انواع الصحة نوعا نوعا وثالثها معرفة انواع المرض نوعا نوعا وما دل واحد منها وما اعراضه التابعة له الى معدا وما سبع به في مشاهدتها في بدن بدن وان الها ورابعها ما سبيله ان يحصل من اعراض انواع الصحة واعراض انواع المرض واسبابها دلائل على الصحة او على المرض اراد الملتمس من نوع من مرض ومن نوع آخر منه او يميز انها في اي عضو من الاعضاء الباطنة واسبابها في بدن بدن وخامسها معرفة الاغذية والادوية المفردة والمركبة والالات التي بها ما في افعال الطب واستعمال ما امكن استعماله في بدن بدن وسادسها معرفة وسابعها الافعال التي يعمل لحفظ بها الصحة على ما هو من الابدان والاعضاء صحيح وباعيانها استعمالها في بدن بدن وعضو عضو ... الحفظة والفهرست ولا يزال علم ... لى الطالب ... انظر على مجامعه ومبانيه فلا يطلع له في الطب كما ينبغي على اسراره ومباحثه على ما قال الغزالي رحمه الله ... المستصفي ... قبل الشروع في هذا العلم ... ضبط ابوابه هو احسن

النفسانية وهو الذي عوّل عليه جالينوس واورده صاحب كامل الصناعة وبعرض ان يقول الطب اما ان يكون وجوده باختيارنا وفعلنا وهو الطب النظري واما ان يكون وجوده باختيارنا وفعلنا وهو الطب العملي اما الطب النظري فموضوعه اقسام الامور الطبيعية و الامور التي ليست بطبيعية والامور الخارجة عن المجرى الطبيعي اما الامور الطبيعية فهي الاشياء التي تكون كالجزء المقوم لبدن الانسان وهي امور سبعة اربعة منها كالجزء المادي وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح واثنان منها يجريان مجرى الصورة وهما المزاج والقوى ثم انهم الحقوا الافعال بهذا القسم مع انها ليست من مقومات البدن وانما فعلوا ذلك للعلاقة الشديدة التي بين القوى والافعال ثم ان الاطباء الحقوا بهذه السبعة اربعة اخرى سموها توابع الامور الطبيعية وهي الاجناس والاسنان والالوان والسحنات واما القسم الثاني وهو الامور التي ليست بطبيعية فهي الاسباب الخارجة عن البدن التي متى كانت جارية على المجرى الطبيعي افادت الصحة وان لم تكن جارية على المجرى الطبيعي افادت المرض وهي الاسباب الستة الضرورية وتوابعها واما القسم الثالث وهو الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي فهي الامراض واسبابها واعراضها فهذه جملة اقسام الطب النظري واما الطب العملي فقسمان احدهما حفظ الصحة والثاني ازالة المرض اما حفظ الصحة فثلاثة اقسام احدها حفظ صحة الابدان التي لا يدام من صحتها شيء والثاني حفظ صحة الابدان التي قد ابتدأت تحيد عن حال الصحة والثالث حفظ صحة الابدان الضعيفة وهي صحة الناقهين والاطفال والمشايخ واما ازالة المرض فقسمان احدهما المداواة بالاغذية والادوية والثاني العمل باليد وهو قسمان احدهما ما يكون في اللحم ونحوه كالبط والقطع والخياطة والثاني في العظم وذلك اما جبر العظم المكسور او رد العظم المخلوع فهذا آخر التقسيم وهو احسن الضوابط المذكورة لهذا العلم واذ قد فرغنا عن تقديم ما يجب تقديمه للشروع في المقصود فلنقل قال الشيخ رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة مثواه

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله الطاهرين الفصل الاول من التعليم الاول من الفن الاول من الكتاب الاول من القانون في حد الطب الحد هو اللفظ المركب المفسر لمعنى الشيء جامع مانع وجمع وهو ماخوذ من الحد

بمعنى المنع لمنع الحد من دخول شيء في المحدود وخروج شيء عنه والطب في اللغة السحر ومنه طب الرجل فهو مطبوب والاصلاح ومنه طببت الشقاق اي اصلحتها والعادة ومنه قول الشاعر فما ان طبنا جبن ولكن منايانا ودولة آخرينا والصناعة والحذاقة ومنه يقال لكل صانع حاذق طبيب قال المرار تدين لمزرور الى جنب حلقة من الشبه سواها برفق طبيبها وفي الاصطلاح نقل الى صناعة نظرية يعرف منها حفظ صحة بدن الانسان وردها اليه اما لاحتياجها الى حذق كامل والى صبر وربما كالعادة والطبيعة للطبيب او لاصلاحها البدن او لان بعض المعالجات في حفظ العادة كالسحر ونحن الشيخ ذكر في الشفاء ان الشيء اذا تعلق به ... ذكرها في حده لكون الحد كاملا كما قال في حد السيف انه آلة صناعية متخذة من حديد مستطيل تعرض محدود الاطراف لجز اعضاء الحيوان في القتال فلذلك عرف الطب بها وقال اقول ان الطب علم هو الجنس لاندراج العلم فيه قال بعض الطب اكثره ظني فكيف قال انه علم والجواب مما اجاب به القرشي وهو ان المراد من العلم الصناعة النظرية ولئن سلمنا فلا يكون مسائلها ظنية او دلالة العلم عليها لا يساويه ولئن سلم ذلك فالجواب لمنع كون اكثره ظنيا لان الكليات المذكورة في نفسه امور معلومة محققة بعضها بالحس والعيان وبعضها بالجزم والبرهان ولهذا قال الشيخ ابو نصر رضي الله عنه انها صناعة فاعلة من مبادي صادقة ثم الظن قد يكون في تعرف الامور الجزئية للاشخاص كتقدير العلاج بقدر المرض اذ لا سبيل اليه للتيقن بان لكل مزاج اعتدالا خاصا فقدر خروجه عنه وقدر قوة الدواء وضعفه قد لا يعرف الا بالتخمين لكن هذا ليس من الطب بل هو مستفاد منه والمستفاد من الشيء غيره فالمظنون ليس من الطب وما هو من الطب ليس بمظنون وان سلم كون بعض مسائله مظنونا لكن ذلك لا يمنع من اطلاق العلم عليه كما يقال علم النجوم والتعبير مع ان اكثره ظني وما اورد عليه ايضا من انه جعل العلم جنسا للطب مع انه ليس نظريا والا لكان له موضوع وليس لان بدن الانسان موضوع للطبيعي ومن الممتنع ان يكون الشيء الواحد موضوعا لصناعتين ولكانت له غاية وليست لانها

بتحصيل الصحة وهو حاصلة بالطبع من غير افتقار الى علم لحصولها للامم لا عجمية التي لا طب لها ولا علم لها ولان الكلام في استعمال موصل الى الغرض كسائر الصناعات اذا ورد عن الواجب فيها وليس بطبيب وهو حاصل ما ذكره ابو الفرج الطبيب في شرحه لكتاب العرب ثم ورد ذا به امتناع في كون الشيء الواحد موضوعا لصناعتين من جهتين وبان حصول الصحة بالطبع لا يمنع حصولها بالصناعة فانه ربما عجزت الطبيعة وعاونتها الصناعة وطرؤ حالة ما نفعه من بلوغ الغرض لا يقدح في كون الطب مبلغا الى الغرض كان طرؤ حالة ما نفعه عن حراسة السفينة كهبوب العواصف لا يقدح في كون تلك الصناعة حافظة لها وانما قال الطب علم لا معرفة لان المعلم قد كان ومن الصانع الكلي يسمى علوما لا معارف تعرف منه قيل هو فصل ما خلا من العلة الفاعلية لاستحالة المعرفة دون ذات فاعلة بها وفيه نظر للتحقيق وانما ذكره تكميلا للحد لا احترازا عن لزوم خروج العلم بالادوية والاغذية وكذلها من الستة الضرورية عن الطب لو قيل علم باحوال بدنه فان العلم بها ليس علما باحوال البدن لكنه علم بما يعرف منه احوال بدنه اذ يعرف من كون الدواء حارا اسخانه المبرود به وتضرر المحموم وذلك علم باحوال بدنه اذ الخروج ممتنع لا لان العلم بها لامور لانه للعلم بالاحوال من حيث ان حفظ الصحة وازالة المرض لا يحصل الا بذلك لان دلالة العلم بالاحوال على العلم بتلك الامور انما يكون بطريق الالتزام لكون الامور خارجة عن الاحوال وهو مهجور في صناعة الحد اللهم الا ان يقال انه رسم لا حد كما سيتبين بل لان المعنى من كون الدواء مسهلا حارا انكشف بدن الانسان لحرارة تؤثر التي لا تعقب تناوله على ما صرح الشيخ به في فصل المزاج وهو من احوال البدن وكذا غيره فان تكيف بدن الانسان عقيب استنشاق هواء او الطعام في مسكن تكيفه من احوال البدن دون احوال المتناول والهواء المستنشق والمسكن ولهذا ارتضى صاحب المحاكمات في اختصاره هذا الكتاب هذه العبارة وقال الطب علم باحوال البدن الانسان من جهة صحته وزوالها كي تحفظ حاصلة واسترداد ما زائلة ولا عن لزوم دخول الاحوال الجزئية في الطب على ما قال المسيحي لان الدخول ممتنع لكون الاحوال على هذا التقدير هو الامور الكلية المذكورة في تسميته نعم خلو الحد

عما هو المقصود بالذات وهو تعرف الاحوال الجزئية لان سماه في ابدانكما ذكر بكميلا واما ما قال يعرف منه الاحوال فيه كما قال في المنطق علم يتعلم منه ضروب الانتقالات اما الاول فلان الشيخ اصطلح في الفصل الثاني من برهان الشفا على تخصيص المعرفة بالجزئيات والعلم بالكليات وهو على وفق اللغة ولهذا يقال عرفت زيدا دون علمته والغرض من المباحث الطبية وان كانت كلية كالمنطقية حفظ اشخاص جزئية وازالة امراضهم ومن المنطقية اقامة البرهان على مطالب معينة هو كلية ايضا ومن هنا ظهر فساد قول الخونجي في مختصر شرحه وكذلك يستنبط من المنطق ادراكات جزئية فقالت قال الطب ادراك كلي اي القوانين المذكورة في تسميته يستنبط منه ادراكات جزئية وهي معرفة كل فرد فرد من احوال البدن الداخلة فيه والخارجة عنه الجزئية من جهتين على معنى ان اي فرد اخذناه امكننا ان نعرف احوال البدن الجزئية من جهة الصحة او المرض بتلك القوانين على انما يحصل حاله بالفعل لان معرفته ما لا نهاية له محال بل بالقوة القريبة من الفعل على معنى تهيؤه لتعرف الاحوال الجزئية للاشخاص من القوانين الكلية كالمجتهد بالنسبة الى الوقائع وليس كذلك قال الطب علم تعرف به القوانين والطرق التي يعرف بها احوال البدن الانسان على ما قاله المسيحي فانه باطل لان الطب هو العلم بالقوانين التي يعرف بها احوال البدن من الجهتين لا انه علم يعرف منه القوانين كما ان اصول الفقه هو العلم بالقواعد التي كذا وكذا لا انه علم تعرف منه تلك القواعد وبما ذكرنا من معنى معرفة الاحوال يندفع ما قيل من لزوم تقدم معرفة الطب على معرفة احوال البدن لكونه معرفا لها وتاخره عنها لكون احوال البدن من اجزاء الطب اذ الجزء هو احوال البدن الكلية ولا امتناع في تقدم احوال الكلية على معرفة الطب المتقدمة على معرفة احوال الجزئية لا ما ذكره المسيحي وهو ان العام غير الخاص لان الخاص فيه العام وزيادة والاحوال التي هي اجزاء من الطب هي الاحوال الكلية والمستفادة منه هي الاحوال الجزئية وهي غير تلك اذ لا معنى لذلك العام والخاص هنا اصلا وما قيل ايضا ان اراد بالاحوال كل فرد فرد لم يصح لان معرفة ما لا نهاية له محال وان اراد بعضا غير معين كان التعريف بالمجهول او معينا لم يكن للفظ دلالة عليه لما عرفت من معنى معرفة كل فرد فرد وما قيل الظاهر

ان المراد باحوال كل فرد فرد لم يصح لان معرفته ما لا نهاية له محال وان اراد بعضا غير معين من احوال البدن لم يكن دالا لم ينعكس الحد اذ ما من طبيب الا وهو لا يقدر على استخراج بعض الاحوال الجزئية من القوانين الكلية وان كان بعضها لم يطرد اذ ما من شخص الا وهو قادر على استخراج بعضها لان المراد كلها بالقوة القريبة من الفعل وان لم يقدر بالفعل ثم لان المراد ان الطب هو العلم بالامور الكلية التي يعرف منها اكثر الاحوال الجزئية كاكثر الامراض واسبابها وعلاماتها وعلاجاتها على ما اجاب الجيلي ثم ان الاكثر غير مضبوط واما الثاني فلان قوله في المنطق يتعلم منه اولى من يعلم منه لان المعلم من الصنائع النظرية هو مسائلها وهي جزء منها واولى التعريفات ما كان باجزاء الشيء واما هنا فلم يمكنه ذلك لان ادراك الجزئيات لا يمكن جعله جزءا من الطب بل مستفادا منه احوال بدن الانسان قيل هو فصل ما خرج من العلة المادية وانما كان يصح لو كان الحد هكذا الطب علم باحوال بدن الانسان الكلية ومنه دونه فلشامل وبه يخرج ما لا يعرف منه احواله كالهيئة والالهي والرياضي وقول المسيحي معنى يعرف منه احوال بدن الانسان ان كل ما يعرف منه يكون موصلا الى معرفة احوال البدن فلا يلزم منه ان كل ما لا يعرف منه احوال بدنه ان لا يكون من الطب ثم قال لانا نسلم ان معناه ليس هذا لاستحالة ان يوصل كل ما يعرف منه الى معرفة جميع الاحوال لكن نعلم ان معناه كل ما هو من الطب فهو شيء يعرف منه شيء من احوال البدن ويلزمه ان كل ما لا يعرف منه شيء من احوال بدنه ان لا يكون من الطب ثم قال لا يحتمل ~~ان يوصل كل ما يعرف منه الى معرفة جميع الاحوال لكن نسلم ان معناه~~ ولما كان كذلك قال يعرف منه فان هذه اللفظة تستعمل للتبعيض لان البعض يستخرج منه احوال البدن والبعض الاخر يعرف منه قوى الادوية والاغذية والحاجة الستة الضرورية ثم قال مما قيل واذا كان كذلك فما الفائدة في النظر فيها في هذا علم الطب سوى انه ما حاصله في احوال البدن وفرق بين المصلح والمنصلح الى هنا كلامه وفيه ان كون من للتبعيض الى اخر ما قال ظاهر من ان لحقتي اذ لو كانت التبعيض لقام مقامها لفظ البعض من غير ضميمة كما في اخذت من الدراهم اي بعضها وهنا ليس كذلك ثم ان لا مدخل في اخراج الستة الضرورية عن الطب وقد صرح به فبطل هذا الكلام بالكلية

وقال قوله منه اي يعرف منه القوانين والطرق التي بها يعرف احوال بدن الانسان يعني ان اي فرد من افراد الانسان اخذناه امكننا ان نعرف بتلك القوانين والحاصل ان الفائدة من لفظة منه لئلا يدخل في الطب الاحوال الجزئية ويخرج عنه العلم بالستة الضرورية فان العلم بها ليس علما باحوال بدن الانسان وان كان موصلا الى معرفتها اللهم الا ان يقال المراد لئلا يخرج هذا كلامه وهو من عجائب كلامهم زيادة شيء الذي لا يعرف تفسير الاحوال الجزئية اصالة اما اولا فلان معنى قوله علم يعرف منه علم القوانين يعرف منه الاحوال لا انه يعرف منه القوانين التي يعرف بها الاحوال واما ثانيا فلان الفائدة المذكورة في لفظة من ليست الحاصل ما ترتب عليها واما ثالثا فلان الستة الضرورية بالاتفاق من الطب وليته انعم واحتسب الاجر انما ادا لم يكن من الطب معنى اي علم يبحث عنها بالاصالة واما رابعا فلان العلم بها علم باحوال بدن الانسان فان تكيفه بعد تناول دواء او غذاء او استنشاق هواء او المقام في مسكن تكيفه من احوال البدن فالعلم بالادوية علم بقوانين كلية موصلا الى معرفة الاحوال الجزئية لا غير موصل كما زعم من جهة ما يصح وتزول عن الصحة اي تنتقل عنها قيل هو فصل ما خلا من العلة الصورية فانه تخرج ما يعرف منه احواله لا من الجهتين وهو سائر العلوم اما علم الكلام والاخلاق والسياسة والفقه فلانه لا يعرف منها احواله من الجهتين بل من حيث انه ممكن او مخلوق ومعاقب او مثاب ومستحق الاكل والاعادة او مدموم وطاهر او نجس الى غير ذلك واما الطبيعي والتنجيم فلما سيأتي وفيه نظر سيظهر في تضاعيف ما ياتي من الكلام ثم ان اسناد الزوال الى البدن في قوله وتزول عن الصحة قرينة تصرفه الى معنى الحركة والى الصحة في قوله وتسترد زائلة الى معنى العدم فلا يتنقض ما قيل انه ان عنى بالزوال معنى العدم بطل قوله وتزول عنها لان البدن لا يعدم بالمرض وان عنى به الحركة بطل قوله وتسترد زائلة لاستحالة الحركة على الاعراض وان اراد ذلك المعنيين يكون قد ذكر لفظا مشتركا في معنيين وهو قادح في صحة الحدود لايقاعه الخلل في الفهم فان المشترك اذا احتف به قرائن تصرفه الى معانيه لا يوقع الخلل في الفهم ولا يمتنع ذكره في الحدود وانما لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يبطل الحد عند من يثبت الحالة الثالثة كما قال لصحته

عند المثبت والنافي وأمّا قدم نص على فوائد الطب بالطبع صحيح وبالعرض لأن الأعضاء يتعلم
ما بالذات على ما بالعرض واجب أو هو أولى لتحفظ الصحة حاصلة وتسترد زائلة خاصة فأوله
من العلل الغائية ذكرها تكملة للحد كما قال أبو سهل المسيحي بعد الفراغ من تحديد الطب بقوله
صناعة موضوعها بدن الإنسان لا على الإطلاق بل من كل وجه بل من حيث يصح ويسقم وكمال
هذه الصناعة حفظ الصحة من الأبدان إذا كانت موجودة وردها إليها إذا زالت ما أمكن
ثم إنه فصل ما قال من العلة الغائية ذكره احترازا أنها يعرف منه أحوال بدنه من الجهتين ولكن لا لهذا
الغرض بل الطبيعي والمنجم على ما ظنه الجوهري وارتضاه المسيحي ونسبه إلى النحوي وهو أمر إ عليه
ثم إنما قاله الشارح من أنهما لا ينظران في بدن الإنسان من جهة الصحة والمرض من حيث هو صحة
ومرض إذ الأول ينظر من حيث هو حادثة أو متكونة أو مختصة بذوات الأنفس والثاني من حيث هي
عارضة أو زائلة نظرا إلى الأسباب الفلكية الموجبة لهما ثم إن هذا إنما كان يستقيم لو كان الحد
هكذا وهو أن الطب علم يعرف منه صحة بدن الإنسان ومرضه من حيث هو صحة ومرض لأن
الطب ينظر في بدن الإنسان من جهة الصحة والمرض من حيث هو صحة ومرض على ما يظهر من سياق
كلامه لأن هذه الحيثية لا معنى لها ههنا على ما لا يخفى بل لأنه لا يعرف منهما جميع أحوال بدن
الإنسان الجزئية من الجهتين وهو ظاهر غاية الظهور وإنما ذكر غاية العلم وترك غاية النظر
والغاية المشتركة لأنها هي المطلوبة بالذات وغيرها مطلوبة لأجلها وذكر ما هو مطلوب
لذاته أولى من ذكر ما هو مطلوب لغيره ما قيل لم لا يقال إنه غاية العلم فقط لأن غاية
النظر وهو العلم بالأمور الطبيعية والأمراض والأسباب والدلائل هو أن يعلم تلك الأشياء وغاية
العمل هو العلم بكيفية حفظ الصحة واستردادها هو أن يحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة
والغاية المشتركة ما يشمل الشيئين فظهر أنه غاية العمل فقط وقدم ذكر الصحة على استردادها
في الغاية لأنه مقدم على مداواة الأمراض لما يستعمله في حفظ الصحة إن شاء الله ولذا قال الحالة
المائلة في الحد عند من يقول بها ملك ويسترد زائلة ولم يقل ويزيل المرض ونبه ما هو أحرى وهو
أن حفظ الصحة مقصود بالذات وإزالة المرض مقصود بالعرض لأنها لا يقصد إلا بعد زواله

والمقصود

والمقصود بالذات أولى بالذكر مما هو مقصود بالعرض فلا جرم كان قوله ويسترد الصحة زائلة
أولى من قوله ويزيل المرض وإنما قدم قوله لتحفظ الصحة حاصلة على قوله ويسترد زائلة أما أولا
فلتقدم ما بالذات وهو الصحة على ما بالعرض وهو زوالها كما سبق وأما ثانيا فلأن فيه تنبيها على أن اجتهاد
الطبيب في حفظ الصحة عند حصولها يجب أن يكون في الغاية ولا يترك حتى يصير كما قال
استردادها بعد زوالها وتقدير الكلام لتحفظ الصحة حاصلة ويسترد بدلها أو مثلها زائلة إذ الـ
منفية لا يمكن استرداد المعدوم أو يسترد ماهية الصحة ثم الصحة المثنية تحتاج إلى ذكر البدل
أو المثل لأنها تقدر لا مكان ليتك يقال إن أراد كل صحة بالحمل لأن من الصحة ما لا يمكن حفظه ومن
المرض ما لا يمكن رده فلا يمكن استرداد كل صحة وإن أراد بعض ذلك فليس في اللفظ دلالة عليه
ولذلك سقط قول الطاعن فيه بأن الطبيب يموت ويمرض ولو أفاد الطب هذا الشيء ما كان لذلك
وأيضا إذا كان الغاية الموت ما يقع في الطب إذ ليس الغرض منه دفع الموت بل حفظ الصحة وإزالة
المرض مدة الحياة بقدر الإمكان ونعلم أن مدة الحياة وإن كانت منقطعة إلا أنها مع الصحة أولى
منها مع الألم وأما قولهم إن الله تعالى إن قدر الصحة فلا حاجة إلى الطب وإن قدر المرض فلا فائدة
فيه فمعارض بما لا يحصى كثرة بأن يقال لهم إن الله تعالى إن قدر الشبع والسعادة فلا حاجة
إلى الأكل والطاعة وإن قدر الجوع والشقاوة فلا فائدة فيهما وكان ظهر هذا باطل فكذا ما قالوه وإنما
لم يذكر الشيخ بقدر الإمكان في الحد كما ذكره أبو سهل المسيحي إما لكونه معلوما بالبديهة أو لأن قوله
في هذه الصناعة الصلاة على العلم حيث قال وهذا الكتاب لا يسع من يدعي هذه الصناعة فكون
قوله الطب علم بمنزلة قوله الطب صناعة وهذا هو التأويل المعهود أو لأن منهم من يقال لا حاجة إلى هذا
القيد لأن مطلوب الطبيب حفظ الصحة وإزالة المرض فامتناعه بسبب خارجي لا يقدح في كونه
مقصودا وإلى هذا ذهب المسيحي وقال لا حاجة إلى هذا القيد فإن كلام الشيخ أعم من هذا لأن
قوله لتحفظ الصحة حاصلة ويسترد زائلة مطلق وهو أعم من أن يكون بالفعل أو بالقوة وفيه نظر ليس
هذا التعريف أشبه بالحد لأنه بالرسم على ما اختاره الشارح مصيرا منه إلى أن الطب ليس
له مقوم وحقيقة وراء ما ذكر في هذا التعريف وأما على ما اختاره المسيحي ونسبه إلى النحوي أنه حد
أيضا مصيرا منه إلى أن الغاية وإن كانت خارجة إلا أنه يجوز أن يكون العلل لكن لتقدمها

في الذهن ولهذا يقال إنها علة بماهيتها تصلح أن تكون فصلا أنظر واستعاشر الأحوال واعتبروا يا أولي
الأبصار بل هو بالرسم أشبه لأنه لما زعم الجوهري من أنه غير مسلم على الفصل لأن العلم والعمل الأول ليس
أعم من الطب مع أن الفصل يكون مساويا والقيد الثالث هو العلة الغائية وهي خارجة عن الشيء ولا بد
وأن يكون داخلا لما عرفت أي في تعريف العمل لأول لكن متساو للطب لا أعم منه لما ذكره المسيحي
من أنه لو كان رسما لخروج الغاية التي هي خاصة الطب عنه لكان الواجب بزعم هذا القائل أن يقال
الطب علم يحفظ به الصحة حاصلة ويسترد زائلة إن كان الرسم تاما أو الطب ما يحفظ به الصحة حاصلة
ويسترد زائلة إن كان ناقصا واختص الطب على العمل بالعملي لأن هذا الوجه ليس بشيء لأن العلم
أو العمل ليس جنسا قريبا للطب وجنسه القريب وهو عند هذا القائل العلم والعيدان بعد لا اسم له
فذكر لحده لم ... بالخاصة أليس لأنه يقال في حد الإنسان إنه جسم نام حساس متحرك بالإرادة
ضاحك لو لم يكن الحيوان اسما لهذا المجموع فكذلك ههنا ولو كان أيضا لجنسه القريب اسم لجاز ذكر حده
في رسمه على ما قال الشيخ في الإشارات ولو تكلف متكلف أو سها ساه أو نسي ناس اسم الجنس وأتى بدله بحد
الجنس لم يعد أنه خرج عن أن يكون حدا واستغفر صنعه في تطويل الحد فلا دلالة في الإيجاز وجود كل
ذلك الحد ولا ذكر التطويل مذموم كل الذم إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب بل لأن تعريف
الطب بما يعرف منه تعريف له بأمر خارجي فيكون رسما وتحقيقه أن الشيء الذي يعرف منه شيء آخر
يجب تقدمه بالوجود على تلك المعرفة فيكون المعرفة متأخرة عن العلم المذكور في موضع الجنس فلا
يكون فصلا لأن الفصل مقوم والشيء من المتأخر لا يقوم فيكون عارضا لاحقا لا يقال المراد من قوله
يعرف منه ليس المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متأخر عن وجود العلم لأنا نقول التمكن من المعرفة
وإن لم يتأخر عن وجود العلم بالزمان لكنه متأخر عنه بالذات وهذا هو المطلوب ثم نقول العلم لكونه صفة
إضافية أو حقيقية يلزمها إضافة لا بد له من متعلق ولذلك لا يمكن حد نوع من العلم إلا باعتبار متعلقه
كما يقال في النحو علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم التي ليست بإعراب ويقال أصول الفقه العلم
بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية لكن قد
يحذف المتعلق في الحدود اختصارا أو استنادا ما هو صفة له إلى المتعلق كما فعله الشيخ من أن الطب
علم يعرف منه ولما تحقيقه هذا الكلام أن الطب علم بقوانين ... غير حسية هي المذكورة

في نفسه يعرف من تلك القوانين الأحوال الجزئية للأشخاص والغرض أنه إذا لم يمكن حد نوع من العلم إلا
باعتبار متعلقه وإضافته إلى متعلقه من الأمور الخارجة عنه بناء على أن العلم من الصفات الحقيقية
التي يلزمها إضافة وهو المذهب المنصور فيه فيكون التعريف به تعريفا بالخارج والتعريف بالخارج لا يكون
حدا اللهم إلا أن يقال العلوم من المعاني الاعتبارية الوضعية وعلى هذا التحقيق كل علم عبارة عن مجموع
أجزائه التي هو موضوعه ومباديه ومسائله والتعريف بالأجزاء يكون حدا لكن لا بحسب الحقيقة بل بحسب
المفهوم وهؤلاء يتقاصرون أولاء المتكلمون عن الحقيقي في كثير من المواضع فقد أدلس الحق أن تعريف العلوم
على تقدير كون العلم صفة حقيقية لا يكون إلا رسميا بخلاف ما لو كان صفة إضافية لكن لا إضافة إلى
المعلوم ذاتيا حينئذ ثم إنه مغالطة سببها عدم التمييز بين نفس العلم وبين المعلوم كالطب وغيره فإن
تعريف العلم بذكر جميع أجزائه يكون حدا سواء كان العلم صفة إضافية أو لا ثم بعد تحقيق ما ذكرنا أن قوله
حد ماهيته ... قوله لتحفظ الصحة حاصلة ويسترد زائلة ليس داخلا في ماهية الطب بل
من العوارض اللازمة لأن التعبد لا يدل بطريق الالتزام على أن النظر في الأمور الطبيعية وغيرها بالجملة
الجزء المسمى بالعلمي داخل في ماهية الطب وإليه أشار في الفصل الثاني بقوله لما كان الطب ينبغي أن يصحب
أن يعرف في الطب كذا وكذا وعد جملة الأمور الداخلة في الجزء العلمي وصرح بأن النظر فيها إنما يجب
في الطب لأنه ينظر في أحوال بدنه من الجهتين وكذلك ما في الأبيع العلم بهذه الأمور وحيث قال فهذه
موضوعات صناعة الطب من جهة ما هي باحثة عن بدن الإنسان أنه كيف يصح ويمرض والقيد الثاني
يدل أيضا بالالتزام على أن النظر في الجزء العملي داخل في ماهية الطب فلهذا إذا كان ما شرح يتم هذا الشيء
وهو أنه لحفظ الصحة وإزالة المرض يجب أن يكون لها أجزاء أخر أيضا عد الأمور الداخلة في الجزء العملي
ثم قال إنه لا دلالة للالتزام بمجرده في العلم لما ... إذا ذكر أجزاء الشيء في الحد أو خاصته
في الرسم فلا يدل عليها بالالتزام وربما لم يجز به ذكر الجنس والخاصة بلفظ يدل عليها بالمطابقة بعد الفراغ
من التعريف الرسمي بقول الخاصة المذكورة يدل على دخول كذا وكذا في ماهية الطب وهذا لا يجوز وما
أورده الفاضل الشارح من أنه لما قال يعرف دون يعلم مع أن العلم من الأشهر إلى الأخص ينبغي
في التعريفات ومن أن المعترض لقوله يعرف منه ضايع إذ الحد تم بقوله علم بأحوال بدنه ومن أنه يلزم أن
يكون النظر في الصحة والزوال عنها خارجا عن الطب لأنهما لا يعرفان لبدنه من الجهتين لأن كل منه يستعد

الموضوع لعارض له لذاته يعتبر عليه والشيء لا يتقدم على نفسه لكن الطب ينظر في كل ما يعرض
لبدنه من الجهتين ومن ان الحلول والزوال على المحل من العارض العام به في قوله من زوال البدن عن الصحة
يصح لاستقباح اهل العرف قول القائل زال الثوب عن السواد دون عكسه مدفوع لا لما اجاب
عن الاول من انه انما عدل عن الاسم لتخصيص المعرفة بالجزئيات والعلم بالكليات اصطلاحا فان
المستنبط من الطب امور جزئية كعلاج زيد وعمرو لان القبح لا يندفع بان يسأله عما يقال من انه لم
يسمه علما لانه يستنبط منه ايضا امور كلية او لا من الامور المذكورة في الطب من الامراض
والاسباب والعلامات لان يندرج فيه امور كلية لا اخص من المذكور ويستنبط منه فالطب كما انه
ادراك كلي يستنبط منه ادراكات جزئية وهو المعنى بقوله علم يعرف منه كذلك يستنبط منه ادراك
كلي فشيء من العبارتين لا منافي للاصطلاح المذكور اللهم الا ان يزاد عليه ويقال لما كان المقصود
بالقصد الاول من الطب ادراكات جزئية هي احكام معينة ومن المنطق ادراكات كلية هي المطالب في
العلوم كان اطلاق لفظ المعرفة في الطب اولى من العلم وفي المنطق بالعكس ولا عن الثاني بلزوم خروج
العلم بالادوية والاغذية لان مراد الحق انه ان فسر احوال الادوية وسائر الاسباب بتاثيرها وعلم
بتاثيرها في البدن صح ما قاله الشارح وبطل ما قاله صاحب البصائر وان فسر بتاثر البدن عنها
وعلم بالتاثر وهو الصواب صح ما قاله صاحب البصائر واندفع ما قاله الشارح لكن يبقى عليه ما
ذكرنا من كون حده ناقصا وما ذكره المسيحي من ان قول الامام العلم بالادوية والاغذية علم بما يعرف
منه احوال البدن الانسان فانا اذا علمنا ان دواء ما حار ثم راينا سقيه شخصا ونصر اخر علمنا ان
الاول صبورا والاخر محرورا وليس شيء للزوم الدور لانا نستدل على قوى الادوية بتاثيرها في الابدان
فلو استفدنا العلم باحوال الابدان بتاثيرها في الابدان لزم الدور ليس شيء ايضا لا دور لتوقف ذلك على ما لا يخفى
لاختلاف الجهة لان الحال التي بها يعرف قوى الادوية وهي حال البدن المعتدل غير الحال التي يعلم من
قوى الادوية وهي حال البدن الغير المعتدل كما يظهر من مثال الامام وقوله الصائم نقول للامام كيف
يستفاد من الاغذية المحضة الغذائية ونحوها عند الاطباء انها لا تسخن ولا تبرد ولا ترطب
ولا تيبس علم باحوال البدن الانسان فلما استفدنا منها علم بتاثر البدن عنها وهو علم باحواله ولا عن الثالث
بان المراد من جهة انه يمكن ان يصح ويزول عنها ولا يرد خروج امكانها عن المباحث الطبية لتضاد
ليس

الحواس كلما يبحث عنه في الطب يحوي بدنه من جهة انه يمكن ان يصح ويزول عنها فان نفس المزاج
والتركيب المبحوث عنهما في الطب لا يجمعانه بواسطة امكان الصحة وزوالها ولا عن الرابع بان اعتبار
نسبة البدن الى الصحة وهي المحلية والموصوفية لكونها حكما عايدا الى البدن اولى من اعتبار نسبة الصحة
الى البدن وهي الوصفية والحالية التي هي من احكام الصحة اذ المبحوث في كل علم بالذات هو احكام عايدة
الى موضوعه فانه منقوض من باخر الحد حيث قال ويسترد زايلة وما اعترض به من انه انما اعتبر في جانب
الزوال نسبة الصحة الى البدن لانه في جانب الحصول اعتبر كذلك حيث قال يحفظ الصحة حاصلة لا يدفع
النقض لانه كما يتوجه على طرف الزوال يتوجه على طرف الثبوت ولا بما اجاب عنه ايضا بعضهم وهو ان
الزوال هو الحركة التي هي الانتقال من حال الى اخرى والمستعمل فيه موجود في الحالتين وهو البدن دون
الصحة فانه ايضا منقوض بما مر ولا بما اجاب عنه الخونجي وهو ان كل واحدة من العبارتين اعني
زوال البدن عن الصحة وزوال الصحة عن البدن جايز الاستعمال لكن الاول اولى لان الزوال اذا اطلق على
البدن صح بمعنى الحركة لانه المتحرك لا الصحة التي لا تبقى في الحالتين وكذا بمعنى العدم لانه ينعدم عن الصحة
اي يبطل موصوفيته بها ولا كذلك اذا اطلق على الصحة لانه يصح بمعنى العدم دون الحركة والعبارة التي
يصح على محملين مختلفين اولى بالايراد من التي لا يصح الا على احدهما لا لان البدن لا يصح ان يوصف
بالزوال بمعنى الانعدام لان الزايل بهذا المعنى لا يكون موجودا في الزايل عنه والزايل اليه اي في الحالين
والبدن موجود في الحالين وانعدام البدن عن الصحة اي بطلان موصوفيته بها التي هي نسبة البدن
الى الصحة ان صح بالفعل لا يصح بالقوة لبقاء الذات التي يصح ان يتصف بالموصوفية ولا اولى ينعدم
البدن عن الصحة لا يصح مطلقا بخلاف انعدام الصحة عن البدن فانه يصح مطلقا لانه مع انتفاء الوصفية
والحالية وهي نسبة الصحة الى البدن ينتفي الصحة ولا يبقى محفوظة الذات لانا لا نسلم انه يصح ينعدم الصحة
عن البدن مطلقا ولا يصح ينعدم البدن عن الصحة مطلقا فان الجواز لا ايضا لا يصح مطلقا وانما يصح
بالفعل دون القوة بل لان تفسير الزوال بالانعدام موصوفية البدن عن الصحة في عبارة التعسف ولان الشيخ
لم يعتبر في آخر الحد نسبة البدن الى الصحة اي موصوفيته بها حتى يكون التعبير ويسترد موصوفية البدن
بالصحة زايلة للزوم التعسف المذكور ولا بما اجاب به المسيحي وهو ان غرض الشيخ بيان الجهة التي

بها امتاز الطب عن سائر العلوم وحاصله قال ان نظر الطب في بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنها
فانه لا طائل تحته على ما لا يخفى بل لان الاول تعيين الطريق حيث قال الاولى العدول عن احدى العبارتين
الى الاخرى وما قلنا لا يراد ممنوع للزوم القبح من العدول عن المشهور الى الغريب الوحشي
هذا لا من الاكثر استعمالا الى الاقل استعمالا مع انه يمكن ان يمنع هذا ايضا ويقال لا نسلم انه عدل
عن الاكثر استعمالا الى الاقل استعمالا بل الاكثر استعمالا في هذا المقام نظرا الى الاصطلاح هو
يعرف دون يعلم فاعرفه فانه دقيق وكذا الثاني اي المعتبر في الاستدراك كون الزايد غير مكمل
للغرض وكون الثاني كانما نزع عن بعض ملحقه لعطا او لو تقرر كتقريرا في مسالنا بضم الباقي اليها لا يكون
مستدركا ولا لصار جميع الكلام اذا كره مستدركا او لا عبارة عالية لا وبهذا ذكر ما هو اوجز
منها ولا يخفى ان هذه الحواشي انما يمكن لو كان السؤال من طريق ايراد سؤال القبح والاستدراك
اما اذا كان على سبيل بيان فائدة العدول عن احدى العبارتين الى الاخرى على ما هو الظاهر من كلام الامام
فالتعويل في الجواب على ما سبق وبان الثالث مغالطة لان قوله من جهة الصحة والمرض يعود الى الطب
ينظر في كل ما يعرض لبدن الانسان متعلق بينظر لان الطب ينظر في احوال البدن الانسان من الحيثية
المذكورة والامام جعله متعلقا بيعرض وبنى الاشكال عليه وهو خطا ظاهر ولان الحصر نظر الطب
في علامات الصحة والمرض واعراض جميع اعراضا لانها التي تعرض لبدن الانسان من جهة الصحة والمرض
ولا يتجاوز الى الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح ونحوها ان كان الطب ينظر فيما ذكره بعد
لانها لا تعرض لبدن الانسان فضلا من ان يكون عروضها له من الجهتين وان كان الطب ينظر في غير
ما ذكره فلا يتم السؤال لجواز ان نظر الطب في كل ما يعرض لبدن الانسان من الجهتين وما يعرض له ايضا
لا من الجهتين بل وما لا يعرض ايضا كالاعضاء ونحوها وهذا هو الجزء الجمعي لهذه المغالطة وان لم نجد ولم
احد من الافاضل الذين تصدوا لجواب هذا السؤال على ما يظهر من ادعيتهم ولو قال الامام الطب ينظر في
احوال البدن الانسان من الجهتين ما لا ينظر فيه من الجهتين لا يكون من الطب لكن الصحة والمرض لا ينظر
فيها من الجهتين فلا يكونان من الطب كان اقرب واولى واحسن واحرى مما ذكر لكونه مغالطة ظاهرة
وان غفل عنها الشارح وعن اكثرهم ولا يخفى ان الممنوع في هذا القياس الصغرى لان الصحة والمرض
ينظر

ينظر فيهما من جهتيها ليعرفا ولو قدر عرفنا الى الغاية المطلوبة من الطب كما في نظرنا الطب ويمكن
ان يمنع الكبرى بناء على انها ليست بعكس نقيض القضية التي قالها الامام ولا الجواب بما اجاب عنه الخونجي
بان الثالث انما يتوجه لو لزم من قولنا الطب علم الى اخره ان كل ما يعرف منه يكون من احوال البدن من
الجهتين وليس كذلك وانما يلزمه ان كل ما يكون من احوال البدن من الجهتين يعرف من الطب لان هذا انما
يستقيم لو حمل على ما ذكرنا وان كان حمله عليه يحتاج الى لطف قريحة ولا يعرف انه اراد به هذا الا
وان لم يحمل عليه يعرى استقامته نظر ولا بما اجاب عنه الهندي ايضا على ما نقل عنه السامري من انه قال ايضا
يلزمه ان كل ما لا يعرف منه تلك الاحوال ليس بطب ولا يلزمه ان كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب
الا ما رد عليه بانه صحيح ولكن لا يندفع به السؤال لان الطب لما كان علما ناظرا في احوال البدن الانسان
من جهة كذا وكل ما ينظر فيه لا من هذه الجهة وجب ان لا يكون من الطب فالصحة والمرض لا يكونان منه ويتم
تعويله من كلام الشارح وقوله لا يلزم منه ان كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب انما ينفعه في
دخول الاغذية والادوية والاهوية ونحوها في الطب لانها غير الاحوال وان كانت يعلم منها الاحوال
لا في دفع السؤال لان الصحة والمرض ليسا من الامور التي هي غير تلك الاحوال من جهة كذا فانه مردود
اما اولا فلانه انما كان ينفعه لو كان قوله ليس بطب ليس من الطب وفيه دقة واما ثانيا فلانه يرد
على الخونجي من جهة الامام حتى لا يكون الصحة والمرض من تلك الاحوال وقوله لانهما ليسا الى اخره يدل
على انهما منها واما ثالثا فلان الصحة والمرض من الامور التي هي غير تلك الاحوال وليسا منها بل لا نسلم
انه لا يلزم ان كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب لانه صحيح ولازم والا لكان يلزمه ان
كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس من الطب ولو كان هذا باطلا لما امكن تمشيته بالحمل على ما ذكرنا
فان قيل لو لم يكونا منها لزم ان لا يكون معرفتهما من الطب وهذا هو اللازم على تعريف الشيخ
في السؤال الثالث وهو ان لا يكون معرفتهما مستفادة من الطب لان لا يكون النظر فيهما منه لانه
ما يعرف منه لا ينظر في احوال البدن الانسان وفيه دقة قلنا هو كذلك وهو اعني يسلم ان معرفتهما
لا تستفاد من الطب جواب ايضا عن الثالث وبهذا اجاب الفاضل الشارح في الطب الكبير عما اورد
على حد جالينوس وهو ان الطب هو معرفة الامور المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة

من ان هذه العلل ان دخلت في الامور لزم انتساب الشيء الى نفسه وان خرجت منها لما كان معرفتها من الطب فلك ان تصور ان ماهيات هذه العلل ليست من الطب بل من مبادئه ولهذا اورد تعريفاتها فان في ما يجعل رسما من المنطق عند الكلام على التعاريف وان التعاريف بينها من اي قسم من الادلة واخرى في باب الكشف من الطبيعي عند الكلام على الكيفيات المختصة بذوات الانفس ونوكل قول الشيخ في الفصل الاول من المقالة الاولى من الفن الثاني من منطق الشفا بل معرفة المعلوم وانواعها اما من جهة كيفية الوجود فالى الفلسفة الاولى ومعرفتها من جهة تصور النفس لها فالى حد من العلم الطبيعي يصاقب الفلسفة الاولى لكن لما لم يمكن معرفة احوال البدن الانسان من جهة الصحة والمرض بدون معرفتها ذكر تعريفها في الطب كما ذكر تعريف الاركان والمزاج على انه من المبادي وقد ليس معرفتها من الطب ليلزم خروجها عنه نقضا بل الذي منه كيفية حدوثهما وبقائهما وزوالهما وهذه الامور داخلة في الاحوال عن لزم شك ولان معنى الحد علم شي يعرف
[margin:] الطب
منه احوال بدنه من الجهتين فان لزم منه ان يكون كل ما يعرف في الطب علما باحوال بدنه من الجهتين بطل ما قاله في العدد عن السؤال الثاني من ان العلم بالادوية طب من حيث انه علم بشي يعرف منه احوال بدنه من الجهتين وان لم يكن علما باحوال بدنه من الجهتين وان كان يكفي ان يكون ما يعرف في الطب علما بشي يعرف منه احوال بدنه من الجهتين بطل ما قاله هنا لجواز ان يكون العلم بنفس الصحة والمرض علما بشي يعرف منه احوال بدنه من الجهتين اذ لا لزم عن الحد ان كل ما يعلم يعرف منه احوال الانسان من هذه الجهة ليس بطب لان كل ما ليس علما باحوال بدن الانسان من تلك الجهة ليس من الطب وهذا الثاني هو الذي يعين في اتمام السوال والشارح ركب منع دافع بانه لو كان الطب علما بشي يعرف منه احوال البدن من الجهتين والعلم بالصحة والمرض علما بشي يعرف منه احوال بدنه من الجهتين وما يعلم منه شي يقدم على ذلك الشيء فما يقدمان عليه لكنهما منه لانهما من جملة ما يعرف منه احوال بدنه من الجهتين فلزم تقدم الصحة والمرض على نفسهما وتعدها الحدور والذي يلزم الشارح الشيخ بل الذي منه انما الحال لان يكون تقدم الصحة والمرض في كلام الشارح بالقوة عليهما بالفعل على ما ذكر في الجواب وهنا لا لزم تقدمهما على نفسهما بالفعل يجوز ان يكون هو الفعل لان المراد من الشي في قولنا الطب علم بشي

الى غيره العوارض المذكورة في قسمه ومن جملتها تعريف الصحة والمرض مسلمان على الجملة تقدم الجزء على الكل ولا يلزم من دخولها فيها تقدم الشيء على نفسه بل من دخولها في الحد والتعريف لكنها خارجة عنها كما عرفت ولولا ان هذا الجواب الزامي لا برهاني لكان يكفي في دفعه ان يقال لا نسلم ان العلم بالادوية ليس علما باحوال بدنه من الجهتين على ما عرفت وانا لا نسلم ان كل ما يعرف من احوال البدن للانسان لا من جهة كذا لا يكون من الطب وانما يكون كذلك لو كان قوله يعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة داخلا في ماهية الطب لا يدخل فيها غيره ويكون المراد من قوله من جهة ما يصح هو ما يستعد به البدن للصحة حتى لو اشفى احد العلل انه لا يشكل ادام لم يدخل فيها ملكون التعريف رسما حينئذ وجاز ان يدخل فيها امور من جملتها الصحة والمرض اذ الماهيات المرسومة يجوز ان يندرج فيها امور داخلة هي غير الخاصة المذكورة واما اذا دخل فيها غيره فلان ما يعرف منها لا من جهة انه يصح لا يكون من الطب لدخوله في القيد الاخير اما لا لا مكان المراد هو ما يستعد به البدن للصحة فظاهر لا بتنا السؤال عليه واسادها ظاهر اما الاول فلما مر من بيان انه غير داخل في ماهيته لكونه خاصة واما الثاني فلا نقول عن هذا القيد فيها لا دلالة قوله لحفظ الصحة حاصلة وتستردها زايلة عليه كما نقدم واما الثالث فلانه يطالب ببيان كون المراد ذلك وان سلم فلانه يعد لا شفا انفس من العلل التي يتوقف عليها توجه السؤال وكذا لو سلمت العلل ادخالها بما يلزم منه خروج الصحة والمرض عن الاحوال التي يعرف من الطب ولا احكام فيه لما سبق وبانه يجوز ان يكون من جهة ما يصح هي العلة الغائية للمعرفة كما قيل المنطق علم يعرف منه انواع التعريفات والمقاييس من جهة استخراج المجهول اي لغرض استخراجه ويكون تقدير الكلام الطب علم يعرف منه احوال البدن الانسان لغرض الصحة والمرض حتى يحفظ الصحة ويدفع المرض وعلى هذا لا يدخل اشكال لجواز معرفة الصحة والمرض لهذا الغرض فلا يجوز ان يتعلق من جهة بقوله يعرف ويكون التقدير ان الطب علم يعرف منه من جهة ما يصح ويزول عنها اي يعرف منه باعتبار الصحة والمرض احوال بدن الانسان ليحفظ الى اخره وهذا اقرب ما قيل ولكنها ضعيف اما اولا فلما فيه من التكرار واما ثانيا فلان الاشكال بحاله بناء على دخول الصحة والمرض في الاحوال ورجوع المعنى الى ان الطب علم يعرف منه باعتبار الصحة والمرض الصحة والمرض وهو فاسد ويمكن ان يجاب عنها وبان الدافع انما يتوجه اذا اخذ الزوال بمعنى الانتقال على ما هو المتبادر

الى الذهن من انتفا الصحة عن البدن لا عكسه بخلاف ما اذا اخذ بمعنى الحركة او المنتقل عن الصحة البدن لا عكسه فان قيل اليس انه وصف الصحة بالزوال في قوله وتسترد زايلة فان صح بطل ما ذكرتم وان لم يصح بطل هذا ايضا لما تقدم ان الزوال بمعنى الحركة وهو لا يكون للصحة بل للبدن والثاني بمعنى العدم وهو لا يكون للبدن بل للصحة على ما سبق مشروحا والحق ان كلا احد من العبارتين جائزة الاستعمال لكن لما كان تعلم نسبة الزوال الى البدن اولى من تعلم نسبته الى الصحة قدم وصف البدن بالزوال في قوله ويزول عنها على وصف الصحة به في قوله وتسترد زايلة اشعارا بهذه الاولوية وانما كان اولى لان المتصف بالزوال هو البدن لا الصحة فان باشر الاسباب المغيرة للصحة في البدن اذ لولا ماد العقي او بطلان استعداده لقبول الصحة بيع ذلك زوال الصحة ولكن زوالها بعد زواله يكون تقدم وصفه بالزوال اولى من تقدم وصفها به ولان زوال البدن عن الصحة جرى لكونه بمعنى الحركة ولهذا ابقي موجودا عند زوال الصحة وزوال الصحة عنه عدمي بانها تعدم عند زوالها وتقدم الامر الوجودي اولى من تقدم العدمي ومما اورد على هذا الحد ايضا من ان ماد لو تم ان كان شرحا لفظ الطب لم يكن معرفا لكنه وان كان حدا حقيقيا كان معناه ان حقيقة الطب مركبة مما ذكرتم وهو دعوى لا يمكن اقامة الدليل عليها لتوقفها على تصور المحكوم عليه الذي هو الطب فلوا استفيد تصوره من الدليل لزم الدور ومن ان كل احد يعلم حقيقة الطب وان لم يخطر بباله القيود المذكورة فيكون ذكر تعريفا للواضح بالخفي وهو باطل مردود اما الاول فلانا ان سلمنا الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالاجمال اندفع الشك وان فسرنا بالحد الحقيقي فانه دعوى ونبين ذلك بالقسمة التي هي طريق اقتناص الحد لا واقامة الدليل يتوقف على تصور المحكوم عليه باعتبار وتصوره بالحقيقة على الدليل ومع اختلاف الجهة لا يلزم الدور وبهذا خرج الجواب عن الثاني اذ كل احد انما يعرف الطب باعتبار ما لا بالحقيقة بهذه الحدود والقيود وتقرير اجوبة الشكوك والفاضل الشارح لما اعتقد شمول حد الشيخ اورد على هذا الحد للطب وما لا يتوجه عليه شي من الشكوك وهو ان الطب جملة العلم بالامور التي لاجلها يمكن حفظ الصحة الحاصلة واسترداد الصحة الزايلة بقدر الامكان وتكونه مانعا جامعا نظرا لم قال هو مانع جامع لا غير مانع كما زعم النخجواني من انه يدخل العلم بالات الات المحتاج اليها في عمل اليد اذ لا يمكن

حفظ الصحة بدون العلم بالاتها وذلك ليس من الطب لان ما لا يمكن حفظها بدونه هو العلم بكيفية الاتها كصورة المحقنة والمبضع ونحوهما وهو من الطب مذكور فيه والذي ليس منه هو العلم بنفس الاتها لكنه يمكن حفظها بدونه ولا غير جامع كما زعم الخونجي من ان تلك الامور غير متناهية في انفسها وانما تزداد يوما فيوما العلم بها ولم يحط عقل احد بكلها وحينئذ لا يكون المتداول بين الناس طبا ولا العالم به طبيبا لان المراد بالامور الامور الكلية المذكورة في سببه وانما نعلم كليتها من يعلق العلم وهي متناهية لا يحمل لا زيادة لا ناكرا والتي يحملها هي الجزئيات التي يمكن استخراجها منها لانا نقول على الاول لا نسلم انه يمكن حفظ الصحة ودفع المرض دون العلم بنفس الالات لانه لو وجد الطبيب الذي يعرف كيفية الة الحقنة ولم يوجد الخراط الذي يعملها لم يمكن الحفظ والدفع حينئذ نعم لو قيل لا نسلم ان معرفة الالة الا الات علم لانه صناعة واذا لم يكن علما لم يرد العلم بالاتها نقضا لكان اقرب اللهم الا ان يقال العلم يطلق على الصناعة واذا كان كل صناعة علما كان السفر لجاله وعن الثاني ان العلوم هي الحج المعرفة تستغرق كل علم يمكن به الحفظ ولا يختص بالامور الكلية واما ان المراد ذلك فليس في اللفظ ما يشعر به ولو كان من اللفظ ما يدل عليه لما كان جامعا مانعا ايضا لكون تلك الامور غير متناهية ايضا فان الامور الكلية التي عينها في الطب وان كانت متناهية لكن الامور الكلية التي يمكن بها الحفظ والدفع غير متناهية وهو مع وضوحه دقيق فاعرفه ولو سلم الجزئي لا كما تسمية الطب الى العلم والعمل والعلم الى اقسام ولذلك العمل ورد لك بعض ان يكون كل واحد من اقسام الطب طبا وحد الشارح بعض ان لا يكون كل من يسمى الطب وهو العلم والعمل واقسامهما طبا وهو طب بالاتفاق فاسد لانه يوهم ما توهمه المسيحي ايضا هنا وهو ان نسبة الطب الى القسمين هي نسبة الكلي الى الجزئيات لا الكل الى الاجزاء اقول فان قيل حد الشيخ يقتضي ان يكون كل مسئلة من مسائل الطب طبا وان يكون كل من عرف منها مسئلة طبيبا فيلزم بان ذلك ممتنع لانه لم يعرف حد الشيخ لا ينبغي لما عرفنا كل من يعرف احوال البدن الانسان واما ان يعرف الامام دون كل على ما ذكره المسيحي مشيرا الى انه جعل الغاية من الطب لاجل العلم بالامور التي اشار اليها وهي نفس الامر تلك الامور انما علمت لاجل الغاية يحمل نظرا لان هذه اللام للسببية حتى كانه قال بالامور التي بها يمكن حفظ الصحة وهكذا في بعض النسخ من الشروح وغيرها في الاكثر الامور التي معها يمكن حفظ الصحة

[margin:] ومن قال ان كلامه ...

ولا دور على هذا ولا المحالات اللازمة للغرض والغاية غاية ما يلزم ان يكون فحوى الكلام وهو ان
امكان حفظ الصحة لاجل العلم بتلك الامور على خلاف الواقع وهو ان العلم بتلك الامور لاجل امكان
حفظ الصحة وهو ليس بعيب دورى غاية ما في الباب انه قلب وهو جائز لانه من القلب الذي يشتمل
على امر لطيف كقولهم ادخلت القلنسوة في راسي والخاتم في اصبعي وهذا كله على تقدير تسليم رجوع
الضمير التي في اجلها الى العلم وهو باطل لانه راجع الى الامور وعلى هذا لا دور ولا قلب والله اعلم
يرد على حد الشيخ اشكالان ذكرهما واشتغل في الجواب عن الاول منهما الى قوله ثم في الطب والاشكال
وقال ولقائل ان يقول ان الطب ينقسم الى نظري وعملي وانتم قد جعلتم كله نظرا اذ قلتم انه علم
تقرير السؤال والجواب ان يقال لو كان الطب علما تعرف منه الى آخره لكان كله نظرا اذ لو كان بعضه
من العلم والعمل لما صدق عليه انه علم كما لا يصدق على الدار انها جدار وجواب ان ذلك تسميته علم ونظر
كما سبق وسيأتي الآن ... الحد لمن ارتضاه الحلي والسمرقندي والمسيحي من ان الحد غير
منعكس لخروج القسم العملي مع انه طب عنه اذ العمل عبارة عن المباشرة تكون من المحسوسات
فلا يكون علما لانه من الكيفيات غير المحسوسة واجاب بمنع كون العمل عبارة عن المباشرة لانه عبارة عن
العلم بالمباشرة فلا خروج اذا الا مفرغ عن مرتبة ان العمل ليس طبا بل من الطب وخروج جزء المحدود
عن الحد لا يستلزم كون الحد غير جامع انما المستلزم لذلك خروج جزئي المحدود وهنا السر لذلك لما
كان تفسير العمل بالعلم به غريبا وشنيعا في العرف اراد تقرير ذلك الى الاذهان بذكر نظير واستعمال
فيما ذكره والا كان الجواب تم ببيان ان كلا تسميته علم ولذا قال وجب ان نقول انه قد قيل ان
الصناعات ما هو نظري وهو التي يكتسب بالبحث والنظر كالفقه ونحوه وعملي وهو التي يكتسب بدوام
المباشرة كالخياطة ونحوها ومن الفلسفة ما هو نظري وهو العلم بما وجوده لا عن اختيارنا والغرض من
تعلمه ان يعتقد فقط وعملي وهو العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض من تعلمه ان يعرف كيف
نعمل لنعمل وقد قيل ان من الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي لا بالمعنى الذي قلنا في الفلسفة وان صح ولكن
يجدر ان يخص في الطب تلك العلامات بالاشياء المنسوبة الى الصحة والمرض وفي الفلسفة لو اخذ مطلقا
لا بالمعنى الذي قاله الشيخ وهو ان المتعلم من الطب اما ان يتعلق بكيفية مباشرة وهو العمل او لا

وهو النظر وانما اشار الى الاول لاستلزامه ظاهرا على بيان وجه تسميته بالاسم الخاص به وليس
المراد بها ايضا المعنى الذي قلنا في الفلسفة مطلقا للامنافي قوله ويكون المراد في كل قسمة
هذه الملل واما لها بلفظ النظري والعملي شيئا آخر اي غير الذي في القسمة الاخرى كما اشرنا اليه
فان قيل لم قال في الطب ان منه ما هو نظري ومنه ما هو عملي ولم يقل في الفلسفة والصناعات كذلك
قلنا تنبيه ان يكون ذلك تنبيها على ان نسبة الطب الى القسمين نسبة الكل الى الاجزاء لا نسبة الكلي الى
الجزئيات وما وقع في بعض النسخ ويكون المراد في كل قسمة اي قسمي الطب فليس شيئا مما اعترض
عليه بعض الحذاق من الاطباء وهو ان الذي يكون المراد منه شيئا آخر هو العملي اذ الخلاف فيه لا النظري
اذ ليس المراد منه شيئا غير كونه نظرا لان العلم العملي داخل في النظري عند الاوائل وخارج عنه عند الشيخ
فعنده النظري ان يكون نظرا فحسب ولهذا نقده الشيخ بقوله فقط وعندهم ان يكون نظرا مجردا كان ام لا بل
بعد تمام الكلام ويكون المراد بلفظ النظري والعملي في كلي قسمي الطب شيئا آخر وهذا انما يصح لو كان في كل من قسميه
نظري وعملي ولا ان سياق الكلام يقتضي تعميم حكم اختلاف معنى النظري والعملي في كل قسمة ما ذكر لا تخصيصه
بالطب ولانه لو لم يعم لما صح قوله الا في الطب وهو مع وضوحه خفي ولو سلم تفسير الكلام في كلي قسمي التقسيم
وهو تقسيم الشيء الى النظري والعملي اذ نحن عنه هذا الكلام نعتقد عظم على ما لا يخفى لا نحتاج الآن
الى بيان اختلاف المراد في ذلك لانه خارج عن المقصود الا في الطب اذ الكلام فيه فاذا قيل
ان الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي فلا يجب ان يظن ان مرادهم فيه هو ان احد قسمي الطب
هو تعلم العلم والقسم الآخر هو المباشرة للعمل كما يذهب اليه وهم كثير من الباحثين عن هذا
الموضع بل يحق عليك ان تعلم انما قال فلا يجب ان يظن مع انه كان من الواجب ان يقول يجب ان لا يظن
ليشير الى ان هذا الظن اي الا شتغال الآن عن ضد ابطاله بل من اعتقد وجوبه وذلك يكفي فيه منع جوازه
بقوله بل يحق عليك ان تعلم وهذا الثاني اي ان كان نقيضه عن الاول لاستلزامه كذب من بال الوجه لكنه
انما ذكره لذلك لانه دعوى يعيض المشهور استنكارا من ضده ولما كان الرأي الاول عنده باطلا
واستحال ان يكون اعتقاده علما بخلاف الثاني فانه عنده حق يمكن ان يكون معلوما قال في الاول لا يجب
ان يظن لا ان يعلم وفي الثاني بل يحق عليك ان يعلم وانما جعل الذاهب الى الرأي الباطل الاوهم في قوله كما
يذهب اليه وهم كثير ويعني به جالينوس وشيعته من المتقدمين وابا سهل المسيحي ونظراه من المتأخرين

لان اكثر الخطأ الواقع في العقليات منه وذكر المسيحي هذا ان قرئ الوهم بفتح الواو وسكون الهاء
اما ان قرئ بفتح الواو وضم الهاء على صيغة ضمير الجمع فهم منه الجمع الذاهبون الى هذا المذهب وهذا ايضا
حق فاطل لانه غريب ولتصحيف ما سمعناها في ابياتنا الاولى ولم نعثر على من قرأ بها الا انه حسن قوله كما
اشار اليه ههنا المجهول وكسر بالدم وكلاهما تصحيف والصحيح هو المشهور ان المراد من ذلك اي من
قولنا ان من الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي شيء آخر وهو انه ليس ولا واحد من قسمي الطب الا علم
لكن احدهما علم اصول وهو النظري لان اصل الشيء ما منه الشيء والعملي من النظري لتوقف العلم
بكيفية حفظ الصحة الموجودة واسترداد الزائلة على معرفة الصحة وما يحدث بعد زوالها من الامراض
الموجودة على معرفة اسباب ذلك وعلاماته الى غير ذلك مما هو مسائل من النظري والآخر علم كيفية
مباشرة وهو العملي منه ولكونه فرعا لما قبله اخره عنه ثم نخص الاول منهما باسم العلم او باسم النظر
لان ذلك غايته ونخص الآخر باسم العمل لما ذكرنا وكما سمي النظري بالنظر نظرا الى كون الغاية عنه
الله في قولهم علم عملي اي علم غايته مجرد العلم اي الاعتقاد فقط فاشتق له الاسم من السلوك الى الغرض
ينسب الى ما هو الغاية من الشيء وهي خارجة عن ذلك الشيء فكانه قال علم اعتقادي فلا يلزم اسناد
الشيء الى نفسه كما زعم ابن النفيس ثم ان النفا المنسوب ههنا العلم الذي هو قسيم العمل ومرادف النظر
والمنسوب اليه مطلق العلم الاعم من العلم العملي والعلم النظري لا بمساواته لهما ومع اختلاف العامل
في العموم والخصوص لا يلزم اسناد الشيء الى نفسه فان قيل لما ذكرتم سمي هذا ان يقال للعملي
علم عملي فلما لم يقل انقضاء الجواز لانه مسارح اللغة ولا يصح وان سلم فانا لم نطلق على العملي
ومانعه ومن النظري ولهذا قيل للنظري علم عملي دون العملي وما بعد التسمية ان يعلم ان الغرض
من هذا النوع الخاص من العلم هو نفس العلم لا شيء آخر وهو دفع اعتراض بعض الحذاق من الاطباء
فان السؤال لعذاب ان العلم المتعلق بكيفية العمل خارج عن العلم بالاحوال لا يدخل في العلم الذي
يعرف منه الاحوال المقتصر على العلم بالاحوال ساقط لما ذكره الشارح من ان العلم المتعلق بكيفية
العمل لا يلزم خروجه عن العلم بالاحوال الخارج عن العلم الذي يعرف منه الاحوال لكن هذا الخارج لا
يمنع من اندراج الجزء العملي على ما فسره الشيخ تحت مفهوم العلم فان المعلومات وان توقفت في التعليم
والتأخير فالعلم المتعلق بها شامل لجميعها فان الاسباب والاصول بل المسببات والفروع مشترك

في كونها علما فانه اسقط من الاول لانه لا يلزم من جواز دخول العلم العملي في مفهوم مطلق العلم
دخوله في العلم الذي يعرف منه الاحوال الذي فيه النزاع ولا يدخل فيه جميع العلوم بهذا الاعتبار وهو
في غاية السقوط ولا لما ذكره المسيحي وان ادعى ان الاعتراض لا مدفع له به وهو ان العلم بكيفية
العمل داخل في العلم الذي يعرف منه الاحوال لان منه ايضا يعرف الاحوال فاني اذا اكتب قد حصلت
المرض وحصلت وقته وكنت قد علمت من جهة العلل ان الورم الحار يداوى في ابتدائه بالرادعات الى آخر
ما سيجيء فاداويه على الترتيب بحسب الاوقات واستيقن عرفت ان الورم حار وانه في اي وقت
من اوقاته فقد حصل من العلم بكيفية العمل العلم بالاحوال الذي يدخل في العلم الذي نعرف منه الاحوال
لان فيه نظرا لا يخفى فان قوله لان منه ايضا يعرف الاحوال ان اراد جميع الاحوال فهو ممنوع وسنده لا يخفى
وان اراد بعضها فهو غير مفيد مع ان الجمع المضاف مستغرق بل لان العلم المتعلق بكيفية العمل يستلزم
على العلم بالاحوال لا اخذ عنه لدخوله في القواعد الكلية التي يعرف منه الاحوال الجزئية من الجهتين
للغرضين والحاصل ان العلم المتعلق بكيفية العمل وان اخرج عن العلم الذي يعرف منه الاحوال من الجهتين لا يخرج
عن العلم الذي يعرف منه الاحوال من الجهتين للغرضين لما بين من دلالة ما طريقنا العلة الصورية على
دخول الجزء العملي في ماهية الطب ودلالة الغائية على دخول الجزء العملي فيها ومن استحضر معنى قوله علم
يعرف منه احوال بدن الانسان وهو انه ادراك كلي اي القوانين المذكورة في تسميته يعرف منه ادراكا
جزئيا هو احوال بدن الانسان الجزئية الى آخره لم يخف عليه اوجه امثال هذه الاعتراضات الساقطة
ونعني بالنظري ما يكون التعليم فيه مفيدا للاعتقاد فقط من غير ان يتعرض لبيان كيفية عمل مثل
ما يقال في الطب ان اصناف الحميات ثلثة وان الامزجة تسعة فانه لا يتعلق بكيفية مباشرة
اصلا ولا باختيارنا ونعني بالعملي منه لا العمل بالفعل مثل الدق والتبخير ونحوها ولا مزاولة الحركات
البدنية مثل التكميد والتضميد ونحوهما بل القسم من علم الطب الذي يفيد التعليم فيه رأيا ذلك الرأي
متعلق ببيان كيفية عمل مثل ما يقال في الطب ان الاورام الحارة انما حصر الحار بالذكر لظهور
اختلاف العلاج فيها بحسب الاوقات الاربعة اذ الكثير من خلاف البارد اذ لا يجب ان يستعمل
في ابتدائها الرادعات المحضة كون ماء عنب الثعلب المبرد ... المرخيات وهو علاج التبريد

لم يكن منها احتلاف وانما انحصرت الاوقات في الاربعة لان الورم اذا ظهر فاما ان يظهر استزادته وهو وقت التزيد او استنقاصه وهو وقت الانحطاط او لا يظهر واحد منهما فان كان قبل التزيد فهو الابتدا وان كان بعده فهو وقت الانتها يجب ان تقرب اليها في الابتدا ما يردع الرادع الدوا الذي يبرده يبرد العضو ويكثفه ويضيق مسامه ويكسر حرارته ويخثر السايل اليه فيعقده عن السيلان والانصباب كما يجمد الثعلب وانما وجب استعماله في الابتدا لان الحاجة ليست ماسة حينئذ الا الى منع المادة عن الانصباب لانه لم يظهر مادة في العضو يحتاج الى تحليلها فوجب لذلك الاقتصار على ما يردع اي يمنع لتصرف المادة عن جهة العضو الوارم ويبرد لتقلل حرارة العضو المعينة على الجذب ويكثف اي يجمع اجزا الشي جمعا يزيده صغر الحجم لتغلظ المادة وتضيق المسام فيعف في المجاري فلا تنصب الى العضو ثم بعد ذلك اي بعد الابتدا وهو وقت التزيد تمزج الرادعات بالمرخيات وهي الادوية التي تلين الجلد بحرارته ورطوبته وتوسع مسامه وتسهل اندفاع ما يندفع عنه كضماد الشبث وبزر الكتان فيمنع الرادع ما هو في الانصباب بعد ويحلل المرخي ما حصل في العضو بالعرض بتوسيعه المسام وبتكثير قوة الحرارة المعينة على التحليل ويكون الرادع اولا ودايما ازيد الرادع ويكثر المرخي كلما امعن في التزيد حتى يتساويا عند اول المنتهى ثم بعد ذلك يقتصر الرادع في جميع زمان المنتهى وما يقال ان لا يدا احد من الرادع والمرخي اما ان يقوى الاخر عن فعله او يضعف عن فعل منها اثره [illegible] معارضا بالتكثيف [illegible] في المزاج كما ذكر الشيخ في الادوية المفردة [illegible] كل واحد من [illegible] الادوية [illegible] اذا اكل واحد من الرادع والمرخي [illegible] حتى يحصل التكثيف في مجاري انصباب المادة الى العضو والارخا في مجاري التحليل ثم بعد الانتها الى الانحطاط تقتصر على المرخيات المحللة وهي ما يرقق جرم المادة حتى يهيّاه للتبخير لعدم الاحتياج الى الرادع لوقوف المادة عن الانصباب اذ المحلل هو الدوا الذي من شانه ان يفرق الخلط ويبخره ابا واخراجه عن موضعه الذي اشتبك به جز العضو [illegible] حتى انه يدوم [illegible] حرارته [illegible] ثم وفي الانحطاط تقتصر على المحللات المحضة اي المجردة عن المرخيات لا مجردة مطلقا اذ لا يجوز استعمال المحللات

المحضة في انحطاط اورام الاعضا الرئيسة الحارة وغير الحارة بل لا بد ان يضاف اليها ادوية ما يحفظ عطره لاجل حفظ جوهرها وقوته الا في اورام عن مواد تدفعها الاعضا الرئيسة وهي القلب والدماغ والكبد لان دفع المادة الى العضو الرئيس [illegible] فان ضرره اكثر وتعلم منه انه لا يجوز استعمال الروادع حيث يصب المادة من عضو احسن ساعده اعظم من ضرر انصبابها الى العضو الوارم لان [illegible] لان المادة لو انصبت من الاعضا غير الرئيسة [illegible] والاوديه الى الجلد وجب استعمال الروادع مع ان الواجب [illegible] لا [illegible] الاورام التي عن مواد تدفعها الاعضا الرئيسة لان [illegible] ما اذا اندفعت المادة عن الدماغ الى حلق [illegible] ما لو وجب استعمال الروادع حينئذ بخلاف ما اذا اندفعت من الدماغ الى [illegible] ومن القلب الى الابط ومن الكبد الى الاربيتين لا يمتنع استعمالها حينئذ فهذا التعليم يبدل لك ان العلم هو يان الكيفية عملا فاذا علمت هذه الاشياء فقد حصل لك علم علمي وعلم عملي وان لم تعمل قط يمكن ان تعمل به وان لم تعرف قط ولذلك علم ان العلم باليد ليس جزءا من الطب لان من حصل له كلا جزئيه بالمعنى المذكور حصل له الطب ويسمى طبيبا وان لم يعرف ولو كان العمل باليد داخلا فيه لما حصل بدونه وان صح ما قيل ان العمل باليد داخل في العلم عند [illegible] فالعلم [illegible] العمل باليد في العملي على راي الشيخ كان من المدخل [illegible] ولا فرق [illegible] الفراغ من [illegible] السوال [illegible] جوابه [illegible] وجب عليه تعريف الصحة لاسناد حد الطب عليها ذكره في انه جواب اشكال اورده وهو الثاني [illegible] اسماء الجوا على فائدة اخرى وهي التنبيه على ان احوال البدن ليست ثلثة وانما انه لم يحقق الصحة بالتعريف دون المرض مع اسناد الحد عليه ايضا فلان اسناده عليه ضمني لا صريح فالصحة [illegible] وجودية والمرض عدمي [illegible] العدم [illegible] والملكة واشرف من المرض [illegible] وذكر الوجودي والاشرف اولى من ذكر العدمي والاخس ولان حالة الصحة كذلك قدموا في الجزء العلمي الكلام [illegible] الامراض [illegible] لما ذكرنا لا كما ذكره المسيحي وهو انه انما ذكره ليعلم منه انه هل الحالة الثالثة موجودة ام لا ولتركب الحالة الثالثة من الصحة والمرض وتوقف معرفة المركب على معرفة مفرداته اذ لا [illegible] على الحقيقي وليس لقايل ان يقول ان احوال البدن الانسان

ثلثة الصحة والمرض والحالة التي ليست بصحة ولا مرض فانك اقتصرت على قسمين يعني ان الحد غير متناول لجميع احوال البدن الانساني التي يتعلق بها الطب فان احوال البدن الانساني التي ليست بصحة ولا مرض مثل احوال ابدان الاطفال والمشايخ ومن كان بعض اعضائه سليم الفعل وبعضها مأوف الفعل لانها ليست باحوال البدن الانساني من جهة ما يصح ويمرض حيث كان المعتبر في الصحة سلامة جميع الافعال وفي المرض آفة جميعها من جهة ما ليس بصحيح ولا مريض فحاصل هذا الاشكال الاول هي ان الحد غير متناول لجميع اجزا المحدود ثم الجمع جر شانه كما ظن بعضهم ايضا وليس الحد غير جامع لما عرفت في السوال الاول ولعلم توجه هذا السوال على ظاهر لفظه لانه انما يتوجه لو فسر الزوال عن الصحة بالمرض ولعلم لزوم الجواب عنه لو فسر به لانه لا يقول بالحالة الثالثة فاذا ليس لقايل ان يقول كلاما في السوال الاول والتوجه على ظاهر لفظه لما من العلم والعمل من المباينة فلذلك قال ولقايل لمن يقول له فحاصل الجواب ان الصحة لا اشكال مبنيه على وجود امرين السلب وهو وجود الحالة الثالثة في نفس الامر والاخلال به في الحد وهو علم [illegible] اياه اذ لولاهما لم يتوجه الاشكال وهو ظاهر لكنهما [illegible] في الوجود لا اجماع وجود الحالة الثالثة مع الاخلال بعبارة الشيخ بها اذ لو ثبت الثلث كان الزوال عن الصحة اعم من المرض والحالة الثالثة لان القايلين بها يحملونها حيث لا يكون لها حد الصحة ولا لها مقابل هذا الحد يعني حد المرض لو [illegible] عند القايلين اذ لو حملوا لها احد الحدين لدخلت في احدهما ولم تكن حالة ثالثة بل عند [illegible] لا يكون الصحة زايلة الا عند المرض فيكون الزوال عن الصحة [illegible] المرض والحالة الثالثة اي [illegible] ويتقسم اليهما فينبغي الاخلال [illegible] سواء الزوال عن الصحة للطفل لكن اللهم الا ان يقال ان صحته كانت في الرحم وعند خروجه منه لا بد من زوالها ثم قيل وان ارادة على الحسن حين يقول القسر يجاب بان الكلام في ابدان من هو خارج عن الرحم واعلم ان النظر عن الجواب عنه باطل لانا نسلم زوال صحة الطفل بخروجه عن الرحم ولان الكلام في ابدان من هو خارج عن الرحم ولا يندفع هذا النظر الا بحمل قوله يزول على ان المراد منه لا يصح واعلم ان الخونجي والمسيحي والسامري قالوا لو ثبت التثليث فلا اخلال لم قالوا ولو ثبت الاخلال فلا تثليث وذلك لانه لو ثبت الاخلال لكان الزوال عن الصحة مرضا المضمنه له فيطرد ون الحالة الثالثة لان الاخلال الا اذا كان الزوال عن الصحة مرضا فيبقى التثليث اذ لا واسطة بين الصحة وزوالها وهو فاسد لانا لا

لا نسلم انه لا واسطة بين الصحة وزوالها اذا كان الزوال بمعنى المرض فان قيل اذا صح انه كلما ثبت السلب انتفى الاخلال انعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما ثبت الاخلال انتفى السلب قلنا نعم الملازمة العامة لكن ينعكس بعكس النقيض ثم كيف يمكن ان يتصور الاخلال والحالة الثالثة مع كونها معدومة ولا اشكال اذا لو تعقل وجود امرين متنافيين كان ظاهر الفساد ولهذا الكيفية في الجواب بتكرير الشك لظهوره حيث قال فان هذا القايل لعله اذا فكر لم يجد احد الامرين اي شيا منها واجبا لم هذا التثليث ولا الاخلال به ثم ان الشيخ لم يستقل بنفي احدهما على التعيين وهو الاخلال على ما قال الفاضل الشارح وارتضاه السامري والمسيحي من انه لما احتاج في دفع الاشكال الى نفي احد الامرين ولم يكن نفي السلب لجانبا جنح عنه وشرع في نفي الاخلال لانه ما شرع في نفي الاخلال في نفس الامر بل اشتغل ببيان عدم ما تمهما لانه من اشفاء الاخلال بعد تسلم وجوب التثليث حيث قال ثم انه وان كان هذا التثليث واجبا فان قولنا الزوال عن الصحة يتضمن المرض والحالة الثالثة التي جعلوها ليس لها اي يعنون بانها ليس لها او جعلوها حالة ليس لها حد الصحة وهي ملكة او حالة تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ولا لها مقابل هذا الحد وذلك تنبيه [illegible] الاخلال في نفس الامر بلا اشفاء سند وجوب السلب فلزم من هذا انتفا السلب للاخلال وحينئذ يكون احد الامرين اللذين يتوقف الاشكال عليهما لازم الانتفا من غير تعرض لكون هذا او ذاك على التعيين ثم لما اشفا عما ما هوا اليه ولو كان [illegible] ليس مراد الشيخ السلب والاخلال لم قال بل السلب والاخلال [illegible] ساقط [illegible] اسقى السلب [illegible] كلام وان ثبت لا اخلال [illegible] في عبارة [illegible] على ان مراده ان السلب في نفس الامر مع الاخلال في الحد [illegible] السوال وامانه [illegible] لها [illegible] لا بد من وجود السلب على تقدير الاخلال [illegible] من السلب والاخلال [illegible] الوجوديين للسلب والاخلال [illegible] وفسر بعض الفضلاء الاخلال بعلم السلب وحمل قوله لا هذا السلب ولا الاخلال [illegible] على ان المشككا [illegible] لم يجد العدول الى الحالة الثالثة ولا الاخلال بها اي العدول عنها لازما لكونه لحاالقطعيا اذ لا احد يعتبر الصحة والمرض وهو تفسير [illegible] العدول [illegible] العدول عنها لازم ولان التفسير يحمل على [illegible] احدها لازما [illegible]

العول بالحالة الثالثة او اسقاطها لكونها مناقضين لازم وما ذكر من اختلاف المفسرين فنازع في ذلك
لان احد المفسرين نظر الى تفسير الامام وكلاهما نظر الى الاصطلاح حتى صحيح فكان بالحرى القول
بالسلب والاطلاق على ذلك التفسير لازما لان الامام سيجيبنا بلازم عما ادعى ثم كيف يجوز تفسير الاطلاق
بعدم السلب مع ان اللفظ لا يدل عليه ولا قرينة تشعر به واذا عرفت ذلك فلنتكلم في تفسير حد الصحة
ونقول الملكة هي الكيفية النفسانية الراسخة والحالة هي الكيفية النفسانية التي لم ترسخ والموضوع
المحل الذي يوجد مقوما دون ما يحل فيه والحالة العرض اما الكيفية فهي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا
نسبة فالهيئة والعرض معناهما المفهوم الا ان العرض يقال باعتبار عروضه والهيئة باعتبار حصوله وبها
خرج الجوهر ونعني بالقارة الزمان والحركة وان يفعل وان ينفعل وبقولنا لا تقتضي قسمة الكم وبقولنا ولا
نسبة باقي المقولات واما النفسانية فالمراد بها ان تكون مختصة بذوات الانفس الحيوانية عما انضوا
عليه راسخة كانت اولا وان كانت راسخة وحينئذ تسمى ملكة وقد تقبل الآثار الشرعية وحينئذ
تسمى حالة وهي الحال التي لا تخرج عن صدقها على ... فلذلك ما كانت ملكة او حالة ثم لما كان المرض عرضا
من الكيفيات النفسانية ايضا كذلك ميزها عن غيرها بقوله تصدر عنها الافعال كالجذب والهضم
والادراك والحركة من الموضوع لها وهو البدن سليمة اي على ما ينبغي اذ الصحة هي السبب لان يصدر
الافعال عن العضو الذي هو موضوعه سليما وكمال القوة التي تحلها الروح في ذلك العضو سبب لنفس
الفعل فالصحة سبب لسلامته ولذلك يصدر مع عدمها ما دون سلامة ولا امتنع صدور الافعال
مع عدم الصحة وكذلك المرض سبب لضرر الفعل عند من جعله مضادا للصحة وحده فانه هيئة غير طبيعية
في البدن بها يصدر جميع الافعال بالذات مأوفة واما من جعله عدم الصحة وحده فانه عدم ملكة او عدم حالة
تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ومعناه ان لا تكون الافعال معه سليمة لا ان تصدر منه مضرورة
كما توهم ابن المناخ ... اذا كان الصحة ملكة كان مقابلها العدم وهو لا يكون سببا لضرر الفعل لانه
امر وجودي والامر العدمي لا يكون سببا للامر الوجودي ... ان اعدام الملكات ليست اعداما صرفة
ولهذا السند عن محال ... للملكات واذا كان كذلك جاز ان يسند عن عدمها من الامور الوجودية
ونقول لنا ... ان الشيخ جعل المقابل من الصحة والمرض تقابل التضاد في الفصل الثاني من
التعليم

التعليم الاول من الفن الثاني من هذا الكتاب حيث قال والمرض هيئة في بدن الانسان مضادة
لهذه وكذا في الفصل الثاني من المقالة الثانية من الفن الثاني من سطور الشفاء نعني حيث قال
والمتضادات ثم لا تخلو اما ان لا تعرى الموضوع منهما عن احد الطرفين فلا يكون بينهما واسطة او قد يعرى
عنهما فيكون بينهما واسطة مثال الاول الصحة وهو ملكة في الجسم الحيواني يصدر عنه لاجلها افعاله الطبيعية
وغيرها على المجرى الطبيعي غير مأوفة وسواء نسبت الى البدن كله او الى عضو واحد وسواء كانت بحسب
الحقيقة او بحسب الحس فان الذي بحسب الحس رسمه بحسب الحس والمرض حالة او ملكة مقابلة لتلك
فلا يكون افعاله من كل الوجوه كذلك بل يكون هناك آفة في الفعل ولا يخلو الموضوع منهما البتة وكذلك
الزوجية والفردية ويقابل العدم والملكة هنا لانه جعل حد المرض مقابلا لحد الصحة مع انه جعل
الصحة ملكة فيقابلها كذلك وفي آخر الفصل الثالث من المقالة الثانية حيث قال والمرض من حيث
هو مرض بالحقيقة عدم ليست اعني من حيث هو مزاج او الم وهاهنا بحث ... لانا اجاب عنه
وارتضاه المسيحي من انه لا منافاة بين اتحاد الصحة عبارة عن هيئة تصدر بسلامة الافعال عنها والمرض
يزول بها ويحدث اخرى تصدر عنها الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال الاولى يقابله تقابل العدم
والملكة وان جعل عبارة عن الهيئة الحادثة يقابله تقابل التضاد ثم ان الاشكال بعد باق لانه اما ان يكون
عبارة عن زوال الاولى وحينئذ بطل ما قاله في الفصل الثاني من التعليم الاول من المقالة الثانية واما ان
يكون عبارة عن الهيئة الحادثة وحينئذ بطل ما قاله هنا وفي آخر الفصل الثالث من الثانية ثم قال ان
يكون المرض حقيقتان احديهما عدمية والاخرى وجودية اللهم الا ان يمنع الا سبيل الى ان ذلك بحسب
الاصطلاح والعادة والتسمية الى غير ذلك ثم انا اجاب عنه الحكيم وارتضاه الشارح وهو ان جعل
هذا البحث لفظيا ويقال لفظ المرض مشترك بين هذين الامرين ومراده منه المعنى الوجودي عند حمل
التضاد والعدمي عند حمل تقابل العدم والملكة لانه يجب حمله على ما يتضح من ظاهر قول الشيخ
بانه لا واسطة بين العدم والملكة وقد جعل المقابل بين الصحة والمرض هنا هذا التقابل فلا يكون بينهما واسطة
ويمكن ان يجاب عنه بانه لا يلزم من انتفاء الواسطة بين الصحة والمرض بتفسير الشيخ انتفاؤها بينهما بتفسير
جالينوس فالحق ان النزاع لفظي لان التقابل بينهما تقابل التضاد بحسب الشهرة وهو العرف العامي
ويقابل العدم والملكة بحسب التحقيق وهو العرف الخاص اذ المشهور ان الضدين امران منسوبان الى

موضوع ولا يمكن ان يجتمعا كالزوجية والفردية والصحة والمرض والتحقيق يعتبر كونهما موجودين
في غاية التخالف تحت جنس قريب يصح ان يتعاقبا على موضوع او يرتفعا عنه كالسواد والبياض
واما الملكة فالمشهور انها ما يوجد في موضوع وقتا ما ويمكن ان يرتفع عنه اذا يوجد بعد كالابصار
والعدم ارتفاعها عنه في وقت امكانها كالعمى والتحقيق انها ما ينسب الى موضوع يكون طبيعة
ذلك الموضوع الشخصية او النوعية او الجنسية قابلة له كالزوجية والصحة والعدم عدمهما بالنسبة
الى قابلها كالفردية والمرض ويمكن تسمية هذين القسمين في العدم بحسب الاعتبارين معا اكثر اذ الضدان
بحسب المشهور اعم منهما بحسب التحقيق والعدم والملكة بحسب التحقيق اعم منهما بحسب المشهور بعض
ما خرج عن الضدين بحسب الشهرة دخل في العدم والملكة بحسب التحقيق ولهذا ان الشيخ ذكر
الصحة والمرض والزوجية والفردية في المتضادات بحسب المشهور في الفصل الثاني من السابعة المذكورة
ثم في آخر الثالثة منها قال واما التحقيق في هذه الامور يعني الصحة والمرض والعلم والجهل والحياة والموت
والشجاعة والجبن والعفة والفجور فينبغي ان يكون له موضع خاص وبعد ذلك سبق لنا ان نشير الى
ما وقع عليه الاتفاق الحاصل في امر التضاد وامر العدم والصورة بعد المشهور لئلا يترك المتعلم متحيرا
وقال فيما بعدها بحسب التحقيق كما ذكرنا وان لم يتبع المتبحرون في ما كان غيرهم عما ترى يظهر عن المعلم
ثم قال والخير والشر في اكثر الامر شبيه التضاد انما بالحقيقة تضاد العدم والملكة فان الشر عدم كمال
من شأنه ان يكون للشيء اذا لم يكن والسكون والظلمة والجهل وما اشبه ذلك كلها اعدام والمرض
ايضا من حيث هو مرض بالحقيقة عدم ليست اعني من حيث هو مزاج والم والفردية ايضا هو حال
الحسن ما هو عدم سلب عارض يكون معه وذلك الحسن هو العدد وقد ينقسم بمتساويين وقد يقال لهذا
المعنى فيه فاذا اقترن به ان لا ينقسم بمتساويين كان من ذلك الجهة فردا وكان منطويا على عدم ما من
شأنه ان يكون في ذلك الحسن واذا جعلوا ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة ولا بد لهما في الموضوع من
الا انهما هما الموجبة والسالبة بعينها مخصصة بحسن او موضوع وايضا في وقت وحال يكون نسبة
العدم والملكة الى ذلك الشيء والى النسبة العرضية الى الوجود كلها داخلة واسطة بين العرضين
فلذلك لا واسطة بين الملكة والعدم وما اورده الفاضل الشارح من انه حد الصحة اولا بما عرفت
وبالثاني في الفن الثاني بانها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال
كلها

كلها صحيحة سليمة وبالثالث في الشفاء بما ذكرنا وهي مختلفة لان جنس الاول وهو ملكة او
حالة اعم من جنس الثالث وهو الملكة بعينها واخص من جنس الثاني وهو الهيئة المرادفة للعرض وبالفصول
ايضا لان المذكور في الفصل الثاني اعم من المذكور في الثالث لاندراج صحة النبات اذا كانت افعاله
من الجذب والهضم والدفع سليمة في الاول لانه من ذوات الانفس وتعرض لافعاله سلامة وآفة فله صحة
ومرض والمذكور في الثالث اعم من المذكور في الثاني لاختصاص هذا بالانسان وذاك بالحيوان وذلك يدل على
كونه مترددا في ماهية الصحة هذا مع ان فصل الثاني باطل لانه جعل الصحة سببا لسلامة الافعال وذلك
سابق الصحة بمعنى القوى ضرورة ان سبب الافعال هو القوى وحينئذ لا يجوز جعل المرض ضدها لان القوى
لا يجري فيها التضاد ولانه قيد بدن الانسان مع ان الصحة توجد في سائر الحيوانات ولانه ذكر في مزاجه
وتركيبه ولم يذكر في اتصاله فان الاتصال داخل في التركيب ولنا المزاج ايضا داخل في التركيب فاما ان
يترك ذكر المزاج ايضا او الاتصال لا يخل بالحد ثم انه عرف الصحة بالصحيح وهو تعريف
الشيء بما لا يعرف الا به وبان الصحة مفرد داخل تحت الحال والملكة ثم ان المرض عند داخل تحتهما مع دخول
التضاد من جنس واحد لانه اما سوء المزاج وهو اما فجعل داخلا تحت الكيفيات الاربع وانقضاؤها عما
ينبغي بحسب ما يصدر الافعال معه سليمة وهي اما من الكيفية الغريبة كما لا حرارة غريبة
العلة في الشرايين الى جميع البدن وتضر بالافعال وصيرورة البدن متصفا بها وليس شيء منها داخلا تحت
الحال والملكة اما الاول فلانه من الكيفيات الملموسة المسماة بالانفعاليات والانفعالات اي الكيفيات المحسوسة واما الثاني
فلانه من مقولة ان ينفعل واما سوء التركيب وهو اما مقدار او عدد او وضع او شكل داخلا تحت الاول
داخل تحت الكم لا الكيف والثاني مقولة الوضع والشكل وان كان داخلا تحت الكيف لكنه قسم
الحال والملكة واما تفرق الاتصال وهو عدم الاتصال عما من شأنه ان يتصل والعدم لا يندرج تحت مقولة
فضلا عن دخوله تحت الحال والملكة واذا لم يدخل شيء من انواع المرض تحتهما استحال دخوله تحتهما لان
دخول الشيء تحت غيره يستلزم دخول جميع اقسامه تحته ولان الصحة اما مزاج ملائم او اتصال ملائم او
تركيب ملائم وليس شيء منها داخلا تحتهما بالطريق الذي مر فلا يدخل الصحة تحتهما ولان الصحة اما ان يكون
عبارة عن اجتماع العناصر وهو من مقولة المضاف او عن التكاثر وسواء بعضها بالبعض وهو من مقولة ان
ينفعل او عن الكيفية الحاصلة التي هي المزاج او عن الكيفية التابعة للمزاج كالطعم وعلى التقديرين يكون

من الكيفيات الملموسة لا النفسانية فلم يبق الا ان يكون عبارة عن القوى اعني الصورة النوعية وحينئذ
لا يكون جعل المرض ضدا لها ومن ان فله او للتركيب والحد للتحيز وهما متنافيان ويدل عليه قوله فكذا ان
كان الحس احدهما بعينه لم يجز ذكر الآخر وان كان احدهما بعينه فباطل لان ما لا يتعين لا يوجد
اصلا فضلا عن ان يكون جنس شيء وان كان احدهما بعينه في نفس الامر لكنه تشكك في انه ايهما هو
لم يكن تعريفا اصلا ومن انه لما ادام الملكة عدم الحال وصفاتهم تقدم الحال على الملكة طبعا ومن ان
قوله تصدر عنها يشعر بان المبدا الصحة وقوله من الموضوع بانه المبدا وبينهما تناف ومن ان تعريف
الصحة بالسلامة تعريف الشيء بنفسه لترادفهما ومن ان صدور الافعال اعم من كونه بواسطة او بغيرها
فيدخل السبب الذي الصحي في الحد فيرد اما الاول فلانا لا نسلم تفاوت الاول الثالث من حيث المعنى
وقوله فيدخل في الاول صحة النبات دون الثالث باطل لان الملكة والحالة من الكيفيات المختصة بذوات
الانفس الحيوانية والنبات ليس كذلك نعم اسقط الحال عن الحد الثالث لما سيأتي من الاخلال في كونها
صحة والحد الثاني ليس من مذهب الشيخ بل هو حكاه عن جالينوس كما قال واما الذين لا يأن يحدها كسر
مثله الصحة وهو هيئة الى آخره ولهذا اكد الافعال بكلها لتثبت له الحالة الثالثة عند ما يكون الافعال في
المرض به كما نعلم ويوضحه قوله والمرض هيئة مضادة لهذه وحاله بالمدح انه عرف من مذهب الشيخ
نفي الحالة الثالثة وان الافعال سلمها ليس يقابل النصال ومع هذا تبرع على جالينوس ويجيب عن الثالث بان
العرض اسباب نفس الافعال اليك فيها مانع سبب الكل هو الصحة كما عرفت وعن الثاني ان
مصدره لحد الصحة المبحوث عنها في الطب وهو الصحة الانسانية المطلقة لمنع تقييدها ببدن الانسان
وعن الثالث بان المراد من التركيب المذكور وهو كون البدن في خلقته ومقداره ووضعه وعدده و
اتصال بعض اجزائه بالبعض حالة يصدر بسببها الافعال سليمة فيندرج فيه الصحة المقابلة لسوء التركيب والصحة
المقابلة لتفرق الاتصال ويخرج الصحة المقابلة لسوء المزاج ويكون المراد بالتركيب ما هو اعم من التركيب
المقابل لسوء التركيب الذي هو احد الانواع الثلاثة للمرض كما اراده الشيخ في قوله بل ان مرض عضو
وجاز ان لا يكون معتدل المزاج سوي التركيب كما نعلم فان قيل لعل هذا يكون تقسيم الاطباء الامراض
المفردة الى اقسامها الثلاثة فسدا كالاندراج تفرق الاتصال في مرض التركيب فيكون قسم الشيء قسيما
له وهو باطل قلنا المراد من التركيب المذكور ثم ما يعرض لكل اعضاء المركبة بالذات وللمفردة بالعرض
وعلى

وعلى هذا لا يخرج منه تفرق الاتصال لعروضه لكل منهما بالذات وبالعرض ولم يحقق عروضه بالذات
لواحد منها وعن الرابع بان المراد بالصحة والسلامة المفهوم اللغوي والمحدود الصحة الاصطلاحية
كما سيجيء مثله واما الثاني فلان الصحة والمرض متقابلان تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد كما عرف
من مذهب الشيخ وعلى هذا لا يلزم من اندراج الصحة تحت سوء المزاج المرض لخبه على ما ارجت في
الشبهة السابقة ولا من امتناع جعل المرض مضادا للصحة اذا كانت عبارة عن القوى بعض على ما
اسعد في السابقة ايضا واما جالينوس ومن تابعه لما جعلوا المرض مضادا للصحة لزمهم القول
بذلك لو كانوا يعتقدون اندراج الصحة تحت الحال والملكة لكنهم لم يعتقدوا ذلك ولذلك قالوا الصحة
هيئة لا حالة او ملكة ويشهد من الموضع اندفعت الشبهة عن الطائفتين لا بما ذكر بعضهم في دفع الشبهة
من ان الشيخ عدل عن الاصطلاح المشهور واراد بالملكة ههنا اي امر كان بطيء الزوال او سريعا ككان
او عدميا وبالحال كل امر سريع الزوال ههنا شانه سواء كانا من الكيفيات النفسانية اولا فان الزام
العدول عن ضروري لضعف تلك الشبهة اما الثاني فلان المرض ليس بعض سوء المزاج والتركيب و
تفرق الاتصال بل ما يتبع ذلك على ما صرح عنه الشيخ في الفن الثاني بقوله للامراض المفردة فالحاصل
جنس يتبع سوء المزاج وجنس يتبع سوء التركيب وجنس يتبع تفرق الاتصال والتابع غير المتبوع
ولا يلزم من خروج المتبوع عن الحال والملكة خروج التابع عنها فالمرض بالحقيقة هيئة نفسانية تحصل
من احد هذه الثلاثة والضرر في الافعال لعلم الملكة من الاشارة الى نفس سوء مزاجها بدون التعرض لا
عرفت لسببها تعريفا وسميا فقيل مرض مزاجي وكونه والحمى حرارة غريبة وحقيقتها انها هيئة نفسانية
من الحرارة الغريبة وضرر الفعل سلمنا ان الحمى نفس الحرارة الغريبة لكنا لا نسلم انها غير داخلة تحت الحال
والملكة اذ لا منافاة بين كون الكيفية الغريبة من الكيفيات المحسوسة والنفسانية لجواز دخول
شيء واحد تحت جنسين مختلفين باعتبارين في الحركة فانها من المبصرة والملموسة اذ الكيفية النفسانية
لم يشترط فيها ان لا تكون محسوسة بل اشترط فيها ان تختص بذوات الانفس والكيفية الغريبة كذلك ضرورة
ان مزاج الانسان على عرضه لا يحصل وجوده في غير الحيوان بل في غير الانسان فضلا عن المزاج العرضي
الذي هو اضيق من المزاج الانساني فيكون من الحال والملكة وكذا سوء التركيب لما ذكرنا في سوء المزاج

عليه عند الاطباء وعلى هذا لا يمتنع اخذ السلامة اللغوي في حد الصحة الاصطلاحي لا لان الصحة في البدن
غير محسوسة وفي الافعال محسوسة وتعريف غير المحسوس بالمحسوس جائز على ما اجاب به الامام واورد
الخونجي والشارح لان حكاية لا وجه لها ظاهرا ولما ذكره المسيحي ايضا من ان الشيخ لم يعرف الصحة بسلامة
الافعال بل جعل سلامة الافعال دليلا عليها فانه قريب منه واما السابع فلان المصدر بالحقيقة هو
الذي يصدر عنه الشيء بلا واسطة واما الذي يصدر عنه بواسطة فلا يكون هو المصدر بالحقيقة بل الواسطة
الا ان يحدوا الصحة كما تشتهون ليس استثناء من قوله ليس لها حد الصحة ولا لما يقابل بهذا
الحد الذاهب اليه وهم بعض الاوهام الخونجي حاشاه عن ذلك على ما نسب اليه المسيحي ولا اكان
اذا حدوا الصحة كما تشتهون دخلت الحالة الثالثة في حدها او مقابل حدها وحينئذ لا يكون
حالة ثالثة لان الداخل في حد الشيء لا يكون مغايرا له ثم انهم تكلفوا ابانها باخراجها عن حدي الصحة
والمرض فكيف يتعلق بحد الصحة على وجه يدخل فيه حتى لا يكون حالة ثالثة بل من قوله لم يجد احد
الامرين واجبا مكانه قال لم يجد احدهما واجبا الا ان يحدوا الصحة كما تشتهون اي بالحد الذي يذكره
جالينوس ويثبتون الحالة الثالثة وهو انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث
تصدر عنها الافعال كلها صحيحة سليمة وتشترطوا فيه شروطا ما بهم اليها حاجة
وهي ان يكون صدور الافعال كلها من الحيوانية والنفسانية والطبيعية سليمة ليخرج من الحد
صحة الموضع الذي صح عنه بعض افعاله سليما دون البعض ومن لا يعطي ليخرج صحة من كان بعض
اعضائه صحيحا دون البعض وقيد دائما ليخرج صحة من يصح تارة ويمرض حينا وكونها في
غير استعداد قريب لزوالها ليخرج صحة المشايخ والاطفال والناقهين لانها ليست
في الغاية ولا ثابتة بوقته وهم سيظهر كونها كذلك وكذا المرض وما ذكرنا يعرف فساد ما
ذهب اليه الكاشي من ان الواجب كان ان يقول لا ان تحدوا المرض لانه لا تفاوت بينهم في
حد الصحة والاختلاف في حد المرض وحينئذ يكون احد الامرين واجبا وهو السلب ويكون ان
يكون استثناء منقطعا لا يحدوا السلب وانما لم يكن بهم اليها حاجة لما يظهر من كلام الشيخ في
الفصل الثاني من المقالة السابعة من الفن الثاني من منطق الشفا والذي ظن ان بين الصحة والمرض
وسطا

وسطا هو حال لا صحية ولا مرضية فانما ظن ذلك لانه نسي الشرائط التي ينبغي ان يراعي حتى
حال ماله وسط وما ليس له وسط وتلك الشرائط ان يفرض الموضوع والجهة والاعتبار واحدا
بعينه في زمان واحد بعينه وان يكون الجزء واحدا بعينه والجهة والاعتبار واحدا اما اذا فرض
كذلك وجاز ان يخلو عن الامرين كان هناك واسطة فان فرض انسان واحد واعتبر منه عضو
واحد او اعضاء معينة في زمان واحد وجاز ان لا يكون معتدل المزاج سوي التركيب بحيث يصدر
عنه جميع الافعال التي ثم بذلك العضو او الاعضاء سليمة وان لا يكون كذلك لم يكن واسطة وان
كان لا بد من ان يكون معتدل المزاج سوي التركيب اما لانه احدهما دون الآخر او لانه واحد منها
ملتبس بينهما والواسطة وهذا الخلاف لسواد الطرف والبياض الطرف فان بينهما وسائط الوان يدركها
الموضوع من كليهما الى الوسائط وربما خلا الى العدم بان يصير مشفا فيكون الواسطة سلب
الطرفين مطلقا من غير اثبات واسطة خلطية من الطرف هذا اي المذكور الى قوله ملتبس بينهما واسقط
لفظه رضي الله عنه وارضاه نقلته للتبرك والتيمن والباقي الى قوله وربما خلا من الطرفين بعضه لفظه
وبعضه معنى لفظه ولتعلم ان احتياجهم الى ذكر الشرائط التي لم يكن بهم اليها حاجة انما كان
لنسيانهم الشرائط التي كان بهم اليها حاجة ولتعلم ان الخلاف في ان بين الصحة والمرض وسطا
ام لا خلاف معنوي من الشيخ ومن ظن ان بينهما واسطة في نفس الامر منشاؤه نسيان الشرائط
والمعطي منه ومن جالينوس منشاؤه اختلاف تعبير الصحة والمرض على ما هو المشهور ثم لا منافسة
مع الاطباء في هذا اي في اشتراطهم شروطا ما بهم اليها حاجة لاثبات الحالة الثالثة ولا هم من
مناقشون في معظمه وهو انه هل لها وجود ام لا لانه انما هو مسألة من نظر في العلم الناظر
في المقابلات التي بينها وسط والتي لا وسط لها وهو الالهي ولهذا من الشيخ اذا حي بالحقيقة
ان المقابلين منها تقابل العدم والملكة ثم شرع لا ليناسب الا واسطة بين المتقابلين كذلك لما دل يلزم
ما ذكره في ما طعن باسرائيل ايضا وهو قوله فلا اعتبر عضوا او اعضاء معينة الى آخره ايضا
الا لسطه ولا نؤدي هذه المناقشة بهم او بمن يناقضهم الى فائدة في الطب لان فائدته حفظ الصحة
وردها والطبيب اذا حفظ الصحة وردها فله عليه ان الرد كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة

واما تفرق الاتصال فلان المراد منه ما يلازمه من اللمسة او حدوثه ونبّه الشارح كون المرتبة
من المخصصة لو هاهنا ان معنى كلام الفاضل الشارح فاما ان يجعل المرض نفس تلك الحرارة كما يقال
الحمى حرارة غريبة الى آخره انه اما ان يجعل المرض نفس الحرارة من حيث هي حرارة وهي موجودة في النبات
والجماد كوجودها في الحيوان واما ان يجعل لا يقوله عن الغرض من نفس تلك الحرارة اي من تلك الحرارة من
حيث هي تلك الحرارة ومن الحرارة من حيث هي حرارة واعلم ان الاطبا انما سموا المرض الذي هو جنس
عندهم وعند الحكما انما لا الى انواعه بل الى متنوعاته التي هي علل انقسامه الى انواعه ولم يعرفوا
من الامراض ما زاد كثير ما تسعفه بطراوة من انظارهم في الحقائق وذلك ان الفصول هي التي تقسم الاجناس
الى انواعها وسائر الفصول هي علل الفصول فهي علل متنوعة للاجناس وانواع المرض الذي هو
جنس هي لنفسه نفسانية تابعة لسوء مزاج او لسوء تركيب او لتفرق اتصال فاسقطوا المذكور وهو
جنس وسموه علله لولا كيفية نفسانية وجزءا من الفصل وهو لفظ تابعة مع لام التخصيص التي
تشبيها بتصير المبادي اجزاء فصول مقولة على اجناسها وعند ذلك يوضح الاشكال المذكور عليهم قبيل
لا يلزم من كون المرض تابعا لسوء المزاج ان يكون عبارة عن هذه نفسانية لجواز ان يكون عبارة عن
ما يشير سوء المزاج في البدن او ما يوثر منه فانها ايضا من توابع سوء المزاج وعلى هذا يكون داخلا في ان
يفعل او ينفعل في الحال والملكة واجيب بان سوء المزاج من حيث هو سوء المزاج من الكيفيات
المحسوسة ومن كيف في البدن من ان يفعل ومن حيث ما هو البدن يمنعه من ان يفعل ومن حيث انه مو
لصدور الفعل الحيواني او الانساني من الكيفيات المخصصة بذوات الانفس بل من الحال والملكة وفيها
نظر واما الشبهة الثانية فمثل ما مر في الاولى واما الثالثة فلان الحصر ممنوع في قوله الصحة اما ان تكون
عبارة عن كذا الى آخره لجواز ان تكون كيفية نفسانية تتبع المزاج كالعلم والقدرة والسهو
والنفرة وهي ليست كيفية محسوسة ولا توجد على ما ادعى لبطلان الحصر سلمناه لكن قوله لا يجوز ان
تكون الصحة هي المزاج لكون المزاج من المحسوسة ممنوع لما مر من جواز دخول الشيء تحت جنسين ثم كيف
يجوز تفسير الصحة بالقوى على ما يشعر به كلامه ايضا من انه لا مانع لها اسقاط المضاد منها ومن المرض
اذ لا لام لما جاز انضادها لكان المرض عبارة عن عدم القوى لا بناء على مذهب الشيخ في كون التقابل
سببا

منها ما بالعدم والملكة ولو كان كذلك لما صح قول الاطبا ان المرض يوجب آفة في الفعل بالبطلان
او النقصان او التغير بل المرض على هذا يكون الا بالبطلان لبطلان القوى فان قيل لا نسلم ان ذلك منه
شيء بما ذكرتم بل هو صريح في ان الصحة اذا كانت عبارة عن القوى لم يجز حينئذ جعل المرض ضدا لها فلنا
مسلم انه حينئذ لا يجوز جعل المرض ضدا لها لكنها ما جعل المرض ضدا للصحة بطل ما قاله والعجب من الفاضل
الشارح انه نسب الشيخ في مواضع كثيرة الى انه اراد بالصحة القوى مع ان الشيخ صرح بان المزاج
والقوى الحاكمة لعقوها والتراكيب من الاسباب الضرورية للصحة واما الثالث فلان ذلك ليس حكما بالترديد
بل ترديد في الحكم والحصر هو العقل المشترك بينها وهو مستلزم احدهما وهو ظاهر عن مسك كيفية وانما وجب
تفسير الصحة بالمعنى العام المنقسم اليها اذ لو فسرها باحدهما لما انعكس الآخر واما الرابع فلان
الملكة اشرف من الحالة لان الصحة الراسخة اشرف ولهذا اذا تم علينا في حد المرض في الشفا وقال
انه حالة او ملكة مقابلة لملكة وايضا ثم العقلا على ان الملكة صحة واما الحالة فقد اختلف في كونها صحة
وعدم المنفي على المحاد واحب بان المتصور الطبيعي من الصحة كونها ملكة لا حالة تقتضي المطلوب
لذاته واخر المطلوب ولانه لان كون الصحة ملكة اصلي وكونها حالة ليس باصلي فان الصحة لا تكون
حالة الا عند وجود اسباب تضعف استعداد البدن لقبولها فتقدم الاصلي الذاتي على ما ليس باصلي ولانا
واما ان الملكة غاية للحالة على ما قال الامام فالمراد انها غاية لها لا غرضا على ما فهم المسيحي واورد عليه انها
لو كانت غاية لها لكانت علة لها ولست بعلة لها لان علتها الاسباب الموجبة لها وان غاية الشيء
مستلزم وجود الغاية من الدار ولو وجد هاو الملكة يستلزم اسقا الحالة او جدها واما الخامس
فلان الصحة مبدأ فاعلي والموضع مبدأ مادي وجاز ان يكون للشيء مبدآن كذلك لم لا يحتمل العلة
لطبعة حكمة وهي لان القوى الحسانية لا تصدر عنها افعالها الا بشركة من موضوعاتها فالمنبر هو النار
التابعة علة لكون النار مسخنة والفاعل لا يفعل الا ضاربه هو الخشب لا القوة المحركة لكن القوى المحركة
علة لكون الحيوان ممكنا من الفعل الاختياري وقوله تصدر عنها الافعال من الموضع لها معناه ان الصحة
علة لصيرورة البدن مصدر الفعل السليم فمعنى تصدر عنها اي تصدر لاجلها وسببها من موضوعها وهذه
دعوى واجبة الرعاية واما السابع فلان السلامة مرادف الصحة بالمعنى اللغوي لا بالمعنى المصطلح

فاما معرفة الحق في ذلك فمما يليق باصول صناعة اخرى يعني بها التي كما سبقت
الاشارة اليه الا الطبيعي كما ظنه ابن جميع والموحي ايضا فالان ان الطبيعي لما كان ينظر في عوارض
الجسم من حيث يتغير وجب ان ينظر في عروض هذه الحالات للجسم المخصوص الذي هو بدن الانسان
لا نها بسبب حركات وتغيرات تعرض للجسم المخصوص فلذلك كان تحصيل الحق في وجود الحالة
الثالثة وعدمها يليق باصول صناعة اخرى وصرح الشارح المسيحي بانها الطبيعي ظنا منهم
ان الصحة والمرض لما كانا من عوارض الحيوان كان الكلام في انه هل بينهما واسطة ام لا داخلا في
الطبيعي وهو خطا ظاهر ولهذا لم يتعرض الشيخ في شيء من الكتب الثانية للعلم الطبيعي لمعرفة
ذلك من كان له بكتاب الشفا عناية واحاطة ولا ارسطو في كتبه الطبيعية وانما تعلم من كان
له بها انس ثم ابن جميع كذلك تتباهى بالجبة جارة ازرق فالا تقص في عرس جارة تتشيطح وقال الرواة
لا انما قشه بالقاف والشين المعجمة وهو لما سيقصا والمدقوق في الخضاب ولكنها بالقاف والشين
المهملة احسن بوزان لما طبأ لانما فحول وكذاي ما شاهون واما قوله وما هم يمن بنا تتشون
في ملة بدوا بالقاف والشين المعجمة احسن ولكن فيه نتيجة على بنا الفاعل لا المفعول على ما هو المشهور
لانه قال ولا ينبغي لهم ان يتعرضوا ويدققوا النظر فيما هذا سبيله من المسائل لانهم عن
مباحث الغير مراعين صناعتهم ولانهم لا يجدون في صناعتهم مقدمات يؤلفون منها قياسا انهم وحق
مع ابن جميع كما قال الشيخ للاطبا ان هذه المناقشة لا تؤدي بهم ولا تمس بها مضهم الى خلل في الطب
لان محل هذه المناقشة لا تعد مما يعتبر فيه الادلة بل انما تشترط فيه المداواة او سوء فهم علة العهم
او فساد المعنى واساءة وما سوى من ذلك فما ينبغي ان يعاب به كتاب شعر او ادب فضلا عن
كتاب طب **الفصل الثاني في موضوعات الطب** موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
وهي ما تلحقه لذاته او لما يساويه ذاته او لما هو اعم داخل فيه والشيء الواحد قد يكون موضوعا
لعلم اما على الاطلاق كالعدد للحساب واما على الاطلاق بل من جهة ما يعرض له عارض اما
ذاتي له كالجسم الطبيعي من حيث يتغير للطبيعي او غريب كالكرة المتحركة لعلم ما وقد ياتي الكثرة
قد يكون موضوعات لعلم واحد بشرط ان تكون متناسبة ووجه التناسب ان يشارك اما في ذاتي
كالخط

بالخط والسطح والجسم التعليمي اذا جعلت موضوعات علم الهندسة فانها تشارك في الجنس
اعني الكم المتصل القار الذات واما في عرضي كبدن الانسان واجزائه والاغذية والادوية وما يشاكلها
اذا جعلت جميعا موضوعات علم الطب فانها تشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية في ذلك
العلم وكما ان الهندسة لما كانت تنظر في العوارض الذاتية لكل من المذكورات كان كل موضوعها
والجميع موضوعاتها كذلك الطب لما كان ينظر في العوارض الذاتية لكل ما ذكرنا من الجهة المشتركة
وهي انتسابها الى الصحة كان كل موضوعه والجميع موضوعاته بحسب الاصطلاح ومنه تعرف
فساد قول النجرمي ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح
والا لوجب في الطب البحث عن عوارض هذه الاشيا اي عن امور اخرى خارجة عما ذكر لان عوارض
ما ذكر خارجة عنه وليس كذلك لانه جميع جميع ما يبحث الطب عنه وقال فهذه موضوعات الطب فلم
شيء منه في الطب يبحث عنه عن هذه المذكورات ثم انه خطأ ظاهر فاحش لان البحث عن عوارض
هذه الموضوعات من حيث انتسابها الى الصحة ما قد سيجيء عنها وهي مسائل هذا العلم التي هي ابحاث
الا عراض الذاتية لهذه الموضوعات من الجهة المخصوصة لها وذلك بل المراد منها مجموع ما يعرف في الطب
من المسائل والمبادي الخ ورد عليه على انه الخفي وانما سمي ذلك الشيء او الاشيا موضوع العلم لان
موضوعات جميع مباحث ذلك العلم راجعة اليه بان يكون نفسه كالاعضاء او متشابه الاجزاء
او آلية او الروح اما حيوانية او نفسانية او طبيعية او جزئيا منه كاعضاء الغضل الاول من اللحم
المفردة الروح الحيوانية اخر ما في البدن او جزئيا منه كاعضاء اللحم حار الطبع رطبه والجوهر اللطيف
وقد تكون له من خارجية الاخلاط والاعضاء هو موضوع على ما قررت فليكن جزؤه اذ لا شيء الا خلط
باعتبار او عرضا ذاتيا له كاعضاء الغاذية بجيل الغذاء الى مشابهة المغتذي والوضع بعض الوضع
والمشاركة لا القوة من عوارض الروح والوضع للعضو وانما يبحث في العلم عن الاعراض الذاتية
لموضوعه فهي محمولات جميع مسائل العلم التي يكون اساسها للموضوعات هو المطابق منه وقول الفاضل
الشارح انه جعل موضوع الطب في الفصل الاول شيئا واحدا وهو بدن الانسان وهنا اشياء كثيرة
وسماها ثلاث اللهم الا ان يقال بعد الكلام في الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب اذ الشيء الواحد

ولا يكون له اقسام كثيرة فاشار الامام النخجواني من الملا شه انه جعل موضوع الطب بدن الانسان بحسب
ما العلم الذي يعرف منه احوال بدنه من جهة ما يصح ويمرض وهذا يدل على وجوب النظر عليه في هذه الاشياء
اذ ما يعرف منه احوال بدنه من هذه الجهة موضوعه جملة تلك الاشياء ثم اورد عليه لا لانه صوري على ان
الشيخ جعل موضوع الطب بدنه والامام قطب الدين الجيلي من انه لم يجعل في الحد موضوعه بدن الانسان بل ما هو علم
يعرف منه بدن الانسان وتلك الاحوال هي الموضوعات وهي كثيرة للاعضاء في من الكلام من لطيف ربطه به
اذ احوال بدن الانسان ما يعرف من النظر في موضوعاته فكيف يكون هي بل ما ينبغي ان يكون الهيئة او المسكن
ويكون ها ها عدة من اقسام بدن الانسان من حيث هو هذا بعد ان سلم انه جعل في الفصل الاول موضوع
الطب بدن الانسان ولكن من حيث يصح ويمرض على ما عدد السابر من ابعاضها وان لم يكونا من اقسام البدن
من حيث هو فهما من اقسامه من حيث يصح ويمرض ثم قال والشيخ بين في الشفاء ان العلم الواحد لا يكون
له بالحقيقة الا موضوع واحد والموضوع لما قال له موضوعات كثيرة هو القدر المشترك بينها على ضرب
الشيخ المثال بالطب فانه ينظر في هذه الامور الكثيرة لا ان كل واحد منها موضوع بل لان المشترك بينها
وهو انها تنتهي الى غاية واحدة هي الصحة هو الموضوع وهذه اقسامه وعلى هذا يمكن كلام الشارح فصل في
اقسام موضوع الطب مطابقا لما قاله في الشفاء وهذا ايضا رد عظيم نعوذ بالله منه لان صريح كلامه يدل
على خلاف ما ذكره وهو قوله انه قد يكون للعلم موضوع مفرد مثل العدد لعلم الحساب وقد يكون غير
مفرد بل يكون في الحقيقة موضوعات كثيرة تشترك في شيء ما احدها وذلك على وجوه فانها اما ان تشترك
في جنس له الشيء المتحد به اشتراك الخط والسطح والجسم في جنس يتحد به وهو المقدار او تشترك في
مناسبة متصلة كاشتراك السطوح الثلثة فان نسبة النقطة الى الخط تكون ناتجا كنسبة الخط الى
السطح وهو الى الجسم واما ان تشترك في غاية واحدة كاشتراك موضوعات الطب اعني الاركان والمزاجات
والاخلاط والاعضاء والارواح والقوى والافعال المرافقة هذه موضوعات الطب انما اجزاء موضوع
واحد بانها تشترك في نسبتها الى الصحة وان اراد مريد ان يجعل موضوعه واحدا فيقول هو البدن وما يلحقه
من تلك الجهة فيكون جميع ما ذكر من اجزاء الموضوع لدخول الامور الطبيعية الستة وهي ما يحتاج البدن الانسان
بحسب الذات على ما عدها الشيخ في البدن والباقي في اللاحق واما دخول هذه الاسباب لانها قد ذكرناها

اقسام

وعوارض الامراض الباطنة عليها وان لم يكن اي للشيء اسباب كما في الواجب وقد وقع ضمنا
لا مقصودا المنفصل وهو انه اذا لم يكن للشيء اسباب ظاهرة كما في الصحة والمرض اذا كانت اسبابهما
خفية فان قلت لو كان كذلك لوجب ان نقول وان لم يكن له اسباب ظاهرة ليكون قد تعرض للمقصود
وغيره ايضا قلت انا لم نسلم ذلك لان القاعدة المنقولة عن العلوم الحكمية هي ان العلم بما له سبب
لا يحصل الا من جهة العلم باسبابه من غير التعرض لكون الاسباب ظاهرة او خفية واذا كانت الاسباب
في القاعدة مطلقة غير مقيدة بالظهور لم يجز تقييدها به واما ان المقصود من هذه القاعدة الاولى
تعليم ان حكم ما له سبب فهي هو حكم ما ليس له سبب في ان العلم به انما يحصل من جهة العلم بعوارضه
وليس في كلام الشيخ ما يدل عليه فاطلق لانه لم يقل ولا يكون لنا تخمين لاشكال الانسان بالحس بل بالاستدلال
بالعوارض عليه وهذا ظاهر غاية الظهور فانا نستفيد اي حصول العلم الاني بوجود الشيء المستفاد
من الاثار كما هو مقرر في برهان الان من جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية لان العوارض الذاتية
وهي ما ذكرنا اما ان يستحيل انفكاكها عن ماهية الشيء كقبول الصحة والمرض للحيوان وتسمى باللوازم الذاتية
واما ان لا يستحيل انفكاكها كالصحة والمرض بالفعل وتسمى العوارض الذاتية المفارقة وقد خصت باسم
العوارض الذاتية لاختصاص اللازمة باسم اللازمة فان الماهية علة لها اما قريبة واما بعيدة لانها
بعضها بذاتها او بوسط مساو لها فنعلم وجود الماهية من وجود العوارض انما يستحيل ان يكون
معلول لا علة كما استحال ان يكون علة وما معلول لكما يقال لان هذا لا يفيد العلم بوجود الماهية العينية
من وجود العلم بعوارضها بل لاستحالة ان لا يستقل الذي هو من العارض اللازم بواسطة الوسط المساوي
للشيء اللبد لما ذكره الفاضل الشارح من ان ماله لازم وطبيعة مقتضية لذلك اللازم فمتى علمت
الطبيعة علم اللازم ويلزمه بعكس النقيض كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة فانه باطل لما ذكره
الخونجي من ان العلم بالشيء انما يحصل من العلم بالسبب لا من العلم باللازم لينتفي العلم بالشيء لانتفاء
العلم بلازمه اذ الذي لا يحصل الا من العلم بالسبب هو العلم اليقيني بما له سبب لا مطلق العلم لحصوله
من العلم بالاثار كما عرفت ولما ذكره المحشي وهو انه لو صح انه لو علمت الماهية علم لازمها حتى
علم لازمها علم لازم لازمها الى غير نهاية لما اجاب عنه الامام في المباحث المشرقية من ان المراد

ان الماهية اذا علمت بالحقيقة علم لازمها ولازم لازمها لكننا لا نعرف حقيقة شيء من الاشياء فلهذا
لا نعرف جميع لوازمها ولذلك لما كان الباري تعالى عالما بحقائق الاشياء كان عالما بجميع لوازم تلك الحقائق
الى غير نهاية وايضا فان اللوازم الحقيقية التي يلزم من العلم بالماهية العلم بها متناهية والتي هي غير متناهية
وهي اللوازم الاعتبارية لا يلزم من العلم بالماهية العلم بها الا عند اعتبار العقل ولذلك ينقطع التسلسل
بانقطاع الاعتبار بل لان اللازم لو سلمت الشرطية وانعكاسها الى انه لا يحصل العلم بتلك الطبيعة
الا اذا علم اللازم لانه كلما علم اللازم علمت تلك الطبيعة التي هي المطلوب ويمكن ان يمنع كون المطلوب
ذلك لان المطلوب على ما ذكره الشيخ عليه هو ما فهمه الامام وهو ان العلم بالشيء لا يحصل الا من جهة العلم
باللازم لان معنى قوله انما يتم من جهة العلم بلوازمه انه لا يحصل الا من تلك الجهة وقولنا يفيد المطلوب
ذلك ولذلك جعل الامام هذه الشرطية الموجبة لازمة لتلك الشرطية السالبة وهي انه كلما لم يعلم اللازم لم يعلم
تلك الطبيعة في غاية السقوط لدلالة على ان تقلب الشرطية بسلب اجزائها وان الامام جعل قولنا كلما
علم اللازم علمت تلك الطبيعة لازما لقولنا كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة ولذلك قال العجب انه مع
غوصه في المنطق سيما في الشرطيات كيف يخفى عليه امثال هذا وهما فاسدان اما الاول فظاهر واما
الثاني فلان الامام قال بعد قوله كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة انه كلما علم اللازم علم تلك
الطبيعة ليتفرع عليه ما ذكره حينئذ لا يحصل العلم بالشيء الا من جهة العلم باللازم وهو كلام صحيح
لما في الكتاب وثانيها ان المراد من قوله فان ما له سبب لا يعلم الا من سببه ان ما له سبب لا يعلم بالعلم اليقيني الا من
سببه فلا يتوجه الدور الذي الزم به الخونجي من لزوم توقف العلم بالواجب على العلم بلوازمه المتوقف على
العلم به لتوقف العلم بلازم الواجب لكونه ممكنا على العلم بسببه وهو الواجب وتوقف العلم بالواجب
لكونه ما لا سبب له على العلم بلازمه فيتوقف العلم بلازمه على العلم بلازمه اذ العلم بالواجب على العلم
به وهو دور لان العلم اليقيني بكل لازم يتوقف على العلم الاني بالواجب وهو لا يتوقف على العلم اليقيني
باللازم بل على العلم به اينما كان او مشابهه ومع اختلاف جهة التوقف فلا دور وتوجيهه
على النظم الطبيعي ان يقال انا نسلم توقف العلم بلازم الواجب على العلم به لجواز ان يكون معلوما سلمناه
لكن لا نسلم لزوم الدور لاختلاف العلمين كما انه عملا وكذا هذه الشبهة بالنسخة الصحيحة

ان

ان يقال ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومبادئه وانما يتم من جهة العلم بعوارضه ولوازمه
الذاتية من غير قوله وان لم يكن على ما وجد في بعض النسخ كذلك حتى يكون معناه ان ما له سبب انما يحصل
العلم به من جهة العلم باسبابه وانما يتم اي يكمل من جهة العلم بعوارضه لان العلم قابل للكمال والنقصان واذا
حصل العلم بالشيء بواسطة العلم بسببه يتم ويكمل بسبب العلم بعوارضه ثم قال وهذا اجود من النسخة الاولى
السهوية لاندفاع الدور بها ولعلم بعوارض ما ليس له سبب لانقطاع نظر الطبيب عما ليس له سبب وهو
السبب الاخير الذي يجب انتهاء الاسباب عنده لان ذلك ينظر فيه الالهي وان غرضه ههنا اثبات حاجة
الطبيب الى معرفة اسباب الصحة والمرض وهما من الامور المحتاجة الى السبب فكانه يقول ان ما له سبب
يحصل العلم به من جهة سببه ويتم من جهة عوارضه فيجب على الطبيب النظر في اسباب الصحة والمرض
وعوارضهما وكذا هذا اجوبة تظهر بالتامل فيها سوى اندفاع الدور عما في النسخة الاولى واسقاط الاعتراض
معرفة عوارض الصحة والمرض اذا كان اسبابهما خفية دون هذا واعلم ان الذي ذكره في ان العلم
بالشيء يحصل من جهة العلم باسبابه فانه من اللوازم اخرى مطرد في العلم التصديقي والتصوري لان
الشيء يصدق بوجوده بالاستدلال عليه من وجود اسبابه تارة ومن وجود آثاره اخرى وقد يتصور
الشيء تارة من اسبابه اعني المعرف الحدي المركب من الاجزاء التي هي اسباب مادية وصورية وتارة
باللوازم الخارجية وفي كلا القسمين العلم الحاصل من الاسباب اتم من الحاصل من العوارض اما في
التصديق فلانه اذا علم ان الشيء موجود او ان الشيء كذا او عرف انه لم وجد ولم صار كذا كان اجلى
وابين مما اذا علم انه كذا وما علم لميته واما في التصور فلان العلم الحاصل من الحد والرسم المؤلف
من الاسباب اتم من الحاصل بالرسم المركب من العوارض ولما شرع في وجوب معرفة الاسباب اراد
ان يبين ان الاسباب ليست غير محصورة يتعسر ضبطها فقال لكن الاسباب اربعة اصناف مادية
وفاعلية وصورية وتمامية اما انها اربعة فلان ما يتوقف عليه وجود الشيء اما ان لا يحتاج الى انضمام
شيء آخر اليه في حصول ذلك الشيء وهو العلة التامة او يحتاج وهو اما ان يكون داخلا في الشيء او
خارجا عنه والداخل اما ان يكون الشيء به بالفعل وهو السبب الصوري كشكل السرير او بالقوة
وهو المادي كالخشب الذي يتخذ منه السرير والخارج اما ان يكون مباينا للشيء وهو الموضوع والمشاركة

المادة في المجلد والقابلة بعلاف اسهار احدًا وبعال السبب المادي ما يتقوم به الحال فيه او ما يتقوم به
لان المادة متقومة بما حل فيها وهو الصورة والموضوع متقوم لما حل فيه وهو العرض او يقال السبب المادي
هو القابل للشيء او لبعضه من المادة ما يكون قابلا لما هي مادة له بل الجزئية الصورية بخلاف الموضوع فانه قابل
لجملة ما هو قابل له وهو العرض وانما ان لا يكون قابلا له وهو اما ان يؤثر بوجوده فان يكون سببا للايجاد وهو الفاعل
كالنجار وانما وهو اما ان يؤثر بماهيته بان يجعل الفاعل فاعلا بالفعل وهو الغائي كالجلوس عليه ولذلك
يقال العلة الغائية هي علة لعلية العلة الفاعلية او لا يكون كذلك وهو الشروط والالات والادوات وليس
مما ذكرنا انحصار السبب وهو ما يتوقف عليه وجود الشيء عن العلة التامة والشروط والادوات في
اربعة وهو المطلوب هذا بيان انها اربعة واما انها اصناف الانواع فلجواز ان يكون الشيء باعتبار قسما من
اسباب وباعتبار آخر من اسباب اخرى كما نبين في اثناء الكلام والمذكورون يفهمون مطلق السبب ولقول
ان الشروط كالفاعل الخشب عن الجيوب من جملة المادي فان الخشب قابل صورة السرير والجامع سكل منه
عنها دان الالات والادوات من جملة الفاعلي لان الفاعل انما يفعل بها فاعلا قال المسيحي ما قبل السبب الصوري
الذي كيف عند حصوله حصول الشيء هو المختص بمادة معينة كصورة الانسان فانا اذا حصلت حصلت مادة
صورة له لا غير المختص بها كصورة السيف فانا اذا وجدت في الحديد لم يكن السيف حاصلا لوجود تلك الصورة
الا باشتراك الاسم فلنا ان حصول نوع ذلك الشكل لا يوجب حصول نوع السيف بل الذي يوجب وجود
الصورة الشخصية الموجودة فانها متى وجدت وجد السيف ولا اختلاف فيه على ما يظهر بالتأمل
اما السؤال فلان السائل ان اراد بصورة الانسان والسيف صورتهما النوعية او شخصها فلا نتيجة وان
اراد بها في الانسان الصورة النوعية وفي السيف الشكل فلا كذلك واما الجواب فلان الصورة الشخصية
الموجودة متأخرة عن وجود النوع فكيف توجب وجوده وانما قلنا ان اسباب المادية تسمى مادة الصحة
والمرض هي الموضوع عليها لم القابلية والصورية لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة او فيها
منها واخر الماهية لتأخرها في الوجود وان تقدمت بالماهية والقصد وانما يقولون اول الفكر آخر
العمل **والاسباب المادية هي الاشياء الموضوعة التي فيها تقوم الصحة والمرض اما الموضوع**
الاقرب فعضو او روح واما الموضوع الابعد فالاخلاط وابعد منه الاركان وهذان موضوعان

بحسب التركيب وان كان انضاح الاستحالة وكل ما وضع كذلك فانه يساق الى وحدة
ما في تركيبه واستحالته وتلك الوحدة في هذا الموضع التي تلحق الكثرة اما مزاج واما
هيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة واما الهيئة فبحسب التركيب ان فسر السبب المادي الذي
الحلول عليه الموضوع بالجزء الذي به الشيء بالقوة فاستعال جعل الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح
اسبابا مادية للصحة والمرض لانها ليست اجزاء لهما لا بالفعل ولا بالقوة لانهما جواهر وهما اعراض
والجوهر لا يكون جزء العرض والحق جعل الاركان موضوعات للاخلاط والاخلاط موضوعات الاعضاء
والارواح على ما قاله الاطباء اي اسبابا مادية لها وان فسر بالمحل المتقوم بالحال امكن الاول لا الثاني لان
الاخلاط ليست حالة في الاركان بالفعل كحلول السواد في الجسم ولا الاعضاء والارواح في الاخلاط وان
فسر بالمحل المتقوم بنفسه القابل لما هو موضوع له او لجزئه وهو اي القابل على صورته النوعية صح
الاول لان الاركان والاخلاط والاعضاء فهو المفسر هو الذي يعم الموضوعين على ما سنا لا ما قيل انه
المحل المتقوم بنفسه الموجود في البدن القابل للشيء او لجزئه الذي لا يمكن ان يوجد البدن كاملا بدونه لا يعدم
البدن بانتفاء الاركان والاخلاط والارواح وبعض الاعضاء وانعدام ذلك بانتفاء البعض الآخر ليتحقق
ذلك في الصحة والمرض بما سنقرر انه في الاعضاء والارواح بما يكونان فيه ويكون ما ذكرنا من المعنى
في الجميع ان الاعضاء والارواح تقبلان الصحة والمرض والاخلاط والاركان تقبلان صورة الاعضاء والارواح
لانه يخرج منه البدن لعوله الموجود في البدن وكذا الاصبع الزائدة وكونها مما يمكن ان يوجد البدن
كاملا بدونها مع انها موضوع الصحة والمرض والمراد من الوضع الموضوع كان المراد من القريب ما
لم يكن ثم موضوع الا قريب ثم الموضوع اما ان لا يكون بينه وبين الصحة والمرض واسطة او يكون
والاول هو الموضوع الاقرب فان كان كثيفا فهو العضو وان كان لطيفا فهو الروح فان الصحة والمرض
يحلان فيهما بلا متوسط لا على معنى ان كل مرض وصحة يحلان في العضو بلا متوسط فان المرض التركيبي
والصحة التركيبية لا يحلان في الاعضاء البسيطة بلا متوسط بل على معنى ان كل عضو يقبل ماهية الصحة
والمرض بلا متوسط كالاعضاء البسيطة للصحة والمرض المزاجيين والاعضاء المركبة للصحة والمرض
التركيبيين وكليهما للصحة والمرض الانفصاليين والثاني اما ان يكون واسطة واحدة وهو الموضع الابعد

الاخلاط اي رطوبات البدن التي من شانها ان تصير عضوا او روحا لتنفاد الرطوبات الثانية وانما قيد
بذلك لانه ستذكرها لانها توجب الذكرة اولى من الاركان لان الصحة والمرض انما يحلان فيها اذا صارت
ارواحا او اعضاء او بينهما وهو ابعد منه والاركان لانها انما يحلان فيها اذا صارت اعضاء او ارواحا
وانما يكون ذلك بعد ان تصير اخلاطا ويقال الموضوع اما قريب وهو العضو والروح او لا وهو اما مركب
وهو متوسط كالاخلاط او بسيط وهو بعيد كالاركان وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الوضع
الاقرب وان كانت اقرب الى الاخلاط على مذهب الفيلسوف فانها متولدة من بخار الدم ولطيفه
والى المركبة على مذهب الطب لتولدها من الهواء المستنشق لانه لا واسطة بين الصحة والمرض
وبين الارواح لان حمى اليوم عبارة عن سخونة الارواح وتكون بعد وقوعها على الحالة الطبيعية عبارة عن
الصحة الروحية ولان المراد من الموضوع المحل المتقوم بنفسه القابل لما هو موضوع له او لجزئه وهو
على صورته النوعية فلا يرد ترك ذكر المادة الاولى والاعذية لقبولها الصحة والسقم بتوسط نقصان
لان الاولى لا تقوم بنفسها والاعذية لا تقبل الصحة والمرض وهي على صورتها لانها خارجة عن البدن
بناء على ما قيل فان قيل الكيلوس موجود داخل البدن وهو باق على الصورة الغذائية ولم يدخل بعد
في الصور الخلطية فلنا لا نسلم انه باق على الصورة الغذائية وكونه لم يدخل في الخلطية لا يستلزم
ذلك لان بينهما مراتب مع ان غرض الشيخ ذكر موضوعات الصحة والمرض القريبة والبعيدة التي
هي موجودة بالفعل في البدن كالاركان والاخلاط لانا نقول كما ان الركن موضوع بعيد لهما موجود
بالفعل في البدن كذلك الكيلوس موضوع لهما موجود بالفعل في البدن واقرب منه فكان يجب
ذكره اولى وكما ذكره هنا من المراتب التي بين الكيلوس والخلط حكمه حكم الكيلوس واقرب منه
بل نقول الكيلوس خارج عن المحل المذكور لما انه ليس مما يوجد البدن كاملا بدونه لما عرفت بل لانه
لا يقبل الصحة والسقم وهو على صورته النوعية كالاخلاط والاركان فانهما حين تكون اخلاطا
واركانا لم تقم فيها الصحة والمرض لان الحال في الشيء حال في جزئه فما عرفت فانه ضابط لطيف ولهذا
الضابط ايضا لا يرد ترك ذكر النبات نقصا لان حكمه حكم الغذاء بعينه لا لما هو المشهور وهو كون
الشيء موضوعا قد تكون بطريق التركيب فقط وهو ان يتركب الشيء من مواد تكون كل منها على صورته

النوعية حالة التركيب كتركب البدن عن الاعضاء في التركيب الطبيعي والسرير من الخشب في
الصناعي وقد تكون بطريق الاستحالة فقط وهو ان يستحيل الشيء من نوع الى آخر من غير ان يتركب مع غيره كصيرورة
النبات غذاء في الطبيعي والورق زرد الى الصناعي وقد تكون بطريق التركيب والاستحالة وذلك بان يتركب
الشيء من اجزاء لا تبقى صورتها بقاءها بحسب حالة التركيب كتركب العضو من الاخلاط في الطبيعي والسكنجبين
من الخل والعسل في الصناعي والشيخ لما اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة
ام لا وكان تكون الخلط من النبات بحسب الاستحالة دون التركيب لتولد الخلط من نبات واحد اسقطه
بخلاف تولد الخلط من الاركان فانه بطريق التركيب والاستحالة وكذا تولد العضو من الاخلاط ولهذا ذكرهما
وقال وهذان يعني الاركان والاخلاط موضوعان بحسب التركيب وان كان انضاف الاستحالة فانه موضع
نظر لانهم ان ارادوا ان الخلط لا يتولد عن النبات بحسب التركيب فهو ظاهر البطلان وان ارادوا ان تولد الخلط
من النبات لا يتوقف على تركيبه مع آخر فهو صحيح لكنه ينتقض بالاخلاط فان تولد العضو من الخلط لا يتوقف
على تركيبه بآخر ولهذا فان اللحم وحده يصير من جنسه لحم ومن مائيته سمن وشحم والجواب عنه بان
المراد من الاعضاء الاعضاء الاصلية وهي لا تكون من الاخلاط الا بالتركيب والاستحالة كالاخلاط
من الاركان كما قاله القرشي او ان الشيخ تبع المشهور من الاطباء هنا وفي مواضع من الكتاب ايضا وهو
القول بتغذيه الاخلاط مجموعة لا منفردة كما قاله المسيحي لا يخلو عن ضعف ولئن سلمنا خلوه عن
الضعف لكن لا نسلم ان الشيخ اعتبر موضوعية الشيء مطلقا للصحة والمرض بحسب التركيب سواء
كان معه استحالة ام لا لانه ما اعتبر في موضوعية الارواح والاعضاء لهما التركيب ولا الاستحالة
فان الصحة والمرض يعرضان فيها من غير ان يتركبا مع شيء فضلا عن الاستحالة واما الاركان والاعضاء
فلما كانا انما يصيران موضوعين لهما بعد التركيب والاستحالة قال وهذان موضوعان بحسب التركيب
وان كان انضاف الاستحالة فتوهم منه ان ما قبله موضوع لهما بحسب التركيب دون الاستحالة
وبنوا عليه ذلك السطر الذي لا طائل تحته بقي ان يقال الغذاء والنبات حكمهما حكم الاركان بل هما
اقرب منه فيجاب بانه انما لم يعتبر الموضوع الذي لا يمكن ان يوجد البدن كاملا بدونه وظهر ان الشيخ
ما اعتبر في الموضوعية مطلقا التركيب ولا الاستحالة ومن هذا تعلم فساد ما ذهب اليه المسيحي
وهو ان الموضوعية بان مراده بالموضوعية ما يكون على سبيل التركيب والاستحالة معا لما ذكر

السادس من ان ما يوجد في الاركان والاخلاط من الاعتدال والخروج عنه انما هو اسباب
الصحة والمرض وما يوجد في الافعال من السلامة والضرر عرض تابع لها فالموضوع بالحقيقة لها
الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لان الاعضاء البسيطة ليست موضوعة
لها باعتبار التركيب دون الاستحالة وكذا الاعضاء الآلية والارواح لان التعرض لما يوجد
في الاركان والاخلاط والارواح فعال ضائع لا مدخل له في المقصود على ما قيل فان له مدخل ظاهر فيه
لتوقف الخصال الموضوعية في الاعضاء على معرفتها ولما كان المعتبر في موضوعية الاركان
والاخلاط تركيب انواعها لحصول ما هو اقرب موضوعا للصحة والمرض وكانت كيفيات انواعها
متضادة لتمنع من تركيبها الاستحالة في تلك الكيفيات اما استحالة تزيل باطل الصور كما في الاخلاط
او استحالة لا تزيلها وذلك كما في الاركان لا تنال استحالة كيفياتها عند التركيب الا ان صورها باقية
بالفعل والمراد بالاستحالة هنا كون الجسم ذا كيف او صورة لم تكن قبله ولا بعده وبما ذكرنا يظهر
فساد قول المحشي ويعلن ان المراد بالاستحالة هنا الكون والفساد وهو استحالة الشيء من نوع الى
نوع ومتقى تولد كل ما تولد كذلك لان كلها تجعل موضوعا لها بحسب التركيب والاركان ...
الاستحالة فانه ينتهي الى وحدة ما في تركيبه واستحالته ولكن الاولى في هذا الموضع التي تجوز الكثرة
اما مزاج واما هيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة كما في استحالة الاركان الى الاخلاط واستحالة
الاخلاط الى الاعضاء البسيطة فانه تركب الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي البسيطة يسمى مزاجا ايضا
واما الهيئة فبحسب التركيب كما في تركيب الاعضاء الآلية من المتشابهة وتركيب جملة البدن من
الاعضاء فانها تسميان هيئة ويخص الثاني باسم الاتصال واما الاسباب الفاعلية فهي الاسباب
المغيرة وهو ما توجد حالة لم تكن او الحافظة وهو ما تديم بقاء حالة منها اي الحالات بدن الانسان
الثلث من الصحة والمرض والحالة المتوسطة واما الغرض منها فما ذكروه من ان الامور المغيرة او الحافظة
اما ان تكون بحيث تعتبر كل واحد من الاشخاص العائدين حياته وهي الستة الضرورية او لا تعتبر و
حينئذ اما ان تعتبر اليها بعض الاشخاص في كل حياته وهي الاكوان والاوطان او لا تعتبر وحينئذ اما
ان تعتبر الى كل واحد من الاشخاص في بعض ازمان حياته وهي الاسنان او لا تعتبر وحينئذ لا يخلو اما
ان تعتبر بعض الاشخاص في بعض ازمان حياته وهي الصناعات والعادات او لا يكون كذلك وهي

الاسباب

الاسباب الواردة على البدن الغير الضرورية التي سنعدها في موضعه من الاهوية قدم ذكرها
للاحتياج الى استنشاقها دائما ولكونها مؤثرا في داخل البدن بالاستنشاق وفي خارجه بالاحاطة وما
يتصل بها اي وما يتعلق بها من المغيرات سواء كانت طبيعية كالمغيرات الفصلية او غير طبيعية ولا
مضادة لها كالمغيرات التي بسبب التربة والرياح والجبال والبحار وكونها شمالية او جنوبية او ما يشبه
ذلك او مضادة لها كالمغيرات الوبائية والمطاعم والمياه والمشارب وما يتصل بها اما بالمطاعم
فكثرتها وعدم البعض على المعروف استغناؤها وكونه واما بالمياه فكونها مالحة او كبريتية
او زفتية او نشبية او نحاسية وكذا غيرها واما بالمشارب والمراد منها الاشربة المتولدة الجامعة
من الدوائية والغذائية فكشراب الاجاص والآس المختلفين بما يتصل بها من كون شراب الاجاص
مليّنا وشراب الآس قابضا او الجامعة من اللذيذة والبغيضة كالعنب الذي ليس بعتيق وما حدث المختلف
بما يتصل به من كونه احمر او ابيض رقيق القوام او غليظه عفص الطعم او حلوه والاستفراغ من الاسهال
والقيء والادرار والعرق والرعاف ثم تعاهد البول والبراز والعرق ونحو ذلك واما غيره فلذا لا يجوز
عده مع الضروريات لانا نقول الضروريات هو جنس الاستفراغ دون اكثر انواعه لقول الشيخ في آخر
الفصل السابع عشر من نوعين الاستفراغ والاحتقان بعد كلها في الاسباب الضرورية بجنسيتها لا ان
كانت تقدا لكون اكثر انواعها ضرورية والاحتقان وهو احتداد ما ذكرنا وقول المحشي الشيخ ترك
ذكر الاستحمام والجماع اما لانها منحصران في الاستفراغ والاحتقان او في استعمالها استفراغ
ومن تركها احتقان واما لانها غير ضروريين فان من الناس من لم يستحم طول عمره ولم يباشر مع ان
الضروري ما لا يمكن التفصي عنه لا لا يحتاج لانه لان الشيخ ذكر الاستفراغ الشامل لها ولغيرهما فكما
لا يرد على الشيخ انه ترك ذكر القيء والاسهال كذلك لا يرد عليه انه ترك الاستحمام والجماع والبلدان
من كونها نافعة او غايرة والمساكن من كونها شمالية او جنوبية شرقية او غربية فان قيل اصله
البلدان والمساكن انما يصح لو كانا منفصلين بالاهوية كما هو مذهب الاطباء والا فلا كانا سببين براسها
فالاصوب ان يقال من كونها طينية او صخرية او بزيّة او حجارية وكونها ما بيّنا الشيخ وان غير الترتيب
هنا لكنه عند الكلام على الستة الضرورية ذكرها على مذهب الاطباء وجعل البلدان والمساكن مما يتصل
بالهواء اشار الى علته مراد الناس في الفصل بان المعتبرات الهوائية وما يكون اما اخلاف البلاد بالتربة

فلان بعضها طينية حرّة وبعضها صخري وبعضها رملي وبعضها حمائي ونزي او سبخي وبعضها ما يغلب
عليه تربته قوة معدنية تؤثر جميع ذلك في هوائه ومائه فان قلت فلم غيّر مذهب الاطباء وجعل جنس
الهواء وما يتصل به من البلدان والمساكن جنسين وجنس الحركات البدنية والنفسانية جنسا قلت
يمكن ان يكون ذلك اشارة الى ان هذا الترتيب احسن من مذهب الاطباء لجواز ان تكون تاثير البلدان في الابدان
لا بواسطة تاثيرها في الاهوية والمياه ولان جعل الحركات النفسانية داخلة في مطلق الحركات اولى من
جعلها قسما براسه وما يتصل بها اما بالاستفراغ فمثل كونه صفراويا او سوداويا او بلغميا ومثل كونه
في يوم باحوال او غير باحوال واراد ما اسهله فيما يتصل بالاستفراغ ما او رد على اسهله الاستفراغ
احسب ما احب عنه وهو ان الضروري هو جنس ما يتصل بالاستفراغ اما كونه صفراويا او سوداويا
او قليلا او كثيرا فلا لكونها انواعا واما بالبلدان والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف
التربة بكونها كبريتية او زفتية او حمائية والحركات والسكونات البدنية والنفسانية اما الحركات
فيختلف بحسب الكمية الى قليل وكثير ومعتدل وبحسب الكيفية الى قوي وضعيف ومعتدل وهو واركات
مستحقة في جميع اسبابها غير ان تاثيرها في البدن يختلف بما يتصل بها كتحريكها اخلاطا كانت في البدن مناسبا
لفعلها او مضادا او كاحداثها الطعام غير منهضم اذا استعمل مثل انهضامه وبحسبها اذا استعمل
على خلو المعدة وكذا السكون البدني وان كان يبرد ويرطب يختلف تاثيره بما يتصل به مثل ان صادف البدن
محرورا صفراويا وما ان يحلله بعد في حال الحركة الحرة حارة فانه يخففها ويسخن البدن واما الحركات
النفسانية التابعة لحركة الروح اما الى خارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح واما الى
داخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في الغم واما الى داخل وخارج معا كما في الهم والخجل فقد
يختلف بما يتصل بها بان صادفت في البدن موادا مناسبة لفعلها او مضادة كما في الحركات البدنية
ومنها النوم واليقظة يعني ومن الاسباب الفاعلة لانها احد الامور الستة الضرورية والجنس
الرابع جنس الهواء وما يتصل به من البلدان والمساكن وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان
وجنس الحركات والسكونات البدنية وجنس الحركات النفسانية لان من الحركات والسكنات على
ما ظن السامع لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة ولما
صار قسيم الشيء قسما منه وهو باطل ولا شك ان سياق الكلام يشعر بموضع الضرب قوله ومنها الى

الحركات

الحركات والسكنات على ما ظن السامع لكنه يخالف مذهب الاطباء والشيخ لما غير ترتيبهم وفصل المساكن
والبلدان من الاهوية ازهم انها قسم من الستة الضرورية وعلى هذا لو اعتبر النوم واليقظة قسما منها صار
سبعة فلهذا جزم المحشي بموضع الضرب الى الحركات فان قلت انا نصر سبعة لو كانت الحركات
النفسانية قسما براسه قلت هو عند الطب كذلك ثم قول الشيخ النوم شديد الشبه بالسكون يدل على انه
ليس براسه اذ لو كان داخلا في السكون امتنع ان يقال انه شبيه به وقوله والاستحالة في الاسنان بالاحق يدل
على ان الضمير راجع الى الاسباب وهما النوم واليقظة يختلف تاثيرهما بما يتصل بهما اما النوم فلانه يغور الخلط الكامن
لانعكاس الحرارة منه الى الباطن فان قيل الموجب لتغور الخلط الكامن هو الحرارة المنعكسة لا النوم
قلنا النوم يوجب الانعكاس وهو يوجب التغور ولا كلام ان السبب الاسنانية اذا كلت عن تحسس ما يتصل
اليها من طرق الحواس واستراحت عن اعمالها وبعث الحواس ايضا عن الطلع الى الامور الخارجية نام الانسان
وسببه رطوبة صائبة عذبة دهنية كالرطوبة المرتفعة عن البدن يرتفع الى الدماغ وكان الغم لمنع
بكثافته نور الشمس من الارض كذلك الرطوبة لكثافتها تمنع قوة الحس عن اعمال الحواس والصرف
منها فيحدث النوم وتغور الحرارة التي كانت في الظاهر عند اعمال الحواس فيسخن الباطن ويترتب عليه
ما اسلف من خواص النوم فاعرفه واما اليقظة فلانها تؤدي الى استفراغ المواد المستعدة للاندفاع وكان
الشيخ انما لم يذكر اليقظة وما يتصل بها في الحركات والسكنات والنوم واليقظة اكتفاء بذكرها في اخواتها
وهذه الامور هي المسماة بالستة الضرورية اذ لا يمكن التفصي عنها وهي مشتركة بين الصحة والمرض فاذا استعملت
على ما يجب كما وكيفا ووقتا وترتيبا وزوعي المزاج والسن والسحنة والبلد الى غير ذلك كانت اسبابا للصحة
فاعلة وحافظة والا كانت اسبابا للمرض فاعلة وحافظة والمسلم ان الاطباء يقولون السبب اما فاعل
لحالة من الحالات الثلث ويوجدها او حافظ لها ويكون صعيا فيحافظ كل من الحالات معها وفاعلها
مع احد الاخرين لكنها مع الصحة فانه لعدمه عليها يكون مع المرض او الحالة المتوسطة وتسر الفاعل عليه
ومنها بالحقيقة سبب واحد غير انه قبل ان يستقر يسمى فاعلا وبعدما استقر يسمى حافظا فالعفونة الموجبة للحمى
توجد قبلها وهو فاعل حينئذ وتوجد معها ايضا وهي حافظ اذا والاستحالة في الاسنان اي الانتقال فيما من
سن الى سن كالصبي يصير شابا فانه من الاسباب الفاعلة فان كثيرا من الامراض يبرى بالانتقال في السن

والفرح للصبي على ما قاله بقراط وكذا غيره من الامراض الرطبة وبالعكس ولهذا قال المسعودي للامراض
الحارة اليابسة نفع منها اذا انتقل الى سن الشباب ولاختلاف فيهما اي في الاسنان وفي اجناس
اي جنسي الذكورة والانوثة اذ المراد بالجنس ما هو المفهوم لغة وهو ما يعم كثيرين مختلفين اسقاط الحيلة
الحقايق والصناعات والعادات والاشياء الواردة على البدن لا التي منافية له مثل الضماد
والكماد والنطولات واللطوخات ولانها لا تخلو عن حالة دافعة وما توافق من هذا الوجه وان جاز
ان توافق من جهة الانتفاع او لما تخلط معها من الطيب كالغالية وكذا لم تطلق عليها الموافق لانها لا
تخلو عن منافية بل عن المخالف لكونه اعم من الموافق اما غير مخالفة للطبيعة واما مخالفة للطبيعة لا اما
موافقة واما مخالفة وليس المراد من الاختلاف في الاسنان الاسقاط في اجزاء سن واحد وان كان له
تاثير ما لانه عطف عليه الاختلاف في الاجناس ولا يمكن ان يوجد فيه الانتقال من جنس الى آخر فان الشخص
لا ينتقل من الذكورة الى الانوثة ومن كونه صقلبيا الى كونه هنديا بل المراد الامر الذي به يخالف جنس
غيره سواء كان هو السن كالشباب الذي يخالف به الشاب غيره او الذكورة او الانوثة التي يخالف
بها الذكر الانثى او الصناعة كالقصارة التي بها يخالف القصار الحداد او العادة كالتشمس
الذي به يخالف من اعتاده من لم يعتده او ما يرد على البدن من الاشياء الغريبة كالدلك الذي يخالف به
من يستعمله من لا يستعمله وعلى هذا فقس ونظير على جميع ما عطف على هذا الاختلاف في
كالصناعات والعادات والاشياء الواردة على البدن هذا ان قرئت الثلثة مجرورة عطفا على قوله
في الاجناس وان قرئت مرفوعة عطفا على قوله والاختلاف فمعناها معنى الاختلاف في الاسنان والاجناس
ويجوز ان يكون المراد من الاختلاف في الاسنان ان الشبان مثلا لهم مزاج مخصوص فانهم يختلفون في
ذلك المزاج بالتلاشي والضعف فلذلك يختلف في احوال الاحوال البدنية وفي حفظها قال الفاضل
الشارح العلامة نقلا عن صاحب الكامل ان العلم بالاسنان والالوان والاجناس والسحنات داخل في
العلم بالمزاج وعن ابي سهل المسيحي ان البدن يتغير مزاجه بحسب الاسنان ثم ان الاسنان
لتغير مزاجه بل لانه يتغير من اول وجوده الى ... فلانه لا يحد ضم الامور الجسمية الى الامور الستة
اما الاسنان فلان سن الشباب مثلا عبارة عن الزمان الذي تفي القوة فيه بحفظ الرطوبة دون الزيادة
وبهما

وهنا امران الزمان وما فيه وهو الحرارة واليبوسة المنتهيتان الى الحد المعين والاسي منهما سبب فاعلي
للحر واليبس اما الاول فلانه يستحيل ان يكون بعض اجزاء الزمان سببا دون البعض لتشابه اجزائه واما الآخر
فلاستحالة كون الشي سببا لنفسه واما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة والانوثة لغلبة البرودة
مسبوقتين بالحرارة والبرودة لا بالعكس واما الصناعات فلان القصارة مثلا تم ... امور العلم بها وهو من العوارض
النفسانية ومباشرة الفعل وهو داخل في الحركات والسكنات وملاقاة الهواء والماء وهو من جملة
الاهوية والمياه فالصناعة اذا غير خارجة عن الاسباب الستة بل حاصلة من تركيب بعضها مع البعض وعلى
هذا فما كان ذكر الصناعات مستدركا اذ يمكن الحصر في الاقسام المذكورة صحيحا واما العادات
فلانها افعال صادرة عن الملكات وهي داخلة تحت الحركات واما الاشياء الواردة فلانها اعم من الاهوية
والمياه وجعل العام قسيما للخاص غير جايز وكان عليه ان يعيدها بالتبس بشرط ان لا يخرج الاهوية والمشاكل
ونحو النطولات والكمادات ثم قال وقصد الشيخ بترك الالوان والسحنات ان كان ما لا عبرة بها فباطل
لاختلاف الامزجة بها اختلافا ما كثيرا وان كان لانها تابعة للمزاج فينتقض بالذكورة والانوثة والجواب
عن الاول منع انحصار المؤثر في سن الشباب مما ذكر بل هو انه كون الطبيعة بحيث تفي بالاصل دون الزيادة
يجوز ان يكون هو المؤثر في الحر واليبس لا منافاته للهضم التام وهو لازم الحرارة وهي لليبس فان قيل
المسبب بالحقيقة للهضم التام هو الحر واليبس يعود كون الشي سببا لنفسه قلنا لا نسلم لجواز ان يكون
المسبب هو الحر واليبس مع كون الطبيعة تلك الحيثية سلمناه لكن الحر واليبس المقتضيين للهضم التام
غير ما يقتضيه الهضم التام فيها فلا يلزم كون الشي سببا لنفسه سلمناه لكن الشيخ لم يجعل سن
الشباب مثلا سببا للحر واليبس بل للصحة والمرض بالحفظ والتغيير وهو كذلك ولهذا قال كل سن يحفظ
ما يناسبه ويزيل ما يضاده سلمنا انحصار الموجود في سن الشباب في الزمان والحر واليبس وان ذلك منها
المؤثر في الحر واليبس لكن لا نسلم انه لا يجوز ان يكون مجموعهما هو المؤثر سلمناه لكن لم لا يجوز ان يوجب الحر و
اليبس حدوث امراض بالمناسبة وازالة اخرى بالمضادة كما هو الواقع من كثرة الامراض المناسبة لكل سن
به وقلة الامراض المضادة لمزاج ذلك السن وليس في هذا جعل الشي سببا لنفسه بل جعل السن سببا
فاعليا للصحة والمرض وهو المطلوب وعن الثاني انه لا استحالة في كون الذكورة تابعة لحرارة في منى

الاب ومتبوعة لحرارة الجنين لاقتضاء الهيئة الذكورية دوام الانفعال ووفور القوة وهي لازمة العضو
وهو لكثرة الحرارة انما المستحيل كونها تابعة من حيث هي متبوعة فان قيل المقتضي هو المزاج لا الهيئة
الذكورية والمزاج من الاسباب الصورية قلنا لو ثبت ان يكون الشي بحسب ذاته من اسباب ما هو شرط
من اسباب اخرى فان المزاج من حيث هو مزاج من الصورية وبقيد الهيئة الذكورية من الفاعلية هذا
مع انه لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل جعلهما من الاسباب الحافظة او المغيرة لحالة
البدن الملمس وهما كذلك لان غلبة البرودة والرطوبة على الانثى تعين على تولد الامراض الباردة والرطبة
وحفظها وتمنع من تولد الامراض الحارة اليابسة وثباتها والذكورة بالعكس وعلى هذا تكون من اقسام
الحافظة والمغيرة وان كان باعتبار نفسه من المغيرة فقط على راى السامري وايضا يسمى تولد الحمل الهيئة
الذكورية بعض يوم الدم بسبب جودة الهضم ونوفره يقال للانسان مدة اطول فيكون داخلا بهذا
الوجه فانها طالت ادلتس الكلام في كونها حافظة للبقا بل لحالات البدن وهي كذلك لان كلا من
الجنسين يحفظان ما يناسبهما ويزيلان ما يضادهما ولان للرجال امراضا تخصهم وكذا للنسا فتكون
المقتضي لها ولحفظها كونه ذكرا او انثى وكون الاسنان والاجناس مذكورة في المزاجات لا ينافي ذكرها
في الاسباب على ما توهم لانه باعتبارين مختلفين كما ذكرت ثم باعتبار تعرف كل سن وجنس وهنا
باعتبار تاثيرها في احوال البدن كالماء والهواء فذكرت في الاركان وفي الاسباب باعتبارين مختلفين
وعن الثالث ان المراد من الصناعات ما يحصل من ازدواج بعض الاقسام الستة مع البعض لا اي
تركيب اتفق بل التركيب الذي صار ... وعلى هذا لا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زايدة
على ما ذكر لا ان هذا التفسير يكون اعم من الصناعة بحسب العرف والسبب فيه ان المركب من الستة
الضرورية او من بعضها لما كان له تاثير في البدن بخصوصه غير كل واحد من مفرداته التي تركب منه وجب
اعتباره في الاسباب الفاعلية لكن لما لم يكن لكل ما تركب من الستة اسم خاص وكان اسم الصناعة
خاصا ببعضها جعل عاما ليتناول جميع ما تركب من الستة سوا سمي في العرف صناعة ام لا ولا
يخفى ان الصناعة بهذا المعنى هو غير ما خرج من القسم الحاصر لكونه عرفيا واما ذكرناه لحفظ
كلام الشيخ وعن الرابع ان العادة ليست عبارة عما ذكر لان الافعال تتاخر عن الصحة والمرض
والعادة

والعادة لكونها فاعلة لها سابقة عليها والمتقدم مغاير للمتاخر ولا عادة كما هو الحق من انها عبارة
عن ما يحصل الفعل النفسي للطبيعة بواسطة الاستمرار عليه زمانا كثيرا وهي غير داخلة تحت
الحركات مع ان لها بهذا التفسير تاثيرا في جلب الصحة والمرض وان كان بشرط انبساط الروح و
انقباضها لانه غير جامع لخروج ما لا يحصل عنه كعادة من اعتاد طعاما معينا ذكره ... عادة ذكره
السامري من انها عبارة عن صيرورة ما ليس بطبيعي للقوى البدنية كالطبيعي بحيث يصدر عنه افعال مقتضاها
صدورا سهلا او بغير تعب وبالجملة لم نعلم انها عبارة عن افعال تصدر عن ملكات بل هي عبارة عن نفس
تلك الملكة التي تصدر عنها هذه الافعال والعادة على هذا التفسير لها اثر في جلب الصحة والمرض وان
كان بتوسط التدبير في الاغذية وغيرها فان من اعتاد غذاء محمودا كان ذلك سببا لحفظ صحته ومن اعتاد
ما يولد خلطا رديا كان سببا لمرضه ثم لو سلمنا ان الصدور المذكور يسمى العادة لا نسلم انه الملكة بل
هو معلول العادة بالمعنى اللغوي المعنى الملكة فيكون قريبا من المعنى الذي ذكرناه فعلم ان هذا التفسير
لا مدخل له في اقتضاء العادة للصحة والمرض انما تسببهما وان لم تكن العادة معتبرة بما ذكره بل العادة عند
الاطبا على ما يلوح من كلامهم يطلق تارة على ما يفهم منها اللغوي وهو المواظبة على شي واحد واخرى
على الهيئة الحاصلة من تلك المواظبة اطلاقا لاسم السبب على المسبب وعلى هذا يجب ان يفسر بانها كيفية
بدنية او نفسانية تحدث عن المواظبة على شي واحد بحيث توجب جودة حاله او ما ينافيه قال
صاحب الكامل في باب تغير المزاج بحسب العادة انها اذا طالت نقلت المزاج الطبيعي الى غيره
بحسبها كما ان افراط العادة طبيعة ثانية وتغير المزاج بحسبها قد يكون من قبيل المهنة كالصنايع
فانها تقلب المزاج الى ضده فالحدادين الى الحرارة واليبوسة والملاحين الى الحرارة والرطوبة وللقصارين
الى البرودة والرطوبة وللفلاحين الى البرودة واليبوسة وقد يكون من قبل التدبير فان نحيف البدن
بالطبع يسمن باعتياد الراحة والسمين بالطبع ينحف باعتياد التعب والفرق بين السمينين ان السمين
بالطبع يكون اوعر ضيق العروق وبالعادة ارحب واسع العروق اما الاول فلغلبة مزاج من هو سمين
بالطبع من مزاج النسوان فلهذا يكون اوعر ضيق العروق واما الثاني فلان نحيف البدن الذي
يسمن باعتياد الراحة تكون حرارة المزاج باقية ليسمن بالراحة ومن كان كذلك كان ارحب واسع

العروق قال ابن هبل العلاء اذا ما كثرت فى تدابير الابدان صارت مالوفة عند الطبيعة وكالطبعة
عن اعمالها فاما فلا تغيره فى معدان ورفه وترتيبه وكيفيته الا ان يكون رديا فيستقل عنه بالتدريج قال
او سهل المسيحى وللعادة قوة عظيمة فى البدن حتى لو ان امرا واحدا اذا ابس الابدان مختلفة العادات كان
مختلف التشبه العادات فاشكه لكن الابدان متفقة فى الوجوه الاخر مثاله ذلك ثلثة ابدان حارة المزاج فى
سن الشباب احدها تعود تناول الاشياء الحارة والاخر تناول الباردة والثالث تناول المتوسطة فان
تناول العسل لا يضر الاول ولا يضر الثانى وكثيرا ما يالف فلا الابدان تصير من جهة العادة على هيأت
ثلاث لاسباب العادات المختلفة هذا الفاظه وللحنفى المنصور من امراد ها وعن الحاس
ان ما ذكره لا يدل على ان الوارد على البدن لا يخرج عن الاسباب الفاعلية الستة على ما ادعوه وصدك
لسانه وغاية مواضع لعطيه ان سلم وهو غير مسلم ان الوارد على البدن لا بد له للشئ الذى يلا فى
البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا يعرف هذا بالرجوع الى العرف والهوا المس لذلك واما المثار الى
وقد خرج عنه بقوله ما شانه اذ الوارد المامر لا يطلق الا على الملاقى الغير المفاضل على ان تقييد الوارد ا
احد الموصوف بالامور الغريبة حيث قال الواردات على البدن من الامور الغريبة تحرك تحرك بدوله ما ليس
نطو وان وتعلمه ح به فى الفصل الثامن عشر حيث قال الاسباب الغير الضرورية ما يلاقى البدن كالماء
وانواع الدلك وغيرها وعن السادس ان اللون يتبع المزاج ولهذا يصفر ولجهه اذا تغير المزاج
الى الحرارة ويبيض ويكمد ان تغير الى البرودة وما حلب مزاجا وصحة ومرضا من حيث هو لون لحال ف
الاجسام فانها وان تبعت المزاج لكنها توجب مزاجا مخصوصا وستجلب صحة او مرضا كما سلم فلا
يلزم من ذكرها ذكر اللون واما السحنة اعنى السمن والهزال والسخافة والملززة وعدا لملبس اجد
فى جوابه ترك ذكرها على ما ذكره القرشى ان يقال انها داخلة تحت الاجسام وان من جملة الاجناس اصناف
والاختلاف الصنفى ليس الا مثل كون السالى ملززا اللحم ابيض اللون وكون الحبشى بالصد والاول
يخالفه صنف صنفا آخر هو سبل السحنة والسكل واللون والاخلاق وبعضها يصلح ان يؤثر كالسحنة
فى زيادة القوة ووفور الحرارة وضعفها فان الملزز يوجب اجتماع الحرارة الغريزية وقوتها والسخافة
تحللها وضعفها وبعضها لا يؤثر كاللون والشكل الا بما ذكره السامرى من ان اختلاف الاصناف تابع لاختلاف
الامزجة

لا مزجة تعرف من سكان الشمال والجنوب بالسحنة واللون والشكل والاخلاق وايضا لا يلزم من كون
السحنة تابعة لامزجة الاصناف ان لا تكون مبوبة لامزجة اخرى كما فى الاجناس وكذا لا يلزم من كون خلق
الغضب تابعا لحرارة المزاج ان لا يكون منبعا لحرارة اخرى منبعثة عن الغضب ومن هنا العرف انه
ليس الاجود انطباق الجواب على ما قال السامرى ان يقال ان المزاج الحار اليابس يقتضى الهزال والبارد الرطب
السمن والحار المتخلخل البارد والملزز تصادر من الابدان المتأخرة فانها تابعة لتى عليها مات دالة على
الامزجة فلا يمكن جعلها من الاسباب المغيرة والحافظة لان الاسباب تقتضى التقدم وفى هاهنا التحو ان
يا ما قد هاعن مزاج والسحنة على الاخر كما فى الملزز عن البرد والسخافة على الحرارة على ما قاله الامام والحرى
بالاحوال ان يقال ان اللون والسحنة لسا من الاسباب الفاعلية لكونها من العلامات المعدودة فى الكتاب
الا الملزز والسخافة قولها الملزز يوجب قوة الحرارة والسخافة ضعفها فلنا لا نسلم بل انما اوجب الملززة
بالذات هو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا السخافة عليه فعلا الدفع ما ذكرنا التشبه
الست وهو المطلوب
وَاَمَّا الْاَسْبَابُ الصُّوْرِيَّةُ فَالْمِزَاجَاتُ وَالْقُوَى الْحَادِثَةُ بَعْدَهَا وَالتَّرَاكِيْبُ
لما كانت الصحة انما تحصل بان يكون المزاج والتركيب اى الهيئة التابعة له والقوة على ما ينبغى والمرض انما يحصل
بكون الجميع او احدها على غير ما ينبغى ويكون العلة سببا صوريا للصحة والمرض وتحقيقه انه ليس كل ما يعده نفسا
صحة او مرضا فهى مع كونها موجبة لسلامة الافعال او لضررها بالذات وهو انما يصير بالفعل موجبة
لسلامة الافعال اذا انضم اليها كيفية المزاج المعتدل والتركيب المعتدل والقوة العادلة ومعنى التركيب
المعتدل والقوة المعتدلة تعرف بما يليه المزاج المعتدل لقربه منه وتضررها اذا انضم اليها كيفية
خروج المزاج او التركيب او القوة عما ينبغى خروجا صار بالفعل بالذات ولان الصحة والمرض انما يصير
موجودا بالفعل باعتدال العلة او خروج احدها عن الاعتدال ثبت ان المزاجات والقوى التابعة لها
والتراكيب من الاسباب الصورية للصحة والمرض واما تشبيه ذلك بان يعلم ان مراد الشيخ من الصورة ليس
ما يقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية والنوعية الهيولى بالعلل لما مع جعل شئ من المزاج والقوة
والتركيب صورة للصحة ولا صورة للبدن كما ذكره فى آخر الفصل الرابع من المقالة السادسة من الهيات الشفا
حيث عدد معانى الصورة وقال ويقال صورة لكل هيئة وفعل يكون فى قابل وحدانى بالذات او بالتركيب حتى يكون
الحركات والاعراض صورا وعلى هذا لا يلزم ان يكون العلة صورة للبدن وللصحة والمرض لكونها اعراضا فى قابل

وحدانى بالتركيب وهو البدن او بالذات وهو الصحة والمرض لانها كيفيتان وكما ان الشئ قد يسمى صورة
للحركة بهذا المعنى لكونها هيئة فى قابل وحدانى الذات هى الحركة كذلك اعتدال المزاج والحرارة هيئتان فى
قابل وحدانى الذات هو المزاج وقس عليه حال القوى والتراكيب وعلى هذا سقط اعتراض الحوض وهو
لو شانها لجوز ان يجعل سببا صوريا لها لان المرض المزاجى ليس نفس المزاج الموجب للآفة فى الفعل
فان الشئ جزء نفسه وان كان ما يتبع المزاج فان المزاج فاعل له فلا يكون صورة له وقس المرض
التركيبى عليه لانا نجيب من انا ان جعلناه نفس المزاج والتركيب الموجبين لضرر الفعل كان المراد
بالمزاجات الصور المزاجية التى يتعدد والتعبير عنها بالعوارض الصفة التى بها تصير البوارد موجبة لسلامة
الفعل او عدمها وبالتركيب الهيئة التى بها تصير المركب مرضا وصحة كاستقامة الشكل واعوجاجه التى
بها تصير التركيب مستقيما او معوجا وان جعلناه ما يتبع المزاج والتركيب يكون المزاج والصورة والهيئة
الاخرى بالاول ويكون المجموع كيفية نفسانية والمرض عبارة عنهما ويصدق عليه ان المرض هو ما يتبع
المزاج اذ الشئ يصدق عليه انه يتبع جزؤه الصورى لان هذا ان المزاج مجازى عن صورة اذ المرض
ليس عبارة عن نفس المزاج والتركيب كما عرف من مذهب الشيخ واما الشئ مع جزؤه الصورى بالفعل
والمرض ليس مع سوء المزاج الذى يتبع علمنا ما قال الشيخ حتى يصح سوء المزاج بالفعل بحسبه ما ذكره
حالبنوس وهو ان التغاير ما دامت فى طريق الحدوث يسمى اعداما كالمزاج اذا تغير بحيث لا يوجب ضرر الفعل
فانه يسمى سوء مزاج فقط لا امراضا لا احداث وتعرف يسمى احوالا فلما حوال حقه بالاحداث لما انها
معها بالفعل وربما اجاب السامرى بان المرض المزاجى عبارة عن مجموع بعض مقدمة المزاج لانه عبارة
عن خروج المزاج عن الاعتدال خروجا يوجب ضررا فى الفعل محسوسا اذ لا يلزم من كون المزاج مقوما
للمرض المزاجى ان يكون جزؤه الصورى لجواز ان يكون المادى له اذا ثبت بالطريق الذى ذهبنا اليه وكذا اعترض
ابن النفيس وهو ان الشيخ صرح فى الاسباب المادية والفاعلية بانها اسباب الاحوال وفى الصورية
والتمامية ذكر بما هو اسباب البدن دون الاحوال وبينهما منافاة لانها ايضا اسباب الاحوال وان لم
تكن كذلك المادية والفاعلية لان المزاج من حيث هو مزاج سبب صورى للبدن لا للحال البدنى مع المزاج
بالفعل ولذلك توقفه عليه بل لكون المزاج هيئة فى قابل وحدانى بالتركيب كما نقلنا عن الشيخ ومن حيث
انه معتدل او خارج عن الاعتدال سبب صورى للصحة والمرض ولا يمكن ما نعه الحسين ولا يتجاوزها

ولم يبق الا الاقتصار على احدهما كما لو قال المزاج المعتدل او خروج عن المعتدل عنه وبالعكس التقى بالقوى المشترك
بينها وهو كونه مزاجا ولما كان احدا عتبار انه وهو المزاج من حيث هو مزاج سببا صوريا للبدن اشتبه
على المعترض وحكم بالتنافى ولا تنافى بينهما لما تقدم من عليه الكلام فى القوى والتراكيب وكذا الافعال
النفل من حيث هو فعل سبب غائى للبدن ومن حيث هو سليم غاية للصحة وعكسه للمرض ولما لم يجد ما يعم
السبب عن كونه فعل الذى بعض اعتبار انه انكر غايته للبدن انكر عليه واشتبه على المعترض وقول السامرى
لا يجوز جعل المزاج والقوة والتراكيب سببا صوريا للبدن لانها كيفيات والبدن جوهر وهو لا يتقوم بالعرض
فاسد لانا لما ذكرنا ان كل واحد من الابدان بل من الاعضاء متميز عن البعض الآخر بمزاج خاص يتبعه صورة
خاصة مثلا اللحم متميز عن العظم بالحرارة والرطوبة بمعنى انه غلب على اللحم الجزء من العناصر الذى له الحرارة
والرطوبة وهذا الجزء جوهر فلا يقوم الجوهر بجوهر لا بنفس الحرارة والرطوبة لئلا يلزم تقوم العرض للجوهر فاذا
اعتبر الجزء الحار الرطب فى اللحم مع الصورة اللحمية كان المجموع هو السبب الصورى ثم لم يذهب اليه احد
من الحكماء لامر لا خفا وفيه لان المزاج كيفية وذو المزاج وهو البدن متكيف والمتكيف يتقوم بالكيفية
التى يتكيف بها لانه ليس بجوهر محض بل انه ماهية مركبة من جوهر وعرض يتقوم بكل من جزئيه كالابيض
يتقوم بالبياض والشئ ويمنه من غير لزوم تقوم الجوهر بالعرض على ما مر عنه لانه ايضا فاسد لان الابيض
ما هيته اعتبارية يجوز ان يتقوم فى الذهن بكل من جزئيه بخلاف البدن ولهذا يستحيل تقومه بالمزاج بل كما
نقلنا عن الشيخ انه لو جعل العلة صورة البدن فان شئت كيف يكون له اشياء وهى المزاج والهيئة والقوة
السبب الصورى للبدن وهو شئ واحد فلنا هو وان كان واحدا اذا ما يوجب اعتبار المزاج جزؤه
الصورى من حيث هو ممتزج من العناصر والهيئة من حيث هو مركب من الاعضاء والقوة من حيث هو فاعل
واما تقدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج وهما على التركيب لتاخره عنهما لان
تركيب الاعضاء بعد تخطيطها الذى يصدر من القوى وليس المراد بالتركيب تركيب جملة البدن على ما قال السامرى
والمناخى بقوله والتراكيب لان تركيب الجملة واحد واما جواز كون التركيب يحسب الابدان فى غاية البعد اذ
لا يخرج منه تركيب الاعضاء المتشابهة فى انفسها وتركيب الآلية منها بل المراد تركيب الاعضاء فى انفسها متشابهة
كانت او آلية وتركيب بعضها مع البعض لتشمل الجميع والمراد كل من نفس التركيب بل الالتئام ليتناول الاتصال وانسام
التركيب جمعها لو كان السامرى بعد التفصيل الذى كان له سببه بد وان كان له بد سنه وحقنا هنا وهو ان الشيخ

جعل القوى ههنا سببا صوريا وغيره من الاطباء جعلوها سببا فاعليا وغائيا ووجه الجمع انه ان اعتبر البدن من حيث هو موجود كان القوى سببا صوريا وان اعتبر من حيث هو موجود فالنظر اليه فاعلي بالنظر الى ما ارجع غاية اقصد منه لان الشيخ جعلها ههنا سببا صوريا للصحة والمرض وهو في وجه الجمع جعلها سببا صوريا للبدن فاين احدهما من الاخر ثم القوى ليست سببا فاعليا للبدن من حيث هو بل هو سبب فاعلي لفعله من تلك الحيثية ولا غائيا بالنظر الى ما ارجع البدن لان الغاية من ايجاد البدن ليست القوى وهو ظاهر وان سلم فلا نسلم ان الكلام في كون القوى سببا فاعليا او غائيا للصحة والمرض او للبدن فالكلام في ليس المراد بالقوى ما هو احد الامور الطبيعية التي منها الهاضمة وغيرها بل انما سبب صوري للروح او للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي تعرض من الكيفيات كما يعرض من المزاج الحار الكرب والقلق وغيرهما فانها سبب صوري للامراض وفيه نظر لان القول بان القوة سبب صوري للروح كالقول بان شكل السرير سبب صوري لخشبه اذ كانت القوة متقومة بالروح وكالقول بان الصورة الجسمية سبب صوري للهيولى اذ كان بالعكس وهما فاسدان اللهم الا ان يحمل الصورة على ما نقلنا عن الشيخ فانه حينئذ يصح جعل القوة سببا صوريا للروح فان قيل لو جعلت الروح عبارة عن مجموع هو البخار الحامل للقوة معها كانت القوة سببا صوريا للروح قلنا هذا لا يصح ولا يلزم من تسميته جسم ذي الساعة اسم ان يكون الساعة سببا صوريا للابيض وانه لا يصح فلا يصح قوله سم الارواح الحيوانية هي التي تحمل القوة الحيوانية اللهم الا ان يقال ولا يبعد في جعل القوى سببا صوريا للمرض بل لانه يصح لو امكن المرض بسكون المزاج والتركيب على ما ينبغي لكن القوة لا على ما ينبغي ولو كان كذلك لصار انواع المرض اربعة لانضمام المرض من جهة القوة الى الثلثة ويمكن ان يجاب عنه بان القوة وان كانت سببا صوريا لكنها لما كانت من توابع المزاج بحيث لا تنفك عنه لم يجعلها نوعا برأسه لعدم القابلية **واما الاسباب التمامية فالافعال وفي معرفة الافعال معرفة القوى لا محالة وفي معرفة الارواح الحاملة للقوى كما سنبين** قد عرفت ان الافعال من حيث هي هي سبب تمامي للاعضاء والقوى ايضا وهو ظاهر ومن حيث هي سليمة او مأوفة سبب تمامي للصحة والمرض وانه لما لم يمكن التعبير عما يشير الى الموضوع الا باختصار على احدهما اكتفى بالافعال المشترك بينهما وكذلك استتبع على الذي في ايضا وكذلك ليست الافعال سببا تماميا للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى

فاذًا المراد بالسبب التمامي للصحة والمرض ان يكون سببا تماميا لهما او لاسبابهما كالافعال فانها سبب تمامي للاعضاء التي هي سبب مادي لهما وكذا الكلام في الاسباب الصورية فانها للاعضاء ايضا فالمراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض ما يكون مادة وفاعلا وصورة وغاية لهما بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جنسه فالاركان فانها سبب مادي بوسط سبب هو مادي ايضا وما ذكرناه غني عن ارتكاب هذه التعسفات والتزام هذه التمحلات ويمكن ان يقال اللام في الافعال ليست للجنس بل اشارة الى الافعال الذي هو سبب تمامي للقوى وللعضو والبدن بواسطتها بل للعهد ومعهودها الافعال السليمة المذكورة في حد الصحة والمأوفة المعلومة من مقابلة حد الصحة وعلى هذا تنحصر الصحة والمرض وتندفع الاعتراض ولما كان الفعل ما يصدر عن القوة توقف معرفته التامة على معرفتها لانها سببه ثم معرفتها الناقصة على معرفته ثم انه اثرها على ما قيل فانه وان امكن معرفتها الناقصة من معرفته لكنها لا تتوقف عليها وقد سلكنا على ان القوى اعراض الارواح انما يمكن معرفتها الا بعد معرفة الارواح فاذًا الارواح يجب معرفتها لانها موضوعة الصحة والمرض ولانها لازمة لمعرفة القوى **فهذه موضوعات صناعة الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض** فهي يعني الامور الطبيعية التي هي اسباب مادية وصورية وتمامية للصحة والمرض والة البدن وهي الصحة والمرض والحالة المتوسطة والاسباب الفاعلية لها والعوارض التي يستدل بها على الاحوال اذا اخذت اسبابها موضوعات صناعة الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض اي موضوعات الجزء النظري لان هذه الاربعة ليس جميعها عملية ولا الغرض من تعلمها معرفة كيفية عمل من الاعمال انما يجب ان يعرف في الجزء النظري احوالها وعوارضها فتكون موضوعاته ويكون الجزء النظري منقسما الى اربعة اجزاء اذ كل من هذه الاربعة مباحث تتعلق بمغايرة المباحث المتعلقة بالاخر وقد ضبط جالينوس وكثير من الاطباء ابواب هذا العلم هكذا وهو ان الطب اما علمي وينقسم الى الامور الطبيعية وهي الاسباب المذكورة سوى الفاعلية ولواحقها وهي الاسنان والاجناس والالوان والسحنات والغير الطبيعية وهي الاسباب الستة ولواحقها والخارجة عن المجرى الطبيعي وهي الامراض واسبابها الخ وسنذكرها ايضا او عملي وينقسم الى حفظ الصحة ومعالجة المرض

بحسب اصناف المرضى بالغذاء والدواء واليد ثم اعلم ان ما في هذا التقسيم من الخلل ثم ان الخارجة عن المجرى الطبيعي يكون غير طبيعية على ما قيل لانهم سموا الامراض وما يتبعها بالامور الخارجة عن المجرى الطبيعي والاسباب الستة بالامور الغير الطبيعية وعلى ما عدوه يكون الخارجة عن الطبيعية بل ثم انه غير منحصر وثالثها ان الالوان والسحنات ليستا من الاسباب الفاعلة ويمكن ان يجاب عن الاول اما ان التقسيم انما ذكر للضبط لا للحصر وعن الثاني ان بعضهم يجعلها من الفاعلية وان كان جعل اللون فاعليا في غاية البعد بخلاف السحنة فانها ليست تلك الغاية يعرف ذلك فاعلم ولما لم يكن بحث الطب عما يعرف منه احوال البدن الانسان من جهة ما يصح ويمرض اي عن الجزء النظري تاما لانه ليس عبارة عنه فقط بل عنه بشرط ان يكون ذلك لحفظ الصحة حاصلة وسترد زائلة قال **وانما يتم من جهة تمام هذا البحث** يعني بحث الطب **وهو** اي تمامه **ان يحفظ** اي هذه الصناعة او المخاطب **الصحة ويزيل المرض فيجب ان يكون له اجزاء اخر** وهي علة التصرف في الستة الضرورية واستعمال الادوية واعمال اليد وانما قال كذلك لان العملي ينقسم الى علم حفظ الصحة وهو الذي يتعلم منه كيفية حفظ الصحة وذلك بالتصرف في الستة الضرورية على وجه المماثلة والى علم العلاج وهو الذي يتعلم منه كيفية ازالة المرض وهي انما تكون بالتصرف في الستة الضرورية على وجه المضادة والعلاج بالدواء والعلاج باليد وفي بعض النسخ بدله ولها اجزاء اخر **موضوعات اخر** والكل صحيح لان يتعلق هذه الاجزاء او لاجزاء الجزء النظري يتعدد الموضوعات **بحسب اسباب هذين الحالين** اي حفظ الصحة وازالة المرض **والاتهما** والفرق بين الاسباب والالات ان المؤثر باعتبار كونه مؤثرا في تغير وحفظ يسمى سببا وباعتبار كونه يستعمل في ذلك الة ومن هذا يعرف فساد ما ذهب اليه البعض من ان المراد بالالات الالات المستعملة في العلاج باليد لان امتناع استعمال هذه الالات في حفظ الصحة على ما قيل ثم انما قد يستعمل فيه ايضا ثم انه تخصيص عام من غير ضرورة وفي الجزء العملي انما ينظر في هذه الاشياء من حيث هي الات لا اسباب اذ النظر فيها من حيث هي اسباب الى الجزء النظري الا انه يطلق عليها ههنا اسم الاسباب على سبيل المجاز ولذلك قال **واسباب ذلك** اي حفظ الصحة وازالة المرض والالات الاولى والات ذلك لذكر الاطباء وجمعها **التدبير** وهو في اللغة التصرف بعاقبة حسن التدبير ادراك حيد التصرف وفي اصطلاح الاطباء هو التصرف في الاسباب الستة الضرورية باختيار ما يجب ان يستعمل منها

نوعا او مقدارا او وقتا وكثيرا ما يريدون به افراط التصرف في الغذاء خاصة ويصفه باللطافة والغلظ في الغذاء **بالماكول والمشروب واختيار الهواء وتعديله** وكانه انما لم يذكر المساكن والبلدان لدخولها في حكم الهواء لان تأثيرها كتأثيره وترك النوم واليقظة والحركات النفسانية لدخولها في الحركة والسكون وترك الاستفراغ والاحتقان لدخولهما في العلاج بالدواء لان بعضه مسهل وبعضه حاقنات **والعلاج بالدواء** هو استعمال الادوية سواء تعلقت بالكيفية او بالخاصية لعله يخرج الفاعلة بالكيفية عن الاستمام العلة **والعلاج باليد** هو اعمال اليد وهي ستة جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكي والخياطة **وكل ذلك** اي مجموع هذه الثلثة **عند الاطباء بحسب ثلثة اصناف** اي انه لطائف من الشيخ اشار بصفات عن جهة **من الاصحاء والمرضى والمتوسطين** وشر بالشر لان واحدا من الثلثة يعتبر بحسب الاصناف الثلثة حتى يكون الاقسام تسعة على ما قاله القرشي لانها تسعة اذ العلاج بالدواء واليد لا يعتبر بحسب الاصحاء اخطأ لانها يعتبران بحسب الاصحاء ايضا واشار له **الذين تذكرهم وتذكر انهم يعدون متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما في الحقيقة** قد عد من غير الوفاء به ثم انه لم يذكر في هذا الكتاب انهم كيف يعدون متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما وكانه اعتمد على انهم قالوا كلامه في تقسيم احوال البدن الانسان ثم انه يظهر منه كما سعى ... وعالم سا الله تعالى فان قيل فلا كان كذا لكذا ثم وعد قلنا انما وعد لتبسيط القول فيه فلما وصل الى ذلك المقام وتكلم بكلام يمكن ان يعلم منه ما وعد بيانه اكتفى به ولم يصرح بما وعد وسامحه ... وكانه يشير اشارة اليه في تحليل حد الصحة المذكور في الفن الثاني من ان الشيخ وان منع ان يكون لبدن الانسان حالة وجودية متوسطة بين الصحة والمرض بل ثلثة الا ... بدنا يكون بعضه صحيحا وبعضه مريضا او في وقت صحيحا وفي اخر مريضا وعلى هذا اشترط في الصحة سلامة الكل وفي كل الافعال وفي المرض انه الكل كذا فالمتوسطة بالضرورة كما تعلم ولما فرغ عن بيان موضوعات الجزء النظري والعملي اراد ان يعيد ما انتجه البيان المتقدم مما يحب ... الطب فيه تذكرة فقال **واذ قد حصلت هذه فقد اجتمع لك ان الطب ينظر في الاركان والمزاجات والاخلاط والاعضاء البسيطة والمركبة والارواح وقواها الطبيعية والحيوانية والنفسانية والافعال** وهذه هي الامور الطبيعية السبعة وانما سميت بها لانتسابها الى الطبيعة

وهي المبدأ الأول لحركة ما هو فيه اعني الجسم الطبيعي ولسكونه بالذات اما لانه سبب له اما هو فيه وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح او صورة وهي المزاج لانه الصورة الاولى او القوى لانها الصورة الثانية او غاية وهي الافعال وتكميل الغرض المنسوب الى الطبيعة وهي قوة من شأنها حفظ كمالات ما هي فيه اما لانه صلح عنها او هيأها لها او حاملها وهو البدن المركب من مادة وصورة وصورته طبيعية مع صورة [illegible] وهي القوى ومادته الاعضاء والارواح والاخلاط والاركان التي انما تكون مادة بالمزاج وقد نظر لخروج القوى عن الطبيعية لحصرها في الفاعل والحامل والقوى ليست من الحامل ولم يجعلها من الصور وانما انها من الحامل لانها صور الارواح وهي مع طبيعة البدن صورة لا تخلو عن تعسف على المتخلف وقيل الامور الطبيعية هي ما تكون كالجزء المقدم لبدن الانسان وهي ستة اربعة كالمادة واثنان كالصورة لكن الاولى الحقة الانفعال بما للتعلق الشديد من القوى والافعال هو قريب وانما قدم الاركان لتقدم موضوع الصحة والمرض عليها ولكون ما هو ابعد اقدم ثم المزاج اذ به تكون الاركان موضوعة ثم الاخلاط لانها اقرب من الاركان ثم الاعضاء لانها اقرب من الاخلاط ثم الارواح لان الاعضاء [illegible] لانها اظهر منها ثم القوى لان الارواح من الاسباب المعدة لحمل القوى ثم الافعال لانها الحامل بجب تقدمه على المحمول وعلى هذا لكون الصغر بحوله وتواها راجعًا الى الارواح وهو ان يعود الى الاعضاء ايضا لكن الاولى لما ولى لفظا ومعنى ثم القوة الطبيعية لعموم الحيوانية لانها دونها ثم النفسانية لخصوصها ثم الافعال لانها في المعرفة عن الارواح وفي الوجود الخارجي لكونها السبب الغائي للبدن بما هو انفعال للصحة والمرض بما هو سليم او مادته وحالات البدن من الصحة والمرض والتوسط بينهما هذا هو الجزء الثاني من اجزاء النظري وقدم الصحة على المرض لشرفها وقدمهما على الحالة الثالثة لتوسطها بينهما وتركبها منهما وتعلم عن مركبة واسبابها اي اسباب حالات البدن الثلث الفاعلية من المآكل والمشارب والاهوية والمياه والبلدان والمساكن والاستفراغ والاحتقان والصناعات والعادات والحركات البدنية والنفسانية والسكونات والاسنان والاجناس والواردات على البدن من الامور الغريبة هذا هو الجزء الثالث من النظري وكان الواجب ان يقول العلامات لتكون وافية لاجزاء الاربعة للجزء النظري والظاهر ان تركها وقع سهوًا من الناسخ لا من الشيخ لانها هي المعنى وقد ذكرها على ما قاله الفاضل الشارح لكنه خطأ ظاهر اذ العلامات اهم

من الافعال ولا تكون بعد لبدا ويستدل بها وبالت السنة والسن والبلدان وغيرذلك ولو كانت هي ذكرها الفاضل باعتبار كونها افعالا غير اعتبار كونها علامات وكيف لا وكونها افعالا تدخلها في الامور الطبيعية وكونها علامات يجعلها جزءًا آخر من اجزاء الجزء النظري وهي الامور الخارجة عن الطبيعة فان قيل لم انه كان من الواجب ان يقول بعد العلامات بناء على انه انما يكون ما تقدم وجوب معرفته في الطب ولم يتقدم ذكر العلامات كذلك قلنا لا نسلم لقوله فيجب ان يعرف في الطب العوارض التي تعرض من الصحة والمرض عامة ما في الباب انه ما بسط القول في العلامات كما بسط في الاسباب لان ذكر تبسط القول فيه ثم انه وجب ترك ذكره هنا والواجب ذكر حالات البدن الثلث لانه ما تعرض لها لوجوب معرفتها مفصلة عن بسط القول بها او ان الشيخ ترك ذكر العلامات عمدا لانها من الامور التي يستدل عليها والمدلولات ليست منها احيث بانه يجوز قسمها اجزاء الطب نظري عوارض كل منها وابانتها لها مسائل الجزء النظري فانه كما يستدل على ان الهواء الحار يسخن كذلك يستدل على ان العلامة الفلانية تدل على كذا فهي من موضوعات الجزء النظري واما موضوعات العملي في التدابير المشار اليها بقوله والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار الهواء وتقدير الحركات والسكونات هذا هو الجزء الاول من العملي وهو التصرف في الستة الضرورية والتدبير بالطعام والشراب وغيرهما التي جعلها موضوع العملي من التدبير الذي جعله موضوع العملي ان الاول هو النظر في خواصها وهو علم ونظري انه لا يتعلق بكيفية عمل والثاني هو النظر في اختيارها وهو يتعلق بكيفية عمل لانه يعطاه ان الصحيح يجب ان يتناول الغذاء المعتدل والمريض ما يضاد مرضه من الغذاء والدواء وقس عليه باقي الستة الضرورية المذكورة في المتن فانه لا تكرار فيه لان احدهما غير الآخر اذ اختيار الشيء غير ذاته والمعالجة بالادوية هذا هو الجزء الثاني من العملي وهو العلاج بالدواء وأعمال اليد هو الثالث منه وهو العلاج باليد المنحصر في الستة المذكورة لحفظ الصحة وعلاج مرض مرض وذكر من الامراض ما ترك من حفظ الصحة ودفع المرض على ما ركبه الشيخ لوضوح ما هو المراد من اعمال اليد بالحجامة وهو الستة عندنا ولو قيس اعمال اليد بما هو العبيد [illegible] لم يبعد عن الصواب وقد اطلق الفاضل الشارح على ذلك لذا ما اجمع لتأكيد ان الطب يتعرض كذا وكذا وهي انه جعل الطب في حده ناظرا في شيء واحد وهو بدن الانسان والآن قد جعله ناظرا في اكثر من عشرين شيئا وبينهما مخالفة سأذكرها كما ذكره

في طلبها وهو ان بعض هذه الامور داخل في بدن الانسان والنظر فيه بعض النظر فيها وبعضها خارج عنه لكن النظر في حفظ الصحة ورفعها يدل عليها التزاما لانه استنبط منها فائدة او كتاب يعيش من غير ضرورة بل انه لم يجعل الطب في حين ناظرا في بدن الانسان بل انما نعرف منها الا من الجهتين المخصوص والمسنده ادى النظر كل من المذكورات كذلك فلا مخالفة من هذه من اصله وهنا بحث يجب بيانه على ما ياتي من الكلام بعد وهو ان لكل علم موضوعا اند عرضته ومسايل هي مطالب القضايا المطلوب اثباته البرهان عليها فيه ومبادي هي الاشياء التي ينبني العلم عليها وهي اما تصورات او تصديقات اما التصورات فهي حدود اشياء يستعمل في ذلك العلم وهي اما موضوع العلم كقولنا العضو او الروح عبارة عن كذا او جزء منه كقولنا العصب او الروح الحيوانية عبارة عن كذا او جزء منه كقولنا الدم او الجوهر اللطيف عبارة عن كذا او عرض ذاتي له كقولنا الفالج او الوضع عبارة عن كذا وتلك الاشياء تنقسم الى ما تكون التصديق بوجوده مقدما على العلم وهو الموضوع وما هو خارج فلان لا يعلم وجوده كيف يطلب بوجه شيء له والى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم نفسه وهو ما عداها كالاعراض الذاتية فحدود القسم الاول حدود بحسب الماهيات وحدود القسم الثاني اذا صدرت بها كانت حدودا بحسب الاسماء ويمكن ان يصير بعد التصديق بالوجود حدودا بحسب الماهيات ويسمى التصور المستفاد من الاول التصور الذي بحسب الحقيقة ومن الثاني التصور الذي بحسب الاسم ومن هذا يعلم ان المراد من التصور بحسب الاسم ليس تصور الشيء لوجه من الوجوه على ما ذكره الفرض بل انه اختلاف التصور بحسب الرسم والماهية وذلك مختص بالتصور بحسب الحد لكنه قبل العلم بوجود المحدود وسالم انا اذا املنا في كتاب من قولنا المثلث المتساوي الاضلاع انه سطح يحيط به ثلث خطوط متساوية كان حدا بحسب الاسم ثم اذا ابيناه في الشكل الاول من كتاب اقليدس صار علمنا الاول بعينه حدا بحسب الذات واما التصديقات فمنها التصديق بوجود الموضوع واجزائه ومنها المقدمات التي يؤلف منها حجاجات العلم وهي تنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده بينا بنفسه كما عضا والصحة والمرض والعلامات والستة الضرورية والخمسة الملحقة بها وبعض الافعال والى ما يكون التصديق بوجوده مستفادا من علم آخر وهو الطبيعي كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح والقوى وبعض الافعال انما سائر وجود هذه الاشياء انما يبرهن في علم موضوعه الجسم من حيث هو متغير وهو

العلم الطبيعي ولا يتعلق التصديق بوجود الاركان ليس ببينة فالتصديق بوجود الاعضاء على ما يوهمه النحو الذي ان هما ناقلين الذين هي على العناصر لانها اجل الاركان اعني وجود العناصر في بدن الانسان ولهذا لم يقل في الاركان كيف هي واين هي لان العناصر في بدن الانسان لا تاريت كيفياتها الطبيعية ثم لتخلفها لان المزاج وهو لا يجاوز على الكيفيات اذ لا خبرة معينا للاركان في البدن ومن هنا يطلع على فساد ما وجد في بعض النسخ وهو كيف هي واين هي في الاركان وقد ذكرنا من اقسام المبادي الى التبيين وغيره مما مع لا امر بل كان من الواجب ان يقول لوله بعض هذه الامور وجمع هذه الامور لانها موضوعات والتصديق بوجودها يجب ان يكون مستفادا من علم آخر ثم بادي كونه اي شيء من انه موضوع ذكر غير الموضوعات لانها مثل الاسباب مطلقا انما ان من جملتها الاهوية وكذا ذكرها بلس موضوعا بل موضوعا بوجه ولو بعض هذه الامور لانه تناقض ما ذكره هو والشيخ بعد ذكر الستة الضرورية وغيرها بانها موضوعات الطب والآن اراد بقوله انها من جملتها الاهوية وكذا بلس موضوعا انكونها مؤثرة في حفظ او تغيير غير معلوم لكن كون العلامة الفلانية دالة على الشيء الفلاني ايضا غير معلوم مع انه جعل العلامات كالاعضاء والحالات الثلث في كون وجودها بينا مما هو وانه عن هذا لا نورد انما عرف اكثر على ان المراد انما الموضوع هو تشريحهم الاشياء واما كونها مؤثرة في الشيء الفلاني او دالة عليه فهما يبين في هذا العلم لان اساسه اعراض الذاتية لموضوع العلم هو المطالب فيه واما الثاني ينقسم ايضا الى ما يجب تقولها وسمي القضايا المتعارفة كقولنا الشيء اما ان يكون ثابتا او منفيا وهي المبادي على الاطلاق لانها تختص بشيء من العلوم والثانية الجزئية والتي يجب تسليمها ليبتني عليها ومن شأنها ان تبين في علم آخر ان كانت مما ينبني عليها جميع مسائل العلم والاول والاول لم يثبت فيه لكون مبناها على المسائل الموقوفة عليها وهي مسائل القياس الى العلم المبني عليها ومسائل بالقياس الى العلم الآخر وان كانت مما ينبني عليها بعض مسائل العلم جاز بيانها فيه ولكن المسائل غير متوقفة عليها وحينئذ لا يلزم الدور وانما الخروج عن العلم على ما توهمه الخونجي بعض الشارحين من انه وان لم يلزم منه الدور لم انه ما في الدليل الذي ذكره الشيخ من انه تكون خروجا عن ذلك العلم ثم انها سميت ما ينبني عليه الجميع المبدأ العام وما ينبني عليه البعض المبدأ الخاص وهو خارج عن الاصطلاح لان المراد بالمبدأ العام على ما اشار اليه الشيخ في الشفا هو ما يكون مبدأ لكل علم كقولنا الشيء اما ثابت او منفي او لعدة علوم كقولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية فانه مبدأ استركه علوم الهندسة والحساب

والهيئة والالحان وغير ذلك وبالخاص ما يختص بعلم علم وذلك بان يكون موضوعه موضوع الصناعة او
جزءه او جزئيه او عرضه الذاتي فان كان الموضوع في المبدا خارجا عن موضوع الصناعة او اعم منه فهو مبدا
غير خاص بهذا العلم والغرض من ايراده ان يعلم ان في ذكره اذا اصطلح في حدوده وان كان لا مناسبة له بالاصطلاح
وما ذاع في الشهرات والماهية هي التي يسال عنها بما هو وهو الحقيقة والهلية التي يسال عنها بهل وهو
البسيطة وهو الوجود اي هل البسيط موجود كقولنا هل الحركة موجودة وفي المركب رابطة كقولنا هل الحركة
توجد دائما والتصديق ان نعتقد في الحكم منه بحكم انه كذلك في نفس الامر والتعليل ان نعتقد ان كذا لاجل
اسباب كذا لكن ... به والعلوم الجزئية هي التي موضوعاتها اخص من موضوع علم آخر كموضوعات الطب
من موضوع الطبيعي وهو من موضوع الالهي الذي موضوعه اعم يسمى العلم الاعلى لان الاعم اعلم عند العقل
من الاخص فان ادراكه لما هو عام قبل ادراكه لما هو خاص ولهذا يسمى الالهي الفلسفة الاولى لان موضوعه
اعم من موضوع جميع العلوم ويسمى علم ما بعد الطبيعة بالنظر الينا لان تعلمه انما يكون بعد تقوم العقل بالعلم
الطبيعي وعلم ما قبل الطبيعة ايضا بالنظر الى ذاته لان المعلوم فيه قبل المعلوم في الطبيعي بالذات والعلية والشرف
ولان لفظ المبادي انما يطلق حقيقة على المقدمات التي بها يبرهن مسائل العلم ومجازا على غيرها كوضع حد
الموضوع ونحوه فما هو من المبادي كحد الوضع ونحوه لا المبدا الخاص على ما ذهب اليه الشارح من ان المبدا
الحقيقي هو العام والخاص من المبدا اشبه بالحقيقي من ان المبدا الخاص لا يلزم تعليله ويثبت في علم آخر لان
بيانه في العلم من غير لزوم دور ... عنه كما سبق واما المبدا الاضافي على ما ذهب اليه النجواني من ان
المبدا منه حقيقي وهو ما يكون من المواد للقياس ومنه اضافي وهو ما يكون مبدا بالاضافة الى علم دون علم
كالاحتجاج بالنسبة الى الفقه وهذا ليس مبدا حقيقيا لانه كالمبدا والدليل ومبادي العلوم الجزئية
فيهم منه الاضافي دون الحقيقي ولا يستثنى من الاضافي ما يتبين في نفسه ... كالمبادي الهندسية
المقدار اما مشارك او مباين لانه مبدا اضافي يتبين بنفسه واعترض الفاضل الشارح بانا لا نسلم
ان مبادي العلوم الجزئية مسلمة لجواز ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها مسلمة لكن لا نسلم انها يبرهن
عليها في علم آخر لجواز ان يبين في ذلك العلم ... باشباه البحث ... وما ذكره الشارح من
ان مبادي العلوم ليست مسوقة لابحاثه ... الجزئية لانه ... على كلام الامام ... الاعتراض
على ان الحد المضاف من صنف العلم ... جميع المبادي سواء كانت مسوقة او ... ما ذكره الحق

ى

من ان المراد ويبرهن في علم آخر ان كانت مما يبرهن اي ان لم تكن بينة بنفسها وهذا هو
المفهوم من هذه العبارة كما هو المفهوم من قولنا ان اهل العراق مسافرتهم الى الشام للتجارة فانه
يفهم ان من سافر منهم للتجارة فانما سافر الى الشام ثم ان الاعتراض بالحقيقة على قوله ان مبادي
العلوم الجزئية مسلمة وما ذكره ليس جوابا عنه بل عن قوله ويبرهن في علم آخر فان احدهما غير الآخر
ولا مخلص لنا الا ان نقول لا نسلم ان الحد المضاف من صنف العلم على ما ذهب اليه ارباب الحضور لان
لكل مبدا العلم بالحقيقة هو ما يبتني عليه جميع مسائله لا بعضها والا لكان مبدا البعض لا الكل ويختص
به بحيث لا يشاركه فيه غيره لا بالفعل ولا بالقوة لان الاضافة تفيد اختصاص المضاف بالمضاف اليه
... لفظ المضاف يخرج قولنا بالفعل ... قولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية لانه
لا يختص بالهندسة بل بالفعل لانه يشاركها فيه غيرها لما عرفت وقولنا بالقوة يخرج قولنا المقدار اما
مشارك او مباين لانه وان اختص بالفعل بالهندسة فلا يختص بها بالقوة لانه في قوة قولنا الشيء اما
ثابت او منفي بل هو هو الا انه ابدل المقدار بالشيء والمشارك والمباين بالثابت والمنفي ليختص
بالهندسة ظاهرا فصح ذكره في جملة مباديها لان التصديق واجب القبول في تلك العلوم من غير ان
يختص بالعلم بحيث ... فان قلنا ان مبدا العلم بالحقيقة هو ما يبتني عليه جميع مسائله ولا يكون بينا بنفسه
وعلى هذا لزم ان يكون مبادي العلوم الجزئية مسلمة لكونها غير بينة بنفسها ويبرهن في علم آخر ... جميع
مسائلها عليها لانا لا نسلم ان مبدا العلم يجب ان يكون مبدا لجميع مسائله ولا ان لا يكون غير بين بنفسه وسندها
اكثر من ان يحصى اذا عرفت ما ذكرنا فنقول ان جميع الامور المذكورة التي اجتمعت لنا ان الطبيب
ينظر صاحبه بتصورها على ما هي عليه لكن لما كان التصديق بعضها بوجود الوضع والتعليل وببعضها
بالبرهان واراد ان يشير باختلاف التصديق بها قال **فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة ما هو**
طبيب ان يتصوره بالماهية فقط اي يتصوره بالحقيقة من غير ان يحكم عليه بشيء لا بالوجود ولا
ان كان كالمبادي وليس المعنى ان البعض الاول لا يجب عليه ان يتصوره بالماهية بل المعنى ان البعض الاول
لا يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصوره بالماهية فقط بل يجب ان يبرهن عليه ايضا **تصورا علميا**
اي بالحد او بالرسم **وتصديقا بهليته** اي بوجوده **تصديقا على انه وضع له** اي موضوع له مسلم

مقبول من صاحب العلم الطبيعي وبعضها يلزمه ان يبرهن عليه في صناعته بعد ان يتصوره
كذلك وانما لم يتعرض للزوم التصور في هذا القسم لظهوره ولان البرهان عليه يستدعي تقدم تصوره
ولو كان الغرض ليس المراد انه يجب عليه ان يتصوره بالماهية لا غير لا يجب ان يتصوره بتصور الحسب ... الاسم
فان هذا لا يصح فان من يتصور الشيء بحسب حقيقته قد يتصوره بجميع اعتباراته بل المراد انه لا يجب
ان يعلم ... بالماهية فقط ... ان يعلم ... بل يصدق بهليته على انه وضع له مقبول من
الطبيعي ومعنى الوضع هنا التسليم اي يسلم له مقبول ليس بشيء لا ان ... التصور بحسب الحقيقة والتصور
بحسب الاسم على ما علمت ... على ما سبق الى الفهم لانه ... فانه ليس ... بتصور الشيء بحسب
حقيقته كالانسان من انه حيوان ناطق قد يتصوره بجميع اعتباراته ككونه ضاحكا كاتبا منتصب القامة
عريض الاظفار بادي البشرة الى غير ذلك ولان معنى الوضع المسلم التسليم وهذا هو ... واما قوله واما
... هذه الامور ... لان الواجب كان ان يقول بجميع هذه الامور ... الكلام عليه **فما كان من هذه**
اي هذه الامور التي هي الموضوعات **كالمبادي** اي كمبادي العلوم الجزئية ولما ... لا استدلال على
قوله **فيلزمه ان يقلد تعليلها** بقوله **فان المبادي** اي مثل مبادي **العلوم الجزئية** ليست
الكلام لانه من غير هذا ... على ما يظهر بالتامل وعلى هذا ... الاشكال **مسلمة**
وتبرهن في علوم اخرى اقدم منها ووجه مشابهة ما هو كمبادي العلوم الجزئية من هذه الموضوعات
بالمبادي وهو وضع وجود الموضوع لتلك المبادي اختصاصها بالعلم ورجوع مسائله اليها وانما ... وجود الموضوع
بالمبادي لما مر ان المبادي بالحقيقة هي المقدمات التي بها يبرهن مسائل ذلك العلم **وكذلك** اي على هذا
الوجه يبرهن مبدا العلم الجزئي في العلم الاعلى **حتى ترتقي مبادي العلوم كلها الى الفلسفة الاولى التي يقال**
لها علم ما بعد الطبيعة وقد عرفت لم سميت بذلك **واما شرع بعض المتطببين** سياق كلامه يشعر
بانه يريد بعض المتطببين جالينوس ... وجالينوس ... اقامة البرهان على الفهم
... ولو كان هو متطببا ... العالم ... الطب ...
ما جاء جالينوس ...
عن الصواب **فاخذ يتكلم في اثبات العناصر والمزاج وما يتلوها مما هو موضوع لنظر العلم**
الطبيعي

الطبيعي وفي بعض النسخ **ما هو موضوع للعلم الطبيعي** وفي البعض **ما هو موضوع الطبيعي**
والاول اولى ... الى تاويل **فانه غلط من حيث انه يزيد في صناعة الطب**
ما ليس من صناعة الطب لان كل علم انما يثبت فيه احوال موضوعه فما ثبت فيه وجوده فقد ادخل
في ذلك العلم ما ليس منه **ويغلط من حيث انه ظن انه يبين شيئا ولا يكون قد بينه البتة** لانه ان بينه
بمقدمات طبية وهي انما تتحقق بعد تسليم الموضوع في الطب يكون قد اخذ الشيء مسلما في بيان نفسه وان
بينه بمقدمات غير طبية فتلك المقدمات غير معلومة في الطب وغير المعلوم لا يفيد علما بالشيء ولذلك قال
ولا يكون قد بينه البتة ... ان الاشياء التي عينها جالينوس في الطب ... من موضوعاته او من مباديه
... من الجدل ... المعلم ... وما يبتني عليها ... وذلك ...
... جالينوس ... الطب ... ما ذكره الشيخ من ان مبادي العلوم الجزئية يبرهن عليها
في الفلسفة الاولى ... ان صناعة الطبيب ان يعلم البرهان على ... الاربعة
... ما ذكره الشيخ ... البرهان
... ما لم ... الطبيعة ... عما سواه ... يعرف
... جالينوس ليس من الطب ... معرفة الشيء ... ليس منه ...
... البرهان على المبادي ... ونضيع الزمان
في ... جالينوس ... من هذا الكلام ... في علم آخر ... الطب
... التصديقات ...
... ان يتصور بالماهية ... علم آخر ... من الطب
... ان يتصور بالماهية ... ان يصدق بالماهية
... **فالاولى ان يتصور الطبيب بالماهية ويتقلد صحة**
ما كان من هذه الامور بالهلية هو هذه الجملة ... ولم يفصل بين
بعض وبعض في التصور ... التعليل بالهلية اي بالوجود ... الوجود المشعر
بان منها ما هو من الوجود ... بالحس وانما اشترط تقليد الهلية فيما هو غير بين الوجود
لانه لو كان وجوده ظاهرا ... ان يقلد وجوده **لم كان ايضا ما هو يحكم بعض**

لفظة هل صيغة يطلب بها التصديق بأحد طرفي النقيض أي الإيجاب والسلب وهي إما بسيطة يكون الموجود فيها
محمولا ويطلب بها وجود الشيء كقولنا هل الأركان موجودة وإما مركبة يكون الوجود فيها رابطة ويطلب بها
وصف الشيء وحاله كقولنا هل الأركان موجودة في بدن الإنسان وليس المراد بهل هي في الأركان غيرها
المركبة لا البسيطة إذ المعنى هل هي موجودة في البدن أم موجودة مطلقا على ما يدل أن المراد الصيغة
ويلزم منها وجودها في البدن لا أن يقال هل الركن موجود في نفسه فقلنا هل العنصر موجود في البدن
وإنما لم نقل أنها كيف هي وأين هي لما عرفت أن في الجميع يأتي بأنها بالبيان ولا أعلم كيف وقع في هذه
الورقة وما الذي أوجب عدم البيان وحظ البدن منها أن عدم العلم في مثله مسيرة على البدن وبالبيان ساقطة
خارجة عن الفصاحة هذا من جهة اللفظ وأما من جهة المعنى فلأنه بالبدن صحيح وبالبيان خطأ إذ
المقصود أن الذي ينبغي للطبيب أن يعلم من حال الأركان شيئا أنها هل هي موجودة في البدن وأنها كم
عددها ولو قيل بالبيان صار معناه والذي ينبغي له أن يعلم من حالها أنها هل هي أي الأركان نعلم بهل هذه أنها
نعلم وجودها وأنها لا يعلم وجودها وذلك خطأ فإن جميع الأركان ينبغي له أن يعلم وجودها وإن جهل أيا نعني
ما كان هذا بيانا من القول إذ يصير تقدير الكلام في الأركان أنها هل هي بالأمر أن من غيرها وهو خطأ كما بين
أنه هل لا على المعنى الذي هو غير مراد بأن يعد أن بعض الأركان يطلب وجوده لا كلها وكأنه لم يشاور فيه
الأديب البغدادي الذي كان يستعين به فيما يقع في هذه الحواشي من اللغة والعربية أو غيره كتاب
الحروف لأبي نصر من أنه قد يطلب بأي ما يطلب بما ولذلك يحصل ومواضع لا يليق به وبها يبدأ المقام
الجزء لم يتخلص من هذا الوصل في العربية والطب فكيف يتخلص معه كرهها ويصير كالحلي عن بعض الفضائل
مثله أنه كان شرح شعر لها ينبغي فعل لعادة ذلك وهي عن شرح الشعر مثلا إذا شرح القرآن أداها
والأمزجة أنها كم هي ولم يقل كيف هي لأنها كيفيات وما أين هي إذ ما أين لها معينا في البدن
والأخلاط أنها كم هي وكيف هي أي كم أنواعها ونقوشها وكيفياتها ولم يقل أين هي لأنها أين لها
معينا في البدن **والقوى أنها كم هي** ولم يقل أين هي لأنها لا أين لها لأنها إنما صور للأرواح وقد
وجد في بعض النسخ أعطانا بالعرض كلها بالذات **والأرواح أنها كم هي وكم هي وأين هي** أي من
الأعضاء الرئيسة أي كلها من القلب أو كل عضو رئيس **وأن لكل تغير حال وثباته سببا** هذه قضية مسلم صح
عليها معدومة للقياسات المستعملة في الطب يسلمها الشيخ الطبيعي لا من الإلهي لأن الأسباب أعم من
المواد

المواد الجسمانية وليس يسلمها أصحابنا بالطب بل الطبيعي يسلمها أيضا فإن أردنا جعلها خاصا بالطب
قلنا أن لكل تغير حال من أحوال البدن للإنسان وثباته سببا **وأن الأسباب كم هي** وهو أيضا ما يسلمها
الطبيعي من الإلهي أنها أربعة فإن أردنا تخصيصها بالطب قلنا أسباب الصحة والمرض اللذين للإنسان أربعة
وأما الأعضاء ومنافعها فيجب أن تصادفها بالحس والتشريح واعتراض الفاضل الشارح على
هذا وهو أن المنافع لا تدرك بالحس والتشريح بل بالفكر والعقل ولذلك فإن العوام يحسون الأعضاء
ولا يدركون منافعها شيئا لأن ما ذكره الخونجي من أكثر المنافع الأفعال وأكثر الأفعال محسوسة وما ليس أتى صح
محسوسا من المنفعة يتوقف استخراج العقل إياها على الحس لتوقفه على كيفية الأعضاء وأوضاعها
ومقاديرها المدركة بالحس وإن لم يجمع معرفة منافع الأعضاء يتوقف على الحس لأنا لا نسلم أن أكثر منافع
الأعضاء الأفعال على ما شهد به كتب التشريح ولا نسلم أن أكثر الأفعال محسوسة بل المحسوس منها شيء نزر
ليس له قدر على ما يطلع عليه عند الكلام في أفعال القوى الطبيعية وغيرها ولا أن كيفية الأعضاء الباطنة
وأوضاعها مما يدرك بالحس لأنه لا يصل إليها حتى يستنبط العقل المنفعة بتوسط الحس اللهم إلا إذا عني بالحس
ما كان بتوسط التشريح يستقيم بعض الاستقامة وأما ما قاله الشارح من أن المراد بالحس مطلق الحس
ليندرج فيه الظاهر والباطن والمعنى أن الأعضاء هيئاتها وتراكيبها يدرك بالتشريح وما كان ظاهرا منها
ظاهرا بالحس الظاهر وما كان باطنا بالحس الباطن لأن الحس إذا أطلق يطلق على الظاهر بأن يسلم
بالمنافع الباطنة كيف يدرك بالحس الباطن وأما ما توهمه النخجواني من أن مراده بالتشريح كتبه ويكون
حينئذ معنى كلامه تصادف الأعضاء بالحس ومنافعها بالتشريح أي بكتبه وعلى هذا اندفع الإشكال
لأن جميع الأعضاء لا تصادف بالحس ولأن مقصود الشيخ أن كل طبيب يجب أن يصادف الأعضاء ومنافعها
بالحس والتشريح سواء صنف في العالم كتاب التشريح أم لا وما ذكره تخصيصه بطبيب بعد كتب التشريح
ولو وجب عليه التقليد فيه مع أنه ليس مما يلزم الطبيب بعلمه بل لأن الشيخ لم يجعل الحس هنا المدرك للمنافع
ولذلك لم يقل يجب أن يدركها بالحس والتشريح بل أن يصل إليها وكذلك التشريح إلا على معنى أنهما
يتوسطان في إدراكها لا على معنى أنهما يتعينان في ذلك لأن الباء في قوله بالحس باء الاستعانة أي يصادفها
باستعانة الحس والتشريح وهو كذلك لأن معرفة المنافع كما تتوقف على الفكر والعقل كذلك تتوقف
على مصادفة الأعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالتشريح بل هو أوكس يستقل به لحصول ذلك الغرض

فكما صحت إضافة هذه المعرفة إلى العقل والنظر صحت إضافتها إلى الحس والتشريح لكونها موقوفة
عليهما فإنه كما يصح إضافة معرفة الله تعالى إلى النظر والفكر يصح إضافتها أيضا إلى المصنوعات فيقال
عرفت الله تعالى بمصنوعاته وإن لم يكن ذلك معنى للمعرفة فكذلك هاهنا هذا وإن الشيخ لما فرغ من الكلام
على القسمين المذكورين من العلم أشار إلى العالم وقال **والذي يجب عليه أن يتصور ويبرهن عليه الأمراض**
وأسبابها الجزئية وعلاماتها وأنه كيف تزال المرض وتحفظ الصحة إنما قيد الأسباب بالجزئية لأن البرهان
على أسبابها الكلية مثل الفاعلية والمادية والصورية والغائية ليس عليه بل على الإلهي كما عرفت وإنما كان
هذه كلية لشمولها جميع الأمراض وعدم اختصاصها بالبعض منها بخلاف الأسباب الجزئية المندرجة
تحت الأسباب الكلية وإن كانت كلية باعتبار آخر والخونجي والشارح لما لم يتنبها لهذه الدقيقة
جعلا الجزئية قيد الأمراض وقالا الذي يجب أن يبرهن عليه الأمراض الجزئية وأسبابها وعلاماتها
وهو خطأ لفظا ومعنى أما لفظا فلأن الجزئية لو كانت قيد الكلية لأخرها عنها لا أن وسطها
وأما معنى فلأنه يجب عليه أن يبرهن على الأمراض سواء كانت كلية كسوء المزاج المطلق أو جزئية
كالحار وكذا على العلامات كلية كانت كعلامات سوء المزاج المطلق أو جزئية كعلامات سوء
المزاج الحار ولأن الأمراض قد يكون منها كالأورام والخراجات الظاهرة وكذا أسبابها كالقتل
وسائر الأسباب البادية وكذا الأعراض وقد يكون خفية كأمراض الأعضاء الباطنة سيما المشاركة
الأمراض منها **فإنه ليس أن يعطي البرهان على ما كان من الأمراض خفي الأوجه بتفصيله وتقديره وتوقيته**
وفي بعض النسخ **وتقديره وتوقيته** أما تفصيله فبأن يبرهن على أن المرض مثلا هو الحمى
ثم كونها صفراوية ثم كونها غب ثم كونها خالصة وهكذا حتى يعرف المرض بجميع فصوله ويفصله
عن كل ما عداه وبالجملة ينتهي من الجنس العالي إلى آخرها يكون على ما ذكره جالينوس في كتاب أغلوقن
والمراد بالبرهان هو الطريق القياسي الذي يلزم الطبيب القياس المؤلف من المقدمات اليقينية
وهذا أقرب مما ذكره القرشي من أن التفصيل هو أن سوء المزاج إن كان في مقدم الدماغ أضر
بالحس وإن كان في وسطه أضر بالفكر وإن كان في مؤخره أضر بالذكر لأن تفصيل المرض وتشخيصه
وتمييزه عن كل ما عداه وهو فيما ذكرناه أظهر منه فيما ذكره وأما تقديره فبأن يعرف مقدار المرض
بالشدة والضعف وأنه هل خرج خروجا كثيرا أو قليلا والمراد من تقديره على ما في بعض النسخ أن
يعو

يعرف هل المرض استقر واستحكم أو هو في طريق الحدوث ولكن لاختلاف التدبير بحسبها والظاهر أنه
تصحيف التقدير لأن التدبير يغني عنه وأما توقيته فبأن يعرف أن المرض في الابتداء أو التزيد أو الانتهاء أو
الانحطاط فإن التدبير لا بد أن يختلف بحسبها كما سيجيء في الأورام الحارة وكذا بالغذاء على ما سيجيء إن شاء الله
العزيز والمراد من توقيته على ما في بعض النسخ وإن كان الظاهر أنه تصحيف توقيته إعطاء حقه
وافيا وذلك يستلزم معرفة بالتفصيل والتقدير والتوقيت ليعطي الأعضاء على معرفة العلة فإن المرض
وأما في العرض فتفصيله معرفة اختصاصه بالمرض كالحمى والسعال والوجع الناخس والنبض المنشاري
وضيق النفس بذات الجنب وتقديره معرفة قوته وضعفه وتوقيته معرفة أوانه فإن من الأعراض ما يختص
بالابتداء كاشتداد العطش والقلق والتنشر في الحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بالعلة
كظهور علامات النضج وعلامات البحارين منها ما يدل بدوام المرض كاختلاف النبض في الحمى فيكون معرفة
ذلك طريقا في معرفة أوقات المرض أيضا وأما في السبب فيعرف مثل ذلك أيضا وأما في العلاج فتفصيله مسهل الصفراء صح
معرفة أنه يحتاج إلى المسهل مثلا مسهل الصفراء أحدها وتقديره معرفة قوة الدواء شدة وضعفا ومقداره كثرة
وقلة وتوقيته معرفة وقت استعمال المسهل فإنه لا يستعمل في الابتداء لهيجان المرض وينتظر النضج لسكونه
ونحو ذلك ثم إنه ينبغي أن يطول هل ما أو نحو ليسرعه إلى غير ذلك على ما يطلع عليه في فن
العلاج إن شاء الله تعالى **وكان ليس من الأولى إقامة البرهان على أنهم ولا لم يجب أن يجادل كل**
من جهة أنه طبيب ولكن من جهة أنه يجب أن يكون فيلسوفا فتكلم في العلم الطبيعي كما أن الفقيه إذا أخذ
أن يثبت صحة وجوب متابعة الإجماع فليس له ذلك من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة ما هو متكلم
ولكن الطبيب من جهة ما هو طبيب والفقيه من جهة ما هو فقيه ليس يمكنه أن يبرهن على ذلك وإلا وقع
الدور ذكر في بعض كتب الشارح أن الفيلسوف لما كان إنما يلقب به من تمهر في جميع أجزاء الفلسفة
ووجب في الفيلسوف أن يدعي فيلسوفا صنف في جميع أجزائها كتبا وعرضها على ملك من ملوك زمانه وسأله
أن يلقبه به فإذا الملك بحر فأعرف هذا العلم ومراتبه هذه الكتب فإذا ولي أن يعتقها إلى ذلك فيلسوف
كان في زمانه فإن استحسنها يلقبه به وإلا رآها ملك مصنفها لم يستحق بها هذا اللقب إنما هو رجل كيس
وكان الشيخ يشير بقوله يجب أن يكون فيلسوفا إلى هذه الحكاية لن يعيها ولها إلى أنه كثيرا ما رأى خلط العلم

بعضها ببعض بعلل المتفلسفين وأما قول المسيحي لأن من الناس من يقرأ يجب بالياء ومنهم من يقرأها
بالجيم وهذا هو الواجب فإن مثل هذا الفاضل كالمسيحي لا يعقل حقه من جهة ما يجب أن يكون ملبوسا
ثم أنه يحق أن نحكم عليه بأنه تصحيف ظاهر وخطأ فاحش أما أنه يجب على ما قاله المسيحي فلأن أن يكون حدوثها
لكونه إنسانا لكن لا يجب عليه أن يكون ملبوسا لكونه طبيبا فكأنما أنه يجب أن يكون ملبوسا لكن هذه
الجملة تصير بحال خلط العلم بما ليس منه ثم أي ناس قرأها بالجيم اللهم إلا أن يكون من جنس من سبيل عنده ما
البادام وهو اللوز بالعرقي قال الشارح الشيرازي نقيل من أي كتاب نقل ابن القف المسيحي بالكتاب وأدابه
الشيخ المسيحي بالإجماع حتى لو حلف أنه ما كان ادعاه وأكل شيئا آخر يجب تصحيفه إلى أن الشيخ المسيحي بإدام
ومثل هذا لا يكون إنسانا بل شيئا شاذا وكان هذا أيضا مما ذهب إليه هنا كما ذهب إليه وهم لشركته
نسبها إلى الشيخ والناس للترجيح وأي ترجيح والناقد بصير فإن قيل صحيح وجب ما يعد الإجماع من
علم أصول الفقه فكيف جعله الشيخ من علم الكلام لا يقال كما قاله القرشي وغيره أنه يعني بعلم الكلام ما يعم
العلمين إنا نقول هذا مما لا ينبغي أن يقل عن فاضل مثله بل يقال لما كان الأصولي إنما يبحث عن
أحوال الأدلة الموصلة إلى الأحكام الشرعية وأقسامها واختلاف مراتبها ووجوه دلالاتها وكيفية
استثمار الأحكام منها على وجه كلي كان موضوع أصول الفقه الأدلة الموصلة إلى الأحكام الشرعية وهي
الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستدلال ولا إثبات وجود الموضوع إن لم يكن بينا لكون كل من
الخمسة دليلا شرعيا أي حجة مثبتة للأحكام شرعا ليس على صاحب العلم بل على صاحب العلم الأعلى على
ما عرفت وإنما عليه إثباته بصورة ما قاله الشيخ ولهذا أن يبدأ الأصوليين بتصور على ذكر حدودها
لا ولاه تصديقاتها ويسلمون من المتكلم كونها أدلة شرعية ثم يشرعون في أقسامها ووجوه دلالاتها وغير
ذلك لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لأصول الفقه لرجوع مستند الإجماع إليهما
ورجوع القياس والاستدلال إلى معقول النص والإجماع انتسج بيان كونهما حجة فيه كلام في كون الإجماع
والقياس حجة فإنهما لما لم يكونا بالمبادي العامة نتج بيان كونهما حجة فيه ولهذا اقتصر بعض المتأخرين على
حد الكتاب والسنة وأحالوا بيان كونهما حجة على الكلام ومنها كون العوائد في حجية أنهما لا بانات في الكتاب
في علم الرجوع إليهما والإمكان بيان كونهما حجة بالكتاب وأما أن ذلك من الفقه والطب من حيث هو نفسه

وطبيب ليس يمكنه أن يبرهن على ذلك ولا دفع الدور ولأن الطبيب من جهة ما هو طبيب إنما يثبت ما يثبت
مسائله ولا يثبت مباديه من جهة ما هو طبيب كان مسائله المتوقفة على مباديه ولزم الدور قال العلامة لا دور
إنما يلزم لو كان المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسائل أما لو كانت خاصة فلا يلزم ذلك لجواز إثباتها بمسائل
غير متوقفة عليها على ما ذكروه لأنا نقول هذا إنما يمكن في مبادي تكون مسائل من علم آخر بل من ذلك العلم يقول
المهندس في صدر كتابه إذا وقع خط مستقيم على خطين مستقيمين وصير الزاويتين اللتين في جهة
الأرض أصغر من قائمتين إذا أخرجا التقيا في تلك الجهة فإنه ليس مما يثبت في غير علم الهندسة ولهذا
جعله بعد ألفين من مسائلها وأثبته بعد شيء بعد بيانها وأما إذا كانت مسائل من علم آخر فإنه كالإجماع فإنه
يمكن إثبات كونه حجة في الفقه لا من مسائل بشرعه عليه بيان ... لا يكن الإجماع حجة لما كان الحكم في المسألة
المعلومة كذا لكنه ثابت بالإجماع ولزم الدور ضرورة ولما كان زعم ما ذهب الشيخ العليد فيه مسائل من
علم آخر إسحاق إثباتها في الطب للزوم الدور حينئذ بالضرورة واثبت لعلم من هذا أن قوله ولا دفع الدور لا يحتاج
إلى التقييد بقولهم إن كانت من المبادي العامة على ما تشعر به الخونجي والسامري المسيحي وغيرهم التعليم الثاني
في الأركان وهو فصل واحد الجسم باعتبار كونه جزءا للمركب بالفعل يسمى ركنا وباعتبار أنه التركيب عنه عنصرا
وباعتبار انتهاء التحليل إليه أسطقسا إلا أن الأطباء خصصوا الركن بأحد هذه الأربعة التي هي الأرض والماء
والهواء والنار ولا قالوا الأركان أرادوا بها هذه الأربعة دون ما سواها من الأجزاء إلا الأعضاء والأخلاط
فإن المقصود من هذه الأمور أخرى تخصها غير كونها أجزاء وأما هذه الأربعة فكانت هي أولى باسم
الأركان ولأن المقصود تعريف هذه الأركان وليست خاصة لأن كل ركن على ما أطلق الخونجي في شرحه
بل المخصوص خاصتان أحدهما علم بأنها عن غيرها من الأجسام وهو معنى بساطتها والثانية بالإلف
جميع المركبات منها وهو معنى كونها أجزاء أولية لا يتحلل بالإلف جميع المركبات إلا من الأجزاء الأولية
التي لا تكون سالفة من أجزاء أخرى بل السالفة من الأجزاء الثانية ونحوها لا سالف منها إلا بعض المركبات
وقد ذكر تفريعها ودالة الأركان هي أجسام الأجسام جنس بعيد شامل للبسائط والمركبات ولاجسم
وهو الطبيعي أعني الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة المتقاطعة على زوايا قوائم مثلها وقوله بسيطة وهي إشارة
إلى الخاصة الأولى خرجت المركبات وصارت مع الأجسام جنسا قريبا للبسائط من العناصر والأفلاك وقوله
هي أجزاء أولية لبدن الإنسان وغيره أي غير الإنسان من المركبات على ما دل عليه سياق الكلام وهي إشارة

إلى الخاصة الثانية خرجت الأفلاك وبقي الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا تكون العيدان المذكوران بعد للتفهيم
كيف وهما مراد فإن العيدين لا أولين بالنظر إلى أن الحد والمحدود مرادفان كما هو مذهب بعض وعند البعض
غير مرادفين نظرا إلى أن أجزاء الحد دالة على أجزاء المحدود لكنه فالمحدود فلا ورد ... في الحد لزم
التكرار بل للتفهيم وذلك لأنه لما كان البسيط يطلق على الجسم المستوي الذي هو بالأجزاء له
كالواحد والنقطة وعلى الحس المستوي عند الأطباء وهو المتشابه الأجزاء الأخر من المحسوس صناعته
كله في المائي والحد كالجمد والعظم وعلى ما هو الأجزاء من الآخر كالعضل الذي يقال له أنه بسيط لكونه
الأجزاء أمرا بالأعضاء المركبة وكان أيضا الجزء الأول قد يطلق على ما يكون بالقياس إلى ما بعده أولا
والى ما قبله آخرا كالأعضاء المتشابهة الأجزاء بالنسبة إلى الآلية والأخلاط وكان غير مراد من أشار إلى
المراد من البسيط بقوله التي لا يمكن أن تنقسم إلى أجسام وفي بعض النسخ إلى أجزاء مختلفات الصور ومن
الأجزاء الأولية بقوله تحدث بامتزاجها وفي بعض النسخ باختلافها الأنواع المختلفة الكائنات التي هي
المواليد الثلاثة من المعادن والنبات والحيوان لتمتاز عن غير المراد ومما يستدل ذلك بأنه كان يجب
أن يذكر العيدين آخرين ويترك الأولين لعدم جدواهما لأن الحد بالعيدين الأولين جزء وأنه يمكن
في التحديد وعلى هذا يكون قوله التي إلى آخره صفة للأجسام البسيطة والأجزاء الأولية على سبيل التوزيع
لا صفة للأجزاء الأولية على ما ذهب إليه الأكثر من شراح أبدل أي يسهل أن المراد من كونها أجزاء
أولية أن لا يتركب عن غيرها وغيرها يتركب منها وكذا الإمام والقرشي يستدلون عليه بأن الشيء لا يكون
جزءا أول حتى يجمع هذه الأوصاف فإن المركبات لو لم يتركب منها لم تكن أجزاء لها ولو تركبت هي من غيرها
لم تكن أجزاء أولية بل أجزاء وحالكون هو الأولية لأن التكرار في الحد لا يكون معنى الأولية على هذا أعني
البسيط بل يكون معنى البسيطة على هذا جزء معنى الأجزاء الأولية ويكون الحد بمنزلة قول القائل الإنسان
جسم حيوان ناطق ولا يلزم أن يكون لفظ البسيطة زائدا في الحد لعلم دلالته على معنى من غير قرينة لكونه
لفظا مشتركا لا يدل على معنى بدون قرينة وعلى هذا يكون لفظ الأولية لا يدل على شيء ولأن البسيط إذا لم يكن
منشورا بل لا يمكن أن ينقسم إلى أجسام مختلفات الصور بل يفسر بغيره من المعاني الثاني والثالث
انتقض حد الأرض بالحجر والحديد لصدق حدها عليهما وكذلك حد غيره من العناصر بما شاكل ما ذكرنا واعلم
أن جعله الأركان ههنا أجزاء أولية ينافي قوله فيما سبق والعدة للأركان ... ذكر بحسب قابلية الصحة
ولا

٣٦ والمرض وهذا بحسب المركب وأن أشكال القرشي على قوله وغيره وهو أن عنى به كل ما يغايره لم يصح
لأن الجوهر كان ليست أجزاء أولية للأفلاك والملائكة وإن أراد به بعض ما يغايره لم يصح التعريف لأنه
تعريف بشيء مجهول فإن ذكر البعض غير معلوم من لفظه غير متوجه لأن المقسم غير منحصر في الأقسام أن يكون
المراد لا ما يغايره من المركبات على ما دل عليه السياق كما عرفت ثم أن المسيحي تبع على قول الإمام وأورد إذا كانت
الأجزاء أولية بدل بالنص على الوصفين فإن العيدين بعده للتفهيم لا للتقسيم بأنه كيف يدل عليهما بالنص
وهو دال بلفظ على جزء وسيأتي وهذا الجزء الذي فرضه بسيطا كيف يكون له جزء انظروا معاشر الأذكياء من
شيخ وعالم شيخ وأي شيخ وما هو إلا كالحية التي انفلتت من سلته حتى يقال لسعني من عليه وهو
شيء لا يعرف لحياة الذكي منسك لي هذه الحية فقال الشيخ ابعدوها فالمتقبل بأس فعلتني وبأس مستكى
ثم إنه بعد ما شنع به وجع وبال عليه ذهب إلى أن العيدين الأخيرين أيضا داخلان في الحد وأن الجسم جنس
للأجسام العنصرية والفلكية والمركبات وبسيطة احتراز عن المركبات وأجزاء عن الأفلاك وأولية عن أجزاء
بدن الإنسان الثانية كالأخلاط والثالثة كالأعضاء التي لا يمكن أن تنقسم إلى أجسام مختلفة الصور عن
البسيط الحسي كالجمد والعظم ويحدث بامتزاجها الأنواع المختلفة من الكائنات عن بعض النجادع أو كتب
البدن من الأعضاء المتشابهة الأجزاء فإن الكلام في كتب الامتزاج لو كتب هذه الأعضاء من العناصر
وهو كلام مختلط على ما لا يخفى إذ القطع واللحم خرجا بقيد البسيطة على ما قاله وكذا الأعضاء التي لا يمكن أن تنقسم
إلى أجسام مختلفة الصور فإن قيد البسيطة احترازا عن المركبات الحسية فلما لم يرح اللفظ إشعار به يكتف
بقيده وقد فسر إلى آخره وهو لو نعم أن قيد البسيطة لعدم دلالتها على معنى لعانيها بلا قرينة كما مر ثم زاد وأفاد
أنه إنما قال الأنواع المختلفة من الكائنات وإن كان يحدث عنها الأجناس كالنبات والحيوان لأن النوع
اشتمل لصدقه على الجنس أيضا وإن كان بالمعنى الإضافي وعلى هذا يصدق أن كل ما يحدث عنها حقيقيا كان أو
إضافيا فلا يصدق أن كل ما يحدث عنها جنس على سائر النوعي بالحقيقي كالإنسان وهذا أشد خبطا مما سلم لأنه سيكلم
وجود جنس النبات والحيوان في الخارج بل لا وجود منهما أبدا إلا أنواعهما الحقيقية فلما قال الفاضل أن رج
الأركان ليست الكائنات إلا نباتا أجزاء أولية لبدن الإنسان خاصة بل لا نباتا أجزاء المركبات فوجب حذف
ذكر الإنسان قلنا إن الشيخ لم يجعل الأركان أركانا لأجل أنها أجزاء أولية لبدن الإنسان بل لا للبدن الإنسان

وغير ما نزاد وما ليست الاركان اركانا لانها اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره بل لانها اجزاء للمركبات
قلنا هذا تعسف الطرف بان ذلك ينوه واف بالغرض كما ما ذكره مع ان ما ذكره فايدة وهو ان الواجب على
الطبيب ان ينظر في الاركان لا مطلقا بل لانها اجزاء اولية لبدن الانسان اذا كان كذلك فان ذكره على هذا الوجه
احسن ثم قال وعلى قول الشيخ الاركان اجسام شكوك منها انه جعل الجسم جنسا للركن وهو باطل لان الركن من
حيث هو ركن منسوب الى الغير فالشك ما لم تفترض شيئا جعل الركن ركنا اذ لم يكن ان يعقله ركنا واما الجسم
من حيث هو جسم يستحيل ان يكون منسوبا الى غيره والشيء الذي يجب كونه نسبيا يمتنع ان يقوم ما يستحيل كونه
نسبيا قلنا الشك انما يتوجه لو كان المعرف حد الاركان اما اذا كان رسما فلا لان التقوم انما يعتبر
في الحد لا في الرسم سلمنا لكن ليس كل ما كان جزءا يجب ان يكون جزءا للحد ولهذا لا يؤخذ العناصر
في تعريف المزاج مع امتناع ان يكون اجزاؤه سلمناه لكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم له وراء
الاضافة كالابوة والبنوة ومشهوري وهو ما له مفهوم زائد على الاضافة كالاب والركن من القسم الثاني
اذ الذي هو ركن لكذا مهما كان امور ثلاثة احدها نفس ذلك الشيء وثانيها نفس العارض وهو كونه ركنا وهو محض
الاضافة وثالثها المركب منهما ثم اذا عرفنا المعروض وحده لعرفنا حدنا ذكرنا الامور الداخلة في ماهية المعروض
من غير ان نذكر شيئا من الامور الاضافية كما نقول في مثلنا انه جسم بسيط واذا عرفنا الاضافة وحدها ان امكن
قلنا جزء اولية للمركبات من حيث هو كذلك واذا عرفنا المركب ذكرنا جميع ما ذكرنا في مفهوميه ولا يلزم منه
تعريف المضاف بغير المضاف بل تعريف المضاف بالمضاف وتعريف غيره بغيره فقوله اجسام بسيطة
تعريف المعروض وهو ليس باضافي بل عرض له ذلك ولا امتناع في ذلك ونظيره انا لو اعترفنا الاب
بانه حيوان تولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فما اخذنا الحيوان وهو ليس باضافي حتى
لا هو مضاف لكون المعرف تعريفا للمركب الذي هو المضاف المشهوري ثم ان الشارح العلامة لما اعتقد
سلامة ما قاله الشيخ قال الاولى ان يقال الاركان اجزاء جسمانية اولية للمركبات حتى يكون الماخوذ كله امورا
اضافية كالجزئية والجسمانية والاولية وفيه نظر لان قوله جسمانية اما ان يكون من الامور الاضافية او لم يكن فان
لم يكن من الامور الاضافية فقد ناقض كلامه لان لا يكون من الامور النسبية لا يجوز ذكره في الامور النسبية
وان كان من الامور النسبية فيكون منتسبة الى الاجسام فلا يكون اجساما لاستحالة انتساب الشيء الى

نفسه

الى نفسه فتكون اعراضا وهو بين البطلان والسوال انه ان كان المراد من الاركان نفس تلك الاجسام فقد
اخذ المضاف في تعريف غير المضاف وان كان المعنى الذي ما تم بها وبه كونها اركانا لم نجد فائدة في الطب
لان الغرض يعرف هذه الاجسام من تلك الحيثية لا تعريف تلك الحيثية وان كان الاجسام من تلك الحيثية
فلا جزء الجسمانية لا دلالة لها على تلك الاجسام وان كان لها دلالة على تلك الحيثية اذ كون الشيء جزءا جسمانيا
لا يستلزم كونه جسما كما في الهيولى والصورة وهذا اولى بما قاله الجيلي وهو ان المراد بالجسمانية ان كان نفس
الاجسام فقد لزم ما التزمه الشيخ والركن المراد منها المعاني القائمة بالاجسام لزم ان يكون العرض
مقوما للجوهر لان الركن جوهر لا قيل من انه لا يلزم من كون الاسم حدا لازما بما ثم تقوم الجوهر بالعرض
لانه انما يلزم هنا لانه انما يلزم تقوم الركن بالعرض لو كان الركن هو هذا المركب وحينئذ ولم
مال لم يكن العرض محمولا على الجوهر اندفع عنه هذا المنع وتم المطلوب فلنتكلم الطبيب لاركان
من هو من غايات الطب يعني الطبيبان تسلم من الطبيعي لانه الناظر في الاجسام الطبيعية من
حيث تغيرها انها اربعة على ما هو الحق والمشهور عند المشائين وان احدها كرة الاثير وان ابطلنا ها
في شرح حكمة الاشراق ووجوده النار في المكان يكون من اشعة الشمس وانوار الكواكب لا غير
اي لا اقل بان يكون العناصر اقل من اربعة ولا اكثر بان يكون اكثر منها وهذا هو المراد من لا غير لا ما ذكره
المسيحي الخوئي والسامري والجيلي من انه ليس اقل من اربعة على ما زعم بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار
وحصول الكلية الباقية بالتكاثف او الارض وحصول البقية بالتلطف او الماء وحصول الثقيلين بالتكاثف
والخفيفين بالتلطف ولا ازيد على ما ذهب اليه اصحاب الخليط الذاهبون الى ان كل نوع من الكائنات
مركب من اجزاء لا متناهية مساوية له في الصورة النوعية ولا يحس بها للصغر فاذا اجتمعت احس
بالمجموع الى غير ذلك من المذاهب لان الاول لا يستلزم كون العناصر اقل من اربعة لان ما قالها والثاني
بالكثير من اربعة لان اصحاب الخليط لا يقولون بكون العناصر اكثر من اربعة على ما نقل عنهم اثنان منها
خفيفان واثنان منها ثقيلان فالخفيفان النار والهواء والثقيلان الارض والماء الخفيف هو
الذي في طباعه ان يتحرك نحو المحيط والثقيل هو الذي في طباعه ان يتحرك نحو المركز وكل منهما اما مطلق
وهو الذي يبلغ الغاية في ذلك كالنار والارض ولهذا اذا خليتا وطباعهما كانت النار على الاجسام

٤٩

المستقرة كلها والارض تحتها وتحت تلك الاجسام كلها او مضاف وهو الذي لا يبلغ الغاية كالهواء والماء
ولهذا اذا خليا وطباعهما كان الهواء تحت النار وفوق الماء والماء تحت الهواء وفوق الارض لا ان الا بسيط
متحرك بالاستقامة اما خفيف او ثقيل وكل منهما اما مطلق او مضاف فيجب ان يكون هذه البسائط اربعة
ولا تجوز عليه الا بالذكرناها من نقص وبالجملة لسكن اليها نفس المتعلم نقصانا ما ورد من التركيب وهو
ان البدن مركب من الاعضاء الاصلية وهي من الشامية الاجزاء وهي من المواد الدم والبلغم وهي من الغذاء
وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من النبات وهو من الاركان ولهذا لا يبيتنجه في عنصر واحد ولا في اثنين
مي ولا ثلاثة بل اربعة وبعضها من التحليل وهو انا اذا قطرنا البدن بالقرع والانبيق يسيل منه اجزاء مائية ويبقى
منه جزء ارضي والمنفصل منه بخار بعضه حار يابس وهو النار والباقي هو الهواء وبعضها من الالم وهو
انا نحس ان تلك الكيفيات اذا غلبت على ابداننا والالم احساس بالمنافي من حيث هو مناف والمنافي هو
الضد فلنا بها دليل على ان في ابداننا اضدادها وهي لا تقوم بذواتها لكونها اعراضا بل الحامل لها الاركان
وبعضها لابقراط وهو ان لو كان في البدن جوهرا حارا وجوهرا باردا بالطبع لكنه لا يعتدل فيه جوهرا
يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة لا تقوم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا تقوم بالعرض ايضا
هو المشهور من كلام الشيخ وسنتكلم فيما هو الحق فيه عند الكلام على اسباب الالم ان شاء الله تعالى
ولكن نذكر شيئا من كلام الشيخ يحضر اصلها ان الاجسام التي عندنا نجدها لا تخلو عن كل كيفية
من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة او التوسط في ذلك وهذا القسم لا يكون هذه الكيفيات
هي الكيفيات الاول التي يكون بها الامتزاج المعد لصدور الكائنات فيلزم ان يكون لا زمة لتلك الاجزاء
الاولية لكن الجسم البالغ في الحرارة بطبعه هو النار والبالغ في البرودة بطبعه هو الماء والبالغ
في اليبوسة هو الارض والبالغ في الرطوبة هو الهواء اذ لا جسم عندنا خاليا عن هذه الكيفيات
الاربع اما مع غلبة واحد او اثنين منها او مع اعتدالها فهذه الاجسام الاربعة لا تخلو منها جسم
مركب فالاركان اربعة وهذه الحجة قد اشار اليها الشيخ في المزاج بقوله ولان القوى الاولية
في الاركان المذكورة اربع يشير الى ان المزاج في الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها وثانيها
ان الجسم المتكون بالتركيب يجب ان يكون فيما يسهل قبوله للشكل لتسهيل قبوله الهيئة المكونة

ودلك

ودلك هو الرطب لكنه كما يسهل قبوله يسهل تركه فيجب ان يكون في المتكون جزء يابس يحفظ ما قبله
الرطب بان يكون اذا اجتمعا استعد الرطب من اليابس حفظ لما حدث به واستفاد اليابس من الرطب
بسيلان فكذلك الجسم الرطب واليابس اللذان بهذه الصفة هما الماء والارض وهما باردان تقيلان يجب
ان يعدل ذلك منها بحار بعدل بردهما وخفيف يعدل ثقلهما وان يكون ذلك بممازجة جسم حار خفيف وهو
النار والهواء ولو اقتصر في ذلك على النار لافرط اليبس ولكان القدر الذي يعد منها الخفة المعتدلة يوجب
افراط الحرارة ولو اقتصر في ذلك على الهواء لافرطت الرطوبة ولكان القدر الذي يفيد الحرارة المعتدلة يوجب
افراط الخفة فوجب ان يكون في ذلك المركب قسط من النار وقسط من الهواء فيكون فيه اربعة اركان ولما
في الكلام تشبيه المصنف تبين قوله ولو اقتصر نظر لمن تأمل فيها للتأمل وهذه قد اشار اليها الشيخ
في كلام الغاية فلا احد من هذه الاربعة والارض جسم هو الجسم مراده فان فيه حشو بعيد وقوله
بسيط اي لا ينقسم الى اجسام مختلفة الصور فخرج المركبات ويصير الجسم البسيط حشوا لو بالها
وبا في الحد كالفصل واما في البسيط فانه اخرى وهي الاشارة الى ان شكلها كروي وان لا طعم لها ولا
رائحة لها لوازم المركبات على ما ذهب اليه المسيحي فهو في غاية البعد اذ لا اشارة بهذه الالفاظ المورودة في
الحد ولا الى لوازمها بل الى معانيها لا يناقضه باللون لانه ايضا من خواص التركيب مع انهم اتفقوا
على انه لابد لها من لون يحصل من انعكاس شعاع الشمس عنه الضد والحرارة المترتبة عليها وجود
الحيوان وغيره واذا اختلفوا في انه الغبرة او السواد على ما قيل لان هذا الاتفاق يمنع كون اللون
من خواص التركيب لكن الحق ان اللون من خواص المركب والارض الصرفة لا لون لها والتي لها لون
فليست بصرفة لاختلاطها بالماء والهواء موضعه وهو الذي يكون به الشيء بحيث يشار اليه بانه
هنا او هناك لا مكانه وهو السطح الباطن الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي لانها اسعاف
الطبيعي تنبيه اشارة الى بطلان مذهب من يقول الارض متسوعة في وسط الكل او لدفع الفلك
لها من الجوانب على السواء او الجذب اياها كلها لذلك وسط الكل اي وسط الاجسام من حيث هو
كلها انه مركز العالم او وسط الفلك الاعظم لانه يسمى بكل الكل وعقله ونفسه عقل الكل ونفسه
والاول اظهر لا وسط كلها هو من الاجلاك لا نساعده بالحوادث الداكنة وانما كان موضعه الطبيعي وسط

٥٠

الثقل لانا نعلم ان الثقيل يهوي بطبعه الى اسفل وهو الموضع البعيد من السما وابعد المواضع منه هو المركز فيكون ذلك ومن الارض يهوي بطبعه الى المركز ويتراكم الاجزا بعضها على بعض من جميع الجهات حتى يكون على هيئة كرة ينطبق مركزها على ... وهو النقطة التي لو قطع الثقل عليها لانقسم جانب منه على الاخر ... وهو النقطة التي تساوي جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى سطحها ... مركز العالم وقد صنفنا هذه المسئلة في كتبنا على ما يجب في علم الهيئة فليراجعها من اراد تحقيقها **تكون فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا** هذا لازم للموضع الطبيعي لان الجسم اذا كان في الموضع الغريب وزال القاسر فان لم يتحرك الى الموضع الطبيعي كان الغريب هو الطبيعي وان تحرك اليه فاما ان يسكن فيه وهو المطلوب او يتحرك عنه فيكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع وهو محال واما جعل السكون طبيعيا بلا شرط والحركة طبيعية بشرط المباينة فان السكون طبيعي على الاطلاق اذ لو خليت وطباعها لم يتحرك الى الوسط لانها تكون فيه حينئذ بخلاف الحركة فانه لو خليت وطباعها عند المباينة اقتضت الحركة ولا يرد على ما قاله المسيحي فليس بشي لان الشيخ ما جعل السكون طبيعيا بلا شرط بل كما شرط في التحرك اليه بالطبع كونه مباينا عنه كذلك شرط في السكون بالطبع ان يكون فيه ولو كان اذا خليت وطباعها لم يتحرك الى الوسط لانها تكون فيه حينئذ ممتنع لان قولنا لو خلي وطبعه تصدق عليه وان لم يكن في موضعه ولهذا قيل اذا القي الما وطباعه يكون مستدير كما اشار اليه في المثال المرمي الى فوق عند النزول **وذلك** اي كون الارض بحيث يتحرك بطبعها الى الوسط جملة الاجسام ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت **هو ثقله المطلق** اذ ليس بالاضافة الى بعض الاجسام كالما لكونه اضافيا وذهب الفاضل الشارح وغيره من الشارحين المسيحي بانه لو لم يذكر اشارة الى طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون فيه عند عدمها الى طبعه بعلة المطلق لان الثقل والخفة قد يراد بهما نفس الميل الصاعد والسافل وقد يراد بهما ما يوجبهما وهو الطبع فان اريد بهما الاول لم يكن العناصر خفيفة ولا ثقيلة في احيازها لانه لا ميل هناك لان الميل انما كان خارجا عنها وان اريد بهما الثاني كانت في احيازها كذلك فلو اولا كان هذا مراد الشيخ فسرناه بالطبع لا بالميل فلما لم نسلم ان مراد الشيخ هذا ان كان في غاية البعد فلا حاجة الى ارتكاب

هذا المجاز وهو ان طبيعة الثقل لحصول الغرض فما ذهبنا اليه دون ارتكابه **وهو بارد بالبرد في طبعه** اي لا بسبب بعدها عن الحركة الفلكية المسخنة على ما زعم قوم **اي طبعه طبع اذا خلي وما يوجبه ولم يعتبره سبب من خارج** من حرارة الشمس والنيران ورطوبة الانداء والامطار **ظهر عنه برد محسوس ويبس** لما كان كل واحد من الحار والبارد والرطب واليابس يطلق على معان كثيرة كما يقال هو بارد مثلا بالقوة او بالفعل اما بالغلبة او بالاضافة او بالعرض او بالاطلاق وهل يمكن على احد الوجوه المذكورة وما هو بالفعل هو المراد في العناصر وان كون البارد في الارض مثلا ليس بالقوة اللاحساس ببرودته بالفعل ولا بالاضافة لان الارض باردة سوا كان في العالم شي اخر او لا ولا بالغلبة لانها بسيطة ليس فيها حرارة مغلوبة ببرودة ما ظاهرا اشار الى انه ليس بالعرض لكونه موجب الذات فعلم منه انا اذا قلنا الارض باردة يابسة معناه انها كذلك بالفعل بالذات بالاطلاق اي لا بالقوة ولا بالعرض ولا بالاضافة ولا بالغلبة بل لو اخذ قدر الكيفيتين فيها محضة لا يشوب البرودة حرارة ولا اليبوسة رطوبة وعلى هذا فقس في سائر الاركان لكن يجب ان تعلم ان هذا المعنى المقول على الاركان على نوعين احدهما الذي في الغاية وهو ان لا يكون لنفسه اقوى منها كالحرارة في النار والبرد في الما والرطوبة في الهوا واليبوسة في الارض وثانيهما ان يكون منكسر السورة لامتزاج ضدها خالطه لا انه وجد في اول الوجود منكسر القوة لان الحكمة لا تقتضي ان يكون كذلك كالحرارة في الهوا والبرودة في الارض والرطوبة في الما واليبوسة في النار هذا ملخص كلام الشيخ واما ان الارض باردة فللاحساس ببرودتها عند زوال القاسر المسخن كشعاع الشمس وانوار الكواكب ولو لم يكن طبعها وهي صورتها النوعية مقتضية للبرودة لما كانت كذلك واما انها يابسة فلانا ما نعني باليبوسة الا الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها ولا شك ان الارض كذلك فهي باردة يابسة وانما لم نقل برد ويبس محسوسان اما لان الشيخ ما جعل اليبس محسوسا ... ولهذا اختلفوا فيه كما في البرد ولهذا اعترضوا عليه واما لان كونه غير محسوس معلوم لان المحسوس هو عسر القبول والترك لا اليبوسة واليبوسة هي الكيفية الموجبة له غير محسوسة او لان اليبس عبارة عن عدم سهولة الانفعال لقبول الاشكال وتركها لانه امر عدمي فلا يكون محسوسا او لان الاحساس انفعال من المحسوس والعاصي والرطب

لا يوجبان فعلا في المقر لانها كيفيتان انفعاليتان لا لان العاصي هو العسير القبول للاشكال والرطب هو السهل القبول لها ودلك غير مدرك بالحس البتة واما الانفعال الذي يجده اللامس عند غمزه اليابس فذلك ليس لاحساس الحس باليبس بل بعدم القبول دل العقل على كونه يابسا على ما قاله القرشي فان كون العاصي عسر القبول لا يصلح علة لكون اليبس غير محسوس **وقد يوجد في الكائنات** اي المتولدات **وجود مفيد** بالاضافة او بالصفة فانها تحتاج ان تصحان **للاستمساك والثبات وحفظ الاشكال** والاستقامة والانحنا والدقة والغلظ **والهيئات** كالتجويف والتقعير ونحوهما وقد اشرنا الى ذلك في الحجة الاخيرة على ان الاركان اربعة واعترض الفاضل الشارح بان تعريف الارض بكونها معلومة للجمهور يكونها وسط الكل الذي لا يعرفه الا الخواص بادلة غامضة تعريف الظاهر بالخفي وبانه لا يمكن اقامة البرهان على كونها في الوسط الا بعد معرفتها فلو استفدنا معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور وهذا المنع بان الغرض من التعريف ان كان العرض ذكر صفة من صفاتها فهو باطل وجهين لان الطبيب لا يستفيد بمعرفة هذه الصفة لانه انما يستفيد بكونها جزا من البدن سوا كان موضعه الطبيعي الوسط او المحيط والثاني انه احد البرد واليبس الذين يصلحان لتعريف الارض عن الذي لا يصلح لذلك وبان السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك فكل ليس من شان ذلك الارض ذلك فلا يكون سالما سلمنا لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه علة الحركة فيكون عدمه علة السكون لان علة العدم عدم العلة سلمنا لكن لا نسلم انها تحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم ذلك ان لو لم يكن مغلوبا بالمعاوق سلمنا لكن البرد واليبس طبعا الارض فكيف جعلهما موجبين عن طبعها سلمنا لكن اسناد الكثير كالسكون في الوسط والحركة اليه والبرد واليبس الى الواحد وهو طبع الارض ممتنع لان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وقد وقع الانماركست فلان الذي لا يعرفه الا الخواص هو الحكم بكونها في الوسط او تصور كونها في الوسط بمعنى انطباق مركز ثقلها على مركز الارض لا تصور كونها في الوسط بمعنى كونها وسط الاجرام العنصرية كلها تحت سائرها لبعدها عن الجوانب فانه مما يتصوره الجمهور ولا نسلم انهم لا يعرفون الارض بالخصوصية الا باعتبار ما يكونه من حرارة ونحوها وكيف لا وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا ان المعادن منها فضلا عن غيرها لا لان تعريف الارض بهذه الخاصية تعريف لمن يعرف هذه الخاصية

وهم الحذاق وهو ظاهر عندهم على ما قاله الشارح فان هذا لخصيص من غير ضرورة ولا لان الشيخ لم يجعل هذا القدر معرفا لها بل هذا وما قبله وما بعده وما كونها وسط الكل فهو يحصل بمنزلة عن ذكر المسيحي فانه لا طائل تحته ولا لان الشيخ لم يذكر ذلك لتعريف ماهية الارض بل لتعريف اركانها بل على الاطلاق ويكون حينئذ تعريف الكلام هكذا والارض جرم بسيط فان ما ابرى في طبعه ويقول على الاطلاق لان موضعه الطبيعي وسط الكل الى اخره فيكون قد وقع في الكلام نوع من التقديم والتاخير وقد كثر من البلغاء والفصحا على ما قاله الحلي لانه تاويل في غاية التعسف اذ لا يحتاج فانه كما لا يجوز تعريف الارض بكونها في الوسط لخفائه كذلك لا يجوز تعليل ثقلها المطلق بها لخفائه عند الاطبا لان التعليل لا فائدة فيه الا العلم بثقلها المطلق واما الثاني فما مر من عدم مسيس الحاجة الى علم الدور واما الثالث فلان الطبيب قد ينتفع بمعرفة هذه الخاصية لما ذكره الشارح من ان المعالج الطبيعي للسوداويين يكون راسبا تحت الاخلاط بسبب غلبة الاجزا الارضية عليها والثقل اذا كان راسبا في اسفل القارورة دل على علم النضج وكمال النضج وذلك في الرسوب المحمود ومادته لا يكون الغالب على الرسوب الا الاجزا الارضية التي مقتضاها الطبيعي ان يكون في الوسط وهو المركز فانه كلام في غاية السخافة لان سبب رسوب الثقل هو كمال النضج وعلم الريح ... لا كون الارض في الوسط وبهذا البتة الا غلبة الاجزاء الارضية ولما كانت السوداويات راسبة في القارورة لغلبة الاجزا الارضية عليها وكان الرسوب في الامراض الدموية والصفراوية والبلغمية لغلبة الاجزا الارضية عليها وهذا ما لم ينقل واحد ولو نقل لم نسمع منه لمخالفته العقل والنقل لانه اذا وجدنا عملية هذه الجواهر في بعض الاغذية او بعض الاخلاط وغيرها علم ان الغالب عليه الركن الذي هذه الخاصة خاصة له من بين سائر الاركان وعلى هذا استدل بالثقل على كثرة الارضية لانها اثقل الاركان لكون موضعها الطبيعي وسط الكل ... في التطبيق بان يقول لما كان الغرض من العظام ان يكون اساس البدن ودعامة الحركات وجب ان يكون جوهرها صلبا ومزاجها يبسا ووجب ان الغالب عليها الاجزا الارضية وهي ثقيلة لان موضعها وسط الكل وفي العلى بانه اذا حصل للعظام مرض بسبب مواد غليظة ثقيلة علم انه لا يخرج الا اذا كان بسبب مواد لطيفة خفيفة لمناسبتها لها لان الغالب عليها الاجزا الارضية الى اخره واما الرابع فلان البرد

واليبس لا يصلحان لتعريف الارض لان هذه الكيفيات قد تزول مع بقاء الصورة الارضية والعرضي
المفارق لا يصلح للتعريف سلمنا انه غير مفارق لكن كون الارض ثقيلا اظهر من كونها باردة يابسة وهو
الفارق لسمعها في غير حيزها دائما بالتسبب فيما اذا قدرنا في حيزها وفي غير حيزها لا يكون الثقل اشبه
لا ذوما من البرد واليبس هذا ما ازال ذكره غير متجه لان المقصود ذكر الصفة لا تعريف بل هذا
نحو ذا ما اية صفة كانت وعدم العرض اللائم الظاهر مع المفارق والخفي ليس لمستنكر واما الخامس
فلان المراد بقولنا ان من شان الارض الحركة انها اذا منع عنها لما بها اي من حيث هي هي لا من حيث
امر من خارج والاسلم ان الارض ليست كذلك ولهذا ذهب الامام الى تحركها على الاستدارة الا ان ابطلوا
مذهبهم بادلة تعلمته والدليل على انها لا يجوز ان يتحرك على الاستدارة في العلم الطبيعي دون ما ينبه على انها لا يجوز
ان يتحرك على الاستدارة اذ لو فرضت حركتها في يوم بليلة دفعة على الاستدارة لم يكن ابطاله الا بالادلة
اللهم الا تعزها كما قال ان فيها مبدا ميل مستقيم فلا يجوز ان يتحرك الا على الاستدارة بالطبع او لان طبيعة
البسيط طبيعة واحدة فاذا صح على بعض اجزاء الارض الحركة صح على الجملة للتشابه واما ما ذكره الامام من ان
المراد من السكون اليبس والحصول مجاورا ان كان فيه بعد لان لفظ الارض كما يطلق على بيئة الارض
بلا شك يطلق على كل جزء من اجزائها ضرورة كونها بسيطة وكل جزء منها له الحركة وقوله الارض جرم بسيط
موضعه الطبيعي وسط الكل تكون فيه بالطبع ساكنا قضية مهملة والمهملة قد يصدق صدقا على صدق الجزئية
فلا معنى هنا مادام السكوت على ما قاله النحوي الا ان الحكم يكون بقوله الارض جسم بسيط الى اخره قضية
مهملة في غاية البعد لانه تعريف لا حكم سلمنا انه حكم لكن لا نسلم صدق الجزئية هنا وانما كانت تصدق
لو كان البعض في بعض الارض يتحرك حركة ثم لا يكون جزء منها متحركا لكن حينئذ لكن لا يجاب عنه
بان جزء البسيط جزئية لها لانه له في الاسم والحد وهو واضح واما السادس فلان يقتضي الطبيعة
ليس مجرد عدم الحركة الذي قد يصدق بانعدام الجسم بل استقراره في الحيز بناء على جواب الامام وهو
ان المراد بالسكون الحصول لا الاستقرار لان علة الحركة الامر المباين وعلة السكون تكون عدم الامر المباين
وعدم الامر المباين هو حصول الطبيعة الارضية وهو علة السكون على ما ذكره المسح لان عدم الامر المباين
ليس حصول الطبيعة الارضية ثم حاصل السؤال ان علة السكون هو عدم علة الحركة فاذا كانت الطبع الا الامر

المباين الا الطبيعة فكيف يجاب بانها واحد ثم قال وهذا هو الحق الذي تحصل عنه ولا ان الشيخ جعل طبيعة
الارض علة للسكون في الوسط حال كونها ساكنة لانه قال يكون فيه بالطبع اي علة السكون انما هو الطبع ساكنا
اي حال كونه ساكنا فيكون ساكنا ضياعا على الحال انه خبر كان ونظيره قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد
صبيا فان تعالى قال المفسرين على ان صبيا نصب على الحال لانه لولم يكن كذلك لما كان في ذلك استنكار لان ما
من احد من الناس الا وقد كان في المهد صبيا فلو كان الكلام مع من كان كذلك مستنكرا لما جاز الكلام مع الشيخ
ان كان في المهد صبيا ما ذكره النحوي لانه لا يبعد مع انه لا تعلق له بالسؤال على الوجه الذي ذكره
لانه قال الثاني اي من شكوك الامام ان السكون امر عدمي فلا يصح اضافته الى طبع الارض بل علة عدم علة
الحركة وهو عدم القاسر وجوابه ان يقال لا نسلم انه لا يصح اضافته الى طبع الارض لانه ليس عدما محضا
بل لا يصح الا عدم فكيف يصح الا ان يقال ما ذكره لما عرفت من نقوض وعدم تعلقه بالسؤال والجواب الحق عن
السؤال ان يقال لا نسلم ان الطبع علة الحركة مطلقا بل الطبع بشرط كونه خارجا عن مكانه الطبيعي يقتضي
الحركة وبشرط كونه فيه يقتضي السكون وعلى هذا يكون عدم الطبع وكذا عدم كل واحد من الشرطين علة لعدم
الحركة والسكون معا لا ان يكون علة السكون واما السابع فلان المقتضي عند الماوردي الخارج عن امكانه
فان طبيعة الما مقتضية للبرد وان تسخن لكن لا يترتب عليه اثره وفرق بين قولنا لا يحصل الاثر وبين قولنا يحصل
لا يقتضى الصدور الا مع المعاوقة دون الثاني وما ذكره الامام من ان الشيخ اعتبر المناسبة ولم يقل انها لا
الا كان يعني يتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا انه يتحرك اليه بالطبع ان كان يتحرك اليه مباينا اي حال كونه مباينا
فكون ايضا نصبا على الحال وليس ان كان يتحرك الى الوسط لعله لكن الحركة انما هو الطبع ونبه بقوله مباينا
على ان هذه الحركة انما تكون عند كون الارض مباينا عن الوسط واذا كان كذلك فلا منع الشك على ما قاله
النحوي الا ان لبعده لفظا ومعنى على الظاهر بلا تأمل واما الثامن فلما ذكره الامام من ان المراد بالطبع
الصورة النوعية ولا شك في مغايرته للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيره في الكيفيات واما التاسع فلانه
صدور الكثير عن الواحد من جهات او من جهة على سبيل الترتيب وهنا كذلك لان طبع الارض اي صورته
النوعية مقتضية للحركة من جهة خروجها عن مكانها وللسكون من جهة كونها فيه وللبرد من جهة الصورة
الجسمية واليبس من جهة الهيولى هذا هو المشهور في كتب المتقدمين من الحكما والحق ان طبعها مقتض

للبرد من ذاته وللبيس بشرط البرد لان طبيعته موجبة للسكون في الوسط والحركة بشرط زوال
المباين والصورة النوعية للبرد والمادة لليبس فان الكيفيات الفعلية اشبه بالصورة لانها فاعله
والمنفعلة بالمادة لانها قابلة على ما ذكره المسيح ولا يلزم كون القابل فاعلا لان الملازم قابلة ولا فاعلها
فاعله ولا لان الحصول في الوسط باعتبار كونه فعلا ومعنى الفعل شي واحد واما الحركة الى
فلكه من ضروراته ولواحقه في طلب المقصود واما البرد واليبس فباعتبار الكيفية فالكيفية تحصلان
على سبيل الترتيب على ما قاله النحوي الا انه لو ترتب اليبس على البرد لزم سوء الماكلي بها الى
العكس لزم بروده النار لكونها يابسة لانا نقول لا يلزم من انتفاء البرد اليبس في المحل المخصوص انتفاؤه
ذلك في كل المحال لجواز ان يكون خصوصية هذا المحل شرطا او خصوصية غيره مانعا لكن هما بواسطة الصورة
النوعية لان حصولها في الوسط ليس باعتبار كونها سببا اذ ليس كما انه قيل لا حقه وانما الحركة
اليها باعتبار كونها ثقيلة لان الكثافة من لوازم البرودة واليبوسة فاذا جعلت من لوازمها لزم الدور
وما اجاب عنه اي الاركى ما اجاب به الامام وهو ان هذه القاعدة يعني امتناع صدور الكثير عن
الواحد باطلة عندنا فانما تحققه عند صاحب الكتاب فلابد من الجواب من طرف الشيخ على حد ما انهم
يملكه القاعدة كما اجبنا عنه وَاَمَّا المَاءُ فَهُوَ جِرْمٌ بَسِيطٌ مَوضِعُهُ الطَّبِيعِيُّ اَن يَكُونَ شَامِلًا لِلاَرضِ مَشمُولًا
لِلهَوَاءِ اِذَا كَانَا عَلى وَضعِهِمَا الطَّبِيعِيَّينِ اما معنى الجرم والبسيط والوضع فعلى ما تقدم في الارض واما
قول المسيح ان البسيط ابان الحركة بشكله وعدم طعمه ورائحته لانها لوازم المركبات فيستغنى
باللون ايضا لازمه لونا ولهذا ينعكس الشعاع عن العوارض الملونة ماءا ولحروجه مقابلة ولا ينعكس عنها
اذا كانت ملونة لهذا اللهم الا ان يقال البسيط من الما لا لون له والملون منه غير بسيط يستلزم السعن
واما اعتراض الامام بان الغرض من وصف الما بكونه شاملا للارض مشمولا للهوا اما ان يكون تعريف
الما او شيئا آخر وعلى الحيث المذكور فقد عرفت جواب مثله في الارض في سؤاله الحكما واما
الضرع اذا ما اي فانتقل ان يكون للما والهوا وان يكون للما وللارض وان يكون للهوا وللارض والمعنى
ان الموضع الطبيعي للما ما ذكرنا اذا كان هو والارض او هو والهوا او الارض والهوا على وضعهما الطبيعي
وهو احتراز عن الارض المستوفي المساكن تحت الما قسرا والمدرج المنسوج في الهوا وانما كان
موضع

موضعه الطبيعي ما ذكرنا بالشرط المذكور لان تعلق الما الثمر في الغاية فهو يطلب بطبعه القرب من
المركز فيكون قربه اليه من كل الجوانب متساويا وذلك يوجب ان يحيط بالارض من جميع الجوانب لكن عرض
للارض عارض منع من ذلك وذلك من سبب فاعلي وسبب تمامي اما السبب الفاعلي فهو ان الكواكب لعوامها
ما يسرى الاجرام العنصرية فان يسخن بعضها سخونة او دخانا فلما تسخنت من الارض اجزاء وتصاعدت دخانا
انثلم من تلك الجانب وطفت من الارض وطبيعة الارض يابسة لا تسيل حتى تملا تلك الثلم فبقي ذلك الموضع
غائرا فطلب الما الحركة الى قرب المركز فسيل الى الموضع الغائر وبقي الموضع المرتفع مكشوفا من الما واما
السبب التمامي فهو الاضطرار الى انكشاف بعض الارض ليمكن تكون كثير من النبات والحيوان فقوله
اذا كانا على وضعهما الطبيعيين اشارة الى طلب سبب كونها كذلك وهو ما ذكرناه من الامور
الموجبة للانكشاف وَهُوَ اي كون موضعه الطبيعي ان يكون شاملا للارض مشمولا للهوا الا الطبيعة
الموجبة له على ما ذهب اليه الامام وارتضاه الشارح والمسيح لانا نسلم بِثِقْلِهِ الاِضَافِيِّ كلونه ثقيلا
بالنسبة الى بعض العناصر لا كلها لان الكون ثقيلا لانه بالنسبة الى عنصرها كثير من خفته لانه بالنسبة
الى عنصر واحد يسمى ثقيلا مضافا وشرط كون ثقله الاضافي ان يكون شاملا للارض مشمولا للهوا فعلم
فلا ما ذهب اليه الشارح من ان الثقل والخفة انما يصيران اضافيين اذا اعتبرنا انهما حركة الجسم
الى المركز والمحيط اما اذا اعتبرنا كون الما شاملا للارض مشمولا للهوا وكون الهوا فوق الما
وتحت النار فانه لا يصير الثقل والخفة بهذا الاعتبار اضافيين وَهُوَ بَارِدٌ رَطْبٌ اي طبيعه طبع
اِذَا خَلِيَ وَمَا تُوجِبُهُ وَلَم تُعَارِضْهُ سَبَبٌ مِن خَارِجٍ كتسخين الشمس والنار وما خلط به من
الاجسام المعدنية كالزاجات والكباريت ظَهَرَ عَنهُ بَردٌ مَحسُوسٌ اما تفسيره البارد الرطب
فعلوما مر واما ان الما بارد فلانه اذا زال عنه العواسر عاد الى البرودة ولو لم يكن طبعه مقتضيا
لذلك لما كان كذلك واما انه رطب فلانا نعني بالرطب الجسم الذي يقبل الاشكال بسهولة ويتركها
بسهولة والمالك كذلك بالرطب الذي هو رطبا واما انه لم يقل برد ورطوبة محسوسان بل اقتصر على الاحساس
البعالمن المحسوس والرطب لا يوجب بعلا لكونه كيفية انفعالية اذ كان منهم من جعل الرطوبة امرا
عدميا وقال انما عبارة عن عدم مانع السيلان والعدم لا يكون محسوسا ومنهم من جعلها كيفية

وجودته معارضة لعلم المخالف لكن مع ذلك الكثافة غير محسوسة بدليل أنا لا ندرك
هواء معه للماء حارا أو باردا أو متموجا وباردا أو راكدا أو خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس
بوجوده كما في الهواء الراكد أنه خلاء صرف إلى أن نظر ببطلان ذلك بالأدلة الغامضة ولو كانت
الرطوبة محسوسة لكان الهواء محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده والقائل
بالخلاء فالمقدم مثله وأما ما قال **وحاله هي رطوبة** ولم تقل رطوبة كما قال في الأرض ويبس لأن سيلان
الماء مبني على ما نص عليه الشيخ في الشفاء وقال في المقالة الرابعة من طبيعيات النجاة لكن الماء
جوهرها أشد من يبسها والأرض يبسها أشد من برودتها والماء برودته أشد من رطوبته بل لو ترك وطبعه
كان لقائل أن يقول إنه يجمد ييبس إن لم يسيله جسم حار لأنه ليس جموده كجمود الأرض لأن
قبوله للتحليل شديد جدا فهو أرطب من الأرض والهواء رطوبته أشد من حرارته وهذا الكلام أيضا
صريح في أن سيلان الماء قسري لا طبيعي بل الطبيعي له إنما هو الجمود لكن ذلك الجمود في الأرض أشد
وأبعد عن التحلل والسيلان والماء شديد الاستعداد لهما فلا جرم قلنا إنه رطب بهذا الاعتبار
فيكون باردا في ذاته ومستعدا في ذاته لقبول التحلل والسيلان من أمر خارجي فيكون طبيعة الماء
مع جموده الطبيعي محبة بلا سبب كالبسي من حرارة الشمس مثله إلى أن يقبل التفرق والاتحاد
وهاهنا إشكال هو معنى قوله **وهو كونه في جبلته بحيث يجيب بلا سبب إلى أن يتفرق**
ويتحد ويقبل أي شكل كان ثم لا يحفظه ولأن هذه الحالة ليست في الحقيقة الرطوبة المعروفة
بل تسمى رطوبة بما ذكرنا من الاعتبار فلو قال هي رطوبة ثم لما ذكره ابن جميع وارتضاه الشارح
وهو أن المدرك من الرطوبة في الماء كونه في جبلته على ما ذكرنا وأنه ذكر أن هذا المدرك هو منشأ الرطوبة
أو حالة عن الرطوبة تلزمها فلا أحد له كلام لجزم بأن المدرك ليس الرطوبة إلا إذا عرفنا أن المدرك
ليس الرطوبة المعروفة بل حالة عن هاتين تلزم الرطوبة ولا تلزمها الهواء والتحقيق أن الرطوبة هي
سهولة قبول الأشكال وتركها وهي مشتركة بين الهواء والماء لكنها في الماء تلزمها حالة تقتضيه لسهولة
الانفصال عسر في الهواء لا تلزمها وعلى هذا يلزم من انتشار رطوبة الماء التحري بالمائي انتشار رطوبة
الهواء لذلك لوجه الفارق واعلم أن برد الماء ورطوبته بهذا التفسير لا يحتاج إلى بيان وكذلك

برودة

برودة الأرض ويبوستها وأما أنها أبرد من يبوسة الأرض فلأن الثقل معلول البرد كما أن الخفة معلولة
الحر وقوة المعلول دليل على قوة العلة لكن الثقل في الأرض أقوى فالبرد الموجب له أقوى ويبس الماء
وهذا لا يصح لأنا نحس من برد الماء إلا بسبب حرارة الشمس فضلا عن الجامد أكثر كثيرا مما نحس من برد الأرض
وليس ذلك لأن الأرض لكثافتها لا تنفذ في المسام بل تلصق بها وسائر الماء للطافته ينفذ فيها فإن
الماء الجامد لا ينفذ في المسام أيضا مع أن الإحساس ببرودته أكثر هذا مع أنا لا نسلم أن قوة المعلول
دليل على قوة العلة لا بعد ما بينه لكون حرارة الحجر والماء المتساويين في الاسخونتين أسخنا تارة أحدا وإمالة
من حرارة الماء لكون العلة ليست أقوى وظهر ما ذكرنا أن برد الأرض ليس في الغاية وأما يبوستها فهي
الغاية لأنها أعسر قبولا للتشكل من سائر العناصر وأما برد الماء ففي الغاية لأنه لا يوجد عنصر أبرد
منه وأما رطوبته فليست في الغاية لأنه يحتاج في سهولة قبول الأشكال إلى سبب مذيب ولا كذلك
رطوبة الهواء لأنه قابل لذاته ثم رطوبة الماء لاحتياجها إلى سبب عن رطوبة الهواء الغير محتاجة
إليه وأما إنما لم تقل بحيث يجيب بسبب إلى أن يتفرق بل قيده بلا سبب لأن الأرض رطبة بهذا المعنى إذ
تصدق عليها أنها في جبلتها بحيث تجيب بسبب إلى أن تتفرق كما تفعله أصحاب الكيمياء من جعلها جارية سيالة
لكنه من أقوى الأسباب التي أدناها وظهر مما ذكرنا أن هذه الرطوبة مخصوصة بالماء لا تشترك فيه وبين
الهواء غاية ما في هذا أن المفتاح واعترضنا عليه على قول الشيخ وهو كونه في جبلته إلى آخره بأنه لم يذكر
الرطوبة الخاصة بالماء وإنما ذكر الرطوبة المشتركة بينه وبين الهواء وهو مستدرك عليه لأن العام محكم
الخاص لا تدافع أعم لهم لكونها مخصوصة بالماء كما بيناه لما ذكره الشارح لو سلم كونها مشتركة
بينهما وهو أن الشيخ ما ذكر هاهنا إلا ما هو مخصوص برطوبة الماء لقوله فإن الرطب إذا اختلط باليابس
مع أن هذا المعنى يمتنع أن يحصل عن رطوبة الهواء فإنه في غاية البعد نعم لو قال الشيخ بحيث يجيب بلا
سبب إلى أن يتفرق ويختلط باليابس ويتحد الخاص لم يبق مشتركه وصح أما بعد تسليم الاشتراك
فلا يصح أيضا **ووجوده في الكائنات ليتسلس** أي لتسلس الانطباع بسهولة من السلاسة وهي لينة تقبل
بسهولة **للهيئات التي تراد من أجزائها من التشكيل والتخطيط** أي التصوير **والتقويم** أي
التسوية **فإن الرطب** أي لأجل ذلك الحال فإن اللازم منه للعهد لا للجنس ليشمل الهواء ويتنهض نقضا

كما سنشير إليه **وإن كان سهل القبول للهيئات الشكلية فإنه سهل الترك لها كما أن اليابس**
وإن كان عسير القبول للهيئات الشكلية فهو عسير الترك لها فإذا خمر اليابس بالرطب
أي بالمعنى المذكور **استفاد اليابس من الرطب تقويما وتقديرا** وفي بعض النسخ **التصوير والتشكيل**
تشكلا واستفاد الرطب من اليابس حفظا لما حدث فيه من التقويم والتعديل قويا واجتمع
اليابس بالرطب عن تشتته واستمسك الرطب باليابس عن سيلانه واستشكل الفاضل
الشارح على قوله في بادئ الرأي وحول الماء في الكائنات وهو أنه لا يخلو إما أن يعتبر في كون الشيء رطبا
كونه بحال يلتصق بالغير أو لا يعتبر فإن اعتبر لم يلزم أن يكون الهواء رطبا لا لذلك بالحق عندهم وإن لم يعتبر
لم يكن اختلاطه باليابس سببا لاجتماع الأجزاء الأرضية لأن الهواء مع أنه أرطب بهذا المعنى إذا
اختلط بالتراب لا يستمسك ولا يشتته وعلى هذا لا يصح قوله فإن اليابس يستفيد من الرطب سهولة التقدير
سهولة الحركة عن ذلك لأن التقسيم غير منحصر لجواز اعتبار الالتصاق في البعض وهو ما يلزمه بلة
كالماء وعدم اعتباره في البعض وهو ما لا يلزمه بلة كالهواء لجواز عدم اعتباره فما هو رطب في الغاية
كالهواء واعتباره فيما هو رطب لا في الغاية كالماء على ما قاله الجيلي ثم أن كونه رطبا في الغاية أو دونها
لا مدخل له في اعتبار الالتصاق بالغير وعدمه بخلاف البلة وعلى هذا على ما ذهبنا إليه سلمنا الحصر
لكن لم لا يجوز أنه في الاستمساك لا يكون لغيرها سلمناه لكن الشيخ لم يحكم بأن الرطب متى اختلط باليابس
استفاد كل منهما من الآخر بل قال بهما خمر اليابس بالرطب وهو عبارة عن اجتماع أجزاء كل منهما مع الآخر
بحيث لا يبقى للحس بينهما وهذا إنما يتوقف على الالتصاق المتوقف على البلة الموجودة في الماء دون الهواء
فلهذا لم يلزم من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلك عدم اقتضاء رطوبة الماء إياه وأما برد
الماء ورطوبته بأن طبيعته لو أصف إياها ضدين الجمود وهو عسر
القبول والرطوبة سهولة القبول فالجواب عنه جواز اقتضاء الطبيعة الواحدة ضدين أحدهما بالذات
والآخر بالعرض فالحركة المقتضية للسخونة بالذات والبرودة بالعرض بتوسط تحلل البخار وهاهنا
كذلك لأن الماء يقتضي سهولة قبول الأشكال بالذات لكونه رطبا وعسر قبول الأشكال بالعرض
أي بتوسط الجمود الذي يقتضيه بالذات والحق في الجواب أن يقال إن طبيعة الماء تقتضي الرطوبة والمنافي

ل

بل إنما يقتضي الجمود على ما حققنا في بحث الماء وأما اعتراض المفتاح وهو أن رطوبة الماء أدل
واحد من طبيعته فجموده إن كان عنها فإن رطوبته البسيط مقتضية للضدين وإن كان عن غيرها لزم
أن يكون المؤثر في الماء كيفية عنصر آخر أبرد منه وهو خلاف مذهب الحكماء أجاب بمنع الحصر لجواز أن
يكون جموده من ذاته ومن غير ما يرده أنه بعض الجمود يحصل له من خارج فإن قيل المانع له من ذلك مع
سلمنا لكن لا نسلم أنه على خلاف مذهب الحكماء لأن أحد أركان أكابر الحكماء وهو أن الأرض
أبرد من الماء لكونه أكثف على ما سلم سلمنا أن الماء أبرد من الأرض لكن لا يلزم أن يوجد في جوده ما أن يكون
في العناصر ما هو أبرد منه فإن الشيخ مع اعتقاده بهذا المذهب تردد في سبب جمود الماء ما هو عبارة عن
البرد الذي يجده الماء أو لأن الجوهر يلبس المائية بردا استفاده من الهواء أو الأرض والماء فإذا صار الهواء
بحيث لا يثبتل الماء استولت طبيعة الماء والأرض على الماء وعاونهما الهواء إما بالتبريد وإما بإزالة التسخين
بحد من الماء ظاهره ثم باطنه فطبيعة الأرض والماء هما اللتان تحدثان برد في الأول ثم يعود ذلك فيحدث
كيفية البرد في نفس الماء على قدر ما أدى إلى الانجماد فسبب جمود الماء عند الشيخ ولم يلزمه أن يكون
في العناصر ما هو أبرد منه فإن قيل هذا الجواب إنما يستقيم لو كان الضمير في قوله وهو خلاف مذهب
الحكماء إلى عنصر آخر أبرد منه أما إذا رجع إلى كون المؤثر في الماء كيفية عنصر آخر أبرد منه قلنا
لا نسلم أنه لا يستقيم حينئذ فإنا نمنع هذه الملازمة أعني لزوم كون المؤثر في الماء كيفية عنصر آخر أبرد
منه ونسنده بما نقلنا عن الشيخ **وأما الهواء فهو جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار**
وكيفيته خفته الإضافية أما معنى الجرم والبسيط والموضع الطبيعي فعلى ما تقدم وكذا كون البسيط إشارة
إلى كرية شكله وعدم طعمه ولونه على ما ذهب إليه المسيحي وكون المراد من الخفة مبدأ الميل كما
ذهب إليه الدهوري التي مرت وأما ماده فهي أي كونه مع ضعفه الطبيعي فوق الماء وتحت النار
خفته الإضافية ولم تقل ثقله الإضافي مع أنه ثقيل بالنسبة إلى النار لتشكل ما ذكرنا في الماء وهذا أن
خفته لكونها بالنسبة إلى عنصرين أكثر من ثقله لكونه بالنسبة إلى عنصر واحد ثم إن ما ذكره الفرشي وهو أن
الحكم بكون الهواء خفيفا وإن لم يكن أولى من الحكم عليه بأنه ثقيل وكذا على الماء بأنه ثقيل ليس بأولى من أنه خفيف
لكنا إنما خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة إلينا لما ثبت أن الهواء يعلو علينا والماء ينزل فإنه بالخلق

عن بعض لانا لا نسلم انه ادا اولونة في الحكمين لما ثبتنا ان الحكم على الهوا بانه خفيف اولى من الحكم عليه بانه ثقيل وفي الما بالعكس سلمناه لكن الكلام في نسبة العناصر بعضها الى بعض بحسب الثقل والخفة في نفس الامر لا بالنسبة الينا سلمنا انه بالنسبة الينا لكن كما ان الهوا نعلو علينا لذ حولنا فيه فكذلك الما نعلو علينا اذا دخلنا فيه وعلى هذا يلغو الفرق المذكور **وَطَبِيعَةُ حَارَّةٌ رَطْبَةٌ عَلَى قِيَاسِ مَا قُلْنَا** وهو انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج ظهر عنه حرارة ورطوبة واما انه حار فلانه لو كان باردا وهو رطب لشارك الما في الماهية ولما مر حينئذ من جنس الما واذا لم يكن باردا كان حارا اذ لا اشتراك في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات وهو الذي يشار في المنطق الموجبتان في الشكل الثاني لا ينتجان واجاب الجلي عن هذا بان الاشتراك المذكور كما لا يدل على الاتحاد في الماهية فكذلك لا يدل على الاختلاف فيها فلو وقع الاشتراك في جميع الاوصاف وهو الصحيح ووقع الاشتراك في سائر الاوصاف لتم الاتحاد في الماهية لا محالة وحينئذ لزم المحذور المذكور وليس بشي لانا لا نسلم الاشتراك في سائر الاوصاف كيف والهوا خفيف ورطب في الغاية والما ثقيل وليس رطبا في الغاية ولانه لو لم يكن حارا لما صح ان سخن الما الذي يريد جعله هوا فصل تسخين اذ لولا التسخين حينئذ غني ملائم لطبيعة الهوا وما قاله المانع يدل على بطلان المقدم لجواز ان يكون سخونة الما سببا لانقلابه تقوم ان الهوا لا يكون حارا لنفسه فان الشي يد يتأدى الى مقابله بالحركة المستمرة فانها لا محالة منتهية الى السكون مع ان السكون مقابل للحركة ولان الما اذا افرط بالتسخين انقلب هوا وكذا الهوا اذا افرط بالتبريد انقلب ما فيتم تشاركهما في الرطوبة لدلالته على ان المخالفة بينهما بسبب الحرارة لانا لا نسلم اشتراكهما في الرطوبة لتخالفهما فيها كما مر ولانه لو كان بارد الكان نقله كثيفا لان البرد علة لها وان كان بعيدا في الحرارة والبرودة لكان موسطا في الخفة والثقل والكثافة واللطافة والوجه يكذبه واما المعارضة بانه لو كان حارا بالطبع لما برد بالاطلاع باشر الشمس والكواكب عنه بان طلبنا بالاوقات وبرد لما اختلف بالبعد والقرب لكن ما على تلك الجبال ابرد ولما برد الما كالما من حيث البارد باردا لا محالة لكنه نبرده سيما اذا لم يخفه كما في الشتا ولكانت سخونته في الغاية لان الما الحافظ لتلك الطبيعة مالك للسخونة والاعابق ثم فقد تقدم اما

الهوا لي فلان الهوا الذي يلينا ليس على طبيعة الهوا لانه مجاور للعنصرين البارد بين فيتبرد بهما لا محالة لكن انعكاس ضوء الشمس عن وجه الارض بما يوجب له تسخينا ما ولكن هذا التاثير لا يبعد كثيرا عن موضع الانعكاس فيكون تسخنه الهوا الذي يلينا مسافة يسيرة جدا ثم هذا التسخين موجب لتصعد الاجزاء المائية فيكون اول صعودها حارة فاذا بعدت عن تسخين الانعكاس عادت بطبعها باردة فيبرد الهوا جدا ولهذا كلما ازددنا في الارتفاع وجدنا الهوا ابرد لكن هذا ينتهي لا محالة الى حيث ينقطع تصعد الاجزاء لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك يكون ذلك الهوا خالصا من الاجزاء وباشر الانعكاس فيكون حارا بطبعه وهذا انما يكون على بعد سبعة عشر فرسخا عن الارض على ما حققناه في كتبنا في علم الهيئة وبهذا اخرج الجواب عن العاية لاجتماع الاجزاء المائية الباردة على قلل الجبال فلذلك تبرد الهوا اذ عن الثالثة ايضا فلعله العاسر للما على التسخين في دور البرادات سعوه الى البرد بطبعه ثم تعالان فيكم ان باطن الارض في الشتا اسخن منه في الصيف وعلته ذكرنا سنيكي البرد عن ظاهرها بسبب برد الهوا فلو علمتم برد الهوا ببرد وظاهر الارض لتم الدور واما تقول الدور انما يلزم لو كان البرودة فيهما واحدا بالشخص اما اذا كانت واحدة بالنوع فلا وهنا كذلك لان البرد الذي يستفيد الهوا من الارض والما غير البرد الذي يستفيد الارض منه بالشخص وهذا الدور دورا معتبرا لاستلزامه توقف الشي على نفسه لا محالة عن مثله كتوقف البيضة على الدجاجة وتوقف الدجاجة على البيضة وكتوقف اسبال الارض على المطر وتوقف المطر على اسباله لها واما الذي ذكره من ان الحمى واما الدليل فلانا لا نسلم ان الهوا قابل للحرارة الى الغاية لما مر ان الطبيعة فلعله لا يكون الى الغاية في الحرارة بل مكسورة الحرارة على ما قاله الجيلي بانه لا يدفع السوال اذ الجواب الحق ان يقال لا نسلم ان الما قابل له كذلك بالغاية السخونة ولا يلزم من كونها قابلة للسخونة قابلة للغاية ان الرطوبة في الغاية فلم لم يكن ذلك واما انه رطب فلانه قابل للاشكال وتركها بسهولة واما انه في الغاية فلانه لا يحتاج في هذا القبول الى سبب ولهذا يحس في الهوا مدافعة وممانعة عند ما تفرق اتصاله تحركا بما يخلل الما فيها واما القدح فيه بانه لو كان رطبا لما جفف ما ينشر فيه من الاجسام المبلولة بل ازادها بلة والتيس بشي لانه انما كان يقدح لو كان المراد من الرطوبة البلة اما اذا كان السيلان والسيلان فكلّا

واما تجفيفه ما ينشر فيه فلتحلله الاجزاء المائية لحرارته لا لان رطوبة الهوا في الغاية ورطوبة الما دون الغاية ومن ساق الاقوى ان يجذب الاضعف الى ذاته بحيث يجذب رطوبة الما الى الهوا فيجف الثوب على ما قاله ابن ابي صادق لانه لو كان كذلك لانجذبت حرارة الهوا الى النار وبرودة الارض الى الما وبقي الهوا بلا حرارة والارض بلا برودة وفساده لا يخفى ولان المتجانسين في الكيفيات الاول متفاعلان اذا لا تتغير بها بالازدياد والنقصان فالما الحار اذا اختلط بما كان الحار بكذلك هنا على ما ذكره الجيلي لان المراد منه ان كان ما ذكره ابن ابي صادق فالجواب ما سلم وان كان غيره فعليه البيان واعلم ان التخلخل يقال على معنيين احدهما حقيقي وهو ان يزيد مقدار الجسم من غير انضمام جسم اخر اليه كالما الذي يزيد مقداره بالغليان ويقابله التكاثف الحقيقي وهو ان ينقص مقدار الجسم من غير ان ينقص منه شي كالما المغلي اذا اسكن غليانه والثاني مجازي وهو ان يزيد مقدار الجسم بسبب مداخلة جسم رقيق بين اجزائه كالقطن المنفوش لمداخلة الهوا بين اجزائه ويقابله التكاثف المجازي وهو ان ينقص مقدار الجسم بسبب خروج جسم رقيق من اجزائه كالقطن المنفوش اذا جمع لخروج الهوا من بين اجزائه ولعلما اعني التخلخل المجازي هو المراد من قوله **وَوُجُودُهُ فِي الكَائِنَاتِ لِتَخَلْخُلٍ** اي لتفريق اجزائها الارضية والمائية بحيث يقع بينها مسام وفرج وتجاويف اذ لا بد للحيوان والنبات منها ولولا الهوا المالي لتلك الفرج لما امكنت الاستحالة الخلا **وَتَلْطِيفٍ** اي يرقق غذائها لان اللطافة رقة القوام والهوا لكونه ارق جرما من العنصرين البارد بين اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما مما كان **وَخِفَّةٍ وَتَسْتَقِلُّ** اي يدفع عن الميل الى السفل من قولهم استقلت السما اي ارتفعت وذلك لان الهوا انما يتشبث بمسام الاجزاء الارضية والمائية وطلب الانفصال والتصاعد ومنع من حقيقة ثقل الما والارض محاذيه بمصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد على الما ويزيد ثقل الميت لاحتباس الهوا بين اجزائه بالجمود وانفصاله عن الميت فظهر ما ذكرنا ان المراد من التخلخل هو المجازي لا الحقيقي على ما ذهب اليه الشارح كظا منه انه لو حمل على المجازي وهو رقة القوام لم يبق لقوله وتلطيف فائدة لان اللطافة رقة القوام ولهذا المعنى لان المراد الحقيقي

قال وحفظ وتستقل لان الخفة والاستقلال من لوازم التخلخل الحقيقي لانا لا نسلم ان التخلخل المجازي رقة القوام ولا ان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي فقط لما عرفت في الجليد واما ان المراد من الاستقلال الاقلال وهو الحمل من قولهم استقله اذا حمله والهوا اذا خالط العنصرين البارد بين كان اقل القوة المحركة للمركب عند الحركة اسهل على ما ذهب اليه العرشي وارتضاه الشارح فبعيد لفظا ومعنى اما الاول فلان الاستقلال ما جا بمعنى الاقلال واما الثاني فلان المراد ان الكائنات يستقل لان القوة المحركة تقتل ولانه قد عرفت في الجسم الاخير على احد الاركان والعنصرين الهوا والنار وليست الغاية من وجود اركان المركب ان يكونا مدة بان الما والارض كانيان في ذلك اذ يتم بهما سهولة القبول للتشكل وعسر الترك ينبغي ان يكون الحاجة اليهما ما ذكره هنا **وَأَمَّا النَّارُ فَجِرْمٌ بَسِيطٌ مَوْضِعُهُ الطَّبِيعِيُّ فَوْقَ الأَجْرَامِ العُنْصُرِيَّةِ كُلِّهَا** اما معنى الجرم والبسيط والموضع الطبيعي فعلى ما تقدم وكذا قول المصنف ان البسيط اشارة الى ما ذكر من انها لم استفل سان ان النار غير ملونة وتركنا الكلام عليه لعدم الاحتياج اليه وتعلم من كون موضعه الطبيعي ما ذكر بطلان مذهب الضفط ومذهب من يقول ان هذا الموضع غريب وانها متولدة من حركة الفلك ومذهب من يقول ان موضعها الطبيعي هو الوسط لانها اشرف من الارض فانها لطيفة مضيئة اللون والارض كثيفة مظلمة اللون والوسط لكونه اشرف لبعده عن الافات حيث كان يكون حيث الاشرف ثم ان الاولى واز وهن على الارض بما ذكر فالارض راجحة عليها بانها حيز الحيوانات والنبات وعن مفسدة بيردها انه ليس في الغاية فان النار مانها مفسدة بحرها لكونه في الغاية الى غير ذلك ثم الموضع الذي فيه الما وابعد عن الافات من الذي فيه الارض فلذلك هو اشرف من الوسط وذهب ابن جميع الى ان المراد بقوله كلها اي باقيها وكانه راى اذا اتيل مكان الما فوق الاجرام العنصرية كلها اقتصر ان يكون مكانها خارجا عن مكان الاسطقسات كلها وفوق بعضها فلذلك استحسن كلا بمعنى الباقي وتفارق موضوع اللغة ومفهوم القول وقول الشيخ صحيح لا يحتاج الى اصلاح ولا تاويل وليس ذلك لفظ الشيخ وحده بل هو كلام الفلاسفة والناس الحمين فرقي في محاطباتهم ومحاوراتهم فانهم يقولون الارض تحت الاسطقسات كلها والنار فوقها والارض في وسط الاجسام كلها والكرة التاسعة محيطة بجميع الاجسام ويذيدون العم في المجلس ويشتمهم ولا يسبق من اللفظ الى الذهن انه خارج عنهم او زايد عليهم وانا استحسن تاويله على زعمه وهو ان يقول ان تمام التعريف في قوله

الاجرام للعهد السابق يرجع الى الارض والما والهوا الانه لم يتقدم ذكرها وهذا اولى ليصح به
المعنى على قوله ولا يخرج اللفظ عن وضعها فالمسمى بالهيولى باقيها والاشي منها ثم مالك هكذا فالكلام
البعيد والحق عندي ان الضمير في كلها عايد الى الوضع اي انه وضعها فوق الاجرام العنصرية كلها
وهذا هو الحق بهذا اللفظ ولم يتبين لي حقيقته ولا معناه ولذلك نقلته بعينه ولعل الله يوفق
بعض الناظرين في كتابي هذا الاطلاع عليه ربما فوق الكل والكل محال فالصواب يكون مكانه
وهو السطح الباطن للحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي مقعر الفلك فالك ومكانه الطبيعي السطح
المقعر من الفلك الذي ينتهي عنده الهبا الذي ينتهي سطح محدب وهو الذي يلي فوق وسطح مقعر وهو
الذي يلينا فليس في قوله الذي ينتهي عنده الهبا الا زيادة ايضاح فانه سهل ان يكون السطح المقعر
من الفلك لا يسمى عند الفلكي من الجهة التي يلينا وفي بعض النسخ الذي ينتهي عنده الكون والفساد
وهذه النسخة اولى لان لها زيادة معنى لان الافلاك كثيرة ولكل واحد منها سطح مقعر يلينا الا ان مكان
النار هو السطح المقعر من الفلك الاخير الذي ينتهي عنده الكون والفساد على راي الفلاسفة وهو اول
الافلاك اذا عددناها من جهتنا وتشبه ان يكون هذه النسخة هي التي كتبها اولا ثم غيرها الى النسخة الاخرى
لتشنيعه هذا الراي وفي بعض النسخ الذي ينتهي عنده النار وهذا احسن من النسختين الاوليين لا سيما
احديها على ان النسخة الاخرى على التشنيع لكنها اصلح لشرط الشيخ والظاهر ان لفظة الهبا
فضوعت الى الهبا وهو الكلام السطح الذي ينتهي الفلك عنده كذا السطح الى النار وهذا اجود النسخ
على ما لا يخفى ولو قال هو السطح المقعر من الفلك الخ لتخلص من هذا كله لكنه انا لم نسلم كذلك لان الحكم
بانه اول الافلاك يجزيه لم يجوز ان يكون تحته فلك اخر بل لا وجوب ذلك على ما مر في النخبة الثانية لى
علم الهيئة لجواز اشتعال الخلا والذي يخرج انه من المحالات وهو ما قد سبق وهو انا لو وضعنا في حز
جزا ثم ملانا ما نعل مكان الا حينئذ هو السطح المقعر من الجرة فقط او هو مع ذلك السطح المحدب
من الحجر والسح هاهنا كان يلزم ان المكان هو سطح الجرة فقط ولهذا جعل مكانا واحدا وهو السطح
المقعر من الفلك ولو كان مركز المكان هو المجموع لكان مكان النار هو مقعر الفلك مع محدب الهوا
ثم ان المتبع تفلسف هاهنا وقال اذا كان الموضع الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكنا

ويتحرك اليه ان كان مباينا فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء من النار فاذا حول المكان
لزمه حركة المتمكن فالحق ومنه نعلم وجوب حركة المحوي لحركة الحاوي مطلقا فان ليس الحق على الا من حركة
النار حركة جميع العناصر والا حركة تكون به ومن حركة الفلك الاعظم الى الغرب حركة جميع الافلاك اليه والاحوال
كلام على ما دلت عليه الارصاد على الراس عن الارض ان ما عدا النار من العناصر والارض القريبة من المركز
ليس هو على محض بساطته فلا يكون كل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهوا فلا يلزم ان يتحرك
لحركته ومن النار ان حركات الافلاك لكونها ارادية جاز ان تخالف بها حركة المحوي حركة الحاوي في الجهة وحركة
النار لما كانت طبيعية فليس لها من ذاتها ان يتحرك الى غير جهة حاويها هذا حاصل كلامه وتعقب عليه
انا لا نسلم ان كل جزء من مكان الكل مكان الجزء سلمنا لكن لا نسلم انه لو تبدل المكان وبعضه على المتمكن لزم حركته
في مكانه على ما توهم من وجوب سكونه فيه سلمنا لكن لا نسلم وجوب تحركها الحاوي المحوي لانا منعنا في
كتابنا ان هذا الحكم لا يجب الا اذا اختلف مركزاهما وتحرك الحاوي على منطقة غير مارة بمركز المحوي الا انه لو لم تحركه
والحالة هذه لزم الخرق واما في غير هذه الصورة فيجوز ان تحرك وذلك اذا بلغت نسبة الحاوي في القوة الى
حيث تقدر على تحريك ما في ضمنه ويجوز ان لا تحرك وذلك اذا لم يكن كذلك سلمنا لكن لا نسلم لزوم حركة
باقي العناصر لجواز ان يضعف حركة الفلك بالبعد حتى اذا وصلت الى الما والارض فنيت سلمنا لكن لا نسلم
ان الجزء من مقعر النار ليس مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهوا وان سلم عدم بساطته سلمنا لكن لا نسلم
ان جميع الافلاك المتحركة الى الغرب واما القدر فعليه الاصد ثم ان بعضها يتحرك الى الشرق سلمنا لكن
لا نسلم ان حركة النار اذا كانت طبيعية فليس لها من ذاتها ان يتحرك الى غير جهة حاويها وما البرهان
عليه وذلك اي كون موضعه الطبيعي فوق الاجرام العنصرية كلها لخفتها المطلقة وليس فيه
تنبيه على المذهب الفاسد وهو قول ان النار من حركة الافلاك على ما ذهب اليه المسيحي فالا انه ما ان
الموجب لحصولها في هذا الموضع هو طبيعتها التي هي موجبة للخفة المطلقة لا ان الفلك مولد لها اذ اللفظ
لا اشعار له بهذا المعنى اصلا ثم انه ابطل هذا المذهب الفاسد بما هو اشد منه بانه لو كان من حركة الفلك
لما كان شكلها كريا بل هلاليا لكونها على حوالي القطب اقل ثخنا من الذي في وسطها لكون حركة الوسط اسرع
لكنه سلم كون شكلها كريا لكونها بسيطا لان الذاهب الى هذا المذهب كيف يسلم وجوب كون شكلها كريا

لتورد عليها ما تقضا عليه وطبعها حار يابس ولسر انما لم يلاحظها على قياس ما قال وهو انها لو
خليت وطباعها ولم يعارضها سبب من خارج ظهر عنها كذا وكذا لانه لا يمكن ان يعارضها سبب من خارج
يغيرها اذ لا يصعد اليها ما يغيرها الا الدرسين من الادخنة بل على انه واحراقه واذا لم يمكن ان
يغيرها عن حالها حتى يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها استغني عن ذكر ما ذكرنا على ما ذكر فانه قال لا يرجع
الى حالها لان تلك النار وان لم يمكن ان يغير عن حالها لكن التي في المركبات لابد لها من ذلك بل انا لم نقل
هاهنا لذكره في موضعين بل منه اما ان النار حارة فلان النار التي عندنا بالحس لحرارتها مع انها ليست صرفة واما
التي هي كرة النار فلان البسيط اقوى من المركب فلما كانت التي عندنا حارة مع انها مخلوطة بالاضداد
فالتي عند الفلك اولى بان يكون حارة ولان الطبيعة المسخنة اذا وجدت في الجسم البسيط وكانت خالية
عن العايق ومتقوية بالموجب وجب ان يبلغ الغاية القصوى من التاثير وهاهنا الطبيعة النارية متقوية
بالحركة الفلكية المسخنة العالم للسخونة والبعيدة عن مضادة البرودة فوجب ان يكون في غاية الحرارة فان قيل
هذا انما يلزم لو كانت النار مائلة لغاية السخونة فلنا العرض بالحصة هاهنا هو بيان انها احر من الهوا وهذا
الدليل يفيد ان كل عنصر من بسيطين اشتركا في الطبيعة المسخنة وفي الخلو عن العايق وكان احدهما
متقويا بالموجب كان اسخن وهو المراد من كونه في الغاية وكان ان احتراق الارضية الصاعدة واشتعالها كك
الجو العالي يدل على ان كرة النار محرقة ثم اعترض على الاول بانه يجوز ان يكون النار التي عندنا مخالفة بالماهية
لكرة النار وحينئذ لا يلزم من حرارة احدهما حرارة الاخرى ثم على الثاني بان كرة النار لو كانت محرقة
لصارت حرارة ما هناك من الهوا اشد وادوم وليس كذلك ثم انه اجيب عن الاول بان النار التي عندنا تعلو على الهوا
وتطلب مكان النار فلو اختلفا في الماهية امتنع ذلك لان المكان الواحد يستحقه جسمان مختلفان
بالطبع هذا خلف ثم اما جاب المحشي عنه وهو ان هذه النار لو كانت مخالفة لتلك النار لم يمكن ان يكون البسائط
الموجودة في عالمنا اكثر من الاربعة وهو محال ثم ان هذا انما كان يلزم لو كانت هذه النار بسيطة لكنها ليست
كذلك لما مر والجيلي ان يقول ويقول هذه النار لا بد ان يكون بسيطة والا زادت البسايط على الاربعة
فيكون مركبة ويلزم منه ان يكون النار التي يكون عند الفلك حارة وهو المطلوب وعن الثاني انه انما كان يلزم لو كان
الهوا قابلا للاحتراق وهو محال لكونه بسيطا والمحترق اذا اندفع اليها ما يقبل الاحتراق من المركبات

كالادخنة المتصعدة وان علو الشعلة وما لو كانت النار محرقة لصارت ما يجاورها من الهوا نارا اجيب
بان هذا انما كان يلزم لو كان الهوا قابلا لغاية الحرارة واما انها يابسة اي عسرة القبول للاشكال من
وجوه احدها انها لو لم تكن يابسة بهذا المعنى لكانت رطبة ضرورة انها ان لم تكن عسرة القبول كانت سهلة
القبول ولو كانت رطبة لوجب ان لا يكون حارة في الغاية لان الرطوبة مانعة من كون الحرارة في الغاية
لانها لو لم تكن يابسة من ذلك لكان الهوا حارا في الغاية لان صورته هي الفاعلة لحرارته فلا يكون في نفسه
من يزيد حرارة وماذا هي الفاعلة لها فلا يكون مانعة لعدتها معا لان يكون المانع سيما اكثر وليس الحكم الرطوبة
ضرورة ان الخفة والاشفاف لا تصلحان للمنع من ذلك لوجودهما معه في النار فلا الوكانت النار رطبة
لما كانت حرارتها في الغاية فليست رطبة فهي يابسة وثانيها لو كانت النار رطبة لكانت اسحالتها الى شي
الرطبة اليها اسرع من اسحالتها الى الاشيا اليابسة ضرورة ان الاسحالة الى العنصر المناسب في كيفيته
اسهل من الاسحالة الى المخالف فيها ولو كان كذلك لكانت اسحالة الحطب الرطب الى النار اسهل
واسرع من اسحالة الحطب اليابس اليها وثالثها لو كانت النار مائلة للتشكلات لسهولة لسهل علينا
ان نتخذ من النار شكلا مسدسا ومسبعا وغير ذلك كما اخذ من الما والهوا في الاواني المسدسة
والمسبعة لكن الوجود بخلاف ذلك فان النار لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية الا ان تمنعها فضاء الاوك
ولا است كذلك كلها كلاف الهوا فيها ومن الناس من منعه لفساد ما ذهب اليه الامام وهو انه اذا اريد
بالرطوبة سهولة قبول الاشكال كان النار ارطب من الهوا والما ورابعها لو كانت رطبة لكانت اذا
بردت استحالت الى الاشيا الرطبة لان كل عنصر يستحيل في مخالفه الاخر في كيفيته فاذا كان الكا
اذا شارك احدها في الكيفية الاخرى اسحالة الى المناسب له في الكيفية الاخرى ولذلك فان الهوا اذا
برد استحال ما ولا يستحيل ارضا لان الارض والما يشتركان في مخالفة الهوا في البرودة والهوا يشارك
الما في الرطوبة واذا كان كذلك فلو كانت رطبة لكانت لا ابردت كما عند الصواعق يستحيل ما ولا يستحيل
حجرا صلبا ارضيا لكن هذا الوجه انما تم على القول المرجوح من قول الشيخ في الصاعقة وهو انها اجسام
نارية فارقتها السخونة وصادف استيلاء البرد على جوهرها مكانها على ما ذكروا في الاسباب واذا
خرجت النار ونارتها سخونتها يكون منها اجسام صلبة ارضية تعدها السحاب الصاعقة واما

وله المنصور فيها لان اهنا مشاهد من الادخنة والاجزاء المتصعدة عن الارض المحتبسة في السحاب الا ان
هو المتحلل الناشئ من الارض كما ان البخار هو المتحلل الرطب من الماء وهو اجزاء ارضية صغار انشبت
حرارة متصاعدة لاجل الحرارة فخالطت الهواء ايده الفاضل الشارح بان الصواعق على ما حكى الشيخ تشبه
الحديد تارة والنحاس تارة والحجر تارة فلو كانت مادتها النار لما اختلفت هذه الاختلافات بل كانت
مادتها الاجزاء والادخنة الشبيهة بمواد هذه الاجسام في معادنها واما ما يستدل على يبوسة النار
بتجفيفها الثياب المبلولة ولانها لو كانت رطبة وهي حارة لساوت الهواء في الصورة النوعية فلا
اما الاول فلجواز ان يكون تنشيفها للرطوبات بحرارتها لا بيبوستها واما الثاني فلان الاشتراك
في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات هذا ان اريد بيبوسة النار عسر قبولها للاشكال
اما ان اريد بها ما يقابل رطوبة الماء وهو ان يكون النار بطبعها سهل التفرق والاتحاد والتشكل لكنها
لا في سبب تعسر اشتداد ذلك فهو ظاهر عند الناس لما راوا من ان النار اذا بردت كما في الصاعقة عسر
قبولها للانفعال ولهذا لا تلين بالنار ولا تستطرق اليه وهذا كما ان رطوبة الماء هو كونه بطبعه جامدا
لكنه بالانجماد تصير مانعا للانفعال بسهولة ولا تخفى انه تشابه هذا انما على القول المرجوح في الصاعقة
فان قلت كيف يجوز ان يراد بيبوسة النار ما يقابل رطوبة الماء مع ان الحج المذكور يدل على خلافه
قلت لا منافاة بينهما لان المدعى انه اريد بيبوسة النار ما ذكره وكونها يابسة ظاهر عند الناس
بالصاعقة ولا مدخل لصدق المقدم في صدق الملازمة لجواز صدقها مع كذبه على ما هو المشهور وهذا
الظاهر غير مطابق للحق لابتنائه على المرجوح في الصاعقة وعلى ان النار في طبعها سهل التشكل
وايضا غير مطابق للحق لا تعاكس ما ذكره من ان ... النار يابسة بمعنى عسر قبول الاشكال
عندنا فانما يدل على انها ليست يابسة بذلك المعنى وذلك من وجوه احدها انا نعلم بالضرورة ان
الجسم كلما كان احر كان ارق والطف لكن النار احر الاجسام فوجب ان يكون الطفها وارقها
... واذا كان كذلك استحال ان تكون النار يابسة بمعنى عسر قبول الاشكال وثانيها انا اذا اوقدنا
النار شهرا في تنور ... كان القلب ... التنور هو النار وان اكثر الهواء الذي فيه انقلب
نارا ثم اذا ادخلنا اليد في ذلك التنور فانا لا نحس منه ممانعة وصلابة فلو كانت ...
كان

فان الهواء المسخن اسلس وابعد عن الممانعة وبالجملة انه لو كانت النار يابسة لما فتت اجزاؤها
... الارض ... الا ما يحتجب عن الاول بانه لو كان كلما كان الجسم احر كان
ارق لكان كلما كان ابرد كان اكثف لكان الماء اكثف الاركان وهو بين البطلان فعلى ما اجاب بعضهم
اذ عدم الملزوم لا يستلزم عدم اللازم ... ثم لا نسلم ان النار ... لا تقبل الاشكال
الاواني بخلاف الماء والهواء وعلى هذا يكون الملازمة ... ممنوعة سلمناه لكن اللطافة كما يطلق
على رقة القوام كذلك يطلق على الاشفاف ... كما يقال للبلور والزجاج الصافي والنار الطف
الاجسام العنصرية بالمعنى الثاني وليس كلما هو الطف بهذا المعنى ... اسهل قبولا للاشكال لصدقه
بالبلور وبالافلاك سلمناه لكن الحرارة انما توجب رقة القوام لو كان يبس النار مثل يبس الارض لكنه
ليس كذلك لان يبس النار ليس في الغاية واذا كان كذلك فالحرارة وان فرقت اتصالها لكنها تعود من
الراس متصلا بعضها ... بسبب ... بعض اجزائها بعضا بالحركة المثلية ولذلك يعود الى
الصلابة بعد زوال الحرارة وعن الثاني بان النار وان كانت يابسة لكنها ضعيفة في اليبوسة ولذلك
لا نحس بيبوستها سلمناه لكن الهواء الذي في التنور كلما انقلب نارا ارتفع وتصعد لان النار
بطبعها طالبة للصعود واذا تصعدت الاجزاء النارية انجذبت اليه الاجزاء الهوائية ضرورة امتناع
الخلاء فيكون الغالب على ما في التنور هو الهواء ويكون الاجزاء النارية الصرفة فيه ضعيفة مغلوبة والنار
القليلة اذا صارت مخلوطة بالهواء الكثير صارت اليبوسة القليلة مخلوطة بالرطوبة الكثيرة فلا يظهر
اليبوسة وهذا كالغبار الذي نسبته الى الارض كنسبة البخار الى الماء فان الاجزاء الارضية المختلطة
بالاجزاء الهوائية لا يظهر منها ممانعة اصلا لما في الناس من ... والرطوبة من الغلبة فكذا ههنا وعن
الثالث بانه انما يلزم ... ان لو كان يبس النار مثل يبس الارض لكنها ليست كذلك على ما مر ولكلام
على هذا الكلام سؤال ... وهو ... بين الحرارة واليبوسة معاندة وجب حصولهما على
ابلغ الوجوه حتى يكون النار ... غاية لان الطبيعة مقتضية لها والهيولى قابلة لها ولا عائق عنهما
وان كان بينهما معاندة ... فلا حرمة توجب ان يكون الهواء حارا في الغاية والماء
... لزم يبوسة النار في الغاية ... يكون من الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية معاندة وان

وان لا يكون من الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية معاندة وعلى هذا لا نسلم انه لا عائق عنهما لجواز ان
يكون حرارتها في الغاية عائقة عن يبوستها كذلك لم لا يجوز انها ليست كذلك لا بد له من دليل وما ذكره الفاضل
الشارح وهو ان النار طالبة بالطبع للمحيط ... لوجب ... تخالط بالعناصر في المركب
الكائنات سلمناه لكنا نرى النار العظيمة تنطفي عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة النارية
التي هي اجزاء البدن المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء ... لان الماء
... من ... بعض العناصر الى النار ... المركب عند الفساد الى
النار ... النار الحاصلة من فساد مركب بالتحليل ... يمتنع وحدها النار في
المركب كيف سلم تحلل المركب عند الفساد الى النار سلمناه لكن لم لا يجوز انه ... لوجب ... واما
الثاني فلان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيف اتفق بل لا بد فيه من نسبة مخصوصة ومقدار
مخصوص لا يوجب فساد بعضها ... الامتزاج متى كان اختلاط العناصر على هذا الوجه
لم يوجد ... ان يكون ... النار ... الكائنات ... اجزاء ... داخلة في تراكيبها
... والارض ... ذلك وَوُجُودُهَا اي ... في
الكَائِنَاتِ ... في دوام المركب على ... بل لِتَنْضَجَ وَتَلْطُفَ اي الكائنات وَتَمْتَزِجَ
اي يخلط النار بِالعَنَاصِرِ اي ... الالف واللام فيها للعهد ...
دستور الشيخ ... بالعناصر ... الكائنات ...
استعمال ...
... المصنف ... الكائنات ...
مخالطة الكائنات ... الحرارة ... النار
... على ... العنصرين ...
العنصرية ... الى المزاجية والاعتدال المناسب لها اشار الى الاول
بقوله وَتُحَرِّكَ اي النار بِهِمَا اي في الكائنات تُجَفِّفُهَا ... الى الفاعل
... الى المفعول فانه خطأ لان ... لا بالعكس ... والمنصوب
لكونه

لكونه مفعولا له للتنضيج ولا يجوز رفعه على الفاعلية كما وجد في بعض النسخ فانه خطأ لما قلنا والى الثاني
بقوله وَلِتَكْسِرَ مِنْ ... اي ... المتضادين ... الباردين ... عن ... اي عن الصفة
الى المزاجية وهي عدم الصفة لان المزاج وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له وَالثَّقِيلَانِ اَعْوَنُ
فِي كَوْنِ الاَعْضَاءِ اي حدوثها لما تعلم ان الغالب على الاعضاء الارضية والمائية وَفِي سُكُونِهَا ...
للسكون من الخف لان السكون لذاته لان الثقل ابرد والابرد اسكن اي اشد سكونا واما الحركة ...
الى اسباب خارجة عن الذات وما بالذات ... بالغير لان البرودة بتجميدها وتكثيفها تعين على السكون
بخلاف الحرارة فانها ... تعين على الحركة وَالخَفِيفَانِ اَعْوَنُ فِي كَوْنِ الاَرْوَاحِ اي في حدوثها
لما ... ان الغالب على الارواح انما هو الهواء والنار وَفِي تَحْرِيكِهَا وفي بعض النسخ وَفِي تَحْرِيكِهَا
لان الروح ... المجاري ... الهواء ... النار ...
الروح كما ان الماء ... الغذاء اَوْ تَحْرِيكِ الاَعْضَاءِ لان الجسم لا يتحرك لذاته انما يتحرك بسبب وذلك
السبب ... العضلة ... من الروح النفسانية لكن هذا ...
بواسطة ... فاذا هما يعينان على تحريك الاعضاء وَاِنْ كَانَ المُحَرِّكُ الاَوَّلُ هُوَ النَّفْسَ لان النفس ...
... في الروح ... في الروح ... فَهٰذِهِ اي هذه الاربعة هِيَ الاَرْكَانُ
... بحسب ... ذكر ان
كل واحد من هذه الاربعة ... الكثيف ... ان يكسر ... كل
واحد ... متشابه في جميعها متوسطة بين
الاضداد وهو المزاج ... الاعتدال ... اشرف وكل
ما كان ... الى ... كان ... عن ... اشرف ... الى ... لا يصلح لنفس
... والمعادن ... الاركان ... المزاج ... عن الاركان ...
... في ... المزاج ... الثاني في ... الابدان الناس
... الثَّالِثُ ... فِي المِزَاجِ ... المزاج ... المِزَاجِ ...

الكيفية من الاجناس العالية ورسم بانها هيئة قارة لا توجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن
حاملها ولا اقتضى قسمة ولا نسبة في اجزاء حاملها فقولنا هيئة وهي مرادفة للعرض بمنزلة الجنس وقولنا
قارة احتراز عن الزمان ومقولة ان يفعل وان ينفعل وقولنا لا توجب تصورها تصور شيء خارج عنها
وعن حاملها عن المضاف والاين والملك والمتى وقولنا لا اقتضى قسمة عن الكم وقولنا ولا نسبة الى اخره
عن الوضع انتهى تعريف الكيفية وهي تنقسم اربعة اقسام الاول الكيفيات المحسوسة الثاني الكيفيات
المختصة بالكم الثالث الكيفيات المختصة بذوات الانفس الرابع الاستعداد الشديد نحو الانفعال
او الفعل ومراد الشيخ بالكيفية هيهنا بعض انواع المحسوسات من الملموسات لان المزاج كيفية ملموسة
على ما سنبين من كلام الشيخ في غير هذا الكتاب صريحا ومن هذا الكتاب ايما واشارة لان الحادث عن هذه
الكيفيات الاربع لا يكون الا كيفية ملموسة واعلم ان اطلاق اسم المزاج على هذه الكيفية مجاز لان
المزاج بالحقيقة عبارة عن اختلاط اجزاء العناصر بعضها ببعض الا ان ذلك الامتزاج لما كان سببا لهذه
الكيفية المتوسطة سميت باسم المزاج تسمية للمسبب باسم السبب واعلم ان مذهب الحكماء في المزاج
ان الفاعل هو الصور بتوسط الكيفية لان الصور انما تفعل في مادة بتوسط الكيفيات التي لموادها
سواء كانت ذاتية او عرضية الا ترى ان الماء الحار اذا امتزج بالماء البارد انفعلت مادة البارد من الحار
كما تنفعل مادة الحار من البارد وان لم يكن هناك صورة مسخنة وان المنفعل هو المادة المستحيلة في الكيفية
لا الكيفية وقد ذهب الاطباء الى ان الفاعل هو الكيفيات الاربع والا انفعل ويمكن تطبيق هذا الرسم بحسب ظاهر
مذاهب الحكماء وتحقيق بطلان مذهب الاطباء وبحيث يكون مسالة على المذهبين كما سيتبين انشاء الله
ان قوله يحدث عن تفاعل الكيفيات ان حمل على ظاهره وحمل القوى في قوله اذا تفاعلت بقواها على
القوى التي هي الكيفيات طابق مذهب الاطباء وان حمل القوى على الصور النوعية التي
هي مبادي الكيفيات ويكون كلامه يحدث عن تفاعل مبادي الكيفيات وافق مذهب الحكماء والاول اكثر
مناسبة للمذهبين ويشير الى الفائدة ومعنى هذا التفاعل ان يكون كل واحد من مبادي تلك الكيفيات كاسرا
للكيفية الاخرى باحالة مادة موضوعها الى كيفية ذلك المبدأ وتحقيق ذلك ان الماء مثلا فيه مع صورة
وصورة بها دخوله بالفعل كالماء فانها صورة الماء والنارية فانها صورة النار واما برد الهواء

وبرطوبه

ورطوبته وحرارة النار ويبوستها فهي اعراض تلحق الجسم بواسطة الصورة النوعية لكن منها ما يلحقه
باعتبار الصورة الجسمية من الكيفيات الفعلية كالحرارة للنار والبرودة للماء ومنها ما يلحقه باعتبار الهيولى
من الكيفيات الانفعالية كالرطوبة للماء واليبوسة للنار كما تقدم في كون الارضية مقتضية للبرد باعتبار الصورة
الجسمية واليبس باعتبار الهيولى وقد عرفت انه بحسب الشهرة وان الوجهين وهذا الفعل والانفعال يستحيل
ان يتم بين الكيفيات وحدها لان الفعل والانفعال يختلفان ولا يتصوران من جهة واحدة متشابهة
ولا ينكسر وهما اما ان يكون معا فيكون الغالب حال كونه غالبا مغلوبا وذلك محال او على التعاقب بان يكسر
احدهما سورة الاخر ثم ينكسر عنه فيكون المنكسر عندما كان قويا لم يقو على كسر الاخر فلما انكسر وضعفت
قوته قوي على كسره وهذا محال وقد تقرر هذا بهذا الوجه وهو ان الكاسر واحدهما لا وان يكون
سابقا على الانكسار الاخر او لا يكون والاول محال لاستحالة ان يعود المكسور كاسرا وكذا الثاني لان الكاسر
لا بد وان يكون موجودا حالة الانكسار ولما كان ان كل واحد يجب وجود الكاسرين يكونان باقيين
حال كونهما منكسرين وهو محال ثبت انه لا يصح ان يكونا من الكيفيات فقط لكن الكيفيات يكسر سورتها فلا بد
وان يكون الكاسر لها شيئا اخر وذلك هو الصورة اي الصورة النوعية وماؤه وكيفيته والكيفية لا يصلح ان يكون
كاسرة لا للكم ولا للمادة ايضا لان المنفعل لا يكون فاعلا ثبت ان الصورة هي الفاعلة لهذا الانكسار
وذلك بان يحيل مادة العنصر الاخر الى كيفيتها فيكسر سورة كيفية الاخر واما نسبة الشيخ الفاعل الى
الكيفيات او لا لان ذلك هو الظاهر واما مبادي الكيفيات فليست معلومة عند الاطباء فلا يمكن التعريف
لهم بها ولما كان تعريفا لشيء مجهول ثم انه لعدان ترتب هذا الى الفهم صرح بالحسن وهو قوله اذا تفاعلت
بقواها واحتج من ذهب الى هذا المذهب وهم الجمهور لكن لما لم يعد لحذف قوله ان كل واحد من
الكيفيتين يكسر الاخرى لانه لو لم يكسر واحد منهما سورة الاخر حتى يوجد ما ذكره وكان سورة
كل واحد من الكيفيات ينكسر بضد تلك الكيفية كيف ما كان هيهنا بالة انما هي مستند عليه بقوله وحققه
هو ان كل واحد من هذه الكيفيات الاربع له طرفان الافراط والتفريط ومابينهما مراتب فكل واحد
منها ما دامت باقية في اية مرتبة كانت فانها ينكسر من سورة ضدها فان الماء الحار في غاية ما يكون من الحرارة
كما يكسر سورة حرارة بالماء البارد في غاية البرد فكذلك يكسر تلك السورة بالماء الذي هو دونه في البرودة

بل بالماء الفاتر بل بالماء الذي دونه في الحرارة لما فيه من البرودة اليسيرة واذا عرفت ذلك فنقول هب انه
لا يمكن انكسار كل واحد من الكيفيتين او الصورتين بالاخرى لكن لم لا يجوز ان يكسر كل واحد من الصورتين
بالكيفية المضادة لا بسورتها فلا يكسر سورة البرودة بالحرارة لان البرودة المنكسرة تكسر سورة
الحرارة لان سورة البرودة تكسر سورة الحرارة فان انكسار سورة الحرارة لا يتوقف على ان يكون ذلك سورة
البرودة بل يحصل ذلك بنفس البرودة والحاصل ان الكاسر لسورة احد الضدين هو نفس الضد الاخر
لا سورته واذا كان كذلك فلا مانع من استناد الفاعل الى الكيفيات كما هو مذهب الاطباء والذي ذكره
من المحال على كل واحد من شقي الترديد انما هو على التقدير الاول فلا يمكن ان يقول يستحيل ان يصير المنكسر
كاسرا لانه قد ثبت ان الكيفية المنكسرة السورة قد يكسر سورة ضدها على ما مثلنا من المسخن واما
على التقدير الثاني وهو ان يحصل الانكسار في مقابلة لا يمتنع بقاء الكاسرين حال حصول الانكسار من ان
الكاسر لسورة الحرارة لما كان نفس البرودة والعكس فان الكاسر باقيا حال الانكسار ولعدم ضرورة
ان هذه الكيفيات باقية في الممتزج بعد حصول المزاج لان الكاسر لسورة احد الضدين اذا كان نفس
الضد الاخر لزم تساوي انكسار سورتيهما اي مثله كان من الضد لان نفس الضد لا يختلف بالشدة والضعف
بل يكون الكاسر لكيفية كل ضد سورة كيفية الضد الاخر ونسلم هذه على ما لا يخفى وانا اقطع ان
كسر سورة الضد لكيفية الضد الاخر انما يتصور ان يبطلان الضد الاخر بالكلية ويكون حينئذ المزاج بل ما يحدث
عند انعدام جميع الكيفيات المتضادة ويرجع حاصله الى مذهب من قال ببطلان صور العناصر وحدوث
صورة اخرى ولكيفية كذلك وهو مذهب فاسد متضادة الضدان هما الامران الوجوديان المتعاقبان
على موضوع واحد وبينهما غاية التباعد وذلك مثل الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والسواد والبياض
لا الحمرة والصفرة لانهما المتخالفان لا متضادان اذ ليس بينهما غاية الخلاف كما بين السواد والبياض لانهما
طرفان للالوان اذ جميع الالوان يتدرج من البياض وينتهي الى السواد ولكونهما في الطرف يكون بينهما غاية الخلاف
ولكون الالوان الباقية فيما بينهما لا يكون بينها غاية الخلاف فقولنا الوجوديان احتراز عن تقابل السلب
والايجاب وتقابل العدم والملكة فان في الاول لا يكون لهما وجود في الخارج وفي الثاني احدهما
موجود والاخر معدوم وقولنا المتعاقبان عن تقابل المتضايفين لانهما متلازمان في الوجود والعدم لا متعاقبان

وقولنا

وقولنا على موضوع واحد لتناول الكيفيات دون الصور النوعية اذ لا تضاد بين الصور والالزام ان
يكون للشيء اكثر من ضد واحد لكونه ضدا لكون الصورة ارتها فعلى ذلك مذهب الحكيم وانه نعلم ان في ما او
عمل في احد في الحد لدخلت الصور النوعية على ما زاد هنا المسمى باء كيفية متضادة فقولنا مثل فكل
الخلي قوله عن تفاعل كيفيات متضادة احترازا عن الكيفيات الغير الضدية ولا معنى له ظاهرا ومن بعض النسخ
عن الكيفيات الغير الضدية وهو اقرب وان كان فيه نظر بعد وقد حاجة الى حمل المتضادة على المتخالفة
بل لابد وقد ذهب الى انه لا يشترط في المتضاد غاية الخلاف على ما ذهب اليه الامام واختاره الشارح
والمسيحي نعاد بانه لو شرطت في حد المزاج الغاية منه لكان مزاج الذهب الحاصل من امتزاج
الزيبق والكبريت خارجا عن حد مطلق المزاج لان كيفية الزيبق ليست في غاية البعد عن كيفية الكبريت لكونهما مركبين
فلا يكون الحد جامعا اما انه لا حاجة اليه فلانا لا نسلم ان تضاد الكيفيات غير موجود في المزاج الذي
ذكرتم لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا
امتزجت تعدد حد التفاعل في كيفيات متضادة واما المستشهد به فنقول ان التضاد الحاصل حين
كان الزيبق بارد رطب في الغاية والكبريت حار يابس في الغاية ولئن سلمنا لكن لا نسلم في امتزاج في الزيبق
المعتدلة في جميع الكيفيات فلا نسلم وجود مركبات معتدلة في جميع الكيفيات ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم
حصول الامتزاج منها وتحقيقه ان هذه المركبات ان تساوت في المزاج بحيث لم يكن مزاج شيء
منها مخالفا لمزاج الاخر فلا يسمى واحد منهما ممتزجا بالحقيقة وانما لم تختلف بالعدد وان اختلفت فلا يكون
لا مزاج مزاجا مستويا معتدلا لا تعال في هذه المركبات وان حصل بينها الاختلاف بالكيفية لكن لم يوجد غاية
الخلاف فان الكيفيات قد انكسرت بالامتزاج اما ثانيا فليس معنى قولهم في غاية الخلاف ان يكون
هناك خلاف لا يمكن ان يكون اشد منه فانهم جعلوا نفس البياض ضد نفس السواد حتى ان السواد الضعيف
يضاد البياض الضعيف وان لم يوجد بينهما غاية الخلاف اي بهذا المعنى ولا غاية الخلاف المعتبر في التضاد
وهي كون الضدين في الطرفين لا الكثير بل كونه موجودا بينهما ويوجد اخر بذلك المعنى فانما يعقل بعضها في بعض
من جهة انهما متضادة اي من جهة ان هذا حار وذاك بارد والحار مضاد للبارد ولا يلزم منه كون كل ما يكون
واحد منهما في غاية العدد فان نفس الحار مضاد لنفس البارد لا من حيث بينهما غاية الخلاف واما انه لا يجوز ان ... حد

ولام الرجل على غير اصطلاحه من غير ضرورة **موجودة** اى بالفعل لا بالقوة فان ما كان بالقوة يلزم
توابع المزاج وما كان كذلك فهو متاخر عنه والمتاخر لا يتم به المتقدم **في عناصر** منه تنبيه على ان الاول
من الكيفيات المذكورة والصور النوعية التى هى مبدأها فان العنصر ما يتالف منه عنصر المجموع المادى والصورى
واذا كانت الكيفيات موجودة في العنصر المركب من المادة والصورة كانت الكيفيات عن الصور وانما
قال في عناصر كذا ولم يقل في اركان كذا لان الركن هو جزء الشى على ما ذكرنا وهذا الكون لا بعد المزاج
وبصغر الاجزاء الكون قبل المزاج فان كذا فالان قبل حدوثه يكون حينئذ عناصر فان منها بدء التركيب فلهذا
سماها عناصر ولم يقل اركانا وتحقيقه ان الركن والعنصر والاصل والاسطقس والمادة والهيولى والموضوع
متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار وذلك ان الشى الذى يكون منه شى آخر لا بد ان يكون قابلا لصورته
فباعتبار كونه قابلا للصورة مطلقا من غير تخصيص بصورة معينة يسمى الهيولى وباعتبار كونه قابلا لصورة
معينة يسمى مادة وباعتبار كون الصورة حاصلة فيه بالفعل يسمى موضوعا وباعتبار كونه جزءا من المركب
يسمى ركنا وباعتبار كونه يبتدى منه المركب يسمى عنصرا وباعتبار كونه ينتهى اليه التحليل يكون اصغر
اجزاء المركب يسمى اسطقسا وباعتبار كون ذلك المركب ما حاصلا منه يسمى اصلا فان اصل الشى ما منه الشى
متصغرة الاجزاء وقال الفرشى ان تصغر اجزاء العناصر شرط في المزاج الذى لا في نفس المزاج
وذلك لان المحوج الى التصغر هو كون الفعل والانفعال اكثر واتم وهذا لا يمنع حدوث الفعل والانفعال
بدونه وذلك لان الشيخ نفسه يعترف بان مزاج التحفير انما يحصل من تكافؤ المضادة الحار والبارد
والرطب واليابس مع انها لم تتصغر فيه نظر لان مراد الشيخ ليس هو ان حرارة القلب مثلا موجودة
فيه وما يسرى الى الدماغ وكذا برودة الدماغ ما يسرى الى القلب واذا وصل منها شبه ما على
حد ما كانت هي المزاج وان كان مزاج الشخص من جملة الوضع او المضاف وهو باطل بل المراد ان
حرارة القلب اذا امتزجت مع برودة الدماغ وبالعكس يحصل لكل منها كيفية مناسبة لصحته وتلك
الكيفية عرض موجود في عناصر متصغرة الاجزاء وايضا ان اراد بالمزاج اللغوى فلا يعول لكلام منه
وكلام الشيخ وان اراد المصطلح فعليه ان يبين اولا ما المزاج وما الفرق حتى يدل بعد ذلك ان
تصغر الاجزاء شرط او ليس شرط **ليماس** تعليل لاعتبار تصغر الاجزاء قال الفاضل الشارح
ان

ان بعضهم يقرأ هذا اللفظ على صيغة المضارع المجهول وبعضهم على صيغة المصدر المضاف وهما متفاوتان
والفرق ان القراءة الاولى تدل على ان الغرض هو المماسة والثانية على ان الغرض فعل المماسة وتتبطر اد
الاستعمال في الكلام **اكثر كل واحد منها** اى من العناصر تمام الاجزاء والمعنى انه يماس شى من
الاجزاء اكثر الاجزاء الآخر فان التماس لا يمكن ان يكون الا بسطح واحد **اكثر الآخر** اى اكثر العنصر
الآخر الجزء الآخر وانما احتيج الى التماس لان القوى الجسمانية لا تؤثر الا بالمماسة اى الملاقاة بموضعها
ولا يظهر اثرها الا فى محلها او فيما جاور محلها او فيما جاور ذلك المجاور اذا ما بالملاقاة شرط لا انه
ان لم يشترط في فعلها المماسة فالمقابل يشترط وضع آخر فيكون الجسم يؤثر آخر على اى وضع كان
وذكر محال لا جاز ان يؤثر النار التى في الحجاز الحطب الذى في العراق واما ان يشترط وضع آخر على
ما ذكرنا فلا امثل احد الجسمين فى الآخر فالمتوسط الذى بينهما ان لم ينفعل فان انفعال الثاني محال او فرعه
اسحاله انفعال المتوسط دون القريب الفاعل لانه نفعال وان انفعل حتى استحال الى كيفية الفاعل كان
الفاعل في الآخر هو الكيفية التى حصلت في المتوسط فالتماس شرط ولهذا كانت التماس اكثر
كان الفاعل اتم وبتصغر الاجزاء المؤدى الى زيادة التماس يكون مؤديا الى كثرة الفاعل اقوى ووجه
آخر ان القوة تعيض انواعا ويقوله لا لها اما ان يكون تاثيرها مختصا بمحل معين او غير معين فان كان
الاول يكون تاثيرها في ذلك المحل مترتبا على فعله في هذا المحل ويكون كلما هو اقرب الى ذلك المحل
او الى سطح الآخر مما يبعد عنه والقوة التى حالها كذلك لها تعلق بذلك الجسم المعين لما في ذاتها كالى
القوة النارية والمائية او في فاعليتها مثل النفوس الانسانية وعند هذا نقول ان مثل هذه القوة انما يفعل
بمشاركة المادة والوضع وحال القوة النارية كذلك فانها لما كانت حالة في جسم معين كان حصول
الشى من تلك القوة اولا فى ذلك المحل والذى يقرب بواسطة واولى واما القوة التى لا يكون تاثيرها
مختصا بمحل معين بل يكون نسبته عن جميع الاجسام فى ذاتها وفى فاعليتها بالسوية كالنفوس في هذا
الفن فان قيل هذه الفاعل مثل نفس الشمس فان قواها جسمانية وعندما تسخن الارض لا تماس
الارض ولا تسخن الاجسام المتوسطة بينهما وتسخن الارض ولا تسخن الاجسام المتوسطة بينهما قلنا الجواب
عنه من وجوه منها ما ذكر ان المراد من الفاعل ان الاجسام يتراءاها في الآخر وما يؤثر فيه بذاته من

فيه فانها والشمس عندما سخنت الارض لم يؤثر الارض فيها حتى يحتاج الى الملاقاة والمماسة الثاني
ان المراد من قولنا ان القوى الجسمانية انما تؤثر فيما جاورها او يجاور ما يجاورها اى من الاجسام القابلة
الثالث ان تسخين الشمس مشروط بالانعكاس لا شعة وهو مشروط بكثافة القابل ولا يتسخن الشمس
من الشمس والارض سخافة لا ينعكس عنها الشعاع اما الماء فلا كثافة شديدة فيها واما الهواء والنار فلم يثبت
في غير هذا الشى تماسهما ما فان قيل يعبر عن حسب تصغر الاجزاء عن غير احتياج الى هذه الفاعل وهو ان ارى
لا يرد عليها وعلى الجواب عنه بان بعض الاجسام وان كان لها تاثير بالمماسة كتسخين الشمس بالمقابلة وتجفيف
المعنا طيس للحديد فان ما يفعل منها بالمماسة فلا كلية بعد المماسة تسبب بكثرة السطوح التى توجب كثرتها
تصغر اجزاء المتماسين فان يفعل اقوى ولهذا كلما كان تصغر اجزاء المتماسين اكثر كان امتزاجها اتم وقول الجبلى
وانما قال اكثر كل واحد منها اكثر الاجزاء ولم يقل كل واحد منها كل الاجزاء لان التماس بين كل الاجزاء ايضا بحسب
الشيء العقلية فلا ماء لا يمكن للاكثر ولا يمكن لكثرة الفعل الكل لكن القسم الاول لا يحصل منه المزاج لا في
الثاني والثالث لكن الثالث اخفى من الثاني فلهذا اخفا الكلام بما لم يندرج فيه هذان القسمان كلام يجى
لان الاقسام العقلية اكثر من بنية على ما لا يحتمل اذا اعتبر ما ماء فلا من الاقلية الاكثر والقليل بعضها مع
بعض سلبا لكن ماء القليل الكل محال لا يستلزم التداخل وماء القليل للاكثر لا يحصل منها المزاج
بعين ان يكون المعتبر في حدوث المزاج ماء الاكثر للاكثر على ما قاله الشيخ **اذا تفاعلت** اى العناصر
بقواها اى بصورها النوعية الكيفيات والمكيفات اى بقواها الاولية التى هي الكيفيات
الاربع ولا يلزم ان يناقض آخر الكلام اوله فلا اقبل وفيه نظر لانا لا نسلم انا لو حملنا القوى على الصور
النوعية لزم التناقض فان نسبة الفاعل الى الكيفيات انما هي نسبة الى الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة
للفاعل او شروط له على اختلاف الرأيين والصور النوعية اسباب بعيدة على راى ونسبة المسبب الى السبب
القريب انما هي نسبة الى السبب البعيد ولا نسلم ايضا انا لو حملنا القوى على الكيفيات لزم التكرار لان الفعل
اعنى الفعل الاولية في الاركان وهى الكيفيات الاربع المتضادة اخص من الكيفيات المتضادة التى في العام
لدخول المواد الجمعة وكونها فى الثانى دون الاول ولكن الثاني اعم احتاج الى ان يراد انما على العام بقواها
الاربع لا ان الاول لعلمنا ان المراد من قوله بقواها كيفيات متضادة موجودة في عناصر هى بقواها هذه الاربع لا غير
لان

فان تفاعل غيرها كالسطح والخفة والطعوم والروائح لا مدخل لها في المزاج كما سيتبين في البحث الثاني
ان شاء الله تعالى **بعضها** اى بعض العناصر **في بعض** اى فيها **حدثت عن جملتها** اى جملة
العناصر التى هى الصور النوعية والطبائع الاربع على اختلاف المذهبين فيكون جملة العناصر ولا تكون القابل
فاعلا وهو فاسد فانه لا معنى له فيكون لما كان الحادث عن جملتها جسما ممتزجا جامدا مزاجا وهو ايضا فاسد
لان حدوث الممتزج لا يلازم حدوث المزاج بل يستلزمه **كيفية متشابهة** اى لعينه يكون تلك الكيفية
اقرب الى كل واحد من الفاعلين من الفاعلة الاخرى الى الاولى وكذا الى كل واحد من المنفعلين اوكيفية
يستحر بالقياس الى البارد ويستبرد بالقياس الى الحار وكذا في الرطوبة واليبوسة ولا يعتبر فيه مدخل
الالوان والروائح والطعوم في الحد اما على الاول فلان المراد بكونها اقرب ان يكون مناسبتها الى كل واحد
من الكيفيات اشد من مناسبة بعضها الى بعض ومثل ذلك لا يكون الا لكيفية ملموسة اذ الطعم وكون لا يكون
كذلك اذ المناسبة من الحرارة والبرودة اشد من المناسبة من الطعم واحدها وعلى هذا يخرج الكيفيات
التابعة للمزاج ويدخل المزاج الثاني لحدوثه عن تفاعل الكيفيات المذكورة وان كان بواسطة المزاج
الاول اذ الشيخ اعتبر الحدوث اعم مما هو بوسط او بغير وسط الحدوث الذى بغير وسط يخرج الثانى
واما على الثانى فواضح لان شيئا منها لا يسخر بالقياس الى البارد ولا يستبرد بالقياس الى الحار ثم
والمراد من قيد كيفية بقوله اوليه احتراز عن مثل الطعم لكنه يسعى بالمزاج الثاني لانه داخل بعكسه
وان حافظ على طرده وقال المادح فيه نظر لعلم تشبهه لخروج كل الطعم عن حد المماثلة وقول العرشى وهو
ان هذه الكيفيات يعنى التابعة للمزاج كالطعم وغيره ليست حادثة عن التفاعل المذكور بل عن الصورة
الحادثة عن المزاج الحادث عن التفاعل المذكور والمراد في الحد ما كان حادثا عن هذا التفاعل بلا واسطة
محل نظر لان الشيخ اعتبر الحدوث لا اعم مما كان بوسط او بغير وسط لئلا يخرج المزاج الثانى عن الحد
ويمكن ان يجاب عن هذا باختلاف الواسطة وفيه دقة فليتامل وقول المسيحى والحق عندى ان يقال
ان قوله موجودة في عناصر متصغرة الاجزاء يخرج هذه الكيفيات عن المزاج لان المراد بالموجود ههنا
الموجود بالفعل كيف لا والمراد بالكيفية ههنا ما يتم به المزاج والذى يتم به ذلك هو ما كان موجودا بالفعل
لا بالقوة لان تلك الكيفيات لا تكون هذه سابقة عن تلك فيكون عنها واذا كانت عنها تكون خارجة عنها

فلا يكون من المزاج ولكن باطل مصروف عن الحق بظهر بطلانه بادنى تامل بل يتضح الرهان
سمريره وذلك لتحرّى الطعم لم يرد بعضا ان السبب الفاعلي للمزاج وهو تفاعل الكيفيات الاربع
والسبب المادي هو الكيفيات والطعم لذلك لم يرد بعضا قرب من ذلك لما في جميعها اي جميع
العناصر بحيث يحصل من جملتها جسم واحد متشابه الاجزاء عند الحس على ما ذهب اليه الاطبا كما حصلت
من الكيفيات المتصادة كيفية متوسطة بينها اذ لو لم يحصل من جملتها جسم كما ذكرنا لم يكن التركيب مركب
مازج واختلط طبيعي بل مركب مجاورة كما انه لو لم يحصل كيفية متوسطة كما ذكرنا لم يكن ذلك مزاجا
بل كونا وفسادا هي المزاج اي تلك الكيفية المتشابهة الحاصلة من جميع العناصر هي المزاج والحاصل
ان هذه الكيفية المتشابهة هي بعينها كيفيات العناصر لكنها مكسورة الكيفيات بحيث يلزم منه ان حرارة النار
حتى صارت مشابهة للبرودة والتي في الماء لما تسخنت فيكون الكيفية العارضة لكل العناصر متشابهة واما
ذلك بان يكون كيفيات جميع تلك العناصر قد صارت متشابهة اما عند الحس لانها بالحقيقة مركبة من كيفيات
العناصر لكن عند الحس لا يظهر فيها التركيب كالسكنجبين فان صورة الخل غير صورة السكر لكن حصل
لمجموعهما صورة مخلطة عليها فلم يظهر التركيب عند الحس واما بالنوع لان كل جزء من اجزاء المركب يساوي
في ذاته عن الجزء الآخر يميز بالفعل والكيفية الواحدة بالعدد لا يمكن قيامها بمحلين باذا الكيفية القائمة
باحد الجزئين غير الكيفية القائمة بالجزء الآخر الا انها وان كانت متباينة بالعدد لكنها متشابهة في النوع
والتقرير الثاني مذكور في المباحث المشرقية وذكر العلامة في شرح ان هذا مستحيل لانه يلزم ان يكون
هذه الكيفية حاكية عن استعداد العناصر لها للتصحيح وبالاحتياج اليه اما انه ليس بصحيح فلانه لو كان
كذلك لكان المعد لذلك هو المزاج اذا لم يحدث في العناصر شيء آخر لكن لا معنى للمزاج الا هذه الكيفية
فيكون هذه الكيفية معدة لنفسها فيكون وجودها سابقا عليها وجوديا هذا محال واما انه
غير محتاج اليه فلان اللازم ذلك توهم امتناع الحركة في الكيف حتى يلزم من ذلك ان يكون الماء
اذا سخن بالنار حدثت فيه كيفية غير الاولى وهذا كله مذكور في ما اسيل وهذا ورد العلامة
في الرد عليه في شرح حكمة الاشراق ومنه تعلم بطلان قوله ان هذا مستحيل وكيف لا تعلم مع ما قد علمت
ان المكسر في المزاج هو المواد والكيفيات تختلف فالامر واما صور العناصر فهي باقية على حالها

الا ان بها لو انكسرت او بطلت فاما ان يكون انكسارها وبطلانها معا او بالتعاقب اي ما بطل في
اسحاله كون الفعل والانفعال من الكيفيات وحدها لما مر اما اذا سلم انه لم يبطل فان اسحاله
كون الفعل والانفعال من الكيفيات وحدها لما مر لو بطلت وصارت نوعا آخر الا ان بما بطلناه بل لانه لو كان
صور العناصر غير باقية على حالها لما حصل من بطلانها المركب العناصر وايضا لو كان كما يقول بعضهم ان صور العناصر
النوعية ببطلانها تستعد الجميع بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى لزم من ذلك ان يكون اجزاء المركب من طبيعة
واحدة ولكان اذا انظر بالفرع والانبيق لم ينحل الى اجزاء لكن اللازم على خلاف ذلك فانا اذا انظرنا الجسم الممتزج
تميز بعضه وذكر جلالة الماء والهوائية والنارية الترابية وتميز بعضه وذلك دليل بقاء صورها الحسية ولو كانت
تلك الصور النوعية قد بطلت لم تكن كذلك اذ لا يكون حينئذ نارا وارضا غيرها ولتفسر بما تقدم ان
لو بقيت صور العناصر النوعية مع حصول الصورة الاخرى الحادثة بعد المزاج وتلك الصورة سارية في الاجزاء
كلها لزم ان يكون النار مع بقاء صورتها النارية متصفة بالصورة اللحمية والعظمية وغيرها ولو كان
كذلك لم يكن الكون من عنصر واحد وانه ليس ان هذا غير لونه غير لانه لونه وايضا من يقول بذلك صور العناصر
ايضا اما انه غير لازم فلان الصورة اللحمية مثلا انما قبلتها النار بعد الامتزاج واستحالة كيفيتها المعاوقة
عن ذلك بافراطها فلا يلزم من ذلك قبولها لها بغير مزاج فلا يلزم جواز الكون من عنصر واحد واما انه وارد على
المذهب الآخر فلانه لو كانت النار مثلا قبل صورة المركبات بعد خلع صورتها لم يعادوا لكم يجوز ان يخلع
صورتها من غير امتزاج وحينئذ يضطر الى تكثير العناصر وكلما تقولونه في الجواب نقوله نحن وايضا فان
قيل القول بالمزاج يستلزم احد امرين وهو اما خلو جزء من الجسم المركب عن الهيئة المزاجية او تداخل الاجسام
وكلاهما محال اما الملازمة فلانه اما ان يوجد في جزء من اجزاء الجسم المركب ما يخلو عن الكيفية المزاجية او لا فان
وجد يلزم الاول وان لم يوجد يلزم الثاني لانه لو لم يخل جزء ما عن تلك الكيفية ولا يخلو الصغر الى حيث
لا يقبل القسمة فيكون كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة فلا يكون جزء من اجزاء مكان الجسم المركب خاليا عن
الكل فلو لم يوجد في كل جزء كل واحد من العناصر الباقية وجاهد الكون كل واحد من العناصر شاغلا
لمكان المركب بالكلية وهو عين التداخل واما بطلان الجزء الاول من الثاني فلانه لو خلا جزء من المركب عن الكيفية
المزاجية لما كان المزاج كيفية متشابهة في جميع اجزاء الجسم الممتزج والثاني باطل بما دل عليه حد المزاج

واما بطلان الجزء الثاني فلامتناع التداخل لما تعالى بما هو مذهب الحكيم لانا نقول انكم لم تلزموا لم لا يجوز من
اجزاء المركب ما هو البسائط وغيرها بمقدار فلا جزء منها عن تلك الكيفية وهو الجزء البسيط لان المزاج
كيفية قائمة بالمركب ولا جزء من اجزائه المركبة من البسائط الاربعة بالجزئية البسيط وما يجري ذلك كذلك
وان لزم ما عدا البسائط يحقار علم ظلوسي من اجزاء غير تلك الكيفية وما يلزم التداخل على جميع
لانا نقول لا نسلم ان المزاج قائم بالجزء المركب لا بالبسيط بل نقول لا نسلم انه اذا لم يخل جزء ما عن الكيفية
المزاجية كان كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة فان الجزء البسيط غير خال عن الكيفية المزاجية وغير
مشتمل على العناصر الاربعة وما اوردنا لا يمام من السؤال على هذا الحد وهو انه احال التفاعل الى الكيفيات
وهو في الحقيقة منسوب الى الصور فكون مسامحة واجراء الكلام فيه على المشهور في الطب وانه لو
اعتبر غاية الخلاف لم يحد الضدين خرج المزاج الثاني عن حد المزاج وانه لو اذا ما علمت بعد انها
ان حملنا بها على الكيفيات كان تكرارا وان حملناها على سابقها كان مناقضا لما مر انه لا وايضا المتشابهة
صفة الكيفية يجب به لما على المحل لا الحد بكلا المزاج لكيفية متشابهة وايضا هذا التعريف غير
مانع لانه يندرج فيه الالوان وغيرها وكثير من الكيفيات النفسانية مثل السرور والغضب وايضا القول
بالمزاج لا يصح لما بعد امامه الاحالة على ان كل واحد من هذه الاربعة قابل للاستحالة في كل واحد من كيفيته
وهم ما تقلوا ذلك بل تنبه الا ان كل واحد منها بسبب الكون والفساد لكن ذلك لا يقتضي ان يكون كل منها قابلا للاستحالة
في كيفيته لان لا اعاره عن زوال الصورة المقومة للماء وبدلها ما خرج الثاني عن كون العنصر مع
بقاء صورته النوعية باقيا لكنا وكيفيته مثل الماء مع بقاء ناره اسكن حرها بسببها وقبل الملا
الباقية عليه والحق ما اثبتوا في كتبهم هو لا يستحيل لانه صورة الماء انه اذا سخن فهو مع بقائه
ماء يتغير لونه ويحدث فيه الحر وبينوا ذلك بان ابطلوا القول بالكمون والبروز وغيرها مما يناني الاستحالة
لانه لا يلزم من كون هواه الماء قابلا للاستحالة ان يكون حرارة النار كذلك اذ لا يلزم من كون ماهية الماء
قابلا لشيء ان يكون مخالفه قابلا له ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرناه ولم يثبت بالبرهان
لم يجزم بالقول بالمزاج غير برهاني وهذا من العجايب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل
وتفرعهم عليه علم الطب لم يتنبهوا لهذه المغالطة بل لما تشوا ان النار تقبل الاستحالة في الجزء البرد حكموا

بان العناصر الاربعة قابلة للاستحالة في كيفياتها ثم بنوا على ذلك القول بالمزاج وهذا مما يلتفت به والحق
ان السبب الذي اعطي عقلا عن هذه الدقيقة ان الاطباء ما اخذوا هذا الاصل من مسائل علم الطب مركبا الى الحكماء
والحكماء اخذوا من فروع عملها واصول علم الطب فهو للاطباء اولى فلهذا السبب بقي هذا الموضع خفيا على
المتقدمين والمتأخرين والذي اقول في هذا الموضع الضيق اما قد بينا في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر
متصفا بالكيفية وجب ان يكون حارا لطيفا وكلما كان في غاية البعد عنه وجب ان يكون باردا كثيفا وكانت
هذه الاجرام العنصرية باخذ من غاية الحرارة واللطافة والخفة بل ان التنقيص على التدريج من لطافتها وحرارتها
وخفتها حتى تنتهي الى غاية البرد والكثافة واذا كان كذلك كذلك فهذا بعض انواعها قابلة للاشتداد والضعف في
الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة ومتى ثبت ثبت القول بالمزاج او يقال ان النار لا نقول انها جزء
من المركبات بقيت العناصر الثلاثة اما الهواء فانه يقبل الكثافة اما في نفسه او بسبب ان يخالطه غبار او دخان
او بخار وكيف ما كان فهو قابل للكثافة واما الماء فلا شك انه قابل للاستحالة في برده ورطوبته واما الارض
فشاهد انها قابلة للاستحالة في يبسها اما في نفسها او في الحقيقة وبسبب ان اختلاطها بالاجزاء المائية يقتضي
كون يبسها منكسرا بحسب الحس وان لم يكن الانكسار حاصلا في الحقيقة وهذا القدر يكفي في القول بثبات
المزاج بتردد لما عرفت انه يتساهل في احالة التفاعل الى الكيفيات لما ذكرنا من الغاية وان المزاج الثاني
لا يخرج عن الحد وان اعتبر في حد الضد من غاية الخلاف وان حمل الفاعل على ما سبق من المفسرين لم يستلزم تكرارا
ولا نقضا وان المتشابهة قد وصف بها الكيفية في اجزاء الحد دون اذ لم ان الحد ونشابهها يفاعل الاجزاء كان
ولما كانت مباحث ظنيا وجب تاخرها لعطا فليعد الاخرها في الاكثر وان التعريف مانع الكيفيات القائمة
للمزاج بقيد المتشابه على ما عرفت من تفسيرها بان تلك ان السواد من اللون اذا انكسر بالبياض
وهويته والمر بالحلو وهويته صار كل واحد منها متشابها للآخر كما اذا انكسر الحار بالبارد وهويته صار
كل واحد منهما متشابها للآخر وكذلك الكلام في الغضب والشهوة واما بالحد فيصح على كل واحد منها
حد الضدين وعلى هذا انص على اللون المركب من السواد والبياض والطعم المركب من الحلاوة والمرارة
والحالة المركبة من الشهوة والغضب انه كيفية متشابهة حدثت عن تفاعل كيفيات متضادة فيكون مزاجا
قلنا المراد من الكيفيات المتضادة هي الكيفيات الاربع الاول لقوله ولان الفعل الاول فيه الى آخره

لا اية لمقابلة مضادة اذا المفت كالسواد والبياض والحلاوة والمرارة والعفوصة والشهوة واما ان
الحكما ما عند الاستحالة الا في الكيف تنطبق بينهم جواز الكون والفساد على اجزاء كل واحد من تلك
العناصر الاربعة ويلزم من ذلك جواز الاستحالة في الكل حتى ان النار مع بقائها نارا يجوز ان ينكسر حرها
وتبيسها لانه لما ثبت ان النار يجوز ان يسلب حرارتها ولا يسلب هذا الا عند تمام استعداد المادة لصيرورتها
هوا او ذلك الاستعداد انما يحصل لحركة وزمان فان كل حادث لابد وان يكون مسبوقا بمادة ومع ذلك
لابد للاستعداد من تغير واقع على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون ذلك التغير في ذات الصورة ضرورة ان
وجودها وعدمها يكونان دفعة فلابد وان يكون ذلك في الكيفية وذلك بان يضعف الكيفية الموجودة
في النار واستعدت المادة لقبول صورة اخرى ضرورة انه لا يمكن حصول صورة اخرى مع بقاء الكيفية الاولى
على حالها واذا وقع التغير في الكيفية مع بقاء الصورة بحالها يكون استحالة اذ لا معنى لها الا ذلك
ولهذا القول في الهواء والارض واعلم ان الشيخ قد ذكر هذا المقام في المقالة الرابعة من طبيعيات الشفاء
بيانا واضحا وذلك انه بعد ان بين جواز الكون والفساد على العناصر بالمشاهدة اذا ان شان هذه العناصر
ان يكون بعضها من بعض ويفسد بعضها الى بعض وانما دامت تغير في الكيفيات نفسها لم تستحيله
واذا انفرط في صورها فسد ما بطلت صورته وكان ما حدثت صورته وانما كانت انما تحفظ بسبب
الصور باستعداد عرض لها تخصص بقبلات من خارج تلك الصورة على ما ارتفعنا في المبادي فلا اعرض
لها الاستحالة في الكيف واشتد ذلك حدث الاستعداد للصورة التي تناسبها ذلك الكيف وزال
الاستعداد الاول فحدثت الصورة الاخرى وبطلت الاولى وانما حدثت الصورة الاخرى لتخصص الاستعداد
بما عند اشتداد الكيفية التي تناسبها لكن الصورة الاخرى يقع اليها الاستحالة دفعة والكيفية
يقع اليها الاستحالة في زمان فانه ليس يمكن ان يقع اشتداد الكيفيات بغير الصورة التي هي عنها
الا ان يكون تلك الكيفية تحمل المادة الى تلك الصورة لمناسبتها لها وذلك بان يوجد في استعدادها
لها ويفسد الاستعداد الاول ثم يقع الاستعداد الاستكمالي من عند الجود الفائض على الكل الا انه
يلبسه كل استعداد كما هو يحصل في طبيعة الاجسام كما قد ثبت ان الشيخ قد بين هذا الكلام في كتبه
على الوجه الذي قررناه وههنا فلا يكون هذا الموضع بقي خفيا على المتقدمين والمتاخرين كما زعم وان

٤

وان سلم فالحد في عن هذا المنع بان يكون بما ذكرناه ما ذكره فانه لا طايل تحته فان كان جميع الاجسام
العنصرية مايلة للاشتداد والضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة على معنى ان بعضها
احر والطف وبعضها ابرد واكثف لا بعض دون كون كل واحد منها قابلا لذلك على ان ما لا يحصى زاد اخر
ذلك فاعلم ان الامام لما لم يتنبه لخروج لوازم المزاج عن حد … المشابهة واعتقد صحة النقض
وان الحد غير مانع بل الصحيح ان يقال في حد المزاج انه كيفية ملموسة حاصلة في الجسم المركب عن العناصر
المتضادة الكيفية عند التماس وكيفية كل واحد منها بطبيعة الاخر … قولنا ملموسة يخرج الالوان والطعوم
والروايح وفائدة ساير القيود معلومة مما تقدم فكان الشيخ القيد يخرج عن المزاج ما هو منه ويدخل
فيه ما ليس منه اما الاول فلانه واقف على ان الرطوبة واليبوسة ليستا ملموستين ولهذا جعلنا منفعلتين
… في كتبه الحكمية وذكر فيها انه … في حاسة اللمس شيء … حاسة اللمس … احساس
بها واما الثاني فلان اللزوجة والهشاشة والصلابة واللين والثقل والخفة واللطافة والكثافة
كلها كيفيات ملموسة وليست من اجزاء … نظر اما الاول فلجواز ان يختار الامام في هذا المقام مذهب
من يقول ان الرطوبة واليبوسة ملموستان واما الثاني فلان المزاج كيفية ملموسة خاصة ولا يلزم
منه ان يكون كل كيفية ملموسة من اجزاء الحد ـــــــ الثاني فان الكيفيات التي منها المزاج
هي الكيفيات المحسوسة الاولية قال ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع هي الحرارة و
البرودة والرطوبة واليبوسة فيتبين ان المزاجات في الاجسام الكائنة الفاسدة تكون عنها
اي عن هذه الكيفيات الاربع كما هو مذهب الاطبا او عن سائر هذه الكيفيات كما هو مذهب الحكما
ولما حد المزاج بالكيفية الحاصلة عن تفاعل الكيفيات المتضادة العنصرية وكانت الكيفيات التي بها التفاعل
والانفعال هذه الاربع استنتج منها كون المزاجات حادثة عن هذه الاربع ليصح القول بكون الامزجة
تسعة كما سيأتي في الكلام على هذا الكلام مشكل … ذكره ما حاصله راجع الى تخطية الشيخ في شيئين
احدها اطلاقه لفظ القوى على هذه الكيفيات والثاني جعل هذه الكيفيات اولية ونحن نقول ان الشيخ
اسند الفاعل الى الكيفيات واطلق لفظ القوة على الكيفية الفاعلة جائز بطريق الحقيقة والمجاز اما الاول
فلان القوة مبدا التغير من اخر في اخر من حيث انه اخر والكيفية الفاعلة كذلك فتكون قوة واما الثاني

49

فلما سمي القوى وسمي هذه الكيفيات مشاركة في ان كل واحد منها فاعلة وانما اعتبر ههنا هذه الكيفيات
من حيث كونها فاعلة اطلق اسم القوى على هذه الكيفيات قال الشيخ في الهيات الشفا ان لفظ القوة
وضعت اولا للمعنى الموجود في الحيوان الذي به يمكنه ان يفعل افعالا شاقة وهو ضد الضعف وهذا المعنى
له مبدا ولازم فالمبدا هو القدرة واللازم هو ان لا ينفعل من تلك الافعال الشاقة والقوة مبدا التغير
من اخر في اخر من حيث انه اخر … كلام الشيخ فالحرارة والبرودة لما كان كل واحد منها مبدا التغير
في اخر سميناها قوة وكذلك الرطوبة واليبوسة لكن الحرارة والبرودة يستحقان هذه التسمية من اجل
ان كل واحد منها يفعل فعلا في الاخر وفي الرطوبة واليبوسة ايضا والرطوبة واليبوسة يستحقان
ذلك لكون كل واحد منها ينفعل في الاخر وفيهما لكن هي القوى في تسمية الشيخ هذه الكيفيات الاربع بالقوى
لا على مذهب اهل … من ان لكل احد ان يعني بلفظة ما يريد والان الاطبا يسمون هذه الكيفيات قوى فان حيثنا
يقول ما قوة النار حارة يابسة فكان الشيخ جرى في ذلك بحسب المشهور فانها صنفان على … واشتغل
واما جعلها اولية فظاهر لان الاركان هي الاجزاء الاولية للاجسام التي هي موضوعات القوى الحسية
… للاجسام الكائنة الفاسدة فتكون القوى القائمة بها وكذا الكيفيات القائمة بها … اولها
بكون … وكيفيات اولية بالنسبة الى غيرها من القوى والكيفيات الجسمانية التابعة للمزاج واذا كان كذلك
فنقول القوى والكيفيات القائمة بالاركان حال صرافتها ليست الا هذه الاربع واما ما يقابلها فليست
… من القوى المذكورة بل هي … لكن للاركان … وقد تحدث بعد اجتماع هذه الكيفيات
الاربع من الكيفيات والقوى لا يحصل من الاركان الا بعد امتزاجها واما هذه الاربع فهي حاصلة في الاركان
بعد الامتزاج وقبله فلها حكم كانت اولية بهذا الاعتبار وهو ايضا اول الكيفيات الموجودة في الاركان
المذكورة لان سائر الثقل والخفة واللطافة والكثافة والشكل من جملة الكيفيات وهي موجودة في
الاركان قبل امتزاجها … لم يمكن ان يقال الكيفيات الاولية هي هذه لانا نقول مراد الشيخ
من الكيفيات ههنا الكيفيات التي تحرك فيها بالفعل والانفعال بسبب التضاد الذي بينها حتى يحصل
الاستقرار على كيفية واحدة هي المزاج على ما يدل عليه قوله وكان القوى الاولية في الاركان اربع
وبه يخرج جميع ما ذكره اما الثقل والخفة فلان المراد من الاولية ما يقارب العنصر وهو في موضعه

الطبيعي

الطبيعي والثقل والخفة ليسا كذلك على ما لا يخفى ولانه لا يحصل منها المزاج … على ان المزاج
موقوف على المماسة لان قوى الاركان قوى جسمانية والثقل والخفة لا يحصل منها الا تباعد الاجسام وذلك
فان الثقل والخفة اما ان يراد بهما مبدا الميل وهو الطبيعة الجوهرية او نفس الميل وعلى كلا التقديرين كل واحد
منها موجب للتباعد ومستدع الى التفرق لا الاجتماع الذي المزاج موقوف عليه على ما قاله الشيخ لان هذا
المعنى بعينه قائم في الكيفيات الاربع لان كل واحد منها موجب للتباعد ومستدع الى التفرق واما اللطافة
والكثافة فنقيض الحقيقة لا تعدان للمزاج فان اللطافة المراد بها رقة القوام والكثافة مقابلها وتعليل
ذلك بعدم الاستعداد لقبول الصورة المناسبة فان المادة اللطيفة تعد للصورة اللطيفة والكثيفة للكثيفة
ولولا ذلك لما كانت المادة المتكونة منها الحشرات والاجسام المعدنية غليظة كانت صورها كثيفة والمادة
المتكونة منها الحيوان لاسيما الانسان لطيفة كانت صورها لطيفة روحانية هذا ابلغ في صلاحية للحركة
نظرا الحركات انما بتوسط الغير واما الشكل فلا تضاد فيه لان المستقيم لا يضاد المستدير لان المستقيم يمكن
ان يجعل … غير متناهية مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاد الا واحدا ومن شرط الضدين
تواردهما على موضوع واحد والاستقامة والاستدارة ليستا كذلك واذا لم يكن بين الاشكال تضاد فلا يكون
بينها فعل وانفعال لانه لا يكون الا بين الاضداد واذا لم يكن فعل وانفعال لم يكن هناك وسط فلا يكون مزاج
لانه لا معنى للمزاج الا الكيفية المتوسطة بين الاركان على حد … عن الوسط … جعلت العناصر
المذكورة اولية لان هذه العناصر هي العناصر الاولى لجميع المركبات فيجب ان يكون كيفياتها التي هي بها عناصر
كيفيات اولى ولا يعقد سبقها عناصر اخرى بعد اخذ … انه لو لم يكن جميع الكيفيات التي
هي بها عناصر كيفيات اولى بعد سبقها عناصر اخرى لجواز حدوث البعض بتوسط البعض نعم لو لم يكن شيء
منها كيفية اولى يلزم ذلك … ان الكيفيات التي هي بها العناصر هي هذه الاربع فقط فان منها الثقل
والخفة واللطافة والكثافة والشكل … في هذا الكلام نظر من وجوه احدها انه يكون
هذا من كلام الشيخ … المعنى فان قوى الاركان الاولية اربعة وهذا ليس بصحيح فان القوى الاولية
التي للاركان اكثر من اربعة لما عرفت ان الثقل والخفة والكثافة واللطافة والشكل منها وكل هذه قوى
اولى للاركان والحاصلة المركبات منها وان لم يكن فاعله للمزاج الثاني … لغيره كلام الشيخ وذلك

لانه يكون معدوما بحسب هذا التفسير وبان نوى الاركان الاولية في المركبات اربع والشيخ لم يعلل ذلك بل بان
معنى الاركان الاولية في الاركان اربع ولاشك ان في هذا تنبيها على ان ثمّا موكل لست باولية وهو حق وهو الذي
يمكن حصول لها مقام ولو لم يكن كذلك لم يكن لقوله اولية فائدة الثالث انا لو شرحنا كلام الشيخ بهذا التفسير لم يتم
تحصيل الحاصل وذلك انه اذا ثبت ان الاركان اجسام اول علم بالضرورة ان لتلك بها كيفيات اول واذا كان
ذلك معلوما بالضرورة فلا حاجة الى تعريفها اذ لا توجيه لذلك ايرادا واعلم ان الكيفيات التي تم بها الفعل والانفعال
هذه الاربع لوجوه الاول انها اما ان يكون فاعلة او لا فان كانت فاعلة فاما ان توجب الاحالة والحركة والتفريق
او لا توجب ذلك بل توجب ضغطا فان كان الاول فهو الحرارة وان كان الثاني فهو البرودة وان لم يكن فاعلة فاما ان
يكون فيها استعداد لقبول الاشكال او لا والاول هو الرطوبة والثاني هو اليبوسة ولا يخفى ان هذه القسمة
غير حاصرة اذ لا توجب ذلك اعم من توجب ضغطا الثاني ان الحاجة تمس الى العنصر وذلك انا نحتاج في
الاحالة والطبخ الى حرارة فاعلة لكن هذه لو خليت وطبعها لاحرقت فاحتيج الى برودة لتقاوم
الحرارة الفاعلة ابدا لها من قابل للفعل فيه وهو الرطوبة ثم هذا القابل لو خلي وطبعه لادى الى السيلان وانفصل
الى المنفعل فاحتيج الى اليبوسة لتقيد بها ثبت ان الحاجة داعية الى حرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة
وتامة بها وقدم ذكر الحرارة على البرودة لكونهما اعلى الفاعلتين وهما على الرطوبة واليبوسة لكونهما
منفعلتين والرطوبة على اليبوسة لكونها اقوى بها [illegible] الثالث في معاني المعتدل الحار
والبارد والرطب واليابس وفي ان هذه الكيفيات اثنتا فاعلة واثنتا منفعلة قال وذلك اي المزاج
اما بحسب ما يوجبه القسمة العقلية بالنظر المطلق عن مضاف الى شيء فهو على وجهين اذ لو اضيف
الى شيء [illegible] الخارج [illegible] على وجهين لكون المزاج كذا حسنا عن معتدل لان المعتدل الحقيقي
لا وجود له في الخارج لان النظر الحكمي يمنع منه والحاصل ان هذا القسم هو بحسب العقل وحده بمعنى ان العقل
يقتضي عدم خلو المزاج من الوجهين وليست بحسب الوجود الذي يتبع [illegible] الى امور موجودة في اقسام
له [illegible] ان المعتدل بهذا المعنى ليس له وجود في الخارج واحد الوجهين ان يكون المزاج معتدلا على
ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية اي في القوى لا في المقدار فانه لا يشبه
ان يكون الحكم بالتساوي لتساوي الكيفيتين في القوة لا في المقدار فانا لا نجد الشيء معلوما في مقداره غالبا

في قوته فلا اقل يلزم من تعادل كيفيتين متضادتين متساويتين في المقدار المختلفين في القوى [illegible]
المركب الى حقيقته اما اذا تعادلت القوى [illegible] تساويا متعادلا ام لا وكان الشيخ لما الحق متساوية
واراد بها المساواة في القوى ولم يكن في اللفظ ما يشعر بالمراد اردفها بقوله متقاومة على ان يكون عطف
بيان او صفة موضحة لقوله متساوية وعلى هذا يجب ان يحمل كلام الشيخ اذ لو اعتبر في المعتدل الحقيقي
التساوي في المقدار والقوى لم يصح الخارج عنه في الثمانية وهو مع وضوحه [illegible]
[illegible] لما ذكرنا [illegible] كلام الشيخ كما هو ذا ابهم ونسبه الى المسامحة [illegible]
على ان يكون المقادير من العناصر فيه متساوية متقاومة [illegible] لان المعتبر في هذا المعتدل هو التساوي في
القوى لا [illegible] ان يكون المعتبر تساوي الكيفيات او تساوي مقادير العناصر لان [illegible] الفاعلتين
يكون الحكم للغالب والشيخ اعتبر التساوي في كل القوى وهو العناصر دون المجهول [illegible]
[illegible] بعض [illegible] ذلك [illegible] ان الشيخ [illegible] على ان يكون المقادير من العناصر بل المقادير
من الكيفيات المتضادة ولو [illegible] المقابل لما عبد الرسم [illegible] احدها
بحسب تكافؤ الاجزاء وهو ان يكون اجزاء العناصر [illegible] بحسب تكافؤ القوى وهو ان يكون [illegible]
العناصر فيه متكافئة اي الكيفيات متساوية [illegible] الكف منه
[illegible] كانت [illegible] غالبة [illegible] لانها [illegible] الفاعلتين
وعلى هذا [illegible] المركب [illegible] مكان الغالب [illegible] الاجزاء الاربعة [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] هذا المركب مكان الغالب [illegible] الاجزاء [illegible]
وهو ان المعتدل بحسب تكافؤ الاجزاء هو ان يكون اجزاء الاسطقسات متعادلة متكافئة في [illegible]
المقتضية للاثار [illegible] المعتدل [illegible] كلام الشيخ على ما [illegible]
[illegible] ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية [illegible]
العناصر متساوية متقاومة [illegible] المقتضية للاثار وهو [illegible] لانه [illegible]
بالكلية [illegible] اذا عرفت ذلك فاعلم ان ما ذكرناه من [illegible]
وما [illegible] هذا المقام [illegible] والحق [illegible] الباطل [illegible]

منه هو ما استفدنا من مذهب الشيخ في هذا المقام فانه ذكر في الفن الثالث من طبيعيات الشفاء في الفصل
الرابع عشر منه من انفعال العناصر بعضها من بعض ما هذه عبارته وربما كان اسطقس مغلوبا في الكمية
لكنه قوي في الكيفية وربما كان بالعكس ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل الى جهة وان كان الغالب
في الكيفية الفعل والانفعال فان الميل عندما يلزم من الصورة يكون شديدا للازم للصورة اشد من لازم
الكيف الفعلي والانفعالي هذا لفظه وانا اقول وانما كان الازم لان الميل انما يحدث من الصورة عند
مباينة الجسم عن موضعه ويلزمه الى ان يعود الى موضعه واما الكيفيات الحادثة عن الصور في الاجسام
وهي في عن اماكنها يلزمها الى ان يعود الى امكنتها بل قد يفارقها كما في الماء المسخن وانا البرهان قائم على
امتناع المعتدل الذي تتساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره وتساوي الميول لا يمكن بدون
تساوي مقادير اجرام العناصر حجما او وزنا على ما توهم من يدل ليس يشتمل التعادل الذي هو
التوازن بالسوية لا بعينه بمقدار وتساوي كيفياتها قوة وضعفا اما الاول فلقول الشيخ ويشبه ان
يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا محالة فانه في كتبه يشير الى ما اختاره ويحترز من المذاهب بقوله
ويشبه ان يكون كذا وليس انما يقول كذا لكونه شاكا فيما ذكر وان معنى يشبه ان يكون عنده يمكن ان يكون
حتى يلزمه يمكن ان لا يكون بل انا نقول كذلك لان كان جازما به تأدبا ونركن قوله لا محالة اذ لا يقال
يمكن ان يكون كذا لا محالة واما الثاني فلان الميول كما اختلف باختلاف مقادير العناصر كذلك يختلف باختلاف
كيفياتها فانها لا تتعاون الصور النوعية في احداث الميل ولا تعاوقها عنه فان الماء المبرد بالثلج يكون ميله
الى مكانه بسبب الكثافة والثقل الذي هو من التبريد اشد من ميل الماء المغلي الى سبب اللطافة
والخفة اللازمين من التسخين اشار الشيخ الى تساوي مقادير العناصر بقوله على ان يكون المقادير من
الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها
فان تساوي السوادين في القدر عبارة عن تساوي محلهما وهذا كما لا [illegible] تساويهما شدة وضعفا وليس
احدهما فيما قدر او شدة على [illegible] تساوي مقادير العناصر الكمي في امتناعه تساوي
الميول لا خلاف فيها ايضا بسبب كيفيات العناصر كما خلافها بسبب كمياتها [illegible] متساوية بقوله
متقاومة اي في القوى المتضادة اشار الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا فتحقق مما ذكرنا ان المعتدل
الذي

الذي يمتنع وجوده هو الذي تتساوى ميول عناصره الى امكنتها والذي تتساوى مقادير عناصره كما وكيفا
وفي كلام الشيخ اشارة الى كل واحد منهما كما ذكرنا ويمكن ان يحمل متساوية على كونها متعادلة في اتصافها الميول
لكن ذكرها نفي عن ذكر الاول فان المقصود منهما واحد اما انه يلزم من ذلك ان لا ينحصر الخارج عن المعتدل
بهذا المعنى في ثمانية فمسلم ومن الذي ادعى الحصار فيها وكيف يكون على هذا مع ان الانفاق المعتدل
العرضي والخارج عنه انما تسعة خارج عن المعتدل الحقيقي فلهذا يجب ان يقصد هذا المقام فانه مزال
لاقدام الراسخين في الحكمة فضلا عن الراسخين في الطب ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها اي بين
تلك الكيفيات المتضادة التي في الممتزج بالتحقيق وفي بعض النسخ بالحقيقة وهذا اولى والوجه
الثاني ان لا يكون المزاج من الكيفيات المتضادة وسطا مطلقا ولكن يكون اميل الى احد الطرفين
اما في احد المتضادين اللتين من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واما في كليهما وفي بعض
النسخ في كليهما وهو الصحيح واعلم ان الحرارة والبرودة كيفيتان فاعلتان والرطوبة واليبوسة كيفيتان
منفعلتان لا خلاف فيه للاول انه ثبت في غير هذا الفن ان كل واحد من الحرارة والبرودة فاعلة في الاخرى وفي
كل واحد من الرطوبة واليبوسة والرطوبة واليبوسة لا تفعلان في الحرارة والبرودة وان فعلت كل منهما في الاخرى
الثاني فانه اللمس عن الحرارة والبرودة دون الرطوبة واليبوسة الثالث ان اثار الاولين تعرف في الغير
فان اثار الحرارة الطبخ والشي والقلي والحل والعقد والتبخير والتدخين وتفريق المختلفات وجمع المتشاكلات
وغير ذلك واثار البرودة الجمع والتكثيف والتصليب والاجماد والتفجيج والتغليظ وما اشبه ذلك واثار
الاخيرين انفعالات فان الرطب هو السهل القبول للاشكال السهل الاجماع والتفرق ولا يحفظ
الحاوي واليابس هو عسر القبول لهذه الاشياء وكلاهما انفعالات والمضاد الذي من الكيفيتين الفاعلتين
سمي مضاد الفاعلتين والمضاد الذي من الكيفيتين المنفعلتين مضاد المنفعلتين واذا عرفت ذلك فاعلم ان
هذا القسم هو المقابل للقسم الاول وينقسم ثمانية اقسام لان المزاج اذا لم يكن وسطا من الكيفيات المتضادة
كان اميل الى احد الطرفين اما في احد المتضادين وهذا المزاج المفرد فهو خارج عن الاعتدال في كيفية
واحدة ومعتدل في كيفيتين فالمزاج المفرد اربعة انواع الحار والبارد والرطب واليابس واما في كليهما
وهذا المزاج المركب لكونه خارجا عن الاعتدال في كيفيتين وهذا اربعة انواع ايضا الحار الرطب الحار اليابس

البارد الرطب والبارد اليابس والخارج عن المعتدل الحقيقي منحصر في الثمانية والسر في الخارج عنه في المزاج
المدعو في الخارج كله خارج عن الاعتدال الحقيقي وكذا بعض الافاضل المعاصرين ان الخارج عن المعتدل
الحقيقي غير منحصر في الثمانية لجواز ان يكون الخروج في كيفيات شتى وحينئذ يزيد اقسام كالحار البارد الرطب
او اليابس واليابس الرطب الحار او البارد وكم من الحرارة والبرودة في القسم الاول مثلا ان تساويا فان
كان المزاج رطبا او يابسا وان زادت الحرارة كان المزاج حارا رطبا او ان زادت البرودة كان باردا رطبا
فلم يزد على الثمانية شيء وقس عليه بقية الاقسام وما قيل ان هذا يتاتى ان المعتبر في المعتدل هو تساوي
الكيفيات في الوسط وهذا فاسد اذ لا بد فيه من اعتبار تساوي مقادير العناصر في الحجم ايضا حسب
وجوه والا لاشكال لكن المعتبر في صناعة الطب بلا عند الاخروج عن الاعتدال بل هكذا لا اذ اكثر
اماكن المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هو الاول لظاهر لانه ليس له وجود في الخارج بل القسمة العقلية
للمزاج اوجبت ذكره وسعة وان يكون له وجود فليس له نظر ان نظره مخصوص ببدن الانسان لا في المزاج
المعتدل مطلقا الذي للانسان ان كان له وجود كان في الانسان بالضرورة لا الاعدل لكنه يجب حسبه
التطرق واما كون المراد بالخارج عن الاعتدال في صناعة الطب ليس هو الخارج عن الاعتدال الحقيقي بل
هذا الخارج عن الاعتدال قد يكون معتدلا بحسب الاعتبار الطبي على ما ستعرفه ان شاء الله تعالى بل يجب ان
يسلم الطبيب الطبيعي ان المعتدل على هذا المعنى مما لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا عن ان يكون مزاج
انسان او عضو انسان اي مزاج عضو انسان اعم من ان المعتدل والاعتدال الطبي غير الحقيقي
وهو لا يوجد واذا لم يوجد فما الحاجة الى ان يسلم الطبيب امتناعه فان هذا انما يذكر منه واجيب
عنه بان القسمة العقلية لما اقتضت وجود هذا فربما اعتقد الطبيب وجوده في الخارج فنبه على انه يمتنع
فلا نظر امكانه فيضيع زمانه بالتفكر فيه في احواله والطبيب ينفع تدقيقه الذهن حيث يجعله
دستورا يقيس عليه ويتسبب اليه سائر الاطراف من الامزجة لتعرف مقدار قربها وبعدها عنه والقصد انما
تكلم الشيخ في المعتدل الطبي وتسرع ما ذكره تلك لكنه قد يعرض ان يكون هذا القسم التي هو
في الانسان قريبا جدا من المعتدل الحقيقي الاول فلا يلزم سقوطه والطبيب المعتدل الحقيقي لما صحت هذه
النسبة اليه والمتشارك في العامل الشارح وهو انك قد تقدمنا ما يقرب مما ذكره في الشفاء وهو ان
وكر

مركب المركبات لا الحلو انما لم يكن عن بسيطين او اكثر فان كان عن بسيطين فاما ان يتساويا في القوة او كان
احدهما اغلب فان تساويا في القوة ولم يتفق ان كان وضع احدهما في جهة الاخر فتفرقا ولم يحتسبا لما بجامع
ما سر وان تواجهت حركتاهما وكان بعد للزاد احدهما عن مكانه كبعد الاخر تقاوما توقفا الا ان يطرا
على احدهما معين او يكونا في الحد المشترك بين الحيزين فيجوز ان يعفف منه بالطبع وان غلبت قوة احدهما
والقاسر على المزاج حاصل كان المزاج الطبيعي مكان الغالب وان كان المركب من اكثر من بسيطين
وفيها غالب فالحيز الغالب وان تساوت البسائط غلب البسيطان اللذان حيزاهما واحد بالقاسر الى
الموضع الذي فيه التركيب وحصل المركب في اقرب الحيزين من حيزه ويقع التركيب لذا الميل على ان المركب المعتدل
لا يكون موجودا لانه لا يستمر وجوده وما ذكره من ساقط لانه ان لم ينقله من الشفاء يدل على ان وقع المزاج
المعتدل الحقيقي بل على وقوع المركب الحقيقي والمركب اعم من الممتزج فان التراب اذا اختلط بالماء بعد حصل
التركيب ولم يحصل المزاج واذا كان التركيب اعم من المزاج فلا يلزم من وقوع المركب والمركب الحقيقي
وقوع المزاج والممتزج الحقيقي سلمنا ان كلامه في الشفاء يدل على ان المركب المعتدل لا يكون موجودا لكن
لا نسلم انه يدل على انه لا يستمر وجوده ولا يدوم اذ لا استحالة فيه البتة ثم الاكثر لو كان ما ذكرنا انه حكم
لحصول المركب عن بسيطين والمزاج لا يحصل عن بسيطين فان الشيخ ذكر في ان لا واحد من العناصر الا ولا بد منها
في المزاج وايضا فان الادلة الدالة على ان الممتزجات انما تمتزج من العناصر تدل على امتزاجها من جميع الاربع
لا انه لا يغلب بعض العناصر في بعض الممتزجات ولعله البعض الاخر والفاضل الشارح معترف ايضا
بان المزاج انما يحصل من جميع العناصر واذا ثبت ذلك فلا يلزم من حصول المركب المعتدل حصول المزاج
المعتدل ولا التناقض في كلام الشيخ والشارح لاعتقاده صحة التناقض لما فيه ولا يكون معنى كلامه
لا يجوز ان يوجد اي لا يجوز ان يستمر وجوده لرفع التناقض اصلا وافسد من اعمال اذ لا دلالة للفظ
وفي سياق الكلام على ما فسر به وكان لا يخفى لا تناقض من كلامه في الشفاء وكلامه هنا لان الكلام
هناك في المزاجات التي لا يجد لوصف الاستمرار وفي الشفاء في المركبات التي تكون فرضا بحسب القسمة العقلية
في عالم الكون والفساد لم ولا يعدو الكلام في هذا الكتاب يكون كلا المعتدلين بهذا المعنى مما لا يجوز ان
يوجد وجودا مستمرا فضلا عن ان يكون مزاج انسان او عضو انسان وهو وهم لانا لا نسلم ان الكلام

هناك في المزاجات التي لا يقصد لوصف الاستمرار فان الكلام في مطلق المزاج الشامل لافراد الجنس
التي لا توصف بالاستمرار والدوام واذا عرفت ذلك فنقول الممتزج ان كانت مقادير القوى المتضادة
فيه المقتضية لميل اجزائه الى احيازها الطبيعية متساوية فهو المعتدل الحقيقي والا فهو الخارج عن الاعتدال
والمعتدل بالحقيقة ان لم يوجد فيمتنعه من تركيب بسائط لا يحصل لان البسائط المختلفة لو تساوت قواها
مقادير قواها الكان ان مال الى احد احياز تلك البسائط كان ذلك تخصيصا من غير مخصص وان لم يمل كان
الميل الذي لكل واحد منها الى حيزه الطبيعي مهملا تعوقه عايق قسري او يميل كل واحد منها الى حيزه الطبيعي
والمكان المطلوب بالطبع متروكا بالطبع من غير قاسر وهو محال وان يوجد مركب لما يلزم من التقدير الا
فلا يوجد زمانا البتة لهذا الدليل ان له مكانا غير مكان احد بسائطه اما اذا لم يكن له مكان خارج عن امكنتها
فلا يكون وجوده اصلا لانه لو كان موجودا لكان له ميل طبيعي الى مكان ما اذ لا بد من عدم الميل لاستحالة
فيه ميل الى مكان احد بسائطه فانه ترجيح من غير مرجح ولا حد مشترك بين جميع البسائط حتى يكون مكانا له
يميل اليه بالطبع واذا لم يكن له بد من ميل على التقدير ولا ميل له على ذلك التقدير فلم يكن وجوده بالوجود
من الامزجة خارج عن الاعتدال الحقيقي ومنحصر في الثمانية كما ذكرنا بعد الاحوال في هذه المسألة وان تعلم
بيننا المخاطب على ما هو في اكثر النسخ وان يعلم بياء الغايب والضمير للطبيب على ما في بعض النسخ وكل
وجه ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في مباحثهم ليس هو مشتقا من التعادل وفي بعض النسخ
هو مشتق من التعادل وفي بعض النسخ لا هو مشتق من التعادل والاول اصوب الذي هو
التوازن اي تعادل اجسام العناصر وكيفياتها بالسوية بالسوية ولما كان من هذا الكلام موجودا لا طلاقهم
اياه على ما ذكر من وجه وعضو كذلك بل من العدل في القسمة وهو ان يكون قد توفر فيه اي في التقسيم لو اراد القسمة
على الممتزج بدنا كان بتمامه او عضوا من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له اي
لذلك الممتزج مثال ذلك ان الاسد كما يحتاج ان يكون حار المزاج ليكون شجاعا مقداما والارنب الى ان
يكون بارد المزاج ليكون خائفا جبانا وكل واحد منهما معتدل بحسب ما يحتاج ان يكون عليه مزاجه وان لم يكن
معتدلا في الحقيقة والاول الاعتدال الانساني والثاني الاعتدال الانواعي على اعدل قسمة ونسبة والقسمة
عائدة الى الكميات والنسبة الى الكيفيات لقوله بكمياتها وكيفياتها واوردنا القسمة والنسبة على طريق اللف
والنشر

والنشر ولان عروض القسمة للكم بالذات وللكيف بالعرض هذا هو الظاهر ويحتمل ان يتعلق القسمة والنسبة
بكل من الكم والكيف على ما يظهر بالتامل والمراد ان المعتدل الذي هو مشتق من العدل في القسمة هو الذي
قد اعطى من القسمة الكمية والنسبة الكيفية ما هو محتاج اليه واليق بافعاله او هو الذي يكون ما فيه من العناصر
على النسبة التي هي اصلح واليق بالقسمة التي هو له اذ لا يعني بالقسمة مقدار ما اعطي من العناصر وبالنسبة ان
يكون تلك المقادير على النسبة التي يتبع وليس ذلك بلازم النسبة قد يكون النسبة حاصلة والمقادير اقل او اكثر
والحاصل ان المزاج الذي حصل لذلك البدن او لذلك العضو يكون اليق به واشد مناسبة لافعاله
لو ما كان المناسب او الاشد مناسبة ما هو ابعد عن الوسط وهو معنى اضافي اذ المزاج لا يمكن ان
يتصور انه اليق الا من شيء اخر وقد عرض للمزاج الانساني ان الاشد مناسبة هو الاقرب الى المعتدل الحقيقي
وقد عرفت انه لا بد وان يكون مضافا الى الغير وان يكون الغير معتدلا بعد هذا الاعتدال لان الشيء اليق
من نفسه والى ما ذكرنا اشار بقوله لكنه قد يعرض ان يكون هذه القسمة التي توفر على الانسان وفي بعض
النسخ على جملة الانسان قريبة جدا من المعتدل الحقيقي الاول انما قال قريبة جدا احترازا عن مطلق القرب
فانه لا نهاية لذلك لاختلاف القرب جدا فانه انما يعرض لاعدل شخص من اعدل صنف في افضل احواله
ومثل هذا الشخص لا يوجد في سائر الممتزجات الحاصلة لغير الانسان ولما لم يوجد مثل هذا الشخص في نوع
الانسان دون غيره صح الحكم على قرب قسمته جدا من الاعتدال الحقيقي واما الغاية من اعتدال قسمة الانسان
من وجهين احدهما ان مادته لما كانت محلا لاشرف الصور التي هي النفس الناطقة والصور الفائضة الى
المادة يجب ان يكون محل الصورة الذي هو اشرف المحال فلذلك كانت قسمة الانسان قريبة من الاعتدال
الحقيقي وثانيهما ان النفس الناطقة لها قوى فيما ينبغي في تحصيل الغرض احداها علمية والاخرى عملية
والعلمية تستفيد سائر العلوم من الحس والحس حاكم على المحسوسات والحاكم على اشياء يجب ان يكون قبله
الها كيفية عنها ولا لم يمكن عدا لا مساواة الميل اليها ولا يكون مقتضيا لميله الى احدهما فلا يكون حكمه مستويا اذ لا
مساواة لمتصلبهم ومثل هذا لا يتاتى ما لم يكن لموضع القوة المذكورة امتزاج معتدل متوسط من الكيفيات المحسوسة
لما قبله ذكره واما القوة العملية فلان كلا من الحيوانات فاعل الانسان قد اعطي في الجبلة قوة يقدر
بها على عمل واحد واما الانسان فانه قادر على تلك الاعمال جميعها وان كان عمل البعض منها دون عمل

الحيوان المخصوص بذلك العضو وهذا الامر لا يتاتى ما لم يكن الى الحامل للقوة الملاكية ذا مزاج معتدل لتتهيأ لجميع الافعال والاثار ودلك ما علم ان المعتدل كما يقال لما كانت منه الانفساس المسطحة ولما اعطى مزاجا هو افضل كما عرفت كذلك يقال لما هو قريب من الاعتدال الحقيقي كما يقال ان الجلد اعدل الاعضاء ولما اذا ورد على البدن واشتعل عن حرارته لم يوثر فيه كيفية وامع على ما للانسان كقولنا ان الماء من الادوية معتدل ولما لا يوجد الى الاحد نار تعقده او توج تعتريه وذلك بان لا يستعمل منه عن حرارة او برودة او عن يبس او رطوبة أن هذا الاستواء وزمان الربيع معتدل لان ولما يكون فيما يحس منه من الحرارة كالحس من البرودة كقولنا ان الخريف معتدل ولما الحار فيقال لكل ما هو مجاوزه كما يقال النار حارة ولما يحس منه بالاذى حرارة كما يقال ان الفلفل حار ولما لا يوجد الى الملموس حتى كما يقال الهوا حار ولما الغالب فيه الاسطقس الحار كما يقال ان العسل حار ولما يكون العنصر المكون منه حارا كقولنا اللحم والصفرا انهما حاران ولما اذا ورد على البدن واشتعل عن حرارته الغريزية اثر فيه سخونة اكثر ما له كقولنا ان ذلك حار ولما هو امثل عن الوسط الى جهة الحرارة كما يقال ان الذكران احر من الاناث ولما اعطى مزاجا هو اكثر حرارة مما ينبغي ان يكون لبيه اما لنوعه او صنفه او شخصه كما يقال ان فلانا حار المزاج ولذلك ما يفهم الحار والبارد الا انه لا حد فيه للمتقدمين كما اولين معايلات هو اسا الرطب فيقال لما يقبل الانفصال والانفصال والشكل بسهولة حيث ما يظهر فيه مانعه عن ذلك كما يقال الهوا رطب ولما يطبعه ما يمسكه كقبله بادنى سبب تصرف قابل لذلك بسهولة كقولنا الماء انه رطب ولما الغالب فيه الاسطقس الرطب كما يقال للشحم انه رطب ولما يكون ما يكون عنه من الاعضاء رطبا كما يقال اللحم والبلغم انهما رطبان ولما لا اذا ورد على البدن الانساني واشتعل عن حرارته اثر فيه رطوبة زائدة على التي له كقولنا ان كذا من الادوية رطب ولما يخالطه رطوبات كثيرة كقولنا ان هوا الشتا رطب ولما هو امثل عن الوسط الى جهة الرطوبة كقولنا الاناث ارطب من الذكور ولما اعطى مزاجا هو اكثر رطوبة مما ينبغي ان يكون له بحسب نوعه او صنفه او شخصه كقولنا فلان رطب المزاج ولما هو سريع الاستحالة الى الرطوبة كقولنا للغذا التفه انه رطب وكذلك الحار والبارد واليابس فافهم واعلم بانه فرق بين الحار وبين الحرارة فان الحرارة هي الكيفية والحار هو الجوهر الحامل للحرارة وربما تجوز فاطلق كل واحد منهما على الاخر كما تجوز فقيل رجل عدل وخلق رضي وكذلك الحار والبارد واليابس والرطب

الحر

البحث الرابع في الاعتبارات الثمانية قوله ولكن فاك وهذا الاعتدال اي الطبي المشتق من العدل المعتبر بحسب ابدان الناس ايضا لما ذكر بعض احكام هذا الاعتدال اراد ان يذكر بعض الاعتبارات الثمانية له فاك وهذا الاعتدال ايضا نوع من ذلك اذ كذا فهذا قال قوله ايضا الذي هو بالقياس الى غيره لكون هذا الاعتدال اضافيا لان كون المزاج الانساني البدن انما يكون بالنسبة الى غيره مما ليس له اي لذلك الغير ذلك الاعتدال يعني الاعتدال الذي للجنس مثل ان يقاس الصنف الى ما هو خارج عنه هو ما يشبه الجنس ليس له اعتدال ذلك الصنف وليس له اي لذلك الغير ايضا قرب الانسان الذي هو المعين من الاعتدال الذي في الوجه الاول اي الاعتدال الحقيقي وانما يجب ان يكون المعين الذي كذلك لانه لو كان له اعتدال المعين وقربه لكان مزاجهما واحدا فلم يكن مغايرا له تعرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات وذلك انه لا يستحق كل نوع من القسم والنسب المذكور فيما يستحقه النوع الاخر ولكل كل ما دخل في النوع من الصنف والشخص والعضو يستحق ما لا يستحقه غيره وذلك بحسب ما هو محتاج اليه في حال احد ممنا اذا كان كذلك لكنها الثمانية اما ان يكون بحسب الافعال المطلوبة من النوع اي الحقيقة الانسانية بل الطبيعة النوعية لنوع الجميع او من الصنف اي طائفة من النوع امتازوا عن غيرهم بصفة عرضية او من الشخص او من العضو وكل واحد من هذه الاربعة انما يعتبر فيه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا فيه فيكون الاعتبارات ثمانية واولها وهو اعتبار مزاج النوع بالقياس الى الخارج والداخل يسمى الاعتدال النوعي والثاني الصنفي والثالث الشخصي والرابع العضوي وتوكيدها وادعاها لتحقيق الوجوه الثمانية الذي ذكر بعض الا ان خلو نوع الحكمة والاعتدال الا ان يكون على جملة امزجة الصنف او على افضل مزاج منها كذلك في الشخص والعضو فيه نظر لان الطبيب اشترط جملة امزجة النوع او الصنف لان نظر مقصود بما بدن الانسان لكن نظره فيه انما ان يكون بحسب النوع على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن الذي به من حيث انه انسان من مزاج اخر اي هو اشد مناسبة للافعال المطلوبة من الانسان من المزاج الاخر لغيره فان الحقيقة انما كانت بالمزاج النوعي الشامل لجميع افراد النوع فكل انسان لا بد وان يكون مزاجه اليق به من حيث انه انسان من مزاج ما ليس بانسان على هذا لا يخلو احد من افراد نوع الانسان عن هذا الاعتدال فيه نظر بان المراد من الحاق والاعتدال على جملة امزجة النوع هو ما ذكره اولا وهو انه

لا يخلو احد من افراد نوع الانسان عن هذا الاعتدال فاما ما هو قد ذكر من ان المراد منه الحاق والاعتدال على جملة امزجة النوع من حيث هو الجملة فهذا اورد عليه ان الطبيب لا ينظر في جملتها وهذه الاعتبارات تعرض ايضا لاعتدال كل نوع من انواع الحيوان فان كل واحد من الانواع هو حيث انها اخذنا اي فرد من افراده ونسبناه الى غير ذلك النوع كان المزاج الذي له اليق بصورة ذلك النوع وباثاره والصفات المختصة به من المزاج الذي يحصل خارجا عن ذلك النوع فانه اي فان هذا الاعتدال اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن بل لكل بدن من ابدان الناس اليق به من حيث انه انسان

داخل

من مزاج اي نوع فرض على العموم واما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو فيه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به من حيث انه انسان من مزاج اي فرد فرض من افراد الناس وهذا انما يصح لو كان المزاج افضل امزجة الناس فهذان القسمان بحسب النوع احدهما بالقياس الى ما خرج عنه والاخر بالقياس الى ما دخل فيه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وفي نوعه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به من حيث انه هندي او تركي من مزاج ما عداه من الاصناف الداخلة في نوعه ولا لو قيس الى صنف من نوع اخر كان هو الفهم مثلا كذلك وفي نوعه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف وهو داخل في الصنف وفي بعض النسخ مما هو فيه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به من حيث انه هندي او تركي من مزاج اي فرد فرض من افراد ذلك الصنف وهذا انما يصدق لو كان ذلك المزاج افضل امزجة الصنف وما ذكرنا يظهر الفرق بين الشخص المعتبرين في النوع والصنف بالقياس الى ما داخل فان شخص النوع لا بد وان يكون من اعدل صنف كله وشخص الصنف فهذان القسمان بحسب الصنف بالقياس الى ما خرج عنه وبالقياس الى ما دخل فيه واما ان يكون بحسب الشخص من الصنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وفي صنفه ونوعه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به من حيث هو هذا الشخص المعين من امزجة سائر حالاته وهذان القسمان بحسب الشخص الى الخارج والداخل فهذه ستة اقسام يعتبر فيها الاعتدال في البدن وقسمان اخران يعتبر فيهما الاعتدال في العضو واليهما الاشارة بقوله واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وهو داخل في البدن

[right margin:] الشخص من الصنف ... المختصة من امزجة افراد ذلك الصنف واما ان يكون بحسب الشخص مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن في هذه الحالة اليق به من حيث هو هذا الشخص المعين

على

على معنى ان المزاج الذي لهذا العضو اليق به من امزجة سائر اعضاء البدن واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لهذا العضو في الحالة اليق به من المزاج الحاصل له في سائر الحالات البحث الخامس في الاعتدال النوعي مقيسا الى الخارج والداخل قوله والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات وهذا اعتبار النوع بالقياس الى ما هو خارج عنه تقرير ان لكل نوع من الانواع مزاجا خاصا اذا الخالق تعالى جواد حكيم من حيث يحصل مزاج مستعد لصورة النوعية وجب افاضته ادلا مانع من جهته بل من جهة الاستعداد فذلك المزاج الذي به استعدت المادة لقبول تلك الصورة هو الاصلح لافعالها من جميع الامزجة ومتى تغير ذلك او فسد اختلت تلك الافعال او عدمت فللنوع الانساني بل لكل نوع من انواع الكائنات هذا الاعتدال الاضافي الذي هو افضل الامزجة له واليق باحواله واوفق لافعاله وهو معتدل بحسب ذلك النوع وخارج عن الاعتدال بالنسبة الى كل نوع غيره والذي يقال القسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات ويدل المسيحي نوع الانسان قد حصل له هذا الاعتدال الذي هو العدل في القسمة اي الاخر وهو انه قريب جدا من الحقيقي بدليل انك متى قسته الى باقي انواع الحيوان وجدته اعدل منها فهو بارد بالنسبة الى الاسد حار بالنسبة الى الارنب رطب بالنسبة الى النمل يابس بالنسبة الى السمك وانما كان كذلك لان الله محل لاشرف الصور التي هي النفس الناطقة وباقي انواع الحيوانات لم يحصل لها هذا الامر الاخر بل الحاصل لها العدل في القسمة ولما كان الامر كذلك كما قال الشيخ هذا الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات فاعتبر القسم الاخر ولم يعتبر الاول لان الاول حاصل لكل نوع من انواع الكائنات نوك مصر وفيه عن الحق اما اولا فلان كون الانسان باردا بالنسبة الى الاسد الى اخره لا يدل على كونه اعدل انواع الحيوان لدوام حصان الاول ويمكن ان اعتبره مثل ذلك بان يقال هو بارد بالنسبة الى كذا والى اخره واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الشيخ اعتبر القسم الاخر ولم يعتبر الاول واما ان الاول حاصل لكل نوع من انواع الكائنات فان لم يقتض اعتباره اولا فلا اقل من ان لا يقتضي عدم اعتباره وهو شي يمكن المسيحي اي موجود فان لفظ الوجود والشي لا مرد الذي مترادفة وتلك انه موجود لانه جزء موجود المرجو موجود وهو فهذا بان تلك الالفاظ غير مترادفة

محروم

سلمنا ولكن بعد ان سبق ان لكل نوع مزاجا خاصا فاي حاجة الى اثبات كونه موجودا له عرض
ماله العرشي والمسيحي اي سعة يتردد فيها المزاج بين طرفي الافراط والتفريط وانما عبر عن ذلك
وهو مقدار محدود من حدين لا يتجاوزهما بالعرض دون الطول لان اشعار العرض بالسعة اكثر ولان
ماله عرض فله طول كالسطح وليس ماله طول له عرض كالخط فليس في الخط دلالة على السعة الدالة
على الطول والعرض فانه نظر بان تلك للامزاج امتداد يتوهم له حدان لا يتجاوزهما واذا كان
كذلك كان اعتبار الطول كافيا فما الحاجة الى اعتبار العرض قلت كما ان للامزاج امتدادا يتوهم
له حدان لا يتجاوزهما كذلك للكيفيات من الكيفيات الاربع في كل مزاج له امتداد كما ذكرت اذ للحرارة
امتداد له حدان لا يتجاوزهما واذا اجتمعت الامتدادات في الاذهان حدث لها عرض وهو ايضا تعسف
تكلفنا لها وما يسر الغرض من تفسيرهم العرض بالسعة وليس منحصرا في واحد اي في درجة واحدة
لا يعداها كما لو كانت بحيث لا ينقص جوهر الحار عن تلك جوهر الحار الا فسد ولا ينقص جوهر الرطب
عن تلك جوهر اليابس ولا يوجد بان مثل هذا المزاج لا عرض له والا ان المنحصر في هذا العرض له فيعكس
الحكم ماله عرض الكون منحصرا فقوله ليس منحصرا في هذه الحقيقة بيان لقوله له عرض معناه وليس
منحصرا في حد حتى لا يكون له عرض بل ليس منحصرا في حد حتى يمكن وقوع الامزجة الغير المتناهية فيه كما ظهر
فيه على ما سبق وانما لم يجز الانحصار في حد كما ذكرنا لانه لو كان منحصرا في حد لكان جميع الناس على
مزاج واحد من غير اختلاف بينهم فيه لان كل انسان يوجد على هذا المزاج المعين [illegible] تساوي اصحاب
الناس في الخلق والخلق [illegible] من توابع الامزجة وليس ذلك كذلك اتفق والا ما يختص
الانسان بنوع مزاج معين وكان كل مزاج من مزاج الانسان صالحا لصورته النوعية بل له اي لذلك
المزاج في الافراط اي في الزيادة والتفريط اي في النقصان حدان اذا خرج اي المزاج عنهما
بطل المزاج من ان يكون مزاج انسان فلو فرضنا ان حرارة الاعتدال عشرون والمعتبر عشر
حتى يكون حرارة مترددة بين عشرة الى ثلاثين في الافراط اذا زادت على ثلاثين لم يكن انسانا
[illegible] وفي التفريط اذا نقص عن عشرة لم يكن انسانا بل [illegible] لمزاج كل نوع الحاصل من تسبب
مخصوص من العناصر [illegible] له حدان في الافراط والتفريط متى تعداهما لم يصلح ذلك ان يكون مزاجا

لاكمل النوع وكذلك الكلام في كل صنف وشخص فهو في الافراط والتفريط المتردد بينهما مزاج الصنف
بعض المتردد بينهما مزاج النوع والمتردد بينهما مزاج الشخص بعض المتردد بينهما مزاج الصنف ومنه
يظهر ان عرض الصنف بعض عرض النوع وعرض الشخص بعض عرض الصنف وليس المتردد بينهما مزاج
العضو بعض المتردد بينهما مزاج الشخص ولا عرض العضو بعض عرض الشخص على ما ظنها المسيحي لان
مزاج العضو غير داخل في العرض المستقر على ما سبق تحقيقه وقوله العرشي اعلم ان هذه العبارة
تدل على ان للافراط والتفريط حدان الى آخره لا يخلو من شيء من ذلك لان التفريط في جميع الكيفيات
يلزمه الاعتدال وكذلك الافراط فهذا ما يمنع ذلك افراطا ولا تفريطا والعبارة الجيدة ان يقال له في الخروج
عن الاعتدال الحقيقي الى الاضداد حدود لا يتعداها لا يخلو من شيء لانا لا نسلم ان الافراط والتفريط
في الجميع يلزمه الاعتدال بل يلزم ما ذكر ان يكون الاعتدال الحقيقي احد الامزجة المتساوية لان الخروج في بعض
وعدمه في البعض ثم قال العرشي ان قوله وليس منحصرا في حد اشارة الى ان الامزجة الانسانية ممكن وقوعها
على وجه غير متناهية وقوله وله في الافراط والتفريط حدان اشارة الى ان ذلك المزاج محصور بين حاصرين
والعدم ما ذكروا انا نعلن كيف يتركب الانواع الغير المتناهية في امتزاج العناصر مثالا وهو انك اذا اخذت
من بخور وبراد او اسفيدا جا او زرنيخا اجزاء متساوية وخلطتها حصل عنها لون خاص واذا نقصت من
بعضها وزدت في البعض الآخر من ان الجزء الجملة من وزن معتبر حصل لون آخر واذا ركبت من بعض
البعض وزاد في الآخر حصل لون ثالث متركب منها الوان غير متناهية مع ان الجملة محصورة في وزن معين
فكذلك على هذا القياس يحدث انواع غير متناهية من امتزاج العناصر ثم بان هذا الكلام مثال ونحن
نقول ان سبق ان عرض المزاج الذي مع كونه محصورا بين حاصرين كيف يمكن ان يقع فيه مراتب غير متناهية
فنقول هذا مبني على نفي الجزء وذلك لانا اذا فرضنا مركبا يكون ثلثه عناصر عنصرا ما في جانب النقصان
ونصف عناصره في جانب الزيادة كان التفاوت بين النقل الزيادة والنقصان السدس والسدس يقبل انقساما
غير متناهية بناء على نفي الجزء وبحسب انقسامه يحدث الامزجة الغير المتناهية وكذا الحال في العرض مقدار محدود
يحصل مراتب متعلقة غير متناهية مع انه محصور بين حاصرين والى مثل ما ذهبنا اليه ذهب المسيحي والشارح للكليات
وما زاد ذا على ما ذكره الامام شيئا واما قوله الحاصل اما قول الشيخ وليس منحصرا في حد فلا اشارة فيه الى الامكان

ووقوع الامزجة الغير المتناهية وليس معناه هذا بل معناه ما ذكرناه وانما قول بعضهم ان انقسام السدس
الى غير المتناهية انما كان يوجب الامزجة الغير المتناهية لو كان انقسامه الى انقسام الخارج وهو ممنوع اذ لا
بد الى الانقسام الخارج الى انه لا ينقسم بالقسمة الانفكاكية واما انقسامه بالوهمية والفرضية فلا يفيد
شيئا فقد سقط لان الشك المذكور انما كان موجها لو كان السدس المعين منقسما بالفعل الى غير المتناهي اما
لو كان لنا مقدار وهو سدس مثلا ومقدار آخر وهو سدس ايضا يمكن لنا ان نقسم هذا السدس بالفعل
على انه نسبة وهيئة فرضت لذلك السدس الاول فهذا اعني امكان وقوع الامزجة الغير المتناهية ما لا
يحتاج اليه هاهنا لو احتج اليه انما يحتاج اليه عند ما يقال ان لكل شخص يستحق مزاجا خاصا لا يكون لغيره كما ذكره
في الآخر كما ذهب اليه بعضهم وما قال العرشي احتجاجا من نوع الانسان غير متناهية والمزاج الانساني محصور
بين طرفين فكيف يمكن ان يكون لكل شخص مزاج خاص غير ما للآخر فحينئذ يذكر هذا الكلام في دفعه واما الثاني
وهو الاعتدال النوعي بالقياس الى ما هو فيه وهو ان يكون البدن الانساني على مزاج هو اعدل الامزجة
الانسانية ولا شك ان الاعدل يجب ان يكون الواسطة بين اطرافه الخارجة عن الاعتدال والا لكان الوسط
اعدل منه فلم يكن هو اعدل الامزجة فلذلك قال فهو الواسطة بين طرفي هذا المزاج العريض
لا بين طرفيه اللذين هما الخروج عن الاعتدال الى الاضداد على ما قال القرشي بانه باطل لان طرفيه
اللذين هما الافراط والتفريط وقد يوجد اي تلك الواسطة في شخص اي واحد في غاية الاعتدال
والا لم يكن اعدل الامزجة النوعية كله وانما يمكن ان يكون هذا الشخص اعدل لانه لو كان من صنف اخر غاية الاعتدال
اذ الصنف الخارج عن الاعتدال لا يكون المزاج الاعدل فيه على افضل ما يكون مزاج الانسان فلا بد ان لم يكن
بد من ان يكون هذا الشخص من اعدل الاصناف ثم لهذا الشخص اسنان اربعة وانما يمكن ان يكون كذلك بان
يكون في السن الذي يبلغ فيه النشو غاية النمو اذ ما سوى ذلك من الاسنان لو حيد خارجا عن الاعتدال
وهذا ايضا اي وهذا الاعتدال ايضا يعني الذي هو الواسطة وان لم يكن الاعتدال الحقيقي الذي كون
في ابتداء الفصل حتى يمتنع وجوده فانه ايضا مما يعز وجوده لانه لا يوجد الا في شخص واحد يكون
اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقي ويكون نادرا هذا الوجود وهذا الشخص هو الذي جعله جالينوس
دستورا للقياس عليه سائر الاشخاص لكن يجب ان نعلم ان حكمنا عليه بالاعتدال ليس باعتبار الارواح والاعضاء

الرئيسة لانه خارج عن الاعتدال بعد من الاعتبارين بل باعتبار مزاج جملة البدن بان يكون اعضاؤه
متكافئة في المزاج اي متعادلة لم يكن حار ما هو حار منها كالقلب تعادل برودة ما هو بارد منها كالدماغ وبيوسة
ما هو يابس منها كالعظام تعادل رطوبة ما هو رطب منها كالكبد والى هذا اشار بقوله وهذا الانسان ايضا
تقرب من الاعتدال الحقيقي المذكور لا كيف اتفق ولكن وفي بعض النسخ بل ان تكافؤ اعضاؤه الحارة كالقلب
والباردة كالدماغ والرطبة كالكبد واليابسة كالعظام فاذا توازنت اي الاعضاء في امزجتها و
تعادلت بحيث اذا نسبت جميع ما في البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من البرودة كان قريبا من التساوي وكذا
اذا نسبت ما فيه من الرطوبة الى ما فيه من اليبوسة وهذه الحقيقة الحاصلة من تركيب امزجة الاعضاء الى الحاجة
الى حصول الاعضاء وتصغيرها وما ذكرنا على ما ذكره ابن المفتاح واعترض على قول الشيخ بان مجرد هذا التكافؤ
لا يحصل المزاج لان شرط المزاج ان يكون للاكثر وهو شرط وشرط الآخر اختلاطها قربت
اي الاعضاء في المزاج جملتها من الاعتدال الحقيقي واما باعتبار كل عضو في نفسه فليس يقرب الا عضو
واحد وفي بعض النسخ فكذلك الا عضوا واحدا وهو الجلد على ما نصفه بعد واما بالقياس الى الارواح
والى الاعضاء الرئيسة فليس يمكن ان يكون مقاربا لذلك الاعتدال الحقيقي بل خارجا عنه الى الحرارة
والرطوبة فان مبدأ الحياة هو القلب وذلك لتوليد الروح والروح وذلك لتقويم ما هو الحياة
وكلاهما حاران جدا مائلان الى الافراط اما حرارة الروح فظاهرة لكونه جسما حاريا واما حرارة القلب
فلانه مولد للروح والمولد للبخار من الدم لا يكون الا حارا والحياة بالحرارة لان افعال الحياة كلها حركات
والحركة بالحرارة والنشو بالرطوبة بل الحرارة تقوم بالرطوبة وتغتذي منها واذا لا بد من الرطوبة فيكون
المزاج حارا مائلا الى الحرارة والرطوبة والاعضاء الرئيسة اي بحسب الشخص ثلثة كما سنبين وفي بعض النسخ
كان كما ذكر القلب وقد مر امرها كما سنبين والبارد منها واحد وهو الدماغ وانما وجب ان يكون باردا لا مرين
احدهما لتعديل الروح الذي اليه من القلب فيصلح لصدور افعال القوى المذكورة والحافظة وثانيهما لئلا
يشتعل بكثرة الحركات اعني حركات الحس والتخيل والفكر والذكر والحركة الارادية ويرده لا يبلغ
ان يعدل حر القلب والكبد وانما وجب ان يكون الكبد حارة لتمكن ان تطبخ من الكيلوس اخلاطا والى
منها او القريب من اليبوسة منها هو القلب وانما وجب ان يكون القلب يابسا لتكون صلبا فلا ينفعل

منه الروح وَيُبُوسَتُه [illegible] اِنْ تَعْدِلَ رُطُوبَةَ الدِّماغِ وَالكَبِدِ وانما وجب ان يكون الدماغ رطبا ليكون الروح النفساني فيه مهيّأ برطوبته لذلك فحينئذ يصلح للتحريك وليكون مهيّأ للعصب بالرطوبة لئلا يجف ويتشنج وانما وجب ان يكون الكبد رطبا لانه معد لمادة الغذاء وهو انما يكون بالرطوبة ولا يمكن ان يكون القلب مبدأ لذلك لئلا يتضرر الروح بفوران الرطوبة [illegible] وَيُبْسَ الدِّماغِ اَيْضًا بِذلِكَ البارِدِ وَالقَلْبِ اَيْضًا بِذلِكَ اليابِسِ وَلكِنَّ القَلْبَ بِالقِياسِ اِلى الآخَرَيْنِ اي الدماغ والكبد يابِسٌ وَالدِّماغَ بِالقِياسِ اِلى الآخَرَيْنِ اي القلب والكبد باردٌ البحث [illegible] في الاعتدال الصنفي والشخصي والعضوي منسوبا الى الخارج والى الداخل [illegible] وَاَمّا القِسْمُ الثّالِثُ وهو الاعتدال الصنفي اعني صنفا من النوع الى ما هو خارج عنه [illegible] اعني الى سائر اصناف النوع فَهُوَ اَضْيَقُ عَرْضًا مِنَ القِسْمِ الاَوَّلِ اَعْنِي مِنَ الاِعْتِدالِ النَّوْعِيِّ لكون الصنف بعض النوع واشتمال النوع على امزجة اصنافه اِلّا اَنَّ لَهُ عَرْضًا صالِحًا لاختلاف اشخاص الصنف في امزجتهم مع اتفاقهم في المزاج الصنفي لان كل [illegible] اضداده يكون المزاج الذي له اصلح لان يكون منه انسان موصوف بالصفات التي يختص بها الهندي عن غيره من الناس فلذا كل صنف يختص بمزاج معين وخروجه عنه يستدعي خروجه عن ذلك الصنف لان اختلاف الكائنات بحسب اختلاف المزاجات وَهُوَ المِزاجُ الصّالِحُ لِقَوْمٍ مِنَ الاُمَمِ بِحَسَبِ القِياسِ اِلى اِقْليمٍ مِنَ الاَقاليمِ وَهَواءٍ مِنَ الاَهْوِيَةِ اعلم ان نوع الانسان يتصنف بامور منها الاقاليم ومنها الاسنان ومنها الصناعات ومنها الذكورة والانوثة ومنها السحنة الى غير ذلك وانما ذكر الشيخ التصنيف بالاقاليم على سبيل المثال ليعرف منه غيره ولان كل صنف قد اختصت به جمهور مركبات العناصر [illegible] ما هو اليق به واصلح للافعال حتى لو تغير عن مزاجه كان تغيره تبعا للتغير المختص به وتغير [illegible] يوجب المرض او الهلاك [illegible] صحيح مرض [illegible] عن الاعتدال يؤدي الى المرض والهلاك [illegible] الى القسم المذكور [illegible] اشار بقوله فَاِنَّ لِلْهِنْدِ مِزاجًا يَشْمَلُهُمْ يَصِحُّونَ بِهِ وَلِلصَّقالِبَةِ مِزاجًا آخَرَ يَصِحُّونَ بِهِ كُلٌّ [illegible] بِالقِياسِ اِلى صِنْفِهِ وَغَيْرُ مُعْتَدِلٍ بِالقِياسِ اِلى الآخَرِ فَاِنَّ البَدَنَ الهِنْدِيَّ اِذا تَكَيَّفَ بِمِزاجِ الصَّقالِبَةِ

مرض

مَرِضَ اَوْ هَلَكَ وَكَذلِكَ حالُ البَدَنِ الصَّقْلابِيِّ اِذا تَكَيَّفَ بِمِزاجِ الهِنْدِيِّ فَتَكُونُ اِذًا لِكُلِّ واحِدٍ مِنْ اَصْنافِ سُكّانِ المَعْمُورَةِ مِزاجٌ خاصٌّ يُوافِقُ هَواءَ اِقْليمِهِ وَلَهُ عَرْضٌ وَلِعَرْضِهِ طَرَفا اِفْراطٍ وَتَفْريطٍ على الوجه الذي عرفت في النوعي اعترض ابن المفتاح على قوله وغير معتدل بالقياس الى الآخر فانه مناقض لقوله اولا وهو ان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو خارج عنه فان الصنف الآخر خارج عنه فيلزم منه ان يكون الاعتدال الصنفي معتدلا وغير معتدل بالقياس الى ما هو خارج لان الصنف الآخر خارج عنه وهو تناقض اجاب [illegible] عنه بانه انما يلزم التناقض لو كان الصنف غير معتدل بالقياس الى الصنف الآخر [illegible] معتدلا بالقياس الى الخارج عنه اعني بالقياس الى هواء اقليمه خارج عن [illegible] مزاج الهندي يكون [illegible] الصنف الذي هو [illegible] الى ما هو خارج عنه [illegible] المناقضة وهما فاسدان اما الاول فلان قوله اولا هو ان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو خارج عنه [illegible] انه ما تقدم في المتن هذا الذي [illegible] سلّمنا لكن معنى الاعتبار اعتداله الصنفي بالقياس الى ما هو خارج عنه من الاصناف هو ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به من حيث انه هندي من مزاج غيره من الاصناف كالتركي مثلا واذا كان اليق به من حيث انه هندي من مزاج التركي فلا يكون اليق بالتركي الا ما يليق به هو مزاج التركي واذا لم يكن اليق بالتركي كان غير معتدل بالقياس اليه من غير لزوم تناقض [illegible] ان كونه اليق به [illegible] ان لا يكون اليق بغيره واما الثاني فلان المراد من سائر الصنف الى ما هو خارج عنه هو سائر الصنف الى الاصناف الاخر الداخلة في نوعه لا الى هواء اقليمه [illegible] وَاَمّا القِسْمُ الرّابِعُ وهو الاعتدال الصنفي منسوبا الى ما هو داخل فيه فَهُوَ الواسِطَةُ بَيْنَ طَرَفَيْ عَرْضِ مِزاجِ الاِقْليمِ وَهُوَ اَعْدَلُ اَمْزِجَةِ ذلِكَ الصِّنْفِ [illegible] ان المراد من هذا القسم ان يكون المزاج الذي [illegible] الهندي [illegible] اصلح للافعال والصفات التي يكون عليها الهندي من كل مزاج يكون لغيره ممن هو هندي [illegible] لو كان زيد اعدل الهنود مزاجا [illegible] مزاج عمرو اصلح واذا كان اعدل [illegible] يكون في وسط عرض مزاج الصنف ولان الوسط اعدل [illegible] فلا يكون [illegible] واذا كان وسطا كان اضيق من [illegible] وغيره فيكون اضيق من الاول لان [illegible] اضيق منه [illegible] ان الصنف الذي [illegible] ان كان اعدل

للاصناف فهو القسم الثاني فلا يكون اضيق منه وان كان غيره فلا [illegible] مزاج من هو اعدل افراد صنف هو اعدل الاصناف مزاج من هو اعدل الافراد [illegible] لا يكون اعدلها واذا تغايرا لم [illegible] احدهما عين الآخر فلا يكون احدهما اضيق من الآخر واعلم ان [illegible] لا يكون [illegible] الصنف وهو المعتدل [illegible] المتوسط [illegible] مختلفات [illegible] وما كان اقرب الى الوسط [illegible] اقرب الى الاعتدال وما كان اقرب الى الطرف [illegible] الى الفساد لكون الطرف اقرب الى الفساد لبعدها عن الاعتدال [illegible] الوسط والطرف مختلفات [illegible] النقصان فما كان اقرب الى الوسط المعتدل [illegible] الامزجة [illegible] الصحيحة وما كان اقرب الى الطرف الفاسد [illegible] الامزجة الردية المرضية وَاَمّا القِسْمُ الخامِسُ وهو الاعتدال الشخصي منسوبا الى ما هو خارج عنه [illegible] معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليق به واشد مناسبة للصفات المختصة به من امزجة جميع افراد ذلك الصنف فَهُوَ اَضْيَقُ مِنَ القِسْمِ الاَوَّلِ وَالثّالِثِ [illegible] ان يكون من صنف فيكون اضيق من الثالث [illegible] لاشتمال الصنفي على الشخص وغيره ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول [illegible] لما عرفت من اشتمال النوعي على الصنفي [illegible] ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف كان هو الرابع وان كان غيره كان اميل الى احد الطرفين [illegible] لا يتحد مزاجهما [illegible] يكون اضيق من الرابع [illegible] ان الخامس [illegible] اعدل افراد الصنف كان هو الرابع لان الخامس له عرض والرابع [illegible] هذا [illegible] الرابع [illegible] الى الاعتدال الحقيقي [illegible] الحقيقي المذكور [illegible] ان يكون اضيق من الثاني [illegible] الشيخ وَهُوَ المِزاجُ الَّذي يَجِبُ اَنْ يَكُونَ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ حَتّى يَكُونَ مَوْجُودًا حَيًّا صَحيحًا هذا تفسير للاعتدال الشخصي بالقياس الى الخارج [illegible] المزاج الذي به كل شخص معين يكون موجودا وحيا وصحيحا [illegible] ان المزاج الذي لهذا البدن المعين اولى

بان يكون منه [illegible] الشخص المعين من كل مزاج هو في غيره مما يخالفه في الصفات [illegible] المزاج [illegible] لهذا الشخص [illegible] غيره [illegible] من الاوقات الذي [illegible] فيه هذا الشخص فان المزاج الذي [illegible] كان اولى به من المزاج الحاصل لغيره [illegible] في الصفات [illegible] وَلَهُ عَرْضٌ فانه غير منحصر في حد معين [illegible] مزاجه [illegible] شاب [illegible] مزاجه [illegible] او صبي او كهل [illegible] بَلْ يَحُدُّهُ طَرَفا اِفْراطٍ وَتَفْريطٍ لان مزاجه وان صار [illegible] احر [illegible] ابرد لكن لكل من الحرارة والبرودة طرفان [illegible] ولما كان كل مزاج [illegible] مزاجا يمكن ان يكون لهذا الشخص [illegible] اختصاصه بمزاج معين [illegible] صح ان لمزاجه عرضا يحده طرفا الافراط والتفريط وَيَجِبُ اَنْ تَعْلَمَ اَنَّ لِكُلِّ شَخْصٍ يَسْتَحِقُّ مِزاجًا خاصًّا [illegible] اَنْ يُشارِكَهُ فيهِ الآخَرُ وهو اشارة الى انه لا يلزم من كون المزاج محصورا بين طرفين ان يكون افراده متناهية فان الاشخاص غير متناهية على رايه [illegible] فان [illegible] في مزاجه فيكون تلك الامزجة غير متناهية مع انها محصورة بين طرفي الافراط والتفريط [illegible] الامامات [illegible] اختلاف الاشخاص في الصور النوعية والصفات التابعة لها تابع [illegible] اختلاف الامزجة [illegible] على اختلاف [illegible] شخصين [illegible] في شيء من الصفات الظاهرة او الباطنة [illegible] امتناع اتحاد شخصين في المزاج [illegible] وكانت هذه المسئلة مسئلة [illegible] من الفلاسفة [illegible] موضع تحقيق ذلك [illegible] الطب [illegible] لم يجزم الشيخ [illegible] على [illegible] مذهب المجوزين [illegible] وان كان ممكنا لكن [illegible] والعلة الغائية في عدم تشابه الامزجة [illegible] لتشاكلت الاشخاص [illegible] الصور [illegible] يختلف [illegible] المزاج لا يختلف في الصفات ولو تشاكلت لم يتميز [illegible] من [illegible] في نظام العالم [illegible] من حيث المزاج [illegible] ان يكون [illegible] العناصر [illegible] من الاختلاط [illegible] من الامور

المحصلة للمزاجين متساويه لامر جميع الوجوه حتى التشخص على ما قاله المسيحي من استحالة الاثنينية
مع اشتراكهما في التشخص ولا يخفى ما قاله الشارح من انه ان اراد بالنفس من اشتراك شخصين في مزاج
واحد هو منع الاشتراك في التعيين المزاجي الشخصي فانه ان اراد بالتشخص امتناع اشتراك المزاجين
في التشخص على ما ظهر من قوله كان ما يشبه اصلا ما قاله المسيحي وان اراد غيره لم نعقه كما يستشير
اليه ما ذهب المانع الى انه لا يمكن ان يحسن احدهما انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فلا يخلو اما
ان يتعلق احدهما عن الاخر او لتمايزهما بسبب اللوازم واللوازم وعلة الاشتراك وذلك محال ولا الى
الثاني لان الامتياز بحسب ان يكون ذاتيا ما هيته كل واحد منهما فعلى نفس المزاج الا يستحيل ان
يكون ما به الامتياز عين ما به الاشتراك وهذا الذي يجب ان يكون امر ابتداء الوجهين الاول ان العلة
من حيث هو كل عن مشار اليه بالحس بل العقل والسحر مشار اليه بالحس بل لم يكن الذاتيات الا ان
عدميا والاشارة الحسية الى العلم المحض محال والضمام عن المشار اليه الى عن المشار اليه ولو
كون المجموع مشارا اليه بالحس اللهم الا ان يكون ثبت مقومات الماهية مشار اليها بحسب الحس وهو
محل الثاني وهو ان التشخص لا يسكن في وجوده في الخارج وما به الامتياز جزء له وجزء الموجود موجود
والا لكان الموجود مركبا من الوجود والعدم وذلك محال واذا استبان ما به الامتياز موجود
لا يخلو اما ان يكون لازما للماهية او للمزاج او لا يكون لازما لشيء منهما فان كان لازما لاحدهما
يلزم ان يكون ما به الامتياز مشتركا ولا يكون المشترك مميزا هذا خلف وان لم يكن لازما لشيء منهما
جاز تحقق كل واحد منهما بدون ما به الامتياز وجاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون
ما به الامتياز فيلزم جواز وجود التشخص بدون المتشخص هذا خلف وحيث بطل القسمان بطل الاول
ووقوع شخصين على مزاج واحد فكذلك ما قاله الجيلي وفيه نظر لا نسلم لزوم الاشارة الحسية الى
العلم المحض سلمناه لكن لا نسلم ان انضمام غير المشار اليه الى غير المشار اليه لا يوجب كون المجموع
مشارا اليه لاستفاضة بالمبدأ الفياض لحصول المجموع مشارا اليه منها مع انها ليست كذلك سلمناه
لكن لا نسلم ان ما به الامتياز جزء التشخص لجواز ان يكون عدميا سلمناه لكن لا نسلم لزوم جواز التشخص
بدون المتشخص لجواز انفكاك ما به الامتياز عن الماهية والمزاج نظرا الى ذاتيهما لا استلزام
حولهم

جواز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز في نفس الامر لجواز ان تمتنع لسبب امر خارج
عن الذات وماشيا بجوازه لو جاز وقوع شخصين على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه وذلك
محال لانه يلزم ان لا يكون هوية كل واحد منها حاصلة للاخر فلا يكونان شخصين بل يتخالفا احدا ارتشاديا
في المزاج والماهية دون الشخصية وهذا ايضا محال لانه لو جاز ذلك لكان وجود حصولهما في وقت واحد
وحينئذ يستعد كل واحد منها لقبول النفس الناطقة فلا يكون تعلق النفس الناطقة المعينة باحد
المزاجين الحادثين دفعة واحدا اولى من تعلقها بالاخر لتساوي المماثلات فيما يجوز ويمتنع وعلى هذا اما
ان يتعلق باحدهما دون الاخر لزم الترجيح من غير مرجح او بكل واحد منهما فلزم تعلق النفس الواحدة
بالبدنين وهما محالان او لا يتعلق بواحد منهما وهو محال ايضا لان لا ترجيح الموثر التام واجب الوقوع ولا
شك ان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح لنفس تتعلق به
فيكون المانع من التعلق باحدهما هو التعلق بالاخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما وما يكون متعلقة بشيء
منها وهو خلف محال اشار اليها الوجه الثاني هو مبتور من اجمال وتفصيل ومعارض بمثله اما نقضه اجمالا
فلان هذا الدليل لو صح لزم امتناع تعلق النفس المعينة باحد المزاجين المتساويين وما ثبتنا انه شيء
منها لازم مع العدول باختلاف الامزجة لان النفوس الناطقة عند الشيخ متشابهة في الماهية والقابل و
للشيء قابل لمثله فاذا حدث مزاجين مختلفين دفعة واحدة واستعد كل منهما لقبول النفس الناطقة
فاما ان عند الشيخ بل لا بد لكل واحد من المزاجين من ان يكون مستعدا للنفس التي استعد لها المزاج
الاخر وحينئذ لا يكون تعلق النفس باحدهما اولى من تعلقها بالاخر وعلى هذا اما ان لا يتعلق بشيء منهما او
يتعلق بهما او باحدهما والاقسام باطلة على ما ثبت انه ذكر نوع كما يوجب اختلاف الامزجة فانه لا يوجب
اختلاف في النفوس في الماهية واسمها وغيرها واما نقضه تفصيلا فلان المماثلين اعني المتساويين في تمام
الماهية لا يحيلها ولا بما يجوز ويمتنع بحسب الماهية لا بحسب الشخصية فيجوز ان يكون شخصية احد المزاجين
هي المرجحة لتعلق النفس المعينة به دون الاخر والشارح اجاب عن هذا بان النزاع في تساويهما في الشخصية
كما اشرنا اليه وفيه نظر واما ثانيا فلانه لو جاز ذلك لجاز وجود حصولهما في وقت واحد سلمناه لكن النفس
الناطقة حادثة وقبل حصول هذا الاستعداد المزاجي كانت النفس عدما محضا لم يكن هناك نفس

معينة ولا شيء هو هذا او شيء هو ذاك وان اراد بالنفس الناطقة المعينة ان النفس الناطقة الى البدن نفس
واحدة فهو ممنوع لان احدا منهم لا قال هما يوجب لتعاوهما كالمالكي والمزاج المعتبر لشخصهما ولانه
اذا احدث المزاجان المتساويان دفعة لا يتعلق النفس باحدهما بل تتدافع التعلقات وتفسد المزاجات
والا وجد النفس الثانية والماوا احدث المتساويان في زمن يخصه لا يلزم هذا المحال فتعلق النفس باحدهما
واما ثالثا فانه معارض بمثله فلانه لو جاز ذلك لزم ان الدليل على امتناع وجود مزاجين متساويين يعضدنا فانه يدل على امكانه
لان تركيب العناصر الواقع في حق زيد مثلا الوجه المخصوص من كميات العناصر وكيفياتها وعن الاسباب
انه ممكن الوقوع والا لما وقع في حق زيد واذا كان ممكن الوقوع فحصوله في حق زيد لا يمنع حصوله
في حق غيره لان ذلك في جانب اخر من العالم اجزاء مساوية لتلك الاجزاء الواقعة في حق زيد ويحصل
بها من الامور والمتشبه بمثل المتصلة بها في حق زيد ويحصل لها ما حصل لها فلابد من حصول مزاج
مثل مزاج زيد والمعلق على الممكن ممكن فاذا امكن وجود مزاجين متساويين لكنه بدليل الوجه لكن لم يقل
وجوده لا يلزم ان يمتنع وجوده واجاب الجيلي عن الاول بان النفوس الناطقة ان كانت متساوية
في الماهية لكنها عند الحدوث توجد مختلفة الاوصاف بحسب اختلاف الامزجة فان المبدأ الفياض
يفيض على كل مستعد ما هو مستعد له وليس كل مزاج مستعدا لقبول كل نفس بل هو مستعد لقبول ما هو
لائق به لتلك الاستعداد وعن الثاني بانا لا نسلم وقوع الامتياز بين المزاجين على السوية بل في المزاج
وكيفيته وذلك لانه قد ثبت في الكتب الحكمية ان ما به الامتياز قد يكون معلول الماهية وحينئذ
يكون لازما محصورا في الشخص بحيث وجدت تلك الماهية وجدت تلك الشخصية وقد يكون معلول الماهية
المكتنفة بالاعراض الخاصة والمادة المكتنفة بالاعراض الخاصة بها هي مادة المزاج والمزاج المشترك بين
شخصين لا يلزم من الاشتراك في العلة الاشتراك في المعلول وحينئذ يمتنع وقوع الامتياز منهما وعن الثالث انه
انه لا يجوز وجود مزاجين متساويين من جميع الوجوه يكون كل واحد منها حيوانا والامر كذلك لانه لو وجد مزاجان
متساويان بما مر لما جاز وجودهما دفعة فيلزم ان لا يتعلق النفس بواحد منهما ويفسد المزاجان معا على
ما يشتم وهو المطلوب او لا يجوز وجودهما دفعة بل كونهما وجودهما في وقتين ولا كلام فيه محال لانه يلزم
امتناع امتياز احدهما عن الاخر للزوم اشتراكهما في الاشكال والالوان وسائر الصفات المحسوسة على

ما مر فيلزم اشتباه احدهما بالاخر وحينئذ لا يوجد الاشتباه وذلك على تقدير وجودهما دفعة وعن الرابع
انه ليس كل ما يمكن وجوده من واحد يلزم امكانه ان يكون وجود مثله ممكنا لانا نقول ان الشمس كان وجودها ممكنا
وان امتنع وجود مثلها لسبب من خارج والعالم كان ممكن الوجود وان امتنع وجود مثله فكذلك هنا وفي هذا
الجواب نظر من وجوه اما اولا فلانه لا الجواب ما تعرض لبعض ما يجب الجواب عنه وهو ان يمتنع امكان وجود
مزاج اخر مثل مزاج زيد في جانب اخر من العالم ونسبة باختلاف مزاج الابوين والبلدين واما ثانيا
فلان الجواب عن الاول لا يصح على اصل الحجة النافية التي ذكرها هو ايضا واما ثالثا فلان زيادة المزاج عن
منزلته ولو كان هو هي المزاج والمزاج متساويان لتساوي العدد لكن لا يلزم من التساوي في العلة التساوي
في المعلول لكان اقرب واما رابعا فلانا لا نسلم لزوم امتناع امتياز احدهما عن الاخر واما المشهور
من ان التساوي في المزاج يستلزم التساوي في الخلق والخلق ليس على اطلاقه واما خامسا فلان
الشمس والعالم ابداعيان وليس لهما مادة موجهة الى انه لا يمتنع مثلا الشمس والعالم بخلاف سائر الاشياء
فان له مادة واتجه ابتداء التاليف الى ان يصير شخصا معينا وعلى هذا يمكن ان يقع شخصان متماثلان في المزاج
والقسم السادس وهو الاعتدال الشخصي وهو المنسوب الى ما يختلف من احوال كل نفس هو الواسطة
بين هذين الحدين ايضا اي بين طرفي عرض مزاج الشخص وانما قال ايضا اشارة الى انه كان الاوسط
بين طرفي عرض مزاج الاقليم هو اعدل امزجة ذلك الاقليم كذلك المزاج الاوسط بين طرفي عرض المزاج
الشخصي هو اعدل المزاج الشخصي ايضا وهو المزاج الذي اذا حصل للشخص كان على افضل ما ينبغي
ان يكون عليه ومعناه ان المزاج الذي لهذا الشخص المعين في هذا الوقت اليق به واصلح من غيره من
المزاج الذي لم يكن غير هذا الوقت وذلك انما يصدق اذا كان الشخص على افضل حالاته وحينئذ
يكون وسطا بين طرفي مزاج الشخص وان لم يكن على افضل حاله يمكن ان يخرج عن اعتدال الاعتدال وعلم
كونه اعدل بالقياس الى حاله يكون هو على وسط مزاجه وليس معناه ما قاله المسيحي وهو ان لكل شخص
في ذاته مزاجا هو اولى به من سائر امزجته ويأتي لذاته وان كانت خارجة عن الاعتدال لكن اولى
الامزجة بالشخص الى الاعتدال الحقيقي هو مزاجه في حال صحته وان لم يكن افضل من امزجته
في سائر اسنانه لم يكن الشخص على افضل ما ينبغي ان يكون عليه على ما قاله الشيخ ثم لعله يمكن ان يكون اقرب الى

سطه
الاعتدال الحقيقي وربما يكون افضل بان المراد افضل بلا خلاف واضا ما ينبغي بهذا التفسير لقوله هو الذي
من هذين الحدين معنى وما لحق مما سبق تعريف لمن هذا القسم احيث عوضا من الخامس والرابع والثالث
والاول لا من الثاني **واما القسم السابع** وهو الاعتدال العضوي منسوبا الى ما هو خارج عنه من
سائر الاعضاء **فهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء وحال عشره وغيره** ومعناه
ان المزاج الذي لهذا العضو كالعظم مثلا اكثر استعدادا لان يكون الصورة العظمية واصلح للافعال
المقصودة من خلقته من المزاج الذي هو في غير العظم من الاعضاء وهو الابد وان يكون لازما لوجود
العظم بحيث لا يوجد العظم الا ويصدق عليه هذا الاعتبار وذكر لما بينا ان اختلاف الكائنات بحسب
اختلاف المزاجات وصورة العظم مخالفة لصورة غيرها من الاعضاء فلا يجوز ان يوجد زمان ولا يكون مزاجه
اليق بتلك الصورة من الامزجة التي في الاعضاء الاخر اذ لو ساواه غيره من الاعضاء في ذلك او رجح
بالنسبة الى الاستعداد لتلك الصورة لسار ان في صورة نوعية هذا خلف ولو وجب اختلاف امزجة
الاعضاء بحسب الخارج الواجب ان يخالف للاعضاء غيره في مزاجه ولان اعتدال العظم هو المزاج
الاليق بالافعال المقصودة من خلقته وذلك يستدعي ان يكون اليابس فيه اكثر ان لافعال المقصودة من
خلقة العظم من ان يكون دعامة للبدن واساسا له وذلك يستدعي الصلابة المشروطة بزيادة اليبس حدا
ولو كان العظم على اليق مزاج بمن ان يكون له كان لا الاعتدال فلا شك ان اليابس مع هذا المكون فيه اكثر
مما هو في سائر الاعضاء والمزاج الذي له في غاية ضعفه لعدم بلوغه الى الكمال اللائق به فهو اذا معتدل
بهذا الاعتبار في تلك الحالة ايضا فهذا الاعتدال مما لا شك عنه اصلا ومن ذلك يعلم ان لكل واحد
من الاعضاء مزاجا لازما به يكون اعتداله بالقياس الى سائر الاعضاء والابد ان يكون لهذا المزاج عرض
والا لم يكن منحصرا في حد معين ولما كان العضو الواحد باقيا على مزاج واحد بحيث يسمى بعين ذلك
لانه باق على هذا المزاج وجد المزاج لانه لو ولما ... من هذا المزاج مع تواتر امزجة متغايرة
عليها علم ان هذا المزاج يسع امزجة كثيرة لم ينحصر في حد معين وله طرفان في الزيادة والنقصان
والا لما كان كل مزاج صالحا لصورته لم يحصر هو لمزاج هذا خلف فعلمنا ان لكل واحد من الاعضاء
مزاجا به اعتداله بالقياس الى سائر الاعضاء وله عرض يحده طرفا افراط وتفريط والى ما ذكرنا اشار
بقوله

بقوله **فان الاعتدال الذي للعظام هو ان يكون اليابس فيه اكثر وللدماغ ان يكون الرطب فيه اكثر** لان المقصود من الدماغ ان يعدل مزاج الروح النافذ اليه من القلب لتحصيل لصدور
افعال القوة النفسانية عنه وان يكون مجرى لهذه الروح وطوبته لئلا يستولي عليها الجفاف بسبب
حركة التخيل والتفكر والتذكر فاحتاج ان يكون جوهره لينا ومزاجه بارد الارطب ليعدل بالبرودة ويعدل
بالرطوبة **وللقلب ان يكون الحار فيه اكثر** لان المقصود منه توليد الروح وحفظها من التحلل والانطفاء ثم
فاحتاج لان يكون معتدل الصلابة ومزاجه حارا يابسا ليولد الروح بالحرارة ويحفظها باليبوسة
وللعصب ان يكون البارد فيه اكثر لما سيأتي بيانه في موضعه انما الشيخ لم
يذكر مزاج القلب على الحرارة وفي الدماغ على الرطوبة وفي العصب على البرودة وفي العظم على اليبوسة لانها
اذكر كيفيات هذه الاعضاء وغالبة عليها **ولهذا المزاج ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط
هو دون العرض المذكور في الامزجة المتقدمة** هذا الاوجد لكثير من النسخ ويعني بقوله هو
دون العرض من المذكور انه عرضها لما ضيقها اي اقل عرضا مما ان امزجة الاعضاء داخلة في العرض
المتقدمة ولو دخلت فيها لعاد هذا ضيق العرض المذكور لم دونها وكان انه عرضها هو ان كل عضو
من الاعضاء له مزاج مخالف لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع اذا كانت الاعضاء الحارة
بالحرارة والرطبة بالرطوبة ولا امزجة الستة المذكورة ما خوذ كلها باعتبار مجموع البدن من حيث
هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء فيستحيل ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو
واحد واذا كان كذلك فلا يجوز ان يسع واحد من تلك الامزجة للمزاج العضوي ولا ان يدخل فيها ما اذا
حد عرض المزاج العضوي مغاير لحدود عروض تلك الامزجة وما يصلح ان يدخل في هذا الحد من الامزجة
لا يجوز ان يدخل شيء من تلك الحدود ومن هذا تعلم فساد ما ذهب اليه المسيحي من ان عرض العضو
جزء من عرض الشخص فان الشخص بما هو هذا الشخص انما يستحق ان يفاض عليه نفسه الناطقة لمزاج
الخاص به وقد عرفت انه عرضا مزدوجه ولذا ان لا يخرج عنها وهذا المزاج الخاص به هو بحسب
مجموع امزجة اعضائه لمزاج كل عضو هو بعض مزاج جملة بدنه وهو المزاج الخاص به واستدل عليه
بان معنى قوله هو دون العرض المذكور ان مزاج الشخص يشمل مزاج العظم وغيره والصنف يشتمل

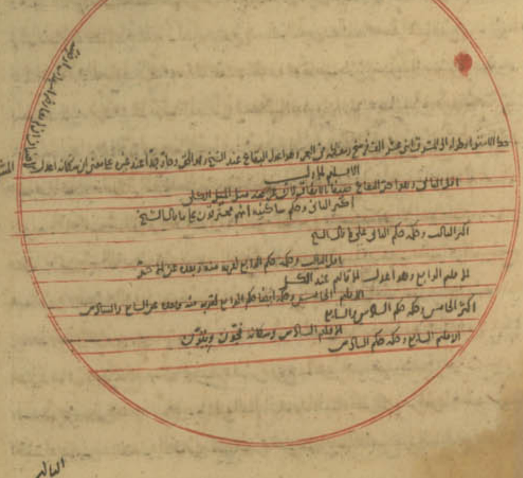
مزاج الشخص والنوع يشمل مزاج الصنف وذلك باعتبار الداخل والخارج لا التفاوت فيه البتة
والعرض لم ينتبه لذلك دون نفي الغير للمعنى الخاص بالقول ولهذا المزاج الى قوله في الامزجة المتقدمة
لا يوجد في كثير من النسخ والحق كتب سهوا وذلك لانه ليس يلائم ان يكون المزاج العضوي اضيق من
العرض المذكور وخصوصا الشخصي بل لابد ان المزاج العضوي اوسع من المزاج الشخصي لما ذكره
المنكر وذلك لان المزاج النوعي لابد ان يكون نقل عن الشخص بعدما يمكن معه حصول النفس فهذا يجب
ان يكون قريبا من الاعتدال الحقيقي واما العضو فليس كذلك بلا شبهة لان النفس انما تفاض على مزاج كل واحد
من الاعضاء بل على مزاج الجملة وقول المسيحي في هذا الكلام نظر لان الشخص انما استحق ان تفاض عليه
نفسه الناطقة بمزاجه الخاص به وهذا المزاج انما يصير بالنسبة الى مزاج جملة بدنه ومزاج عضو جزء
من مزاج جملة بدنه فيكون له حد في مزاجه متى خرج عنه الى جهة الافراط والتفريط تغير مزاج الجملة
الذي هو المزاج الخاص به ثم ان المزاج الخاص باللحم في سن الحداثة ان يكون معتدل الرطوبة ومزاج العظم
ان يكون معتدل اليبوسة فاذا فرضنا ان اللحم قد خرج من اعتدال الرطوبة الى اليبوسة خرج مزاج البدن
المحكوم عليه بالاعتدال الشخصي الى جهة اليبوسة فيتغير المزاج بتغير مزاج العضو فيتغير جزء من مزاج جملة
البدن الذي استعد به لقبول النفس الناطقة نظرا انه كان متخالفا عنه الفاسد وهو ان مزاج العضو جزء
من مزاج البدن لانه قد علمت بطلانه وان كان نفيا على ان مزاج البدن انما يحصل من امزجة الاعضاء ففيه
زوال النظر **واما القسم الثامن** وهو الاعتدال العضوي منسوبا الى احوال في نفسه **فهو الواسطة
بين هذين الحدين** اي حدي عرض مزاج العضو وهذا اي من قوله ولهذا المزاج الى قوله المتقدمة يعلم
انه لعدم ليس كما كتب سهوا لان هذين الحدين اشارة الى قوله يحده طرفا افراط وتفريط **وهو المزاج
الذي اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه** والمعنى ان المزاج الذي للعضو ...
مثلا في هذا الوقت هو اليق به واصلح لافعاله من المزاج الذي يمكن له في سائر الاوقات ومعلوم ان ذلك
لا يصدق الا اذا كان العضو على افضل حالة من المزاج الذي يمكن له وذلك اذا كان مزاجه هو الاوسط
من حدي المزاج العضوي الذي يمكن ان يكون لهذا ذلك العضو المبحوث الباقي في ...
انه اي ذلك الواحد من الاعضاء يكون اقرب الى الاعتدال فلك **فاذا اعتبرت الانواع كان اقربها**
من

من الاعتدال الحقيقي هو الانسان لما فسر كل واحد من الاعتبارات الاربع وبين ان في كل
واحد منها واسطة هي اعدل شرع الآن يبين في كل واحد من تلك الاربعة ان ايها اقرب الى الاعتدال
الحقيقي وجعل اقرب الانواع كلها اليه نوع الانسان وذلك لان النفس الاشرف انما تليق بها
مزاج احرى واشرف الامزجة ابعدها عن التضاد وذلك هو الوسط الحقيقي لكنه لما لم يكن ممكنا
فيكون الاشرف ما كان اشد قربا منه فوجب ان يكون مزاج الانسان اقرب الامزجة الى الاعتدال
الحقيقي ثم نقول ان المزاج الانساني ينبغي ان يكون مائلا الى الحرارة والرطوبة فلا امتناع في
ان يكون نوع آخر اقرب الى الاعتدال الحقيقي مائلا الى البرودة واليبوسة لانا نقول هذا لا يمكن
لان ذلك المزاج يكون اشرف من مزاج الانسان وقد بينا ان مزاج الانسان يجب ان يكون اشرف وانما
قلنا انه يكون اشرف من مزاج الانسان لان شرف المزاج بقربه من الاعتدال الحقيقي اكثر من ترقيه
بميله الى الحرارة والرطوبة فهذا الدليل هو الذي ذكره الشيخ في كتبه وقد اشرنا اليه في تفسير قول الشيخ
لكنه قد يعرض لان يكون هذه الشبهة الحد ليلا قد ذكره جالينوس في الجوامع ملخصا ثم **واذا اعتبرت
الاصناف فقد صح عندنا انه اذا كان في الموضع الموازي لمعدل النهار عمارة ولم يعرض من
الاسباب الارضية امر مضاد اعني من الجبال والبحار فيجب ان يكون سكانها اقرب الاصناف
الى** وفي بعض النسخ **من الاعتدال الحقيقي** بحسب الكلام في هذا الموضع على وجه تفهمه الا الجبابرة
الافاضل من الحكماء يحتاج الى تقديم مقدمات الاولى في بيان المراد من الموضع الموازي لمعدل النهار
فنقول قد ثبت في كتاب السماء والعالم من العلم الطبيعي وفي كتاب المجسطي من العلم الرياضي ان شكل
الارض شكل كرة وقد وضع في وسط الافلاك التسعة المتحركة بالاستدارة حولها على وجه ينطبق
مركزها على مركز العالم وكل فلك يتحرك بالاستدارة مركز وقطبان ومنطقة اما المركز فهو نقطة في
داخل الفلك تتساوى جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى سطح الفلك واما القطبان فهما نقطتان
ثابتتان على سطح الفلك يدور عليهما الفلك والخط المار بهما وبالمركز يسمى محور الفلك واما المنطقة فهي
الدائرة العظمى المتساوية البعد عن القطبين فمنطقة الفلك التاسع المتحرك بالحركة السريعة من المشرق
الى المغرب ثم كلامه ملك بالتقريب دورة تامة ... الفلك الاعظم وفلك معدل النهار يسمى دائرة

معدل النهار لان الشمس اذا وصلت اليها لحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار في جميع الافاق
الا في عرض تسعين ومركز معدل النهار مركز العالم وقطباه قطبا العالم يقال لاحدهما قطب العالم
الشمالي وهو الذي في ناحية الشمال وقريب من كوكب خفي من بنات النعش الصغرى وهو ظاهر لاهل
المساكن الشمالية والاخر قطب العالم الجنوبي وهو خفي عن سكان الشمال ولما توهمنا سطح هذه الدائرة
قاطعا للعالم حدث من ذلك بالضرورة في سطح الارض دائرة عظيمة على موازاة معدل النهار مركزها
مركز الارض وذلك لان سطح الارض في السماء مثل الدائرة الحادثة على وجه الارض القاسمة للارض
الى نصفين شمالي وجنوبي يقال لها خط الاستواء وذلك لاستواء الليل والنهار عند سكانها ابدا
والمواضع التي تمر عليها هذه الدائرة من الارض يقال لها المواضع الموازية لمعدل النهار اي المسامتة له
الباب ... في كيفية انقسام الربع المسكون الى الاقاليم السبعة ومعنى الاقليم وعرضه
اعلم ان الارض لما انقسمت بهذه الدائرة اعني خط الاستواء الى نصفين شمالي وجنوبي على ما عرفت
كذلك تنقسم بعظيمة اخرى تمر على قطبيها مارة بسطح الاول وطرفا العمارة الى نصفين فوقاني واسفل
فلا بد ان ينقسم سطحها بهاتين الدائرتين بالضرورة اربعة ارباع احدها الربع المسكون وقد تبين ذلك في ما تقدم وتقرر
... فيكون الربع المسكون ... محصورا بين نصف الدائرة ... وبين نصف الارض
من الربع المسكون الى الشرق وغيره ومنتهى العمارة ... النصف ... في القبة الارض ووسط
الارض ... القبة ... من كل من ... الاول ... طرفا العمارة ربع الدور وقيل
للنهاية نصف نهار القبة ... الربع المسكون من المشرق الى المغرب نصف الدور
الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع الدور وهو تسعون
جزءا الا ان جمهور اهل الصناعة سموا معظم المعمور من الربع المسكون وهو من ما جاوز عشرين درجات
في العرض الى حدود خمسين لعظم تفاوت المعمور وهو من خط الاستواء الى قريب ستة وستين ...
من نصف نهار القبة ... مستطيلة على موازاة خط الاستواء لكون كل قسم تحت مدار ...
احوال البقاع ... وسموها اقاليم ... الدوائر الموازية لم تزايد البعد عنه تكون ...
طول كل اقليم من جهة ... الطرف الشمالي ... الشكل الطبلي ...
وهذا

وهذا فان طوله بما يليه ... ومائتين وطول ما يلي خط الاستواء اثنا عشر الف وثمانمائة
ميل واكثر اقليم عند بعض ... نصف درجة احد طرفيه اضيق من الاخر ويكون ابعد
عن خط الاستواء ... وهو ما يوجب تفاضل نصف ساعة في مقادير النهر الطوال
في اوساط الاقاليم وربما تفاضل الاول والاوسط ... الاوسط والاخر ... الاول ... الاخر
لتفرق العمارة ... ومقادير درجات العرض في الجميع متساوية لان دوائر انصاف النهار ... دوائر
واحدة ولتعتبر اساس حقيقة الى مبادي الاقاليم واوساطها حسب العرض وساعات النهار الاطول
لتعرف الطبع من عرض بلد او ساعات نهاره اي اقليم يحكم ... فيقال اما الاول ... فمبدأه
عند الجمهور حيث نهاره الاطول اثنا عشر ساعة ونصف وربع وعرضه اثنا عشرة درجة وثلثا درجة
وعند بعض من خط الاستواء وعلى هذا ... الاول واعلم ان معظم خط الاستواء واقع
في الخليج المنفتح من البحر ... من جنوب شرق ارض الصين ... الهند ... حتى
... الى بلاد ... ذكرتك وهو من حساب الصين ... مستقر الشياطين ثم
في جزائر ... المسماة ارض الذهب وفي جنوب جزيرة سرنديب ... تي كلة ...
وفي وسط جزائر ... وفي شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم واذا جاوز حدود الزنج ...
الشروان ... التي تجلب منها الخصيان السود ثم في شمال جبال القمر الذي منها منابع نيل
مصر ثم في جنوب ... المغرب الى ان يصل الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس ووسط الاقليم
الاول بالاتفاق حيث النهار ثلث عشرة والعرض ست عشرة ونصف وثمن واكثر اهله السود
ومبدأ الثاني حيث النهار ثلث عشرة وربع والعرض عشرون وربع وخمس ووسطه حيث النهار
ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس ومبدأ الثالث حيث النهار ثلث عشرة
ونصف وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه حيث النهار اربع عشرة والعرض
ثلثون وثلثان ومبدأ الرابع حيث النهار اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن
ووسطه هو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم ... اكثر عمارة من غيرها حيث
النهار اربع عشرة ونصف والعرض ست وثلثون وخمس وسدس ومبدأ الخامس حيث النهار اربع

عشرة ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا عشر ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى
واربعون وربع ومبدأ السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع وثمن ووسطه
حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض خمس واربعون وربع وعشر ومبدأ السابع حيث النهار خمس
عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسطه حيث النهار ست عشرة والعرض ثمان
واربعون ونصف وربع وثمن واخره عند الجمهور حيث النهار ست عشرة وربع والعرض خمسون وثلث
وعند البعض اخره منتهى العمارة والمشهور ان منتهاه حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك
جزيرة تسمى تولى يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة بردها وهذا الشكل مصور لكيفية انقسام
الربع المسكون بالاقاليم



الثالث في ان ... بعد الشمس عن دائرة معدل النهار هو الميل الاعظم ... بعد ...
في الافلاك ... قد علمت ان الافلاك تتحرك بالاستدارة ... المطبقين ومنطقة فمركز الفلك الثامن
الذي عليه الثوابت هو مركز العالم ايضا ويسمى قطباه قطبي البروج ومنطقته منطقة البروج وهذه الدائرة
تقاطع دائرة معدل النهار ... متقاطعتين ... نقطتي الاعتدالين الاعتدال الليل والنهار
... عند وصول الشمس اليهما ... الشمس تتحرك بحركتها الخاصة على منطقة البروج
كل يوم بليلة قريب درجة ... دورها في سنة ... بالضرورة ... الليل والنهار لحركتها في سطح معدل
النهار حينئذ كون نصف من معدل النهار فوق الارض ونصفه تحته ... في عرض تسعين فالاعتدال
الذي اذا جاوزته الشمس حصلت في الشمال يسمى الاعتدال الربيعي ... من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة
والذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب يقال له الاعتدال الخريفي ... الزمان من الصيف الى الخريف واذا ...
دائرة عظيمة ... الفلكين اعني معدل النهار وفلك البروج وتسمى الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة
... بالضرورة ... منطقة البروج ... عن معدل النهار وتسمى الميل الكلي ومقداره
... الجديد الذي عملناه في مراغة ثلث وعشرون جزءا ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة
... وهاتان النقطتان ... التي في جهة الشمال تسمى الانقلاب
الصيفي ... من الربيع الى الصيف عند وصول الشمس اليها في معظم المعمورة والاخرى هي التي في
جهة الجنوب تسمى الانقلاب الشتوي ... من الخريف الى الشتاء عند وصول الشمس اليها في معظم
المعمورة وانما سمي الميل الكلي ... الجزئية فان لكل جزء من منطقة البروج ميلا عن معدل النهار
... من الاعتدالين ... الى ... من ... الاعتدالين لكن يجب ان تعلم ان الميل من الاعتدال
الى الانقلاب ... الى ... لكن ... على ... في كتابه ...
ولهذا فان ... الميل ... الميل ... اثني عشر جزءا ...
وميل ... عشرون ... نصف ... عشرين ... اثني عشر ...
... وعشرين ونصف ... الشمس اذا قطعت ... وهو ... نقصت عن القول
اثني عشر ... واذا قطعت ... هو ... اثنى عشر ... ميل ... واذا قطعت

الجوزاء ابعدت عنه بثلثه ونصفها ان عشرين مثل الثور والجوزاء تفاوت في كل درجة ولهذا فان ميل
اول درجة من الحمل خمس وعشرين دقيقة لها وميل درجة من اول السرطان دقيقة وكسر فمقدار درجة
سطحها من هو الى الاعلى من سقوط عند دقيقة وهذا هو المراد من قولهم ان الشمس اذا اسفلت من الاعتدالين
كانت حركتها في الميل اسرع وابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين فمن كانت تحت مدار الانقلابين
تكون الشمس كالواقف على سمت رؤسهم ومن كان تحت مدار الاعتدالين اعني على خط الاستواء تكون
الشمس كالمجتاز على رؤسهم ان كانت هي الى الاعتدالين وان كانت هي الى الانقلابين حيث هي
كالواقف لم تكن على سمت رؤسهم والوقوف على السمت انما يكون لمن عرض بلده مساو للميل الكلي فيكون هناك
غاية الحر لا في خط الاستواء ويتحقق ذلك بان انشاء الله تعالى الرابعة في ان شدة السخونة
لا يكون لقوة المسخن ولا يكون لدوام الاسخان وان كان المسخن ضعيفا فالسلام ويدل عليه اثبات
والميات اما الاثبات فلخمسة الاول ان تسخين الشمس عند كونها في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان
مع انها عند كونها في السرطان اقرب من سمت الراس وما ذلك الا لانها حين كانت في الاسد كانت
مدة تسخينها اطول الثاني الجو عند كون الشمس في الاسد والسنبلة اقوى منه عند كونها في الجوزاء والثور
مع ان البعد من المسامتة سيان وما ذاك الا لما قلنا الثالث تسخين الحديد من نار لينة مدة
طويلة اشد من تسخينه في نار قوية ساعة لطيفة الرابع الحر بعد الزوال اشد منه قبل الزوال مع ان
النسبة يكون واحدة والخامس البرد في الاسحار وعند طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان
الشمس في نصف الليل ابعد عن نقطة السمت منها وقت الصبح والشيخ قرر هذه القاعدة في فصول
السنة من الاسباب بعض هذه الخمس واما اللمية فهي ان المسخن يتعدى الى ذلك الجرم الاول اثرا
ما ابقى الى الوقت الثاني اثار اثرا جديدا فاذا كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الاثار المجتمعة
اكثر فلا جرم كان الاثر اقوى ومن جاء اخر وهو ان السبب في الوقت الاول اذا اثر اثرا انضم
ذلك الاثر الى السبب وصار المجموع مقتضيا لاثر واحد وح يكون ما يخرج المجموع اقوى من ما بين السبب
وحده وعلى هذا الطريق كلما كان السبب اقوى كانت المعلولات المتضاعفة للعلة على التأثير اكثر
فكان الاثر اقوى ولا يخفى ان الحيثية انما تدل على ان شدة السخونة لا تكون لدوام اسخان المسخن بل ان
كان

كان ضعيفا الاول والثالث والخامس على ان المؤثر الضعيف لا تضر اثره اذا كان زمانه اكثر
من زمان المؤثر القوي واما الثاني والرابع فلا بد لان على اسبق منها واذا عرفت هذه المقدمات فاعلم ان
الكل اتفقوا على ان احر البقاع صيفا هي التي تحت مدار المنقلبين اعني التي عروضها مساوية للميل الكلي
اذا لم تعارضها اسباب ارضية سعى من حرارتها واستدلوا عليه بان الشمس يسامتها وتلبث في قرب مسامتها
قريبا من شهرين لتشابه تفاضل ازديادات الميول كما مر في المقدمة الثالثة ولهذا اشتهر انها حركة في الميل اياما
عند المنقلبين هي كالواقف على سمتهم تلك المدة وبان نهارها الصيفي يطول وليلها يقصر فيشتد التسخين
بما اكثر ما في غيرها لان العلة في حصول غيرها على ما عرفت في الثالثة ايضا ويجوز بان القياس الاوليه
ضعف السخين فيها لا استحكام البرد فيهم يبعد الشمس عن سمتهم مباعدة من السنة وبطول لياليهم
الشتوية وذكر الامر بالعكس لان من استحكم البرد فيه هو اشد تاثرا من الحر فهو لم يستحكم فيه فضلا عن
اعتداله ولهذا السخين المفاصر من خارج شتاء في البيت المعتدل من الحمام هو اشد واستبرد المفاصر
من البيت الحار منه مع ان الشكل ساعة مكشف لو القوة اكثر فان قيل كون المسخن يوجد عقيب البرد
يقتضي لان يكون تاثره اقل لان المنفعل يمن عن مسعد قلنا ان القياس وان كان اقل لكن الاحساس به يكون
بيا جدا ولهذا فان من كان البلاد الحارة لا يحسون من حرها ما يحسه غيرهم ولهذا حكى الشيخ انه راى
بروزنا قد قدم من الجبال الى بخارا في يوم الصيف هناك وكان يتردد ويستغيث من البرد واهل بخارا
يستغيثون من الحر فان قيل رد المعارضة لا يوجب نفي مدعى المعارض قلنا مسلم ولكنه يدفع المعارضة
ويبقى الدليل سالما عن المعارضة واكثر الدلائل ودونا عبيدا نقيم بهم من بلاد النوبة الى بلاد مصر في قوى صيفا
وكان محصلهم ان الحر فيها يكون مفرطا وكان يحتج بعضهم الى بعض ويتقون من البرد الذي يجدون وما ذاك الا
لكونه احد من هو لا يتوا اسفل من هواء الى اخر محالف له وكان العمالة عنه سديدا ثم ما ذكره ولهم لا يكون سكان خط
الاستواء اعدل الاصناف لانهم لا يتالمون من حر ولا برد حتى لو كانت بلادهم جبال ادا باردة لا نه لا
مضرة عليهم الهواء ايضا اذا محسوس وفي هذا نظر ويرجع الثاني بان طول النهار لا يوجب زيادة الحر ولما لا يشتد
الحر حينئذ النهار واستر اشهر والثاني باطل ورد ايضا يمنع الملازمة اذ المؤثر في شدة التسخين ليس هو طول
النهار فقط بل هو مع قرب الشمس من السمت لكن التفاوت في المسامتة في العكس ما بين ازيا صالي حيث لا يكون تفاوت في

عرض الشمس لتحللها الا بعكس السابق على مفروضات وثانيا يمنع بطلان التالي اذ المعلوم عدم الهواء ثم
اماته للبرد ان الحرث فيعلم وعورض الثاني ايضا بان طول نهارهم في الصيف معارض بطول لياليهم
في الشتاء وذلك يوجب قوة البرد في ذلك الهواء وقوة البرد في الزمان الماضي يمنع من استحكام الحر
في الزمان الاتي واما في خط الاستواء فكما لا يوجد في الصيف طول النهار المقوي للسخونة كذلك لا يوجد في
الشتاء طول الليل المقوي للبرد واجيب عنه بان طول الليل وان عارض طول النهار لكن لا يحصل
منها الاعتدال بين الحر والبرد الذي هو المطلوب بل هناك دائما اشتغال من ضد الى ضد وذلك لان الشمس تتباعد
عنهم يشتد البرد ثم تعود الى سمت رؤسهم فتشتد الحر ومع عليه احد الضدين ابدا لا يحصل
التعادل لان استقرار احد الضدين يمنع حصول التعادل وقد وجد استقرار احدهما في الاماكن المائلة
ولم يوجد في الاماكن المستوية نظرا الى الفرق وهذا الجواب للجيلي وبان الموجب للاعتدال في خط الاستواء
مجموع امور والبعض لا تندرج تحتها الحكم عن بعضها وهذا اللخوجي وارتضاه السامري وفيهما نظر اما الاول
فلانا لا نسلم ان هناك دائما الاشتغال من ضد الى ضد وانما يلزم ذلك لو لم يكن الاشتغال بالتدريج ولم يتوسط
اعتدال بينهما والوجه لاحقة فيها واما الثاني فلان ذلك من تلك الامور لا بد وان يكون دليلا على الحكم وسيعض بتخلفه
عنه واصلحه الاولى للاعدل ان البقاع هو باعتبار اوضاع العلويات دون الاسباب الارضية
فذهب الشيخ الى انه خط الاستواء ان لم يعرض من الاسباب الارضية امر يخالف من الجبال والبحار
وغيرها مما هو في مقتضى البقعة كما اذا كان الحر يرطب الهواء او تربة كبريتية تخفف الهواء او كان
البلد على جبل مبرد والهواء بسبب ارتفاع الموضع او مخصوص تسخين الهواء بسبب الخفاض
وذهب طائفة من الاوائل وابو سهل المسيحي والامام الى انه الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار
جدا واستدلوا عليه بان الشمس هناك لا يبعد كثيرا عن سمت الراس بعدا كثيرا لان ابعد بعدها عنهم اكثر
من بلده وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤسهم في كل سنة مرتين فتكون الشمس عندهم دائما اما
مسامتة او قريبة من المسامتة ولما كان قرب المسامتة عندنا في الصيف سخنا جدا وان كان
في زمان يسير فيما لا يكون الهواء غير مستعد للسخين بسبب لقلة الشتاء فالبقعة التي الشمس
فيها دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة وهواؤها لم يبرد بلا قرحة عن الاستعداد
للسخن

للسخن الشديد يطلب الاولى بان يكون حرارتها مفرطة وثانيا بان بلدا عرضها ضعف الميل الكلي
فاذا وصلت الشمس الى غاية القرب من سمت رؤس اهلها اعني عند وصولها الى اول السرطان كان بعدها
عن سمت رؤس اهلها كبعدها عن سمت رؤس سكان خط الاستواء وايضا فالشمس عند كونها في غاية
الميل لها كانت طول السنة مثل ذلك القرب من سكان خط الاستواء وذلك سبب السخونة في البعد عن
سكان البلد المفروضة وذلك سبب البرد الشديد بان خط الاستواء لم يحل كل السنة الماضية من مثل
هذا التسخين وذلك عندكونها في راس الجدي ولا هو اقوى كثيرا من مثل هذا التسخين وذلك لانه لم يكن
الشمس في غاية الميل لكون الشمس اقرب الى خط الاستواء حينئذ ما لم يكن في غاية الميل وحينئذ يكون تسخينها
لخط الاستواء اكثر ما اذا كانت في غاية الميل واما سكان ضعف الميل فاسباب البرد الشديد في حقهم
لا كانت موجودة في كل السنة الثلثة فالشمس حين ما تكون في غاية الميل يكون فالمسخن المتوسط من نسبة
احدهما بان المسخن العظيم ملاقيا له طول السنة ولخط الاستواء والثاني بان المبرد العظيم ملاقيا له طول
السنة الثالثة وهو البلد المفروضة وانما كانت الشمس متوسطة بينهما حينئذ لتساوي بعدها عنهما ويعلم
ان تسخين الملاقي من ذلك المسخن اضعف بكثير من تسخين ذلك الشيء المسخن طول السنة فلا بد لا نسبة
لاحدهما الى الاخر فظهر بما قررنا ان حر سكان خط الاستواء في صميم شتائهم لا نسبة له البتة الى حر
البلد المفروضة في صميم صيفهم ثم ان حر هذه البلد حر قوي لا تطيقه اهلها ثم ذلك يبرد صميم شتاء
خط الاستواء واذا كان برد شتائهم كذلك فما ظنك بحر صميم صيفه فظهر ان الحار في خط الاستواء
ولان الشمس تدور على رؤسهم ابدا في دائرة صغيرة هذا لفظ الامام نقلته من الطب الكبير بلا تغيير
والى هذا المذهب المطول اشار الشيخ بقوله **وصح ان الظن الذي يقع من ان هناك حرا خارجا عن الاعتدال بسبب قرب الشمس ظن ثابت** والى دليله الاول بقوله **فان مسامتة الشمس هناك**
اي في خط الاستواء **اقل لبثا وتغيير الهواء** اي الى السخونة **من مفارقتها** اي من مقارنة الشمس
ههنا اي البلد التي كان فيها من الاقليم الثالث والرابع **او اكثر عرضا مما ههنا** كالاقليم الخامس
الى السابع وانما كان كذلك لان الشمس اذا سامتت الراس في خط الاستواء لم يدم مسامتتها بل تزول عنهم
بسرعة لما عرفت في المقدمة الثالثة والسبب اذا لم يدم قل اثره وان كان قويا لما عرفت في المقدمة

الرابعة وأما هاهنا أو ما هو أكثر عرضا مما هاهنا فإن الشمس إذا قربت من سمت الرأس فيما يلي كذلك
إذا ما كثر لما عرفت في الثالثة ويكون النهار حينئذ أطول من الليل طولا ظاهرا فيكون إسخانها أشد والحاصل
لأن السببين أداما معا آتيان وإن كان ضعيفا لما عرفت في الرابعة وإنما قلنا في السبب الأول وإن كان
موجبا في الثاني وإن كان ضعيفا لأن السبب في الأول المسامتة وفي الثاني قربها وسكان المسامتة أو كثر
من قربها **وإن لم تسامت** أي وإن لم تسامت الشمس رؤوس من هو أكثر عرضا مما هاهنا وهذه إشارة إلى أن
خط الاستواء كما أنه أعدل من المواضع التي تصل الشمس إلى سمت رؤوس أهلها كالتي عروضها مساوية
للميل الكلي أو أقل منه كذلك هو أعدل من المواضع التي لا تصل الشمس إلى سمت رؤوس أهلها كالتي عروضها
زائدة على الميل الكلي وعلى هذا فالأولى أن يحمل هاهنا على عروض ما يزيد على الميل الكلي وأن يحمل أكثر عرضا مما
هاهنا على ما يزيد على الميل الكلي ليكون قد تعرض لكون خط الاستواء أعدل الجميع ولو حملناها على عرض زائد على
الميل الكلي كما حمله العرضي وغيره لم يكن تعرض لعرض دونه فلا يتم مطلوبه ومع حملها على العرض المذكور
وإن كان بعيدا لظاهر الكتاب غريب جمعه لدلالة السياق على أن قوله وإن لم تسامت يتعلق بقوله أو ما أكثر
عرضا مما هاهنا وإشعاره من حيث المفهوم بأن الشمس تسامتهم فيكون هذا إشارة إلى العرض المذكور
ثم سائر أحوالهم قابلة متشابهة وذلك لاعتدال حر نهارهم برد ليلهم لتساويهما دائما فلا تفرط
عنهم لطول نهارهم وقصر لياليهم ولأن صيفهم ليس شديد الحر لما علمت ولا شتاؤهم شديد البرد لأن
الشمس لا تبعد عن سمتهم كثيرا ولا يعظم التفاوت بين صيفهم وشتائهم ومع ذلك فهي في كل واحد منهما
قصيرة وهو شهر ونصف لأن لكل منهما فصول الشتاء هنالك فإنه لأن الشمس تسامت رؤوسهم في السنة
مرتين في الاعتدالين فيحدث صيفان وتبعد عنهم غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث شتاءان
والاعتدالين بين الصيف والشتاء خريف وبين الشتاء والصيف ربيع فلهم أربعة [illegible]
أول الحمل إلى نصف الثور صيف ومنه إلى أول السرطان خريف ومنه إلى نصف الأسد شتاء ومنه إلى
أول الميزان ربيع ومنه إلى نصف العقرب صيف ومنه إلى أول الجدي خريف ومنه إلى نصف الدلو
شتاء ومنه إلى أول الحمل ربيع ولا شك أن هذه الأمور مما توجب تشابه الهواء [illegible] البقعة لونه
كالربيع في أكثر الأوقات **ولا تشتد عليهم الهواء اشتدادا محسوسا** فإن الشمس حين تسامتهم

لا تسامتهم ولا تبعد عنهم كثيرا لأن غاية بعدها كانت [illegible] قريب مسامتتهم وكأنهم منتقلون دائما من
حالة متوسطة إلى حالة تشابهها وكأنهم في ربيع دائما **بلا تشابه** أي الهواء **مزاجهم دائما** على
عدم ظهور تفاوت يعتد به والاختلاف بين تفاوت وإن قيل إن الحر عند الاعتدالين يكون أشد من الحر عند
الانقلابين والكل متوسط يتفاوت يعتد به **وكأنا** وفي بعض النسخ **وكنا قد عملنا في تصحيح هذا**
الرأي وهو أن خط الاستواء أعدل البقاع **رسالة** ولكن ما ظفرنا بتلك الرسالة منسوبة إلى الشيخ
ولكن وجدناها منسوبة إلى الحكيم تاج الدين عمر الخيام رحمه الله وإنه سماها وعنونها على أنها التي
كانت للشيخ وكان الخيامي زاد فيها بعض شيء ونسبها إلى نفسه وحاصلها ما هو المذكور هاهنا
ولما ظفرت بهذه الرسالة في الرصد حملتها إلى خدمة الأستاذ خاتم الحكماء [illegible] قدس الله سره
روحه وعرضتها عليه رحمه الله [illegible] من تلك الرسالة فصدقني في تلك المقالة فرحم الله من رحمه
ورحمنا بهذا ما استدل به الشيخ على أن خط الاستواء أعدل البقاع وأما الجواب عن شبهة الإمام
المبنية على قضية البلاد المفروضة فليس هو ما ذكره الشارح من أن معنى اعتدال خط الاستواء
هو تشابه الهواء الحسن لا تغير عليهم تغيرا يعتد به وليس هو الاعتدال في الحر والبرد [illegible] في خط
الاستواء فإنه الحسن يتغير في الهواء أصلا لأن النزاع في الاعتدال في الحر والبرد لا في الاعتدال
بمعنى التشابه المذكور [illegible] حر النهار برد الليل إلى آخر ما ذكره الشيخ فإن
هذا ليس مما [illegible] ولا ما ذكره المحشي من أن ما مال عن خط الاستواء إلى جهة الجنوب يكون
حارا جدا وما مال عنه إلى جهة الشمال [illegible] باردا جدا ولا بد أن خط الاستواء متوسط بين المسكنين فيكون
معتدل الحر والبرد لأن هذا المذهب يكون معارضة لا جوابا للشبهة بل الجواب عنها أن يقال لا نسلم أن حر
صيف البلاد المفروضة يكون أشد من خط الاستواء [illegible] أشد لطول نهارهم وهو ست عشرة
ساعة مستوية تقريبا وقصر ليلهم وهو ثمان ساعات كذلك كما في خط الاستواء فإن كلا من
نهاره وليله دائما اثنتا عشرة ساعة وأيضا المألوف [illegible] من أجسام بالحرارة يستبرد
الهواء والشمس في المنقلب بخلاف البلاد المفروضة [illegible] مزاجهم بالحرارة ولا يستبردون الهواء
حينئذ وأيضا [illegible] بخلاف البلاد المفروضة [illegible] وأما ما قيل من أن الشمس في خط الاستواء [illegible]

يدور على رؤوسهم أبدا في دائرة صغيرة لا معنى له ظاهر إلا أصالة اللهم إلا ما أريد [illegible] عظيم
هذا أما قول الشيخ في أن الأعدل خط الاستواء وما يرد عليه والجواب عنه وأما حجة الطائفة المذكورة من الإمام
والجوهري المسيحي والإمام على أن أعدل الأقاليم الإقليم الرابع فهي أن [illegible] العمارات وكثرة التوالد والتناسل في الأقاليم
السبعة دون سائر المواضع المنكشفة من الأرض يدل على كونها أعدل من غيرها وما هي [illegible] وسطها يكون
لا محالة أقرب إلى الاعتدال مما على أطرافها فإن الأطراف والنواحي [illegible] ظاهر [illegible]
[illegible] ويعرف [illegible] أن يعني بالاعتدال المشابه الأحوال [illegible]
خط الاستواء [illegible] بخلاف الرابع [illegible] في الرابع [illegible] في خط الاستواء
يدل عليه [illegible] سواد لون سكان خط الاستواء من الزنج والحبشة [illegible] شعورهم وغير
ذلك مما يقتضيه حر الهواء وإفساده وذلك في أهل الرابع يدل على كون هوائه أعدل فإن الشدة بين
[illegible] أن يكون الرابع أعدل وهو ظاهر [illegible] على كون خط الاستواء غير أعدل باعتبار أوضاع العلويات
الذي هو المطلوب لجواز أن يكون الشدة [illegible] للأسباب الأرضية بل الحق [illegible]
ولا سكانه في الرابع يدل على كثرة التوالد والتناسل وتوفر العمارات فيه دون غيره من
الأقاليم وأيضا توسط لون سكانه وحال شعورهم بين الشدة المذكورة وبين أضدادها من
[illegible] سكان السابع وشدة سبوطة شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه [illegible] الهواء فإن
تلك [illegible] والعمارات في خط الاستواء [illegible] توسط لون سكانه وحال شعورهم بين الشدة
وبين أضدادها لا يدل إلا على كونه غير أعدل لجواز أن يكون [illegible] أرض [illegible] من المستبعد جدا أن لا
توجد على خط الاستواء [illegible] فإن قيل لا نسلم أن الإقليم الرابع
أفضل الأقاليم [illegible]
أكثر [illegible] الأقاليم الخارجة عن
الاعتدال وأما الإقليم الرابع فإنه لما كان معتدلا كان معظم ما [illegible] من الأجسام النباتية [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] الإنسان [illegible]
وأما حجة الشيخ على أن الإقليم الرابع هو أعدل بعد خط الاستواء من سائر الأقاليم [illegible] بعضها على

ما لو تم لبعضهم من قول الشيخ [illegible] كسكان آخر الثاني [illegible] أن ما يلي هذا الإقليم حارا جدا أو ما يليه
باردا جدا والبقعة التي هذا شأنها تكون متوسطة بين الحر المفرط والبرد المفرط فيكون معتدلا لا محالة وإليها
الإشارة بقوله **ثم بعد هؤلاء** أي بعد سكان خط الاستواء **فأعدل الأصناف سكان الإقليم**
الرابع فإنهم لا يحترقون بدوام مسامتة الشمس رؤوسهم فيه إشارة إلى أن علة سخونة الجو هي دوام
مسامتة الشمس الرأس ويلزم منه أن لا يكون الحر في خط الاستواء قويا لأن المسامتة هناك لا تدوم
ولا تبعد عنهم الشمس [illegible] إحساسهم [illegible] الهواء عليهم [illegible]
وفرط احتراقهم بها **كسكان آخر الثاني** لأن عرض آخره قريب من الميل الكلي لأن عرض وسطه على ما
سبق أربع وعشرون ونصف وسدس الذي هو أزيد من الميل الكلي [illegible] إلى الأوسط [illegible]
لأن هذا المقدار يقرب من الميل الكلي أو يساويه **والثالث** أي آخره لأن آخره قريب من الرابع في
الفضيلة كأول الخامس وإنما قال كذلك لأن سكان أول الثاني وبعض الثالث غير محترقين ويلزم منه أن لا يكون
خط الاستواء حارا جدا محترقا فإنه لو كان محترقا لكان الإقليم المجاور له وهو أول الثاني محترقا [illegible]
سكان أول الثاني والأول من الثالث غير محترقين كسكان آخر الثاني والثالث [illegible] معتدلين بل هم خارجون
عن الاعتدال إلى إفراط الحرارة بالنسبة إلى سكان الرابع لوصول الشمس إلى سمتهم مرتين ولطول نهارهم
[illegible] دليل اعتدال خط الاستواء والإقليم الرابع فهم فيهما يكونون خارجين عن الاعتدال **ولا**
هم يجمدون بكسر [illegible] الفجاجة واحدها فج بالكسر **بيوتن** [illegible] معناه [illegible] بالكسر
أيضا **بدوام بعد الشمس عن رؤوسهم كسكان آخر الخامس** [illegible] قريب
من الرابع فيكون حكمها في الفضيلة قريبا من حكمه **وما هو** أي وكسكان ما هو **أبعد عرضا** أي
من الخامس كالسادس والسابع الذي هو آخر العمارة **فهذا** حجة الشيخ على أن بعد خط الاستواء [illegible] الإقليم
الرابع وما يصاقبه من آخر الثالث وهو أوله ومن أول الخامس وهو أيضا أوله أعدل من آخر الثاني
والثالث [illegible] على ما ذكرنا [illegible] الثاني من آخره [illegible] من أوله ومن آخر الخامس
إلى آخر العمارة [illegible] الأقاليم [illegible] من جميع المواضع كما هو مذهب غيره **وأما في الأشخاص فرب أعدل**
شخص من أعدل صنف [illegible] لا بد من اعتبار السن كما اعتبره ثم بأن يقال في أعدل سن

وهو سن الحداثة فان الحرارة في هذا السن ليست هو كما كانت في سن الشباب ولا هي مغمورة بالرطوبات
كما في سن الاطفال ولا هي قاصرة عن واجب فعلها كما في سن الكهولة والشيخوخة ورطوباتهم وان كانت زائدة من زائدة تقصر
عن افراط وحرارتهم لم تستعمل ولم تحتد بعد فهي لذلك اعدل الاسنان ولذلك يكون الغالب فيها من الاخلاط
ما هو افضلها وهو الدم ويكون الاعضاء احسن حالا فلم يكن شديد اللين والضعف كما في الصبيان والاطفال
ولا هي جافة كما في الكهول والمشايخ والصبيان والشبان وان كانوا تامي الخلقة بالنسبة الى خلقة الحداثة
لكن ليس فيها كل نضارة وطراوة كما في سن الحداثة البحث الثامن في اعتدال اللحم والجلد
قال **واما في الاعضاء فنقول** اي فلما سبق من الدلائل على اعتدال النوع نفيا الى ما هو فيه **ان الاعضاء**
الرئيسة ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقي لو وجب لو كانت كذلك بناءا على ان اقرب الاعضاء
ذلك فان الاعضاء الرئيسة اذا نظر اليها من جهة احوالها ومنافعها وجب ان يكون مزاجها بالبعد عن الاعتدال
الحقيقي اما الى الحرارة واليبوسة كما في القلب او الى الحرارة والرطوبة كما في الكبد او الى البرودة والرطوبة
كما في الدماغ لما عرفت من منافع كونها كذلك **بل يجب ان تعلم ان اللحم** اعلم ان اللحم الذي في البدن
متنوع بثلثة انواع احدها اللحم الذي في العضل وهو اكثر ما في البدن والثاني نوع اللحم المفرد كالذي في
الخدين والذي في ظاهر الصلب وباطنه المسمى بالفارسية پشت مازه وكالذي من الانسان يجمع بعد اسم
المسمى باللحم على الاطلاق والثالث نوع اللحم الغددي كلحم الانثيين والثديين والذي تحت الابطين وخلف
الاذنين وفي الاربيتين والذي تحت اللسان وعند المذابح فهذه انواع لحم البدن والمراد منه ههنا
هو النوع الثاني وهو اللحم على الحقيقة والمحكوم عليه بالاعتدال اذ الغالب على النوع الاول الاجزاء العصبية
فيكون باردا والنوع الثالث لحم غددي وهو بارد ايضا واما ان النوع الثاني معتدل واليه الاشارة
بقوله **اقرب الاعضاء من ذلك الاعتدال** اي الحقيقي فمن وجوه احدها انه منعقد من الدم
والدم حرارته قريبة من الاعتدال واما رطوبته فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد لحما قلت
فقرب من الاعتدال في كلتا المتضادتين وثانيها ان اكثر اللحم حساس حس اللمس فيكون حاكما على
معادن الملموسات والحاكم يجب ان يساوي ميلها الى الاطراف فيجب ان يكون اللحم متوسطا وثالثها
الحاجة الى اللحم انما هي لتسوية الخلل الواقع في الاعضاء فوجب ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يغير

العرض

الامزجة الواجبة للاعضاء المجاورة وما يخفى ان هذه الوجوه تعم جميع اللحم وما يخص باللحم المفرد
واقرب منه اي من اللحم **الجلد** وهو كالمسمى هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد فان منه جلدة القلم
وهي باطنة الحس كثيفة الجسم فلما كان الامر كذلك اطلق القول اطلاقا مبهما ولم يصرح بحرف السور
اذ المهملة في قوة الجزئية فكانه قال واقرب منه بعض الجلد وهو الحق بل الحق ان المهملة انما تكون في قوة
الجزئية اذا كان اللفظ المهمل موضوع القضية لا محمولها فكان اللفظ السهو بالجلد اقرب منه لكن لا يسلم ان
هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب من اللحم حتى جلدة القلم بالدليل المذكور في المتن **فانه لا**
يكاد ينفعل عما يلامسه من الممتزج بالتساوي نصفه حار ونصفه بارد هذا برهان انيّ دال على اعتدال الجلد
في الحرارة والبرودة وانما كان انيا لانه يفيد علة الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل عن هذا الممتزج المعتدل وحدوث
منه المقدم الاوكد وهو الكبرى وصغرى بالمشاهدة وكلما هو كذلك فهو معتدل في الحرارة والبرودة للعلم بالطبع
وما تعالى من ان معرفة مساواة الحار والبارد في الجسم المختلط منهما موقوفة على اعتدال اللامس اذ لولا ذلك
عنه لما احس به من حيث هو مثله فلو استفدنا اعتدال الثاني من الاول لزم الدور ممنوع لان المدعى
المساواة تقريبا وتخمينا لا تحقيقا واذا عرفنا تخمينا ان العنصرين فيه متقاربان من التساوي علمنا مثله في الجلد بعدم
انفعاله عنه والذي في كتب المتقدمين المتعلقين ولئن سلمنا لزوم توقف معرفة المساواة تقريبا توقف على اعتدال
اللامس تقريبا لما ضر فلو استفدنا الثاني من الاول لزم الدور والجواب الحق ان يقال لا نسلم لزوم الدور
لانا انما نعلم اعتدال الماء المختلط باللمس ليلزم ذلك وانما نعلمه بالعقل فنعلم اعتدال اللامس بواسطة الاعتدال
المعلوم بالعقل لا باللمس فاندفع الدور وفي قول من قال ان هذا الاستدلال بعد توجيه ما فيه انما يدل على ان
الجلد اقرب الى الاعتدال الحقيقي من غيره من الاعضاء لان الغير ينفعل عن مثل هذا المركب وفي تصحيح نظر
نظرا لان اعتدال اللحم وغيره علم بادلة اخرى لا بهذا الاستدلال **وكذلك يعدل لُبَيه** اي في الجلد **تسخين**
الدرج وفي بعض النسخ **العروق** والاول اصح **والدم لتبريد العصب** وفي بعض النسخ **وكذلك يعادل**
فيه تسخين وفي بعض النسخ **تسخين الروح والدم تبريد لتبريد العصب** والنسخة الاولى اشهر واظهر
وهذا برهان لميّ دال على اعتدال الجلد في الحرارة والبرودة وانما كان لميا لانه علة ذلك الاعتدال
وانما اخر عن الاني لكون الاني اظهر **وكذلك لا ينفعل عن جسم حسن الخلط من اليبس فيه والرطب**

91

كالتراب **واسيلها** كالماء وانما اعتبر ههنا الرطوبة بمعنى السيلان لتعلم ان مراده من الجسم
الرطب ههنا هو الماء لا الهواء فان الهواء اذا خالط الاجسام اليابسة شتتها وبددها **اذا**
كان فيه بالسوية هذا برهان انيّ دال على اعتدال الجلد في الرطوبة واليبوسة وكانه انما لم يذكر
البرهان اللمي على هذا وان كان يمكنه ان يقول وكذلك يعادل فيه رطوبة اللحم ويبوسة العصب وكل
ما لا ينفعل عن المعتدل فهو معتدل اما الكلية فيه فان بينهم من اللمي المذكور في اعتدال الجلد من الحرارة
والبرودة هذا اللمي واما استشعارا منه بان لا يسلم ان رطوبة دم الجلد تعادل يبوسة عصبه فان
العصب فيه كثير واللحم قليل جدا ولئن ذهب الى ان الرطوبة واليبوسة غير محسوستين ان الحكم صحة
اللمي المذكور لانها اذا كانا غير محسوستين فعلم احساس الجلد بالمتوسط في الرطوبة واليبوسة ابدل
على مشابهته لم يدل على اعتداله ووجه هذا البرهان ان يقال الجلد غير منفعل عن المعتدل وكلما
هو غير منفعل عن المعتدل فهو معتدل اما الصغرى فلانه لو انفعل عنه لاحس به والى هذا اشار
بقوله **وانما تعرف انه لا ينفعل عنه لانه لا يحس** واما الكبرى فلانه لو لم يكن معتدلا لكان مخالفا
له لا ينفعل عنه والى هذا اشار بقوله **وانما كان يشاكله لما كان لا ينفعل عنه لانه لو كان مخالفا**
له لانفعل عنه فان الاشياء المتفقة العنصر اي المادة **المتضادة الطبائع** كالعناصر
والمركبات منها **ينفعل بعضها عن بعض** وانما خصص الحكم بالمتفقة العنصر لانه لو اختلف العنصر
لم يلزم من اختلاف الطبائع حصول الانفعال ولذلك لا ينفعل الفلك عن حرارة النار لان عنصرهما
مختلف وفائدة هذا التخصيص هي انه لما استدل على اعتداله بعدم انفعاله من المعتدل المفروض الذكر
فلا حقه اشترط في عدم الانفعال اتفاق العنصر حتى لا يظن ان العلة في عدم انفعال الاجسام المختلفة
الطبائع والعنصر بعضها عن بعض مشاكلتها ومشابهتها فيلزم الاجرام الفلكية مشابهة للاجرام
العنصرية فلما كان هذا الظن مما يسبق اليه بعض الاوهام نبّه على فساده واشترط في عدم
الانفعال الدال على الاعتدال اتفاق العنصر فاتضح ان عدم الانفعال انما يكون للمشابهة فإن يكن
لاختلاف المادة كما في كون الفلك والنار وكانه يقول ان عدم الانفعال الدال على الاعتدال هو الكائن
في اتحاد المادة والمتفقات المادة مختلفة لم يدل ذلك على الاعتدال **وانما لا ينفعل الشيء عن**

مساركه

مشاركه في الكيفية اذا كان اي الشيء **مشاركه** اي مشارك المشارك **في الكيفية شبيهه**
اي شبيه المشارك لها **فيها** اي في تلك الكيفية وعلى هذا يكون مشاركه وشبيهه منصوبين على انهما خبر
كان والاسم ضمير الشيء وهذا اشهر النسخ وفي بعض النسخ مشاركه مرفوع فيكون اسم كان وضمير مشاركه للشيء
وكذا ضمير شبيهه وخبر كان على هذا شبيهه وهو منصوب على التقدير على انه خبر كان والعرض من التقدير
اختلاف اسم كان واختلاف مرجع الضميرين في مشاركه وشبيهه كما عرف وهو ظاهر وكيف كان فهو جواب
عن سؤال مقدر تقريره ان يقال انه لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الماء الممتزج بالتساوي من الجود والغلي
ان يكون معتدلا لا جائز ان يكون حارا او باردا ويكون عدم الانفعال لمشاركته له في الحرارة او البرودة ومساواته
له في رتبة تلك الكيفية من الحرارة او البرودة فان الشيء متى كان مساويا للشيء في نوع الكيفية ومساويا له
في رتبة تلك الكيفية فانه لا ينفعل عنه عند ملاقاته اياه فعدم الانفعال في جميع الصور لا يدل على الاعتدال
واجاب عنه بان هذا لا يصح لانه لو كان سببا مشاركه في الحرارة او البرودة وكانت تلك الكيفية من احدهما
الاولى فانه لما في لو جب ان ينفعل عنه لما عرفت من ان الاشد في الحرارة تكون بالنسبة الى الازيد اسعال
البارد عن الحار لا حاج الى دليل وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية
شبيهه فيها وانما جعل الجلد قريبا من الاعتدال لامور احدها انه حس بكل واحد من الامور العرضية الواردة
عليه من غير ميل الى احد الطرفين لانه لو كان مائلا عليه والاولى ان يكون كذلك وثانيها انه لعظم
ضرره بسبب ملاقاته على الكيفية فان المعتدل الماثل عن الحار حسب بأن البارد عنه وبالعكس السهل ولاولى
مزاجه الاصلي ليحرف عن الملاقي العرض المعتدل بان رد المعتدل الى مزاجه عند الحرارة الى الحرارة مثله
يكون اسهل من رد البارد عند الحرارة الى الحرارة وثالثها ان الجلد حعل بالطبع حاكما على معادن الملموسات والحاكم
يجب ان يساوي ميله الى الاطراف والمساوي الميل الى الاطراف هو المعتدل واما ان الجلد جعل حاكما
بالطبع على معادن الملموسات فلان الحيوان لما كان مولفا من العناصر وكان يعاني بقاءها على اعتدالها
وسلامة مزاجها عن الاعتدال وجب ان يكون له ادراك ما يخرجها عن الاعتدال من جميع الملاقيات ووجب
ان يكون له قدرة على الحس بعضها من بعض ليختار ما يوافقه ويحترز عما يضره فيجب ان يكون حاكما لمعادن بعضها
عند بعض بحسب ان يكون هذه القوة المدركة في ظاهره فان الملاقاة شرط في حس اللمس والجلد ظاهر

92

يجب ان يلين حينئذ واما ان الحاكم يجب ان يساوي ميله الى الاطراف فلان نسبته الى احد الاطراف
ليس من ان يكون له قاربه او ان يبعد عنه لم يدرك الا شيا معتدل فلانه علم انه الغاية بعضا بل على انها
معتدلة وعلى هذا يدرك الخارج عن الاعتدال الى الاسفل والاعتدال الاعلى الى الاسفل ولا يسلم انه لا يدرك المعتدل
ولكن علم ادراك الخارج عن الاعتدال فضل لانه لا يشبه الحسن على التجويز عنه حصول في صورة ولا يكون
علم ادراك المعتدل فان ذلك زيادة لا يصح وهذا الايراد مستنبط من كلام الشيخ لما ذلك وان امل الاصابع
الاخرى لكي ان يكون كالحاكم بالطبع في مقادير الملموسات وقد يستبان ما ذكره جالينوس في الجوامع وهو انه
متى قيست الجلد الذي في البدن من الاعضاء وجدنا ابعد من ارطبها كالقلب واصعب من ابداتها كالعصب
وايبس من ارطبها كالدماغ وارطب من ايبسها كالعظم بل يوجد متوسطا بينها واذا ثبت ان كون الجلد
حاكما على مقادير الملموسات يوجب كونه معتدلا فكل ما كان من الجلد الحاجة اليه في ان يكون حاكما اكثر
وجب ان يكون اعدل لكن الحاجة الى ذلك في جلد اليد اكثر والتردد كذلك في جلد الكف والكف في جلد الراحة
واكثر في جلد الاصابع واكثره في جلد الانامل واكثره في انملة السبابة فوجب ان يكون جلدها
اعدل ذلك قال جالينوس في الجوامع ان اليد انما خلقت ليستعين بها الاشياء والاخرى اللمس لكن
الامساك يحتاج الى الصلابة لكن الاصابع انفعالا لان الماسكة يحتاج ان يكون غير سهل القبول للانفعال و
اللمس يحتاج الى اللين ليسهل انفعالها من المحسوسات ضرورة ان الحس عبارة عن الانفعال من المحسوس
فلذلك جعلت هذه الجلدة ممزوجة من الصلابة واللين كيلا يلحقها الصلابة من سوء الاحساس
ولا اللين من ضرر الامساك فيكون صالحة لكليهما بالسوية وهذا يدل على الاعتدال في الرطوبة واليبس
واما الذي يدل على الاعتدال في الحرارة والبرودة فهو ان هذه الجلدة عصبانية هي امتداد ما من اللحم و
ابرد منه واشد ذلك من العصبية واسخن منها لان العصبية لا دم فيها اصلا وقال ابو سهل المسيحي
في كتاب المائة ان الجلد لما جعل حاكما على الملموسات جعل مزاجه معتدلا ليحس الكيفيات التي عدلها
لا ما يناسب بعض الكيفيات دون البعض لان الحاكم يجب ان يكون متساوي الميل الى الطرفين لانه لو كان
معتدلا لا ادرك المعتدل لعدم الانفعال عنه لكونه مثله وادرك المنحرفات لانها مخالفة لكن المنحرفات
لا نهاية لها والمتوسط واحد وانما تعرف جميع المنحرفات بالقياس الى المتوسط فلذلك ينبغي ان يجعل جلدة

باطن الكف مستويا في ادراك مزاج الاعضاء المتشابهة الاجزاء فمتى وجدنا باللمس عضوا اخر
من جلد باطن الكف مساويا له رطبا ومتى وجدناه ايبس منه يابسا ومتى وجدناه اسخن منه حارا
ومتى وجدناه ابرد منه باردا الى ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله **واعدل الجلد جلد اليد واعدل**
جلد اليد جلد الكف واعدله جلد الراحة واعدله ما كان على الاصابع واعدله ما كان
على السبابة واعدله ما كان على الانملة اي انملة السبابة به **فلذلك هي اي انملة السبابة والانامل**
الاصابع الاخرى تكاد تكون كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات فان الحاكم يجب ان يكون
متساوي الميل الى الطرفين اي طرفي الافراط والتفريط **جميعا حتى يحس بخروج الطرف عن التوسط**
والعدل واذا اعرفت ما في الكتاب فاعلم ان الامام اورد على اعتدال الجلد سؤالا لا بد من السؤال
الثاني والجواب عنها اما قوله لو كان الجلد قريبا من الاعتدال لكان الحال فيه كالحال في الرطب
كاليابس واليابس والاول باطل والثاني ان الجزء الحار في القلب اكثر من البارد لكثرة الكون اسخن من الجلد كثيرا
وكان القلب خفيفا فاعلا لا اعتدال حاويا لان مكان المركب مكان جزئه الغالب وكذا الثاني لانه
كان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب لكثرة الكون ايبس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لما نفل محمد
زكريا ان الارضية المتميزة عن الشعر بالقرع والانبيق ليس الا الاقل بصفه اي من نصف الرطب
لا من نصف الشعر على ما قال الامام ولا الغريب لانه ظاهر او يمكن توجيهه لكن فيه دقة فهذ نوع لا لما
ذكره من ان لو كان كون الجلد قريبا من الاعتدال على ان تعد سائر الاعضاء عن الاعتدال الاكثر منه اندفع
السكان لا لما ذكره فان به على ما لا يخفى اللهم الا ان يتصرف لطبيعي وهو ان تعالى يكون تعد
سائر الاعضاء عن الاعتدال الاكثر من تعد الجلد عنه انما يقتضي كون الجلد اقرب من سائر الاعضاء اليه
وهذا النوع من القرب لا يقتضي ان يكون الجزء الحار فيه كالبارد ولا الرطب كاليابس وهو ظاهر
لكنا انه يقتضي تساوي الفاعلين والمنفعلين بقربها لكن كون القلب اسخن من الجلد يقتضي ان
يكون الحار فيه اكثر من الحار في الجلد لا من البارد في القلب وعلى هذا يكون الملازمة الاولى ممنوعة
وكذا الثانية لان كون الشعر ايبس من الجلد يقتضي ان يكون اليابس فيه اكثر من اليابس في الجلد لا من
الرطب في الشعر فانه اخذها من الاخر وهو ما سعان لطيفان غوط لما ما اجاب الحق عن الاول وارتقاه

التي تركب منه فان حصول القلب في الوسط لا يدل على غلبة الجزء البارد فيه وهذا لان الماء ابرد
كثيرا من الارض فلو فرضنا ان الغالب فيه الجزء الارضي ثم الجزء المائي فيه اقل كثير من الجزء الناري
بحيث لم يرد فيه مع برودة الجزء الارضي لا يقاوم حرارة الجزء الناري وحينئذ يكون الحار فيه اكثر
مع انه يكون طالبا للمركز طلبا للغالب من العناصر التي فيه وهو الجزء الارضي واعترض الثاني وايضا
ايضا يجوز تصاعد كثير من الاجزاء الارضية بمصاحبة تصاعد الاجزاء النارية والهوائية واللطيفة
من المائية وعلى هذا الاولى فله الارضية الباقية وان كانت اقل من الجزء المائي على كون الارضية اقل
منه في نفس الامر لا استلزام الجواب الاول كون مكان الجزء الغالب فيه بحسب الكمية فقط وكون القلب
احر بمعنى كون كمية الحار فيه اكثر وهما على خلاف المشهور بل المذهب الحق على ما نقلنا واستلزام
الثاني كون الصاعد من الاجزاء الارضية مع ثقلها وميلها الى المركز مثل الباقية منها بل اكثر لانه لم يكن
الارضية اكثر من المائية التي هو المطلوب وهو من المحال لكونه على خلاف الموجود بالتجارب
وذكر الايلاقي انا فطرنا الشعر وهو عشرة دراهم فلم يتخلص منه درهمان مع النار والهواء وبقي ما فيه
دراهم ستة فأرد درهمان كليس وكان من الواجب ان يكون الكليس مائية والتراب كان الى ستة
فالقول بانه في الاصل مائية وتحلل منه ستة مع النار والهواء على ما قاله الخوئي يقتضي ان يكون الشعر
ستة عشر درهما وهو باطل بسببه علم مباشرة لتقطير الشعر على ما اشرنا اليه لا للصنعة
بل لاغراض اخر فان الصنعة الحقة لا حاجة الحسي من هذه القشارات والخرقات التي يشتغل
الناس بها واتلفوا اموالهم واعمارهم فيها والسبب فيها ان الحكماء لما رمزوا عن جرم الكلمة و
المكتوم بما يشبه الشعر والبيض وقع الناس فيها وانما تلك هذه شفقة على الطلاب ليلا
يستغلوا بها فانهم لو اتلفوا اموال الدنيا لحذا ايديها واعمار اهلها فيها لم يقدروا لها خيبة وخسرانا
واما ما اجاب المسيحي عن الاول بان الشيء متى كانت اجزاء العناصر فيه متساوية لم يلزم ان تكون
كيفياتها فيه متساوية بل يكون حارا محرقا وان كان العنصر الارضي فيه اكثر كان الغالب عليه الحرارة
والبرودة لان عنصر النار اقوى العناصر تاثيرا وحرارتها اقوى الفاعلتين وعنده هذا القدر لا شك
ان القلب جوهر كثيف علظ فيكون الاجزاء الارضية فيه غالبة ثم لا يلزم من غلبتها استيلاء البرد عليها
لا

لما ذكرنا من طالب للاسط طلبا للغالب عليه من العناصر وهو الجزء الارضي فحينئذ يكون الجزء فيه اغلب
وهو طالب للوسط بعد الامام ان مكان المركب مكان الجزء الغالب فيه فلنا هذا صحيح ولا يلزم طلب القلب
الوسط لانه متشبك بالغاذي والعالي وسعده يسلم صحة ما ذكره في الحاصل راجع الى ما ذكره الخوئي في الجواب
فالجواب اما كونه مسبك الا الغاذي فلا يلزم كون العنصر الارضي اكثر بعد فرض تساوي الاجزاء واما الماء
فلا يلزم بل يكون بل ما حرق او لان الغالب عليه الحرارة والسوء ولا يلزم من غلبة الارضية استيلاء
البرودة فما ذكرنا صحيح وسند الكلام انه عليه بدل الارض والكما على حرارة الحار وما يلزم شيء مما ذكر
بل انما يجب عن الاول بمنع الملازمة اولا كما تعلم بيانه والا انما عليه بان مكان المركب مكان جزئه
الغالب بحسب الكيفية الكلية لما صرح به في تفسير قول الشيخ بل يجب ان يسلم الطبيب من الطبيعي ان
المعتدل بهذا المعنى الخارجي الذي لم يتمايز يلائه الحار في القلب بحسب الكمية لا ما قرر في تفسير امزجة
الاعضاء ان المراد من كون القلب احر ان يكون الجزء الغالب فيه اكثر لا الكيفية النارية فيه اقوى وعلى
هذا يكون ان يكون القلب غالبا بحسب الجزء الغالب فعلوها بحسب كيفيته لا من الغاذي لا يلزم منه كونه
حينئذ بان كل واحد من الاعضاء ليس هو مطلوبا لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه واذا كان
كذلك فلعل بعض الاعضاء بحسب حاجة البدن اليه يقتضي ان يكون له موضع وان كان بخلاف ما يقتضيه
طبيعة مزاجه فان الدماغ لما اقتضت حاجة البدن اليه ان يكون موضعا في اعلى البدن لاجل حس
البصر فان هذه الحاسة احتاجت ان يكون في اعلى البدن ولم يمكن بعيدة من الدماغ لما سنذكره في تشريح
الدماغ والعظم الذي مزاجه يقتضي ان يكون موضعه في اسفل البنية لكون مزاجه باردا رطبا كذا القلب
فانه لما كان عضوا رئيسا على الاطلاق ومنبعا للحار الغريزي وهو المبدأ الفعال في البدن على المذهب الحق كانت
حاجة البدن اليه على السوية واذا كان كذلك يجب ان يكون بعده عنها على السوية لا بعيدا عن لازم الترجيح
من غير مرجح فهذا هو الذي اقتضى ان يكون القلب في الوسط وان كان يقتضي مزاجه وجوب حال في ذلك
على ما ذكره المسيحي ايضا لان هذا لا يقول بالجواب لان السؤال هو ان القلب يجب ان يكون خفيفا بالطبع
وهو ثقيل بالطبع لان القلب مزاجه يقتضي ان يكون في اعلى البدن لما في اسطه لتصلح ان يكون جوابا عن الثاني
انه منع الملازمة كما سبق ما سيذكر وما قيل ان الارضية المتميزة من الشعر لو كانت نصف الجزء الرطب

ثم المطلوب بيان ان اللائم في كون الشعر ابيض بعد تسليم انه لم يكن الناشف فيه اكثر من الرطب لكن
اقل منه لا نصفه اما اذا كانت نصف المجموع فلا لان اللائم ليس كون الناشف فيه اكثر من نصف
المجموع اللهم الا ان يقال الاول من نصف الشعر وطبه اذ المراد منها الباقي بعد يابسه فانه ما وزن للنار
والهوا وهو قل الا انه الموجود فيها من ذلك احتمالا من جهة اما اذا كانت نصف المجموع فلا يجوز ان يكون
اكثر من الرطب كثيرا لكون الناشف من نصف المجموع ثم ان اول الكلام ناقض اخره وما كانا يدل على من لك
الاجزا الارضية في الشعر لا تكون بالسايسر الغاية فان الجوهر الناشف الكائن في المركبات ليس يخلو ارضا
سط ولو نارا سيما في الشعر فان مادته البخار الدخاني والتصعيد يصعد ما كان فيه مايل لذلك وهو مخلط
للطف مائية ويبقى لتقدر ومنه كلشا فالحكم عليه بانه سوية الشعر لقلة ما تكلس منه يكون حكما فاسدا
وبان الشعر اذا قطر في القرع والانبيق فان الاجزا الهوائية اذا ماتت سطح القرع والانبيق صفوها من
التحلل والا شى متقطرا كالحال في الحمام وكذلك الاجزا المائية اللطيفة المسخرة تقطر وكثر الاجزاء
المائية من ان الغالب عليه الاجزا الغليظة الارضية واما قوله اعني قول الامام انصافا ما دل عليه ان القول
بقرب الجلد من الاعتدال الحقيقي لان الشيخ ذكر في كتاب الادوية القلبية ان المزاج وسط من
الاضداد والوسط لا ضد له يستعد الممتزج لذلك لقبول الحياة وكلما امعن المزاج في جنبة الوسط
ازداد الممتزج قبولا لذلك الامر معنى الحياة وهذا لفظ الشيخ واقول لما كانت جلدة الانملة السبابة
اقرب الاعضا الى الاعتدال الحقيقي كما ذكر في القانون وكانت زيادة الاعتدال سببا لزيادة الاستعداد
لقبول الحياة النطقية على ما ذكره في الادوية القلبية لزمه ان يكون استعداد هذا الجلد لقبول الحياة
النطقية اتم من استعداد القلب والروح لقبولها فيجب ان يكون التعلق الاول للنفس الناطقة انما
يحصل لجلدة الانملة السبابة لكن التالي كاذب جدا فاذا لا بد من القدح في احدى المقدمتين اما المقدمة
الاولى وهي قولنا الجلد اقرب الاعضا الى الاعتدال الحقيقي فحقة معترض عليه الطعن الى الثانية وهي
قوله الاعتدال يورث حصول الاستعداد لقبول القوة النطقية مثبت ان ما ذكره في الادوية القلبية من
باب الخطابات ومن العجايب انه قال في الادوية القلبية بالاعتدال جدا حتى تكافات الاضداد فيه وتباطلت
استعد الممتزج للاستكمال بالحياة النطقية المشاكلة للحياة السماوية وهذا الاستعداد هو في

الروح

الروح الحيواني واقول انه حكم هنا بان الاستعداد لقبول الحياة بسبب البعد عن الاطراف و
القرب من الوسايط ثم افتى في القانون بان احر ما في البدن هو القلب والروح واذا كان الروح ابعد
الاجسام التي في بدن الانسان عن الوسط فكيف حصل له الاستعداد لقبول الحياة مع انه جعل سبب
حصول هذا الاستعداد القرب من المحيط هذا من العجايب ثم نجاب بما اجاب المسيحي عنه وهو انه
لو حقق كلامه في الادوية القلبية وفهم على ما ينبغي لم يرد عليه شي مما ذكره الامام ما قال الشيخ في الادوية القلبية
ان السبب الذي من اجله لا يقبل الاجسام العنصرية صورة الحياة هو ما حالفت به مساوية الاجسام البسيطة
والمركبة الحيثية وهي لزيادة تضاد الطباع اذ لطبيعة كل واحد منها حد وبسبب ذلك تعدت عن مجانسة
الاجسام السماوية جدا وكانت الاجسام السماوية مستعدة لاشرف انحا الحياة الحيوانية وهذه العنصرية
بعيدة جدا عن الحياة واما المركبات فان الامتزاج تكسر عنها كثرة التضاد ويحدث فيها صورة المزاج
والمزاج وسط من الاضداد والوسط لا ضد له يستعد بذلك لقبول الحياة وكلما امعن المزاج في جنبة
الوسط ازداد الممتزج قبولا لزيادة ذلك المعنى الحياة فاذا اعتدل جدا حتى تكافات الاضداد فيه
فيه وتباطلت عن السوية استعد الممتزج للاستكمال بالقوة النطقية وهذا الاستعداد هو في
الروح مضافا الى ما انضمه ولهذا معترف بان حصول تم الاستعداد لا لحمل معاني حياة المركبات
للروح الانساني وذلك باعتداله والمهم حصولها حصل له باستعداد ولغيره الى قرب من الاعتدال
في الجلد حتى يكون فيه قابلة الحياة اتم والمهم تعلق النفس به اول فقول الامام ان الشيخ ذكر ان المزاج
كلما كان اعدل واقرب الى الوسط كان اكثر استعدادا لقبول الحياة فيجب ان يكون الجلد اولى بذلك من القلب
لانه اعدل منه فقول الشيخ لم يذكر القلب بل اوضح كلامه غاية الايضاح وبان هذا الاستعداد في الروح
الانساني فقد ما ذكر هذا الموضع ما ذكره الامام لان الناظر من كلامه بين انما حصل لقوله وهذا الاستعداد
في الروح الانساني واجاب الامام كون هذا الاستعداد في جلدة الانملة السبابة لموجب ما ذكره في الادوية
القلبية والقانون واذا كان فيها لم يكن في الروح الانساني فلولم يعرض الشيخ في الادوية القلبية لقوله
وهذا الاستعداد في الروح الانساني لم يتوجه كلام الامام واذا كان فيه جيد كلام الامام سينا على هذا القول
فكيف يدفع به فانه يشكل الالتزام به الا ان حاصل جواب المسيحي ان القرب من الاعتدال مطلقا ليس

على التعلق بل الاعتدال المخصوص كما في الروح فلا يلزم الجلد لكنا كلامه في القانون يدل على ان الجلد
امعن في جنبة التوسط من الروح وفي الادوية على ان الامعن مطلقا لا الامعن المخصوص ازيد قبولا للحياة فكان
الجلد اشد استعدادا لها من الروح فلا اشكال على حاله واما قوله ومعه نسلم ما ذكره الامام لا يلزم لان الحكم
لان تعلق النفس بالمادة الحيوانية مشروط بكونها ادوما وكذا التسوية على ان المكون اولا القلب وعند
تكونه يتم الروح الحيوانية فان يكونا يعدم على تكونه على ما سنعرفه واما الجلد فان يكونه متأخر
عن يكون ما هو الاعضاء ولذلك امتنع تعلق النفس به فانه مشعر بان المعلق الاول للنفس هو القلب
لا انها ما اكتفيا باستواء التعلق بالمكون لانه الشرط المساوي للمشروط وهو باطل لانه ليس هو القلب لا
الروح بل هو البدن والشيخ صرح في سائر كتبه انه اذا اشتملت الرحم على المني فاول ما يكون منه هو
الروح ثم يبتدئ القوة المصورة فاخذ منه حصة الى الوسط اعدادا لمكان القلب الذي هو معدن الارواح وهو
الموضع الذي اذا استحكم مزاجه كان قلبا ومن لمسه ايضا حصة للكبد ومن اعلاه للدماغ ثم تتخلق
السرة لتنال المدد بها اعني الروح والدم من الرحم فالاعضاء المذكورة يتقدم خلقها على خلق السرة
وان تنقل الحالة بعد ان الدموية ثم يستحيل الى العلقة وبعدها يستحيل الى المضغة وحينئذ تحدث الاعضاء
الرئيسة وتتميز بعضها عن بعض ثم يتخلق الاعضاء وتشكل تماما وكذا لنا قد عرفت الا لكلام استحاله وبعض
منه معلومة ما ذكره في الكتب ثم اذا حدثت الاعضاء الرئيسة وكمل البدن يتعلق النفس الناطقة بالبدن
ويتعين من النفس اللاحقة الى الحيوانية والمعاينة الطبيعية لكن المطبقة التكوين عاملة
بل لا بد كما ان السكران والمصروع وانما يظهر النطق عند استكمال الشاعر بالاعضاء الملهمة غير ان
ظاهرا في الذكران بعد خمسة عشر يوما في الاناث بعد اسبوع عشر يوما ونصف وينفصل الراس
عن المنكبين والاطراف عن الضلوع والبطن ظاهرا في الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في مدة
خمسة واربعين يوما وفي ضعف هذا الزمان الذي كملت فيه صورة الجنين يكون حركة تكون اذا مدة
يتحرك فيها الجنين ستين يوما والاكثر سبعين يوما والعدل الوسط لكمال صورته خمس وثلثون يكون
حركة حينئذ في سبعين يوما فاذا النفس انما تحدث عند اصحاب الصور الا عند حدوث البدن لا عند
حدوث مجرد الروح او القلب وقال الشيخ ايضا في الحياة في المقالة الثانية اذا حدث بدن يصلح

ان

ان يكون مملكة للنفس والة لها احدثت العلل المفارقة النفس الجزئية وقال ايضا في بيان ان النفس
لا تبقى بعد مفارقة البدن انه ليس اذا وجب حدوث شي مع حدوث شي وجب ان يبطل مع بطلانه واما انها
لم لا تنفك انما حدثت وتكثرت مع تهيؤ الابدان على ان تهيؤ الابدان يوجب ان يفيض عليها النفس من
العلل المفارقة فيثبت ان النفس عند الشيخ وعند جمع العقلاء لا تحدث الا عند حدوث البدن ولا تحدث بمجرد
القلب ولا الروح ولا للحركة الجنينية الا على المذكورة ضرورة ان اول ما يكون هو الروح هذا هو الذي يشعر به
ظاهر تلك النصوص لكن يحتمل ان يكون تعلق النفس بالبدن بعد تمامه بواسطة تعلقها بالروح حينئذ ثم بالبدن لكن
الشيخ ما فصل في الادوية القلبية وذكر هاهنا هذا الكلام على سبيل الاجمال لانه قد فصله في سائر كتبه وانما
خصص الروح بالذكر هاهنا لان الروح اشد ملائمة للنفس ولذلك تتعلق ولهذا على وجود سائر الاعضاء ثم ما اوما
عنه الجلد وما انه فيما فهمه من الكلام من ولا كذا لا نه اراد بقوله في الادوية القلبية ان الروح اعدل ان الروح
الانساني اعدل من سائر الارواح التي لسائر الحيوانات واراد بقوله في القانون ان الروح احر ما في البدن
انه احر ما في بدن الانسان لان القياس الحسابي والحد لان مساواته على ارادة معنى من لفظ لا دلالة له عليه الا بتكلف
ولانه لو تم كان ذا ما عن الشاهد من كلام الشيخ لا عن لزوم كون الجلد اتم استعدادا لقبول الحياة النطقية
من القلب او الروح بل الجواب انه يؤول بان الجلد انه اقرب الى الاعتدال الحقيقي انما نعني به انه كذلك بالقياس
الى باقي الاعضاء لا بالقياس الى جميع الامزجة مطلقا لغلبة الجزء السلبي عليه فلا يلزم من ذلك ان يكون اقرب
الى الاعتدال من مزاج الانسان وثم امات تشكيك الامام من انه كان ينبغي ان يكون تعلق النفس بالجلد دون القلب
لان النفس لا تقارن مزاج القلب بل على المزاج النوعي الحاصل للاشخاص لا عرفت من انها فيضها على البدن
وبان تعلق النفس بالمادة الجسمانية لما كان مشروطا بحصول مادة الجلد لم يكن اعتدال عند حدوث النفس لا جرم لم
يتعلق به وبان الاعتدال الذي في الجلد وهو كونه اقرب الاعضاء الى الاعتدال الحقيقي مخالف بالماهية للاعتدال
الذي للانسان لان الاول اعتدال في عضو مشابه الاجزاء والثاني اعتدال في اعضاء مختلفة متكافئة انما بها
واذا لا يلزم من كون احدهما مؤثرا في الحياة ان يكون الاخر ايضا كذلك بل انما يلزم ذلك ان لو كان الاعتدال الذي
للحم مساويا للاعتدال الذي حصل من اجتماع اعضاء مختلفة الذي حكم الشيخ بكونه اقرب الى الاعتدال الحقيقي من
سائر الانواع فمن ادعى المساواة فهو يحتاج الى البيان
يعني الاعتدال في الروح عن الاعتدال في الادوية ~~ولمجبل لم يعلم مع~~
ح

[margin] هو البين عن وصول الدم الى القلب ... (المعلق؟)

كما قد علمت لما سبق ان المعتدل يقال على المعتدل بحسب الطب الا انه الاجزاء والكيفيات على التساوي فالان
اعني على المعتدل الحقيقي ويقال ايضا على المعتدل بحسب الحاجة المنفعة اعني على المعتدل الاضافي فصار
المعتدل من الالفاظ المشتركة وكان اللفظ المشترك قد يكون مشتركا بين معنيين وقد يكون مشتركا بين معان
كثيرة وكان المعتدل من القسم الثاني فان له مفهوما آخر غير المذكورين واراد المصنف ان ينبه على ذلك وجب ان
تعلم مع ما قد علمت انا اي نحن الاطباء انه في هذا المقام طبيب متكلم بلسانهم اذا قلنا للدواء انه
معتدل فلسنا نعني بذلك انه معتدل على الحقيقة فذلك غير ممكن لما عرفت واذا كان غير ممكن فلا
يجوز ان يكون المراد به ذلك لان الدواء المعتدل موجود والمعتدل الحقيقي غير موجود ولا ايضا انه معتدل
بالاعتدال الانساني في مزاجه والا لكان من جوهر الانسان بعينه اي من حقيقته بان الجوهر كما يطلق
على الموجود لا في موضوع كذلك يطلق على حقيقة الشيء والمراد به هنا هو الثاني وانما لزم ان يكون من جوهره
لما عرفت من مذهب الحكماء ان الخالق تعالى جواد لا يتوقف افاضة الوجود منه على نوع من الانواع الا على
حصول الاستعداد والمعد عندهم لقبول النفوس هو المزاج لاختصاص كل نوع بالاعتدال الذي له وبالمزاج
الذي يتبعه نوعيته فلو كان الدواء المعتدل مزاجه مزاج الانسان لكان داخلا في صورة النوعية وكان انسانا
لا دواء وهذا خلف واذا بطل هذان التفسيران فلا بد من تفسير اعتدال الدواء بمعنى ثالث واليه اشار بقوله ولكنا
نعني انه اي ان الدواء اذا انفعل عن الحار الغريزي … بما نعلم من الحار والحرارة وان كان احد
منها يطلق على الآخر ويستعمل بدله تجوزا ومعنا المعاني التي يقال عليها الحار فلنبين الان المعاني التي يطلق
عليها لفظ الحرارة فنقول ان الحرارة بحسب … اربعة انواع احدها الحرارة المحسوسة في جرم النار وثانيها
الحرارة المستفادة من تأثير الكواكب كالحرارة الحاصلة من تأثير مسامتة الشمس للرؤوس وقرب مسامتتها
وثالثها الحرارة التي توجبها الحركة ورابعها الحرارة الموجودة في بدن الحيوان عن نفسه وصورته التي بها حيوان
وليست هذه الحرارة توجد في الروح الحيواني الا بعد تعلق النفس بالروح الذي هو جوهر جسماني متولد
من امتزاج العناصر مناسب للاجسام السماوية بواسطة الروح يسري في الاعضاء من الروح وفي الروح
من النفس على ما قاله المسيحي ان هذه الحرارة انما تفاض على البدن عند تعلق النفس به فانها انما تتعلق بالبدن
لا بالروح كما … فانه ان كان … الاجرام المذكور … عليه وهو ان يسببها

صار

صار الروح جسما الهيا وهي آلة للطبيعة في افعالها كالجذب والدفع والهضم وغير ذلك ولاجل ذلك نسب
الى الكواكب هذه الحرارة الى البدن وانها ليست سببها النار والالهية هكذا ذكره … في الكلام في … الشيخ وهذه
هي المسماة بالحرارة الغريزية وقد اختلفت فيها الآراء فقيل هي مزاج الروح وقيل هي مزاج البدن كله
وهما فاسدان وذلك لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت شدة ازدادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت
القوة وليس كذلك مزاج الروح او مزاج البدن فان القوة وجودة الافعال يكونان باعتدالهما وافراطهما يكون
منها معه لا محالة فساد في الافعال وضعف في القوى وذهب فاضل الاطباء جالينوس الى انها الحرارة النارية
العنصرية المستفادة من المزاج وذلك لان الجزء الناري اذا خالط سائر اجزاء العناصر وحصل منها مركب وكان
ذلك الجزء الناري يفيد ذلك المركب طبخا واعتدالا وقواما لم يبلغ في الكثرة الى حيث يفرقه … ولم يبلغ في
القلة الى حيث يعجز عن الطبخ الموجب للاعتدال حتى يبطل المركب معه فحينئذ حصل بسبب ذلك الجزء الناري
لذلك المركب الاعتدال والقوام اللذان يليق حصولهما بذلك المركب فذلك الجزء الناري الذي شأنه ونعته ما
ذكرناه هو الحرارة الغريزية وانها كما تدفع البارد الوارد على المركب بالمضادة كذلك تدفع ايضا الحار الغريب
الوارد على المركب لاجل ان الحار الغريب اذا حاول تفريق المركب فالحرارة الغريزية تدفع اثره بما يفيد المركب
من الاتصال الحاصل بالطبخ والنضج فعلى هذا التفاوت بين الحرارة الغريبة والحرارة الغريزية ليس بالماهية
بل التفاوت بينهما كون الغريزية جزءا من المركب وكون الغريبة ليست كذلك حتى لو توهمنا ان الحرارة الغريبة
صارت جزءا من المركب والحرارة الغريزية خارجة عنه لكانت الغريبة عند ذلك تفعل فعل الغريزية والغريزية
فعل الغريبة وذهب ارسطو الى ان هذه الحرارة مغايرة بالنوع والحقيقة لسائر اقسام الحرارة وان مثل
الحرارة انما يستفيدها المركب بالفيضان عليه كما تفاض النفس والقوى وهي آلة للطبيعة فلذلك تتبع قوتها
قوة الافعال ونعتها على ما حكى الشيخ في … الشفاء عنه من انه قال الحرارة التي بها تقبل البدن علاقة
النفس ليست من جنس الحرارة الاسطقسية الذي هو النار بل من جنس الحار الذي يفيض عن الاجرام السماوية فان
المزاج المعتدل يوجد تاما مناسبا لجوهر السماء لانه ينبعث عنه وذلك من الحار السماوي ومن الحار الاسطقسي
واعتبر ذلك بما يؤثره حر الشمس في عين الاعشى دون جرم النار فلذلك الحرارة تتبعها الحياة والنوع … الحرارة النارية
ولتشبيها صار الروح جسما الهيا لنسبته من الاعضاء لنسبة العقول من الصور النفسانية فالعقل افضل الجزئيات

والروح افضل الاجسام وهذا هو المذهب الحق دون الاول لان آثار الحرارة النارية مباينة بالذات
لآثار الحرارة السماوية لوجوه منها الاول ان حرارة الشمس تسود وجه القصار وتبيض الثياب وتلك
اعني حرارة النار ليست كذلك الثاني ان حرارة النار عند ما تسري على الغذاء تحرقها واما تلك فلا تستولي
على الغذاء فتنضجها ولذلك صار تسرع ادراك الثمار في البلاد الحارة على ادراكها في البلاد الباردة وفي
سنة دون سنة بحسب ما يقارن الشمس من الكواكب المسخنة او المبردة الثالث ان الاعشى يبصر في ضوء
الشمس ولا يبصر في ضوء النار وذلك لمناسبة … لذلك وعدم مناسبتها لهذه والحاصل ان اختلاف اللوازم
… اختلاف اللوازم دليل على اختلاف الملزوم فالحرارة السماوية غير الحرارة النارية والغريزية من
جنس الاولى وهي المدبرة للقوى البدنية واما الحرارة المزاجية فانها مضادة لهذه ويدل على تغايرهما وجوه
الاول ان المزاجية متى افرطت وقويت او نقصت القوى افسدت افعال البدن واما تلك فمهما اشتدت
كما في الشبان ازدادت الافعال الطبيعية جودة الثاني ان هذه اعني الغريزية هي التي تفارق البدن
مع مفارقة النفس الناطقة واما الحرارة الاسطقسية فانها تبقى بعد المفارقة بدليل ان بدن الميت ينتن
ويتسخن اسخانا عظيما ولو كان وسط الجمد والثلج … ان الحرارة التي عفنته ونفخته استفادها
من خارج والحس كذا ان العفونة هي حركة الاجزاء النارية التي استحكم امتزاجها بما امتزجت به من
الاجزاء الرطبة الى الانفصال بسبب ما تلقاه من الهوائية لحركتها الى الطبيعة النارية بما يزيد كذلك وتستولي
يستخرجها الرطوبة وتعلو عليها فتنفصل لطيفها عن كثيفها بسبب … الى … الاولى لتلك مع
مزاج او بحيث يبقيه تستولي عليها العفونة اما لنقصان الرطوبة او لحلول الامتزاج فلا تتحرك
اجزاؤه الى الانفصال فثبت ان الحرارة المزاجية موجودة بعد الموت والحرارة الغريزية التي كانت تلبس
بالمركب في … وهي معدومة بعد الموت بل الغريزية بعد الطبخ والمزج في هذه الحياة كانت تمنع
المزاجية عن ان تستولي على رطوبات البدن فتعفنها الثالث لولا ان الغريزية هي … لما خلف
الغذاء بدل ما حفظها … فلما كانت تضعف في الشيوخ والمسنين فالتالي باطل والمقدم مثله وليست
هذه الحرارة في الحيوان بل وفي النبات فان بها … العفنة في … كما تعفن اذا انقطعت عنها بل
الطبخ في النبات من فعل حرارة فيها الا انها لا تظهر في ملمسه ظهورها في الحيوان وما ذكرنا ظهر فساد
ما

ما ظنه محمد بن زكريا الرازي من ان الحرارة المزاجية مادامت على اعتدالها كانت غريزية وان افرطت
صارت غريبة وكذا ما ذكره … في … ما كان في الابدان في النشو فان الحار الغريزي يتم
على غاية ما يكون من الكثرة ثم لا يزال في … الفضلاء ان الحار الغريزي في المشائخ قليل واستدل
على قلته بضعف الحمى الحاصلة لهم فان الحرارة الغريزية متى احدثت صارت غريبة فلاجل ذلك لما كانت
الحرارة الغريزية قليلة في ابدان المشائخ صارت حمياتهم ضعيفة والحرارة السماوية هي الغريزية والمدبرة
للبدن سوا افرطت او ضعفت واما اعتراض المسيحي على قول الشيخ اذا انفعل عن الحار الغريزي بان
الحار ليس هو الفاعل بل الفاعل هو الحرارة التي هي الكيفية واما الحار فانه قابل لها فيستحيل ان يكون فاعلا
لاستحالة ان يكون الشيء الواحد فاعلا وقابلا واذا لم يكن كذلك وجب ان يجعل عوض الحار الحرارة حتى يستقيم
المعنى فليس بشيء لما عرفت من اطلاق كل واحد منهما على الآخر ولان الشيء انما لا يجوز ان يكون فاعلا وقابلا
اذا كان هو الفاعل لما اوجد اما اذا كان هو الموجد في غيره فالجواب ما قبله … فيه وتعقب … ان
اي المعتدل المزاج فان الدواء المعتدل ليس هو منسوب … بالنسبة الى … في جميع الابدان بل بالنسبة الى
ما شرع في البدن المعتدل لان الابدان الخارجة عن الاعتدال غير متناهية فلا يكون الاعتبار بالقياس اليها
مضبوطا … وذلك لان الحار المزاج اذا استعمل فيه الحار او هم انه اشد حرارة مما هو وكذلك البارد
في البارد المزاج فلا الواجب ان يعتبر ذلك في المعتدل الذي هو الوسط ثم ينظر في كل بدن جزئي في مقدار
تحرفه عن الوسط في ذلك المعنى فان ذلك يحسن بمعنى قوى الادوية لما سيجي مفصلا مشروحا في موضعه
وانما اسند الشيخ … الى المعتدل اتباعا للمشهور من ان الحكم على قوى الادوية انما هو بالقياس الى
بدن الانسان المعتدل فتكيف اي البدن بكيفيته اي بسبب ذلك الدواء وفي نفس النسخ
بكيفيته اي بكيفية الدواء لكن تلك الكيفية اي المستفادة من الدواء خارجة عن كيفية الانسان
الى طرف من طرفي الخروج عن المساواة والاعتدال والمراد من طرفي الخروج عن المساواة هو الافراط
والتفريط في الحرارة والبرودة لانهما فعالتان دون الرطوبة واليبوسة على ما قال الشيخ في … فصول
مستقلة من جملته وهو ان الحار بالقوة هو الشيء الذي اذا لاقى البدن حارا وهو خارج البدن فاذا حصل
… وفعلت فيه الحرارة الغريزية التي فينا حدثت منه حرارة لم تكن وكذلك البارد بالقوة هو الذي

اذا انفعل من الحرارة الغريزية حدثت فيه برودة لم تكن وليس الرطب واليابس كذلك فان الرطب اذا لم يكن رطبا ورطبتم لم يذهبوا الى الكيفية ولم يجعلوا الكيفية كيفية قبل ان لنا حالة الحرارة لها بل عنوا بالرطوبة

الدالة وعنوا بالمرطب الذي يرطب بالمجاورة لا بالاحالة وعنوا بالمرطب بالقوة الشيء الذي اذا انفعل عنه الحرارة

الغريزية رق وسال سيلان الرطوبات فيبل الاعضاء ويشبع بالياس بالقوة اعني ارضيا اما الشيء الذي اذا

انفعل عن الحرارة الغريزية انتشفت الرطوبات التي فينا واستنضج من البدن واما الشيء الذي اذا انفعل عنها

تولد منه دم الى الغلظ والارضية ما هو واما الذي يحدث كيفية اليبس بحدوثه اما بحالة ادهيد فلا يكون

فعله ذلك من حيث هو يابس بل من حيث هو اما حار واما يابس واما تيبيس اليابس ويرطيب الرطب

باليبوسة والرطوبة ومن جهة الكيفية فانه يقال لما نعتد به **فلا نؤثر فيه** اي الدواء في الانسان

اثرا خارجا عن الاعتدال اي يكون بحيث لا يسخنه ولا يبرده ولا يرطبه ولا ييبسه على ما يليه

الشارح على ما نقلنا عن الشيخ ولعلهم لعرفهم في الكيفيات للرطب واليابس واقتصار على الحار والبارد

فكانه اي فكان الدواء **معتدل بالقياس الى فعله في بدن الانسان** ومعناه هو حفظه على اعتداله

لعدم تسخينه وتبريده للآلة لكنه ليس نعني انه معتدل بالاعتدال الانساني ما تقرر له بل نعني به

انه لا يؤثر في بدن الانسان اثرا مايلا عن الاعتدال ولا يستلزم المعاني كونه مماثلا للمزاج الانساني في

الكيفية اذ لو خالفه في احدى الكيفيات لا يفعل الدواء فيه لما صرح به الشيخ من ان الاجسام المنفعلة

العنصر المتضادة الطباع ينفعل بعضها عن بعض لانا نقول لا نسلم انه لا يؤثر فيه اصلا بل يؤثر فيه

اثرا خفيا غير مايل الى احدى الكيفيتين او الكيفيات ولا يذكر الشيخ لا يؤثر فيه اثرا مايلا عن الاعتدال

ولم يقل لا يؤثر فيه اصلا وانما لا يحس به لضعف الاثر فيه ولبلادة الحواس الباطنة ولا يدرك الحس

بالانفعال الباطنة بخلاف الجلدة اللامسة ما بها لها كان حسها منفعلا في سبب يليه وهذا على ما

ذكرنا من اعتدال الجلدة اللامسة اي لو ان ما ثير الجسم المخلط فانه يعلم احيانا على ان المتوسطين

فيها ايضا ليس لان مزاجها يعني مزاج الجسم المخلط المذكور بل لانه قريب منه واذا اثر فيه اثرا لا كثر

مماثلا له بل يكون قريبا منه وهو ما نعرض انه ليس عنه اي مايل له فان قيل لو اثر فيه اثرا خفيا لا يكون

من الدواء المعتدل ومن الدواء الخارج عن الاعتدال في الدرجة الاولى فرق بان الدواء في الدرجة الاولى

هو الذي يؤثر في بدن الانسان تاثيرا ما اثرا خفيا لا يشعر به سلمنا لكن لم لا يجوز ما ذكرتم ان يكون

الدواء المعتدل قريبا من المعتدل الحقيقي لكونه قريبا من الاعتدال الانساني على الاذعنتم والاول ان يكون فيه

كان الدواء المعتدل بل يكون بعيدا عن الاعتدال الحقيقي قلنا الجواب عن الاول هو ان الدواء في الدرجة

الاولى يؤثر اثرا خفيا ولكن مايلا الى احدى الكيفيات والمعتدل لا يؤثر كذلك ولكن لا يميل الى احدى الكيفيات

اذا نسبته الى ذكر الكيفيات على السوية وفي تصوره دقة وهذا هو الفرق بينهما وعن الثاني انه يبعد مزاج

الدواء المعتدل عن الاعتدال الحقيقي سلمنا بعد مزاجه عنه قبل انفعاله عن الحار الغريزي لكن يكفيه

جديد الكيفية لانه لا يكون مثله في المادة ولا لذلك ما قال الشيخ لم يكن بذا الكيفية ونحو هذه الكيفية عن

الاعتدال الحقيقي بمنوع لانها قريبة منه لكون الانسان قريبا منه ولا يلزم من تكيف الدواء المعتدل

بهذا المزاج تكيف عضو من المتناولات به لجواز كون خصوصية المعتدل يوجبه او خصوصية جزء

ما منه **اجاب** بعضهم عن اصل السؤال بجواز كون الاعتدال الانساني في عدم المائل في البدن الامرين مثلا ومن

في الدواء المعتدل لكن يراد بالاعتدال احدهما دون الاخر **ورد** هذا الجواب بانه يلزم كون مزاج الدواء المعتدل

مزاج الانسان وهو ما لا يدركه بعض المعنى المراد بالاعتدال او غيره **واجاب** الشارح عنه بان المراد بين

ما هو بالقوة وبين ما هو بالفعل بقولنا الدواء المعتدل ليس معتدلا بالاعتدال الانساني اي بالفعل والا لما فيض

عليه نفس الناطقة وقولنا لا يؤثر في البدن اثرا مايلا عن الاعتدال اي بالقوة يعني انه اذا وصل الى بدن

الانسان اخرجت حرارتنا ما فيه من القوة الى الفعل فان قيل اذا اخرج الى الفعل صار مثل بدن الانسان

ويعود المحذور **قلنا** ان الدواء المعتدل اذا ورد على بدن معتدل يؤثر اثرا مساويا ولكون احد الشيئين مساويا

للاخر في الاثر لا يوجب ان يكون مساويا له في الصورة النوعية لاحتمال اشتراك المختلفين في لازم واحد فلا يكون

من جوهر الانسان بعينه **فان قيل** الاثر المساوي يحتاج الى الانفعال والشيء لا ينفعل عن شبيهه **قلنا** حين

ما انفعل لم يكن شبيها لانه كان بالقوة وحين ما صار شبيها لم ينفعل **ويتكلم** في الجواب والسؤال المردود

والمعول عليه بعدم النظام وسوء التاليف **وكذلك اذا قلنا انه** اي ان الدواء **حار او بارد فلسنا**

نعني انه في جوهره اي في حقيقته **غاية الحرارة او البرودة** لوجهين الاول ان الذي هو في غاية الحرارة

والبرودة انما هو البسائط العنصرية المركبات وان كان يدعي بالبسائط لكن لكيفيتها بالفعل وكلامنا

في الحار والبارد بالقوة الثاني انه يلزم ان يكون المعتدل من الدواء معتدلا بالاعتدال الحقيقي لكونه مقابلا

عن الحقيقي وهذا الثاني هو مراد الشيخ والاول لم يتعرض له لانه يعلم من قوله ولما لكان المعتدل مزاجه

مثل المزاج الانساني **ولا انه** اي الدواء **في جوهره** اي حقيقته **احر من بدن الانسان او ابرد والا**

لكان المعتدل ما مزاجه مثل المزاج الانساني يعني ان اريد به الثاني لكونه مقابلا عن المعتدل

المذكور ولكنا نقول عنينا بالدواء الحار ما هو احر من بدن الانسان وبالبارد ما هو ابرد من بدن الانسان

فالمعتدل نسبته ليس بحار ولا بارد فلا يكون احر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون مثله فان قيل انه لا يلزم

من انه اذا كان الحار احر من بدن الانسان والبارد ابرد منه ان يكون كل ما ليس بحار والبارد ليس احر من

بدن الانسان او ابرد بل جاز ان يكون بعض ما ليس بحار احر من بدن الانسان كما اذا اصدق كل انسان حيوان

لا يلزم من ذلك ان يكون كل ما ليس بانسان ليس بحيوان اذا لم يلزم هذا فلا يلزم من كون الدواء ليس بحار ولا

بارد ان يكون مثل مزاج الانسان بل جاز ان يكون ابرد منه او احر **قلنا** لكن الشيخ لم يقل انا لا نعني الا ان الدواء

الحار احر من بدن الانسان والبارد ابرد بل نعنيه وكلام الشيخ انا لا عنينا بالحار ما هو احر من بدن الانسان

وبالبارد ما هو ابرد منه لكان كل ما ليس بحار ولا بارد ليس باحر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون مثله فرده

انه اذا كان كون الشيء احر من بدن الانسان هو معنى كونه حارا بحيث اسمي كونه حارا وجب ان ينتفي معناه

بل معناه شكك وقولنا هذا التفسير تخرج عنه ما يفعل في بدن الانسان بكيفيته التي هو بالفعل بها كان

من خارج كصب الماء البارد على البدن ورشه على الوجه او من داخل كشربه باردا كالمبرد بالثلج

فان هذا الشيء لا عرف الاطباء داخل في التفسير المذكور لا يصدق عليه لانه يؤثر هذا الاثر عن الانفعال

عن الحار الغريزي **والجواب** عنه ان يقال مراد الشيخ ههنا ما كان يؤثر مع حصول فيه بالقوة وهو الدواء

الحقيقي وهو المشهور باسم الدواء في العرف الطبي هذا المراد به الثاني ولم يرد به الاول كان المعترض

هو الحقيقي لما ذكرناه **وابن** المفتاح غفل عن هذه الدقيقة وحسب ان قوله ولما لكان المعتدل ما مزاجه

مثل مزاج الانسان هو عطف على تفسيرا زائدا للاول ما عم **فرده** بان التفسير الحار والبارد بما ذكر السابقين

اي يكون المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان ولان المعتدل على هذا القول هو المتساوي الميل الى الاطراف

اي الحقيقي ومزاج الانسان حار بقياسه فلذلك لا يلزم من تفسير الدواء وبرده بما ذكره مساواة

المعتدل

المعتدل منه لمزاج الانسان **والجواب** عنه لم يقول السلم ان المعتدل هو الاول هو المعتدل الحقيقي

ان اراد بالقول الثاني وان اراد به الاول فمسلم لكن الشيخ لم يرد ذلك ولم يدل لما ذكره لما سبق الان يقول

ما ذكره اتى بري وقولنا قول الشيخ في الدواء الحار والبارد انه لا نعني ان يكون في جوهره اعني في مزاجه احر من بدن

الانسان او ابرد معناه ان في الدواء الحار من الحرارة ازيد مما يوجد للانسان في مزاجه والمعتدل من الدواء لا يكون حرارته

اقل من الدواء الحار فلا يكون نسبته نقصان حرارة بدن الانسان الى الدواء الحار قريبا من نسبة الدواء المعتدل الى

الدواء الحار والمزاج الانساني وانه لا يكون متساوي الميل الى الاطراف فاذا هو في حكم انصاف ذكره وهو المعتدل من

الدواء فالمعتدل من الدواء مزاجه مثل مزاج الانسان فيكون في نفسه ويعود المحذور كذا قال وقولنا يفاض عليه

النفس الناطقة لان الاستعداد لحصولها انما هو بهذا المزاج الخاص وهو حاصل للدواء المعتدل وبهذا اندفع قول

المعترض انه يلزم المماثلة وبالمماثلة لا يلزم ان يكون انسانا لان المماثلة حصلت من الجهة التي بها استعد الانسان

لنفسه الناطقة وهو المزاج سواء فرضا حصلت من غير هذه الاوجه ام لا فانه باطل لا مدخل الى خطابه على لا يخفى

عنه من له ادنى نصيب فانه لا يعلق له كتاب اعتراض ابن المفتاح **اصلح** اعتراض الامام بان الدواء اذا اثر حرارة

في بدن الانسان فلا بد ان يكون احر منه اذ لو كان ابرد منه لا يؤثر فيه برودة ولو كان مثله لا لم يحرره السبرد

لما اثر فيه حرارة واذا كان الحار هو ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان

ويلزم المحذور المذكور **سابقا** لان الذي ذكر الشيخ عنه هو ان يكون الدواء الحار احر من الانسان بالفعل لا

بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة كونه احر بالفعل فان الفلفل اذا لاقى بدن الانسان حرقت توهمه الى الفعل

وسخنت بدن الانسان ولم يكن هو في نفسه احر من الانسان بالفعل ولما كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان

بالفعل على المحذور ولو كان مزاج المعتدل مثل مزاج الانسان بالقوة لا يعود المحذور **فاجرنه** وقول المحشي

بهذا القول مبهم يعني خروج سخونة الفلفل الى الفعل بظاهر قول بالكمون وهو باطل او دوام حرارة مسخنة

عليه من خارج وهو باطل ويلزم ان لا يكون لنا دواء بارد بل كلما ورد على البدن يصير كله حارا او يصير بعض

اجزائه حارا ويلزم ما ذكرنا لا يعلم بالدواء البارد عند وروده المعدة الى جوهر حار فان المعدة عضو حار

محتوية عليه من جميع جهاته فالحاصل ان المحشي لم يكن لنا دواء بارد على قولهم فانهم فسروا الدواء

الحار بما لو ورد المعدة عضو حار يولد الحرارة وجرمها اعظم من جرم الدواء بعد وروده الدواء عليها سواء

فان حارا او باردا احاله كنسبتها الى الحيوان مع تقاصرية النوعية فان لها اولا من شانه ان يحيل او يضعف
والمحيل من شانه ان يفيد المستحيل ما يناسبه ويشابهه وان كان الامر كذلك كان الدواء حارا عاما فان لم تقولوا بالاسماء
وكيف لا تقولون بها ولا دليل لكم على الدليل عليها والمزاج الذي جميع احكام الطب موقوف عليه مبني عليها و
الذي يمكن ان يقال في هذا من جهة الطب هو ان للادوية الحارة فيها خاصية مسخنة لذلك عند ورود الدواء
البدن للانسان وهذه الخاصية انبعثت عن الدواء المستوفي المزاج لا بما يعد للمزاج باعداده وكذلك القول
في الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم تقولوا به خرجوا عن الواجب محل النظر والحق انه ان الحرارة الغريزية
متوجه الى تعديل اجزاء الدواء بالرد اليها كان الدواء حارا فيقرب اجزاؤه من خاصيتها ليفرق اجزاءه ويظهر كيفيتها
قوله ولهذا اي لكون المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار ما يتبع **قد يكون الدواء باردا بالقياس
الى بدن الانسان** باعتبار ما يصير البرودة فيه **حارا بالقياس الى بدن العقرب** باعتبار تأثير الحرارة فيه
وحارا بالقياس الى بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن الحية بسبب اختلاف اعتبار الادوية
وفيه اشارة الى انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد بدليل الذكر لحد الشوكران مبردا لطبيعة
الانسان مطفئا لحرارته الغريزية ثم هو بعينه لجميع مسخنا للذر ايديو مذكيا لحرارته وتجد الدراونه مبردا
لطبيعة الفرس ثم تجده بعينه مسخنا للانسان وانما جاز ذلك لان الدواء اما ان يفعل بصورته النوعية
ويختلف باختلاف بحسب اختلاف القوابل من جهة انه غذاء ملايم لبدن الشاتي كالشوكران يزيد في حرارته
ومن جهة انه الذي يكون غذاء للبدن الانساني بل سما يصير كالآتي على طبيعته ويطفئ حرارته واما ان يفعل
بكيفيته فيكون حرارة الترياق من ولاة العقرب تحدث منه الحرارة في بدن العقرب ويكون برودته اكثر
من حرارة الانسان فتحدث منه البرودة في بدن الانسان لانه اذا كان الدواء اذا كانت حرارته اكثر من ولاه
العقرب وبرودة العقرب اكثر من برودة الانسان يكون حرارة الدواء اكثر من ولاء الانسان فيبرده
الدواء اكثر من حرارته لا انا نقول حرارة الدواء اكثر من برودة العقرب في الشبه والكمية وبرودة
العقرب اكثر من ولاء الانسان في الشبه لا في الكمية فان البرودة المدخلة في بدن الانسان اكثر
من البرودة المدخلة في بدن العقرب من جهة الكمية وبرودة العقرب اكثر من جهة الشبه فلا يلزم الشك
المذكور فانه يستحيل ان يكون دواء واحد باردا بالقياس الى بدن الانسان حارا بالقياس الى بدن العقرب

وذلك لان هذا الدواء انما يبرد البدن الانساني بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرد البدن وحرارة بدن
الانسان لا يمكنها الدواء من حرارة بدن العقرب والتي يقاوم لا محالة حرارة بدن العقرب لا يقاومها لضعفها فوجب
ان يكون مبردا لهذا الدواء لبدن العقرب اعني مقويا لبدن الانسان قلنا انه لا يشترط في الدواء البارد
ان يقهر الحرارة بل الدواء البارد هو الذي اذا ورد على البدن واشتعلت حرارته استحال الى كيفيته فيكون
بكونه اكثر من برد البدن والاسكان يجوز ان يكون دواء اذا اعلقته حرارة الانسان بارد وحرارة
العقرب اقوى استحال الى كيفية فيكون تلك الكيفية اولا من كيفية الانسان فيسخن من كيفية العقرب فان قلت
الحرارة يستحيل ان يتوقف بالالات التبريد والدواء الذي يقال انه بارد كالكافور وسلك يعد في خارج البدن يظهر
منه برد اذا لمس واذا ورد على بدن الانسان وبدن الانسان اشد حرارة من الدواء الحار لحسد يستحيل ان
تبرد فيتبرد كالثلج قلنا انما كان يصح ما ذكرتم لو كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارات التي نشاهدها
وليس كذلك فان تلك الحرارة مخالفة بالحقيقة لهذه وتلك الحرارة من شانها اذا وردت عليها الادوية ان
يسخن بعضها فيسخن البدن وان يبرد بعضها فيبرد البدن وانما يستبعد هذا ويستنكره لما يتبادر الى
الفهم من لفظ الحرارة فيظن انها من هذه المحسوسة عندنا **لكن** اجاب الفرشي عن هذا السؤال ومنه نظر اما
اولا فلان الحرارة الغريزية لا تبرد شيئا من الادوية بل تتوجه الى تعديل الدواء لانه يفعلها بالذات ثم بعد تفرقه
يظهر كيفيته بعد ذلك كانت باردة ويسخن ان كانت حارة **واما** ثانيا فلانه وان لما كان يصح ما ذكرتم لو
كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارات التي نشاهدها ممنوع لا يصح وان كانت من نوعها لان الشك
المذكور هو ان الحرارة يستحيل ان يتوقف بالالات التبريد لان تبريد الدواء ليس من فعل الحرارة بالذات
بل بالعرض **واما** ثالثا فلانه ما سبق ذكره ان الحرارة يتوقف بالالات التبريد وان الدواء يبرد ثم يبرد
وعلى هذا فلا يكون السؤال من اصله ثابتا **او قد يكون دواء واحد ايضا حارا بالقياس الى بدن زيد فوق
كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو** لان زيدا اذا كان يسخن مزاجا من عمرو كان الدواء الواحد حارا بالقياس
الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو **لا** ما ذكره المسيحي ان الدواء يختلف من جهة الابدان
لا خلاف فيما كان منها اخص منه هو بالنسبة اليه كالوارد بالقياس الى الفرس وما كان منها ابرد منه
فهو حار بالنسبة اليه كالوارد بالقياس الى الانسان ولا يشك ان يفهم من هذا ان الاجزاء الحارة في الدواء

الحار ينقص عند استعماله في الحيوان الحار ويزداد عند استعماله في الحيوان البارد فان هذا محال لا يسمح له
الذي ولا يكون النقصان فيها بعد التركيب وذلك الا انا لا يخفى ان نفهم على الوجه الذي يسبق من اطفاء الحرارة
الغريزية كيفية يحجب ما في الدواء من الاجزاء والكيفيات كما لا يشبه بالقياس الى البدن الذي استولت عليه
لان هذا المسالة غير مطابق لكلام الشيخ وفي هذا الكلام اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية بالقياس الى
النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معتدل لاختلاف اشخاص
النوع في الامزجة ايضا **قوله ولهذا** اي لكون الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس
الى بدن عمرو **نؤمر المعالجون بان لا يقيموا** اي لا يواظبوا **على دواء واحد في تبديل المزاج اذا لم ينجع**
اي لم ينفع وذلك بان يكون يسخنه ويتزيد في هذا البدن اولا ما يحتاج اليه او اكثر واذا لم يحصل الغرض وجب
ان يبدل وذلك بسبب امرين احدهما ان لا امزجة المتخونة غير متشابهة فيجب دواء يكون حارا بالقياس الى بدن
لا يكون حارا بالقياس الى بدن آخر بل يكون بالنسبة اليه كالمعتدل فلا يؤثر فيه **ولهذا** قال الاوسط المسيحي ليس
والدواء الواحد من الادوية فاعلا شيئا من افعاله في جميع الابدان في جميع الاحوال على نحو واحد لانه ان اسخن
مزاج الشاب لم يسخن مزاج الشيخ وان رطب الصبي لم يرطب الكهل **الثاني** ان طول المداومة على
دواء واحد يطأ به حسب الف الطبيعة لذلك الدواء فلا ينفعها عند ادامته اللهم طبيعة خاصة ويدل عليه
ما حكاه جالينوس ان امرأة كانت تأخذ من الشوكران مقدارا كثيرا من غير ان يغالها شيء وذلك انها كانت
في اول الامر تتناول منه قدرا يسيرا ثم طال بها ذلك الفته وصار لها بمنزلة الشيء الطبيعي المشاكل وما
هو مشابه لهذا ما نقل من الهند ان صحت الحكاية انهم كانوا يربون الصبايا بالبيش ثم يجعلونها هدايا الى الملوك
طلبا لان يهلكوا بها اذا تغشوهن **وما** يجب ان يعلم ان الجاسك الواجب هو ان ضعف الدواء ما في نوعه اي
بان يتنقل من مسخن الى مسخن آخر دونه او فوقه لا بان يتنقل من المسخن الى المبرد وبالعكس والا كان كلام
الشيخ مناقضا لكلام ابقراط في المقالة الثانية من الفصول وهو قوله ان انت فعلت جميع ما ينبغي ان
تفعل فلم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان تنتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رايته منذ اول الامر
باقيا والمراد انك ان فعلت جميع ما ينبغي فعله ما دليل ذلك عليه من ظهور علامات المرض ومضادة
الدواء له ولم يظهر لنا اوجب الدليل استعماله اثره فلا ينبغي ان تغالط نفسك والدليل وتنتقل عن الدواء

والاستدلال ظاهره منافض لكلام الشيخ فانه نهى عن الانتقال والشيخ امر به لكن الامر بالانتقال في اصناف الادوية
مما انما يحصل به الغرض لما ذكرناه والنهي في انواعها من المسخن والمبرد مثال ذلك ان الدليل اذا اوجب الاطلاق
ان العلة باردة فداويتها بالمسخن من نوع المسخن فعليك ان تنتقل في ان اعتقلها لا تنتقل عنه الى نوع المبرد عن حالة لانه
يزيد في المرض واما في اصناف المسخنات فلا بد لك ان تنتقل من بزر الكتان مثلا الى بزر الانيسون وبين
شراب العسل او شراب الاسطوخودوس والحاصل انه يجوز ان ينتقل الى انواعه وذلك انه يلائم على صنف واحد
من المسخن وليس بما ذكرناه **واحسن** ضابط لاعتدال الدواء وجود حد عند ابي سهل الدواء الذي لا يعمل في البدن الفعل
عن حرارته فانما لا يخرج البدن بكيفيته خارجا عن كيفيته او هو الذي هو الدواء المعتدل ولا يكون الخارج عنه الى
الكيفية التي يكيف البدن بها العتيد **الفاشي في اقسام المزاج الخارج عن الاعتدال** قال
واذ قد استوفينا القول في المزاج المعتدل فلنشتغل الان بالمزاج الخارج عن الاعتدال فنقول الامزجة وفي بعض النسخ **ان الامزجة
غير المعتدلة لو قيست الى ضدها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية** اي من غير ان يعتبر بالقياس
الى الخارج والداخل والى كونه مطلقا او غير مطلق على ما قال المسيحي يستدل عليه بقوله اذ لو اعتبر ذلك كان
غير المعتدل النوعي مثلا ستة عشر وكذا كل من ثلاثة البقية وذلك لان المعتدل النوعي لما كان كما مر اربعة
المذكورة وغير المعتدل النوعي مقابله يكون هو ايضا اربعة غير معتدل نوعي وغير معتدل صنفي وغير معتدل شخصي
وغير معتدل عضوي والكل واحد من هذه الاربعة الاعتدالات الاربعة باعتبارين بالقياس الى الخارج والداخل يكون
لكل واحد منها ستة عشر باعتبار الخارج وستة عشر باعتبار الداخل ثمانية من كونها مالكه وثمانية غير مالكه
مثال الحار المفرد المقابل للاعتدال النوعي بما يكون باعتبار الخارج وهو ان يكون قد حصل له الشخص حرارة اكثر
مما يحتاج اليه النوع الانساني والذي باعتبار الداخل وهو ان يكون قد حصل للشخص اكثر مما يحتاج هو اليه
وكذا الحق غيره من المقابلات السبعة الباقية لهذه الاعتدالات فيكون الغير المعتدل النوعي اثنين وثلاثين
وكذا لكل واحد من غير المعتدل الصنفي والشخصي والعضوي فيبلغ عدد الامزجة الخارجة اربعة وستين
نعم والاولى مثلها وله وجه آخر اخص منه وهو ان يقال لما كان المعتدل يعرض له اعتبارات ثمانية كذلك
كل واحد من غير المعتدل يعرض له تلك الاعتبارات فان الحار مثلا اما ان يكون حارا بحسب النوع او بحسب
الصنف او بحسب الشخص او بحسب العضو وكل واحد من هذه الاربعة اما ان يكون مقيسا بالنسبة الى ما هو خارج

فقط او بالنسبة الى ما هو داخل فيه من اعتبارات ما عنده وكلا واحد منها اما بثلثة او باربعة فاقسام الخارج ستة عشر وكذا اقسام كل من الشبعة الباقية فيكون الجميع مائة واثنا عشر قسما او مائة وستة عشر وثلثة وكذلك هذه الاقسام وهو ليس بشيء فان الحار المفرد مثلا داخل الكون مقابله المعتدل الخارج عن القياس الى الحار الخارج

لان الخروج عن الاعتدال باعتبار الخارج هو لما يعرض له باعتبار الخارج عن النوع وكذا بالقياس الى الاخر

هو لما يعرض عند المقايسة الى ما فوقه في النوع ولو اراد به انه يعرض له الحار اعتبارات كما في الوجه

الاول فلا اعتبار عن الخروج عن الاعتدال الا لحيث من احد الاعتبارين مع الخروج عن الاعتدال بما ذكرنا من

الامزجة غير المعتدلة وان اعتبرت ذلك فاعلم ان لكل واحد من الامزجة المعتدلة الثابتة مقابلة سبعة هي الى ثمانية

فقط من غير ان يزداد او ينقص لعدم الاشتراك اي اسراء الامزجة الغير المعتدلة في انها مقابلة للمعتدل

والمعادلة لان الامزجة الغير المعتدلة بعد اشتراكها في هذه الصفة وهي كونها مقابل المعتدل منحصرة في ثمانية وذلك

لان المعتدل بالاعتدال الذي مثلا لما كان معناه تو[ف]ر الكيفيات والكميات من العناصر على النوع على ما

ينبغي فغير المعتدل بهذا الاعتبار معناه ان الكيفيات العناصر وكمياتها لم تو[ف]ر على الممتزج على القسط

الذي ينبغي في المزاج الانساني وحينئذ اما ان يكون احر مما ينبغي او ابرد او ارطب او ايبس وهذه اربعة

مفردة او احر وارطب معا او احر وايبس معا او ابرد وارطب معا او ابرد وايبس معا ولا يمكن ان يزيد

الاقسام على ذلك لان معنى تو[ف]ر الكيفيات على القسط الذي ينبغي هو ان يكون نسبة احد الفاعلين الى

الاخر ونسبة احد المنفعلين الى الاخر على ما ينبغي فاذا لم يكن كذلك فلا بد من تغير احدى النسبتين

او كلتيهما فالاول هو المفرد واقسامه اربعة لانه لو تغير النسبة من الفاعلين فاما ان يكون الزيادة

لطرف الحرارة وهو الحار المفرد او لطرف البرودة وهو البارد المفرد وان كان المتغير نسبة احد

المنفعلين الى الاخر فان كان ذلك بزيادة الرطوبة فهو الرطب المفرد وان كان بزيادة اليبوسة فهو اليابس

المفرد والثاني هو المركب واقسامه ايضا اربعة لانه اذا كان التغير في كلتا النسبتين فالزائد من الفاعلين

اما الحرارة او البرودة فان كان الزائد منها الحرارة فالزائد من المنفعلين اما الرطوبة وهو الحار الرطب

او اليبوسة وهو الحار اليابس وان كان الزائد من الفاعلين هو البرودة فان كان الزائد من المنفعلين

هو الرطوبة فهو البارد الرطب وان كان الزائد منهما هو اليبوسة فهو البارد اليابس وما يتشكك به بعض

الافاضل

اما ظل الحصر على انحصار الخارج عن الاعتدال المعتبر عند الاطباء في الثمانية وهو انه لما كان معنى

المعتدل عندهم المزاج الذي يوفر عليه من العناصر كمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون

خروجه عن الاعتدال بالفاعلين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة واذا

صار ثمانية او احد عشر والباقي ستة اجزاء وكذا بالمنفعلين وقس الحال على الباقي وعلى هذا تبلغ الامزجة

الغير المعتدلة الى نيف وستين فما فوق بحسب اعتبار الخروج في كيفية او كيفيتين او ثلث او اربع والى طرف

النقصان او الزيادة او كليهما جميعا وتعرفها تمام مشابه فلا تتصور التقرير المذكور على ما ينبغي ثم ان الاصح

الموردة حري الى ما ذكرنا بيان التشكيك ان الخروج عن الاعتدال اما ان يكون في كيفية واحدة فاما ان يكون

الخروج بزيادة ما ينبغي من تلك الكيفية او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا كان اقسام هذا القسم

ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعلين او بالمنفعلين او بالحرارة مع الرطوبة او بالحرارة مع اليبوسة

او بالبرودة مع اليبوسة فهذه ستة اقسام وفي كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون خروج الكيفيتين عن

الاعتدال في جانب الزيادة او في جانب النقصان او احدهما في جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان

فحصل اقسام هذا القسم ثمانية عشر ضرورة ان الحاصل من ضرب الستة في الثلثة وان كان بثلث كيفيات فاما

ان يكون بالفاعلين مع الرطوبة او بالفاعلين مع اليبوسة او بالمنفعلين مع الحرارة او بالمنفعلين مع

البرودة وعلى كل واحد من هذه التقادير الاربعة فاما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في جانب

النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض الاخر في جانب النقصان ثم الزائد في القسم الثالث اما ان

يكون كيفية واحدة او كيفيتين وعلى كل واحد من التقديرين ينقسم الى اقسام فلكل واحد من الاقسام الاربعة

لهذا القسم ينقسم الى ثمانية اقسام واذا ضربنا الاربعة في الثمانية حصل اثنان وثلثون من اقسام هذا القسم

وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون الكل واحد منها في جانب الزيادة او كل واحد في جانب النقصان او بعضها

في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان والقسم الثالث ينقسم الى اربعة اقسام لان الزائد اما ان يكون

كيفية واحدة او كيفيتين او ثلث كيفيات فصار اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل صار مجموع اقسام

الخارج عن المعتدل المعتبر عند الاطباء ثلثة وستين هذا كلامه وتقريره مختصر لان الاقسام ثمانون على ما

تخرجها القسمة المستوفاة لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر فان خروج الاحدها

من جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان يمكن على وجهين ان يكون الزائد هي الاولى والناقص الثانية او بالعكس

في الحرارة والنقصان في البرودة وبالعكس فاقسام هذا الخروج يكون على ما ذكرنا ما ذكر واقسام الخروج

باربع كيفيات يكون ستة عشر قسما لان اقسام الزائد بكيفية يكون اربعة وبكيفيتين ستة وبثلث

اربعة فهذه اربعة عشر وهي مع القسمين الاخرين يكون ستة عشر وهي مع الاربعة والعشرين والاربعين واقسام

الخروج بكيفية ثمانية وبكيفيتين اربعة وعشرون وبثلث اثنان وثلثون ومجموعها مع الاقسام ثمانون فالذي نقص بعضه

سبعة عشر عن الستين لانه لم يعتبر في الخروج بكيفيتين وثلث حال الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج

بكيفيتين ذلك فلذلك نقصت منه ستة وكذا اعتبر في الخروج بثلث ما ذكرنا ولم يعتبر في الخروج بكل

سوى احد عشر شيئا وهذا الخبط على ما ترى وامّا اثّة ذكرهم مشابه فلا تتصور معنى الحرف المذكور له

مع تصور على ما ينبغي اسقاط هذا وهو الى ما ذهب اليه الشك كما يظهر من لم يسلم بصاحبه الى ان

تقدّم عليه وليس في الاقسام المذكورة ذكرت ان معنى الموفر على ما ينبغي كما علمت هو ان يكون نسبة احد

الفاعلين الى الاخرى وكذا نسبة المنفعلين كما ينبغي فلكن مثلا ما ينبغي لمزاج خاص ان يكون نسبة الحرارة

الى البرودة الضعف كان تكون البارد من جنسه الى عشرة والحار من عشرين الى خمسين فما دامت هذه النسبة

محفوظة في هذا النوع المخصوص كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة واذا اختلفت هذه النسبة فاما

ان يكون بزيادة البرودة فيكون المزاج خارجا عن الاعتدال الى البرودة او بزيادة الحرارة ويكون الامر بالعكس

ولا يتصور لها قسم ثالث وهذا هو الذي ذهب اليه ومن فرّق علينا النسب التي من المنفعلين وعلى هذا لا يزيد انواع

الامزجة الغير المعتدلة الطبيعية على الثمانية بل ان اراد الانواع فانا عرفنا بعينه لا يمكن ان احدها في النسبة

في حد من حدود العرض المذكور مع كون الحدود لا غير ما بعينه ولما خفي عليك بعد ما عرفنا لك من المثال

ان لكل شخص امزجة غير متناهية يكون على ما ينبغي اذا كان على اي مزاج كان من تلك الامزجة لكن بعضها افضل

من بعض كالاقرب من الوسط من الابعد عنه والافضل ما يكون في الوسط من العرض المذكور كما يكون في

المثال المذكور الحار خمسة عشر والبارد سبعة ونصف وما ذكرنا ظهر ان الحار اذا كان ستة عشر

والبارد ثمانية كان افضل مما اذا كان الحار سبعة عشر والبارد ثمانية ونصف لبعدها عن الوسط

وقرب الاول منه فاعرفه فانه مع وضوحه دقيق والى ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله وتلك الثمانية يحدث

على هذا الوجه وهو ان الخارج عن الاعتدال اما ان يكون بسيطا واما ان يكون خروجه في مضادة واحدة

واما ان يكون مركبا واما ان يكون خروجه في المضادتين جميعا والبسيط الخارج في المضادة الواحدة

اما في المضادة الفاعلة وذلك على قسمين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي لكن ليس ارطب او ايبس مما ينبغي

فيه اشارة الى ان الامزجة المفردة لا يدوم لها من الحالات المعالجة في جانب مع الغالب في الاخر فان الحار هو ما

زاد حرارته على ما ينبغي واما الرطوبة واليبوسة فيتعادلان فيه وكذا الكلام في باقي المفردات اذ لو زادت

احديهما على الاخرى ايضا لكان المزاج مركبا من الزائدتين ولم يكن مفردا وحينئذ معناها ظاهر فالمفرد في تعادل

من احد الجانبين وغالب في الجانب الاخر والمركب فيه غالب فلا تعادل والمعتدل فيه تعادل فلا تغالب

لكن بغير هذه الاربعة اي المفرد لا يستقر ولا يثبت وفي بعض النسخ ولا يلبث لان كل واحد

من الكيفيات الاربع اذا غلبت جلبت كيفية اخرى اذ لكل منها فعل يستتبع خلفه عنه واستلزام ذلك الفعل

غلبة الاخرى بواسطة او بغير واسطة وعلى هذا المعنى لو وجد زمان يكون الغالب فيه هو احد الكيفيات فقط فانه

الاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس مما ينبغي لان شأن الحرارة التحليل ولا شك انه يتبعه التجفيف فاذا

افرطت حللت الرطوبة وتبع ذلك اليبس والابرد يجعل البدن ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط

البرودة من حيث يقهر الحرارة يوجب قصور الهضم المقتضي لتولد الاخلاط الرطبة الغريبة لان

الرطوبة الحاصلة عن ضعف الهضم رطوبة غريبة ومن حيث تكثيفها المسام يوجب منع تحلل الابخرة والمواد

وتكثيفها المقتضي لخنق الحرارة وعجزها لضعفها وسوء الهضم والرطوبة الغريبة لكثرتها لم تعلم ان فعل

ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة ولذلك لو جوّز بقاؤه اولا لكنت ان الحرارة اقوى الفاعلين

فكان ايجابها لما توجبه اسرع من ايجاب البرودة لما توجبه الثاني ان فعل الحرارة لليبس بنفسها فانها الرطوبة

وفعل البرودة للترطيب ليس بنفسها الرطوبة ولا شك ان افنائها اسرع واسهل من الحادثها فان الحار مدلول

على اسباب والثاني يكون به جمع سبب واحد الثالث ان حصول اليبس عن الحرارة بالذات اي بلا واسطة فانه

شأنها التحليل واما حصول الترطيب من البرودة فليس بالذات لانه بالذات تحفظ الحرارة لانه حيث التوطيب

لكن اخفاء الحرارة موجب للترطيب ولا شك ان الاثر الحاصل من الشيء بلا واسطة اسرع وجودا اما هو

حاصل بواسطة شيء اخر وفي ما ذكر يكون ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة

وبهذا ما ذكرنا لم يبق بقاء الحرارة على ساطتها المحرق بقا البرودة على ساطتها **ولا يبقى معا نقتضى سريعا ما يحلله** اى البدن **ابرد مما ينبغى** لان بقاء الحرارة بقاء الرطوبة الغريزية لانها ملاكها ولقلتها حينئذ بسبب افراط اليبوسة وبسببها اياها يقل الحرارة لنقصان مادتها وخمدت كما تخمد عند ما نقص الحطب وبهذا ستغلب البرودة **والارطب مما ينبغى ان كان بافراط فانه اسرع من اليابس فى تبريده** لان الرطوبة المفرطة اما ان يكون غريزية فتطفى الحرارة الغريزية بالخنق والغمر كما يعرض الدهن الكثير للسراج والحطب الكثير على النار اليسيرة واما ان يكون غريبة فتنافيها وتضادها الكيفية انضارها للانفعالات ابهة لا يحدث عنها بلها واسطة ولذلك يكون زمانه اسرع واما اليابس فانما يضعف الرطوبة الغالية بها الحرارة اوتهم لم يحصل عند ضعف الرطوبة نقصان الحرارة لم يحصل البرد لان فعله لا يطى يكون فى مادة ابطا **وان كان** اى الارطب **ليس بافراط** اى الارطب **يحفظه** اى البدن على الحد الذى هو الحرارة البرد **مدة اكثر** اى من حفظ اليابس له لان الحاجب اليبوسة للبرد اسرع من احاب الرطوبة الغير المفرطة له وذلك لان اليبوسة توجب لفقدان مادة الحرارة بالذات فتفضى الى عدمها فى زمان يسير لانها لا تحتاج فى ايجابها لذلك الى معين اخر بخلاف الرطوبة اليسيرة فانها لا تعين على اطفاء الحرارة الا بمعونة سبب اخر وهو ضعف الهضم ويلزم من ذلك كثرة الرطوبة ثم تصير معينة له على اطفاء الحرارة وبهم ما ملنا ان مع بقا اليبوسة على ساطتها المحرق يبقى الرطوبة على ساطتها لما كانت الجبلة واما لو كانت كثيرة فيكون هذه ساطتها اطول **لما انه يجعل اخر الامر ابرد مما ينبغى** لما علمت ولو كان المزاج فى بستان لما طبا ميل الى شطر هذا فان الرطب اذا كان بافراط انما يبرد بخنقه الحار ولهذا كان اسرع من اليابس اليسير بعد وسوعه ما بين الاطفاء والتحليل واما الرطب الذى كان معدا انقضى ايضا حافظ للحرارة ولذلك كان يحفظه مدة اكثر لو مات مالها انه يجعله اخر الامر ابرد مما ينبغى وانه يجعله اخر الامر ابرد مما ينبغى ما هو رطب لكن ما هو يابس وكما ان الحرارة تنزل الرطوبة على طول المدة والبرد له اخر الامر ماء افنيت الرطوبة وهو متعلق الحرارة ما نطفئه فوت وهذا انما يكون بسبب الرطوبة والحافظ للرطوبة فى هذا الحد مستقلا بعد ما قد ذكرناه ولان الخلط الامرجة المفردة لا يمكن بقاؤها زمانا يعتد به كى تحت اصناف الامزجة التى يمكن بقاؤها زمانا كما ذكرنا فى المعتدل والاربعة المركبة **وانت تفهم من هذا**

اى

اى قد ذكرنا ان الهضم الا ربعة ما يستقر المزاج عليه ابدا والا هدا فرضت المزاجا غلبه كيفية اخرى **ان الاعتدال اى الصحة** وفى بعض النسخ **والصحة** رد على المسيحى اى ما او الصحة لان الصحة تستتبعان عن اعتدال المزاج وعن التركيب والاتصال الطبيعية على ما لا يخفى لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج واما ان النسخ لم يقل او الصحة فلما ان يكون ذكرها ما اظهر من الاعتدال الجمهور **اشد مناسبة للحرارة** اى المزاجية الخارجة عن الاعتدال الا الغريزية فان يكون الاعتدال او الصحة اشد مناسبة للحرارة الغريزية ليس جاهل من هذا الذى سبق ذكره لما علم من حيث ان الحياة وصدور الافعال على ما سبق انما يكون بالحرارة الغريزية والبرودة منافية لافعال الحياة وكلما يكون الصحة اشد مناسبة للحرارة المزاجية من الصحة للبرودة **وسمها** اى من الصحة وفى بعض النسخ **منها** اى من الاعتدال والصحة **للبرودة** وذكر من وجوه احدها انه اذا غلب قدر من الحرارة لم يلزم غلبة قدر من اليبوسة لان الماء لا يجعله ايبس ولم يلزم غلبة قدر من البرودة لان الماء اليبس يجعله ابرد ولا فبعد عن الصحة والاعتدال بل بعد اليه لان الاستحالة من الحر الى البرد يتوسط الاعتدال بخلاف ما اذا غلب قدر من البرودة لا يستلزم ما يعد من الرطوبة لان الماء لا يجعله ارطب واستلزم ما بعد اكثر من البرودة لان الارطب يجعله ابرد فيبعد عن الاعتدال اكثر واذا انتشت الحرارة معينة للعود الى الاعتدال وزالت البرودة النشية عنه كانت مناسبة الحرارة للصحة والاعتدال اشد واكثر من مناسبة البرودة لها وثانيها ما ذكره الامام وهو ان خروج عن الاعتدال من الحرارة ما فرض لانه يستحق بعضها بما يرى امضا ووجه ذلك انه لما فرضت عن الاعتدال بنقصان الحرارة يكون من الاعتدال والحرارة مع انه لا احد لحر البدن كالماء يكن معدا لانقضت الحرارة صدق انه كلما زادت الحرارة او ساوت كان البدن معتدلا ولان الخروج عن الاعتدال كيف كان بقا الحرارة ولان الاعتدال متى حصل فقد حصل الحرارة فبين الاعتدال والحرارة ملازمة ومصادقة لستا بين وبين سائر الكيفيات الفاعلة لان الطب العادة لستعمل ذلك مع الخروج عن الاعتدال الظاهر بينها وبين الخروج عن الاعتدال منافرة غير انه لا يلزم ان يكون بينها وبين الاعتدال المصادقة لا يكون اتحدها واسطة والوجه الاول اولى من الثانى من حيث ان الشيخ لم يدع زيادة المناسبة بالنسبة الى سائر الكيفيات بل الى البرودة وما ذكرناه اولا يطابقه واتضا مناسبة الحرارة للاعتدال فى الاول لم يكن يدل الا على منافرتها للخروج عن الاعتدال كما فى الثانى يكون الى هذا ايضا تسليم ما فيه من المنع لان المنافرة بين الحرارة والخروج عن الاعتدال ممنوع لا صباء عنها

فى الحد مما ينبغى وكذا قوله فلما لم يكن البدن معتدلا بعدت الحرارة لما ترى بعينه وكذا العكس فتقديم لا بنانه عليه وكذا قوله ان الاعتدال متى حصل فقد حصلت الحرارة لان الكلام فى الحرارة الغريبة وهى لا تجتمع مع الاعتدال وعلى الجملة هو كلام مخبط كما ترى **وليس** الثالث اولى من الاول من حيث ان افراط الحرارة انما يؤدى الى الاعتدال اذا كانت الحرارة التى تنطفئ عند اليبوسة حتى يستولى البرد وهى من نوع الحرارة الذاتية اما اذا كان الافراط هو فى الحرارة الغريبة وكان لا ينطفئ الا تم اليبوسة الحادثة بتحليل تلك الحرارة هى الحرارة الغريزية لم يلزم ذلك على ما سبق الى الاوهام لان انطفاء الحرارة الغريزية يستلزم البرودة وهى لا تنافى الحرارة الغريبة وبالنسبة الى المزاج ما ينبغى يجعل البدن ايبس مما ينبغى والابرد مما ينبغى يجعل البدن ارطب مما ينبغى بالرطوبة الغريبة والرطوبة الغريبة بضد الحرارة الغريزية التى هو سبب الصحة المضادة بالخنق والغمر فالرطوبة الغريبة مضادة للحرارة الغريزية بالذات واما اليبوسة فانما مضادة للحرارة انما باليابس بل بالعرض وذلك لعدم المادة التى هو سبب لحفظ الحرارة اذ لا مضادة بالذات بين الحرارة واليبوسة فلان المنافاة بين الصحة والرطوبة الغريبة اشد من المنافاة بين الصحة واليبوسة لكن زيادة الحرارة مما يوجب اليبوسة وزيادة البرودة مما يوجب الرطوبة فيكون المنافاة بين البرودة والصحة اشد من المنافاة بين الحرارة والصحة فيكون الصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة **والا** لم يدل على ما ذكرناه قول الشيخ قبل هذا واما الارطب مما ينبغى فانه اسرع من الايبس فى تبريده والتعليل فيه هو ان الابرد يوجب زيادة الرطوبة وتلك الرطوبة تلطف بالبرد فيحدث سيلان من البرد كل واحد منهما مناف بالذات للحرارة الغريزية ولا كذلك الحال فى اليبوسة **وايضا** فان الحرارة مع انها منافية للموت لان الحرارة اذا افرطت افراطا يصلح لايجاب الموت اوجب البرد ان لم تتلف فيكون العامل بالذات فى الحقيقة هو البرد لتعقبه له واذا كانت الحرارة منافية بالذات للموت كانت بذاتها مناسبة للحياة والصحة والاعتدال ايضا فان الموت يكون بالافراط فالمنافى له يكون منافيا للافراط فيكون مناسبا للاعتدال **وايضا** فان البرد اذا افرط قتل والحار اذا افرط برد والبرد دون القتل فيكون افراط الحرارة اسلم من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب للصحة من البرودة **وايضا** فان سائر افعال الصحة كلها حركات والحرارة اذا كانت فاعلة موجبة للحركات واما البرودة فانها مجمدة مخدرة مانعة عن جميع الحركات فمناسبة الحرارة للصحة

اشد

اشد من مناسبة البرودة لها **واما** ما ذكره المسيحى من ان الحرارة متى استولت ولم يوجب شيئا من الكيفيات لم توجد الموجبة للبرودة كاشتعالها بل حرق والقابل مع الحياة اشد مناسبة للصحة والاعتدال من المقيم لها **فليس** لان المقدمة ان لا تصدق كلية اذ قد لا يتصل الحار مع استيلاء الحرارة وان لم توجب برداً وعلى هذا التقدير سلك البرودة وهو انما يكون اذا استولت لم يبق الحياة لزم ان توجب حرارة سلمنا انها كلية لكنها لا تنتج مع المقدمة الاخرى الا الايجاب لان البرد لا بقيد مع ذلك على انها لست اذا استولت ولم توجب حرارة يبطل الحياة منها **فهذه هى الادوية المفردة واما المركبة التى يكون الخروج بها فى المضادتين جميعا فمثل ان يكون المزاج احر وارطب معا مما ينبغى او احر وايبس معا او ابرد وارطب معا او ابرد وايبس معا ولا يمكن ان يكون احر وابرد معا ولا ارطب وايبس معا** لان الماد الحيلى من ان غلبة كل الضدين محال والا يلزم ان يكون الكيفيتان المتضادتان عالبتين ومغلوبتين معا فى وقت واحد من جهة واحدة وذلك محال **الا** ان هذا انما يمشى فى الخارج عن الاعتدال الحقيقى فان الخارج عنه بزيادة المتضادين يستلزم ذلك للزيم كون كل واحدة زائدة على الاخرى حينئذ واما الخارج عن المعتدل الفرضى فان المتضادين يستلزم ذلك استلزام ذلك لكون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغى لاعلى الاخرى فانه لازم الغالبية والمغلوبية بل لما عرفت من الحال المذكور من ان النسبة الفاضلة بالعرض لما ان يكون الباردة نصف الحار والحار ضعف البارد لا يعقل النسبة الا ان يكون بكون البارد اكثر من النصف او اقل وكون الحار اكثر من الضعف او اقل لكن اذا كان البارد اكثر من النصف استحال ان يكون الحار اكثر من الضعف لامتناع ان يكون شى اكثر من نصف اخر والاخر اكثر من ضعفه واذا كان البارد اقل من النصف استحال ان يكون الحار اقل من الضعف لامتناع ان يكون الشى اقل من نصف الاخر والاخر اقل من ضعفه وما تشكك به بعض الافاضل فى عدم الانحصار هو بالحقيقة من تبهه المقدمة وهى قول الشيخ ولا يمكن ان يكون احر وابرد معا ولا ارطب وايبس معا والجواب ما سبق ان ما لا الحيلى لما علمنا واما قاله المسيحى من هذا النوع لم يسلما لنا على الحيلى وهو ان الحرارة والبرودة عند ما يكونان بالسنان ما ان يكونا متضادين لستوا احدهما الا كان لا اخرى فان كان الا ارد والغير فاعل المتعادلين فالمزاج معتدل وهو قسم برأسه وقد ذكر وان لم يتساوى المتعادلان كما تشا احدهما اكثر من الاخرى كان المزاج

مفرد المادة من تعادل احد الجانبين وغالب الاخر وهو ايضا قسم مذكور او كيفيات الحرارة والبرودة
غير مساوية فالمنفعلتان اما ان يكونا متساويتين او لا فان كان الاول كان المزاج مفرد التغالب
والتعادل وان كان الثاني كان مركبا للتغالب دون التعادل فان الحكم فيه هو للغالب من الفاعلة والمنفعلة
وهما مذكوران جميعا سوى انه لا يمكن ان يكون مزاج تغلب فيه الفاعلتان او المنفعلتان واما بيان انه
لا يمكن ان يغلب عليه الكيفيات فلان الحرارة والبرودة والرطوبة عنده ما يكون غالبه يكون السوية
مقهورة بالحرارة والبرودة لم يعادلها لما كان المزاج مفرد المادة من التغالب والتعادل لم يعادلها وما كان المزاج
مركبا من الكيفية الغالبة والرطوبة واما بيان انه لا يمكن ان يغلب عليه اربع كيفيات فلانه اذا
غالبه في المغلوب فيه فان الغالب مضاف الى المغلوب وليس لنا كيفيات اخر يحدث عنها المزاج غير هذه
حتى يكون تلك مغلوبة وهذه غالبة فثبت انه لا يمكن ان يكون لهذه التراكيب وجه ولما كان هذا اخفى
عليه ما ذكره من هذا التركيب من زوجي الفاعلتين والمنفعلتين وما ذكره في التراكيب التي لا اتحاد لهما
المتعلم والحق بانه من المواخذات ثم ذلك والدليل على انحصار الامزجة في التسعة بانه لا اولى هو
ان المعتبر في تفاعل الكيفيات اما ان يكون هو التعادل او التغالب او هما معا وليس لنا قسم رابع فان
اعتبر الاول كان المزاج معتدلا وان اعتبر الثاني كان مركبا وان اعتبر الثالث كان مفردا الثاني هو ان
حصول هذه الكيفيات في الممتزج اما ان يكون بحسب ما يستحقه او زائدا فان كان الاول هو المعتدل
بحسب ذلك الشيء وان كان الثاني فذلك الزائد اما ان يكون كيفية او كيفيتين والاول هو المفرد والثاني
هو المركب الثالث هو ان التفاعل المذكور اما ان يكون من الكيفيات الاربع او لا والاول هو المعتدل
والثاني لا يخلو اما ان يكون من الكيفيات المتضادة او من الكيفيات المختلفة والاول هو المفرد والثاني هو المركب
ولعل الشيخ اراد بالامزجة الامزجة التي باعتبار المعتدل الحقيقي والخارج عنه فلا حاجة الى بيان انحصارها
في التسعة الى هذا التكلف وان اراد بها الامزجة المرضية الطبية فبقي من الوجوه الدالة على انحصارها
فيها ... ما ذهب اليه ... اقسام خارج عن المعتدل الفرضي بالطريق
الذي سلكناه اما الوجه الذي ذكره لما عرفت وكذا اوضح هذه الامزجة الثمانية الآن تكون
بلا مادة ... هذا الكلام من الشيخ فيه نظر ... الامزجة لا تخلو اما ان يكون بمادة او بغير
مادة

مادة او لا فان الاول اعني الامزجة الحاصلة مع ادل الكون عن انها خارجة عن الاعتدال ولهذا هي ما استحقها من اجرام العناصر
وانضا كيفية كيف يمكن ان اما ان يكون بمادة او بغير مادة وهو انقسم سوء المزاج الذي هو من قبيل الامور
الخارجة عن الطبيعة ... كحال ذات الدر عن المواد الغالبة عليه او عن سوء المزاج والمزاج الاول
لا ينافيه وان كان خارجا عن الاعتدال بالنسبة الى المعتدل فانه من جملة الامور الطبيعية وجعل سل كحال ذات
البدن ... الواجب ان يعد المزاج الذي يجري فيه مسامن الامور الخارجة عن الطبيعة بل يقال المزاجات
اما ان يكون اصلية او ... لا اصلية اما ان يكون في المزاج ... او خارج عن الاعتدال اما في كيفية
واحدة او في كيفيتين ... يكون الامزجة ... المعتدلة ... والتي هي عن الاصلية وهي سوء المزاجات
المذكورة ... ونحن نقول في هذا الكلام ... وللحق على الاذكياء واما ما ذكره
الجبلي ... الشيخ ... سوء المزاج ... كل قسم منها ... ما ينبغي ... الا
يكون اخر ما ينبغي ... الى غيرها من الاقسام ... وهو انه ... في هذا الفصل
ان الاعتدال ... عرض ... طرفا الافراط والتفريط ... من الحدود ... امزجة عن ... وان
المعتدل احده ... انه لا يمكن ... على مزاج واحد ... الشيخ ان ذلك السحر
... من مجموع هذه المقدمات ان يكون الامزجة ... ما عدا المزاج الواحد
... سوء المزاج ... الكون ... مزاج معتدل ... مزاج معتدل ...
... بحسب اعتبار الامزجة الخارجة عن الاعتدال ... الى
المزاج المعتدل ... الاشكال ... على الاصل المذكور ... اشار الشيخ الى الجواب
بقوله ما ينبغي ... لكن هو انه ليس كل انحراف عن الاعتدال الذي ... الصنفي او الشخصي او العضوي
سوء مزاج بل ... سوء المزاج ... عن المجرى الطبيعي وحدوث شيء من الضرر
... عند الحس والذي يدل على ذلك قوله ... كل واحد من الاعضاء
من بعده وذلك ان كل عضو ... سليم ... معتدل المزاج ... عضو ... نقله
شيء من الصحة ... غير معتدل ... بحسب ... من الصحة ... يكون ... عن الاعتدال
... الحاصل ... سوء المزاج ... شيء من الضرر ... واخرها ... سوء المزاج

١٠٧

حتى يخرج العضو عن طبيعته ويؤديه الى الفساد التام ولا كل انحراف عن الاعتدال النوعي او الصنفي او الشخصي
او العضوي لكل واحد منها عرض يحده طرفا الافراط والتفريط كذلك الخروج عن الاعتدال الى طرفي الافراط
والتفريط فالافراط لم يفسد العضو بالكلية والتفريط لم يظهر منه ضرر ... وان هذا يقول
انه لا يكون المزاج خارجا عن الاعتدال ولا يكون داخلا في سوء المزاج لان الضرر لا يكون محسوسا
وان لم يكن محسوسا كان المزاج على ما ينبغي في الصفات ... ما ينبغي ولا ... عنها فاذا
صار الضرر محسوسا فحينئذ يدخل في سوء المزاج ويكون ... ما ينبغي ... واما ... كذلك وان كان
الضرر حاصلا لكن لما لم يكن محسوسا ... على سبيل المجاز لكونه ... من الاعتدال ولا يكون المزاج
في تلك الحالة احرى ما ينبغي ولا ابرد ولا ارطب ولا ايبس ... لكان الضرر محسوسا لما علمت
من قول جالينوس ان ... ما ينبغي هو الذي يحدث منه ضرر ... والحاصل ان سوء المزاج
لم يكن مقابلا للاعتدال لكونه اخص من الخارج من الاعتدال ... ان الخروج
عن الاعتدال ... سوء المزاج من قسم الاعتدال القريبة منه ... المزاج في الاعتدال
وسوء المزاجات ... الاعتدال ... وجوده ... نظر لانا
لا نسلم لزوم الاشكال على تلك الاصول ... انه يلزم من مجموع هذه المقدمات ان يكون ... خارجا
ما عدا المزاج الواحد داخلا تحت سوء المزاج ... لا نسلم ذلك ... ان يكون ما عدا المزاج
الواحد اي اعدل النوع داخلا تحت عدم الاعتدال لا تحت عدم المعتدل ... كونه خارجا عن الاعتدال
وداخلا في سوء المزاج ... غاية الظهور ... وهو ان يحدث في بعض النسخ ان تغلب
ذلك المزاج في البدن كيفية يجدها من غير ان يكون البدن قد تكيف بها اي بتلك الكيفية لنفوذ
خلط فيه اي في البدن متكيف به اي بذلك المزاج او بتلك الكيفية وفي بعض النسخ بها اي بتلك
الكيفية متغير اي بذلك الخلط البدن اليه اي الى ما تكيف به وفي بعض النسخ بتغير البدن اليه
وفي بعضها تغير البدن وفي بعضها متغير للبدن والكل ... ظاهر ... سكت ... الدال
اليه مثل حرارة المدقوق هو مثال لسوء المزاج الساذج ... لكنها في ... سوء مزاج
مفرد حار وفي ... سوء مزاج مركب حار يابس ... ان الاحر ما ينبغي لحم البدن

ايبس ما ينبغي وبرودة الخصر هو مثال لسوء المزاج المفرد البارد بلا مادة والخصر بكسر الصاد هو
الذي الم به البرد في اطرافه من غير مادة مبردة بالفعل من خارج وهو مشتق من الخصر بالفتح وهو البرد يقال
خصر الرجل اذا ناله برد في اطرافه وخصرت يده وخصر يومه اي اشتد برده ويقال خصر اي بارد
المصرود هو الذي اصابه الصرد وهو البرد فارسي معرب ... بالبين ... لسانهم
المثلوج هو الذي اصابه الثلج واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما يتكيف بكيفية ذلك
المزاج المجاورة فيه نظر لان لفظ المادة على الخلط ... ان يكون الخلط ... بلغمي او مائيه
او ريحي او ... او عن ذلك لكن لما كان ... لاجل ... الشيخ عليه ... فيه
اي في البدن غالب بحسبه اي على ذلك تلك الكيفية مثل برد الجسم الانساني بسبب بلغم زجاجي
او تسخينه بسبب صفراء كراثي انما خصهما بالذكر لكون ... احد اصناف البلغم والكراثي
احد اصناف الصفراء وستجد في الكتاب الثالث وفي بعض النسخ والرابع مثالا لواحد من
الامزجة الستة عشر مثل الامام في الطب الكبير واعلم انا اذا ... اقسام سوء المزاج ستة عشر
... هذا الحسب ... العقلي ... الوجه ... لم يقل اما سوء المزاج
الساذج في كيفية واحدة ... بلا مادة ... السموم والبارد ... البرد والذي
كان ... والبارد ... الشيخ ... اما سوء المزاج الساذج في كيفيتين معا فالحار اليابس
كالدق والحار الرطب وكانه لا يوجد في الامراض ... سأل بعض الاطباء عن الشيخ مثاله
... ذلك ... الى ... في العلل حتى يكون مرضا والبارد الرطب
كالترهل المستحكم ... والبارد اليابس كصاحب ...
واما سوء المزاج المادي في الكيفيتين فالحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب
كالفالج والبارد اليابس كالسرطان واما سوء المزاج المادي في كيفية واحدة فلم يذكروا امثلة
اقسامه الاربعة ... نظر ... اما اولا ... اما الخلط الذي ... ظاهر ... ان كل
مادة كيفيتين ... تكيف ... كيفيته ... والجواب ان ...
ذلك ... احدى ... ان تغلب على البدن ... سواء ... كيفيته ... في اخرى

١٠٨

فالبلغم والصفراء إذا غلبا على البدن فإنه إذا انفعلت كل واحدة من المتضادتين بالأخرى كرطوبة البلغم ويبوسة
الصفراء وبالعكس بقيت الكيفية الواحدة المستفيدة منها وهي الحرارة غالبة فيكون هذا المزاج حارا مفردا
ماديا وعلى هذا فاستخرج باقي الأقسام بهذا الطريق وثانيها أن يكون إحدى الكيفيتين الأولى في البدن بسبب
من الأسباب وغالبة كون المؤثر فيه كيفية واحدة مع كونها مادية وإذا لم يكن لم يتصور سوء المزاج المفرد
المادي على غير ما ذكرنا من الأقسام بالحقيقة فاقتصر على مثالنا فإنه لا مزيد عليه وهذا من الأسرار التي
لا توجد في غير كتابنا هذا وأما المثال الجلي لسوء المزاج في كيفية واحدة بأقسامه الثمانية موجودا أولها
المرض الحار بلا مادة وهو مثل حمى الدق فإنها حرارة متشبثة ببعض الأعضاء مفسدة لها ومثل الاحتراق من
حرارة الشمس والحرارة التي تعرض من التعب وثانيها المرض الحار مع مادة مثل حمى العفونة فإنها وإن كانت توجد
في بعض الأعضاء حرارة مفسدة لكنها موجودة لها من عفن أحد الأخلاط وثالثها المرض البارد بلا مادة
مثل الجمود والشنج العارضين لمن أصابه البرد الشديد والثلج والاغتسال بماء بارد والخصر المفرد
والمفلوج ورابعها المرض البارد مع مادة مثل الصرع والسكتة والفالج وما أشبه ذلك من الأمراض البلغمية
الحادثة عن كيموسات بلغمية وخامسها المرض الرطب بلا مادة مثل رطوبة البدن وترهله فإن الترهل
إذا كان لحمها ملمسه كذلك بلا مادة رطبة انصبت المفاصل إلى بعض العضو لعجزه عن أن يمسك المائية
عن غذائه صار نضيجا بعدما رطب مترطبا لأجل مزاجه ولهذا احتاج إلى استفراغ شيء من المسالك
وإنما احتاج إلى تجفيف العضو بحسب وسادسها المرض الرطب مع مادة مثل الاستسقاء فإن البدن
كله في اللحمي منه وكثيرا من الأعضاء في الزقي رطب مزاجه الأخلاط المائية رطبه استحوذت على البدن وسابعها
المرض اليابس بلا مادة مثل الشنج العارض من الاستفراغ والذبول وثامنها المرض اليابس مع مادة
مثل السرطان والجذام وداء الفيل وما أشبهه من الأمراض الحادثة من كيموسات يابسة ثم كل واحد
من سوء المزاج في كيفيتين بلا مادة صاحب الملكي يعني كل إنما الصانعة المرض المركب لا يكون بلا مادة إلا
المرض الحار الرطب حدوثه من قبل الدم مثل الورم الفلغموني والمرض الحار اليابس يكون من قبل
الصفراء مثل الورم المعروف بالحمرة والمرض البارد الرطب يكون من البلغم مثل الورم الرخو والمرض البارد
اليابس يكون من قبل السوداء مثل الورم الصلب فالأقسام من سوء المزاج بحسب التقسيم العقلي ستة عشر
والورم

والمادة منها في الخارج أبلغ من ثم قال رحمه الله تعالى بعض ما ذكرتم من الأمثلة للأمراض البسيطة غير مطابق لها
بل هو مطابق للأمراض المركبة من ذلك أن حمى الدق ليست مرضا حارا مفردا بل هي مرض حار يابس لأن اليبس
يستولي في هذا المرض على الأعضاء وكذا الذبول ليس مرضا يابسا فقط لكنه مرض بارد يابس وكذا حميات العفونة
أمراض حارة يابسة مع مادة لأن حرارة العفونة حرارة يابسة وكذا الفالج ليس مرضا باردا إذا مادة فقط بل هو
مرض بارد رطب وكذا الجذام والسرطان ليس بواحد منها سوء مزاج يابس مع مادة فقط لكنه سوء مزاج 20
ذي مادة يابسة أما مع حرارة أو برودة بحسب المادة المحدثة وكان المادة اليابسة كيف تأتي لها أن تنصب
إلى الأعضاء لأنا نقول بينا فيما تقدم أن المادة المفرد ما استقر وما ثبت ربما تقدمه حمى الدق مرض
حار بسيط في أول حدوثه ثم من بعد ذلك يعرض للبدن أن يبس مزاجه لأن حرارة الحمى تأخذ في إفناء الرطوبات
كما أن الحار ما ينبغي يجعل البدن أيبس مما ينبغي وكذا الذبول يعرض مرضا يابسا بسيطا لكن الأيبس
ما ينبغي يجعل البدن أبرد مما ينبغي لأنه يوجب إفناء الرطوبة التي هي مركب الحرارة فتضعف الحرارة بإفنائها
فيصير المرض باردا يابسا وكذا القول في سائر الأمراض ثم قال وأما قوله المادة اليابسة كيف يمكن لها
أن تنصب إلى الأعضاء فالجواب عنه إنا نعني باليابس اليابس بالقوة لا اليابس بالفعل بمعنى أنه متى
حصل في بدن الإنسان جعل سوداء أو يد ماكانت مادة هو يابس العناصر إلى الكيفية والتأثير في بدن
الإنسان وأما في نفسه ربما يوجد رطبا سيالا يمكن أن يعرض له الانصباب بعدا كالعصم والفاطر وغيره
بعسفات وعلة موافقات وإنما نعلمه بسهم أيضا ما يؤيد أيضا يظهر لمن تأمل وبالله ذوق العاقل ولما
عرفت ذلك فاعلم أن لهما تقسيمات أورده على الأقسام المذكورة من سوء المزاجات منها أن كل واحد
من أصناف سوء المزاج قد يكون في عضو واحد وقد يكون في جملة البدن ولنورد بعض تلك الأقسام ليقاس عليه
الباقي مثال سوء المزاج الحار من غير مادة في جملة البدن الدق وفي العضو الواحد كالصداع العارض من
الشمس المسمى بالاحتراقي ومثاله مع المادة في البدن كالحمى المطبقة وفي العضو كالحمرة والفلغموني وللبارد بلا مادة
في البدن لمن يصيبه جمود من البرد وفي العضو لمن يبرد بعض أطرافه حتى يتقشر منه الأصابع ومع المادة في
البدن الاستسقاء وفي العضو الورم البلغمي وللرطب بلا مادة في البدن لمن يصير منه كله مترهلا يحليا
حتى يسيل من الأصابع كلما وفي العضو كالترهل المترهل ومع المادة في البدن الاستسقاء وفي العضو الترهل

واليابس بلا مادة الذبول وفي العضو الشنج اليابس في ذلك العضو ومع المادة في البدن الجذام وفي
العضو السرطان وثانيها أن كل واحد من هذه الأمزجة الستة عشر ينقسم إلى سوء مزاج مختلف وإلى سوء
مزاج متفق وذلك لأن المزاج الذي ذكرنا أنه لا يمكن من إبطال المزاج الأصلي لجوهر الأعضاء ويمكن
والأول هو سوء المزاج المختلف والثاني هو سوء المزاج المتفق وثالثها أن هذه سوء المزاج إما أن
يكون ملتصقا بسطح العضو أو داخلا فيه وحينئذ إما أن يغوص في جوهره أو في مجاريه ويطيفه وحينئذ إما
أن يؤدي إلى الاتصال أو لا فسوء المزاج المادي بحسب هذا التقسيم أربعة أقسام الأول المبتل والثاني
المنتقع والثالث المتورم والرابع زوال المادة بحسب والمبتل هو الذي غشيت ظاهره رطوبة والمنتقع
هو الذي داخلت تلك الرطوبة مسامه القريبة من ظاهره لما قال الشيخ في الشفاء إن الانتقاع
هو أن تنفذ الرطوبة في جوهر اليابس نفوذا يجعله ليتابع المماسك لأنه لو بقي صلبا أو صار متخلخلا
لا يقال له إنه منتقع والمبتل هو أن يكون الجسم الرطب ماس جسما يابسا لزوم به رطوبة غير نافذة في الجوهر
نفوذا بانيا بل يكون غريبة عن الجسم بحيث تتميز الأجزاء الرطبة عن الجوهر اليابس في خلله فالمنتقع
أخص من المبتل ولهذا فإن كل منتقع مبتل وليس كل مبتل منتقعا ومما نقص منه العجب أن الخونجي بعد
أن نقل عن الشيخ هذا قال إن المادة المجاورة للعضو إن ماس سطحه فإن ماست سطحه الباطن كان
المادة محتبسة في بطونه ومجاريه وإن ماست سطحه الظاهر كان العضو منتقعا في المادة ومبتلا لها
إذا ابتدأ في الانتقاع من نفوذ المادة من ظاهر العضو إلى باطنه وإلى هذا التقسيم أعني الثالث أشار
بقوله واعلم أن المزاج مع المادة قد يكون على جهتين وذلك لأن العضو قد يكون تارة منتقعا
في المادة فإذا داخلت المادة مسامه القريبة من ظاهره مبتلا بها بأن يكون المادة بعد على ظاهره
والمقارب لظاهر العضو ومسامه القريبة من ظاهره جعلها الشيخ شيئا واحدا وقد يكون تارة المادة
محتبسة في مجاريه أي في تجاويفه التي ينفذ فيها شيء وبطونه أي تجاويفه التي ينفذ فيها شيء
وربما كان احتباسها وتداخلها تورما وذلك بأن يدفع المادة اتصال العضو وتحدث فرجا لم تكن
وتأخذ لنفسها مكانا ويزيد حجم العضو وربما لم يكن وذلك بأن لا يكون للمادة هذه القوة فيكون
زوال مادة بلا تورم فهذا هو القول في المزاج فلنتكلم الطبيب من الطبيعي ما ليس بيانه إلى الطبيب
معه

بنفسه أي نفس ذلك الشيء ويدرس ما ليس مناسبه له وفي بعض النسخ ما ليس بيانه
أي يدركه الطبيب بنفسه والضمير فيه للطبيب وكلاهما صحيحان لكن الأول أولى لأنه المشهور
والمعارف من مثل هذا المقام قال الفصل الثاني منه أي من هذا التعلم وهو الثالث
في أمزجة الأعضاء وفيه مباحث لأنه في أمزجة الأعضاء وكلي قال إن الله تعالى أعطى
كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو أليق به وأصلح لأفعاله وأحواله بحسب الإمكان
وتحقيق ذلك إلى الفيلسوف دون الطبيب قال الإمام أحسن الله مثوبته في ذلك بأن قالوا
الممكن لا بد له من مؤثر واجب أو ممكن ينتهي إلى واجب في ذاته وفي مؤثريته إذ لو لم يكن أحدهما أحاج
في ذاته أو في مؤثريته إلى أمر آخر وما سبق ذلك لا بد أن ينتهي إلى واجب فيهما لبطلان التسلسل
والدور ثم الممكن ينقسم إلى ما يكون ممكن الوجود في ذاته وإلى ما يكون ممكن الوجود لشيء ولما هو ممكن
الوجود لشيء هو ممكن الوجود لذاته ولا ينعكس فإنه ربما يكون ممكن الوجود في ذاته ولا يكون ممكن الوجود
لشيء بل إما أن يكون واجب الوجود لشيء كالصورة والأعراض أو ممتنع الوجود لشيء كالجواهر المفارقة
فإنها يمتنع حصولها في الأجسام على ما هو مبرهن عليه وكيف كان الممكن لا يخلو إما أن يكون إمكانه
ثابتا في صدوره عن مؤثره وإما في الوجود عليه أو لا يكون فإن كان الأول وجب صدوره عن مؤثره
لما عرفت أن الأثر مع المؤثر التام واجب الوجود وكل ممكن هذا شأنه امتنع أن يكون محدثا بل يجب أن
يكون أزليا لما عرفت أن الممكن لا بد وأن ينتهي في سلسلة الحاجة إلى موجود واجب الوجود وإن كان الثاني
وجد ذلك في صدوره عن مؤثره والإمكان مقصود إنما يلزم أن يكون الممكن أيضا موجودا إذا ما دام
كان الثاني وهو أن لا يكون إمكانه ثابتا في صدوره عن مؤثره فلا يحتاج مع ذلك إلى شرائط أو إلى استعداد
المادة لقبولها وارتفاع الموانع فمثل هذا الممكن له إمكانان أحدهما العائد إلى ذاته وماهيته والثاني
الاستعداد التام وهو حصول الشرائط وارتفاع الموانع فإذا حصلت الشرائط بأسرها يجب أيضا
صدوره عن مؤثره لما علمت أن الأثر مع المؤثر التام واجب الوجود وقبل حصولها يكون ممكنا في ذاته
ممتنعا لعدم شرائطه فلا يكون عدمه بسبب من الأسباب ولا عدم صلاح شيء من الأشياء لبخل من جهة
الجواد المطلق لأنه عام الفيض لا يتوقف إنما هو الوجود عنه إلا على وجود الاستعداد وإن الامتناع ذاتي

الثاني

من جهة ذلك الشيء لا لامتناع من جهة الخالق الفاعل وعدم استعداد اجزاء المادة فاذا حصلت وجب
حصوله لذلك الشيء فظهر ان الخالق تعالى اعطى كل شيء ما هو اللائق به واصلح الاحوال والافعال بحسب احوال
الامكان له هذا كلامه ونقله مقلدوه كالخونجي والجيلي والمسيحي والساوي وغيرهم نقلا لما سطره ولم يزيدوا
على ما قاله الامام شيئا الا الخونجي فانه ذكر بعد ما قالوا باجمعهم بعد اتمام الدليل ما قاله الامام وهو انه لما
ظهر لنا ان الخالق تعالى اعطى كل عضو الى اخره والحاصل ان نقول ما ظهر من هذا الدليل ان مزاج كل نوع
اللائق به من غيره وانما الذي ظهر منه لزم اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد
للصور النوعية وهذا لا يدل على المراد ولو كان الخونجي انه يدل على انه حيث يدل ان مزاج كل عضو اللائق
به لان المواد لما اختلفت في القوام يمكن ايضا اختلاف المواد في الانواع المختلفة [illegible]
وذلك هو المزاج فان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل نوع اللائق به من غيره
لا يفيد المطلوب لان اللائق من هذه الوجوه يدل اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة
لا ان مزاج كل نوع اللائق به من غيره الذي هو المطلوب وانا اقول لما ثبت ان النفوس والصور
والقوى والاعراض انما تفاض على المركبات بحسب امزجتها فيكون المزاج الذي به استعدت المادة
لقبول شيء من هذه الاشياء والذي يترتب عليه من الخيرات والكمالات هو اصلح الامزجة له لا محالة ومن
وما يترتب عليه من الخيرات والكمالات المطلوبة منه عليه فان قلت الشيء مزاجه في افضل احواله
هو اصلح الامزجة له قلت نعم هو اصلح الامزجة له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية الا انه
من طرفي عرض مزاجه وما ذكرنا واما هو اصلح الامزجة له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية
الخارجة عن عرض مزاجه وهو مزاجه الاصلي الذي لا يمكن فضلا عن غيره فلا يكون الافضل الافضل من
الاصلي مطلقا والذي الشيء افضل من غيره لان هذا الافضل هو مزاجه الاصلي وهو واضح خفي فتأمل
واذا عرفت ذلك فاعلم انه لما اراد فاعل على الممتزج بواسطة المزاج من النفس او الصورة او العرض
الذي يذكر المزاج من غيره اعني من غير ما افيض عليه من المذكورات كذلك كل مزاج حصل لنوع من الانواع
هو اللائق به من غيره اعني من الامزجة لا محالة وعلى هذا فالحق ان يقال ان الخالق تعالى اعطى كل
وكل عضو من الصور ما يستحقه المزاج ويناسبه ويليق به كما يقوله الحكيم كذلك يصح ان يقال ان الخالق
تعالى

تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اللائق به كما يقوله الطبيب وتتميم عليه لان نظر في الذي
هو ان كل نوع اعطي من المزاج ما هو اللائق به لا في الاول وهو ان المزاج انسب عليه ما هو اللائق به واذا صحت
العبارتان والشيخ في هذا المقام طبيب لا حكيم ينبغي ان يتكلم بلسان الاطباء لا لسان الحكماء فهو اكان يصدر
الفصل بالعبارة الثانية اولى فعند هذا ظهر سقوط تشنيع القرشي وهو ان الاطباء كثيرا ما تجدهم يقولون في هذا
وشبهه معتقدين انه كذلك الحكيم سبحانه وليس كما يعتقدونه فان راي الحكماء ان الله تعالى يعطي كل مزاج
ما يستحقه من الصور النوعية والمزاج عندهم هو المعد لقبول الصور فكيف يعدها عليها فكيف يقال ان الانواع
تعطى المزاج ولعل الشيخ انما تبعهم هنا لانه في هذا الكتاب جرى على سنن الاطباء وقال العلامة المسيحي
انصار هولاء هذه العبارة من الشيخ موهم ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق
لتقدم المزاج على النوع بالعكس وعلى هذا الواجب ان يقال ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من
الصور بحسب ما يستحقه بالمزاج لانا لا نسلم ان الاطباء يقولون هذا معتقدين انه كذلك عند الحكماء سبحانه
بل انهم انما يقولون ذلك معتقدين انه كذلك في نفس الامر وهو كذلك لما بينا ولا نسلم ان العبارة موهمة
ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده لما بينا انه افيض عليه من اول وجوده لا بعد وجوده كما قاله
ثم ذلك ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور فان الصور افيضت على النوع في اصل
وجوده لا بعد وجوده ولما كانت عبارتك ايضا موهمة ان الصور افيضت على النوع بعد وجوده
والجواب يكون مشتركا ولو قيل ان المراد من قول الشيخ من المزاج اي من جهة المزاج ويكون تقدير الكلام
ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من جهة المزاج اي بسببه وبواسطته ما هو اللائق به اي من
الصور والاعراض اندفع عنه ما ذكره لكنه يكون قد تعرض لمذهب الحكيم دون مذهب الطبيب ولم يناسب
المقام فظهر ان عبارة الشيخ صحيحة لا تجد فيها ولا ايهام ولو عبارتها لا تناسب هذا المقام وانما
اقتصر الشيخ على الحيوان والعضو لان الحيوان اعم المراتب اي اعلاها والعضو اخصها اي ادناها فكانه
ما ذكره منها نبه على المتوسطات بينهما من النوع والصنف والشخص وانما لم يذكر النبات لانه خارج
عن صناعته فان يتكلم فيه فيكون [illegible] الطب ما ليس منه [illegible]
واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون وفي بعض النسخ **ان يكون له** وهو قريب والاول اكثر

مخالفة فظهر ان الخالق سبحانه وتعالى **في هذا العالم** اي عالم الكون والفساد [illegible] كون مزاج
الانسان اعدل الامزجة الانواع على طريقة الحكماء وجهين اما على طريقة الاطباء فبيانه ان يقول ان الانسان لما كان
يحتاج الى افعال مختلفة بعضها يعين عليه الرطوبة كالامساك والدفع وبعضها الحرارة كالهضم وبعضها اليبوسة
كالحفظ وبعضها الرطوبة كالادراك وجب ان يكون مزاجه معتدلا لان الافراط في شيء من الكيفيات
لا بد ان يضاد بعض قواه هكذا قالوا وفيه نظر لاستلزام ذلك اعتدال مزاج كل نوع من الحيوان اللهم الا ان
يبين ان الانسان يحتاج الى [illegible] اكثر احتياجا الى الحفظ والادراك اكثر [illegible] الاستقامة
مع مناسبة لقواه اي لقوى الانسان **التي بها يفعل** كالجاذبة والدافعة والمحركة للقلب والشرايين
في الانبساط والانقباض والعضلات في تحريك الاعضاء الى غير ذلك **وينفعل** كالتي بها يكون الفرح والفزع
والغضب وغير ذلك من الامور النفسانية وقال المسيحي هذه العبارة [illegible] ان يقال
ان يقول واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم واعطاه من القوى التي بها يفعل وينفعل
ما يناسبه فانه موافقه لما قول الصحيح الحق هو القريب الذي عاوده وعلته ما سبق
ثم قال وعبارة الشيخ هو لا يلائمها [illegible] المزاج على النوع بعد وجوده وعبارتنا اصلا كذلك لقوله الاوا
ان يقول واعطى الانسان اعدل مزاج والعرض قول الشيخ مع مناسبة لقواه التي بها يفعل وينفعل
الى قوله واعطاه من القوى التي بها يفعل وينفعل ما يناسبه اندفع هذا الايهام فظهر ان عبارة الشيخ
صحيحة لا غبار عليها وان القواه التي توهم [illegible] **واعطى كل عضو ما يليق به من مزاج**
فجعل بعض الاعضاء احر وبعضها ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب اذ الاغراض المطلوبة من الاعضاء
التي يتوقف عليها كمال الانسان متفاوتة فحيث كان الغرض منه تولد الروح وحفظها كالقلب جعل
احر وايبس لتولد الروح بالحرارة وحفظها عن التحلل باليبوسة لاستلزامها صلابة جرمه
وحيث كان الغرض منه توليد الدم للتخلف بدل ما يتحلل كالكبد جعل احر وارطب لتولد ما يناسبها
وحيث كان الغرض منه ادراك المعاني والتصرف في الاراء والمقاصد وترجيح البعض على البعض
وكونه منبع الحس والحركة الارادية كالدماغ جعل ابرد وارطب لتسهل انطباع ما ينطبع فيه
وتغير ما انطبع فيه عند المصلحة بسبب كونه ارطب ولئلا يفسد مزاجه لكثرة الحركات المستحسنة
لكونه

لكونه ابرد وحيث كان الغرض منه ان يكون دعامة وسلاحا كالعظم جعل ابرد وايبس لتصلب ويتاتى
منه المقصود وحيث كان الغرض ان يكون حشو الخلل التي بين الاعضاء ان يحفظ عليها حرارتها [illegible]
عليها كالشحم جعل مائلا الى البرودة والرطوبة لتكون لينة سهل انعطافه وانما اقتصر الشيخ ذلك
الاضافة لقوله احر وابرد وارطب وايبس لانها لا تسند في نفس الامر كذلك بل هي موصوفة بها باضافة
بعضها على بعض وقال المسيحي كان من الواجب ان يقول بدل قوله واعطى كل عضو ما يليق به من مزاج
واعطى كل استعداد من استعدادات الاعضاء ما يناسبه ويليق والجواب عنه ما مر غير مرة
البحث الثاني في الاعضاء الحارة بالفعل **فاما اسخن ما في البدن الروح والقلب**
لما بين ان الانسان انما صار اعدل الانواع بحسب تكافؤ اعضائه الحارة والباردة والرطبة واليابسة
وكانت الاعضاء مختلفة في درجات هذه الكيفيات اراد ان يبين تفاوت الاعضاء في الكيفيات الاربع
لان اعتبار امزجة الاعضاء في [illegible] عن الاعتدال الحقيقي الا بالقياس الى عضو معتدل وجلدة الكف
اعدل الاعضاء لا جرم جعلها الشيخ مقيسا عليها [illegible] جعل جلدة الانملة مقيسا عليها [illegible]
[illegible] واذا قيست ما في البدن من الاعضاء الحارة [illegible] مزاجها بالفعل من مزاج
هي في الحرارة وجدت القلب اسخن منها وذلك لانه معدن الحرارة الغريزية وعند الشيخ احر الجميع
الروح والقلب [illegible] كلما كان الطف واخف كان [illegible] فيه اكثر وكلما كان [illegible] فيه اكثر
كان احر لانها حارة وبالعكس اذا كان [illegible] الارواح لغلبة [illegible]
بالنسبة الى الاعضاء لغلبة [illegible] عليها احر كثير من الاعضاء واسخن الاعضاء القلب لكونه منشاؤها
فلذلك كان الروح والقلب احر الاعضاء اذا عرفت ذلك [illegible] الشيخ [illegible] الاطباء يعنون
بكون العضو احر ان يكون [illegible] الحارة فيه اكثر لا انما يكون [illegible] الحارة منه [illegible]
انما برهن على [illegible] كان خفيا من هذه الاحكام وترك الظاهر منها اتكالا على الفهم ولذا لم يبرهن على
كون الروح احر للظهور لانها الطف واخف واسرع حركة من باقي اجزاء البدن وهذه الامثال
دالة على [illegible] الهوائية والنارية [illegible] برهن على كون
القلب كذلك لكونه غير ظاهر واشار الى برهانه بقوله **للذي هو منشاؤه** اي منشأ الروح

وكأنه إنما لم يؤنث ضمير الروح نظرا إلى لفظها وبيان هذا أن القلب لما كان منشأ للروح وجب أن يكون
حارا فإن الملطف حار [illegible] أن يكون أقوى من الملطف في الحرارة [illegible] اللحم ملطفا نضجه وروحا
وفي قوله [illegible] إشعار بأن حرارة الروح ليست أزيد من حرارة القلب على ما ظنه بعضهم ومنهم ابن القف
قائلا لا يصح جعل القلب في الحرارة في رتبة الروح فإن الروح جوهر لطيف ناري [illegible] وجوهر القلب من
لحم وأغشية وعروق وأعصاب وغضروف وشحم وكلها دون حرارة الروح بل عكسه أقرب فإن العلة
أعلى [illegible] من المعلول وقال الشيخ ولكن الحرارة فيهما متشابهتان [illegible] لتعادل هذين
الدليلين ولهذا قال الروح والقلب ولم يقل ثم القلب فإن الواو تستدعي [illegible] دون الترتيب [illegible] إلا بما التزم
وقد نص عليه سيبويه في كتابه في ستة عشر موضعا فإن قيل إن الشيخ [illegible] الفصل بأنه في أمزجة الأعضاء
فكيف ذكر الروح والدم والبلغم والشعر وإن كان غرضه ذكر الأجسام التي يشتمل عليها البدن فهلا ذكر
الصفراء والسوداء أيضا قلنا إنما ذكر الروح [illegible] الأعضاء في أنها [illegible] من البدن [illegible]
بل عن [illegible] اللحم ولطيفة الذي هو عضو بالقوة [illegible] المشابهة عند بعض الروح في جملة الأعضاء
وإنما ذكر اللحم فلأنه عضو بالقوة فإن قيل وكان ينبغي أن يذكر المني أيضا ويقدمه على الدم فإن المني أسخن
من اللحم عنده كما نص عليه الشيخ [illegible] والماخوذ منه [illegible] الشيخ عليه
في كتاب المباحثات بأن المني إذا تعرض للبرد [illegible] للتكثف فإنه [illegible] وذلك
لتحلل الروح [illegible] بما أجاب الإمام وهو أنه إنما لم يذكر المني فإنه يمكن أن يمنع كونه أسخن
من اللحم كما هو مذهب [illegible] فإنه قال المني ليس أسخن من اللحم لأنه دم استحال إلى اللحم الغددي
[illegible] اللحم الغددي [illegible] بالطبع فاللحم [illegible] بسبب مجاورته لتلك الغدد [illegible]
[illegible] هذا الجواب في غاية الفساد لأن الشيخ معترف بكون المني أسخن من اللحم
فكيف [illegible] المذكور وهذا الجواب هو [illegible] على امتناع صدور [illegible] الآثار
المختلفة من البسيط بأن هذه القاعدة [illegible] أن الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد باطلة عندنا [illegible]
[illegible] بأن المني ليس عضوا إلا بالقوة باعتبار البدن الذي هو منه [illegible] يكون عنه [illegible] وهو بالنسبة
إلى هذا البدن فضلة تستحق أن ترمى فلا [illegible] وبأن المني دم [illegible] ولونه
لا

[illegible] في صورته النوعية فيكون حكمه حكم اللحم وبأنه إنما اعتبر مراتب الأعضاء وما قرب منها كاللحم والملطف
لا ما يتولد عنها كالصفراء والسوداء ولهذا لم يذكرهما وذكر اللحم وأما ذكر البلغم فلأنه عضو بالقوة أيضا لأنه
بالقوة دم [illegible] أعضاء [illegible] هذين الدليلين نظرا أما الأول فلأنا لا نسلم أن المني لم يعتبر
في الصورة النوعية وأما الثاني فلأنا لا نسلم أن الدم والبلغم أقرب إلى الأعضاء من الصفراء والسوداء نعم لو
[illegible] الدم والبلغم أعون في تكون الأعضاء منهما لكان أقرب وإنما ذكر الشعر [illegible] وأشبه العظم
[illegible] في الأعضاء المتشابهة الأجزاء [illegible] فإن أورد [illegible] الإمام وهو أنه لم قال
الروح والقلب ولم يقل القلب [illegible] والحنفية [illegible] الأرواح والقلب في
كون الأعضاء [illegible] الروح أحر من القلب إذ المراد [illegible] الجزء الحار [illegible] الكثير
لا ما يكون كيفية الحرارة فيه أقوى [illegible] بما أجاب هو عنه وارتضاه الجيلي والمسيحي وهو أنه
إنما جعلهما في مرتبة واحدة فإن كلا منهما أحر من الآخر من وجه لأن حرارة الروح أكثر كمية لكنها
أقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب أقل كمية وأكثر كيفية ليبوسته فلهذا جعلهما في مرتبة واحدة
ولم يفرد أحدهما عن الآخر [illegible] أن حرارة الروح أقل كيفية بل هي أكثر من هذه الجهة أيضا [illegible]
[illegible] ساعة فساعة [illegible] من فرط الحرارة [illegible] خوفا من
الخنق هو الروح [illegible] القلب ولهذا [illegible] في حد النبض [illegible] الروح
بالتبع لا للقلب [illegible] ساعة فساعة هو القلب [illegible] الروح سلمنا
لكن كونها أقل كيفية لا ينافي كونها أحر من القلب إذ المراد [illegible] أن يكون الحار فيه
أكثر كمية لا أشد كيفية [illegible] الروح أحر من القلب [illegible] الجزء الحار فيه أكثر [illegible] ذلك
أن يكون كيفية الحرارة في القلب أقوى [illegible] الروح أيضا أما الأول فلأن [illegible] الحرارة في القلب [illegible]
كونه أحر من الروح حتى ينافي كونها أحر من القلب لأن القلب إنما [illegible] أحر من الروح لو كان [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الفصل [illegible]
من العدد [illegible] هذه المواضع وأما الثاني فلأن [illegible] الأجزاء وإن لم [illegible] الكيفية [illegible]
[illegible]

[illegible] كيفية الروح أقوى مع [illegible] هذا من جهة أخرى [illegible] بالنظر إلى كثرة الأجزاء
والكلام في الثاني [illegible] الأول ولنا أن نجيب عن [illegible] البدن الروح والقلب
إنما يستحق أن يكون كل واحد منهما أحر مما عداهما [illegible] يكون أحدهما أحر
من الآخر فإن السؤال بالحقيقة هو أنه لم ما قال الروح ثم القلب مع ما بينهما من التفاوت في الحرارة كما قال
في باقي الأقسام ثم كذا ثم كذا [illegible] ما أجاب عنه السامري وهو
أنه [illegible] الروح في مزاجها أحر من القلب في مزاجه لكن القلب يستفيد من مجاورتها من الحرارة [illegible]
[illegible] في الطبع لرطوبة جوهر الروح [illegible] جوهر القلب [illegible] حرارة الروح بالقياس إلى حرارة
القلب كانت أكثر كمية وأقل كيفية من حرارة القلب [illegible] من الحرارتين [illegible] على الأخرى
من وجه وناقصة من وجه جعلهما في مرتبة واحدة وإن كان [illegible] مختلفين [illegible] كما سبق
[illegible] هذا القدر من المناسبة [illegible] حارين مختلفين في مرتبة واحدة [illegible] جعل كثير
منها في مرتبة واحدة [illegible] المناسبة [illegible] من المراتب في الأعضاء
الحارة وكذا في غيرها [illegible] «ثم الدم» أما أن
اللحم حار وأنه أقل حرارة من الروح والقلب [illegible] أما الأول فلأنا نجد اللحم يسخن
الأعضاء [illegible] ويولد [illegible] الحارة
[illegible] الحارة [illegible] وأما الثاني [illegible] الروح [illegible] أنه يتولد
في الكبد [illegible] حرارة منها [illegible]
عليه وأما من القلب [illegible] الثاني وأما أنه أحر من الكبد [illegible] عليه بقوله «فإنه
باتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد» وهو بالحقيقة [illegible] لقائل
أن يقول الكبد مولد للدم [illegible] حرارة [illegible] أقوى من المستفيد [illegible] ذلك
الشيء لأن العلة [illegible] يكون أقوى من المعلول [illegible] أن يكون حرارة الكبد أقوى من حرارة اللحم
المستفاد منها [illegible] الدم المتصل بالقلب [illegible] قدره وهو الذي
[illegible] من الكبد إلى القلب في الوريد الشرياني وأما سائر الدم [illegible] على الكل بأنه أحر
من

من الكبد لأجل اتصاله بالقلب فكما أن جميع الدم المنفصل عن الكبد متصل بالقلب [illegible]
[illegible] وبعضها بواسطة الشرايين فإنها مصاحبة للأوردة [illegible] دم الأوردة الحرارة
من حرارة القلب [illegible] في الروح والدم الذي في الشرايين [illegible] مصاحبة الشرايين للأوردة
ووجود المنافذ بينهما [illegible] دم البدن [illegible] «ثم الكبد»
أما أنها حارة فلأن فعلها طبخ الكيلوس وإحالته إلى الدم والطبخ وكذا الإحالة لا تتأتى إلا بالحرارة فالكبد
حارة وأما أنها أقل حرارة من اللحم فلقوله «لأنها كأنها دم جامد» [illegible] على حرارتها وعلى قلتها أيضا
أما على حرارتها فلما [illegible] أن الدم حار وأما على قلتها فلأن الدم [illegible] الجمود [illegible]
[illegible]
[illegible] بالجمود [illegible] أقل حرارة من الدم الذي لم يجمد [illegible]
[illegible] الكبد من اللحم [illegible] حرارتها [illegible]
[illegible] بالجمود [illegible] كون اللحم [illegible]
[illegible] المنعقد [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الظاهر [illegible] حرارتها أقل من حرارة
الدم [illegible] المذكور في الدم [illegible] المذكور في اللحم [illegible] حرارة اللحم المنفصل
عنها المتصل بالقلب أو الشرايين [illegible] حار [illegible] لم ينفصل
[illegible] مطلقا [illegible] الاتصال
بالقلب والشرايين أو لم يتصل «ثم اللحم» أما أنه حار فلأنه متولد من الدم الذي هو حار [illegible]
[illegible] الأعضاء اللحمية [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الأعضاء التي هي أسخن [illegible]
[illegible] الأعضاء مزاجا
[illegible] الكبد [illegible] القلب في [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]

اسبابا اخر توجب ان يكون القلب كما هو من الشحم والكبد كذلك من دون الشحم لا عارية منه وذلك لان
الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دما بالتمام بعد مفارقة الكبد في العروق التي بينها وبين القلب الدم الذي
يكون فيه يخلو الدم والقلب اقوى منها وانضج فاذا جذب القلب الدم والغذا جذب اسخن
الدم والطفه والجذب معه الاسم لانه فوق الدم ثم ذلك السمين الاتم [illegible] جرم القلب لانه عضو
اصلب من اللحم [illegible] غذاء الاعضاء واللزج لا يكون لها دسم [illegible] في المواضع
التي هي اقرب الى مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب والغضاريف وليس في الكبد شي من ذلك
فلذلك السبب كان في القلب الشحم والكبد عارية عن الشحم وهذا المسرح في غاية الحسن وهو فصل من
الفصول المسعاه من [illegible] رضي الله عنه وارضاه واحسن منقلبه ومثواه ولانه لنزل ما نطق
ان اللحم اشد حرارة من الكبد لانه [illegible] من الدم وعادة الحرارة ولا سكان [illegible] اللحم اشد
حرارة من [illegible] بالحرارة [illegible] حرارة وكان ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد لكن لانه
[illegible] بالجمود الدال على البرد فلذلك اشار الى بيان انه اقل حرارة منها وقال وهو اقل حرارة منها
اي من الكبد وانما نقص اي اللحم عنها اي عن الكبد وفي بعض النسخ وانما نقص عن الدم وهو
خطأ [illegible] راجعا الى الكبد او اللحم وفي اكثر النسخ وهو اقل حرارة منهما وفي بعض
وهذا اولى [illegible] الكبد [illegible] والطبخ والهضم كما سبق فاحتاج الى فضل حرارة على ما للحم
[illegible] وهو ان يكون اللحم ابلاه من اللحم لما كان بسبب مخالطة ليف العصب فاللحم المفرد المتوهم
عقلا [illegible] ابلاه من اللحم والكبد ابلاه منه ولا يكون الكبد لحما مفردا [illegible]
لحما مركبا [illegible] كانت [illegible] والجامع [illegible]
[illegible] ثم العضل اما انه حار فلوجهين
احدهما ان فيه اجزاء الحية [illegible] والثاني انه الة للحركة والحركة معينة على ذلك واما انه اقل حرارة
من اللحم مطلقا اي سواء كان مفردا او مركبا فلاجل ليف العصب لما خالطه من ليف العصب والرباط اللذين
هما باردان فزاد على اللحم بالرباط كما قال وهو اقل حرارة من اللحم المفرد لما خالطه من العصب والرباط الثخين
اما انه حار [illegible] اسخن حرارة من العضل لان جوهره لحمي ولانه [illegible] الاوردة [illegible]

كسره

كسره [illegible] من الروح والدم [illegible] العضل [illegible] الى بيان نقصان حرارته عن حرارة العضل
[illegible] لما فيه من عكر الدم الذي هو بارد لان عكر الدم هو السوداء الطبيعي لقول الشيخ في الطبيعي
[illegible] الدم المحمود [illegible] الى نفس [illegible] الى الطحال ضرورة ومنفعة [illegible]
[illegible] الدم [illegible] اشارة الى هذا القسم من السوداء الطبيعية وهذا [illegible] اولى الى
[illegible] حرارة [illegible] عن [illegible] لبيان حرارة [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] عنده [illegible] ذهب اليه [illegible]
[illegible] ذهب اليه [illegible] حرارة الطحال عن [illegible]
بارد [illegible] من السوداء والغذاء اشبه بالمغتذي والسوداء باردة [illegible] الطحال [illegible]
الى بيان حرارته وذلك لما فيه من عكر الدم [illegible] عكر الدم هو السوداء باردة [illegible]
[illegible] ليس عكر الدم [illegible] سوداء [illegible] لو كان سوداء [illegible] الطحال
[illegible] انه ليس شي [illegible] يكون معها دم كثير ويكون المجموع
عكرا لاجل السوداء المخالطة [illegible] الشيخ [illegible] حرارة الطحال [illegible]
[illegible] الى بيان نقصان حرارة الطحال عن حرارة العضل وذكرنا [illegible]
جعلها مسخنة [illegible] عنه [illegible] الشيخ [illegible] ويكون المجموع عكر الاجل
السوداء المخالطة [illegible] لان المركب من عكر الدم الذي هو السوداء ومن الدم [illegible] عكر الدم [illegible]
[illegible] الطحال [illegible] من عكر الدم الذي هو حار [illegible]
[illegible] عكر الدم هو السوداء وهي باردة [illegible] ما ذهب اليه [illegible]
ما ذهب اليه ابن [illegible] الشيخ [illegible] الشيخ لما تكلم في مراتب الاعضاء الحارة [illegible]
ثم الطحال لما فيه من عكر الدم فجعل الطحال [illegible] واسخن من الشرايين والاوردة لما فيها من الروح
والدم ولما تكلم في [illegible] ان الغذاء [illegible] على المعدة [illegible] الهضم [illegible]
المعدة [illegible] بل لحرارة [illegible] الكبد [illegible] الطحال
فان الطحال [illegible] الجوهر [illegible] الشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه والشرايين والاوردة [illegible] من الاعضا

الحارة بما فيها من الروح والدم والطحال لما فيه من عكر الدم [illegible] له فضل مزية في الحرارة
على الشرايين والاوردة وايضا ان عكر الدم هو السوداء والسوداء باردة [illegible] وعلى هذا
لا يصح الحكم بفضل حرارة الطحال على حرارة الاوردة والشرايين لما فيه من عكر الدم هذا الاعتراض
على ما قاله [illegible] وهو فاسد [illegible] اما اولا فلان الشيخ ما عد الطحال من الاعضاء الحارة لما فيه
من عكر الدم لانه بارد كما عرفت بل لما فيه من الاوردة والشرايين وكونه لحمي الجوهر واما ثانيا فلان قوله
فلا يكون له فضل مزية في الحرارة على الاوردة والشرايين باطل [illegible] لان الشيخ في بيان نقصان
حرارة الطحال عن حرارة العضل لا في بيان زيادة حرارة الطحال على حرارة الاوردة والشرايين واما ثالثا
فلان التعرض لما ذكره الشيخ [illegible] مستدرك لان الاعتراض [illegible] وذلك بان نقال الشرايين
والاوردة تعد من الاعضاء الحارة [illegible] ان [illegible] مركبا [illegible]
هذا الاعتراض من الفساد كما اشرنا اليه [illegible] الجواب [illegible] لان حاصل
هذا الاعتراض هو ان اشتمال الطحال على عكر الدم ليس علة مستقلة لتقدمه عليها بل يحتاج الى شي اخر
منضم اليه حتى لو قال الشيخ لما فيه من عكر الدم والاوردة والشرايين وكونه لحمي الجوهر صح كلام الشيخ
واندفع اعتراض ابن [illegible] وما ذكرناه لا يصلح جوابا عنه اما اولا فلانه نقل الاعتراض الى قوله فان
الطحال [illegible] الجوهر [illegible] الشرايين والاوردة التي فيه ثم [illegible] كلام المعترض [illegible]
تسخينه [illegible] وكيف [illegible] في الحرارة عليها واجاب عنه بوجهين الاول انه [illegible] ان جوهر الطحال
جوهر لحمي [illegible] احر من جوهر الاوردة والشرايين لانه عصبي [illegible] وشرايين [illegible]
صار حارا بمجاورة الدم والروح الكائن فيها [illegible] الطحال حار بالحرارة الذاتية والمستفادة وهما
بالمستفاد [illegible] الثاني ان معنى قول الشيخ [illegible] الشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه
اي [illegible] الشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه اما الاول فلا يصلح جوابا عنه لان الاعتراض هو
ان هذا القدر اعني اشتمال الطحال على عكر الدم [illegible] كونه احر منها [illegible] الجواب [illegible] كونه
لحمي الجوهر [illegible] والمعترض يسلم ذلك [illegible] من الجواب [illegible] الاعتراض [illegible] واما
الثاني [illegible] لا يتوجه على شي من كلام المعترض وانما يتوجه على كلامه الذي اورده في كلام

المعترض

المعترض وهو قوله [illegible] تسخينه [illegible] وكيف [illegible] في الحرارة عليها بان يقال لا نسلم [illegible] تسخينه
[illegible] وكانه انما عني كلام المعترض الى ما ذكرنا [illegible] عنه بهذا الجواب واما الشارح [illegible] جوابه
ان الطحال تعد من الاعضاء الحارة لما فيه من عكر الدم اي المرة السوداء لانه [illegible] كما [illegible] المرارة [illegible]
من انصباب المرة الصفراء اليها [illegible] انصباب هاتين الفضلتين [illegible] وفي الطحال عروق و
شرايين كثيرة [illegible] وروح [illegible] الطحال بما فيه من الشرايين والحرارة [illegible] عكر الدم
[illegible] اللطيف من الدم للكبد [illegible] صار الطحال بما فيه من الشرايين والاوردة الكثيرة لما
فيها من الدم والروح [illegible] الشرايين [illegible] الطحال من الدم والروح فيهما
[illegible] الطحال [illegible] عليها [illegible] عكر الدم [illegible] سبب [illegible] على [illegible] فيه
من [illegible] فان عكر الدم هو السوداء [illegible] لان عكر الدم [illegible] والدم حار
رطب لا بارد [illegible] السوداء [illegible] عكر الدم [illegible] هذا الجواب ايضا
فاسد [illegible] ان الطحال [illegible] من الاعضاء الحارة لما فيه من المرة السوداء [illegible] باردة
[illegible] لما ذكرنا واما ثانيا [illegible] لكونه [illegible] المرة السوداء [illegible]
[illegible] الفضلة الباردة [illegible] على كونه اقل حرارة من العضل [illegible] بالسوداء [illegible]
عليه ايضا واما ثالثا [illegible] المفضل بعكر الدم [illegible] لكونه احر [illegible] واما رابعا فلانه لو سلم جميع
ما قاله لم يصلح [illegible] الاعتراض [illegible] المعترض [illegible] اشتمال الطحال على العكر [illegible] كونه احر منها والمجيب [illegible]
[illegible] على الاوردة والشرايين [illegible] واما خامسا فلان قوله عكر الدم دم
[illegible] صريح كلام الشيخ [illegible] عكر الدم السوداء الطبيعية واما سادسا فلان قوله السوداء [illegible]
الدم [illegible] ايضا [illegible] العجب [illegible] الافاضل [illegible]
في هذا الخبط [illegible] ثم الكلية لان الدم فيها ليس بكثير
اما حرارتها فظاهرة [illegible] اشد حرارة من العضل لان جوهرها لحمي ولانها خلقت الة لجذب
البول [illegible] والحرارة معينة على الجذب [illegible] احتاجت اليها [illegible] الى بيان نقصان
حرارتها عن حرارة الطحال وذلك لان الدم فيها ليس بالكثير وانما [illegible] الدم فيها [illegible] لان الطحال

احتيج الى ان يكون متكفلا لطبخ السوداء التي ينبغي ان تنصب الى المعدة والسوداء الصرفة لا ينفعها
عضو ما فلا يمكن جذب الطحال لها اذا فالطحال الدم ولا ان ينضجها ويدفعها الى المعدة بل غذاؤه دم كثير
الكثير مما كانت الحاجة اليه ان يكون مع السوداء ولا كذلك الكلى فانها انما تجذب المائية من الدم مع ان تغذيتها
فقط اذ ليس بها هضم لشيء اخر فيحتاج الدم الكثير فالطحال احر من الكلى ولهذا كان الشحم عليها اكثر
وعليه يسيرا ثم طبقات العروق الضوارب اي الشرايين لا لجواهرها العصبية فانها بجواهرها
باردة بل لما يقبل من تسخين الدم والروح اللذين فيها وتسخين الحركة ايضا لكن هذه الحرارة مستفادة
من الغير كالدم والروح والحركة وحرارة الكلية ذاتية فلهذا كانت الكلية احر من الشرايين واعلم ان بعد
الشرايين للتسخين هذه العلة كالدال على كون حرارة الامر من حرارة الكلية كذلك يدل على كونه من الاعضاء
الحارة ومن ههنا ظن بعضهم ان استيلاء الطحال على عكر الدم كذلك حتى يكون دليلا على كونه من الاعضاء
الحارة وعلى كون حرارته اكثر من حرارة ما يأخذ عنه وهو ظن كاذب كما علمت ثم طبقات العروق السواكن
اي الاوردة لاجل الدم وحده اذ لا روح فيها ولا حركة لها ولا شك ان الحرارة المستفادة من
الدم وحده اقل من المستفادة من الدم والروح والحركة فلذلك جعل الاوردة بعد الشرايين
في المرتبة ثم الجلد ثم جلدة الكف المعتدلة وانما جعل الجلد اخر كل طبقة من الحار والبارد والرطب
واليابس لكونه معتدلا فان قيل ان الشيخ في الفصل الاول جعل اللحم اقرب الاعضاء من الاعتدال الحقيقي
واقرب منه الجلد وههنا ذكر اعضاء كثيرة اقرب الى الاعتدال من اللحم وهي الاعضاء المذكورة بينه وبين
الجلد فلعل الشيخ جعل اللحم هناك اقرب الى الاعتدال باعتبار مزاجه الاصلي وهذه الاعضاء اقرب
الى الاعتدال من اللحم باعتبار المزاج العرضي فلا تنافي بينهما ولقائل ان يقول على هذا يجب ان يكون الكبد مساويا
للحم في القرب من الاعتدال لانه جعل اللحم مساويا للكبد في الحرارة بحسب مزاجه الاصلي وناقصا
عنها في الحرارة بحسب مزاجه العارض لانه بالاعصاب وهو اقل حرارة منها لما يخالطه من ليف العصب
البارد فدل على انه كونه مساويا لها لا يقال لا يلزم من كونه مساويا في الحرارة ان يساويها في
القرب من الاعتدال في اللطف والملمس ... لان طبع الكبد مفرطة فان قلت ان الشيخ قد قال بعد
هذا ... هو الترتيب الذي ذكره جالينوس وليس ما ذكره ههنا ... لان جالينوس قال في الجوامع ومن
بعد

ومن بعد اللحم في الحرارة ما هو اقرب الى الاعتدال وهو فطرة جلدة الكف طبقات العروق الضوارب
وبعد الضوارب الجلد المكتنف فحمل القول الشيخ غير الترتيب المذكور وذكر بعد اللحم العضل ثم
الطحال ثم الكلى قلت لا مخالفة بين كلام الشيخ وما ذكره جالينوس وذلك لان الشيخ استنبط هذا
الترتيب ايضا من كلام جالينوس لانه قال في الجوامع بعد الترتيب المذكور وبالجملة ينبغي ان تعلم ان الاعضاء
التي تخالط من الدم مقدارا اكثر هي اسخن حرارة جدا والاعضاء التي لا يخالطها من الدم شيء فهي ابرد جدا
والاعضاء التي فيما بين هذه فحالها من الحرارة والبرودة بحسب بعدها وقربها من كل واحد من الطرفين
فيلزم من هذا الكلام صحة ما قاله الشيخ وذلك ان كل واحد من العضل والطحال والكلى اقرب
الى طبيعة اللحم من العروق الضوارب المتحشي ... الثالث من الاعضاء الباردة وابرد ما في البدن
البلغم اما انه بارد فيدل عليه قصور نضجه وقوله في الاوردات البارد عن الاغذية البارد وفي
الاسنان الباردة ويولد عللا باردة فلكون شفائها بالحار واما انه ابرد ما في البدن فاما لان غيره
انما يستفيد البرد منه واما لانه ابرد الاخلاط وتكون عنها الاعضاء والارواح مع ان المركب من
البسائط اقل بعدا من بسائطه وعلى هذا فان تكونت الاعضاء والارواح من البلغم كان ابرد منها وان تكونت
من غيره فبالطريق الاولى لان البلغم ابرد الاخلاط ولانه في البدن الانحلال ... الاعضاء والارواح و
البلغم ابرد من كل منها صح انه ابرد ما في البدن ثم الشعر لتعرف الاعضاء الباردة اما بالتجربة كما يلاحظ
تبرد بها الاشياء الباردة وكانقلابها بالمواد الباردة او بسائر ما نعرف به امزجة الاعضاء مما
هو مذكور في الكتب وبهذا الطريق يعرف ترجيحها في الرطوبة واليبوسة مع طرق اخر وهو التقطير في القرع
والانبيق على ما ذكر لكن الشعر ابرد من العظم فان يكن المشاهد خالفه فان كل عضو ادعي انه ايبس
من عضو اخر فمن الكلس والجزء الارضي عنه اكثر عند التقطير في القرع والانبيق والجزء المائي اقل
... الذي هو الالتيام منه بالعكس وكذلك كل عضو هو ارطب من عضو اخر ... عنه الجزء المائي اكثر
والارضي اقل والذي هو دونه في الرطوبة على العكس وهذا الطريق هو موثوق به عند الكل لكن فيه نظر لان كثرة
الكلس انما كانت تدل على كونه ايبس لو كانت سببه الترابيات فلا يخرج هنا اما اذا كانت للنارية ايضا
فلا لجواز ان يكون الكلس في احدهما اكثر مع انه ايبس ليس ... النارية وكذا الكلام في الرطوبة الا ... ان كثرة

فانه دسم رطب لان كل عضو هو اشد صلابة فهو اقل دما واكثر ارضية ويلزم منه ان يكون اشد
بردا ثم يعتبر الشيخ في ترتيب الاعضاء الباردة كما اعتبر في ترتيب الاعضاء الحارة الى التنبيه للطبع شيئا
على هذا الضابط لكنها اسمي عليه بل يعرف كل شان ... على سبيل التفصيل للتسهيل ثم الشعر
اما انه بارد فلكثرة الارضية وذلك لانه انما يتولد من البخار الدخاني والدخان من خلط البخار والعقد
من الادخان الصرف والدخان هو اجزاء ارضية تخالطها اجزاء نارية والنارية قد فارقت الشعر لانه تكونه
ففضلت الارضية الباردة واما يابسة فالارضية ولما فيها من الدهنية التي في الدخان ان ... من
الاخلاط واما انه اقل بردا من البلغم فلان فيه اجزاء دهنية والغالب في البلغم الاجزاء المائية وهي ابرد
من الاجزاء الدهنية التي الغالب عليها الاجزاء الهوائية ولان البلغم اقرب الى طبيعة الماء والشعر الى
طبيعة الارض لكن الماء ابرد من الارض على ما مر في فصل الاركان فالبلغم ابرد من الشعر ثم العظم
اما انه بارد فلوجهين احدهما انه صلب الجوهر والصلابة في المركبات لغلبة الاجزاء الارضية التي هي باردة
وثانيهما انه قليل الدم لعدم العروق والشرايين فيه او لقلتها واما انه اقل بردا من الشعر فلانه متغذ من الدم
ومجاور للاعضاء الحارة واللحم والحرارة الغريزية دائما ولا كذلك الشعر ثم الغضروف اما انه بارد
فلانه صلب ايضا وقليل الدم بعين ما قلناه في العظم واما انه اقل بردا من العظم فلا ... لان قوامه
الين من قوام العظم مع تشابه المكون مع غلبة المائية التي لاجلها ... وقوله ... الامام ... في جعل
العظم ابرد من الغضروف شك وذلك لان الارضية في العظم اكثر من المائية والمائية في الغضروف
اكثر ومذهب العلم ان الماء ابرد من الارض فكان يجب ان الغضروف ابرد من العظم وانا قلنا ان المائية
في الغضروف اكثر لانا اذا قطرناهما وجدنا الماء اكثر سيلانا من الغضروف والدهن ... في العظم
فالصفوة الادهنية اشد ... من المائية فيه نظر لان المائية في الغضروف وان كانت اكثر لكن ليس
كلما كانت المائية فيه اكثر كان ابرد والا لوجب ان يكون اللحم ابرد من الغضروف والعظم لانا اذا
قطرناها كانت المائية في اللحم اكثر من الغضروف والعظم فلا يجب ان يكون اللحم ابرد من الغضروف
والعظم لكن التالي كاذب فالمقدم مثله والتحقيق فيه هو ان المائية الموجودة في الغضروف ليست مائية
صرفة بل هي مخلوطة باللحم شبيهة به وذلك لان الغضروف الين من العظم واقرب الى طبيعة اللحم من
العظم

العظم وقد قال جالينوس ان الاعضاء التي هي اقرب الى طبيعة اللحم وافضل منه ... والكثير ... احس
ولا شك ان الغضروف كذلك لكن المتأخرون عليه بان الغضروف يغتذي من الدم الاكثر مما يغتذي منه العظم فاذن
الشيخ في الفصل الاول من القسم الخامس من هذا الكتاب الذي نحن في شرحه ان من الاعضاء ما هو بعيد
المزاج من اللحم والحال في الدم في تغذيته الى ان يتصرف فيه استحالات كثيرة مثل العظم فلذلك لم يجعل
فيه مجاري يجري فيها الدم ... الواصل منه ثم يتغذى به اللحم ولكن الغذاء كلما انه يستحيل اليه
ومنها ما هو بعيد المزاج عنه فيحتاج الدم في ان يستحيل اليه الى ان يستحيل استحالات متدرجة
الى ان ... جوهر كالعظم ولذلك جعل له في خلقته اما تجويف واحد يحوي على غذائه مدة يستحيل في
مثلها الى مشاكلته مثل عظم الساق والساعد او تجاويف متفرقة مثل عظم الفك الاسفل ولو كان
الغضروف ابعد عن طبيعة اللحم من العظم مع انه في داخل البدن وضرورة لا بد منه لئلا يتفرق
والطرف لوجب ان يكون له تجويف ايضا كتجويف العظم لكن التالي باطل اذ ليس للغضروف تجويف اصلا
فالمقدم مثله فثبت انه اقرب الى طبيعة اللحم وكلما كان اقرب الى طبيعة اللحم فهو احر فيتبع من ذلك
ان الغضروف احر من العظم فيكون العظم ابرد منه وهو المطلوب ثم الرباط اما انه بارد فلانه
نابت من العظم الذي هو بارد ولان قوامه صلب ودمه قليل واما انه اقل بردا من الغضروف فلان
قوامه الين ودمه اكثر ثم الوتر اما انه بارد فلانه مركب من العصب ومن الرباط الناشئ من
العظم وهو بارد ايضا كالعصب واما انه اقل بردا من الرباط فلليفية ولكثرة اللحم فيه ثم الغشاء
اما انه بارد فلان قوامه صلب ودمه قليل واما انه اقل بردا من الوتر فلان ... ونسجها
لكونها ... من عصب ورباط فلمن الرباط في الوتر اكثر ليكون اقوى على تحريك الاعضاء والعصب في
الغشاء اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط اشد بردا من العصب والوتر ابرد من الغشاء فان قيل ان الاعضاء
المذكورة هي اعضاء منوية تعني انها متكونة من المني والمني حار على ما ستعرف واذا كان كذلك فكيف يكون الحكم
عليها بالبرودة قلنا هذا ان كان حقا عن ان المتكون في الاعضاء المذكورة من المني الحار ... والحال انما تتكون
من المادة الغالب فيها الاخلاط الباردة الباقية التي هي مناسبة لغذائها لا كما سنعرف ان الغذاء شبيه
بالمغتذي ومناسب لما يراد من قوامه واحكامه ولما كان حالها كذلك حكم عليها بالبرودة واليبوسة

ثم العصب اما انه بارد فلان مادته صلب ولا تنفذ فيه الا قليل واما انه اقل بردا من الغضروف فلان العصب
منه ما ينشأ من الدماغ ومنه ما هو من النخاع فانه يجاور القلب والكبد والدماغ لوصف [illegible] الغليظ [illegible]
للارواح الحيوانية الصاعدة اليه فيكون العصب اقل بردا من الغضروف ثم النخاع اما انه بارد فلانه [illegible]
به ام الدماغ وفقرات الظهر [illegible] اما ام الدماغ [illegible] عصبانية الجوهر واما الفقرات فلكونها
عظاما واما انه اقل بردا من العصب فلانه مجاور للقلب والكبد ومستفيد منهما حرارة ثم الدماغ اما
انه بارد فلانه مخلوط من المخ والعصب وهما باردان لانه عصبي الجوهر [illegible] واما انه اقل
بردا من النخاع فلانه الين من النخاع والكثرة [illegible] وذلك لان الدماغ مع كونه محاذيا للقلب
[illegible] الارواح الحيوانية [illegible] الى [illegible] من النخاع [illegible]
بالقلب واما الدماغ فبارد جدا حتى انه لحس يبرد واذا لمس [illegible] ان يكون جعله هنا النخاع
[illegible] مزاجه للاصلي ثم الشحم اما انه بارد فلسرعة جموده [illegible] واما انه اقل
بردا من الدماغ فلان جوهر الشحم جوهر دسم والغالب على الدم الاجزاء الهوائية واما جوهر الدماغ
فلانه جوهر مائي [illegible] الشحم [illegible] اللحم [illegible] العالية عليه البرودة ثم السمين اما
انه بارد فلانه اذا اذيب جمد والجمود من اثار البرودة فلو لم تكن فيه استعداد للجمود لما جمد
واما انه اقل بردا من الشحم فلوجهين الاول انه لمجاورته اللحم يستفيد حرارة الثاني انه اذا اذيب فانه
[illegible] للجمود كان الشحم اقبل للجمود من السمين [illegible] الشحم والسمين هما من
الاعضاء الباردة وذكر في الادوية انهما حاران [illegible] من ان يكونا باردين في انفسهما وحارين
بمعنى انهما يسخنان البدن كاثارة الحشائش الباردة القابلة لحرارة النار واشتعالها اذا
وصلت اليها ثم الجلد فانه اخر المراتب جميعها لانه معتدل المعتدل الرابع من الاعضاء
الرطبة واما ارطب الاعضاء البلغم اما انه رطب فلو له من اغذيته رطبة ولكونه
في الاسنان الرطبة والاوقات الرطبة [illegible] رطبة واما انه ارطب ما في البدن فلان
جميع الاعضاء انما تستفيد الرطوبة منه ومن الدم والبلغم ارطب فلزم ان يكون ارطب ما في البدن ولانه
اقرب الى طبيعة الماء [illegible] ارطب مما هو اقرب الى طبيعة الارض منه فالبلغم ارطب من سائر الاعضاء
ولانه

وانه متى استولى على اي عضو كان غير مزاجه واحاله رطوبة [illegible] من سائر الاعضاء
ثم الدم اما انه رطب فلانه متولد من اغذية رطبة والكثير تولده في الاوقات الحارة الرطبة والاسنان
الحارة الرطبة [illegible] رطبة واما انه اقل رطوبة من البلغم فلانه اقرب الى [illegible] الاستحالة
[illegible] والى الجمود من البلغم لان الدم اذا سخن بالنار جمد وغلظ والبلغم اذا سخن [illegible]
[illegible] والسمين والشحم [illegible] ارطب من اللحم لجموده [illegible] اذا خلي
الدم والبلغم وطبعهما كان الدم اسرع جمودا [illegible] اكثر [illegible] واسرع [illegible] يكون ابعد من
البلغم في قبول الاستحالة [illegible] المراد [illegible] وطب [illegible] ما هو ابعد من الجمود واقرب الى الميعان والسيلان
[illegible] الاعضاء الرطبة هذا الترتيب المذكور [illegible] عليه [illegible] كل عضو هو الين فهو اكثر رطوبة ثم
السمين اما انه رطب [illegible] الغالب عليه الاجزاء المائية والهوائية والثاني انه لين الجوهر
والثالث انه مجاور للحم وهو رطب فيستفيد منه رطوبة واما انه اقل رطوبة من الدم فلان السمين و
غيره من الاعضاء كانها تستفيد منه الرطوبة ولانه اقبل للجمود من الدم ثم الشحم اما انه رطب فلغلبة
الاجزاء الهوائية والمائية عليه ولانه لين الجوهر واما انه اقل رطوبة من السمين فلانه غير مجاور للحم ولانه
اصلب من السمين ثم الدماغ اما انه رطب فلان جوهره لين واما انه اقل رطوبة من الشحم وان
كان الين [illegible] من الشحم فلغلبة الاجزاء المائية والهوائية على الشحم لانه دسم واما على الدماغ فالغالب
عليه الاجزاء المائية [illegible] والجزاء المائية والهوائية ارطب من الاجزاء المائية
وحدها ولان الدماغ لا يذوب بالحرارة كما يذوب الشحم ثم النخاع اما انه رطب [illegible] لين
جوهره واما انه اقل رطوبة من الدماغ فلانه اصلب قواما من الدماغ ثم لحم الثدي اما انه رطب
فلانه لحم غددي تغلب عليه الاجزاء البلغمية واما انه اقل رطوبة من النخاع [illegible]
[illegible] على دوام النخاع ثم الانثيين اما انه رطب فلانه ايضا لحم غددي واما انه اقل رطوبة من
لحم الثدي فلان فيه حرارة [illegible] للمني [illegible] رطوبته و[illegible] اصلب من دوام
لحم الثدي ثم الرئة اما انها رطبة [illegible] عليه لين قوامها واما انها اقل رطوبة من لحم الانثيين فلوجوه
[illegible] احدها انها اصلب قواما منه وثانيها انها مجاورة للقلب [illegible] رطوبتها بسبب حرارته وثالثها

انها دائمة الحركة والحركة مجففة ثم الكبد اما انها رطبة فلان جوهرها [illegible] واما انها اقل رطوبة
من الرئة [illegible] ثم الطحال اما انه رطب فلما فيه من الدم ولكونه لحمي الجوهر واما انه
اقل رطوبة من الكبد فلان [illegible] اصلب من [illegible] غذاؤه من دم غالب عليه [illegible] السوداوية او
السوداء [illegible] الكبد ثم الكليتان اما ان الكلية رطبة فلانها عضو لحمي
[illegible] واما انها اقل رطوبة من الطحال [illegible] من دم الطحال [illegible] اصلب من
[illegible] ثم العضل اما انه رطب فلان [illegible] الجميعة واما انه اقل رطوبة من الكلية فلوجهين الاول لان
فيه اجزاء عصبية [illegible] والثاني انه متحرك [illegible] وذلك مجفف ثم الجلد اما انه رطب
فلما فيه من الدم واما انه اقل رطوبة من العضل فلان العضل [illegible] دم [illegible] الجلد [illegible] فهذا هو
الترتيب الذي ذكره جالينوس يعني في الجوامع [illegible] هذا الترتيب لكن للشيخ [illegible]
[illegible] جالينوس الرئة على الكبد [illegible] جالينوس [illegible] يلزم منها كون الكبد ارطب من
الرئة [illegible] فان غذاء الرئة اسخن من غذاء الكبد [illegible] اسخن [illegible]
فان الصفراوي [illegible] من اسخن الدم المجاور للقلب [illegible] للصفراء [illegible]
[illegible] كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به [illegible] دائم [illegible] مركب من [illegible]
[illegible] بحرارته [illegible] ورطوبته [illegible] من المنافذ [illegible] الحرارة الغريزية والهواء المحيط بالبدن
[illegible] الحركات [illegible] من الاعراض النفسانية [illegible] يجب [illegible] في البدن من الاطوبات
اما [illegible] خفيا [illegible] من [illegible] البدن [illegible] ظاهرا [illegible] والمني [illegible] العرق
والبول والبراز [illegible] اتصال [illegible] الى [illegible] بما [illegible] منه و[illegible] العوض
[illegible] الغذاء [illegible] لان الغذاء عوض [illegible] البدن [illegible] ان يكون شبيها به ليقوم مقام ما تحلل
من البدن ويتصل به فثبت ان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بالغذاء [illegible] منه ان كل
ما كان غذاؤه اسخن من غذاء [illegible] من ذلك [illegible] الرئة في جوهرها اسخن من
الكبد وكلما كان اسخن [illegible] في جوهره [illegible] يلزم ان الرئة ايبس من الكبد
[illegible] الجيلي [illegible] الكبد [illegible] ان الرئة ايبس من الكبد
الى

الى ان هذه المقدمات [illegible] الشيخ لا يستدل [illegible] الى بيانها واما ثانيا
جالينوس فانه يلزم من قوله كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به [illegible] الرئة تغتذي من
اسخن الدم واكثر مخالطة للصفراء ان يكون الرئة ايبس من الكبد ولكن لما كان الشارح [illegible]
[illegible] الجواب [illegible] لا الذاتية و[illegible] اعتراض الامام [illegible] العاص [illegible]
الشيخ [illegible] عند جالينوس والشيخ [illegible] سواء كان [illegible] ام لا [illegible]
[illegible] وقررناها واشرنا الى ما هو الحق فيه [illegible] الاجوبة [illegible] فنقلنا هذا جالينوس
[illegible] لكن [illegible] الامام [illegible]
[illegible] كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به [illegible] الشيخ [illegible] على انها
تغتذي من الدم الصفراوي [illegible] مزاجها الغريزي [illegible] عصبانيا [illegible] المرار
[illegible] الصفراء [illegible] البرودة والرطوبة [illegible] يغتذي به [illegible] الرئة [illegible] اللحم الصفراوي
رطبا لم [illegible] اللحم الصفراوي الى الرطوبة [illegible] الصفراء [illegible] العظم
فانه [illegible] العظم ليغتذي به [illegible] في غاية الرطوبة
والعظم في غاية اليبوسة [illegible] السامري [illegible] المراد بالمزاج الغريزي
ما حصل عند التكون [illegible] لحاجة من الطبيعة [illegible] المزاج الحار اليابس [illegible] الحاجة
الطبيعية الى انصباب المرة الصفراء [illegible] عصبيا [illegible] المثانة [illegible] الصفراء
و[illegible] الرئة لانه اذا [illegible] لم يكن [illegible] المزاج الرطب [illegible] صار
[illegible] الصفراء [illegible] ان المزاج [illegible]
[illegible] ذلك عند التكون [illegible] لحاجة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الرئة [illegible] رطبة [illegible] لانه فاسد [illegible] عليه
بعد ان نسب الجواب الى [illegible] سهوا [illegible] الجواب [illegible] الفاضل [illegible] في
[illegible] انه قول الصفراء [illegible] مزاجها الى الحرارة واليبوسة لان الغذاء لا يقلب
طبيعة المغتذي بل المغتذي يقلب طبيعة الغذاء [illegible] الذي [illegible] تغير

المزاج الى طبيعتها حتى تصير مزاجها اصلح لها واما ثانيا فلانه لا يصح ان يقال لهذا الغذاء [illegible]
بل هذا اولى في حقها من الرطوبات الواصلة اليها لشرع فانها تصل اليها من الاسافل [illegible] الاعالي [illegible]
اسفنجي بالطبع [illegible] وهو ليس ارطب من المرارة فانها باطلاقه [illegible] لا غذاء به
المرطبة [illegible] والمبردة [illegible] بالاغذاء [illegible] لا يقال ان الغذاء لا يغير المعتدى [illegible] سلمناه لكن
المرة المعينة للصفراء الى مزاج [illegible] الذي [illegible] المرار [illegible]
داما من الصفراء [illegible] واما ثانيا فلان [illegible] الرطوبة [illegible] على سبيل البل [illegible] الى طبيعتها
ليست [illegible] المرة الصفراء التي على سبيل البلة [illegible] الجوهر الى طبيعتها لو كان الشيخ ما
ادعى ان مزاج الرئة في الاصل [illegible] جالينوس على الوجه الذي قررنا سلمناه لكن لما كان
اعتراض الامام بالحقيقة على الغريزي اذ السابق عنه الى الفهم هو المزاج الذي يكون عند التكون لا الذي
يحصل بالاكتساب [illegible] الغريزي [illegible] للتشابه في اصل التكون [illegible] مندفع الاعتراض
بحمل اللفظ على ما لا اشعار له به [illegible] وهو ان المراد من المزاج الغريزي المزاج المتمكن سواء
كان عند التكون او بالاكتساب سلمناه لكن [illegible] الشيخ ما ادعى الى الآخر كيف [illegible]
[illegible] الى الآخر [illegible] الظاهر [illegible] سلمناه لكن كيف يجوز ان يراد بقوله انها
في جوهرها ليست برطبة انها في غذائها [illegible] من استفاد [illegible] هذا الوجود الواسطة
وما الوجه في الجواب [illegible] ان البدن دائم التحلل [illegible] محتاج الى بدل [illegible] بالغذاء
بالحقيقة هو الوارد على البدن الذي صار شبيها [illegible] عن البدن [illegible] والذي يدل على ذلك
قول بقراط [illegible] الغذاء [illegible] وما الذي ليس كذلك فيسمى غذاء مجازا على
سبيل الاشتراك وذلك لان الذي هو غذاء بالقوة ما دام خارجا عن البدن [illegible]
[illegible] في المعدة [illegible] دما في الكبد [illegible] ما تم النضج في العروق [illegible]
استحال الى [illegible] في سطوح الاعضاء المتشابهة الاجزاء [illegible]
سيغذو او [illegible] يصير غذاء والذي يدل عليه قول بقراط [illegible] هو ما سيغذو [illegible]
ثبت هذا [illegible] قول الشيخ هنا الغذاء لا بد ان يكون شبيها بالمغتذي [illegible] الغذاء الحقيقي
والام

[illegible] وقد قيل [illegible] من اسخن الدم واكثره مخالطة للصفراء على
[illegible] ان ذلك الدم [illegible] لحم الرئة [illegible] الصفراء [illegible] لما سبق
ان اللحم [illegible] المزاج من الدم [illegible] بالحقيقة [illegible]
الدم [illegible] الواصل اليها [illegible] الى ان يغتذي به لحم الرئة [illegible] المرارة [illegible]
[illegible] المرارة لا يغتذي بالمرة [illegible] اليها [illegible] لا نسلم انا نغتذي [illegible] بالدم
[illegible] بان [illegible] الا بالدم [illegible]
ان [illegible] الى [illegible] الى استحالات [illegible]
[illegible] المرار [illegible] غذاء بالفعل [illegible] بالمغتذي [illegible]
في [illegible] غذاء [illegible] بالفعل [illegible] غذاء بالفعل بعد استحالات [illegible]
على ذلك قول الشيخ [illegible] الاعضاء [illegible] محتاج الى ان [illegible] من الغذاء [illegible] في الوقت
[illegible] الى ما [illegible] ان [illegible] القياس [illegible] على مذهب الشيخ [illegible]
[illegible] هنا [illegible] الامام [illegible] معنى قوله ولكن
يجب ان تعلم ان الرئة في جوهرها اي حقيقتها وغريزتها ليست برطبة شديدة الرطوبة لان
كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به وفي بعض النسخ بما يغتذي به شبيه في مزاجه
العارض بما يفضل فيه وفي بعض النسخ عنه والرئة تغتذي من اسخن الدم واكثره مخالطة للصفراء
نعلمنا هذا اي [illegible] من [illegible] وكل عضو شبيها [illegible]
[illegible] عليه جالينوس نفسه وفي بعض النسخ بعينه [illegible] الى هذا [illegible] كان
[illegible] الرئة [illegible] من الكبد [illegible] ولكنها
اي الرئة [illegible] من الجهة التي ذكرت [illegible] ارطب من جهة اخرى لانها قد يجتمع فيها فضل
كثير من الرطوبة مما يتصعد وفي بعض النسخ اليها من بخارات البدن وما ينحدر وفي بعض النسخ
اليها من النزلات [illegible] على هذا اي على ما ذكر [illegible] ارطب فالكبد ارطب
من الرئة كثيرا في الرطوبة الغريزية والرئة اشد ابتلالا وان كان دوام الابتلال قد

[illegible] ارطب ايضا واعلم ان [illegible] من نفس جوهرها [illegible]
كونها [illegible] عصبانية [illegible] من العروق الشوارد [illegible]
[illegible] رطبة [illegible] كلام [illegible] وكلام الشيخ [illegible]
الرئة ارطب من الكبد اي بالرطوبة الغريبة [illegible] قول الشيخ الكبد ارطب منها اي بالرطوبة الغريزية وكذلك
يجب ان تفهم من حال البلغم والدم من جهة اي من [illegible] في امر الرئة والكبد [illegible]
تلك الجهة [illegible] على الشيخ [illegible] لو كان حال البلغم الطبيعي مع
الدم كحال الرئة مع الكبد لكان الدم ارطب من البلغم بالرطوبة الغريزية [illegible] بالرطوبة
الفضلية [illegible] البلغم ارطب من الدم بالرطوبة الغريبة [illegible] بالغريزية [illegible]
البلغم الطبيعي دم غير نضيج لم يتحلل عنه الرطوبة المائية [illegible] اذا استحال دما بالنضج
[illegible] لم [illegible] الدم [illegible] لم يكن في البلغم [illegible] الدم [illegible]
البلغم [illegible] بالاستحالة الى الدموية والبلغم لم يستحل اليها بعد وهو ان ترطيب البلغم
في اكثر الامر هو على سبيل البل وترطيب الدم على سبيل التقرير في الجوهر اي حقيقة الشيء
وحرمته والمراد بالرطوبة [illegible] في الجوهر ان يكون الجزء الرطب قد نفذ في الجسم [illegible]
[illegible] مزاجه [illegible] الاجزاء الرطبة [illegible] ذلك الجسم والبل ما يكون على
[illegible] الرطب [illegible] على سبيل [illegible]
في الجوهر ورطوبة [illegible] على سبيل البل بالمعنى الذي ذكرنا [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] المزاج [illegible]
[illegible] البلغم [illegible]
والسوداء [illegible] ترطيب الدم بالجوهر وترطيب البلغم بالبل [illegible] كون البلغم ارطب من الدم
[illegible] البلغم ارطب من الدم [illegible] العضو الذي [illegible] البلغم ارطب من العضو الذي يغتذي
بالدم [illegible] الدم رطبة الجوهر اكثر من رطوبته بالبل [illegible] ترطيب البلغم بالعكس
[illegible] الشيخ [illegible] المرطبين [illegible] على
السوا

السواء لانا ايضا نقول في البلغم اذا اغتذى العضو ونفذ في اجزائه انه يرطب ذلك العضو ترطيبا
على سبيل [illegible] الجوهر [illegible] الدم اذا لم ينفذ في العضو [illegible] انه يرطبه على سبيل البل [illegible]
[illegible] وظاهر [illegible] من جهة الناسخ الاول [illegible] الواجب [illegible] هكذا الحيث ان تفهم
من حال البلغم والدم وهو ان رطوبة الدم التي [illegible] رطوبة [illegible] فضلية [illegible]
حظه من النضج [illegible] من الرطوبة التي كانت [illegible] لاختلاط [illegible]
[illegible] البلغم في الاكثر [illegible] ترطيب البلغم بالبل [illegible]
[illegible] وترطيب الدم [illegible] الخلطان في الترطيبين [illegible]
ان هذا [illegible] من الناسخ الاول [illegible] من المنسوخ [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] عبارة الشيخ صحيحة [illegible] على
ان البلغم الطبيعي المائي [illegible] البلغم المعروف بالمائي [illegible] طبيعي [illegible]
التشبيه بالماء من جملة العناصر [illegible] شبهوا [illegible] بالاركان [illegible]
[illegible] والبلغم الطبيعي [illegible] فيها [illegible] للتعليل لان البلغم الطبيعي
[illegible] ابدا يكون في نفسه اي في جوهره [illegible] اشد رطوبة اي من الدم لقوله فان الدم لما
يستوف حظه من النضج تحلل منه شيء كثير من الرطوبة التي كانت في البلغم المائي الطبيعي
الذي استحال اليه اي الى الدم فيجعل بعدا [illegible] ان البلغم الطبيعي دم اي مجازا
[illegible] بالقوة [illegible] بالقوة [illegible] استحالة
بعض الاستحالة اي من استحالات الدم [illegible] البلغم بعض استحالة الدم [illegible] الكلام ان
[illegible] البلغم الطبيعي دم بالقوة [illegible] استحالات الدم [illegible]
[illegible] بعض الاستحالة [illegible] الكلام صحيح [illegible]
كثير من القاصرين [illegible] هذا الكتاب [illegible] البلغم
مجازا [illegible] هذا الكلام [illegible] البلغم دم [illegible]
بعض الاستحالة [illegible] البلغم [illegible] بعض استحالة الدم

بعض الاستحالة او ربما استحالة ولما ازدادت استحالته لم تبق بلغما بل صار صفرا او سوداء لان
ذلك عن صورة اللون لم يكن والصحيح ان تغيّر الشيء الى هذا هو ان البلغم طبيعي استحال بعض
الاستحالة وهكذا يوجد في بعض النسخ وهو ليس شيء لانا لا نسلم ان البلغم ما لم يكن هو بلغم معتبر
ما كان مثلنا والبلغم دم بالاعتبار ما يكون وليس مجازا لم اولى من مجاز التغير كلامه الى كلام ولسنا
سلمنا ان البلغم بلغم مجازا لكن نسلم انه بلغم استحال بعض الاستحالة لانه بلغم استحال تمام الاستحالة
واما من يعتبر كلام الشيخ هو ان المراد التي تولد هذا البلغم عنها شانها ان تصير دما ولما كانت
الطبيعة تلقيها طبيعيا صارت دما بالقوة القريبة من الفعل وقد حصل لها بعض ما حصل للدم من الاستحالة
فلذلك كان البلغم الطبيعي دم استحال بعض الاستحالة كما قال الشيخ لكن قابل لحقه ان يهدا
السعد فلا يحتمل بالتعبير اللائق لما يعتبر العزيز العلم المبحث الخامس في الاعضاء الباقية
واما اليبس ما في البدن فالشعر لانه من بخار دخاني اي من هوا فيه اجزاء مائية وارضية تلطفت
بالحرارة واختلطت به اختلاطا لا يميز الحس بينها ومن اجزاء الهوا وذلك لان الحرارة اذا عملت
في الجسم الرطب كالحار في الماء فما ارتفع منه يسمى بخارا واذا عملت في الجسم اليابس كالنار في الحطب
فما ارتفع منه يسمى دخانا فالبخار هو ما فيه اجزاء مائية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا كما ذكرنا
والدخان هو ما فيه اجزاء ارضية تلطفت بالحرارة واختلطت به الاختلاط المذكور وعلى هذا اذا عملت
الحرارة في الرطب واليابس كالابدان فما يرتفع من الاختلاط الرطبة واليابسة فما ارتفع منه
اما بخار دخاني وذلك اذا اغلبت الاجزاء الارضية على الاجزاء المائية واما بخار ضبابي وذلك
اذا غلبت الاجزاء المائية على الاجزاء الارضية ومن الناس من يولد الاشياء والفرق ذكرها من المراد
الشعر فلذلك كان زنه من خلط البخار بكسر الخاء لا بفتحها فانه خطأ ظاهر والمراد منه الخلط
الذي يكون منه البخار وهو الاجزاء المائية لا كلها بل اجزاؤها الا القدر اليسير الذي به تماسك الارضية
وهو خلط الدخان على ما سر خلط البخار ولكون الاجزاء الارضية غالبة على الاجزاء المائية التي
بها تماسك الارضية غلبة ظاهرة اخلو الصرف على الغالب وذلك وانعقدت الدخانية البخرية
اي الغالب اعلاها على من ليما دنى بصيرة يعلم بديهة العقل ان الدخان الصرف اعني الاجزاء

الارضيه

الارضيه الخالصة عن المائية لا تنعقد لتشتتها فاذا انعقدت دل على ان فيها رطوبة مائية تماسكت
تلك الاجزاء بها واذا لم تنعقد مع ان الدخان ليس صرفا على ان المراد منه ما الغالب عليه الدخان كما بينا
والخلاف في الصرف والراد به الغالب مطابق لاصطلاح الاطباء فان الاقراط في تقويم المعرفة لما يتكلم في الغني
الصرف من الصفرا والبلغم اراد به ما يكون الغالب عليه احدهما وعلى هذا يكون هذا القول من الشيخ
موافقا لما قاله في الشفاء ولما قال محمد بن زكريا في الحاوي نقلة عن جالينوس وهو ان يكون الشعر ليس
من الدخان الصرف بل مما يغلب عليه الدخان فانا قلنا لما علمنا ما قاله الامام واعلم ان جالينوس
في هذا المقام من الجامع ذكر مثلا لطيفا في كيفية حدوث الشعر فرايت ان اذكره اذ لا يوجد
مثله في موضع اخر بل الشيء الذي يخرج من البدن وسبيله ان يكون صافيا البدن ولما يثقب
الجلد ويخرج والنجم ذلك الثقب من ساعته وعلى الحال كان بمنزلة ما يجد ذلك يعرض في جميع
الاجسام الرطبة من ذلك ان السمك اذا خرق الماء وتقدم فيه ساعته ما ينفذ السمك بعود الماء
الى اتصاله ولا يبقى فيه ثقب موجود لنفوذ السمك او لسبب ومن ذلك النشا اذا طبخ بالماء واغلي
فانك تجد البخار اذا خرج من موضع علات الرطوبة في الحال الى الموضع الذي خرج منه ذلك البخار
وتحيّز بعده وبسرعة تخرج بعده فعلم من ذلك ان البخار الخارج من البدن الرطب لا يبقى منه
شعر لانسداد المسام بعد خروجه ولذلك قل نبت على الابدان الرطبة الشعر كما ان الصبيان
والنسوان والخصيان وهذا السبب هو من قبل الخارج من البدن عند جالينوس من فعل الطبيعة على
راي اكثر الحكما قالوا ان الطبيعة جعلت في البدن ثقبا غير ظاهرة لكيما تخرج منه الفضل ثم قال
وان هو صادف البدن يابسا ثقب ايضا الجلد ونفذ الا ان ذلك الثقب لا ينسد حينئذ التحامه
مثلا ارويت ذلك مرارا اخر وخرجت منه اضايع البخار رطوبة صلب الموضع فصار مجرى مفردا
لنفوذ ذلك منه والشيء الذي يجري ويخرج من هذه الثقب الرطوبة واما بخار فان كان رطوبة
فلا بد ان يكون اما رقيقة واما غليظة فان كانت رقيقة وكانت المجاري واسعة خرجت وسالت
منها بلا مانع وان كانت غليظة وكانت المجاري ضيقة لم ينفذ فيها عادت راجعة الى داخل
واندفعت الى عمق البدن وخرجت بالبول وان كان الشيء الذي يخرج من البدن بخارا فلا بد

من ان يكون اما من جنس البخار الرطب اللطيف فيخرج بلا مانع الا ان يعني به البخار الضبابي وظاهر
انه لا يتكون منه شيء من جنس الرطوبة الشعر لم يكن واما من جنس البخار الدخاني اليابس الغليظ وهذا اذا
انتشر وتعب ولج في الثقب ولم يمكنه ان يخرج منها الى خارج ولا ان يدفع الى داخل لاشتباكه ويبقى
يبقى حبيسا هناك وعلى طول المدة تعاونه الحرارة الطبيعية فتحرقه وتلزقه وتدفعه اولا فاولا ويخرج
من تلك الثقب التي في الجلد من غير ان يطلع اصله سبيل بعضه بركوبه في الجلد وبعضه بارزا عن وجهه
وهذا الشعر فالجزء الذي هو ركن من الطاقة منه في الثقب شبيه باصل النبات والجزء الذي هو منه خارج
شبيه بقضيب النبات واذا كان لما في الشعر على ما وصفنا يعدي كما في كونه الى ان يكون البدن حارا
يابسا وذلك لانه يتولد منه البخار الدخاني الذي هو مادة لكون الشعر ولهذا صار كل من
كان مزاجه حارا يابسا اكثر الشعر وكل من مزاجه باردا رطبا او باردا او رطبا فانه اقل عزوا فالبخار
لتصير في البدن ثقب ينبت منها الشعر اذا كان حدوث هذه الثقب على ما وصفنا انما هو بسبب لسعة
الجلد ولذلك صارت الابدان الرطبة لا ينبت فيها الشعر مثل ذلك كما ان الصبيان التي لا ينبت فيها الشعر
وان كانت حارة المزاج والابدان اليابسة ينبت فيها الشعر وان كانت باردة مثال ذلك ابدان
الشيوخ اولى ويظهر من هذا ان اليبوسة اعون في كون الشعر من الحرارة وان كان لا بد
من احدهما بدون الاخرى فهذا هو التفصيل المذكور واعلم ان مادة الشعر البخار الدخاني
الحار اليابس وفاعله الحرارة الطبيعية التي هي آلة للقوة الطبيعية الفاعلة انما تحرق البخار
وتقويه وتدفعه والآلات التي بها تم امره وهو الثقب المذكورة لاجل الخروج منها وارتباكه
فيها والسبب الغائي الذي لاجله يكون الشعر سببان احدهما عام وهو تنقية البدن من الفضول
الدخانية الغليظة والاخر خاص وهذا احد قسمين اما الزينة مثل شعر الراس واللحية واما المنفعة
مثل شعر الهدب والحاجب لاجل محافظة على البصر عن العرق ولذلك لا يشيب الهدب
من بين سائر الشعور وان ابيض يكون مضرا بسبب يحيل للكحل البصري ويوجد في هذا الباب وليس ايضا
ينبت في ابدا الكون دون غيره واعلم ان الطبيعة لم تقصد ايجاد الشعر بالذات بل بالعرض
بواسطة دفعها الفضول ولكن حيث ما وجدته وان كان بالعرض استعملته كالشيء المنتفع به

المقصود

المقصود فجعلت بعضه للزينة كشعر اللحية وبعضه للوقاية كشعر الراس وان كان للزينة ايضا ولهذا
يكون مع الهدب ابعد بلا هو اسطة ويكون الحافظ عن الوقاية والزينة كشعر الباطن لكنه يدل ذلك الحق
الاصلي بان الشوك لما كان زيكشن الورد من الازرع وان كان من غير قصد منهم فهم جعلوه كالشيء المستنفع
به المقصود فلذلك جعلوا بعضه للوقاية وهو ما يوضع على حواشي الازرع اتقاء المجتازين وبعضه
للزينة ان كان يصلح لها وما لم يصلح لها تركوه كالفضل الطبيعي سواء استعملوه فانه مثل ظرفين يلقى
فيهما حاجة يعمله بالشعر مستدركها ان شاء الله تعالى في الفصل الثالث من التعليم الثالث في الزجيه
ثم تلك واذا اقتصت مادة البدن من اشياء الباقية الى جلد باطن الكف لشطران من اجل في السر
من مزاج لم يوجد ايبس ما هناك الشعر واما اولى واما يكون كذلك لما علم من انه لا من
البخار الدخاني اليابس الغليظ ولا سوى من الاعضاء كذلك ثم يكون هو ابيس ما في البدن ثم العظم لانه صلب
الاعضاء واما استدل على يبوسة العظم بالصلابة وان كانت ظاهرة لتكون ذلك تنبيها على ان الصلابة
دل على اليبس فيكون ذلك كالقاعدة للباب وانما الحق كونه اصل يبوسة من الشعر والله اشار بقوله
لكنه ارطب من الشعر لوجوه اربعة ذكرها الشيخ احدها ان ملمس العظم ارطب من ملمس الشعر
ملزم ان يكون ارطب منه ثالثها ان ملمسه ارطب وهو ان كون العظم من اللحم وكون الشعر من البخار
ثالثها ان وضع العظم وضع نشاف للرطوبات الغريزية لانه مدفون في اللحم والشعر منفصل عن الرطوبات
ملزم ان يكون العظم ارطب ولو كانت ملاقاتها مساوية في اليبوسة واما قال الشيخ
البرهان على ذلك البراهين انما لبيان ومنها ان العظم تغتذي كثيرا من الحيوانات والغذاء
انما يكون جسم رطب حتى يكون قابلا للتحول الى ما يشاكل المغتذي والشعر لا يغذو شيئا من
الحيوانات الا نادرا ورابعها انا لو اخذنا مقدارين متساويين من العظم والشعر وقطرناهما في القرع
والانبيق لسال من العظم ماء ودهن اكثر مما يسيل من الشعر ويبقى ثقلا اقل فيكون الرطوبة في العظم اكثر
والى هذه الاوجه الاربعة اشار الشيخ بقوله لان كون العظم من اللحم ووضعه وضع نشاف للرطوبة
الغريزية ممكن منها اي من الرطوبة الغريزية من اللحم المحيط به ولذلك ما في العظم يغذو كثيرا
من الحيوانات والشعر لا يغذو شيئا منها اي من الحيوانات ويشبه ان يغذو الخفاش وعلتها

كما تدخل من ان الخفافيش تمصته اى الشعر وتسيغه وانما علم البعض على المساغة
ولم ان القياس العكس لما حكى من انها تمصه فى الفم اوليتما تم تسيغه لكنا اذا اخذنا تدخن تساوى
من العظم والشعر فى الوزن نقطرنا هما فى القرع والانبيق سال من العظم ما هو اكثر وبقى
له ثقل اقل فاذا العظم ارطب من الشعر فان سبيل هذه الوجوه نظرا ما المراد فلان اللحم الذى هو
ماء العظم دم سيما لم صلب كما ذكر فى فصل الاخلاط ومن اين لنا ان الاذابة اسرع من ذلك اللحم
والدخانية المنفعل للتكون فى الشعر لما سوى الا ان يكون فى جهة دوام النفوذ وانعطاف الشعر يدل
على ان الشعر اوطب من العظم واما الثانى فلان التشنف يدل على الحركة هو الجسم الشاف يكون فى عقا
السوسة ثم ان الرطوبة التى تحصل فى الجسم الشاف تكون فى غاية السوسة ثم ان الرطوبة التى تحصل
فى الجسم الشاف بالنشف ليست اصلية للجسم كما ذكر فى باب الدم ان لا عظم شبيه فى مزاجه الاصلى
ما فصلى به وشبيه فى مزاجه العارض ما تصل به فالعظم يجب ان يكون فى مزاجه الاصلى فى غاية السوسة
ثم ان الرطوبة التى تنفصل من الاعضاء الاصلية تكون
للعظم مزاجا عارضا فلا يمكن ان يستدل به على ان العظم ارطب من الشعر واما الثالث فلانا لا نسلم ان الشعر لا يعدو
شياء منها فان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فكيف وحال الخفافيش نظرا اليهم واما الرابع فلان
الرطوبة التى تسيل من العظم ليست رطوبة اصلية للعظم بل رطوبة اسبقة من الاعضاء الاصلية فاذا ان اشار
الوجه ان العظم ارطب من الشعر بمزاجه الاصلى بل عسى ان يكون ارطب منه بمزاجه العارض فلنا اما الاول
الاول فنعلم ان الدم المسوى على كل حال ارطب من الاذابة الصرفة ليعان ذلك وحده بن ولا احمال
ذلك على كثير من خطر واستدل به على ان اجزاء الارض اقرب الى النار بالاحتراق واما دهانة فلا يكون
لا نعقد ما سكته المراجمة ويصير مائلا للانعطاف واما حلابته فلغلبة المادة الناسبة المحترقة
فيه واما العظم فصلابته وعدم مطاوعته للعطف فلاجل الجود ما فيه من المائية بسبب برد مزاجه
الاصلى لذلك فصل من تقطره مائية اكثر ما يحصل من الشعر وكون الجود سلاله اصلب من اللحم ان يدل على
انه ايبس منه بل يدل على كونه ما اثر الجود من البرد وان كان ارطب منه واما فى الثانى فلان التشاف ليس
لا يكون ابدا الماس الرطوبة الغريبة بل انما يكون من الرطوبة الغريزية كما صرح به الشيخ والرطوبة الغريبة

ما كين

الا نكل العضو عنها بل تمنع فيها وتضعف قوة الان الرطوبة الغريزية يتكون منها العظم ملئيس المراد من النشف
الاجتذاب الرطوبة الغريزية لتعدد كيبه واما فى الثالث فلان تحذيه اللحم الكثير الحيوانات معلوم وذلك ان جميع السباع
واكثر من البهائم والناس يغتذون به واما الشعر فلا يغتذى به حيوان فى الظاهر واغتذاء الخفافيش به ليس
بمعلوم انما يظن بذلك لانه يتسلب شعر الصبيان ويوجد فى عشه واما فى الرابع فلان المتقطر من العظم
ليس المخ الذى فى تجاويفه وهو غذاؤه والرطوبة التى بها صار منعقدا صلبا ولهذا النار واما من الشعر
فلا يسقط الا الدهانة التى بها صار متصلا مائلا للانعطاف واستقطر من اجزاء الاصلية شئ لما بقا
متصلا به وما كمل الترما يحصل من العظم هذا ويدل على ان العظم ارطب من الشعر ان العظم يبلى وينخر
بسرعة وهلك لما فيه من اجزاء الرطوبة واما الشعر فانه يبقى زمانا طويلا ما يتغير وذلك لكثرة الاجزاء
اليابسة فيه وايضا العظم يغتذى بالمخ وهو بالاذابة وهو قريب من المزاج الارلك ابن جميع فى منقح
القانون الاظل يفضا ء المصنف ان يدل على قوله و وضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية ووضعه
وضع منشاة للرطوبة الغريزية بالشن المهملة اى ممتازا منها شيئا بعد شئ من قولهم سافت الدابة
اذا قاعوته مشربت منه ساعة بعد ساعة فان التشف يدل على جفاف يحصل لبلة كما تنشف الغدا
حيا يبلوا واستوله مكان جذب العضو الغذاء واستياره منه شيئا بعد شئ استولى تعيد لك لانه لم
انه استولى بعد انه يصح معنى ولفظا ويعطى معنى مسافه اما معنى فلان نشف العظم العضو عبارة
عن شربه اياه لعول الجوهرى فى الصحاح نشف الثوب العرق ونشفت الحوض الماء اى شربته واستوله
فى جذب الغذاء اليس بعيد واما لفظا فلان النشاف فعال من النشف وهذا المثال يدل على كثرة الفعل
ودواله فنشف العظم المخ يكون عبارة عن شربه اياه ساعة فساعة واذا صح لفظا ومعنى لم يحز تغيير
ولا تفصيل مسافه عليه ولا مشاهد بالشن المعجمة على ما من انه روى ايضا من قولهم سافهت فلانا
بالكلام اذا واجهته من فيك الى فيه او من قولهم ما مشفوه اذا اكثر عليه الناس واستعاصوه كانهم
اخذوه بشفاههم فانها لا تخلوان عن تعسف على ما فى النسخ الصحيح الاول وبعد العظم فى
اللين الغضروف اما انه ما يبس فلصلابة جوهره ولعله اللحم فيه واما انه اول بعده من العظم فلان يوم
اللين من بوام العظم ثم الرباط اما انه يابس فلان جوهره صلب ولانه نابت من العظم الذى هو صلب

واما انه اول بعده من الغضروف فلانه الين قواما منه ثم الوتر اما انه يابس فلصلابة جوهره
ولعدمه على تحريك الاعضاء واما انه اول بعده من الرباط فلما فيه من العصب الذى هو الين من الرباط
ثم الغشاء اما انه يابس فلصلابة جوهره واما انه اول بعده من الوتر فلانه عصب ما عرض وهو ارطب
من مجموع العصب والرباط ولان الوتر اصلب لان المقصود منه تحريك الاعضاء وذلك انما فى الصلابة
والمقصود من الغشاء احاطة الاحشاء وحفظها فى الجسم وذلك انما فى اللين ثم الشرايين اما انها يابسة
فلصلابة جوهرها لكونها عصبية واما انها اول بعده من الغشاء فلانها تجاور الدم فى تستفيد منه
رطوبة فيصير بها ارطب ثم الاوردة اما انها يابسة فلصلابة جوهرها واما انها اول بعده من
الشرايين فلان جوهر الشرايين قريب من جوهر الغضروف واما جوهر الاوردة فقريب من جوهر
العصب ولان الدم يجرى فى الاوردة ارطب مما يجرى فى الشرايين والدم الذى فى الشرايين يكون اسخن
فتكون تجفيفه للشريان اشد من تجفيف الدم الذى فى الاوردة ولان الشرايين تحفظها دوام حركتها
ومن هذا نعلم ان ما يوجد فى بعض النسخ ثم الاوردة ثم الشرايين خطأ عملت للادلة المذكورة ونقل
ان فى الجامع قلة العروق الضوارب ثم عصب الحركة اما انه يابس فلصلابة جوهره واما انه
اول بعده من الاوردة فلقلة صلابته بالنسبة اليها ثم القلب اما انه يابس فلدلالة صلابة
جوهره واما انه اول بعده من عصب الحركة فلانه عضو لحمى ثم عصب الحس اما انه يابس
فلصلابة جوهره واما انه اول بعده من القلب فلانه الين جوهرا من القلب بل هو متوسط الى الاعتدال
لما عرفت ان الحاس يجب ان يكون متوسطا حتى يحس بالخروج عن الاعتدال الى كل طرف من غير ميل
ولا عصب الحركة لانه يجب ان يكون اميل الى البرد لمعاونته الحر الذى تحدثه الحركة والى هذا كونا
اشار بقوله فان عصب الحركة ابرد وايبس معا من المعتدل وعصب الحس ابرد وليس ايبس
كثيرا من المعتدل بل عسى ان يكون قريبا منه وليس ايضا كثير البعد عنه فى البرد ثم الجلد فانه
اول بعده من عصب الحس لما خالطه من الدم واعدل الاعضاء لكونه اوسط جميع المراتب تلك الفصل
الثالث وفى بعض النسخ منه اى من التعليم الثالث فى امزجة الاسنان اى الاعمار لا لان السن فى
اللغة العمر كما قال القرشى والمسيحى فانه مرسم بل لانه يعبر بالسن عن العمر كما قال الجوهرى

فيه

فسن الشباب مثلا عبارة عن عمر الشباب والاسنان باعتبار نسبة الرطوبات الغريزية التى بها بقاء الانسان
الى حرارته الغريزية من جهة انها وافية بحفظها او زائدة عليه او ناقصة منه بلية ثلاث سن الوقوف والثالث
سن النمو والثالث سن الاول سن النمو والاول سن الوقوف فلان سن كل حركة
مستدام بين سكونا فيكون بين حركة ازدياد وحركة انتقاص زمان فيه وقوف وهو سن الشباب والاجناس
اى وامزجة الاجناس والمراد بها الذكور والاناث وغيرها كما سيجى وفيه مباحث المبحث الاول
فى تقسيم الاسنان وبيان السبب الموجب لتقلب الاسنان على الانسان اما الاول فالله اعلم قال
الاسنان فى الجملة اربعة وانما قال فى الجملة اربعة لانها فى التفصيل اكثر من اربعة لانقسام سن النمو الى ثلاثة
ولان الاسنان ليست اربعة متخالفة حتى يكون اربعة بالنسبة الى كل شخص ولكل قوم او ارادة فى الجملة اى بالنسبة
الى بعض الاشخاص وفى بعض الاقاليم وقد جاء الحصار الاسنان فى الاربعة ان بقاء البدن لا يخلو اما ان يكون متزايدا
او متناقصا او ساكنا لا متزايدا ولا متناقصا والاول سن النمو والثانى سن الكهولة ان كان تناقصه غير محسوس
والشيخوخة ان كان تناقصه محسوسا والثالث سن الوقوف وان شئت قلت انها لا تخلو الرطوبة
الغريزية من ان يكون وافية بحفظ الحرارة الغريزية ام لا والاول اما ان يحفظ مع الزيادة عليه وهو
سن النمو او ذونها وهو سن الوقوف والشباب والثانى اما ان لا يكون مع ظهور ضعف وهو
سن الكهولة او يكون معه وهو سن الشيخوخة والشيخ انما اعتبر هذه المراتب فى الانسان بحسب
غالب افراده او بحسب الاقاليم الرابع والخامس لا بحسب الانسان مطلقا لان الشيخ ذكر فى المسائل
ان الحبشة يهرمون فى ثلثين سنة وعلى هذا المتقدم تقدم الى الكيفية والحسب الحيوانات والنبات
وان كانت لهذه المراتب توجد فيها اذ كل واحد من الناميات له نمو ووقوف وانحطاط ادم من الحيوان
ما امتد بقاؤه اكثر من يوم واحد فلا يصح لتقدير هذه المراتب فيه سن النمو وهو عبارة عن الزمان
الذى يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية والزيادة فى النمو وانما سمى به لكون البدن
فيه ناميا وتسمى سن الحداثة وانما سمى بها لعرب عهد البدن فيها بالحدوث وتسمى سن الصبى و
سن الشبان ايضا وهو الى قريب من ثلثين سنة لان ابتداء النمو ظاهر الى عشرين وما فوقه ولا شك
ان ما بعد العشرين ايضا يزيد حال الانسان فى جلاده كماله وقوته وجلادته وذلك يدل على تزايد الحرارة

الغريزية المفيدة لجهة الامداد وتزايدها مع تزايد الرطوبة الغريزية لان تزايدها يها وتزايدها مع تزايدها وبان الحرارة الغريزية حينئذ مصونة عن النقصان والاعضاء قابلة للتمدد والتزيد فيكون الفاعل التام ملاقيا للمنفعل المستعد فيحصل الاثر فيظهر النمو وان الطبايع قد تسقط ثم تعود ويحصل هذا العود بعد العشرين فعلمنا ان القوة النامية باقية بعد العشرين لم تفن وكذا تعرف النامية في الحس بلا بد ان يسعى ذلك من احد يحيث لا يسعى الحس على ادراكها الا من تصغوا بحسب الحدس والتخمين ان النامية وان كانت باقية بعد العشرين لكنها غير باقية في الحقيقة الى قريب من ثلثين سنة ثم قال تعالى فيها ما نعرفه ذلك في الشفاء فهو لان المولدة شعث بعد وقوف النامية ثم قال والحق ان يكون النمو الى ما يغفله ادتيلها الا نعاث المولدة حينئذ الى قريب من ثلثين سنة اما اللذان اراد بقوله بعد وقوف النامية اي بعد فتور فعلها لا بعد بطلانها لان النمو الى المراهقة ظاهر جدا وبعد ها خفي ويبقى الى قريب من ثلثين اصل النمو فلا نقص ثم سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان الذي تكون الرطوبة الغريزية وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط وانما سمي به لوقوف البدن فيه عن حركة الازدياد والانتقاص وهو سن الشباب وانما سمي به لان الحرارة فيه تكون مشتعلة شابة اي قوية من قولهم شبت النار اي قويت وهو الى نحو من خمس وثلثين سنة او اربعين وسنتكلم بعد هذا على الترديد وسببه ان شاء الله تعالى ثم سن الانحطاط مع بقاء من القوة وهو عبارة عن الزمان الذي تكون فيه الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصانا غير محسوس وانما سمي به لان البدن فيه اخذ الى الانحطاط وهو سن الكهول والى نحو من ستين سنة وسن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة وهو عبارة عن الزمان الذي تكون فيه الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصانا محسوسا وهو سن الشيوخ الى اخر العمر ويسمى سن الذبول ايضا لان البدن يذبل فيه واذا عرفت ذلك فاعلم ان سن الحداثة ينقسم الى خمسة اقسام وذلك هو ان يكون المولود اما ان يكون غير مستعد الاعضاء للنهوض والحركة اولا والثاني هو الطفولة وهو من مبدا الحياة الى وقت استعداد النهوض والاول اما ان يكون مع كون الاعضاء شديدة اولا والثاني هو سن الصبي والاول اما ان يكون مع بلوغ الى اوان والثاني هو الترعرع والاول اما ان يكون مع نبات اللحية

بل بقل اولا والثاني هو الفلامية والاول هو الفتى الى ان يقف النمو ما قال الشارح العلامة من ان تسمية الفتى بمن بقل الوجه غير صحيح لانه لا يوجد في المراة مع انها تكون فتاة ويحاول فيه بحسب اخذه فيه لانه موجود ولكن ان يجاب عنه بان المراد السن الذي يوجد فيه البقل لمن يكون مستعدا له وعلى هذا يوجد في المراة والرجل ايضا او السن الذي يوجد فيه ان لم يكن مانع كبرودة المزاج وعدم سطح ثلاثة وجه وذلك كما قيل في الاكثار في السن هو الذي اذا خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج لم يعش لكثرة ومتى اخذ فيه ذلك بحسب الاكثر لا بعض لان الانسان فيها باعتبار الغالب فانه قد يموج في بعضها حيث بالاكثر منتهاه بحالا اكثر الى كثر من ثلثين سنة لاشعار كلامه بعده على ذلك السن وانما لم يوجد عنه ما قال الشارح العلامة والسبب في حصول ذلك هو ان من حدود العمر هو ما سبق من يكون الشعر من خارج فان الدال على غلبة اليبس الدال على ضعف النمو بحيث لا يكون بعد الا خفيا جدا او الى ما ذكرنا اشار بقوله لكن سن الحداثة ينقسم الى سن الطفولة وفي بعض النسخ الطفولية وهو ان يكون المولود غير مستعد الاعضاء للحركات والنهوض والى سن الصبي وهو بعد النهوض وقبل الشدة وهو ان لا تكون الاسنان قد استوفت السقوط والنبات فان قيل لم تسقط الاسنان في هذا السن الانعال كما قالت الاسنان شطار في لسان الاطباء ورد فيه الاطباء وهو ان الحرارة اذا زادت في بدن الصبي والحدث يزيد في نشو البدن ونماه وبزيادته يلزم من ازدياده نموه ايضا الفكين والتسعت المواضع التي للاسنان فيكون بها وبان للاسنان لا يمكنها ان تنقل الى اعلى فلا نطباق ولا اعضا لكنها تنبت في الطول فقط بمنزلة الاظفار فيعرض لها عند ذلك ان تسقط اذا اتسعت المواضع التي هي فيها فيكون فيها نبتت بدلها ما هو مساو في الغلظ للمواضع التي اتسعت فلذلك تسقط بكرة وتنبت بعد وفيه ما فيه فاسد اما اولا فلانه لو كان نمو الاسنان في الطول فقط دون العرض والعمق لوجب ان لا يوجد مع الاسنان المشايخ مع اسنان الصبيان في العرض والعمق وبطلان التالي يدل على فساد المقدم واما ثانيا فلانه لو كان السبب في سقوطها اتساع الافواه لوجب ان تسقط في كل سنة او سنتين من سن النمو لاتساع الافواه وازديادها بتمدد الفكين والتالي ظاهر البطلان لان الاسنان انما تنبت للانسان بعد ولادته لان القوة المدبرة للبدن شانها ان

يثبت في الرحم ما لا يمكن انباته الا فيه وما يمكن انباته في الخارج لو توجه الى انجاده في الجنين عند كونه في الرحم مستغنيا عن الاسنان للبن غذائه بل يحتاج الى قاطع ولا الى كاسر وطاحن فلو انبتتها مع عدم الحاجة اليها كان انباتها عبثا والحكيم لا يفعل شيئا عبثا فان قيل فعلى هذا كان الواجب على القوة المدبرة ان لا تنبت الاسنان في الرضع لكونه عبثا للبن غذائهم قلت لا نسلم ان انباتها فيهم بقصد من القوة لما نقل ابن ابي صادق عن جالينوس في شرح المسائل حيث قال بها دا ان فضل الغذا من اجزاء المني يولد الاعضاء التي تولدت في مبدا الخلقة من اللحم كاللحم والشحم امكن ان يولد في جميع الاسنان لو جاد في المادة في البدن في جميع الاسنان وانما عز ذا والا كذلك الاعضاء التي تولدت من المني وهي الاعضاء التي تسمى اصلية كالعصب والعروق والعظام فان البعض منها لا يعود كالحال في الاسنان وانما صارت تعود لان نباتها في الوضع لا يكون بقصد من القوة المولدة اولا لكنها تثبت لغزارة المادة ولان الاجزاء التي تثبت الاسنان عاجلة ولذلك من كان من الصبيان يتضع لبنا اسمن فان نبات الاسنان يسارع اليه اكثر من غيره ولان القوة لم تقصد بها اولا لاجل ذلك لا تكون مستحكمة كل الاستحكام والارتضاع باللبن مما يوهنها فلا اقلاع لذلك صارت الطبيعة تقلعها وتنبتها من الراس اسنانا ثانية صالحة لا توذيها ثم سن الترعرع يقال ترعرع الصبي اذا تحرك ونشا وهو بعد الشدة ونبات الاسنان قبل المراهقة اي الاحتلام يقال راهق الغلام اذا قارب الاحتلام ثم سن الغلامية والرهاق الى ان يبقل وجهه ثم سن الفتى الى ان يقف النمو فان قيل لو كان الانسان اربعة في الجملة غير مستقيم لانها انما يلزم ان لو اعتبر الشيخ في الجملة اقسام سن النمو كما اعتبر فيها قسمي سن الانحطاط كانت بالنسبة ولم يعتبر قسمي الانحطاط في الجملة كما لم يعتبر اقسام سن النمو فيها كما ثبت بله واما اعتبار قسمي الانحطاط في الجملة دون اقسام النمو لكون الاسنان اربعة ترجيح بلا مرجح قلنا المرجح هو كون زمان كل واحد من قسمي الانحطاط اكثر من زمان كل واحد من اقسام سن النمو اذ لعظم زمان قسمي الانحطاط وصغر ازمنة اقسام النمو اعتبر الاول في الجملة دون الثاني لان التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من التفاوت الواقع في سن النمو لان زمان النقصان ضعف زمان الكمال على ما قال الشيخ

مستدلا عليه بما استدل به الاطباء كابن ابي صادق وغيره على ان العمر الطبيعي مائة وعشرون سنة فالوارد لذلك اذا اعتبر سن النقصان في العمر الطبيعي المشهور من الاطباء وجدناه ضعف سن الكمال لان سن الكمال الى اربعين سنة وسن النقصان ضعف هذا وهو ثمانون سنة والعلة في هذا من جهتين احدهما من جهة المادة والاخرى من جهة الغاية اما الذي من جهة المادة فلان المادة في سن الشيخوخة يابسة فتستمسك بالصورة وتحفظها واما الذي من جهة الغاية فلان الطبيعة بادرت الى الافضل وهو بقا العمر وحفظه وتوانت عن الاسهل فيما هي من الرطوبات الغريزية في سن الشيخوخة فلذلك صارت مدة النقصان ضعف سن الكمال لان هذا لا يصلح شبهة في ذلك فضلا عن كونه حجة وان ما كان ابي صادق والامام والجيلي اذا كان زمان الكون عشرة او نحو ما لم يجز ان يكون زمان الفساد ضعفه ولم يوردوا على ما ذكرنا شيئا والظاهر انه لا يستقيم كون زمان الفساد ضعف زمان الكون ثم انا ما نحتاج في اعتبار قسمي الانحطاط في الجملة دون اعتبار اقسام النمو فيها الى بيان كون زمان النقصان ضعف زمان الكمال بل نحتاج الى بيان ان زمان كل واحد من قسمي الانحطاط اكثر من زمان كل واحد من ازمنة اقسام النمو وهو ظاهر لا يحتاج فيه الى التمسك بمثل هذه الشبهة الضعيفة وانما قسم سن النمو الى خمسة اقسام وسن الانحطاط الى قسمين فقط لان في سن النمو تظهر فيه الاحوال فتظهر المحسوسة فامكن انقسامه اليها واما في سن الانحطاط فلا يحكم فيها الا بالوجه المذكور اعني بظهور الضعف في سن المشايخ وعدم ظهوره في سن الكهول فلم يمكن ان ينقسم الا الى قسمين فقط قيل اذا كان تقسيم الاسنان وما سيجيء من احكام الاسنان على الاسنان بعد الكون لما كان عبارة عن سلوك المني من اجزائه الخاصة به الى ان يستكمل خلقه البيتين لان زمان الحمل ليس هو زمان التكون على التمام بل هو زمان التكون الى حد لا يفسد الجنين اذا انفصل والتام وانت تعلم مصداق هذا فان الجنين يولد وليس له اسنان وكثير من عظامه لم يشتد بعد ولم يصر الى طبيعة العظام والملتفت اعضاءه المنسبطة الحدة الذي يجب ان يكون عليه من المزاج والصلابة واللين والتخلخل والتكاثف ومطابقة اعضائه الالية وان كانت معمولة لا يوجد على ما ينبغي ان يكون عليها لانها ما يحتاج الى كثير منها الى تسوية وشد واعداد محاذاة وكثير منها يحتاج الى تعاون لا يوجد الا خارجا والقوة الفاعلة المحولة فيهم ضعيفة والحيوانية اضعف والنفسانية ضعيفة

جدا والقوة المنطفئة لا تكون عماله منه بعارض لازم كالسكران والمصروع في الوقت الذي اذا فارقها امكنه
ان يعيش ويبقى وان لم يمكن بتمامه لان القوة الالهية المدبرة للبدن يفعل من داخلها الا انه لا داخله ويفعل
من خارج ما لا يمكن ان يقع خارجا لانه كما ازدوج واشتمل بعض الابدان اخرج منه في الى الاشياء التي
ان يستكمل كونه فاذا اكرر هذا الانسان بعد على ذلك مدة ما ثم يأخذ في النقصان لان الجنين يتكون من
الدم والمني والروح وثلثتها حارة رطبة ولهذا استقر من الجهد لمن دام الانسان والذكر منه يوجد به
هذه الحرارة والرطوبة ومن الماء والرطبة ما يتكون منها الاعضاء الصلبة الا اذا كانت الحرارة القوية
بما يستولى عليها بالتجفيف ولا الحرارة لانه الرطوبة فيفنيها وتفنى هي ايضا كما ايضا اذا الاجرام
بنزلة من الحرارة منزلة المادة والمركب والغذاء لها كالدهن للشعلة والحطب للنار واذا كان
كذلك فحسب ما ينقص من الرطوبة ينقص من الحرارة ولا تزال كذلك الى ان تفنى الرطوبة بالكلية
وتفنى الحرارة بفنائها وهو الموت ومما احسن ما شبه الفيلسوف نشوء الحيوان بجفاف النبات
فان النبات يوجد في بدء امره غضا طريا وكلما تمادى به الزمان ازداد جفافا ولا يزال يشتد فيه
اثار الجفاف الى ان يبطل بالكلية ويجف ويتناثر اجزاؤه على مثل ما هو عليه حال الحيوان اذا افسد
منشؤه الجسماني الا انه للاحوال ولا يأتي من بعد ذلك الا ما هو صالح بحسب الطبيعة وهو كون
الرطوبة وافية بحفظ الحرارة والنمو او حفظ الحرارة دون النمو او غير وافية بشيء منهما وهذا ينقسم
الى سن كما علمت فهذا هو السبب الذي له يقلب الاسنان الاربعة على الانسان على ما ذكره ابن
الوصال في شرح المسائل ثم ذكر فيه ايضا واما حدوث الاسنان فيوجد ما حده من العلامات
الظاهرة التي تعرض للبدن ما ذكره عن الطبيعة تصرفا وامساكا وهي القوة والوقوف والنقصان من
غير ضعف ومعه واستكمل هذه التغايير يوجد باليد لتغير المزاج فان المزاج ما دام يغلب
عليه الحرارة والرطوبة فان البدن ينمي وهو سن الصبيان وعلى ذلك الباقي يحتاج في من
الى ان يتزيد في نفسه يحتاج الى قوة الرطوبة ليسابق له من يتمدد ويسهل والوقوف الحرارة لانها
التي تعطي الجسم التمدد والحركة واما البرد الذي هو ضدها فانه يوجب السكون والجمود ولان
الحرارة باثرها في الرطوبة تستقر منها فتصير الاعضاء بحيث لا يستطيع ان يتمدد من بعد سيما العظام
منها

مدنا لصلابتها والعروق لكونها جعظانية وتشبه ان تكون هاتان هما اللتان تعفان عن النماء ثم
وبواسطتها البدن نابتا وادام سمرة العظام وهو الهيكل الذي يستثنى عليه البدن ثم ايضا
تشبع العروق وهي السواقي كلها عضا لم تمدد الاعضاء اجمع ستقف النماء منه ما من عن ان ياخذ
البدن في النقصان وذلك هو مدة سن الشباب واستطهار الحرارة على الرطوبة والثانية استيلاء خروج
الحرارة الى كمال الفعل يغلب الحرارة واليبوسة وتكون المزاج حالا با بسا ثم ان الحرارة والرطوبة ياخذان
في النقصان فياخذ البدن في النقصان وذلك اما سن الكهول ما دام لم يوجد للقوة الحرارة وقوة
ما اخذت القوة تخور جدا ابتداء سن المشايخ الى آخر العمر لذلك يوجد المزاج في كل السنين
باردا يابسا وتحللها في الاكثر والاقل ثم قال واما مقادير هذه الاسنان فهي مختلفة اما سن
الصبيان فاربعة سوابيع ولا حد له في اسماها لاسابيع منها بعض اخر ولا كان كذلك اما بعد
مضي السابوع الاول فيصلب اعضاؤه بعض الصلابة ويقوى افعاله ايضا بعض القوة وتتبدل
اسنانه الضعاف الواهية باسنان صالحة القوة ويكون قوة الشهوة في هذا السابوع اقوى
من الهضم بالقياس الى السابوع الآخر على ان قوة الهضم فيه اقوى مما هو في سائر الاسنان الاخر
على ما ساء في باب القوى وانما صارت قوة الشهوة اقوى لان الاغتذاء والنماء وتحلل الغذاء
توجب ذلك وطلب الغذاء في هذا الاسبوع متوفر قوة الشهوة وانما صار الهضم اضعف لان
كثرة الرطوبات الفضلية فيهم واسكثارهم منها وانقلاب حرارتهم بها ورخاوة اعصابهم ودقة عروقهم
لانهم لم يستكملوا بعد يوجب لهم نقصان قوة الهضم بالقياس الى قوة الشهوة واما في نهاية السابوع الثاني
ينقص بعض الرطوبة ويقوى بعض الحرارة وتتسع المجاري ويقوى به قوة الشهوة وقوة الهضم وجميع الافعال
للقوى الطبيعية ويقوى الاعضاء وتصلب قوة وصلابة كافية ولذلك يبتدي القلب ثم الا دراك في هذا
الوقت ويتولد فيه مادة الزرع اعني المني واما اولا وذلك لسوء المادة ولذلك اصرافها الى النمو مع كثرة
المادة عن ان المني في هذا السن يكون مثلا الا ليدل على الرطوبات المائية منه وهو سن الفتى يشبه
والدهاة وفي هذا السن لحكم عليه الشرع بالبلوغ لانه لما قويت الحرارة قلت الرطوبات الدماغية
واعتدل الدماغ فكمل القوى الدماغية التي هي الفكر والذكر فلذلك حكم عليه بكمال العقل وحكم عليه الشرع

بالبلوغ وتوجيه التكاليف الشرعية اليه ما احسن قوله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان
آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم وما احسن قوله عليه السلام علموا صبيانكم الصلاة وهم ابناء
سبع واضربوهم عليها وهم ابناء عشر وما احسن قوله من ضبط البلوغ الشرعي بخمسة عشر
سنة ثم قال في الجمهور يعرفون الادراك اعني البلوغ من افتراق طرف الارنبة لان الرطوبة القوية
الملصقة التي هناك تنقص من شق الحنجرة وغلظ الصوت لان الحرارة التي تعرض في ذلك الوقت
توسع الحنجرة فتشق ويغلظ الصوت ومن تغير ريح الابط وهو الفضل العفن الذي يستفرغها
القلب لوجود النضج الذي هناك صادرا عن الحرارة النارية وتدفعها الى اللحم الرخو الذي في الاباط ثم يتعفن
ويقرب منه وسن الاثبات والاحتلام لوجود الابخرة المولدة للشعر في هذا الوقت ووجود مادة الزرع
فيه ايضا ويتطلب ايضا ويتمدد الثديين واما في نهاية السابوع الثالث فيدرك في حد الكمال ويثبت له
شعر اللحية الذي هو علامة الذكورية عن الطفل وبه يخرج عن هيئة الصبيان وشبه النساء
فيدركه وجه اللحية والوقار ولذلك صار من لا ينبت له شعر الوجه بعد اوانه لا يؤبه به ولا
يحتشم منه واما في نهاية السابوع الرابع فيستولي هذا السن كاله من النماء ويقف لان الاعضاء
تصير الى حد لا يمكن معه ان يتمدد او يتسع اذ قد بلغت منتهاها من القوة والشدة والصلابة والكمال
وتظهر المهابة والاثار ظهورا تاما وتبتدي تصرفات الافعال النفسانية ايضا وهذه السوابيع الاربعة
يستكمل الانسان في حوالى ثلثين سنة لانه ربما نقص من الثلثين شيء وربما زاد عليه شيء واما
مدة سن الشباب فمقدار سابوعا واحدا ودليله انه على الاكثر ينقص منه شيء ويسمى هذا
السن مدة في خمس سنين واذا زاد سن النماء على الاربعة السوابيع امتد سن الوقوف
سابوعا ثانيا مستكملا مع اربعين سنة اولا يعني اذا زاد سن النمو على الثلثين ولكن
تلث مثلا امتد سن الوقوف سابوعا ثانيا فيكون سبع سنين فيستكمل اي زيادة سن
النمو وامتداد سن الوقوف تلك اربعين سنة ولما كان هذه المدد مما يزيد وينقص بحسب الامزجة
والاقاليم والاحوال فيه لا امتداد المستلزم لامتداد سن الوقوف الى اربعين سنة يجعل الاربعين
غاية سن الوقوف فلهذا قيل بعد الخمس والثلثين سنة يعني في الاكثر او الاربعين يعني في الاقل
وهذا

وهذا هو الذي وعد بانه يتكلم عليه من الترديد وسببه ثم قال وهذا هو وقت كمال الانسان طبعا
وشرعا اذ في هذا الوقت يسكن الافعال الطبيعية بعض السكون وتنتهي افعال القوة الحيوانية غايتها
ويبتدي تقوى افعال القوة النفسانية شيئا فشيئا اولا ولهذا استدل الفيلسوف على بقاء النفس
بعد الموت بانه بعد الاربعين يأخذ القوى البدنية في الانحطاط والقوى العاقلة في الاستكمال فدل على ان النفس لا تموت
بموت البدن وانحطاط هذا الوقت ويزول ويقل الصبي لقوة الحرارة واحتقادها ويبتدي الجلد في التجعد
ويغلب الصفرا ويقوى الهضم والحركات وشدة النشاط ويقوى التوليد لقوة القوى على توليد المني و
انضاجه لبطلان فعل النامية ويكون العرق عن شدة الشداد لا لحرارة جدة الحرارة من سوء الانفعال
ودله الشباب ثم قال واما مدة سن الكهول فعلى الاكثر ثلثة سوابيع وهو بعد خمسين سنة ولان اليبس يستولي
على المزاج الا ان الاعضاء تجف فيضعف افعالها ويقصر اللحم بها وينقص البدن ويعرف ذلك من سن الكهول
وينقص في هذا السن افعال القوى الطبيعية نقصانا ظاهرا ويسكن افعال القوى النفسانية غايتها ويستوفي
الانسان هذه الاسنان التي تزيد على ستين سنة اولا اما تفصيل هذه السوابيع فان السابوع
الاول هو وقت كمال الانسان شرعا وطبعا لان القوة الطبيعية لم ينقص بعد نقصانا ظاهرا والقوة
الحيوانية قد اعتدلت والقوة النفسانية قد ظهرت ظهورا تاما واما في السابوع الثاني فيضعف الهضم
والجماع ويجود الراي ويقل الطيش والكبر والصفراء ويبتدي الافعال الطبيعية نقصانا ظاهرا ويسكن
القوة الحيوانية واما في السابوع الثالث فيضعف الراي ويتولد البلغم المالح ويبتدي الافعال الطبيعية
اكثر من نقصانها في السابوع الثاني ويبتدي القوة الحيوانية نقصانا ظاهرا ويبتدي افعال القوة النفسانية
ثم قال ثم ان اليبس يزيد بعد ذلك فلا يقبل الاعضاء الغذاء الا بقدر النزر ولا القوة تقوى على الكسر
لضعفها بسبب انحلال الحرارة الغريزية ويتبع ذلك تشنج الجلد والنحول وضعف الحركات واضطراب
افعال القوى كلها وهذا هو الهرم وهو نظير الذبول في النبات ويتراجع افعال القوى الطبيعية والحيوانية
تراجعا شديدا جدا ويسكن الافعال النفسانية ثم لا تزال تستعد للسكون لسبب سببا سوى نقصان
القوى اجمع وضعفها واما مدة هذا السن فستون سنة الى كذا وذلك من الكمال اذ الاستثناء في اربعين سنة
فالحري ان يتقدم سن النقصان الذي هو ضعف الاربعين وهو مية ماية وعشرين على ان البرهان لا يقوم على

ان هذه القوى ينبغي ان تكون مقصورة على عدد لا يجاوزه وبما كان زمن القوى في الاكثر مثلا ثمانين او المشايخ
المشايخ وهو ما بين الستين الى السبعين لانه قل ما يوجد الانسان ضابطا لقواه ولذلك صار ضعف
القوة في ذلك العهد قريب التضاعف واخذ الهاء بزايد والاعلال والاسقام سوالي فحالة الطبا اخرجها
عن التحديد والعلة في ان زمان الفناء تضاعف على زمان الكهولة اما من السبب المادي فلان اعقاب
القوى تغلب بها على المادة اليبوسة فتشتبك بالصور واما من السبب الفاعلي فلان الطبيعة
سائرة الى الانحلال وتحامي عن الانتقاص ايوليه وفي هذا السن تكثر الرطوبات الغريبة والشهوات ايضا
لكثرة الرطوبات البورقية وكثرة الهموم والغموم وسوء الشيان وضعف شهوة الجماع ضعفا
قويا ووقوف المني وقلة النسل ولئن حصل يكون انوثيا او ضعيفا ولئن نعلم ان يوجد الانسان في هذه الاسنان
طبيعي لا مرضي ومتى تبدلت حتى كان الشاب على مزاج الكهل او عكس ذلك كان ذلك المزاج مرضيا
لا طبيعيا فالمزاج المعتدل للبدن ليس شيئا واحدا في جميع اوقاته بل المعتدل في سن الصبي المزاج
الحار الرطب وفي سن الشباب الحار اليابس وفي سن الكهولة البارد اليابس وفي سن المشايخ
البارد الرطب واذا اعتبرت هذه الاسنان المذكورة مفصلة وجدت الرمها الى الاعتدال سن
الفتيان على ما ذكرناه واذا اعتبرت جملة من حيث هي اربعة وجدت الرمها الى الاعتدال سن الشباب
لان قبله تكون الرطوبات فيه لكثرة مفرطة وما بعده تكون الرطوبات قليلة والجفاف فتظهر
قبل في الجوامع وفي كل واحد من الاسنان يكون بعض العناصر اغلب فالهواء والماء اغلب على الصبيان
والنار غالبة على الصبيان والشبان بالسوية والارض غالبة على الشبان والكهول والشيوخ ثم قيل
فيه اذا ابيض الصبي الى حد الجوهر فليست الاخلاط التي هي من العناصر بعضها ببعض قيل انه معتدل
المزاج واذا قيس بالشيوخ قيل انه حار رطب وكذلك الشاب اذا قيس الى حد الجوهر قيل
انه معتدل المزاج واذا قيس الى الصبي قيل انه يابس واذا قيس الى الشيخ قيل انه حار واذا عرفت
ذلك فاعلم ان منتهى عمر سكان وسط المعمورة في زماننا هذا مائة وعشرون سنة كما اليقول عليه
في الاستقراء والمشاهدة وذكروا انه وجد بعض اهلها طبيعة وقد يوجد وهو ان زمان الفناء يجب ان
يكون ضعف زمان الكهولة وقد عرفت ما فيه والاخر نجومي وهو ان دوام العالم بالشمس سنوها
الكبرى

الكبرى مائة وعشرون سنة وهذا بحسب الناكر واما بحسب الغالب فهو ما بين الستين الى السبعين
على ما اخبر عنه النبي صلى الله عليه وآله افضل الصلوات واكمل التحيات حيث قال اعمار امتي ما بين الستين
الى السبعين ومن احب ان يعلم مع ما قد علمت ان الاطباء وان ذكروا حدا في هذه الحياة لا بد انها من نهاية
لكن تلك الحدود لا تعدان الى ما لا نهاية له لئن يكون مقدرا بمقدار معين لقد جاء في الكتب ان من الانبياء اعمار
الطويلة لكل ام السالفة وانهم لا جسام العظيمة لهم ولا يعالي في حق نوح انه لبث فيهم الف سنة الا
خمسين عاما واذا لم يكن حجة للاطباء على ما قالوا معارضة لما ذكرنا كان الاصرار على الانكار لاعمار الطويلة
دليلا على الجهل ملك الاستاذ ابو الريحان البيروني في الكتاب المسمى بالآثار الباقية عن القرون الخالية
وقد انكر بعض اعمار الحشوية وتوكي الدهرية ما وصف من طول الاعمار الخالية وخاصة ما ذكر في ما وراء
زمان ابرهيم ملك وانا غير لواحد ذلك على ما افرده من اصحاب الاحكام من اكثر عطيات الكواكب
في المواليد لان تكون الشمس فيها هيلاجا والكدخداه اعلى لئن يكون في حيازتها وهي وتد وربع و
مركزه مواتية تعطي سنيها الكبرى وهي مائة وعشرون سنة وتزيد القمر خمسة وعشرين سنة و
عطارد خمسين سنة والذهرة ثمان سنين والمشتري اثني عشر سنة وهي منة كل واحد سنيها
الصغرى اذا لم تكن في ملاءمة الدرس ذكرا وادا طرحت بطرح دافعه وسط النحيان سنانه نقصان
ويكون الرأس معها في البرج بعيدا عنها في الحدود الكسوفية فانه لا كان كذلك زاد فيها ربع
عطيتها وهو ثلاثون سنة فيكون المجتمع من ذلك مائتي سنة وخمس وعشرين سنة فالدا وهذا اقصى ما
يعطيه للانسان من الحوان لم يعطي عليه ناقح ثم لئن الاستاذ ابا الريحان رد عليهم وحكى عن ما شاء
الله انه قال في كتابه في المواليد يمكن ان يعيش الانسان سني القران الاوسط اذا اتفق الميلاد
عند تحويل القران من مثلثه الى مثلثه والطالع احد بيتي زحل او المشتري والهيلاج في الشمس بالنهار
والقمر بالليل على غاية القوة ويمكن اذا اتفق ميلاد لما عند تحويل القران الى الحمل ومثلثاته والدلائل
كانت على مثل ما ذكرنا ان يعطى المولود سني القران الاعظم وهي تسعمائة وستون سنة حتى يعود القران
الى موضعه وحكى ايضا عن ابي سعيد ابن شاذان في كتاب مذاكرات مع ابي معشر في الاسرار انه
انتهى الى ابي معشر مولد الابن ملك سرنديب وكان طالعه الجوزاء وزحل في السرطان والشمس

في الجدي فحكم ابو معشر بان يعيش دور زحل الاوسط والفوكما الهادرتم ولا يعلم لهم الحكم بطول
الاعمار وصاحبهم زحل ثم قال ابو معشر وبلغني ان الانسان اذا مات عندهم قبل ان يبلغ دور زحل
الاوسط يتعجبوا من سرعة موته قال ابو الريحان فدلت هذه الامارات على اعتراف هؤلاء المنجمين
بامكان وجود هذه الاعمار الطويلة ثم ان التوراة والانجيل والقرآن متطابقة على الاخبار عن طول الاعمار
للقدماء توجب الاعتراف به اقصى في الباب انه لم يوجد ذلك في زماننا ونعلم قطعا ان احوال
هذا العالم تختلف باختلاف الازمنة والامكنة ومن البين ان ما لا يوجد عندنا لا يمكن الحكم عليه
بالامتناع المتن والثاني ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية فالمادة
والصبيان اكثر من الحدثة اي من ابتداء تمامها الى الحداثة اي الى اخرها وانما فسر الصبي بعض ما
به اولا لان الخلاف الواقع هو في حرارة سن الشباب وحرارة سن النمو الذي هو من ابتداء الكون
الى اخر سن الحداثة الا في حرارة سن الصبي الذي هو احد الاقسام الخمسة وهو لا يكون هذا الطول
وبل التوزع والظاهر ان الطفل والصبي على هذا المعنى الثاني باسرهم الا انهم اصحاب مزاجهم في الحرارة
كالمعتدلة وفي الرطوبة كالزائد اشارة الى قوله في الجامع لان الصبيان والشبان معتدلو المزاج
لان السنان معتدل في جنس الفضائل اعني في الحرارة والبرودة وفي الرطوبة واليبوسة والصبيان
في احد الجنسين معتدلون اعني في الحرارة والبرودة وفي الجنس الاخر مائلون عن الاعتدال الى احد الطرفين
اعني الرطوبة وذلك لسهولة النشوء ثم ادعوا ان حرارة الجيدة قد بين خلافهم في حرارتي الصبي والشاب
وقيل الحق في الكلام عليه انه من لحظ محل النزاع لتوارد النفي والاثبات على جزء واحد فنقول
قال في الجوامع واما سن الشباب فقد احتج الناس على انها حارة فانها كم مقدار حرارتها وهل هي
مثل حرارة سن الصبيان ام اكثر منها ام اقل فلم يقع في ذلك اجماع بل اختلفوا فيه والذين قالوا منه
ان ابعضهم ظنوا ان الصبيان احر من الشبان وبعضهم ظنوا ان الشبان احر منهم واما جالينوس فيرى
ان نوع الحرارة في السنين كليهما سواء الا ان حرارتهما تختلف في كميتها وكيفيتها فحرارة الصبيان اكثر
المقدار ساكنة لينة اللطيفة وحرارة الشبان اقل مقدارا من ذلك واحد كيفية الا ساكنة ايضا وليست الحرارة
في ذاتها من هاتين السنين اعلى منها في الاخرى لكنهما فيهما جميعا متساوية القوة الا انها في الصبيان اكثر
مقدارا

مقدارا وذلك بان الدم والروح والرطوبة المني في الصبيان اكثر ومع كثرة مقدار الحرارة في الصبيان
هي اسكن واللين لمكان كثرة الرطوبة وهي في الشبان اقل مقدارا واحد كيفية بسبب اليبوسة
مثال الحرارة التي هي متساوية القوة ومقدارها مختلف يتطلان سمنا ماء حار حرارة متساوية الا ان
في الواحد منها عشرة ارطال وفي الاخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها مختلفة
ما ذكر في مساواة ان يواسخنا بالماء واسخنا سواء وبان حرارة الحجارة الحجارة الحشن وجد فيها احد
بسبب اليبوسة وحرارة الماء تكون اسكن واللين بسبب الرطوبة هذا كلام جالينوس في الجوامع
ومما يفسر هو ان تراطيس المعاد الاولى من الفصول في الفصل الذي اوله ما كان من الابدان في النشوء
فالحار الغريزي فيهم على غاية ما يكون وفي هذا الموضع الاطباء مختلفون في حرارة الصبي والشاب انهما
وايهما اكثر وذكر بعض الادلة ثم قال واما الحار الناري الكائن في ابدان النشوء فانه مساو لما في ابدان
المتناهين في الشباب الا ان ما فيهما من الجوهر الهوائي والمائي اكثر فظهر ان مذهب جالينوس هو ان الحار النار
الذي عنده هو الحار الغريزي من ابتداء سن النمو الى اخر سن الوقوف بحاله من غير ان ينتقص عنه من لوناه
الرطوبة بحفظ الحار الغريزي واشتعاله لكن الحرارة الغريزية تختلف بالكم والكيف وذلك لانه ظهر
من كلامه في الجوامع ان معنى تساوي الحرارتين في القوة تساوي نوعيهما وان معنى اختلاف المساوي
قوة في الكم اختلاف محليها فيه وفي الكيف اختلاف محليها فيه وهذه العلة ظهر من المسائلين ولان يوجب
الحرارة في الصبيان والشبان واحد وهو الجزء الناري الباقي فيهما على السواء من غير نقصان عما كان
زمان الصبي من غير زيادة على ما كان في زمان الشباب اما الاول فلان الرطوبة تحفظه واشتعاله
واما الثاني فلانه لا سبب لزيادة جزء ناري على سائر العناصر بعد الكون يكون الحرارة فيهما متساوية
القوة ولان حامل الحرارة في الصبيان اكثر منه مما في الشبان يكون حرارة الصبيان مع كونها مساوية
لحرارة الشبان في القوة اكثر كمية واقل كيفية وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية اذ الحرارة
تفني الرطوبة كلا منهم ونعد نقصان الرطوبة تقل الحرارة لكونها محلها فالحرارة التي في بدن الصبي تقل
لانهم كما لنقصان ملائما ولكن كيفا لن يزيله حدبها النقصان المذكور فظهر من هذا البيان الذي اتفقا
فيه تساوي حرارتي الصبيان والشبان في القوة واختلافهما بالكم والكيف كما هو مذهب جالينوس

وهو مذهب حق لا غبار عليه الا في فرض الحار الغالب الحار الغريزي لكنه لا يضر في هذا المطلب لان غرضه ان الحرارة التي هي آلة الطبيعة متساوية القدر في السنين مختلفة في الكم والكيف سواء كانت تلك الحرارة مستفادة من الحار الغريزي الناري كما هو مذهب جالينوس او من الحار الغريزي السماوي على ما هو المذهب الحق وهو على ما قال ابو القاسم ابن ابي صادق جوهر حار رطب لانه هواء لا جزء له من الماء والنارية فيه اما هو مذهب جالينوس لكنه في غاية الاعتدال اعرف احدا يحاج به الارض غرضه من المعرفة الا الشيخ على سببين عند عمود كل مسألة وكونه من عوامض مسائل هذا العلم غفل الشارحون عن اغراضهم فيه فخبطوا اخبط عشواء وركبوا الكمها يعمها ما يستقل عليك **وبعضهم يرى ان حرارة الصبي اشد** واحتج عليه بوجوه اورد الشيخ منها ههنا ثلثة الاول كثرة النمو وهي تدل على كثرة الحرارة من وجهين احدهما بواسطة دلالته على كثرة الرطوبة الغريزية اذ النمو لا يكون الا بها واستلزام ذلك كثرة الحرارة لكونها حافظة لها والثاني انا بالواسطة وهو من وجهين احدهما ان النمو انما يتم باستحصال دم كثير يعوض بدل ما يتحلل بالنمو وتحصيله يتوقف على حرارة كثيرة وكذا صيرورته جزءا عضو في الهضم الثالث الرابع والثاني ان النمو انما يحصل عند كون الاعضاء قابلة للتمدد والطوسعة وكون الحرارة الغريزية مادة على التمدد وحرارة الصبيان اعني من الطفولة الى آخر سن الحداثة مادة على ذلك وحرارة الشبان غير مادة عليه فلا احرارتهم اكثر والى هذا اشار بقوله **ولذلك** اي ولكون حرارة الصبي اشد **نموه اكثر** للكثير علته مواقف لان قوله الكثير انما كان يستقيم لو كان الشاب ينمو ايضا وليس كذلك والجواب عنه انا نحمله على الكثير كقوله في التامة والمشيئة اعتقدنا بنو مرثاد وكقول بعضهم في الله اكبر معناه الله كبير ولكن بعيد عن الكلام ولذلك منو كثيرا من ليس الغرض كاف في هذا الوجه ولا حاجة في تقريره الى كثرة النمو فضلا عن اكثريته الثاني الذي اليه الاشارة بقوله **ويكون افعاله** اي افعال الصبي **الطبيعية من الشهوة والهضم اكثر وادوم** اما الاكثرية فلان شهوتهم الكثرة وادوم فظاهر واما ان هضمهم الكثرة فلانه بعضهم لبدل ما يتحلل ولو لا قوة النمو فلو نقص هضمه وشهوته في بدنه ولكون حال الصبيان كذلك مال لغراء اهل الاسماس احالا للصحم الصبيان واما انه ادوم فلان هضمهم لم يسبب نعاقب الاغذية لهذا ساد الضعف

ولما

واما بطلان الكبرى وهي ان كل ما كان كذلك فحرارته الغريزية اشد فقد حققها الشيخ للعلم بها وذلك لان الفاعل لهذه الافاعيل هو الطبيعة وهي واحدة في الشبان والصبيان فلا يمكن ان يكون هذه الافاعيل في احد السنين اقوى لاجل القوة الا لاجل قصور او ايقال الفاعل والقابل الذي هو الغذاء الثالث والله اشار بقوله **وان الحرارة الغريزية المستفادة فيهم من المني احفظ وادوم** لانهم اقرب الى التكون من المني الحرارة مستفادة من اصل التكون فيكون كلا تقص من الحرارة بالتحلل الذي ابتدأ منهم احل انه اذا تحلل جزء من الرطوبة تحلل معه جزء من الحرارة لاستحالة بقاء الاعراض عند عدم محالها فيكون ما تحلل من ابتداء التكون الى سن الحداثة اقل مما تحلل منها من ابتدائه الى سن الشباب واما ان كل من كان كذلك فهو اشد حرارة فحذفه الشيخ ايضا للعلم به وذلك لان الناقص من الحرارة اذا كان اقل كان الباقي اكثر من الناقص منه اكثر لا محالة **الرابع** ولم يتعرض له الشيخ ههنا وسيشير اليه فيما بعد وهو ان نفس الصبيان ونبضهم اشد تواترا وسرعة من نفس الشبان ونبضهم فاذا هم اميل الى التواتر والسرعة وانما يكون كذلك بان يكون حرارتهم اقوى ولا تعارض بعد ما بصعق نبضهم الان نبضهم بالقياس الى ابدانهم ليس بصغير فان قيل لو كان حرارتهم اقوى لكانت نفس اعظم فلما لم يكن الجواب بانه لان العظم يستدعي الى حرارة قوية والة لينة وقوة تامة وقوة الصبيان لم تتم واذا افتقد احد الاسباب لم يلزم حصول العظم **وبعضهم يرى ان الحرارة الغريزية في الشبان اقوى بكثير** واحتج على مدعاه وابطال الاول بوجهين كانه قد بين حرارة الشبان وبانيهما بوجه كونه بيان ضعف حرارة الصبيان اما الوجه الاول فوجوه اربعة احدها قوله **لان دمهم اكثر وامتن ولذلك يصيبهم الرعاف اكثر واشد** وتقريره ان دمهم اكثر وامتن واحد وكل من كان كذلك فحرارته اقوى اما ان دمهم اكثر فلانه يصيبهم الرعاف اكثر واشد وما ذلك الا لكثرته وحدته فيكرهه الطبيعة وتدفعه واما انه امتن فظاهر سببه ولذلك لم يذكره الشيخ لان دم الصبيان يغلب عليه المائية واما ان كل من كان كذلك فهو اشد حرارة فلان كل مزاج يولد بدواء ما هو شبيهه والدم حار فيكون الدم المتولد منه الدم الكثير حارا والقائل ان يقول لو كان الدم الذي دمه اكثر اشد حرارة لكانت النساء اشد حرارة من الرجال لان دمهن اكثر ولذلك يتفرق الى

الى الحيض كل شهر ويمكن ان يجاب عنه ويقال لا نسلم ان كثرة دمهن للكثرة الحرارة لجواز ان يكون لقلة التحلل من ابدانهن لكثرة سكونهن ولعناية من الطبيعة بكثرة دمهن لتكون منه الاجنة ولقد اجاب بعضهم بالحقيقة لكبرى العاس بطهر بالتامل لمن شاء الله تعالى وثانيها قوله **ولان مزاجهم الى الصفراء اميل ومزاج الصبيان الى البلغم اميل** وتقريره ان مزاج الشبان اميل الى الصفراء ومزاج الصبيان اميل الى البلغم ويلزم من ذلك ان يكون حرارة الشبان اقوى والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حارة كحمى الغب وقيئهم صفراوي وثالثها قوله **ولانهم اقوى حركات والحركة بالحرارة** وتقريره ان حركات الشبان اقوى بكثير والحركة انما تكون بالحرارة فقوتها تكون لقوة سببها ورابعها قوله **وهم** اي الشبان **اقوى استمراء وهضما** اما انهم اقوى هضما فلانهم يعرفون الاشياء الصلبة التي يعجز عنها هاضمة الصبيان واما انهم اقوى استمراء فلانهم لا يصيبهم من الهيضة والقيء والتخمة ما يعرض للصبيان من سوء الهضم وكل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فيعرض ما علقوه في حكم النهاية وللقائل ان يجيب عن الوجه الاول بان كثرة رعافهم لا تدل على كون الدم فيهم اكثر منه في الصبيان لجواز ان يكون الامر بالعكس لكن لا ينصرف الدم في الصبيان الى النمو فلما يبقى في العروق ما تدفعه الطبيعة بالرعاف بخلاف الشبان او لكون عروق الشبان مجيبة الى الانصداع ليبسها فيعرض الرعاف لهم دون الصبيان لكون عروقهم رطبة لينة قابلة للتمدد واما متانة الدم فيهم وقلته في الصبيان فلا يدل على كون حرارتهم اكثر لجواز ان يكون ذلك ليبس مزاج الشبان وحدة حرارتهم وكثرة الرطوبة في الصبيان ولين حرارتهم وعن الثاني لجواز ان يكون غلبة الصفراء عليهم ليبسهم وغلبة البلغم على الصبيان لكثرة رطوبتهم لا لما ذكر اذا سلمت غلبة الصفراء فيهم لزم ان يكون الحرارة فيهم اقوى سواء كان للسبب الذي ذكرتم او لغيره لانا ما ادعينا سوى ذلك لانا نقول نحن نسلم ان حرارة الشبان اقوى كيفية لا كمية وزيادة الحرارة في الكيفية توجب غلبة الصفراء فغلبة الصفراء اذا لا ينافي مذهب جالينوس وعن الثالث بان لا يكون قوة حركاتهم لكون اعضائهم ايبس من اعضاء الصبيان فان اليبس من نظام تمكن من الحركة ومنع الرطوبة الاعضاء عن ذلك ولا تعارض ذلك بالكهول فانهم ليسوا اقوى حركات من الشبان مع انهم ايبس منهم لان اليبس انما يوطئ من الحركة لان الاعضاء الاصل اليبوسة الممتاج اليه في الحركة ولسقوط قواهم بخلاف الشبان

الشبان وعن الرابع لجواز ان يكون هضمهم للاشياء الصلبة دون الصبيان للمجانسة والبعد عنها لا لكثرة الحرارة ولذلك فان الاشياء الصلبة لمجانستها لمزاج الشبان تقبل عليها قواهم الهاضمة فتهضمها بخلاف هاضمة الصبيان فانها لا تقبل عليها للبعد عن المجانسة لا لقلة الحرارة فهذه الاربعة هي وجوه النوع الاول مع اجوبتها ولنشرع في وجوه النوع الثاني قوله **واما الشهوة فليست تكون بالحرارة ولهذا اما يحدث الشهوة الكلبية بل اكثر الامر من البرودة** على ما ظن الجيلي والدوشي والمسيحي وملا الشهوة في الاحداث الكثر من الهضم وانما يكون ذلك لبرد المزاج اما ان شهوتهم اقوى فلانهم يأكلون الكثير واما ان هضمهم اضعف فلما تصيبهم من القيء والهيضة والتخمة لفساد الغذاء كثيرا واما ان ذلك يدل على البرد فلان البرد من شأنه جمع اجزاء المعدة وتكثيفها وذلك مقوّ للشهوة واما الحرارة فانها باذابتها تضعف الشهوة لذلك الاستواء والكلام على انه منع الكبرى الوجه الثاني وهو ان من كانت شهوته اكثر وادوم فهو اقوى وتوجيه ان يقال لا نسلم ان من كانت شهوته اكثر وادوم كان سبب تلك الشهوة ليست تكون الحرارة بل ربما البرودة فالكلبي في نصول مستعلاء من محلية الجوع وجوعان احدهما كلبي والآخر بقراني وبعالبا الضد فاما الجوع الكلبي فالمعدة جائعة والبدن غير جائع واما البقراني فالبدن جائع والمعدة غير جائعة وكل منهما ملابسان من البرد وانما بالغ في الكثر لا من لان الشهوة الكلبية مدالكثر من البرد لكنه اقل فالاول كما هو مذكور في الجزئيات والثاني الوجوه قوله **والدليل على ان هضمهم اشد استمراء انه لا يصيبهم من التهيّع والقيء والتخمة ما يعرض للصبيان لسوء الهضم** كما ظنوا ايضا ما لا الاحداث اشد استمراء من الصبيان ومن كان كذلك كان احرّ مزاجا فيان صغرى الوجه الرابع بدلالة السياق والثالث قوله **والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حارة كلها** وفي بعض النسخ **جلّها** اي اكثرها وهذا اولى **كحمى الغب وقيئهم صفراوي واما اكثر امراض الصبيان فانها رطبة باردة وحمياتهم بلغمية واكثرها تعتد بالحمى بلغمي** على ما ظنه فالوا الاحداث يغلب عليهم البلغم وكل من غلبه البلغم حرارته منقصة والثالث هو بيان لصغرى الوجه الثاني ولا رابعها قوله **واما النمو في الصبيان فليس من قوة حرارتهم ولكن لكثرة رطوبتهم** على ما قاله الجيلي والمسيحي واما هو منع لكبرى الوجه الاول الاول توجيه لمن يقول لا نسلم ان نمو الصبيان انما هو من قوة حرارتهم لجواز ان يكون لكثرة رطوبتهم فان الرطب يسهل

العدول لما انفصال ولا اتصال والتشكل والانبساط فلذلك سهل النمو فيهم ولم يكن كذلك في غيرهم لعلة
رطوبته لا لفضل حرارته اولى ولهم ايضا ان يقولوا هذا الاحتجاج لو صح لوجب ان الصبيان
لم يستكملوا بعد نموهم لطلب الكمال لا للحرارة المفرطة واما قوله وايضا فان كثرة شهوتهم تدل
على نقصان حرارتهم فهذا هو احد وجوه النوع الثاني ووجوه من كثرة الشهوة تدل على البرد لان
افراطها في الاكثر انما يكون عن افراط البرد كما سنبين ذلك في الكلام في الجوارح عن هذه الوجوه على
تقدير كونها ادلة دالة على قلة حرارة الصبيان فلنا اما الجواب عن الاول وعن الخامس فما ذكره الشيخ
وهو ان الشهوة التي تكون لبرد المزاج لا تكون معها استمرار الهضم ولذلك عن الرابع وهو ان الرطوبة
ملاءمة النمو لا تخلو نفسها واما الثاني فنقول لا نسلم ان من كان اشد استمرارا كان احر مزاجا لم لا يكون
كذلك وانما يلزم ذلك لو تساويا في تناول المطعم كما وكيفا وعن غيرها مما يوجب الاستمرار وعدمه واما
عن الثالث فلانا لا نسلم ان كل من غلب عليه البلغم فحرارته منقصة لجواز ان يكون ذلك لكثرة البلغم
العارض لهم لسبب سوء تدبيرهم في المطاعم والمشارب ونحو ذلك لا لقصور الحرارة فهذا مذهب
الفريقين واحتجاجهما واما جالينوس فيرد على الفريقين وفي بعض النسخ الفرقتين جميعا
ومذهبه ان مذهب جالينوس هو ان الحار الناري الذي هو الحار الغريزي عنده متساو في الصبيان
والشبان غير مختلف بالكم والكيف من ابتداء الكون الى آخر سن الوقوف وان كانت الحرارة الغريزية
تختلف بالكم والكيف مع تساويهما في القوة اي انما توجب الحرارة في السنين وهو الحار الناري لكن بعضهم
تصور الحرارتين المتساويتين مع اختلافهما بالكم والكيف واستدل الشيخ في جالينوس وغيرها الحرارة
الغريزية بدل الحار الغريزي وبالعكس على ما سنشير اليه ان شاء الله فان الشارحين عن آخرهم
عن الحاذقة … تاهت اقلام الواضحين كما سنبين لك ان شاء الله تعالى وان اصل الشيء ما استند اليه ذلك الشيء
غير الشيخ عن المذهب بالاصل وقال وذلك ان الحرارة فيهما اي في الصبيان والشبان متساوية
في الاصل اي فيما يوجبها وهو الحار الغريزي او الناري عند جالينوس والسماوي عند غيره لكن حرارة الصبيان
اكثر كمية لكون محلها اكثر واقل كيفية اي حدة لكثرة الرطوبة وحرارة الشبان اقل كمية
لكون محلها اقل واكثر كيفية اي حدة لكثرة اليبوسة واذا كان كل من الحرارتين اكثر من الاخرى من وجه
فلا

فلا تصح القول بالزيادة وعلى الاطلاق في واحد من السنين وبيان هذا على ما يقوله ناليا اي جالينوس
ان الجنين بانه حار، وتصحح ما يوجد في بعض النسخ على ما يقوله جالينوس فهو هو ما سنشير الى ما حكيناه عن
جالينوس لكنه اراد ما ليس احدهما لسان يساوي الجسمين في الحرارة مع الاختلاف في الكم وثانيهما انه
يساويا فيها مع الاختلاف في الكيف وكان المناسب للمقام ما ذكره اولا اي تساوي الحرارة فيهما واختلاف
بالكم فلذلك حققها الشيخ في ما ذكره ثم لما كان مذهب جالينوس ان الحار الغريزي اي الناري او النفسي
في البدن من اول الكون الى آخر سن الوقوف لا يختلف بالكم والكيف وان كانت الحرارة الغريزية اي
المستفادة منه كالبدن المزاج تختلف بالكم والكيف بسبب اختلاف القابل واستعاضه كما …
بسبب نقصان … وازديادها كما … بالسبب المذكور اراد ان يمثل لما نحن فيه هذا المعنى
لم تقتصر على قوله ان نتوهم ان حرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الشمس اذا انبثت بالبدن في جسم
رطب كثير المادة واخرى في قليل يابس كالحجر كالحرارة الغريزية الفاشية في رطوبات الصبيان التي هي
نظير الماء ورطوبات الشبان التي هي نظير الحجر بل قال اوجسمين لطيفا مارا واحدا في الكم والكيف
لتفهم منه ان الحار الغريزي الذي هو نظير الجسم اللطيف الحار في السنين واحد ثم انا نشأ في جوهر
رطب كثير كالماء ونشأ اخرى في جوهر يابس قليل كالحجر ولكون الماء مثالا للرطوبة الصبي لا البدنية و
الحجر للرطوبة الشاب لا البدنية ولهو مثال مطابق نعم قيل ما ذهب اليه ابن النفاح من ان هذا المثال للاخلاط
البدنية لا المثال المطابق ان يمثل بجسم كبير يابس كالحجر حتى يطابق بدن الشاب وجسم صغير رطب كالماء
حتى يطابق بدن الصبي ثم لم يرض واثنا براس بل قال وعلى هذا المثال يكون الحار فيهما متساويين فيهما
لوجب ان يكون ظهور اثرها بالحجر في بدن الشاب اقل لصغرها فيه على اجزاء الكثير من الكثير والقليل …
الى رطوبة البدن الغريزية لا الى البدن ورطوبة البدن مثالها ما ذكر الشيخ لا ما ذكره وان احدهما من
ماذا اي ذكر ذلك فانا نجد الى الماء في الحجر احكامه لكون محلها اكثر والين كيفية لمكان الرطوبة و
الحار الحجري اقل كمية لكون محلها اصغر واحد كيفية لمكان اليبوسة والمشهور في مثال الحمام اذا
سادت حرارة قادمة حرارة هوائه وماؤه فانه تحس حدة الحرارة التي للماء حين دخل الماء والهواء لكن هذا انما
يصلح مثالا للقول بعدم تساوي ان حرارة واحدة بعينها في المقدار لا للقول ادخلها لطيفا الى آخر الذي

في الكم والكيف

٢

هو مذهب جالينوس ونظيره ان نعرض عشر انبوبات من الحديد بحيث يكون احد طرفي كل منها
في ماء والطرف الآخر في نار موقدة اما من غير ان تختلف بالكم والكيف ونعرض ان الماء عشرة امناء (؟)
والى ان يصل الى خمسة امنا يكون للانبوبات عامله في الماء واذا انتقص عن الخمسة لم يبق على … ينقص
او يبطل فلا خفاء ان هذا الماء الذي هو بمنزلة رطوبة بدن الصبي والشاب ينقص كل لحظة كما ويزيد
كيفا ولاء لذلك ينقص الحرارة كل لحظة كما ويزيد كيفا ويكون الحال وحاله كما ذكرنا الى ان يبلغ نقصان
الماء بسبب التحليل الى حيث لا يقدر على حفظ الحار لا الحرارة فانها لا حافظ لها عن النقصان غير ما هو
اصل الكون لسنا مصادا انما الحفظ ملحوظ لنقصان ملابسها وهو الرطوبة واما الحار فانه لا ينتقص الا بعد
سن الوقوف فاعرفه فانه من غرر الافهام العلية وعلى هذا اي هذا المثال تفسير وجود الحار
هذا تصريح منه بمذهب جالينوس وان المتساوي في الصبيان والشبان عنده هو الحار لا الحرارة
واستدل عليه بقوله فان الصبيان انما تولدوا من المني الكثير الحرارة اي الغريزية والمراد من الكثير
الحرارة الغريزية الكثيرة الحار الغريزي الناري او السماوي على اختلاف المذهبين لان الحار هو الذي
يبقى كما هو الى آخر سن الوقوف من غير ان يختلف بالكم والكيف واما الحرارة فلا بد من ان تختلف فيها
بالكم والكيف لما مر غير مرة وعلى هذا يجب حمل الحرارة على الحار ليستقيم كلامه ويندفع عنه جميع ما
اورد عليه وهذا الحس … فانهم … ولد كل من الحرارة الغريزية والحار الغريزي
مقام الآخر كثيرا اطلاقا لاسم الجزء على الكل وبالعكس وتلك الحرارة اي الغريزية بل الحار الغريزي
لانه المراد منها لم تعرض لها بعد من الاسباب ما تطفيها ولما حصل التراجع واستمر النمو والمقدم
كالتالي باطل واليه الاشارة بقوله فان الصبي ممعن في التزيد مستمر في النمو ولم يقف بعد
اي في التزيد والنمو فكيف تراجع اي في النمو كما في سن الانحطاط حيث لا يبلغ البدن وسعه لنقصان الحار
الغريزي عنده لا الحرارة الغريزية فانها تنقص من اول العمر واما الشاب فلم يقع له سبب يزيد في
حرارته الغريزية اي في حاره الغريزي لان زيادة الحار الغريزي انما تكون بعضا نفسا اخرى على البدن
بعد الاولى وهو محال فان قيل لا نسلم ان الشاب لم يقع له سبب يزيد في حرارته بل الحق وجوب ان
حرارته تزيد على حرارة الصبي اذ بدن كل واحد منهما حرارة تعين متدرجة من غير زيادة ولا نقصان وانما
قول

بدن الشاب اكثر مزاجا بدن الصبي فلو قدرنا ان الحرارة الواقعة تشتد في بدن الصبي تعين نفسها في بدن
الشاب من غير زيادة ونقصان لضعفت عن … اجزائه الكثيرة التي هي حينئذ غير ما لم يكن وافية
بتدبيره واما سبب ونوع النمو، مطلقا لان اسعاد كل عضو ما يحتاج اليه من الغذاء يزيد في الحرارة
ملصا المتدبرة بالحرارة في بدن الصبي هو مثل المتدبرة بها في بدن الشاب فان اعضا الصبي وان كانت اصغر
من اعضاء الشاب غير ان يزيدها ويوردها بالنمو تقوم لها مقام زيادة عظم اعضاء الشاب على
اعضائه واما زيادة الغذاء في مقدار الحرارة الغريزية فمحال غاية ما في الباب ان الغذاء تحفظها على
حالها بحسب الامكان ان كان غذاء محضا وان كان فيه ادنى حرارة زاد مع ذلك في نفسها ولا ايضا انهم
لم تثبت بطفيها اي يطفئ تلك الحرارة اي الحار لا سبب بعضه الحرارة لان هذا السبب هو حول من اول
العمر الى آخره وهو تحلل الرطوبة الغريزية المقتضي لنقصان الحرارة الغريزية واما سبب اطفائها
فانما توجد بعد سن الوقوف ولا يستول كل منهما مقام الآخر على ما قال الشيخ ان الحرارة بعد سن
الوقوف باخذ في الانتقاص بل تلك الحرارة اي الحار مستحفظة فيه اي في الشاب برطوبة
اقل كمية وكيفية نقصا الى ان تأخذ اي الحرارة بل الحار في الانحطاط اي لا نقصان كما او كيفا
او معا لان انتقاص الحار انما يكون بعد سن الوقوف وانتقاص الحرارة من اول العمر وكون حرارة الشاب
بل حاره محفوظا برطوبة كما ذكره هو الموجب لكون حرارته اقل كمية واكثر كيفية لان الرطوبة اذا قلت
كما نقصت حرارة الشاب كما واذا قلت كيفا اي يكون اقل رطوبة زادت حرارة الشاب كيفا
حدة ولكنت تلك هذه الرطوبة اي التي تحفظ الحرارة بل الحار تقدر قلة بالقياس الى استيفاء حفظ
الحرارة ولكن بالقياس الى النمو وكان الرطوبة يمكن ان يكون بقدر تفي بكليهما الامرين اي الحفظ والنمو
فتكون اي الرطوبة بقدر ما يحفظ الحرارة ويفضل ايضا للنمو ثم تصير اي الرطوبة بآخره بقدر
لا تفي ولا باحد الامرين بحيث ان تكون اي الرطوبة في الوسط بحيث تفي باحد الامرين دون الآخر
ومحال ان تفي انما تفي بالتنمية ولا تفي بحفظ الحرارة الغريزية فانه كيف يزيد على الشيء ما ليس يمكنه
ان يحفظ الاصل لان الحرارة هو الاصل في النمو في جميع الافعال وعلى هذا فكيف يجوز ان يقال انها تفي
بالنمو ولا تفي بما هو اصل في النمو بل يترك هذا المحال يبقى ان تكون اي الرطوبة انما تفي بحفظ الحرارة

ولا تفي بكلا الامرين

وكما يعني بالنمو ومعلوم ان هذا السن هو سن الشباب فقد ظهر مما ذكرنا ان مذهب جالينوس هو
تساوي الحار الغريزي في الصبيان والشبان وتساوي الحرارة الغريزية فيهما بالقوة اي في الاصل
لتساويهما في الموجب اي في الحار الغريزي واختلاف الحرارة الغريزية فيهما بالكم والكيف وان الشيخ قد
عبر عنه بعبارة واضحة صحيحة ويمكن ان يتعذر التعبير عنه باحسن مما عبر به عنه وان الامر ليس
على ما قاله الامام وهو ان الشيخ عجز عن التعبير عن مذهب جالينوس بناء على ان قوله حرارة الصبيان اكثر
كمية واقل كيفية وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية عبارة مختلة فان المذهب الحق الذي حصله
جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان متساويان في الكمية مختلفان في الكيفية اما التساوي
في الكمية فلان الصبي والشاب وان كان في كل منهما من الرطوبة الاصلية ما يفي بحفظ الحرارة الاصلية
اذا كان القدر الوافي بحفظ هذه الحرارة حاصلا في الزمانين وجب ان يكون الحرارة حاصلة في الزمانين
من غير نقصان وايضا لم يوجد للشاب سبب يوجب نقصان في حرارته الغريزية فثبت التساوي في الكمية واما
التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشاب وحرارة الاول رطبة لينة وحرارة الثاني يابسة
لاذعة وعلى هذا لا يكون قوله ان حرارة الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومنافيا لقوله
ان الشاب لم يقع له من الاسباب ما ينقص حرارته ولقوله ففي [?] ان يفي بحفظ الاصل ولا يفي بالنمو
واذا كان كذلك فكيف يكون حرارة الشبان اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تنقص
ولم تضعف والذي استفيد انما هو الرطوبة التي كانت متصرفة في النمو واما التي تحفظ الحرارة
فانها باقية على حالها ولقوله الثانية هي الصبيان والشبان متساوية ثم قال ويمكن ان يتأول كلام الشيخ
بحيث يندفع عنه هذا السؤال وهو انه ليس المراد من قوله حرارة الشبان اقل كمية ان تلك الحرارة
صارت اقل مما كانت بل المراد ان تكون الحرارة بالنسبة الى بدن الشبان اقل كمية من تلك الحرارة بالنسبة
الى بدن الصبي هذا حاصل كلام الامام في هذا المقام وانت بالاطلاع على ما ذكرنا تعلم ان مذهب
جالينوس هو تساوي الحرارتين في الكمية فهو خطأ ظاهر لانه صرح بلفظه في الجوامع بل على تساوي
الحرارتين في القوة وتفاوتهما بالكمية والكيفية معا على الوجه الذي مر غير مرة واما ان الشاب
لم يقع له شيء من الاسباب المنقصة للحرارة ففاسد لما اعترف به من استفراغ الرطوبة واستيلائها

استقاصها

استقاصها لا محالة استقاص الحرارة الغريزية فان مادتها هي الرطوبة الغريزية قوله ان الصبي والشاب مشتركان
في ان كل واحد منهما فيه رطوبة تفي بحفظ الاصل قلنا نعم ولكنهما يختلفان في النمو ولا جرم يسير كان وجب
ذلك المقدار من الحرارة التي يحتاج اليه في حفظ الاصل ويزيد الصبي على الشاب بمقدار من الحرارة يحتاج
اليه في ايراد الزايد ضرورة ان ايراد الزايد مع حفظ الاصل يتم بحرارة اكثر مما يتم بها حفظ الاصل وعلى هذا
فالصبي زايد على الشاب في كمية الحرارة الغريزية وهو المطلوب ولان وجود القدر الوافي لحفظ الحرارة من
الرطوبة في الزمانين لا يوجب تساوي الحرارتين لان الرطوبة الغريزية في الصبي اكثر فيكون الحرارة الغريزية
بحسبها اكثر فيزيد حرارته على حرارة الشاب في الكم وهو المطلوب واما الجواب عن المناقضة الاولى
وهو ان المراد من قوله ان الشاب لم يقع له شيء ينقص حرارته اي ينقصها بمقدار ازيد من الذي يفي بالنمو
اذ لم يوجد سوى نقصان قليل بها حيث صرح به في قوله ان هذا النقصان لا يكون معتبرا بالنسبة الى
حفظ الاصل بل بالنسبة الى ايراد الزايد هذا على تقدير تسليم ان قوله ان الشاب لم يقع شيء ينقص
حرارته قول الشيخ وليس كذلك بل قوله هو ان الشاب لم يقع له من الاسباب ما يطفئ حرارته لانه انما
يكون بعد سن الوقوف لا قبل سن الوقوف واما ينقص حرارته فانه يكون من اول العمر وتبين نقصانها من اول العمر فلا
قول الامام وجب ان يكون الحرارة حاصلة في الزمانين من غير نقصان واما عن الثانية فلانه لا يناقضه
بل يستلزمه لان قوله في الاول لكون الرطوبة وافية بحفظ الاصل وايراد الزايد وفي الوسط بحفظ الاصل
يدل على ان الحرارة في الوسط اقل مما في الاول لاستلزام كثرة الرطوبة الغريزية كثرة الحرارة لكونها مادة لها
ولاستناد [?] على حفظ الاصل مقدارا من الحرارة وايراد الزايد مقدارا اخر زايدا عليه فان كل واحد منهما
انما يتم بالحرارة لا بالرطوبة واما عن الثالثة فلان المراد من تساوي الثانية فيهما تساوي الحار الغريزي
الذي هو الحار الناري كما هو مذهب جالينوس لان الشيخ في هذه اخبار مذهب جالينوس واوضحه
ولهذا لم يذكر فيه عن نفسه شيئا بل نقل مذهبه على الوجه الحق وقرره ونصره وقد عرفت في تحرير مذهبه
ان تساوي الحار الناري لا ينافي كون الحرارتين مختلفتين بالكم والكيف فلهذا لا ينافي تساوي
الثانية فيهما كون الحرارة الغريزية في الصبيان اكثر لا ما ذكره الامام وهو ان الحرارة الغريزية حرارة
لطيفة هوائية غير مايلة الى الافراط في الحدة ولذلك صرح بان الهوائية في الصبيان اكثر لا انه

فناقض قوله حرارة الشبان اكثر كيفية اي حدة لدلالته على ان حرارتهم نارية وان الاجزاء النارية
فيهم اكثر ثم اجاب عن هذا بجواز تساوي الثانية فيهما مع كون حرارة الشبان احد لجواز تساوي مقادير
العناصر مع التفاوت في استعداد كيفيتها وضعفها فانه فاسد اما اولا فلانا لا نحدد الحرارة الغريزية
على انها ما عرفت من مذهب جالينوس في هذه الحرارة واما ثانيا فلان التصريح بان الهوائية في الصبيان
اكثر لا يدل على ان الحرارة الغريزية حرارة هوائية ولا يستلزمه ولو كان الشيخ يحكم بانها هوائية لكون
الهوائية في الصبيان اكثر لما وجد في الشبان واما ثالثا فلانه لا يناقض قوله حرارة الشبان اكثر حدة لانه
انما يلزم تساوي الحار الناري فيهما لو استلزم كون الحرارتين على ما ذكرنا واما رابعا فلان جواز تساوي
مقادير العناصر لكون اجزاء النار واجزاء الماء مع التفاوت في استعداد كيفيتها وضعفها بناء على ان
الجزء الناري لكونه اقوى الفاعلين يكون اكسر من سورة الجزء المائي على ما سبق في مباحث المزاج
المعتدل لا يستلزم جواز تساوي الثانية مع كون حرارة الشبان احد ولا يخفى بعد هذا انه لا حاجة
لكلام الشيخ الى التأويل لاندفاع ما ذكر من السؤال بدون ارتكابه مع كونه غير صحيح لان المراد من قوله حرارة
الشبان اقل كمية هو ان تلك الحرارة التي كانت في الصبي صارت في الشاب اقل كمية لانتقاص مقدار المادة
التي هي الرطوبة في هذه المدة ولان الحار الغريزي الناري فيهما على التساوي وذلك بسبب تفاوت القابل
في الكم فان حرارة الحار في بدن الصبي تعلو بعشرة اجزاء مثلا من الرطوبة وفي الشاب بخمسة اجزاء منها وليس
المراد ما تأوله به وهو ان تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الشاب اقل كمية من تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الصبي
لان هذا امر نسبي اعتباري وكون حرارة الشاب اقل كمية لكون محلها امرا حقيقيا واقرب منه ما ذهب
اليه الجيلي من ان المراد من قوله ان الحرارة فيهما واحدة ليس انها واحدة فيهما من جهة الكمية وذلك لانا نعلم
قطعا ان الدم في الشبان اكثر منه في الصبيان وزيادة الدم توجب زيادة الحرارة بل المراد انهما فيهما واحدة
من جهة النسبة بان يكون نسبة حرارة الصبي الى بدنه كنسبة [?] وان كان من جهة كميته حرارة الشبان اكثر
وكذا القول في رطوبة الصبي فانها اكثر من رطوبة الشاب من جهة النسبة لا من جهة الكمية لان هذا امر
نسبي اعتباري اتضاح انه غير صحيح لان المراد من الحرارة والرطوبة هما الغريزيتان الحاصلتان من المني
والدم والارواح العادية ولا شك انهما في بدن الصبي اكثر منها في بدن الشاب وكذا ما ذهب اليه ابن ابي ع

صادق

صادق والخونجي من ان المراد من تساوي الحرارتين في الشيئين مع اختلافهما فيهما في الكم والكيف هو انه اذا
جعل زيادة الكيفية في احد الجانبين معادلا لزيادة الكمية من الجانب الاخر كانا كالمتساويين وبهذا الاعتبار
لان الحرارة فيهما متساوية في القوة على ما قاله جالينوس التي عبر الشيخ عنها في الاصل الا اعتبارا وليس
الامر ايضا على ما قاله المسيحي وهو ان هذه العبارة التي عبر بها الشيخ عن مذهب الفاضل جالينوس عبارة
رديئة جدا لان الكمية تدل على المقدار واذا كانت حرارة الصبي اكثر مقدارا من حرارة الشاب كيف تكون
متساوية في الاصل والعبارة الصحيحة هي هذا ان يقال الحرارة فيهما في الاصل متساوية غير انها في الصبا
اكثر وفي الشبان احد وهو يعني به الشيخ وقد اشار الى هذا في بعض مصنفاته اللهم الا ان يقال ان الحرارة
تطلق تارة على نفس الكيفية وتارة تطلق على الجوهر الحامل للكيفية ايضا فقوله احد والمراد به نفس
الكيفية ثم قال فعلى ان نقل عن جالينوس ما نقلنا وقوله الحار الغريزي الكامن في ابدان النشو فانه مساو
لما في ابدان المتناهين في الشباب الا ان ما فيها من الجوهر الهوائي والمائي اكثر ثم قال فهذا ما ذكره جالينوس
فقد يظهر منه ان تكون الحرارة الغريزية في الصبيان احد لتعلقها بجسم رطب كثير وذكر ايضا في المقالة
الثانية من كتاب المزاج ما يظهر منه انه لا يمكن ان يقال للحجر حرارة مساوية لما في الماء ولا يكون في
ذلك اختلاف ويكون الاختلاف من قبل ان الحجر يابس والماء رطب ثم قال في المثال الذي ذكره الشيخ عن جالينوس
وهو ان الحار المائي في المثال المذكور يكون اكثر كميته والحار الحجري احد كيفية مطابق لغرض جالينوس
الا ان قول الشيخ اكثر كمية واقل كيفية كلام ليس له فائدة ومناقض لمطلوب جالينوس بدعواه ولعله
ايضا في هذا الفصل في عدة مواضع وذكر المواضع التي ذكرها الامام ثم قال واعلم ان الذي استقر
عليه رأيي وثبت عندي تحقيقه بالقواعد الحكمية في امر الحرارة المتعلقة ببدن الصبي والشاب بعد النظر فيه
انها في سن النما اكثر مما هي في سن الشباب وذلك لانه قد ثبت في العلم الحكمي ان الحرارة عرض وان
العرض حلوله في محله على سبيل السريان وانه يستحيل الانتقال عنه دون محله حتى لا يصح ان الحرارة
تجتمع في المقدار القليل من الرطوبة في بدن الشاب ويلزم من انقسام المحل انقسام الحال وان الرطوبة
في سن النما اوفر مما في سن الشباب ثم تأخذ في الانتقاص الى السن المذكور ويلزم من نقصانها نقصان
الحرارة واذا كان كذلك فالحرارة في سن النما اكثر واوفر مما في سن الشباب هذا كلام المسيحي

فقوله امر [illegible] مساويه [illegible] الاصل [illegible] المراد [illegible] الكميه [illegible] اكثر [illegible] للكيفيه [illegible]

بما فيه قوله حرارة الشبان اكثر كمية اي حدة لما للتة على ان حرارتهم نارية وان لم تجزءا النارية
فيهم اكثر ثم اجاب عن هذا بجواز تساوي النارية فيهما مع كون حرارة الشبان احد لجواز تساوي مقادير
العناصر مع التفاوت في استعداد كميتها وصفيتها فانه ثابت اما اولا فلانه لا تحديد الحرارة الغريزية
على انه ما عرف من مذهب جالينوس في هذه الحرارة واما ثانيا فلان التصريح بان الهوائية في الصبيان
اكثر لا يدل على ان الحرارة الغريزية حرارة هوائية ولا يستلزمه ولو كان السبب في كونها هوائية كون
الهوائية في الصبيان اكثر لما وجد في الشبان واما ثالثا فلانه لا ينافي قوله حرارة الشبان اكثر حدة لما
انقال من تساوي الحار الناري فيهما يستلزم كون الحرارتين على ما ذكرنا واما رابعا فلان جواز تساوي
مقادير العناصر لجزء النار وجزء من الماء مع التفاوت في استعداد كميتها وصفيتها بناء على ان حرارة
الجزء الناري لكونها اقوى الفاعلين يكون ابطأ من برودة الجزء المائي على ما سبق في مباحث المزاج
المعتدل لا يستلزم جواز تساوي النارية مع كون حرارة الشبان احد ولا يخفى بعد هذا الجواب
لكلام الشيخ الى التاويل لاندفاع ما ذكر من السؤال بدون ارتكابه مع كونه غير صحيح لان المراد من قوله حرارة
الشبان اقل كمية هو ان تلك الحرارة التي كانت في الصبي صارت في الشاب اقل كمية لا نقصان مقدار بها
التي هي الرطوبة في هذه المدة ولا ان الحار الغريزي الناري فيهما على السواء وذلك بسبب تفاوت القابل
في الكم لان حرارة الحار في بدن الصبي تعلو بعض اجزاء من الرطوبة وفي الشاب يجمعه اجزاء منها وليس
المراد ما تاوله به وهو ان تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الشاب اقل كمية من تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الصبي
لان هذا امر نسبي اعتباري وكون حرارة الشاب اقل كمية لكون محلها اقل امر حقيقي واقرب منه ما ذهب
اليه الجيلي من ان المراد من قوله ان الحرارة فيهما واحدة لسريانها واحدة فيهما من جهة الكمية وذلك لانا نعلم
بطعم الدم في الشبان اكثر منه في الصبيان ونحو ذلك الدم يوجب زيادة الحرارة فالمراد انها فيهما واحدة
من جهة النسبة بان يكون محل حرارة الصبي بقدر امثاله ولذا وان كان من جهة كمية حرارة الشاب اكثر
ولكن العوارض رطوبة الصبي فانها اكثر من رطوبة الشاب من جهة النسبة لا من جهة الكمية لان هذا الامر
نسبي اعتباري ايضا مع انه غير صحيح لان المراد من الحرارة والرطوبة هنا الغريزيتان الحاصلتان من المني
والدم والارواح الغاذية ولا شك انهما في بدن الصبي اكثر منها في بدن الشاب ولذا ما ذهب اليه ان الى
صادق

صادق والحق هو ان المراد من تساوي الحرارتين في الشيئين مع اختلافهما في الكم والكيف هو انه اذا
جعل زيادة الكيفية في احد الجانبين معادلا لزيادة الكمية من الجانب الآخر كانا كالمتساويين بعد الاعتبار
لان الحرارة فيهما متساوية في القوة على ما قاله جالينوس التي عبر الشيخ عنها في الاصل بالاعتبار وليس
الامر ايضا على ما قاله المسيحي وهو ان هذه العبارة التي عبر بها الشيخ عن مذهب الفاضل جالينوس عبارة
رديئة جدا لان الكمية يدل على المقدار واذا كانت حرارة الصبي اكثر مقدارا من حرارة الشاب كيف يكون
متساويين في الاصل والعبارة الصحيحة في هذا ان يقال الحرارة فيهما في الاصل متساوية غير انها في الصبي
اكثر وفي الشبان احد وهو يعني به الشيخ وقد اشار الى هذا في بعض مصنفاته اللهم الا ان يقال ان الحرارة
تطلق تارة على نفس الكيفية وتارة تطلق على الجوهر الحامل للكيفية ايضا فقوله احد والمراد به نفس
الكيفية ثم بالعدد ان نقل عن جالينوس بانه يقول ان الحار الناري الذي هو في ابدان النشو فانه يساوي
لما في ابدان المتناهين في الشباب الا ان ما فيها من الجوهر الهوائي والمائي اكثر [illegible] منهما اما ذكره جالينوس
بعد تطويله فيكون الحرارة الغريزية في الصبيان احد لتعلقها بجسم رطب كثير وذكر ايضا في المقالة
الثانية من كتاب المزاج بعد تطويل منه انه لا يمكن ان يقال الحجر حرارة [illegible] لما فيها الماء ولا يكون في
ذلك اختلاف ويكون الاختلاف من قبل ان الحجر يابس والماء رطب ثم يأتي بالمثال الذي ذكره الشيخ عن جالينوس
وهو ان الحار المائي في المثال المذكور يكون اكثر كمية والحار الحجري احد كيفية مطابق لغرض جالينوس
الا ان قول الشيخ اكثر كمية واقل كيفية كلام ليس فيه فائدة وينافي لمطلوب جالينوس بل دعواه ونقله ايضا
ايضا في هذا الفصل في عدة مواضع وذكر المواضع الثلاثة التي ذكرها الامام ثم قال واعلم ان الذي استقر
عليه رايي وثبت عندي بحجة بالقواعد الحكمية في امر الحرارة المتعلقة ببدن الصبي والشاب بعد التطويل
انها في سن النمو اكثر منها في سن الشباب وذلك لانه قد ثبت في العلم الحكمي ان الحرارة عرض وان
العرض حلوله في محله على سبيل السريان وانه يستحيل الانتقال عليه دون محله حينئذ فلان الحرارة
تجمع في المقدار الباقي من الرطوبة في بدن الشاب ويلزم من انقسام المحل انقسام الحال والان الرطوبة
في سن النمو اوفر منها في سن الشباب ثم يأخذ في الانتقاص الى السن المذكور ويلزم من نقصانها نقصان
الحرارة واذا كان كذلك فالحرارة في سن النمو اكثر واوفر منها في سن الشباب هذا كلام المسيحي

وهو يعود بان كله الا ان قول الشيخ اكثر كمية واقل كيفية انما نقل كلامه في المواضع الثلاثة التي سبق بيان
واما انه انما ينافي مطلوب جالينوس لما سبق في صدر هذا المبحث من قوله ان الحرارة فيهما
متساوية في القوة ومختلفة في الكمية والكيفية معا اما نفس الكيفية اي الحرارة فيهما متساوية في الكم لكنها
من الصبيان اكثر كمية وفي الشبان اقل كيفية فهو مطابق لمذهب جالينوس بالكلية اذ تعليل جالينوس بان الحار
الناري فيهما متساو فاذا كان متساويا فكيف يقول ان الحار في الصبيان اكثر وفي الشبان اقل ثم اذا
سلم ان حرارة الصبي اقل حدة لتعلقها بجسم رطب كثير لزمه ان يسلم ان حرارة الشاب اكثر حدة لتعلقها
بجسم رطب قليل او يابس قليل واذا كان الحار الناري فيهما متساويا تكون الحرارة فيهما متساوية في الاصل
والقوة واذا كان محلها مختلفا بالكثرة والقلة والرطوبة واليبوسة فيكون الكثير الرطب اكثر
كمية واقل كيفية والقليل اليابس بالعكس واما انه ثبت عنده ان [illegible] حتى يكون [illegible]
سلمنا ان [illegible] لكن لا نسلم ان حلول كل عرض في محله على سبيل السريان ثم يتقاصد بالنقطة
والخط والسطح فان حلولها في محالها ليس على سبيل السريان سلمناه لكن لا نسلم لزوم انقسام
الحال بانقسام المحل فانه انما كان يلزم لو كان الحلول حلول السريان سلمناه لكن لا حاجة الى
التعرض لهذه المقدمة في هذا المطلوب سلمناه لكن قوله الحرارة في سن النمو اكثر ان اراد به
انه اكثر كمية او كيفية او قوة فان اراد مذهب الشيخ وجالينوس والثالث فانه مذهبهما التساوي
الحرارتين في القوة عندهما والثاني مما لم يقل به احد وهو لانه مذهب القوم ثم اول الاطباء ذهبوا الى
ان حرارة الصبي اكثر مطلقا كما وكيفا فيكون عليه ما عليهم من المناقشة [illegible]
ان يطعن على عبارة الشيخ اوردها سعد وسعد مشتمل كما قيل ما هكذا توردها يا سعد الابل
وليس الامر ايضا على ما ذكره القرشي ان كلامه مغلطة وانه مغالطة يمكن الاعتراض
عليه من وجوه احدها ان هذا الدليل لا يتاتى في قول الغرض الثاني بانهم قالوا ان حرارة الشباب
[illegible] قال جالينوس انها مساوية لحرارة الصبيان في الكم لكنها احد [illegible]
الحرارة مثل زمان وثانيها انه قوله ولم يعقب بعد كيفية متراجع كلام مغلط لان الزايد الذي
من يده الصبي الذي لم يعقبه بعد الى الزيد في الكم والامتناع في ان يكون من ابواع الكم
وقد

وقد استعمل في الكيف وثانيها ان قوله ولم يعقب بعد كيفية متراجع كلام مغلط لان الزايد
الذي من يده الصبي الذي لم يعقبه بعد الى الزيد في الكم والامتناع في ان يكون من ابواع الكم
وقد استعمل في الكيف وثالثها ان قوله ان الشباب لم يقع له سبب يزيد في حرارته ان عني بذلك انها
لم تزد في القوة والحدة فهذا هو نفس محل النزاع لان النزاع ليس الا في ان الشاب هل زادت
حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبي او ليس فيكون هذا مصادرة على المطلوب الاول وان عني به
الغرض الثاني ولم يعني انها لم تزد في مقدارها فلم يات عليه برهان ورابعها ان [illegible]
في المغالطة التي في عبارة الشيخ عن برهان جالينوس وهي قوله ولم يعقب بعد كيفية متراجع فان [illegible]
فيه ما من وجهين احدهما انه لم يصرح بالشي الذي لم يعقبه والشي الذي منه التراجع لذلك يعطى
للنمو فانه لو قال لم يعقب بعد في تزيده في مقدار فلا متراجع ليظهر المنع لكل احد وثانيها لم يخبر بانه
لا تراجع لما كان لم يعقب بل ذكر ذلك على طريق السوال وذلك ان ذكر المقدمة على سبيل الاخبار فبالا
تنتفي عن منعها الا ان يكون ظاهر الصدق جدا واما ذكرها على سبيل السوال فانه تستحي من ان تكلف
ما يوهم فساده بقوله فانه كيف يزيد على الشي ما ليس يمكنه ان يحفظ الاصل انما يكون هذا عجبا اذا كانت
الرطوبة تفي بنمو البدن وبما تفي بحفظ مقدار الاصلي اما اذا كانت تفي بالنمو الذي هو زيادة في المقدار ولا
تفي بقا الحرارة على حالها فهذا ليس بعجب هذا كلامه وهو ايضا باطل من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم
ان قول جالينوس هو ان حرارة الشبان مساوية لحرارة الصبيان في الكم بل هما عنده مختلفتان بالكم
كما سبق فانه مراده اما ثانيا فلانا لا نسلم ان لا احد وللنمو في الحرارة مثل زمان جالينوس
مع القول بان حرارة الشاب احد من حرارة الصبي فان في الجامع وليست الحرارة في ذاتها [illegible]
السن الذي هو [illegible] في الاخرى واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون من ابواع الكم وقد استعمل
في الكيف بل في تزايد المدة في الكم يزاد بسبب حرارة الغريزية في الكيف لنقصان الرطوبة واحتداد الحرارة
بالضرورة للكون المسوي وهو الحار الناري غير مختلف واما رابعا فلانا لا نسلم انه ان اراد به ان الحرارة
لم تزد في القوة الا لكون مناقضا للغرض الثاني وكيف ثم انا نعرف لهم [illegible] ان الحرارة زادت قوة واما
خامسا فلانه انما لم يات برهان يدل على ان الحرارة لم تزد في مقدارها لظهور ان الحرارة الغريزية

هو الحاصل من اصل الكون من المني الممتزج من العناصر بعضها ببعض والزيادة عليها انما تكون من نار
جوهرية ممتزج بباقي عناصر البدن وهذا بعد الكون محال واما ثانيا فلانه اما ان يصرح بالنمو
الذي يعطيه المزاج لطبعه فان سياق الكلام يدل على ان المراد لم يعف بعد اي في التزيد النمو كيف
يتراجع فيها كما في سن الانحطاط حيث يترك البدن لنقصان الحار الغريزي لا لنقصان الحرارة الغريزية فانها
معفو من اول العمر الى اليوم [illegible] المنع [illegible] ولم يعف بعد [illegible] فيه تراجع
في حرارة لظهر المنع للاحد فاسد المراد عما دل عليه السياق لانه لا يتراجع في [illegible]
لا في حرارة لكن علم تراجع البدن في النمو [illegible] علم تراجع الحرارة في القوة لانه اذا المزاج
في النمو كان الحار الغريزي [illegible] كانت تلك الحرارة كمالها [illegible] وكيفيتها خلافها
ما خلا [illegible] الفاعل اي الحار [illegible] واما ثانيا
فلانه لا معنى لمقدار البدن الاصلي واما ثالثا فلان الرطوبة ما دامت تفي بالنمو [illegible] لحفظ الحار الغريزي
الا ان النمو انما يكون [illegible] بتناقص [illegible] الحرارة الغريزية فانه لا ينافي النمو
[illegible] ما دام الحار الغريزي كماله بسبب [illegible] بحفظه فكون نوع الحرارة لا كميتها
وكيفيتها بحالها [illegible] الرطوبة تفي بالنمو [illegible] الحرارة [illegible] فكون عجبا لانه ليس
بعجيب [illegible] ان ذكرنا ان احدا [illegible] الافاضل [illegible] في هذه المسئلة
عما ينبغي ولا معنى لتساوي الحرارتين في الاصل ولا معنى لاصل [illegible] بالكم والكيف وهذا هو الذي غلط
الجميع واوقعهم في تلك الورطات [illegible] والشيخ وجالينوس [illegible] الحرارتين متساويتين [illegible]
في الكم والكيف [illegible] بالقوة والاصل كما عرفت واستعمال الحرارة مقام الحادث
وبالعكس وعدم التنبيه لما هو المراد [illegible] في القوة [illegible] الحق منه ومن اخذ منه الحرارتين
في الكم والكيف [illegible] فغلطوا وانتحلوا مذهبا ونسبوه الى جالينوس وهو تساوي الحرارتين في السنين
في الكم واخذوا [illegible] بالكيف [illegible] تمام الحرارة وبالعكس [illegible] الجوهر الباقي دون الحرارة
غلطوا [illegible] ما ظهر [illegible] الكلام [illegible] سبقت [illegible] هذا الموضع الى هذه
الغاية والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله واما قوله العرض الثاني ان

النمو

النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة فقول باطل وذلك لان الرطوبة مادة
للنمو والمادة لا تنفعل ولا تتخلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها والقوة الفاعلة ههنا
هي النفس او الطبيعة باذن الله والفعل الالية هي الحرارة الغريزية وانما قال النفس او الطبيعة [illegible]
الحكماء والاطباء فان الاطباء ينسبون جميع افعال البدن الى الطبيعة المدبرة للبدن وهي قوة [illegible]
[illegible] الاعضاء بالتسخين والملك [illegible] ذلك الى النفس ويسمون هذه الطبيعة قوة [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] يقولوا النمو [illegible] الرطوبة [illegible] الى حرارة السنة
[illegible] ذلك [illegible] الحرارة [illegible] لم [illegible] الحرارة [illegible] من حرارة
الشاب اذا اضعف [illegible] هذا [illegible] ما اورد عليهم وقولهم ان الصالح لقوة الشهوة في
الصبيان انما هو لبرد المزاج قول باطل فان تلك الشهوة الفاسدة التي تكون لبرد المزاج لا تكون
معها استمراء واغتذاء على ما ينبغي والاستمراء في الصبيان في اكثر الاوقات على احسن ما يكون
ولو كان ذلك اي لكون الاستمراء [illegible] على احسن ما يكون لما كانوا يوردون من الابدال التي تعرض لهم
اكثر ما تحللت حتى تنمو لكنهم قد تعرض لهم سوء استمرائهم لا لضعف حرارتهم [illegible] بل لشرههم
وسوء ترتيبهم وفي بعض النسخ تدبيرهم [illegible] لمطعومهم ولتناولهم الاشياء الردية
والرطبة الكثيرة وحركاتهم الفاسدة عليها فلهذا اي لسوء استمرائهم للسبب المذكور لا لضعف
الحرارة ما يجتمع فيهم فضل الكثرة ويحتاج الى التنقية الكثيرة وخصوصا [illegible] باجماع الفضول
[illegible] يحتاج الى التنقية [illegible] وخصوصا رئاتهم [illegible]
[illegible] الفضلات المتنازلة من الرؤوس والمتصاعدة من البخارات [illegible] رئاتهم
[illegible] الى التنقية الكثيرة لما ذكرنا [illegible] عن [illegible]
[illegible] ولذلك اي ولكون رئاتهم مملوءة بالرطوبات نفسهم اشد تواترا وسرعة وليس له عظم
لان قوتهم لم تتم [illegible] القوة التامة احد اسباب العظم [illegible] استعمال العظم
استعمل التواتر [illegible] ومزاحم [illegible] الطبيعة [illegible]
المحتاج اليه [illegible] التواتر [illegible] العظم [illegible]

من اعف [illegible] على ان حرارة الصبيان اكثر كمية لا كيفية لانه انما [illegible] بالحرارة الغريزية وهي [illegible]
طلب [illegible] الى الرطوبة الا الحرارة الكثيرة الكمية [illegible] الى [illegible]
من الافعال الطبيعية وكذا استدلالهم بسرعة النبض وتواتره اذ لا [illegible] العظم
والصغر [illegible] على حرارة [illegible] عظم النبض مع البطوء [illegible]
في علم النبض [illegible] البطوء مع العظم [illegible] الطبيعة [illegible] عن السرعة والتواتر
[illegible] الصبيان من [illegible] الحاجة الى [illegible] بسبب الصغر [illegible] الطبيعة بالسرعة والتواتر
[illegible] الحاجة [illegible] في [illegible] استدلالهم لما هو الحق [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] بابطال [illegible] لانهم [illegible]
[illegible] الواجب على [illegible] الحق [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] حرارة الصبي [illegible] اكثر
[illegible] الحاجة [illegible] لما هو الحق [illegible]
الواجب على الشيخ [illegible] كما [illegible] لقوله [illegible]
[illegible] حرارة الصبيان اكثر اما [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] الهضم [illegible] القوة الحرارية [illegible] الغذاء [illegible] الهضم [illegible] القوة الحرارية
بالزيادة [illegible] الطبيعة [illegible] الهضم [illegible]
المرض [illegible] حرارة [illegible] ان الطبيعة [illegible]
[illegible] حرارة البدن [illegible] تحصيل [illegible]
[illegible] الصدر [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
اشتغلت الطبيعة [illegible] البدن في غذائه [illegible]
الشيخ ذكر في الكتاب الثالث من [illegible] اسباب [illegible] الطبيعة به

والهمامها

والهمامها [illegible] كالعرض [illegible] لذلك [illegible] ولهذا [illegible]
الطبيعة لما كانت محتاجة الى صرف المادة [illegible] الى [illegible] الطفل
[illegible] الطبيعة [illegible] كان [illegible]
[illegible] اعمال البدن [illegible]
من ابدان الشبان [illegible] ابدان الصبيان [illegible]
[illegible] بدن الشاب [illegible] بدن الصبي [illegible]
[illegible] الحرارة التي هي آلة الطبيعة [illegible] الحرارة
[illegible] الرطوبة [illegible] ابدان الصبيان [illegible]
الشبان [illegible] حرارة [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] الحرارة
[illegible] اما الثاني [illegible] الى اعضاء الشبان [illegible] الى اعضاء الصبيان
[illegible] اعضاء الشاب [illegible] اعضاء الصبي [illegible] الحاجة الى
[illegible] الهضم والشهوة [illegible] من الغذاء الى الاعضاء [illegible] الهضم والشهوة في الشبان
[illegible] الصبيان [illegible] الصبيان [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible]
في [illegible] واما الشاب [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشاب [illegible] بدن الصبي [illegible] واما [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] البدن [illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الصبي [illegible] الشباب [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]

انه هذه المسام لا تظهر لما بعد سن الوقوف. واما الرابع فلان كون نفوس الصبيان اشد سرعة
وهوانا من نفوس الشبان لضعف قوتهم كما اشار اليه الشيخ حرارتهم **فهذا هو القول في مزاج الصبي**
والشاب على حسب ما يوجد في بعض النسخ **بحسب ما تكفل ببيانه** وفي بعض النسخ **ببيانه جالينوس وعبرنا عنه**
وقد عرفت تفسير هذا القول على الوجه الذي لا مزيد عليه فلنتقدم منه الى البحث الثالث في ضرورة الموت
ثم ينبغي ان تعلم ان الحرارة بعد مدة سن الوقوف تأخذ في الانتقاص فان قلت ان اسم الحرارة هو
من اول العمر لا بعد من سن الوقوف فان الرطوبة في اول العمر وان كانت ظاهرة على الذي عرف انها
لا تكون مستولية على الحرارة الغريزية لما خلقتها وضعفها عن تعليلها الى ان يأتي ما هو بعد لما عطف القوة
وازداد ولما تحلل فهي دائما مستولية على الرطوبة وتنقصها منها ولما شاهد الرطوبة دائما تستعمل الحرارة
دائما فلا يكون انتقاصها مختصا بما بعد مدة سن الوقوف قلت يريد بالحرارة الحار وعلى هذا لك اشكال
او يريد به الانتقاص الذي يتبعه ضعف القوى كما هو الواقع فيما كان في سن الانحطاط على ما دل عليه سياق الكلام
لا الانتقاص الذي لا يتبعه ضعف كما في سن الصبي والشاب فان قلت لم صار الانتقاص بعد سن الوقوف
يوجب الضعف دون ما قبله لا نجاب بما اجاب عنه المسيحي بان السبب فيه قصر زمان الاسباب المحللة
للرطوبة قبل سن الوقوف وطول زمانها بعده فان السبب الضعيف يصير اثره اقوى من العادي اذا طال زمان علته
لا سيما اذا اتحد السبب فان الاسباب المحللة للرطوبات الغريزية في جميع الاسنان واحدة ولما لا يوجب
الضعف في سن الشباب لان زمان الاسباب المحللة في سن الصبي اقصر من زمانها في سن الشباب
ولو اجاب بان الانتقاص قبل سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حفظ الاصل الذي هو الحار
الغريزي الناري او المائي وهي الرطوبة المغذية للنمو والتحليل بعد سن الوقوف انما يكون من رطوبة
حافظة لذلك الاصل وهذا العدم الرطوبة شيء كانت كما ان الحار والغريزي كالحمى في الكم والكيف والحرارة
الغريزية كما لها لا في الكم والكيف لا خلل فيما فيهما على ما بينا في القوة لكون موجبها وهو الحار كالحمى
واذا عرفت عن حالها لم يبق الحار الغريزي كحالة في الكم والكيف او فيهما ولا الحرارة الغريزية كحالها
في القوة لما علمت من كلام صاحب الدرس فلا يكون الا دونه لضعف موجبها وعلى هذا ما يتزايد ضعفها
وتناقص اشتعالها الى ان ينطفي تفنيا فلا يبقى وتتعطل القوى عن افعالها وهو الموت اذا اعني
لم

لم لما تعطل القوى عن افعالها وهو منقسم الى قسمين طبيعي وغير طبيعي فالطبيعي هو تعطل القوى عن
افعالها لانطفاء الحرارة الغريزية التي هي الحياة بعينها وعنه الطبيعي فلا يكون لانطفائها لفنائها بل انما
لانطفائها اما لعدم شرطها وهو الرطوبة الغريزية او لوجود ضدها وهو الرطوبة الغريبة على ما قاله
الجيلي وغيره وهو لكن عليه بانه انما الحصر سبب الانطفاء فيهما انه لو لم يوجد شيء منهما امتنع انطفاؤها
بعد ما كانت مشتعلة ولما لزم اتصاف الموضوع اعني الحار الغريزي بالضدين اعني لما سبق ولما يكفي
الا الحار الا حوله المقتضي وعدم المانع واما الثاني فالقول عليه ولا عليه فباطل لانه لا يلزم من عدم
الرطوبة الغريبة عدم المانع لانه غير منحصر فيها على ما ستتبين ذلك وما لزم خلو الموضوع المذكور من الضدين
على ما قاله الجيلي ان العدم المطلق ممنوع وتغليبه تسلم فاستحالته غير مسلمة فان الموضوع قد يخلو عن الضدين
اذا كان بينهما وسط كما يتصف بها الموضوع كخلو الجسم عن السواد والبياض واتصافه باحد الالوان
المتوسطة بينهما كالحمرة والصفرة وغيرها وكذا قوله وانطفاءات الخمر في هذين لا يري لكن السبب
الثاني انما يحصل بمعونة السبب الاول فان كثرة الرطوبة الغريبة تابعة لضعف الحرارة الغريزية لانها اذا
ضعفت عجزت عن النضج والهضم فكثرت الرطوبة الغريبة حينئذ وضعف الحرارة الغريزية تابع لنقصان
الرطوبة الغريزية فاذا السبب الاصلي للموت الطبيعي فناء الرطوبة الغريزية اذ السبب الاول هو عدم الرطوبة
الغريزية المقتضي لفناء الحرارة الغريزية لا ضعفها على ما قاله فان قيل ان الشيخ تكلم على ضرورة الموت في صدر
كتاب حفظ الصحة من هذا الكتاب وهو مناسب لذلك المقام فما الذي دعاه الى ذكره هاهنا مع انه
لا يناسب هذا المقام لان الكلام في امزجة الاسنان قلنا لا نسلم انه لا يناسب هذا المقام واما الذي
دعاه الى ذكره هاهنا فهو استلزامه فان نقصان الحرارة الغريزية والرطوبة الغريزية بعد مدة سن الوقوف
لانه اذا كان التحليل بعد مدة سن الوقوف اكثر من الايراد وذلك يفضي الى الجفاف الموجب للموت
يلزم بالضرورة ان يكون البدن بعد سن الوقوف ابدا ايبس ولكن الكلام الشيخ بالاخرة فانه من المحال
الذي هو المطلوب فظهر انه ذكر الدال على ضرورة الموت وقع هاهنا بالعرض لا بالذات ما هو المقصود بالذات
هنا على ما عرفت واما ضرورة الموت الطبيعي فلان انطفاء الحرارة الغريزية سبب الموت الطبيعي وانطفاؤها
ضروري فيكون الموت ضروريا اما ان الانطفاء سبب الموت فظاهر لما عرفت من ان الموت هو انما
تعطل القوى عن افعالها لبطلان الحياة وهي الحرارة الغريزية فلان انطفائها لا الادوار انه موجب دخولها عدما

والادوار دليل العلية على ما قاله الجيلي لان الدوران مستعمل في العقليات لا في الطبيعيات وانما اخذ
هذا من الامام حيث قال في الطب الكلي انطفاء الحرارة الغريزية سبب للموت وانطفاؤها لازم فالموت لازم
اما الاول فدليله الطرد والعكس وقد عرفت ما فيه واما ان انطفاءها ضروري فلان السبب الاصلي لانطفائها
هو نقصان الرطوبة الغريزية وبطلانها وهو لازم فانها تنقص بامور ثلاثة ضرورية لا يمكن التفصي عنها
من الحياة احدها قوله **باستنشاف الهواء المحيط بمادتها التي هي الرطوبة** وذلك لان الهواء ولو
كان باردا جدا لكن لا يسلم بدنه في الآفاق المسكونة الا في الجبال بل هو في الاحوال كلها محلل لما فيه
من الحرارة الاصلية ومن الحرارة المكتسبة من الشمس والكواكب وثانيها قوله **ومعاونة الحرارة الغريزية**
من داخل فانها تعاون الهواء في استنشاف الرطوبة وتجفيفها وذلك لانه لما كان الانسان يحتاج الى
ان يتحرك باعضائه ويحرك بها وكان العالم على المني والدم الحرارة والرطوبة جعل الله تعالى الحرارة
الغريزية فاعلة بسواء الرطوبة بالتجفيف حتى تحصل الصور والتخطيط وتتم ما يشبه نقاط هذا الفعل
من الحرارة الغريزية الموجودة المني اذا وقع في الرحم يفعل حرارة الشيء بالرغيف الذي يلصق به
فانه اذا فعل اولا في ظاهره حتى يحدث اولا شيء كالقشرة ثم يلزم الباطن من تلك القشرة
وتشقيه حتى يحصل النضج وكذا الحرارة التي في المني تحلله اولا وقشرا ثم تفشو تلك الحرارة وتنبسط
انبساطا فانيا يسيرا لمعاد طول بدن الانسان وعرضه وعمقه ثم تعمل فيه القوة المصورة تصوير الاعضاء
مدرجا فاذا تم ذلك العنصر فما كانت الرطوبة في جوهره يسيرة استكمل صورته في ستة اشهر ولذلك قال
صاحب الدرس انه لم يجد امرأة ولدت قبل مائة وثمانين يوما وما كانت الرطوبة من جوهره غالبة
حتى لا تكن ان يحمل الصورة الانسانية بجوهره الطبيعة تمت الصورة الانسانية في مائة واربعة ايام ولذلك
ولادة بعد هذا العدد من الايام وما كانت الرطوبة في جوهره متوسطة تمت صورته وخلقته فيما بين مائة
واربعة وثمانين يوما ومن مائة واربعة ايام ولذلك علة اختلاف اوقات الحمل وازمان الولادة فالمولود
يولد والرطوبة غالبة عليه ولذلك لا يقدر على الانتصاب ولا الانبعاث في الحركات ثم لا تزال الحرارة الغريزية
التي جعلها الله تعالى كونه منه عاملة في تجفيف رطوبات الاعضاء رويدا رويدا فتصير قد ادت فيتبوأ للقعود
فيجلس ثم يصونه تبوأ للانبعاث من غير انتصاب ثم تجف الاعضاء جفافا اكثر فينتصب قائما وللمشي
ويكون اختلاف اوقات المشي للاطفال على قدر الرطوبة في مزاج ابدانهم وقد تبين مما ذكرنا علة اختلاف
اوقات

اوقات الولادة واوقات المشي في الاطفال ثم لا تزال الحرارة الغريزية تعمل في بدن الحيوان دائما الى ان تفنى
رطوبته بالكلية او تضعف ضعفا يشبه مقام الفنا فتطفى الحرارة ويحصل الموت فسبب الموت هو بعينه
سبب الحياة وذلك لانه لو لم تكن الحرارة غالبة على الرطوبة لم تحصل الحياة ثم لزم من غلبة الحرارة على الرطوبة
فناء الرطوبة ومن فناء الرطوبة فناء الحرارة فكان تقدير الباري تعالى الحرارة بحيث تكون مستولية على الرطوبة
سببا للحياة اولا وللموت ثانيا وثالثها قوله **ومعاضدة الحركات البدنية والنفسانية الضرورية**
في المعيشة له اي لاستنشاف الهواء لان الحركة محللة لذاتها **وعجز الطبيعة عن مقاومة ذلك** اي المذكور
من المحللات الثلاث **دائما** لان الطبيعة لا تقاوم المحللات الثلاث كما في سن النمو ولا يخفى ان
قوله ومعاونة مجرور بالعطف على استنشاف الهواء المحيط وكذا قوله معاضدة الحركات وقوله وعجز
الطبيعة **فان جميع القوى الجسمانية متناهية وتدبيرها لذلك في العلم الطبيعي** وتقريره ان يقال
اما ان كانت القوة طبيعية فلان نوع الكل اكثر من نوع البعض لانقسامها بانقسام محلها وحينئذ لو حركنا بها
من مبدأ واحد حركات غير متناهية كان الجزء مساويا للكل في التحريك وهو خلف وان كان تحريك الجزء متناهيا
كان تحريك الكل كذلك ايضا لان نسبتهما نسبة بعض القوة الى كلها وهي نسبة متناهية واما ان كانت
قسرية فلان تحريكها الجسم من مبدأ معين اقل من تحريكها جزء ذلك الجسم من ذلك المبدأ بعينه لان حركة الجزء
على حركة الكل من الجانب الذي فرض غير متناه فيكون غير المتناهي متناهيا هذا خلف ونقض
بالنفوس الفلكية فانها قوى جسمانية مع انها تقوى على حركات غير متناهية واجاب الشيخ عنه بان المؤثر
في الحركات الفلكية الجوهر المفارق ولكن بواسطة تلك النفوس والبرهان تام على ان المؤثر الجسماني
لا بالواسطة الجسمانية مكتسب الله تلميذه بهمنيار فقال اذا جوزتم هذا فلم لا تجوزون مثله في ابدان الحيوانات
واجاب الشيخ عنه بان البدن الحيواني مركب من الطبائع المتضادة فيستحيل بقاؤه لذلك واما الفاضل الشارح
مع هذا فانه القوى الجسمانية لا تدل على ضرورة الموت لما بعد لاستعانته بتركيب البدن من الطبائع المتضادة
الى الهلاك فالاولى المعول عليه في ضرورة الموت هو التركيب لا التناهي لكن اقتضاء التركيب ضرورة الموت تتوقف
على التناهي كما قرره الشيخ في الكتاب وعلى هذا يتوقف كل من التناهي والتركيب في اقتضاء الموت على الآخر
وهو دور محال ثم ذكر ولا الى ذلك فلا نكر ان ضرورة الموت تثبت من الاولوية بل بما ارتضاه جالينوس

وهو ما نقله الشيخ عنه في الفصل الاول من الفن الثالث من هذا الكتاب من ان البدن الحيواني لو وجد الا اذا
كان ما فيه من الحرارة عاملة في تجفيف رطوباتها واذا كان كذلك فلابد من افناء الرطوبات باسرها المستلزم
لانطفاء الحرارة وعلى هذا يكون الحرارة سببا لاطفاء نفسها وذلك الموت ضرورة قلنا بالممنوع الذي يريد انه يتمم
الطلوعات [illegible] لكن يلزم من كون الحرارة عاملة في تجفيف الرطوبات فناء الرطوبات الا اذا لم يخلف
[illegible] بدلها [illegible] وتوقف الطبيعة عن فعلها [illegible] حسابه [illegible] مشاهد وايضا
[illegible] الحيوانية على ضرورة الموت ظاهرة [illegible] بما يكون قول الشيخ القوة على افعال
غير متناهية في المركب ممتنعة [illegible] في الطبيعي [illegible] الطب [illegible] ولظهور دلالته عليها يكون
قوله لا بعد الاستعانة بالمركب ممنوعا ولذا قوله لكن ايضا المركب ضرورة الموت [illegible] الشاهد كما
[illegible] في الكتاب لان [illegible] اباها [illegible] الشاهد موجب
لضرورة الموت انظروا كم الخبط في هذا القدر من الكلام فلا يكون فعلها اي فعل القوى في الايراد
اي ايراد بدل ما يتحلل وفي بعض النسخ في المواد والايراد انسب بهذا الموضع لان الكلام بينه والمواد
انسب بهذه القاعدة [illegible] دائما لتناهيها فلو كانت هذه القوة ايضا اي القوة
غير متناهية لكانت دائمة الايراد لبدل ما يتحلل على السواء اي ايرادا متساويا بحيث يكون مقداره كل يوم [illegible]
واحدا [illegible] في زمان الكهولة [illegible] في زمان الصبي لا ايرادا مساويا للمتحلل لاستحالته
اما من جهة [illegible] الاسباب المحللة عند استمرارها واما من جهة انه لو كان كذلك لما كان التحلل يفني الرطوبة
اصلا والمعلم [illegible] بمقدار واحد لعرفت ان المساواة هي في مقدار البدل
بعضها لبعض [illegible] في مقدار البدل والمبدل منه لكن لما كان التحلل ليس بمقدار واحد بل يزداد دائما كل
يوم لما كان البدل يقاوم التحلل ولكان التحلل يفني الرطوبة والمقدم [illegible] فالتالي مثله اما بيان
الملازمة فظاهر وذلك لان [illegible] ليس يتزايد [illegible] يقاوم ما هو متزايد اذا كان ذلك دائما واما ان المقدم
حق فلان المقدم [illegible] اما حقية الجزء الاول والثاني فبحسب الفرض والتسليم واما حقية الثالث
فلان التحلل [illegible] يزداد كل يوم لدوام المؤثر وهو المحللات المذكورة [illegible] وهو الرطوبة
الغريبة [illegible] لا يجب ان يزداد الغذاء لان الغذاء ليس واحدا [illegible] حتى يدوم تاثير القوة

العادية

الغاذية فيه ليس على ما ينبغي لان عدم وجوب ازدياد الغذاء لا يفيد المطلوب بل امتناع ازدياده بعينه
ولان دوام تاثير القوة [illegible] ازدياده على [illegible] ليس واحدا بالشخص
حتى يدوم تاثير القوة الغاذية فيه [illegible] لانه لو دام تاثيرها فيه لم يلزم ان يزداد الغذاء وهو ظاهر فان اورد
سؤال الامام [illegible] زيادة التحلل في زمان الكهولة على ما كان في زمان الشباب اما ان يكون لازدياد المحلل
وهو باطل لان المحلل ليس الا الحرارة الداخلة والخارجة والحركات النفسانية والبدنية وهي متساوية
في الزمانين [illegible] في زمان الكهولة اقل منه في زمان الشباب فضلا عن المساواة
واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف فصار الغذاء [illegible] اقل وهو ايضا باطل لان الغاذية انما تضعف
لنقصان الحرارة [illegible] نقصان الرطوبة [illegible] ضعف الغاذية لزم
الدور لا الحاجة بما اجاب هو عنه في الطب الكبير [illegible] ان هذين الامرين [illegible] عليه وهو
ان المبدأ الاول لابداننا هو المني ودم الطمث وهما حارتان رطبتان فيجب ان يستولي حرارتهما على رطوبتهما
ولما [illegible] استولت على رطوبتها فهي تجففها دائما واول ما يظهر من تجفيفها هو الاعتدال
فاذا اخذ في التجفيف ازداد الجفاف [illegible] الاعتدال ولا يزال يزداد الجفاف الى فناء الرطوبات
وحينئذ يحصل الموت وبهذا يندفع الدور لانا لا نسلم لزوم الدور لان نقصان الحرارة المعلل بضعف
الغاذية [illegible] نقصان الحرارة الذي ضعف الغاذية معلل به وان سلم فالدور [illegible] لا ازدياد الجفاف
الى فناء الرطوبات اما ان يكون لازدياد المحلل وهو باطل [illegible] ولا ايضا اجاب به
بعضهم بان الشيخ ما علل العجز بالتحلل حتى لو علل التحلل بالعجز لزم الدور بل علل العجز بتناهي القوى
الجسمانية واستلزم العجز زيادة التحلل لان القاسر لرطوبات البدن المقتضية للتفرق وطلبها للعود الى
امكنتها الطبيعية عن التفرق هي القوى الجسمانية والمزاج فلما ضعفت وكانت كل يوم اضعف فحينئذ يكون
المقاومة لتفرقها كل يوم اضعف فالقدر الذي يتحلل لمقتضى الطبائع التي تركبت منها الرطوبة البدنية
يزداد كل يوم لضعف المعارض المقاوم لا لازدياد [illegible] لان التحلل المعلل بالعجز غير التحلل
الذي يتعلل به العجز [illegible] ايضا ما نقل الشيخ عنه في الشفاء من ان دوام التحلل يوجب زيادة التحلل لان
زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين واذا ازداد التحلل ضعفت

القوة فينقص ايضا البدل لضعفها عن الايراد وايضا مما اجاب عنه في الملخص وهو ان نختار القسم
الاول وهو ان ازدياد التحلل لازدياد المحلل قوله الاسباب المحللة زمان الكهولة هي التي كانت زمان
الشباب فنقول نعم لكن مدة تاثيرها زمان الكهولة اطول من مدة تاثيرها زمان الشباب وقد عرفت مما سبق
ان الضعيف قد يكون اقوى فعلا من القوي اذا كان اطول مدة منه فكيف عند المساواة فكيف وهما ان
اي البدل وزيادة التحلل متظاهران اي متعاونان على تهيئة الانتقاص والتراجع اي نقصان
الرطوبة والتراجع من كمالها فان كل واحد منهما جهة في انتقاص الرطوبة وتراجعها وذلك لان التحليل مع
انه يزداد فالايراد ينقص لان زيادة التحليل توجب نقصان الحرارة لنقصان الرطوبة ونقصان الحرارة موجبة
لضعف الغاذية فيكون فعلها اقل واذا كان اي تظاهر الامرين المعلوم من المتظاهرين كما في المعلوم من
قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى كذلك اي على ما وصفنا فواجب ضرورة ان تفنى المادة وفي بعض النسخ
الرطوبة وهو قريب بل اقرب [illegible] فينطفي وفي بعض النسخ فتنطفئ وكلاهما صحيحان الحرارة
لانتفاء مادتها وخصوصا اذا يعين على اطفائها بسبب عوز المادة سبب آخر وهو الرطوبة الغريبة
التي تحدث دائما لتقصير الهضم فيعين على انطفائها من وجهين احدهما بالخنق [illegible] واطفاء
السراج من كثرة الماء والثاني مضادة الكيفية لان تلك الرطوبة اي الحاصلة من ضعف الهضم بلغمية
باردة ولا يزال على هذه الاسباب بعضها بالبعض الى ان ينتهي الامر الى فناء الرطوبة الغريزية التي هي
للحرارة الغريزية كالدهن للسراج وكثرة الرطوبة الغريبة التي هي لها كالماء للسراج فيلزم حينئذ انطفاء الحرارة
الغريزية اما من الاول فلعدم الشرط واما من الثاني فلحصول المانع وهذا هو الموت الطبيعي المؤجل
لكل شخص بحسب مزاجه الاول الى حد تقتضيه قوته في حفظ الرطوبة هذا احد البراهين على ضرورة الموت
وقد استدل عليها بعض المعاصرين من الاطباء المحققين بان الحركة الجسمانية منها ما محركها النفس المفارقة ومنها
ما ليس كذلك فالتي محركها الاول النفس المفارقة فلا يخلو اما ان يكون الجسم الحامل لقوتها ذا مزاج او
غير ذي مزاج والذي يكون غير ذي مزاج [illegible] يمتنع الفساد [illegible] ممتنعة عن هذه اقسام القسم
الاخير لحركة السماء لا يمتنع ان يصدر عن محركها دائما والباقي بالخلاف فان ذلك لان الحركة التي محركها الاول النفس
المفارقة قد يكون الجسم الحامل لقوتها ممتزجا كالحركة الارادية الصادرة عن اعضاء الانسان [illegible]

[illegible]

متفاعلة فانه يفسد قوتها لفساد الجسم الحامل لها الواجب فساده لكونه مركبا من طبائع متضادة وكونه
واجبا ان يكون حارا رطبا ونسب الفيلسوف ارسطوطاليس العمر الى من يغلب عليه هاتان الكيفيتان وقرن ان من
يغلب عليه اليبس [illegible] للاسباب فيكون قليل العمر وهو مثل [illegible] حتى لا يطول الكلام [illegible]
[illegible] فاسد كما هو مقرر في كلام الحكماء ولان الموت امر ضروري فان الحياة لما كانت بالحرارة والرطوبة
والحرارة كيفية فاعلة والرطوبة كيفية منفعلة فلابد ان يفعل فيها [illegible] بالعرض كما هو المشاهد [illegible] السراج
ومع ذلك فالطبيعة عاجزة عن ايراد البدل دائما وذلك لان سبب ايراد البدل ليس امرا ثابتا دائما بل امرا يعرض
الزوال والتغير لانه سبب ممكن او ضروري وذلك هو الطبيعة فانها تابعة للمزاج المتغير بلا في سبب قوام
الاسباب المفسدة للمزاج المفسدة اياه [illegible] ولو كان لايراد البدل سبب ثابت دائم لقد كان
يمكن ان لا يكون الموت ليس بضروري ثم لا يلزم من كون محركها الاول النفس المفارقة ان لا يفارقها دائما فان
النفس المفارقة نفسها ليست هي سببا لدوام الحركة بل ارادتها [illegible] وارادتها [illegible] فسد
الجسم الحامل لقوة الاعضاء التي محركها الاول النفس المفارقة فكون الجسم الحامل لقوتها غير ممتزج [illegible]
[illegible] بالابداع كالسماء فانه لا يمتنع بل يجب ان يكون [illegible] لا يفسد ويجوز ان [illegible]
ارادة النفس الفلكية عن حركته دائما او يبقى حركة السماء سببا [illegible] دائما واما القسم [illegible]
[illegible] كالاغتذاء [illegible] والقسم الثاني [illegible] ابين هذا الكلام هذا الفاضل وفيه نظر من وجوه
اما اولا فلان استدلاله على ان الحركة التي محركها النفس المفارقة ولكون الجسم الحامل لقوتها ممتزجا [illegible]
[illegible] الجسم الحامل لها الواجب فساده لكونه من طبائع متضادة ليس بتام وذلك
لان المركب من طبائع متضادة انما يجب فساده لولا حافظ يحفظ تركيبه [illegible] كان حافظا هو النفس المدبرة
لها التي تحفظها سبعين سنة مثلا فلم لا يجوز ان تحفظها ابدا وما الدليل على عجزها واما ثانيا فلان قوله الحرارة
كيفية فاعلة والرطوبة كيفية منفعلة فلابد ان يفعل فيها [illegible] بالعرض ليس بتام الدلالة
لانا انما [illegible] عند فناء الرطوبة والرطوبة [illegible] بدلها [illegible] والنفس لما كانت [illegible] على
[illegible] ايراد البدل سبعين سنة [illegible] اوجب عجزها عن ايراد البدل بعد تلك المدة واما ثالثا فلان السبب في
قوله الطبيعة عاجزة عن ايراد البدل دائما لانها تعرض الزوال والتغير لانه سبب ممكن او ضروري ان كان خارجا

عن المحرك الطبيعي فلا يكون ضروريا ولا يصلح امر عرضي زوال للعليل امر ضروري كما هو الموت ولئن كان طبيعيا
ضروريا فما هو واما ثانيا فلان قوله تراكم الاسباب المفضية للمزاج المفضي اياه امر مشاهد لئن اراد بها
الاسباب البلاد التي هي غير ضرورية وان اراد بها الضعف التابع للهرم فكل منها في سببه ومشاهد لأن الذبول
مع سببه كالامراض هو الموت هنا علة الضرورية واما خامسا فلان قوله ولو كان نقصان البدن سبب الموت
دائم لعدوي ان يكن لئن لعدالان الموت ليس بضروري لا لخلو غيره لان السبب الذي بعث ودام سبعين سنة
فلم زال ثباته ودوامه وحدث عجزه عن ايراد البدل بعد السبعين واما سادسا فلان قوله النفس الفاعله ليس
بعد بها سيالو حفظ تلك الحركة لو اراد بها سبب لوجودها غير سديد لأن الارادة لا تكون سببا لو حفظ الحركة
وبالمشي المتعقد والنبض المؤتلف عند ارادتها المشي انما القوة المباشرة للتحريك هي السبب وانما هي سببيتها
بالارادة وانما سابعا فلان قوله اراد بها بطلان احاله الجسم الحامل للقوة الاعضاء صحيح لكن الكلام في
ان الجسم لم لا تسند اداو جيد لا عما يفتقر منه ويعطل الجبر عن ايراد البدل بعد الجسم المعلول بالعجز عن ايراد
البدل دور ظاهر واما ثامنا فلان قوله والذي محركها لما زال النفس المفارق ويكون الجسم الحامل لقوتها غير
ممتزج والسكون لا يكون وجوده بالابداع كما ثبت انه لا يمتنع ان يجب ان يكون دائما محل نظر اذ لا نزاع
في امكان البقاء من السكون والممتزج وبل عن هذا الاداء وجد اخلافا عما يفتقر منها والقول بان هذا الحد
ان يقصد وذاك ممتنع ان يقصد لحكم محض وما ذكره الله الشيخ الرئيس ويطلان العلل الجسمانية متناهية
وغير انها يمكن ان يكون غير متناهيه لئن اوجبت لا الممتزجات التي ليس لها نفوس مفارقة غير الاولى
فساد دوري لا نفس المفارقة وبطلان هذه الادلة غير مؤديه الى المطلوب وكذا ما ذكره الامام صدر
الكلام على النفي الباقي وهو انه لو بقيت اشخاص الناس بلا فناء لكان العلم الذين سبقوا بالوجود
قد انفذ المادة التي منها التكون فلم تبق لنا مادة يمكن ان يوجد منها ولو بقيت لنا مادة لم يبق لنا مكان
ولا ارزاق فكنا نبقى نحن والذين بعدنا على العدم دائما ويبقى الاولون على الوجود دائما وذلك اذ ذلك
مناف للحكمة اذ ليس ابعاد الوجود اولى من ادوام العدم بل العدل يقتضي ان يكون للكل حظ في الوجود
فوجب ان يموت السابق بالوجود ليكون لوجود المتأخر امكان وايضا لو لم يكن الموت واجبا لجاز ان
يبقى العالم المتجسم في الدنيا دائما بعدم سروره وايذائه وذلك لا محالة مؤدي الى الفناء والمزاج عن
معنى

عن مقتضى الحكمة وايضا لو لم يكن الموت والمعاد واجبين لم يطع المظلوم في انتصافه من ظالمه ولم يكن
للظالم ما يردعه عن شره ولا يشك ان ذلك مناف للحكمة وايضا لو لم يكونا واجبين لكان الانبياء والاخيار
اشقى الناس لانهم يكونون قد حسبوا للذات الدنيا من غير عوض ولا يشك ان ذلك مما يدعو الى الفسق
وارتكاب اللذات والاعراض عما سواها وهذا محال فلا وشك ان ذلك مناف للسبب الفاعلي
للموت وتعلق الوجوه للاربعة اسباب غائية للموت فان احدها من الماهو وعند هذا فلان السبب
الموجب للموت في جميع الحيوانات هو ان البدن الذي تولده الغاذيه وان كان باقيا في قيامه بدل ما
يتحلل وناصلح على الكفاية بحسب الكمية لكنه غير كاف بحسب الكيفية وما زالت الرطوبة الغريزية
الاصلية انما الحرارة وتعقيب في اوعية الغذاء ارتام في اوعيه المني بايام في الارحام بالكيلوس والدم
تولدها الغاذية لم تمتزج ولم تنضج الا في الاولى دون الاخريين ولم يكمل امتزاجها ولم يصل الى رتبة المبدول
عنها فلم تتم مقاومتها كالحبيب بل صار وقتا اقصر من ذي الاولى ولانكر الاتفاق زيت سراج داو بها بدله
ماء فادامت الكيفية الاولى الاصلية غالبه في الممتزج على المائية المكتسبة كانت الحرارة الغريزية اقوى
في ازاله الاشتعال مؤثرة على الممتزج اكثر مما يخلف سبق الممتزج ثم اذا صارت مكسورة الشوكة
لظهور الكيفية المائية وقت الحرارة الغريزية وما قدرت على ان يورد اكثر ما يتحلل واذا غلبت المائية
الخط الممتزج وضعفت الحرارة الى ان تفعل اثر صالح للكيفية الاولى بقع الموت ضروريا ويظهر
ولكن الرطوبة الغريزية الاصلية من اول تكونها اخذه في النقصان بحسب الكيفية وذلك هو السبب
الموجب لفناء الممتزج ونعلم منه ان الغاذية لو كانت غير متناهية وكانت دائمة للايراد بدل ما يتحلل
على السواء لا لمقدار واحد بل لمقدار ما يتحلل لما كان البدل دائم المبدل من حيث الكيفية وان قاومه من
حيث الكم فاعرفه فانه دقيق لطيف **ولكل منهم** اي من الاشخاص **اجل مسمى** على ما اشار الله في الكلام
الالهي بقوله هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده الاجل مدة الشيء على ما في الصحاح
ويطلق على منتهى الشيء ونهايته وعلى هذا المعنى ولكل شخص منه من الحياة اجل معين منها **وهو مختلف
في الاشخاص لاختلاف الامزجة** حتى صار بعضهم يبقى البقاء الطبيعي في ستين سنة وبعضهم اقصى البقاء
الطبيعي حتى ينتهي على المائة وانما كان كذلك لانه لما ثبت ان الموت ضروري لوقوف الطبيعة عن فعلها

فكلما كانت امزجه كان اسنادها الى الضعف ابطأ فكان العمر اطول ولئن كانت اضعف كان العمر اقصر
القوة والضعف مختلفان باختلاف المزاج فاذا مزاجا يكون الهضم وعزت الرطوبات فيه
اعلاه وحينئذ لئن يتلف عن المنافرات التي يمكن للانسان التحفظ عنها التي لا يمكن كان بقاؤه اكثر وهو الاجل
الطبيعي ومعناه بقاء الشخص بحيث يمكن بمعاودة الطبيعة المستحقة لكل شخص بحسب قوته التي اقتضاها مزاجه
الخاص المتحللات التي لا يمكن التحفظ عنها او لكونه لما ثبت ان الحياة بالحرارة والرطوبة والموت بالبرودة
واليبوسة ثبت ان الابدان التي الحرارة والرطوبة فيهما في اصل البنية قويتان وذبولها بعد ذلك بطيء
تحفظها طويلة الاعمار والابدان التي الحرارة والرطوبة فيها من اصل البنية ضعيفان وذبولها سريع لانه
في سنيها كانت قصيرة الاعمار وكانت الابدان التي تغلب عليها الدم والصفرا على طريق الاعتدال اعلى
طريق الافراط اطول اعمارا من الابدان التي تغلب عليها البلغم والسوداء على الوجه المذكور ويكون الابدان
اطول عمرا من الصفراوي لكان رطوبة الدم المناسبة للحياة ويبوسة الصفرا المنافية لها المناسبة
للموت والبلغمي اطول عمرا من السوداوي لما قلنا والى هذه الاجال اشار بقوله **فهذه هي الآجال الطبيعية**
فان قلت الاجل الطبيعي هل يمتد ويقصر ام لا قلت فيه جاءت رسالة في امر الاجال يدل على انه يمتد ويقصر فلنكتب
الرسالة بتمامها لاشتمالها على فوائد ملك ان اهل الايمان بالله عز وجل مجمعون على ان الله تعالى يعلم
ما يكون قبل كونه وليس يخلو علمه بكون ما يكون من ان يكون سببا سابقا الى كون كل ما يكون حتى يوجبه او لا يكون
سببا سابقا الى كون كل كائن فان كان باطلا ان علمه عز وجل سبب سابق الى حدوث كل كائن لزمه من
الشناعة ان يصير علم الله عز وجل سببا سابقا الى زنا الزاني وسرقة السارق وقتل القاتل وكفر
الكافر اذ كانت هذه كلها من الامور الكائنة وقد زعم ان علم الله تعالى سبب كل ما هو كائن وقد تنزه الله تعالى
من ذلك وصدوث به كتبه المنزله فقد بطل ان يكون علم الله عز وجل سببا سابقا الى حدوث كل ما هو كائن
واذ بطل هذا فقد صح ان علم الله تعالى ليس سببا حدوث كل كائن واذ قد صح ذلك فليس يخلو الامر من احد
وجهين اما ان لا يكون علمه عز وجل سببا لكون كائن اصلا واما ان يكون سببا سابقا الى كون بعض الكائن
وسببا غير سابق الى البعض فان زعم زاعم ان علم الله عز وجل ليس سببا سابقا الى كون شيء اصلا من
الاشياء الكائنة فقد لزم من زعم هذا ان لا يكون علم الله بما هو كائن سببا لصحة من صح ومرض من مرض
وحياه

وحياة من حيي وموت من مات وان الصحة والسقم والحياة والموت اسبابا اخر يحدثها غير علم الله تعالى
وان زعم ان علمه تعالى سبب لحدوث بعض ما هو كائن دون بعض لزمه ان يفرق من الامور الكائنة التي يجوز ان
يكون علمه سببا سابقا اليها من الامور التي لا يجوز ان يكون علمه سببا سابقا اليها وجد الامور ينقسم بثلاثة اقسام
فمنها خير محض ومنها شر محض ومنها خير في حال وشر في حال والتي هي خير محض هي الفضائل اعني المعرفة
والعفاف والنجدة والعدل وسائر ما اشبه ذلك والتي هي شر محض هي الخسائس اعني اضدادها اعني
الجهل والشره والدناءة والمهانة والبخل والجور وسائر ما اشبه ذلك والتي هي في حال خير وفي حال شر
مثل الحياة والموت فان الانسان اذا كان في حياته ممن ينتفع بها في نفسه وينتفع بها غيره فالحياة خير له
من الموت ولكان في حاله على ضد هذه حتى يضره حياته او يضر غيره فالموت خير له من الحياة ومن نسب
علم الله تعالى الى انه سبب سابق الى حدوث الشر محضا كان اولى بالحال قال فقد اتى بامر شنيع تأباه العقول
وتاباه واذا كان ذلك كذلك فاشبه القول لمن يحاول من نسب علم الله تعالى الى انه سبب الى حدوث الخير كان
محضا او كان في حال ما هو فيها خير بل الذي تقبله العقول ان سابق علم الله تعالى ليس هو سببا سابقا الى كون
شيء مما هو كائن وكما ح ذلك حتى نفهم الذي نضرب له مثالا ان الله تعالى جل عن التمثيل وذلك جميع الموع
ولكن مضطر الامر الى مثل القول فيه تقريب للامر فيه الى الافهام حتى نفهم وهذا هو المثل اولها ان الطبيب
الحاذق قد يتقدم بعلمه ان المريض لا يسلم من مرضه او يسلم وليس علمه بسلامة من يسلم سببا سابقا الى
سلامته ان كان قد تعاون الطبيعة التي فطرها الله تعالى في ذلك المريض على التسليم معه بعلاجه من يدبره وكن
العلة والدوى ما هي سابق العلم فكان سابق علم الطبيب ليس هو سببا سابقا الى سلامة من يسلم ولا الى
تلف من يتلف كذلك ان سابق علم الله عز وجل ليس هو سببا سابقا الى سلامة من يسلم من الموت وحلوله بمن يحل به
ينبغي للانسان اذا كان الامر كذلك ان يستعمل مقتضى في حدوث كل ما يمكن ان يحدث به ما يكرهه وفي جملة ان
امكنت في الحذر منه بدفع اسبابه وفي الحيلة للخروج منها اذا وقع فيها واذا كان الامر كذلك كذلك فالامر
من حدوثه لا مكروه يكرهه الانسان من حدوث الموت به فكما انه يستعمل تفكرا في حدوث كل مكروه يخاف ان
يحدث به الحذر للحذر من حدوثه ان كانت لم تحدث بعد وكذ حيله في الخروج من اسبابه اذا نشبت كذلك ينبغي
له ان يحاذر لنفسه في الموت قبل حلول اسبابه وقبل دفع حلولها وبعض الناس من يقول ان هذا الاجل الموت

احق بالاستسلام له اذ كان اعظم مكروه يحل بالانسان ولا بد من حلوله فالاستسلام له وقبول ما لا بد
اذ كان لا بد منه هو الصواب وهذا القول سفسطة مزدوجة اما احدها فانه ليس وقوع الانسان في الموت
باعظم مكروه من وقوعه في الكفر فكما انه ينبغي ان يحتاط لنفسه كل الاحتياط حتى لا يقع في الكفر كذلك
ينبغي ان يحتاط لنفسه حتى لا تخترمه الموت بل موت الفجأة بالبهم الذي لا حيلة فيه والوجه الآخر الذي
يسفسط القول المتقدم ان الموت وان كان لا بد من وقوعه بالانسان فان الانسان لا يدري متى يحل به وليس
كان الله عز وجل قد سبق علمه بما يلبس ينبغي له ان يطلب ما سبق علم الله فيه اذ كان لا يعرفه فالسر بيد على ما سبق
علم الله في سائر الاشيا الكائنة لكن يحتاط فيه لنفسه بالاحتيال بما يدفع الاسباب التي يخاف ان يكون
موافقة فيه اذا وجد الى ذلك سبيلا بل ينبغي ان يعلم ان حدوث الموت ليس له حد محدود لا بد ان يكون فيه ذلك
موت الفجأة بالبهم واما سائر الاوقات فيه فقد يمكن ان يسلم منها فيه بالاحتياط والحيلة ان لم يقع الاسباب
الموجبة له واما الاسباب الموافقة للموت بالبهم فليست له حيلة في السلامة منها لكن قد يكب عليه ما امكنته
الحيلة لان ما حدث عليه من الموت [illegible] السبب الذي وجب به طول
تلك الاسباب بحاله مال الانسان حتى يقع به الموت ضرورة والتلطف لاندفاع تلك الاسباب ودفع ما امكن
ذلك وبلغته الطاقة وهذا آخر الرسالة وقد نقلتها بعبارتها وهي وان اشتملت على فوائد لم تخل عن مفاسد
لما فيها من مقدمات واهية اولاها ان علمه تعالى بالجزئيات ليس سبب وقوعها وثانيتها ان الشر لا يصدر منه
وثالثتها ان الوجود الاولي شر محض ورابعتها ان الشيء الاستقبالي يمكن ان يوجد في الواقع وان لا يوجد وكل
ذلك ظاهر البطلان عند الحكماء المحققين سيما المعتزلة الاخيرة فان بطلانه بديهي واذا عرفت الاجل
الطبيعي واصلاحه بحسب الامزجة [illegible] وما جرى على الوجه الذي [illegible] وان سبب
انطفاء الحرارة الغريزية لفناء الرطوبة الغريزية باسباب محللة للرطوبة لا يمكن للانسان التفصي عنها
فاعلم ان انطفاء الحرارة الغريزية ان لم يكن لما ذكرنا بل كان لعرض من الاسباب يسمى اجلا اخترامياً اي
استيصالياً من قولهم اخترمتهم الاعداد اذا اقتطعهم واستأصلهم والله الانسان بقوله وههنا آجال
اخترامية عددها [illegible] العرفين العقد [illegible] الحراق العين [illegible] فيه ما حمله في الصفات العرضية
و[illegible] يشترط فيه الاختلاف بالصفات الذاتية فلا حال الاخترامية مع كونها مخالفة للطبيعة

بالصفات

بالصفات العرضية وهي مخالفة لها بالحقيقة ايضا واذا عرفت ذلك فاعلم ان المحققين من الاطبا اتفقوا
على ان الموت سواء كان طبيعيا او اخترامياً فانه لا سبب له الا موت الحرارة الغريزية ولصاحب كامل الصناعة
كلام حسن في هذا المعنى وهو ان موت الحرارة الغريزية قد يكون بسبب من داخل البدن وقد يكون بسبب من خارج
البدن اما الاسباب الداخلة فهي اما فساد القلب او فساد كيفيتها او فساد مادتها السبب او فساد
الآلة واعلم ان الآلة اما الدماغ او القلب او الكبد فاذا فسد بطلت القوة المحركة النابتة منه
الى الصدر بطل النفس وطفي الحرارة الغريزية واما القلب فاذا فسد بطلت القوة الحيوانية التي بها
يجذب الهوا من الرية [illegible] واما الكبد فاذا فسد بطلت القوة المولدة للدم الذي هو مادة الحرارة الغريزية
واعلم ان الفساد يلحق كل واحد من هذه الاعضا الثلثة اما لسوء مزاج او لسوء تركيب وسوء المزاج اما
ان يكون حارا مفرطا محرقا كالذي يعرض في الحمى المحرقة من سرعة الموت واما باردا كما يعرض في العلة
المعروفة بالجمود وهي غيرها من الامراض البادرة واما سوء التركيب فذلك اما كورم في حجب الدماغ
في الشرسام او السدة يعرض اما للدماغ فمثل الصرع والسكتة اللذين يحدثان [illegible] الدماغ بالخلط
البارد الغليظ ولا ينفذ القوة المحركة الى الصدر فيبطل التنفس واما للرية فلا ينفذ فيها الهوا الى القلب
فيطفى الحرارة الغريزية واما للكبد فلا يصل اليها الغذاء فيبرد بهذا السبب ويتعطل عن توليد الدم
واصلب هذه الآفات للموت واعجلها ما نزلت بالقلب واما الدماغ والكبد فاذا كانت الآفة عظيمة فيهما
جلبت الموت واذا كانت يسيرة امكن ان يتخلص منها السبب الثاني فساد كيفية الحرارة الغريزية وهو
[illegible] بسبب حرارة قوية كالذي يعرض في الحميات المحرقة بسبب عفونة الحرارة
الغريبة وتحللها للحرارة الغريزية كالذي يعرض لمن يتناول دواء حارا اقوى الحرارة [illegible]
بسبب برودة قوية كالذي يعرض في الامراض البادرة المطفئة للحرارة الغريزية بمنزلة الفالج والجمود وكذلك
من شرب دواء باردا اي الافيون فانه يعرض له جمود الحرارة الغريزية السبب الثالث فساد مادة الحرارة الغريزية
وذلك اما بالنقصان او بالزيادة اما بالنقصان فكالذي يعرض لمن يستفرغ بدنه استفراغا مفرطا اما من الدم
او من احد الاخلاط فتفنى الحرارة الغريزية لعدم مادتها وكالذي يعرض من الجوع والعطش من تحلل
رطوبات البدن الاصلية لا سيما الحرارة الغريزية واما بالزيادة فكالذي يعرض في الامراض الحادة عن

الاستسلام من الموت فان البدن اذا امتلأ من الاخلاط طاري الطعام والشراب لم يكن فيه موضع تخترقه
الهوا المستنشق فيعرض منه اختناق الحرارة الغريزية وانطفاؤها كالذي يعرض للسكران المفرط في
السكر من امتلاء العروق وتطرق الدماغ فتطفى الحرارة الغريزية ويموت فجاءة وكالذي يعرض لاصحاب
الابدان السمينة من انضغاط العروق الشريانات فلا يبقى فيها موضع لدخول الهوا فتطفى الحرارة الغريزية
دفعة ويموت فجاءة واما الاسباب الخارجة الموجبة لانطفاء الحرارة الغريزية فاما احدها استفراغها
جوهرها او استفراغ مادتها اما استفراغ جوهرها فيكون من فزع شديد يعرض للانسان بغتة
فتخرج الحرارة الغريزية الى ظاهر البدن دفعة فيتحلل ويبرد باطنه ويموت ويعرض للحرارة الغريزية
في هذه الحال ما يعرض لنار السراج اذا هبت لها ريح قوية فيحللها ويطفيها واما استفراغ مادتها
فمنزلة من يقع به جراحة او قطع عرق او شريان وينزف دمه فتطفى الحرارة الغريزية ويعرض لها في
هذه الحال ما يعرض للسراج اذا انفد دهنه فانه ينطفى وثانيها انعطاف الحرارة الغريزية الى داخل
البدن دفعة كما يعرض لمن ناله الرعب بغتة فيختنق وينطفى بسبب الاختناق وثالثها انسداد مجارى
النسيم كالذين يغرقون في الما فانهم لا يمكنهم التنفس [illegible] انهم بالما فتحتقن الحرارة الغريزية
ويحصل الموت ويعرض للحرارة ههنا ما يعرض لنار السراج اذا اكثر الدهن فيها كثيرا فيغرقها ويطفيها
ومن هذا الباب انطفائها عند الخنق لانه يمنع التنفس [illegible] الفضول الدخانية في القلب
فتطفى الحرارة الغريزية ويعرض للحرارة ههنا ما يعرض لنار السراج اذا اكب عليها انا كثيف فيمنع
الهوا من لقائها [illegible] عليها الدخان فينطفى ورابعها ان يخالطها ما يفسد جوهرها اما من
استنشاق الهوا الوبي الذي خالطه بخارات ردية منتنة بمنزلة البخارات المتحللة من جثث
الموتى التي عفنت والبخارات التي ترتفع من البلاليع فتفسد جوهر الحرارة الغريزية فيعدمها
فلذلك يحيش من يدخل البلاليع والآبار المنتنة ويعرض للحرارة الغريزية ههنا ما يعرض للسراج اذا
وضع في موضع يرتقي اليه البخارات الردية واما من لدغ الهوام فيسري السم في البدن فيفسد
جوهر الحرارة الغريزية وخامسها ان يعرض الحرارة الغريزية لنفس تغير كيفياتها اما بان تسخن جدا
فتتحلل وتتبدد كما يعرض لمن يطول مكثه في حمام شديد الحرارة او في الشمس في صيف شديد الحر

من

من الموت ويعرض للحرارة الغريزية ههنا ما يعرض للسراج اذا وضع في نار عظيمة او شمس شديدة الحر واما بان
تبرد بردا شديدا فتجمد بمنزلة من يصيبه البرد الشديد فيموت فظهر بهذا الاستقراء ان ما عدا الحرارة
الغريزية يكون الحياة [illegible] يكون الموت وكل امرء واحد من الاجال بقدر سواء كان طبيعيا او
اخترامياً او نكره احد من الاجلين سواء كان طبيعيا بان كان في سابق علمه تعالى ان الحرارة الغريزية في بدن
فلان ينطفى في الوقت الفلاني بسبب افناء الرطوبة الغريزية بحيث لا يمكن للانسان التفصي عنها ويبطل
القوى وهو الموت الطبيعي او اخترامياً بان كان في سابق علمه ان الحرارة الغريزية في بدن فلان ينطفى لا بالسبب
المذكور بل بغيره من الاسباب التي عددناها وهو الموت الاخترامي وهذا اعني ما في سابق علمه من احوال
الموجودات من الازل الى الابد هو القضاء وهو ازلي والقدر هو تفصيل القضاء وهو لا يزال فان يكون قدر في الازل ان
فلانا لا يزال يموت فلان موتا طبيعيا او اخترامياً لعلة مستندة في سلسلة الحاجة الى الحركات الدورية
المستندة في سلسلة الحاجة الى الله سبحانه وتعالى وبما ذكرنا تعرف فساد ما ذهب اليه الجبلي من ان معنى القضاء
الالهي [illegible] العقل الاول [illegible] معنى القدر سائر المعلولات الصادرة عن العقل الاول طولا وعرضا
مثل العقول والافلاك الصادرة عن العقل الاول لان القضاء [illegible] عليه سائر التفاصيل و
العقل الاول كذلك واما العقول والافلاك [illegible] تفصيل الجملة وهذا هو القدر لان هذا
الكلام [illegible] لكن لكل جواد كبوة ولكل عالم هفوة
ثم لكل واحد من الاجال الاخترامية [illegible] ما ذهب اليه الامام واستدل عليه بايلا البرهان على ان كل واحد
من الآجال الاخترامية [illegible] لا بد لها من سبب لانه لولا السبب الحادث
لما كان الحادث حادثا لانه حينئذ لا يخلو اما ان يكون لذلك الحادث سبب موجود او لا يكون واياما كان يمتنع
كونه حادثا اما اذا لم يكن سبب موجود فلانه يمتنع حدوثه لامتناع وجود الممكن من غير سبب واما اذا
كان له سبب موجود فذلك السبب حينئذ يكون قديما ضرورة ان كل موجود ليس بحادث فهو قديم وحينئذ
لا يخلو اما ان يكون صدور ذلك الحادث عنه موقوفا على شرط حادث او لا يكون والاول محال والثاني
السبب حادثا بمعنى الثاني وحينئذ يلزم كون الحادث قديما وهو باطل فثبت ان كل حادث فلا بد
له من سبب حادث والكلام في ذلك السبب كالكلام في الاول فيلزم وجود اسباب ومسببات

لانهاية لها فتلك الامور لا تخلو اما ان تكون باسرها موجودة معًا اولا [illegible] لها بعد
واحد وذلك محال يعني انه يجب ان يكون موجودًا دفعة وحينئذ لا تخلو اما ان يكون حدوث كل واحد من تلك الامور
والتغيرات دفعة او لا دفعة والاول محال لاستحالة تتالي الآنات يعني التالي وهو ان لا يكون الحدوث دفعة
بل على سبيل التدريج وما ذلك الا الحركة وهي اما مستقيمة وهو محال لما مر ان كل حركة مستقيمة تنتهي الى
السكون ويلزم ان يكون للحوادث بداية والتسلسل كله في هذا الطريق يعني ان يكون حركة دائمة دورية ويكون كل
جزء من اجزائها السابق علة لما بعده من الاجزاء اللاحقة وهي الحركة الفلكية فالاحتياج الاخر انتهى مستند
في سلسلة الحاجة الى الحركات الدورية وظاهر انها حينئذ يكون علة اى علة مستند في سلسلة الحاجة الى
الحركات الدورية المستندة في تلك السلسلة الى الله تعالى على ما دل عليه سياق الكلام لانه بالحركة لما ذكره
الخونجي من انكم لا [illegible] بعد ان يكون جعلية كان ما ذكره من البرهان مستدركًا لان الحاجة [illegible] فيكون
محتاج الى علة للعدم البديهية من [illegible] في الكل في طول [illegible] الى الوتر [illegible] المقدمة كما في
النهاية [illegible] المذكور [illegible] في سلسلة الحاجة اما بواسطة او بغير واسطة الى الله سبحانه
وتعالى فانه يجوز [illegible] الامام [illegible] يكون علة [illegible] حتى يلتقي فيها المقدمة البديهية بل علة مستند في سلسلة
الحاجة الى الحركات الدورية المستندة الى الله سبحانه وتعالى لما يلتقي فيها المقدمة [illegible] من البرهان المذكور
وعلى هذا لا استدراك [illegible] القدر ما ذكر [illegible] ان [illegible] منتهى في سلسلة الحاجة الى الله تعالى
بواسطة او بغير واسطة والعلة المستندة في سلسلة الحاجة الى الله انما [illegible] لا معنى [illegible]
وكل من الاحتمال [illegible] الى الله تعالى [illegible] من حيث المعنى واما من
حيث اللفظ فالاولوية [illegible] الى الله تعالى اظهر من كونها ما [illegible] الى الله تعالى فلهذا
[illegible] لما ذكره الشارح [illegible] الامكان محتاجًا الى السبب [illegible]
[illegible] الامام البرهان على احتياج الممكن الى السبب واما كون البرهان محتاجًا
الى هذه المقدمة [illegible] في المطلوب لان المطلوب يحصل بنظم البرهان على هذا الوضع ويكون
[illegible] محتاجًا الى هذه المقدمة [illegible]
[illegible] ان يوصل الى المطلوب [illegible]

واما

واما ما لا يكون منشأ الحاجة الى العلة هو الحدوث دون الامكان كما زعم بعضهم فلا يحتاج الى هذه المقدمة
واما [illegible] العلة [illegible] فانهم [illegible] في نسبة الحوادث المتغيرة الى الله تعالى واما على
راي المتكلمين [illegible] الكواكب وهو من اكابر الفلاسفة [illegible] المتكلمين لان هذا
[illegible] ما ذكره ههنا فانه [illegible]
[illegible] مشكلات المتون والشارح في هذا المقام مصنوع لا صانع [illegible]
[illegible] حتى علقه على [illegible] وان كانت [illegible] العلة التي ادت به الى
هذا [illegible] الامام [illegible] الطبيعة [illegible] بالعلة غير مستقيم
لان الاول [illegible] الطبيعية [illegible] الى الحكماء البرهان والثاني
خالف [illegible] الحكماء المعلم [illegible] الرابع فيما استنتج ما ذكره [illegible] فالحاصل من هذا اى ما ذكرنا
من الخلاف [illegible] ان ابدان الصبيان والشبان حارة باعتدال [illegible] الى المشايخ و
الكهول [illegible]
[illegible] لان الشاب
[illegible] الى المعتدل [illegible] وابدان الكهول
والمشايخ باردة [illegible] لكن ابدان الصبيان ارطب من الشبان
لاجل النمو لان [illegible] الحرارة [illegible] ومن الشبان
وتدل عليه اى [illegible] التجربة وهي لين عظامهم واعصابهم [illegible]
[illegible] التجربة على [illegible]
[illegible] الصبيان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
يكون [illegible] والقياس وهو قرب عهدهم بالمني والدم والروح البخاري لان [illegible] رطبة جدًا

كما سبق بيانه واما الكهول والمشايخ خصوصًا فانهم مع انهم ابرد [illegible] لنقصان الحرارة الغريزية
فيهما فهم ايبس [illegible] المشايخ [illegible] والمشايخ خصوصًا يعلم ذلك
اى كونهم ايبس بالتجربة [illegible] من صلابة عظامهم [illegible]
[illegible] وبالقياس من بعد عهدهم بالمني والدم والروح البخاري
وبعد العهد عن الرطوبة [illegible] ثم الحرارة الغريزية اى [illegible] التى هي الحار
الغريزي [illegible] متشابهة في الشبان والصبيان
[illegible] والكيف والهيئة والمائية
في الصبيان اكثر اى [illegible]
الى الشبان [illegible]
[illegible] الحار الغريزي والرطوبة
في الكهول والمشايخ اكثر اى [illegible] لظهور المراد فيهما [illegible]
والشبان [illegible]
والمشايخ [illegible] في المشايخ اكثر [illegible] والشاب
معتدل المزاج دون اعتدال الصبي لان رطوبة الصبي [illegible]
كانت [illegible] ضعيفة لكنه اى لكن الشاب بالقياس الى الصبي يابس المزاج وبالقياس
الى الشيخ والكهل حار المزاج وهو ظاهر والشيخ ايبس من الشاب والكهل [illegible]
مزاج الاعضاء الاصلية [illegible] عن المرطبات [illegible] والدم [illegible]
[illegible] وارطب منهما اى من الشاب والكهل بالرطوبة الغريبة البالة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
لانها اذا احتقنت [illegible]

فصل

فصل [illegible] واما الكهول [illegible]
[illegible]
[illegible] واما الاناث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
في اصناف [illegible] ان الاناث ابرد امزجة من الذكور [illegible]
[illegible] ارباب التشريح [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وكذلك اى
[illegible] نقصن عن الذكور في الخلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الانثى لهذا بعينه كما قلناه الطمث اعني كما في الرحال فانه لعيته اعني كما في الجنين فقلة الحرارة سبب لا جماع الرطوبة الكثيرة التي يحتاج اليه ابدا من اغذائها فهي في وقت الحمل غذاء الجنين وبعد الولادة تصير لبنا له وفي سائر الاوقات اذا كثرت في العروق انصبت الى الرحم واستفرغت بالحيض لان كثرة الحرارة عندها لما يدرة حيض ينقص انها يحل دلك شيء المشاركة والسبب الغائي لبرد مزاجهن وهو اقوى هاهنا ان الجنين يحتاج في كونه وتغذيته وهو جنين ونشوه وبعد الولادة بسبب الرضاع الى مادة غزيرة ولو كانت الانثى مستحكمة الحرارة لكان الغذاء يتحلل من بدنها سريعا ولا يجتمع منه ما يكون مادة لكون الجنين وتغذيته ونشوه ولو كانت مستحكمة البرودة لعجزت عن هضم الغذاء فلما كانت في الحر في حد يمكن ان يستمري غذاءها من البرد في حد لا يمكنه ان يحلله صار يوجد لكون الجنين وتغذيته ونشوه مادة موافقة غزيرة وانما ان السبب هذه الرطوبة صار ابدانهن ارخى واسخف حتى تهيأ ان يتمدد لقبول هذه المادة ولا تشهي بارا صح اليها في الزرع والما هضمت القوة لدنها طمثا الى خارج والكمال البرد والرطوبة اللازمين في مزاجهن مانع لان يغلب عليهن الكسل ليصلحن لتربية الاجنة ولزوم المنازل والقيام بامر الاولاد ومصالح البيت ومن قصور الانثى عن الذكر في الخلق تستنبط محرور ذكرنا سبب الانوثة فانه قال في رسالة له في ذكر ما هذه عبارته يجب على الماهر في الزمان كما قلناه صدر عن احد من كتبنا ان يتطلب ما اغفله الاوائل المراد طولبته او بددته او اغمضت الكلام فيه فيذكر ما اغفلوا ويجمع ما فرقوا ويشرح ما اجملوا ويبين ما غمضوا ومما اغفله الاوائل القول في الانوثة وسببها وعلاجها فاني لم اجد الى وقتي هذا احد تكلم فيها كلاما مستقصى ولم اجد لها عند اكثرهم ذكرا الا وجيزا واحدا فانه كتب كتابا في هذا المعنى ووسمه بالذكر الحقيقي ثم لم يأت فيه بسبب مستقل وعلى كل يثبه ولا مداواة ولا علاج نافع وانا ذاكر في هذا باختصار وبمقدار ما اراه كافيا ان شاء الله تعالى فنقول انا نحتاج ان نأخذ هاهنا مقدمة قد تقدم بيانها في كتب اخر ونصادر عليها هو ان الانوثة والذكورة انما يتبع بحسب غلبة احد المنيين على الآخر في الكم والكيف حتى يكون احدهما هو الفاعل والآخر المنفعل وانا نقول الدليل الظاهر على هذا كون النطفة خيرا من النطفة الاخرى في الذكور نقصانها غالبة والجاذبة منه مغلوبة هذا اذا كان الحار هو الذكر ولو كان القوي هو الانثى كان الغالب

ق

في بعض المواضع كان النطفة خيرا من النطفة لعكس ما قلناه ولكن نحن ذكرنا في رسالة اخرى لم في هذه بان نسأل لم صارت النطفة عن الاناث الذكور من الطالع ما يحب لعلة المني وبرده واما الاناث فمن قبل ان ارحامهن غير منفتحة ولما ما لك انبات فليس من ذلك من قبل ضعف ارحامهن والخاصتها وضيقها واعوجاجها وان وضعها مخالف لوضع البطن وان المني لا يصير اليها استقامة ولا يبلغ الموضع الذي يحتاج اليه وزعم انه رأى في تشريح النطفة ارحاما على هذه الصفة ولا يمكن ان يكون عقم النساء لمثل هذه العلة لانا نقول هذه ان كانت علة عقم النطفة فلم يأت فيه بالعلة الاصلية وذلك انه ينبغي ان نعلم لم صار مني النطفة ابرد وارق ولم صار ارحامهن هذا الوضع بل نقول انا الى والاقتضاء في هذا الباب ان يكون مني هذا الحيوان اذا سيل الزرع طبعه المني المنتج وان كان المولد من منيين مختلفين في النوع اختلاطا في مختلفان اصله فاشتد اسلم من بعده انه خارج عن عرض مزاج كل واحد منها فتعذر ذلك كل واحد من المنيين من طباعه بعد اكثر ان تولد منهما شيء بعيد الشبه بما قلناه لكن صار منتجا عن منجب وانا اقول هذا الدليل لا يسند المطلوب اصلا لان المولد لما بعيد الشبه منهما لا يوجب كونه غير منجب بل يوجب كونه منجبا نوعا آخر ولم يصح ما يسيل ان مني المنتج وهو لما الذئب من الضبع منجب بطل هذا الدليل بالكلية وان لم يصح والظاهر ان هذا هو الحق احتاج الاول الى ما لا يتم بالكلية والمولد اشبه ان يقال ان القوة المصورة التي في مني الذكر انما يظهر اثرها ويسهل فعلها في مني انثى من نوعه فيه نوع منقصوع ويظهر اثرها ويسهل انفعالها عن القوة المصورة فلا اجمع منيان من نوعين في رحم تتصور مني الذكر يصعب عليها بالفعل في مني الانثى لانها لا توثر فيه وهو لما قرعنا اللهم الا بعسر وكذا منصور مني الانثى يضعف العوار بان اسلط ان نحو مني الذكر والانثى من النوع الحادث من النوعين لما لحقها من صعوبة الفعل والانفعال ومشابهها كانت مزمعدة لا يحضر الا ما طعه اللطيفة فلا يجمع من اللطيفة ولا الغليظة تضعف هاهنا معدية لما لحقها من الكلفة بسبب بعض ذلك لما طعه الغليظة واذا ضعفت قوة المصور في مني البغل وقوة المصور في مني البغلة اوبطلت لا سالك منها حيوان ثم ما ذكرنا ان زمن الآخر هو الحيل كان المولود ذكرا واذا كان مني المرأة هو الغالب كان المولود انثى وقد بينا صحة هذه

الصفة في كتب اخرى وقد قاله القدماء ايضا واكثروا واذا كان الامر على ما وصفنا ووقع في بعض الاحوال ان يكون مني الذكر ماهرا جدا في الانثى صعب علوه لكل ان يكون المولود من صلب هذه المني مني الذكر جدا اعني ان يكون حواس الذكور فيه قوية ظاهرة كصلابة الاعضاء وسعتها وعظمها وكثرة الشعر وقوة البطش والنفس وظهور المفاصل وعظم العظام وكون ذلك بالحق اصحاب الادوار في الحال العابسة كالشيء من سوء الكلام والغضب وكذلك ان وقع في بعض الاحوال ان يكون مني الانثى له القهر والغلبة جدا فيكون المولود من الاناث التي تخص النساء وهي اضداد ما ذكرنا في الغاية ويقع في الاكثر اسيالات واحد المنيين من بعض فيكون المولود ذكرا الى ان انثى ليس في الغاية من الذكر وما في الغاية من التأنيث وذلك في الامر ان هذا الذي ذكرناه امكن ان يقع في بعض الاحوال مولود ذكر في غاية الضعف من الذكر ومولود انثى في غاية الضعف من الانوثة وقد يوجد في النساء مذكرات كما يوجد في الرجال مؤنثين حتى انه يبلغ الامر بالنساء المذكرات مع ذلك الى ان يصير حيضهن او لا يحضن وتنبت لهن اللحى وتدر النساء شوارب ضعيفة مما خلق من النساء ورأيت امرأة واحدة لها لحية وامرأة من نساء الاكراد جيء بها الى المعتضد المجوسي وليس انا بنفع بعد انقطاع لا يقع في كتاب المبين وقد ظهر اصحابنا في هذا الامر الخناث حتى يكون المولود ذكرا وزوج معا وقد تأدت الينا في الاخبار من ذلك اشياء شنيعة بديعة من هذا الباب ما كنا ذكرناها لبعدها عندنا مثل ما حكي عن بعض اصحاب التشريح انه وجد في بعض الحوامل الذكور ضحا وما حكاه كثير من الناس ان امرأة ولدت اولادا ثم ان ابنا ظهر ذكرا فقد جاءنا هذا الخبر واسالة من وجوه كثيرة وليس يحتاج في غرضنا الذي نقصد الى صحة هذا الخبر بل يكفينا المذكور انفا وهو انه ليس كل ذكر في غاية الذكورة ولا كل انثى في غاية الانوثة ووجد النساء المذكرات والرجال المؤنثين فان الوقوف على سبب انه بعد تصور المعاني التي قدمناها سهل وهو انه اذا اسوان يكون المولود الذكر مؤنثا الضعف غلبة مني الذكر على مني الانثى وان كان غالبا بالجملة ذلك ان الاعضاء التي للذكور في الخلقة والبيضان ومجاري المني وادعيته مائلة الى خارج كل الميل ومنشبكة فيه لعظم قوته الذي يكون بالضد من ذلك اعني ان يكون مائلة الى الداخل وصغيرة ايضا في الاكثر لها ومنوية منحجرة في كونها البطن مجذوبة الى الثلث والعانة والعلة في هذه ضعف الذكر فيه لان آلات التناسل في

(١٧١)

في الاناث موضوعة في داخل البطن مجبولة على الميل الى هناك واما في الذكور فخارج البطن ومطبوعة الميل الى هناك وقد تحدث عن مثل هذه الخلقة ان يكون الذي عنده والحركة الكامنة عن هيج المني لها تحسه وكيفيته في ناحية المعا المستقيم من خلفه لا في ناحية الثنة والعانة لان مراد عبد المني والبيضتين الطبع الى هناك ولذلك لما يوجد ما يكون عظم الخصي متسلفا بل يوجد بالضد من ذلك يكون صغير البيضتين متقلصة منجذبة الى نحو غائر في المذاكير في الامر الاكثر وانسبال الخصى وعظم جلدة البيضتين وسعتها دليل على عدم الابنة لا للخطأ وصغره في الامر الاكثر عظم القضيب كما ان الابنة صغره فاذا اسوان يكون المولود الذكر مؤنثا ووقع بهذا الاعضاء هذا الوضع اعتراه لذلك شبيه لحركة الدغدغة في ناحية المعا المستقيم وذلك عند كثرة المني او حدته كما يعرض للمذكر من ذلك في ناحية العانة واصل القضيب عند كثرة المني واحتداده فان ساعد من بعده حالة في خلقته هواه للتربية او بعض الشقاقات التي يع له حتى تبرد ذلك الموضع منه بمائله فيه الحركة وتلتذ بذلك لذة شديدة شبيهة بما يجب ان تحكه منه الاذن او الانف بلا فالا يصح فيه الحركة والحكة لان ذلك يورث لك الحاك اللذاع ويبرد و يحل فيه ايضا فيكون في ذلك سكون تهيجه وعدمه واذا ساعدته اللذة وزيد معها ازداد هذا العارض قوة وبلغ من ذلك النهاية لمقدار قوة دغدغة المني والشهوة ذلك للانسان ومقدار خنثه ومحبته للتأنث وميله مع اللذة فهذا هو السبب الفاعل لكون هذه العلة ومداومتها ولخصناه فقد وجدنا فيه الآخر كله في السبب فقلته بالفاعل لمثله من اراد ان يكون له ملك الرسالة ثم قال ولنذكر من علة في هذه العلة فانه كما قلنا فانه ان شاء الله تعالى ولما كان بيان هذا السبب من الفوائد وكان مناسبا للمقام ذكرته ولما لم يكن حاجة الى العلاج ولم يناسب المقام تركته وانا اقول ومن فهمها ايضا يمكن ان يعرف علة القضية وهي ما مالها بعض الاعراب للجاحظ حيث رآه يصنف كتابا في انه ان جبرن تبيض ويطوك الفلاك ثم نطول ما الشكل اكتب كل ادون ولد كل فوخ بيوض واستبح والمعنى ان كل ما له اذن بارزة يلد فله خصي بارز ولا شاء في حق بارز والذكر ابرز هذه الاعضاء واخرجها وبرز الحرارة الغريزية في جميع بدن الحيوان وانتشارها في اطرافها البعيدة حتى اوصلت كل عضو الى مستحقه من البروز والخروج

ونحفته وما قبضته وما أحسنته فلما [illegible] الجنين لوفور [illegible] وكملته وارصلته الى صحة
من [illegible] وكمله [illegible] ولم [illegible] الا الذكر [illegible] الى استكمال خلقه في مدة شبابه
واما من [illegible] غايرة [illegible] واما [illegible] ذلك [illegible] البخار حرارة [illegible]
الى الباطن [illegible] لم يكن لها ما للذكر الحارة [illegible] من القوة والفعل [illegible] بعض الفعل [illegible] النقص
[illegible] بالتحضين [illegible] بالتسخين [illegible] الحرارة [illegible] لفعلت [illegible] لكنها
نقصت عنها [illegible] البيض مادة لتوليد الفروخ [illegible] به الى كمال
خلقته التي بها يصلح ان يكون مولودا [illegible] بالقبض [illegible] الهواء ان
[illegible] عليها [illegible] عن البرد [illegible] من التحضين
ونقل الطاير [illegible] من الصلب اللين [illegible] كل ما يجري مجراه من
اتصال صلب بلين [illegible] حرارة [illegible] بالتغطيه [illegible]
البيضة من قوى مصورة فصورت كل طاير [illegible] من الخلق اعني حفظ النوع [illegible]
غير متساوية [illegible] الحرارة في بعض الطيور [illegible] البيض [illegible] من التحضين [illegible] في اصل
الماء والتحضين والزمان والمكان معينات قوية **وارطب** واستدل عليه بقوله **بل بردهن**
كثر فضولهن وذلك ان البرد يوجب كثرة الفضول لقلة التحلل وذلك من جهة احدها انه يوجب
تكاثف البدن المانع من التحلل وثانيها انه يوجب [illegible] الحركة المحللة [illegible]
عن سوء الهضم [illegible]
[illegible] دون الاجال [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] لكثرة الفضول [illegible] من الطبيعة [illegible] **ولقلة رياضتهن**
جواهر لحومهن اسخف ظاهر [illegible] وهو الكلام في
[illegible] جوهر [illegible] لحم الرجل
[illegible] لحم المراة
[illegible] ابرد وارطب [illegible] الفضول [illegible] الحرارة [illegible] واعلم
ان

[illegible] الجرم [illegible] لحوم الاناث اسخف لعلة الرياضة
المحللة للرطوبة [illegible] الشيخ [illegible] كون الجرم كثير المسام واسعها
[illegible] لحم الرجال اسخف [illegible]
[illegible] **وان كان لحم الرجل من جهة تركيبه [illegible] اسخف**
فانه لكثافته اشد [illegible] لما يتخلله من العروق وليف العصب [illegible] العام ولا
[illegible] لحم المراة [illegible] العروق
وليف العصب [illegible] البعض [illegible] والجسم [illegible] تركب
من [illegible] البعض [illegible] كان الجسم المركب
[illegible] وكانا [illegible] جوهر اللحم [illegible] لحم المراة اسخف
[illegible] اللحم المركب عن اللحم المفرد والعروق وليف العصب كان لحم الذكر اسخف [illegible] الشيخ
[illegible] المقام [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] في المسائل [illegible]
من الذكر [illegible] الانثى [illegible]
[illegible] ان الذكر اسخن [illegible] وارطب [illegible]
[illegible]
[illegible] من [illegible] الذي يخلق [illegible] السقط من الجدران [illegible]
[illegible] من ارباب الصناعه [illegible]
[illegible] الشيب [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] اجابه [illegible]
[illegible] الموضع [illegible] المشكل [illegible]
[illegible] الصنعة
[illegible] اللبن [illegible]

اذا كان اكثر [illegible] ما [illegible] كان [illegible]
كان سريع الاجابه لذلك [illegible] العام اذا كان المنى [illegible]
البدن في المدة التي [illegible] في [illegible] الخلقة [illegible] مزاجا
دون الارطب [illegible] الحرارة [illegible] التوليد [illegible] الذكر [illegible] اذا
كان [illegible] بعض المواد [illegible] لان [illegible] والشريانات والصدر
[illegible] التجويفات [illegible] في الذكور [illegible] الحرارة [illegible] تبسط [illegible]
[illegible] السبب [illegible] شريانات الذكور [illegible] ايضا [illegible]
[illegible] سريع الاجابه الى الحركة واما [illegible] السبب
في كون خصور الرجال ادق من خصور النساء وكون صدور الرجال [illegible] اعظم من صدور النساء
[illegible] وكون اعجاز النساء [illegible] اعظم من اعجاز الرجال [illegible] ان الدم في
[illegible] الرجال [illegible] حرارة [illegible]
[illegible] الصدور [illegible] الخصور [illegible]
الاعجاز [illegible] النساء [illegible] الدم [illegible] اسافل البدن [illegible]
[illegible] الخصور [illegible] الاعجاز [illegible] كذلك [illegible] الى
جسمه [illegible] ساق المراة [illegible] الى ساق الرجل [illegible] ساق الرجل اغلظ [illegible]
المراة [illegible] ساق الرجل الى [illegible] واما [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] في الجانب الايمن من الرحم [illegible] الانثى
في الجانب الايسر [illegible] الايمن اسخن من الايسر [illegible] البيضة [illegible]
[illegible] نبات الشعر في العانة [illegible]
[illegible] الشعر في العانه [illegible] الجانب
[illegible] البدن [illegible] اعضاء التناسل [illegible]
الى عدة امور [illegible] المزاج [illegible] من خلقة اعضاء التناسل
والدالة

والثالث [illegible] الدلايل [illegible] للذكورة والانوثة اما الدلايل [illegible] على مزاج
جملة البدن [illegible] على ان الذكر اسخن واجف والانثى ابرد وارطب [illegible] الدلايل [illegible] بالعدد
[illegible] احدها اللمس فان الحار الملمس حار المزاج والبارد الملمس بارد المزاج وظاهر
ان الذكور اسخن ملمسا [illegible] الاناث [illegible] والثاني [illegible] فان الصلب [illegible] يابس واللين [illegible]
[illegible] رطب [illegible] ان الذكور اصلب ابدانا واشد اكتنازا والاناث [illegible]
[illegible] فان اللحم رطب [illegible] يابس [illegible] الشحم [illegible] القضيف [illegible] الذكور
[illegible] والاناث [illegible] والثالث [illegible] اللون فان [illegible]
[illegible] على مزاج حار [illegible] الذكور [illegible] الذي يدل
على [illegible] البرد [illegible] الاناث والخامس الافعال [illegible] في المزاج
[illegible] المزاج اذا كان اسخن [illegible] في الذكور [illegible] شهوة واكثر
[illegible] واسرع اجابه [illegible] واكثر [illegible] واشد غضبا
[illegible] الادراك [illegible] العقلية
واسرع [illegible] على الحركة واما الاناث [illegible] في جميع [illegible]
الذكور [illegible] المزاج الى البرد والرطوبه والسادس
[illegible] البول [illegible] على مزاج حار [illegible]
الذكور [illegible] المزاج البارد [illegible] والسابع احوال
الشعر فان من كان [illegible] كان شعره اكثر [illegible] واسرع [illegible] واشد سوادا [illegible] غلظا
واكثر جعودة [illegible] الجلد [illegible] الصلع في الشيخوخة [illegible] كلها
[illegible] الرجال واما من كان [illegible] وارطب مزاجا [illegible] اكثر زغبا [illegible]
[illegible] في الشيخوخة [illegible] الاناث [illegible]
على [illegible] والثامن [illegible] الاعضاء [illegible] اعظم [illegible] اغلظ [illegible]
[illegible] اعظم [illegible] واعصابا [illegible] مفاصل [illegible] صدورا [illegible]

وكل هذه تابع اما الحرارة المزاج واما اليبس. واما الاناث فالطف اعضاء وارخى ابدانا واصغر شرايين
وعروقا واضيق صدورا او اعرض اوراكا واضعف مفاصل واعصابا واوتارا وعضلا وانعم جلودا وابدنه
احوال ما يتبع لبرد المزاج ورطوبته. اما المعنى الثاني وهو الماخوذ من خلقة اعضاء التناسل فان الذكور
والاناث متساويان في هذه الالات حتى لو توهم ان اعضاء التناسل وجدها ارسام تمتد داخل
الصفاق ثم انها بعد الولادة تبرز الى خارج حسب ما يبرز للانسان من اوراقها بعد الولادة وكالسنّ
العين بعد تغيضها في الحياء كان المولود ذكرا وان بقيت داخل الصفاق ومكثت هناك كان المولود
انثى وايضا فانك لو توهمت بعد وجود هذه الالات على الكمال ان اعضاء الماشي برزت خارجا او اعضاء الذكر
صارت منعكسة الى داخل وجدت احديها هي بعينها الاخرى فان من الات الذكور كُننت داخلا فانك
تجد وضعها داخل الصفاق ما بين المعا المستقيم والمثانة ووجدت الصفن هو الكيس الناشئ من
الصفاق المحيط بالبيضتين في موضع الرحم والبيضتين موضوعتين عن جنبتيه من خارج ووجدت
الاحليل في موضع عنق الرحم والقلفة مكان القُبُل وان توهمت ان الالات للاناث انقلبت بطنا لظهر
وجدتها قد برزت من الغشا المسمى فاراطين ووجدت الرحم هو كيس الخصيتين والخصيتين داخلتين
فيه وعنق الرحم الموضوع داخل العانة مكان الاحليل والبظر التي هي بمنزلة جلدة موضوعة بعنق
الرحم مكان القلفة الا انها في الاناث ابانها داخلة اعظم من الذكور واكثر كما البيضتان في الذكور
اعظم منهما في الاناث واكثر اولئك انثيا المرأة كالقاف انثيي الرجل لانه المقدار والشكل والمحل
بل في الصلابة ايضا وذلك ان انثيي المرأة رخوتان غددتان وانثي الرجل الى الصلابة ما هما لشبهها
اللحم الرخو اللين فان قلت ما الغدد فلت بالحسين لم تجد جالينوس ذكر الغدد لكنا وجدنا ذلك
لرجل من القدما قيل جالينوس فانه قال ان فوقها وقبة الرحم تكون في البكر منضمة انضماما وثوقية منه
غضون وهي تلك الغضون منبت عروق من العروق التي في الرحم تعند اقتضاض الرجل المراة تنهتك تلك
الغضون ويسيل الدم من تلك العروق ثم قال فاما المقاتلان وهما الشيئان اللذان يشبهان في كل
واحد من العضل الذي في الخاصرة فانهما تاتيان في الرحم من الاناث حسب ما ياتيان البيضتين في الذكور
وانما لا ياتيان السفتين للاناث لانها تقعا بل داخل فاراطين ويعان في الذكور خارجا منه وكذلك

الشيئان اللذان في فاراطين يوجدان في الذكور حيث ما يوجدان للاناث غير انهما في الذكور طريق
يحدر منه الشريانات والعروق الى اسفل ومنه تنفذ اوعية المني الى فوق واما في الاناث فلا ان
الا وعية التي داخله من فاراطين لا ينفذ منها الا الشريانات والعروق التي تغذو البيضتين فتنشا ازاحهما
من عروق وشريانات واحدة باعيانها وكذلك التي تغذو العصب وعنق الرحم والتي تغذو
القلفة والبظر منشاؤها واحد وكذلك مبادي العروق والشريانات التي تغذو الرحم والصفن
واحدة وعدد العصب غير مختلف من النخاع وذلك انه منشا من موضع واحد بعينه وبالجملة فلست تجد
سيا من الات التناسل في الرجال الا وتجده في النسا مثله وليس احدهما فيهما مزيد على الاخر وانما
الخلاف بينهما في الوضع وفي تفاضل العظم في البعض على البعض وذلك لان الوضع الذي يوجد الالات
الذكور تام كامل اذ هو ظاهر بارز ولا مزيد على ذلك والوضع الذي يوجد الالات الاناث فانه ناقص
اذ هو كامن وذلك ان القوة المدبرة للبدن اذا قصرت لضعفها عن كمال فعلها تركت فعلها على
كامل كما نجد ذلك في اعين الخلد فان الطبيعة المولدة تعمل الخلد اعينا ذات اجزا تامة الا انها
لما قصرت بالحرارة عن ان تشق عنها الحاجز الجلدة لها وتدفع بها الى خارج بقيت ناقصة غير بارزة كذلك
الحال في الات التناسل في الذكور والاناث والسبب في ذلك ان الة الطبيعة الفاعلة للاعضاء
هي الحرارة الغريزية فحيث ما تكون الحرارة اكثر واقوى كان فعل الطبيعة اتم واكمل وحيث ما تكون
الحرارة اقل كان فعل الطبيعة انقص وابعد عن الكمال ومن ثم الحار تجعل الاعضاء تامة الخلقة بارزة
ظاهرة كما يفعلها ضعفه ناقصة كامنة ولذلك تجد الات التناسل من الذكور بارزة خارجة ومن
الاناث تبقى كامنة داخلة واما الذي يكون اهل حارا غريزيا لا تظهر له الاحليل الى خارج فلكن
سنفها اللذة توفر الجماع وتدفق المني دفقا الى الرحم ولكون خصاهم كبيرة حارة صالحة لان
تولد منيا كثيرا غليظا حارا في غاية النضج لكي تقوى بان تكون مبدا القوة لتولد الحيوان وما الذي تكون
ناقص الحرارة الغريزية لتنتفع بذلك من وجهين احدهما لتكون الة التناسل في داخل البدن فتصير
صالحة لقبول المني وامساكه وامساك الجنين وتغذيته الى اوان القوة على الخروج والاخر لان الجنين
يحتاج في كونه وتغذيته وهو جنين وتنشئته بعد الولادة الى تتمة فلهن شهوة الوطء غريزية فلو كان

السبيل لالعظم المرة اكثر ليكون الاولاد مثله او بعضه ولا يصح
والقول الهماتعرمو السلعم اصعب ولعلو اعضاا م

الا بيّن مستحكم الحرارة لكان الغذا يتحلل من بدنها سريعا ولا يجتمع منه ما يكون مادة لكون الجنين
وتغذيته وتنشئته ولو كانت مستحكمة البرد لعجزت عن هضم الغذا الفاضل كانت من الحرارة على حد
تمكنها من ان تهضم غذاءها وهي من البرد على حد لا تمكنها ان تحلله صار يوجد لكون الجنين وتغذيته وتنشئته
موافقة عن نمونه ومن قبل هذه الفضلة صارت ابدانهن ارخى وا ضعف ليتهيا ان يمتد لقبول هذه المادة
في كل شهر فاذا اجتمع الماء في الرحم ولما ضعفت القوة لدفعها جميعا الى الخارج ولما صارت الالات وظهرها
من اجلهن فانه لو كان تغلب عليهن الكسل ليصلحن لتربية الاجنة ولدوام المنازل والقعاد ما يرهن وزعم
زعم انه يوجد من الاناث من هو اسخن وايبس مزاجا من بعض الذكور كما يوجد من الذكور من هو ابرد وارطب
مزاجا من بعض الاناث فجوابه انه ليس يوجد من الاناث من له في مزاجه فضل حر ويبس الى الذي
ما يمكن ان يكون عليه مزاج الاناث من الحرارة واليبس ولا يوجد من الذكور من هو ابرد منه حرارة ويبسا متناهي
كما ليس يوجد من الذكور من هو بارد رطب في مزاجه ولا يوجد من الاناث من هو ابرد وارطب مزاجا
منه كثيرا فالذكور ادا على الجملة وبلا خلاف من العقول اطلاقا وعكسا اسخن وايبس والاناث ابرد
وارطب فان زعم احدان الذكور اذا كان سببها الحرارة واليبوسة والانوثة سببها البرودة والرطوبة
فكيف يمكن ان يكون ابواه ارطب مزاجا وانثى اسخن وايبس من ذكور فليعلم ان المزاج ليس سببا
للذكورة والانوثة بالذات وبالقصد الاول بل السبب في ذلك ان زرع الذكر منه مبدا تصويري وزرع الانثى
منه مبدا تصوري وان القوة المصورة التي في زرع الذكر تنزع في التصوير الى شبه ما انفصلت عنه
الا ان يكون عائق ويمانع وكذلك القوة المتصورة التي في زرع الانثى تنزع في قبول الصورة الى ان
تقبلها شبيها بما انفصلت عنه فحيث ما كانت الغلبة لقوة احد الزرعين كان الولد شبيها بما انفصلت
عنه ذلك الزرع الا انه ربما يشغل عن ان يكون الغلبة لقوة المصورة الذكورية عن ان الخلقة تتم في الجانب الايسر
من الرحم فينقص من حر المزاج وبيبسه فيكون المولود ذكرا ناقص الحر واليبس وكذلك ربما يشغل عن ان يكون الغلبة
للقوة المتصورة الانثوية بان الخلقة تتم في الجانب الايمن من الرحم فينقص من ذلك ما له من البرودة
والرطوبة فيكون المولود انثى ناقص البرد والرطوبة وليس يمتنع ان يعرض بسبب ما اذا نقل
بالزرع الذكوري ما تفعله الجانب الايسر من الرحم كالبلد الحار والفصل الحار والريح الجنوبية ومن

الكهول فانه هو يعين على الاناث ولذلك المنع ان يعرض اسباب تفعل بالزرع الانثوي ما تفعله
الجانب الايمن من الرحم وهي اضداد ما ذكرنا المراة لما كان الاغلب من خلقة الذكور ان يكون في الجانب الايمن من الرحم
كان الاغلب من خلقة الانثى ان يكون من الجانب الايسر منه فان الاغلب من ارحام الذكور الحرارة واليبس والاغلب في
امزجة الاناث البرودة والرطوبة وزعم القوم ان سبب الذكورة هو مني الاب وحرارته وغزارته ومواقعة الجماع
وقت طهرها وتدبيره والمني من الخصية اليمنى فانه اسخن والحيض اما ما اخذ من الكلية اليمنى فهو اسخن وارفع والمرسل الى
الكبد والعرق الذي ياتي البيضة اليمنى يتشعب من الاجوف بعد اخذ الكلي ما شاء الله وكذلك الاوفق كون
مني الرحم وكذلك مني المراة في ذلك احد وفي جهته والبلد البارد والفصل البارد والريح الشمالية تعين على
الاذكار والصدق لكن سن الشباب دون الصبي والشيوخ وزعم بعض ان من جرى مني الرجل من يمينه
الى يمينها اذكر ومن اليسار الى اليسار انثت وان جرى من يمينه الى يسارها كان ذكرا مؤنثا وان جرى من
يساره الى يمينها كانت انثى مذكرة وكم من الحبلى تدا غير انا يحصر كثيرا من ذلك الحبلى بانثى ولعل من زعم ان المولود
اذا كان ينزع في الشبه الى ابيه او امه لعلة القوة المصورة او المتصورة وجب اذا اشبه الاب في انه
ذكر ان يشبهه في سائر اعضائه وان يشبه في شكل بعض اعضائه اعضاء الام وكذلك اذا اشبه الام في انه انثى
ان يشبهها في سائر الاعضاء وان ينزع في شبه بعض الاعضاء الى اعضاء ابيها فقل عن ان شبه الاعضاء بالشخص
سببه الشكل والذكورة والانوثة لا يتبعان الشكل فله يستتبع ان يكون الاستعداد الشكلي للبدن
الذي في الاطراف مائلا الى شكل الام فلا يلزم اذا اشبه المولود الاب في انه ذكر ان يشبهه في اشكال
سائر اعضائه وايضا فان القوة المصورة متى غلبت سبقت الى غلبة مزاج ذكوري لبعض عائق لا عضا
الا ان الجانب الايسر من الرحم كالامتلاء او مزاج حار في الرحم او البلد والفصل الحار او الرياح الجنوبية
وربما يعرض من ذلك من نزع المولود في شبه اشكال بعض اعضائه الى اعضاء امه وربما كان سببه ذكورية
عن مزاج ابيه لما كان من الرحم في مزاجه او مزاج للبلد او البلد او الفصل البارد او الرياح الشمالية
فلذلك لا يجب اذا اشبه الاب في انه ذكر ان يشبهه في سائر الاعضاء فقد كلامه لعله تعليله واما الرد
ان جالينوس احتج على ان المراة منيا بوجوه اوّلها هو ان الاولاد قد يشبهون الاباء والامهات ويشبهون
الاجداد فلهم اصل هو المشبه لهم بالاباء والاولاد لهم اصل هو المشبه لهم بالاباء لكن ليس ذلك الشبه

الاولى مسخنة الحرارة لكان الغذاء يتحلل من بدنها سريعا ولا يجتمع منه ما يكون مادة لتكون الجنين
وتغذيته ونشوه ولو كانت مسخنة البرودة لعجزت عن هضم الغذاء الفاضل فلما كانت من الحرارة في حد
يمكنها ان تستمري غذاؤها ومن البرد في حد لا يمكنها ان تحلله صار موجبا لتكون الجنين وتغذيته ونشوه ولا حاجة
مع الحفظ عن ذوبه ومن قبل هذا ايضا صارت ابدانهن ارخى لا تحتمل ان تعود لسيلان هذه المادة
في كل شهر فاذا احتبس الطمث في الحوامل ولما ضعفت القوة لدفعها خيشا الى الخارج وايضا فان الارحام رطوبة
مزاجهن مانع من ان تغلب عليهن الكسل المصلحة لتربية الاجنة ولذلك المشار لو الفساد بامرها ومن
زعم انه يوجد من الاناث من هو اسخن وايبس مزاجا من بعض الذكور كما يوجد من الذكور من هو ابرد وارطب
مزاجا من بعض الاناث فقد اخطأ فانه ليس يوجد من الاناث من له في مزاجه فضل حرارة وسيل الى اقصى
ما يمكن ان يكون عليه مزاج الاناث من الحر واليبس الا ويوجد من الذكور من هو اولى منه حرا ويبسا كما انه
ليس يوجد من الذكور من هو بارد رطب في مزاجه الا ويوجد من الاناث من هو ابرد وارطب مزاجا
منه لكنه قال الذكور اعلى الجملة ... من القول ... اسخن وايبس والاناث ابرد
وارطب فان زعم احد ان الذكورة اذا كان سببها الحرارة واليبوسة والانوثة سببها البرودة والرطوبة
فكيف يمكن ان يكون ذكر ابرد وارطب مزاجا وانثى اسخن وايبس من ذكر فنقول ان المزاج ليس هو سببا
للذكورة والانوثة بالذات وبالقصد الاول بل التسبب في ذلك ان نزوع الذكر منه مبدا تصويري ونزوع الانثى
منه مبدا انفعالي وان القوة المصورة التي في نزوع الذكر من شانها ان تجعل المنفعل الى شبه ما انفصلت عنه
الا ان يكون عائق ... الا ان القوة المصورة التي في نزوع الانثى من شانها قبول الصورة الى ان
تقبلها شبيها بما انفصلت عنه فحيث ما كانت الغلبة لقوة احد النزوعين كان الولد شبيها بما انفصلت
عنه مادة النزوع الغالب ونقول ان يكون الغلبة للقوة المصورة الذكرية في ان الحلقة في الجانب الايسر
من الرحم ... من المزاج وبسببه يكون المولود ذكرا ناقص الحر واليبس ... ان يكون الغلبة
للقوة المصورة الانوثية الا ان الحلقة في الجانب الايمن من الرحم ... من حار ... من البرودة
والرطوبة فيكون المولود انثى ناقص البرد والرطوبة وليس يمتنع ان يعرض بسبب ما ان يفعل
بالنزوع الذكوري ما يفعله الجانب الايسر من الرحم كالبلد الحار والفصل الحار والريح الجنوبية ومن

الكهول

الكهول فان هذه تعين على الايناث ... لذلك لا يمتنع ان يعرض من اسباب تفعل بالنزوع الانوثي ما يفعله
الجانب الايمن من الرحم وهي اضداد ما ذكرنا الا انه لما كان الاغلب في حلقة الذكور ان يكون في الجانب الايمن من الرحم
كان الاغلب في حلقة الانثى ان يكون في الجانب الايسر منه كان الاغلب في امزجة الذكور الحر واليبس والاغلب في
امزجة الاناث البرد والرطوبة وزعم القوم ان سبب الاذكار هو مني الاكل وحرارته وغزارته ومواقعه الجماع
وتستظهرها ذكوره والمني من اليمين فانه اسخن والحر وما ياخذ من القلب اليمني وهو اسخن وارفع واقرب الى
الكبد والعرق الذي يأتي البيضة اليمنى يتشعب من الاجوف بعد ان ...
من الرحم وكذلك مني المراة في قواعده وفي حدته والبلد البارد والفصل البارد والريح الشمالية تعين على
الاذكار ... الشباب دون الصبي والشيوخة وزعم بعضهم ان جزء من مني الاكل ...
الى يمينها اذكر ومن اليسار الى اليسار انثى وان جرى من يمينها الى يسارها كان ذكرا انوثيا وان جرى من
يسارها الى يمينها كانت انثى مذكرة وكم الحبلى ... يكون اسخن كثيرا من رحم الحبلى بانثى ولعل من زعم ان المولود
اذا كان نزوع في الشبه الى ابيه او امه لغلبة القوة المصورة او المصورة وجب اذا اشبه الاب في انه
ذكر ان يشبهه في سائر اعضائه ولا يشبهه في شكل بعض اعضائه اعضاء الام وكذلك اذا اشبه الام في انه انثى
ان يشبهها في سائر الاعضاء ... في شبه بعض الاعضاء الى اعضاء ابيها فقول ... ان يشبه الاعضاء بالبعض
من الشكل والذكورة والانوثة لا ... ان يكون الاستعداد الشكلي للقبول من
المادة في الاطراف ... الى ... الام ... اذا اشبه المولود الاب ... انه ذكر ان يشبهه في اشكال
سائر اعضائه وايضا فان القوة المصورة متى غلبت سبقت الى غلبة مزاج ذكرا ... لا محالة ... الاعضاء
الا ان الجانب الايسر من الرحم كالبلد ... او مزاج خاص بالرحم او البلد والفصل الحار ... او الرياح الجنوبية
وربما ... من ذلك ... المولود في شبه اشكال بعض اعضائه الى اعضاء امه وربما كان سبب ذكورته
عن مزاج ابيه ... من الرحم في مزاجه او مزاج ... او البلد او الفصل البارد او الرياح الشمالية
فلا ... اذا اشبه الاب في انه ذكر ان يشبهه في سائر الاعضاء ... كله ... واما الاول
انه ... عن المراة ... اذاها ... الاولاد ... الذين يشبهون
والديهم فلهم اصل هو المشبه لهم بوالديهم والاولاد لهم اصل هو المشبه لهم بوالديهم لكن ليس ذلك الشبه

هو الطمث لانه غير حاصل للاب وليس ههنا سوى الام غير المني فالمني حاصل للمراة والقوة العاقدة
لابد ان يكون حاصلة فيه حتى يصور التشبيه ... اما اول ... المشابهة بالابوين لو كانت لكون
الولد مكونا من منيهما لكانت هذه المشابهة حاصلة دائما وكان ... من الاولاد مشابها بالابوين ابدا
لكن التالي باطل بالمقدم مثله اما الشرطية فظاهرة واما كذب التالي فلان الولد قد لا يكون مشابها بالاولاد
بل يكون مشابها بالاجداد وسائر الاقارب البعيدة واما ثانيا ... انه لو لم يكن في مني المراة قوة
عاقدة لم يصور التشبيه ... واذا ... يكون المشابهة ... فيقول
التشبيه ... عن اعطاء صورة مثل الصورة المشبهة هو ... الفاعل لتلك الصورة القوة العاقدة التي
في مني الاب والقابل لها هو الرطوبة اللزجة التي للمراة التي فيها القوة المنعقدة لا ان القوة العاقدة
الموجودة في مني الاب اذا ... الصورة المشابهة لصورة الاب او صورة الام وكانت الرطوبة
اللزجة التي استعداد ... تلك الصورة ... حصول تلك الصورة لان الفاعل لا ... ان يفعل فعله
في المادة الا الفعل الذي ... المادة وان لم ... المادة قابلة لصورة الاب ولا لصورة الام بل لصورة اخرى
... حصول تلك الصورة ... المشابهة ... مع الاب ... مع الام ... ان كان السبب المشبه
حاصلا من جهتهما معا ... ان كان السبب المشبه ... المشابهة مع احدهما
... عن ... او ... ان ... وان ... ان المني ينجذب من جميع الاعضاء
لانه فضل الهضم الاخير الموجود في الجميع وعلى انه متشابه الاجزاء في الحس اختلفوا في انه
هل هو مختلف الاجزاء في الحقيقة ام لا فذهب بعضهم الى الاول وان كل عضو من الجنين انما يكون
من المني المنجذب من العضو الشبيه به فالعينان مكونتان من الجزء المنجذب من العينين ...
... الى جميع الاعضاء ... العلة ... الشبه ... الاولاد ... الاباء ... حتى ان الجزء
المنجذب من العينين لا يمكن ان يتخلق منه الانف ولا المنجذب من الانف ان يتخلق منه العين
وانما يكون من كل جزء ما يشبهه ... على ... الامراض المتوارثة التي جمعها
الشيخ في قوله ❊ متوارث الامراض عد جروفها ... جد ... و ... ح ... د ... ج
تلك التي يعنى الجيد ❊ ... من المتوارث البرص والنون النقرس ... السين السل

والالف

والالف الليثوخوليا وهو الصرع والجيم الجذام والميم الماليخوليا والالف الالف والجيم من النقرس
الجرب والباء البهق والواو الوضح والحاء الحصبة والجيم الجدري والواو الوبا اما الامراض المتوارثة
فالسبب فيها ان المني المنفصل من العضو الماؤف ... لكونه ... المزاج الذي
المحدث لتلك العلة في ذلك العضو ... في مثل ذلك العضو من الولد بسبب ... مزاج
مني ذلك العضو الآفة التي تمكنت في اعضاء الابوين بسبب ذلك المزاج واما الامراض المعدية
فالسبب فيها ان المرض الذي يعدي ... ان العضو الذي يقبله سهل القبول للفضلة والبخارات
التي تصير اليه من العضو المريض وهذا ... من الاعضاء الظاهرة ... من الباطنة
والمتخلخل افضل من المتكاثف ولذا المتحرك الذي شانه ان يجذب اكثر من الساكن وربما يكون البخار
حادا ... غليظا ... اللطيفة ... الغليظة بالاعضاء التي يكون ... الصفة ... في
... الصفة ... انه ... يشارك ... الا ... يشارك في البعض دون البعض
... يمكن ان يشارك البعض ... يشارك بحسب الاسباب الموجبة ... الاجسام القابلة
لان بعض الاجسام ... لها للبخارات المنفصلة من الجسم المريض ... لها للاول
بالمشاركة ... خارج وهي متخلخلة والبخارات ... من عضو خارج ومتخلخل ... من
... من البصر ... ان ... من البخارات ... لزجة ... الاسباب التي للمرض الذي يحدث
بالمشاركة ... فيها ... الوبا ... لكان ... داخله ... للهواء
... البخارات ... بالبخارات ... عضو قريب الى عضو قريب ومن
متخلخل الى متخلخل ومن دافع الى جاذب ... بخارات حارة حادة لزجة وحرارتها ... من
... المزاج ... الصديدية ... اللزجة ... حمى ... اصلها
... لجميع الاسباب ... من ... سريع القبول للجرب لجميع الاسباب
الموجبة للمشاركة لانه ... من عضو خارج الى عضو خارج ومن متخلخل الى متخلخل ومن دافع الى جاذب
... الى الجلد ... البخار ... الهواء ...
... الجرب ... لزجة وليس ... الامراض المعدية ... ذكرنا واما ... المعدية ... لا ...

اما لانها قد يوجد منها بعض الاسباب التي بها تعدى او لانه قد يوجد فيها كلها وذلك ان تعدية الامراض المعدية
الى من يشتغل عنها يكون اسرع من تعديتها الى من لا يشتغل عنها ولهذا نهي الصحيح عن القعود مع
الاجرب والمتقرب زمنه لمكة يجمع قوة الفعل والانفعال معا يكون التعدية اسرع تكلم فيه تعليل الحديث
المروي عن النبي عليه السلم ومن قوله من شرب من كاس المجذوم ابرص من البرص والجذام لانه لا يكون
له تقوى ولا نفي ولا يشتغل عن الابرص والمجذوم ولهذا لا نهي بان اليه فان تلك الامراض تعدي الا البين الى
عشر الام ولا تعدي صحته الى غير الصحيح فلنا ان الاعدا يكون بمصاحبة ملاقاة موافقة يحدث
بالانسان لمشاركة الهوا المحيط مثل الذي بعينه واما الصحيح فلا تعدي صحته الى المريض لانه
معه ماده تمنع من قبول الصحة لان الصحة انما تكون باعتدال المزاج والاعتدال لا يحدث الا بعد زوال
ما اوجب المزاج عن الاعتدال وهذا ذهب البعض الى ان القول الاول ويقول المني يخلف
الاجزا في الحقيقة وذهب اخرون الى القول الثاني ويقول المني وان انجذب من جميع
الاعضا بجذب الشهوة له وتردده في المجاري المقدرة له واستقرت في الاوعية التي ينطبخ فيها ويكون
في مصبه الى قراره لكنه لا يمنع ان يبقى الاجزا وان يكون مختلفا بها لا يحدث له مزاج ذو كيفية واحدة
في اوله لم يتخلق منه الاعضا المختلفة من غير تمايز الاجزا او الشبه وانما كان في الجنين لم ينزع الى
الوسايط الملقاة من اعضا الابوين لان المنفصل من كل عضو يتخلق منه مثله اذ كذا ان الطبيعة
منصرفة الى الامور الاشخاص بالاعراض المطيفة بها وكان من الاحيان يتحول الى محاكاة الامور التي اذا ارتد
الى الحفظ ولولم يتعذر ذلك لتقاربت الاشخاص من ان يتميل عن قوة التي انواعها التي تضمنها عن التبدد
بالمحاكاة وتحفظها بالشبه والطبيعة منزلها منزلة المصور او الحاكي هي تقتدي بها وكانها الجارى
المادة كذلك يحتمل ان لا يجاوز الاعراض المطيفة بها ما امكن لتكون الولد شبيها بالابويه او من يقرب الشبه
منهما او من احدهما لئلا تتباعد الفروع عن اصولها وفي ذلك حفظ للانواع على صورها والحاجة
الى ذلك ذكر الله تعالى به قوة مصورة حافظة لشكل الصورة الاصلية في الجيل الاول وهي صورة
الوالدين او من قرب منهما هي تحفظ الصورة الاولى تشكل الجنين عليها او على ما قرب منها او ما
خطر ببال الرجل او المراة وتشكل في خيالهما او رضاها عند الانزال فصار لها الكيفية تشكلت عندها

تصورت على مثالها والسبب في ذلك ان ما خرج من المني في وقت الجماع تكون من المنحدر في الحال
ومن الحاصل في اوعية المني اما من المنحل فلا اعون في الشبه واما من الحاصل فهو اعون في الحبل ولهذا
السبب صار النظر في الاشيا الحسنة والصور الحسان يفعل في اشكال الصور فعلا عجيبا لان التخيل للاشيا الحسنة
والقبيحة والصور الحسنة والقبيحة يفعل ذلك ومن العجب ما سمعت في ذلك ما حكى لي الامام الفاضل فخر
الامايل ملك العلما قدوة الحكما جمال الملة والدين صاعد بن محمد بن مظفر الشعفري ابا الكاشغري قولا
منشا المعروف بجمال الدين التركستاني في ايام الله تعالى وكثرة الاماثل مثله ان بنت الامام الفاضل
نجم الدين المختص الحرادزي الكاتب وكانت ولادتها وامر انسان والباقي بدن حية وكان في الى
ابيه ويوضع ثم تحلي للام وترى لنفسه في بوكتها هناك وتغوص وتخرج من الما كالحية تعيشها ثم تعود
الى ابيه ثم ترمي لنفسه في الما وعلى هذا اتفق مدة شهر ثم من الابه اتفقوا بانه واجب القتل فقتل ولما سئلت المراة عن
الولادة ما كان سببها قالت لا ادري الا اني كنت قد رايت حية وعند الانزال تخيلت لي صورتها
ولهذا اوصى المباشر لان يتخيل احسن ما يكون من الصور وافضل ما يكون من البشر ليتشبه الولد بها صورة
وسيرة فان قلت قد عرفنا سبب اختلاف الصور اختلافا ظاهرا الحسنا من الشوها وبالعكس
واختلاف فاحشا وهو مثل ما ذكر الشيخ من اختلاف الشبه اختلافا فاحشا وهذا كثير فان كثيرا
من الحكما بل الاكثر على ما شاهدنا وسمعنا يلدون اولادا سخفا وكثير من السخفا يلدون اولادا
حكما قلت السبب فيه ان السخفا يستفرغون ويتغلبون من لذة الجماع ويكون الفرش كالغايب فيه
سهم الى داخل لهذا او جدت منهم توى من القوى والروح تصلح لاجله حال المولود منهم في عقله
وفكره وباطن قواه واما الحكما يضعف اللذة لا يقلبهم ويكون قواهم كالمنبسطة مشتغلة بالفكر
في شي فلا تواصل المني منهم فضل قوة وروح فيكون اولادهم كذلك في حيز النافص الفهم والفعال
فهذا هو العلة الطبيعية واما العلة الغائية فهو بحسب ما يقتضيه مطلع المولود هكذا قال الامام في
الطب الكلي انتهى ونظر هذا هو القلم على جنس الاكرم الماثورة ولا يواخذ بالمنطق في هذه المواضع
اذ ليس الغرض من هذا الملخص تصحيح كلام الشيخ بل الغرض ذكر كلام الحاوي وكلما ما سبق ما
لم يوجدناه على ما شرطناه والتزمناه في صدر الكتاب فان المحقق وان لم يكن اكثر ولا اجل من الملحق

لم يكن اصغر واقل وانما يتبين هذا التميز من من اهل الصناعة الحاضرين في نيابة كاداها فان الم يعوف
بها لا المتضع منهم ولما فرغ من الكلام على المدن الخمس شرع في ذكر الاحوال الاجناس ونكت رحمه الله
واهل البلاد الشمالية ارطب اي بالرطوبة الغريبة فان الشمال وان كان باردا لا انه لبرده يسبب
تعد الشمس عن السمت يحبس الرطوبات عن التحلل واما الجنوب فانه وان كان مرطبا الا ان حرارته تحلله
فان كان من الجنوبيين من رطوبة كثيرة فانما يكون تلك الرطوبة غريبة سبب كثرة البخار لا غريزية
واهل الصناعات وفي بعض النسخ **الصناعة المائية ارطب** اي بالرطوبة الغريبة لا ان ترطيب الما
بالمجاورة وبالتشبه الى باقي اصحاب الصنايع لا انه ارطب مطلقا لان اصحاب السكون ارطب بالرطوبة
الاصلية لعدم تحللها بالحركة من اصحاب الصناعة المائية فان نفس الحركة محللة والرطوبة الغريبة لا يجبر
ما فات من الاصلية هكذا لفظ الكتاب في جميع النسخ التي رايت الينا حتى التي عليها خط الشيخ واصلحها
على ما وجدناه في الاصل الجديد مراعاة لكن الجزء في نقل لفظ الكتاب هكذا **واهل البلاد الشمالية ابرد واهل
الصناعة المائية ابرد** ومثل انما ذلك البرد في البلاد الشمالية فلبعد الشمس عن سمت رؤس سكانها ويهب
الحسنة على الاستقصا في الفصول الاربعة واما في البرد في الصناعات المائية بالنسبة الى الصناعات
الحديدية النارية فلمقارنة النار والهوا المجاور لصاحب الصناعة من الهوا المسخن بالنار في الصناعات
النارية للحركة في اعضا السخونة ومانعة البرد والاجزا المائية اما ظاهر السخن في الصناعات المائية
وهكذى نقله البادر في لم يات وقد وجدت بعض النسخ واهل البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعات المائية
ارطب وينبغي ان يكون ذكر ان الهوا البارد في البلاد الشمالية يكثف ابدان اهلها ويمنع نفوذها
من التحلل فتبقى الرطوبات الفضلية فتكثر رطوبة ابدانهم بالعرض واما كون اهل الصناعات المائية ارطب
فهو ظاهر وفي قوله وقد وجدت الى اخره نظر الا اولا فلان المعهود من النسخ جلها بل كلها على ما وصلت الينا
من نسخ الاصلية وما يحصى هو الارطب والابرد وكله مشعر بان الارطب هو البارد وهكذا نقل واما ثانيا
فلان رطوباتهم يكون غريبة لا اصلية اذ لعدم الحرارة الغريزية في باطنهم يقل تحلله فيهم لانهم ابلك
اسهم او هضما ويستوي ابدانهم على ما بالسوية لان مزاج البدن في البلاد العند المعتدل لم يكن مختلفا
لان الاعضا الظاهرة منه لا يكون مثل الاعضا الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلاد البارد

مثل الاتراك والصقالبة وسائر الاقوام التي بادي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية
تهرب من تولد الهوا المحيط بالبدن من خارج وتكرب الباطن ولذلك يكون ظاهر البدن في هذا الهوا
لشتا لها اصفرار عن ظاهر البدن حارا جدا ولما كانت الحرارة تسهم وتغار مع الدم الى الباطن
فانهم لكثرة اضطرامها هناك وتضاغطها وغليانها تصير في حال تسود معها قواهم واسرع معها
حركاتهم واما الحبشان والنوب وبالجملة جميع من ابدى بلاد الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان
الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لانفتاح المسام وميلها الى الحرارة الخارجية من طريق المجانسة
فيجمع عليه حراران اعني حرارة الهوا من خارج وحرارة البدن من داخل ولذلك يسود البدن في مثل
هذه الابدان ويصير ابدانهم جافة صلبة مسودة واما داخل البدن فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج
ويبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان ذوي جبن وفزع واما في البلاد المعتدلة ففي
الشتا يكون الحرارة الغريزية اكثر والغريبة اقل وفي الصيف يكون بعكس ذلك واما كونها مثلما وان سلمنا
ان رطوباتهم فضلية لكن لا نسلم منه ان يكون رطوبة ابدانهم بالعرض فان الملازم من كونها فضلية ان لا يكون
اصلية ولا يكون غريزية لا ان يكون بالعرض سلمنا انها تكون بالعرض لكن ليس المراد من كون اهل البلاد الشمالية
ارطب كونهم كذلك بالرطوبة العرضية بل الاصلية الحاصلة من النضج التام لحرارة بواطنهم **والذين
لا يعتدلهم نفع الحلال** الذين يحتملون اهل البلاد الشمالية هم اهل البلاد الحنوبية والذين يحتملون اهل
الصناعة المائية هم اهل الصناعة النارية كالحدادين وغيرها من النارين واذا عرفت ذلك فاعلم ان الامام
في هذا المقام في الطب الكلي قال ان تغير المزاج بسبب العادة يكون اما بسبب المهنة او بسبب البلد اما
تغير المزاج بسبب المهنة فلان الصنايع تغير المزاج اما الى الحرارة واليبوسة كصناعة الحدادين و
الزجاجين او الى الحرارة والرطوبة مثل قيم الحمامات او الى البرودة والرطوبة مثل صيادي السمك والملاحين
والقصارين او الى البرودة واليبوسة مثل الفلاحين وصيادي الوحش واما تغيره بسبب العادة
فلان الانسان اذا لم يكن جميعا بالطبع يستعمل كثرة الرياضة والتعب وقلة الغذا والتعرض للهموم والغموم
سخيل وطويل وسخن اعضاوه بحسب تقضيها سيعلن نيل من هذه الاحوال اذا كانت طبيعية ودعوتها
اذا حصلت بالعادة وان نظر الى السمن فانه كان اكثر وغير حقيقته قلة الحمن طبيعي فان السمن

انما يحدث في الاكثر من برد المزاج والبرد يسخن مثله الشعر ويضيق العروق فاما ان كانت العروق
واسعة والبدن ازغب فان مزاجه بالطبع حار وانما صار سمينا بالعادة وكذلك اذا كان نحيفا خشنا
اسود فان حدث عروقه ضيقة وجلده ازغر علمت ان نقافته حدثت بالعادة فاستعمال السمنات
وان كانت عروقه واسعة والبدن ازغب فان نصافته طبيعية وقد تقدم شرح ذلك والبأس وجاز الدلالة
انما عظمي في تعين المزاج على ما سبق من ان امرار احدا دادا قيس الى ابدان مختلفة الهوات كان مختلف النسبة
اليها وان كانت تلك الابدان متفقة في الوجوه الموكلة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدها
اعتاد تناول الاشيا الحارة والثاني اعتاد تناول الاشيا البارده والثالث اعتاد تناول الاشيا متوسطة فان
الدارصيني مثلا وهيئته لم ينفعل به والثاني ينفعل به كثيرا والثالث يحصل قليلا فاذا يجب ان يراعى امرها
فانها وان لم تكن طبيعية لكنها كالاشيا الطبيعية والاحقة بها وليس يبلغ من قوة الفاعل ان يكون المدبر
الذي غير مضر لمن اعتاده يكون ضرته اياه امر من مضرته لمن لم يعتده والتدبير المحمود ينفع من
اعتاده اكثر من منفعته لمن لم يعتده لان من لم يعتده تؤدى فيه الى علة اخرى كانت له مضرة
ودكنا وان كان ينفعه استعمال هذا الامر من اعلى الهيئة ثم ان التدبير الذي يضر استعماله وتركه
جميعا اما استعماله فله نقص واما تركه فله فيه علة واما العادى المحمود فينتفع مستعملها اكثر
لانها نافعة والفها عادة ويضر تركها من حيث انه ترك عادة ولانه ترك شيء نافع وكما ان تبديل المزاج
صعب وخطر كذلك تغيير العادة صعب وخطر ان غيرت دفعة والا يمكن تغييرها وتبديلها الا بالتدريج
شيئا بعد شيء وكلما اعتاده البدن خف عليه ان كان صعبا ولم يضره ان كان مضرا والكون
القصاف والسمان حسبين بالمعنى المذكور وكذا مضادي المدبر الذى والمحمود تكمير النظر في امر جميع
نطاح امزجة الاصناف الذى ذكره الامام هنا وذكرناه كذلك واما علامات الامزجة فقد ذكرها
تذكر العلامات كلية وجزئية ولما فرغ من ذكر الامزجة اراد ان يشير الى علامات الامزجة ولكن
لذكر العلامات موضعا منتظرا في الكتاب احال ما يعلمنا الى ذلك الموضع وانه اخص بها والى
تعقل ان يذكر العلامات كلية ولكن ما ذهبنا اليه من ان الجزئية في قوله لكل الموضعات اللائق
يحب ان يستعملوا ويبرهن عليه الا ان الاسباب الجزئية وعلاماتها صفة الاسباب فقط الامراض
وعلاماتها

وعلاماتها ايضا على ما ذهب اليه الخوخي والسامري فانه فاسد باطل لما وضح الى حاصل هذا الحد
الكلام على التعليم الثالث في المزاج قال رحمه الله التعليم الرابع وفصلان الفصل الاول في ماهية
وفي بعض النسخ ماهية الخلط واقسامه الكلام في هذا الفصل يشتمل على مباحث والمتقدم قبل
الشروع في ذلك مقدمة وهي ان في البدن اجزاء اصلية هي الاركان واجزاء ثوان هي الرطوبات
واجزاء ثوالث وهي الاعضاء والارواح والرطوبات على قسمين رطوبات اولى هي الاخلاط ورطوبات
ثانية وسيأتي تعريفها وانما احتيج الى الاخلاط لان بقاء البدن بدون الغذاء محال وليس يجد غذاء
يستحيل الى جوهر الاعضاء حين يلاقيها لم لا بد ان يتدرج في الاستحالة حتى يصير ذلك مثلا مثله وذلك
انما يكون في زمان له قدر فلو لم يكن عند الاعضاء من الغذاء ما هو مستعد حتى بارد ان يتم استحالته اليها
لجفت قبل استحالة المستقبل الوقت ولما فكان لا بد ان يكون اخلاط اما الجسم لا يمكن صيرورته
عضوا الا بعد ان يكون رطبا ليسهل انقياده للاستحالة والتشكل والامداد ولا يكون شيئا له ليسهل نفوذه
الى اقاصي الاعضاء ولا يمكن طبخ الغذاء في كل عضو بل لا بد من اعضاء معدة للطبخ كالمعدة والكبد
ومنها يتفرق الى جميع الاعضاء فلا بد ان يكون مستحيلة من الغذاء اذا عرفت ذلك فلنشرع في المباحث
البحث الاول في ماهية الخلط قال رحمه الله الخلط جسم هو الجنس رطب
اي سهل القبول للتشكل وللاستحالة والفصل والوصل بالطبع على معنى انه لو خلى وطباعه ولم يعارضه
سبب من خارج يكون على ما ذكرناه وهو احتراز عما في البدن ليس برطب بهذا المعنى كالعظم والغضروف
لانها ليست كذلك لا ان الاخلاط كيف كانت هي ارطب من العظام على ان المسمى لم الا توجيه له
اصلا ولان العظام ليست برطبة بهذا المعنى حتى يقال للاخلاط كيف كانت ارطب منها سيال
اي من شانها ان تنبسط اجزاؤها مستقلة بالطبع حتى لو خلي وطباعه من غير معارض كان سهل النفوذ الى
اعماق البدن واقاصي الاعضاء ولا يلزم ان يكون رطبا فان الرمل مع افراط يبسه سيال وهو احتراز
عما في البدن رطب وليس بسيال كاللحم والشحم وفيه نظر لانهما ليسا برطبين بالمعنى المذكور اللهم الا ان يكون
تعسف يستحيل اي يصير اجزاء البدن فان الكلام في غذائه اليه اي الى ذلك الجسم ويكون
جوهره لا في كيفيته لان المتبادر الى الفهم من الاستحالة عند الاطلاق هو التغير في الكيفية مع بقاء الصورة

(41)

النوعية وهو كون الشيء ذا كيف لم يكن له قبل ولا بعده لكنها لو افردت قولنا الى كذا انبادر منها
الى الفهم استحالة صورة وكون آخر فان المتغير في الكيفيات لا يقال انه استحال الى كذا انما يعرف
ذلك بالوضع الى العرف فلا يقال الماء الحار استحال الى البارد او رفيق يقال ذلك بل يقال استحال باردا
ويقال ان الماء استحال الى الهواء وهو احتراز عن الكيلوس فانه بالاجماع ليس بخلط مع انه جسم رطب
سيال فان الغذاء لم يستحل بعد في جوهره وان تغير في كيفيته الغذاء انه يقال بحسب الطب على معنيين
احدهما يقال للجسم الذي استحال حتى فسدت صورته النوعية وحدثت له صورة عضو من الاعضاء
الانسانية فصار جزءا منه وشبيها به بدلا من البدل ما يحلل منه او زيد لينفصل ايضا للنمو ويسمى هذا غذاء بالفعل
ويقال بمعنى غذاء للجسم الذي هو بالقوة كذلك وهذه القوة على قسمين بعيدة وقريبة اما الذي هو بالقوة
البعيدة فهو الجسم الذي اذا ورد على البدن الانساني انفعل عن حرارته الغريزية الى ان يستحيل حتى
يصير غذاء بالفعل وهذا كالخبز واللحم وغيرهما هو المراد هنا والمتبادر الى الفهم عند اطلاق لفظ
الغذاء واما الذي هو بالقوة القريبة فهو الجسم الذي هو في البدن معد لان يصير غذاء بالفعل وهذا
هو الاخلاط وبعض الرطوبات الثانية وقد ذكرنا انه فيما ذهب اليه الجيلي من ان المراد من الغذاء
هنا الكيلوس وقد اجمعوا على انه ليس بخلط فيكون حد الكلام ههنا الخلط جسم رطب سيال يستحيل
اليه الكيلوس اولا وهذا الحب لم يفهم هذا الموضع فاعلم تام في ذلك اعلم وكيف اعلم ما لم نعلم معلقا بما يعلم
كيف يحب فهم معنى من لفظ لا يجوز ارادته منه فان الكيلوس وان لم يصل الى الخلطية لكن خرج عن الغذائية
بسبب اعني عن صورة الغذائية واعني صفته التي كان بها يسمى غذاء اولا يطلق عليه الغذاء الا لغة
ولا عرفا ولا اصطلاحا اولا احترازا عن الرطوبة الثانية فانها وان كانت جسما رطبا سيالا يستحيل اليه الغذاء
ولكن لا اولا بل بعد ان خلع الصورة الغذائية ولبس الصورة الخلطية وعن التي ايضا عند من يقول
انه يكون من الدم في الصورة النوعية وقد قال الجيلي في كيفيته ارتباط هذا الحد على الغوائل المنطقية فاسد
لانه قال الجسم جنس بعيد والجسم الرطب جنس متوسط والجسم الرطب السيال جنس قريب يخرج عنه الاجسام
الجامدة كالاعضاء ولكن يدخل فيه المني والروح والرطوبة والاسطقسية التي بها اتصال اجزاء الاعضاء
وغير ذلك من الرطوبات التي سنذكرها وقوله يستحيل اليه الغذاء اخرج عنه الرطوبة الثانية وقوله

73

اولا خرج عنه المني والروح والرطوبات المتولدة من الدم وحينئذ يبقى الحد منطبقا على الخلط فقط
ولا يخفى ان من قوله يستحيل الى قوله من الدم باطل فاستداد الرطوبة الثانية لم تخرج بقوله يستحيل اليه الغذاء
بل بقوله اولا بناء الشكوك التي اوردها الشارح العلامة على هذا الحد بعضها ايرادا منه وبعضها حكاية
عن غيره وهو ان الشيخ ان اراد بقوله جسم رطب الرطب في الحس فقط كالدهن انتقض بالبلغم الجصي
والسوداء كالرمادي وان اراد به الرطب في القوة فقط كالحنطة انتقض بالصفراء والسوداء ثم الرطب
يدل على السيال وبالعكس فلا يدل السيال على الرطب بالمعنى لعمومه فان السيال منه رطب كالماء ومنه
يابس كالرمل فيبقى ذكر احدهما ضائعا مستدركا او ذكر الرطب لكونه مدلولا عليه بالمعنى وذكر مع
السيال ليحرز بما يقول القائل الانسان جسم حساس ناطق هو فاسد لان الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع
بقاء الصورة النوعية والما كان الكيلوس والغذاء انما يصير خلطا لا يتغير الصورة النوعية فلا يكون
ذلك استحالة بل فهو عن ان يكون ارتحالا وتفاوته اخرى لان الاستحالة تعني الكيفية فان كان يعنيها هو الذي
اراد في الحد لزم ان يكون الكيلوس خلطا لتغير الغذاء في كيفيته وهو باطل بالاتفاق وان كان المراد بها الاستحالة
فيكون هذا استعمال الحد لفظا وارادة غير معناه وذلك لا يجوز في الحدود ثم التحديد لم يلزم ان يكون الغذاء
عند مضغه في الفم خلطا لانه قد استحال في كيفيته وذكر انه اعترض في اول الفصل الذي بعد هذا الفصل
ان الغذاء ما يحدث فيه الاستحالة من اول المضغ الى حين الهلاك به خلطا فعنده يوجد الاستحالة الا الخلط وعند
وجود الخلط لا استحالة ويلزم ايضا ان يكون ما يقطر من الغذاء في القرع والانبيق خلطا لصدق الحد عليه
فان استحالة الغذاء اعم من ان يكون في البدن او خارجه وقد يطبخ ايضا اشياء كثيرة مستحيلة عن الغذاء كالمتقطر منه
وكالخمر فانه جسم رطب سيال استحال اليه الغذاء وهو العصير اولا ثم السيال منقوض بالبلغم الجصي والسوداء
الرمادية ثم ان بعض الاخلاط مستحيل عن اخلاط اخرى كالدم المستحيل عن البلغم وكالسوداء المحترقة
فلا يصدق عليها ان الغذاء استحال اليها اولا لانها انما استحال اليها بتوسط استحالة الى الرطوبة
الاولى ثم ان الرطوبة الثانية ان كانت من الاخلاط لم يكن داخلة في هذا الحد فيكون فاسدا وان لم تكن من
الاخلاط فيكون الامور الطبيعية ثمانية وهو باطل وليس لكم ان تقولوا انها من الاعضاء لانها معدة لتغذية
الاعضاء فلا يكون منها فردود كلها اما الاول فلان المراد بالرطب ما هو سهل القبول للتشكل

142

والفصل والوصل ثم الرطب وكذا السيال كل واحد منهما لو عرض فمنه ما هو مفرط في ذلك ومنه ما
هو ضعيف فيه والبلغم الجصي والسوداء الرمادية غير خارجين عن كونهما رطبين سيالين وان كان ذلك
ضعيفا فيهما فلا انتقاض بهما لانهما لا ينتهيان الى حد الانسلاخ البتة فان الاطباء لا يريدون بالسوداء
الرمادية انها عادمة للرطوبة والسيلان كالرماد بل يريدون انها تشبه الرماد في لونه لا في طبيعته اي في يبوسته
وكذلك قولهم بلغم جصي لا يريدون انه يشبه الجص في قوامه بل في لونه وهذا مثل قولهم بلغم زجاجي اي الشبيه
بالزجاج الذائب في الجامد وان سلمنا الى ذكرنا الحد بلا بد في انهما كانا رطبين سيالين بالطبع لان
زوالهما بسبب خارجي فان قيل فانهما بعد صيرورتهما رمادا او جصا لا يسميان خلطا اذ لا يقع لمن يعلل
بها الحق لو خليا وطباعهما لكانا رطبين سيالين قلنا انهما لا يخرجان عن الخلطية ولا نقول انهما
حينئذ رطبان سيالان بل نقول حينئذ انهما كانا رطبين سيالين بالطبع وهذا صحيح والحاصل ان يطلق
عليه الخلط حينئذ يكون كذلك ما يطلق عليه مجازا باسم ما كان كقوله المناظرة وقوله المعنى المراد بالرطب
ما هو رطب في المزاج فان هذه الاخلاط يحكم عليها بالرطوبة بالنسبة الى الاجسام التي في البدن كالعظام
والغضاريف ثم لما كان بعض الاعضاء شارك الخلط في هذا كاللحم والشحم احتاج الى تمييز الخلط بالسيال
وعلى هذا الكشف يدل السيال على الرطب في الخلط ولا يدل على الرطب في غيره دلالة السيال على الرطب مع مشاركة
الخلط في الرطوبة لبعض الاعضاء دون البعض واما الثاني فلان الرطب لا يدل على السيال كما في اللحم والشحم والسيال
لا يدل على الرطب كما في الرصاص والذهب ولا يلزم من ذكر السيال دون الرطب لا امتناع تحقق المعنى دون
جزئه وتحقيقه ان السيال من حيث اللغة عبارة عن شيء ذي سيلان من غير ان يدل على ان ذلك الشيء جسم او
غير جسم رطب او غير رطب لكن يعلم من خارج بالعقل ان ذلك الشيء لا يكون الا جسما وايضا يستقرأ
انه لا يكون الا رطبا في الاكثر وايضا في الحاصل فلو سلم دلالته على الرطب كانت دلالة التزامية وهي مهجورة
في التعريفات لان اجزاء المعرف يجب ان يكون دالة على ما يراد منها مطابقة او تضمنا لا التزاما اذ لو كان
كون جزء المعرف ادعى منه كذلك في التعريف بالالتزام لكان قولنا للانسان ضاحك ماش وسائر ما شابه
ادل منها على الحقيقة بالالتزام مع كونها خاصتين وبطلان التالي مسلم فكذا المقدم واما المستشهد به
ملمس نظرا الى ما ذكرنا بل نظرا لما يقال في حد الانسان انه جسم حساس ناطق فان دلالة الحساس على الجسم
ليس

ليس بالتضمن بل بالالتزام فلم يرد ذكر الجسم مع ذكر الحساس سعيا للتكرار ولم استقبح هذا انما استقبح
ذكر الجنس القريب وعدولا الى الجنس البعيد الا ان لفظ الحساس يدل على الجسم بالتضمن اذا اريد السيال
على الرطب بالتضمن جاز الى جنسها في الذكر وهذا على ما يرد دلالة السيال على الرطب بالالتزام واما اذا لم يدل
عليه بحسب ذكرهما حسنة للدلالة على اعتبار بها في الخلط لان احدهما اعم على الاخر ودلالة معتبرة
في التعريف وقال الخونجي عن الثاني بان السيلان هو حركة اجسام متفاصلة في الحقيقة متواصلة في
الحس لدفع بعضها بعضا فدلالة على الدفع لو حوى في الرملة ودلالة الرطب عليه بالالتزام ومن الرطب
بالاستدراك ولما كانت الحدود المركبة من الجنس والفصل مسلكه لدلالة الفصل على الجنس التزاما فاسد
لا انه يلزم منه ان لا يكون الخلط سيالا بناء على ان اجزاءه متواصلة في الحقيقة فانه ممنوع فانه المركب
والمزاج لما راج اثره متفاصلة في الحقيقة على ما بين في حد المزاج من اسرار التصغير لماد ابلغ منه بلغ
منه ان لا يكون الماء سيالا لان اجزاءه متواصلة في الحقيقة ولانه اخيار الرطب في الجنس كالدهن وفي ان
دلالة مثل الدهن على السيلان بالالتزام نظر واما الثالث فلما ذكرنا ان الاستحالة المقيدة بالى المستعمل
في الغير الشيء في كيفيته مطلقا ام لا فالاول وانما سواء في الغير في جوهره لكنه اشار بها لما ذكره الامام
وهو ان الشيخ لعله عنى بالاستحالة هنا مطلق التغير سواء كان في الكيف او في الصورة لان لفظ الاستحالة
عبارة عن الانتقال من حال الى حال وليس فيه انه لما كان يعرض او جوهر فما بها من حيث اللغة وان لم يدل على ان
ملكه الحال عرض او جوهر لكنها من حيث الاصطلاح يدل على ان تلك الحال عرض فانهم قالوا التغير ان كان
في الصورة الجوهرية سمي فسادا وان كان في الكيفية المنفعلة فيما يعا الصورة سمي استحالة والحال ان الشيخ
يعني بالاستحالة على الفساد بطريق المجاز لو كان مراد الشيخ مطلق التغير كان القبيل من خلطا ولا استحالة
بحالهم ولما ذكر الجيلي وابن الحاجي والسمرقندي والمسيحي من ان المراد ان يستحيل الغذاء في جوهره لان
الشيخ الطلوع القانوني بالاستحالة على انقلاب الجوهر في غذاء واضح اذا اتسق الدليل وابضا على الملك
بالاستحالة على الانقلاب بالجوهر لا كما المراح لانه خلاف الاصطلاح ومنه تظهر فساد قول المسيحي
وقول الفاضل منى اطلق لفظا واراد به معنى يلبس له حولي منازعه في ذلك فان اللفظ ليس له دلالة
على المعنى بالطبع بل دلالته بارادة واضعه لانه انما لا يكون اصطلاح منازعه في كمال الاصطلاح

اما بعد وقد ومن كون الاستحالة والفساد متباينين بحسب الاصطلاح لان الاولى في الكيفية
والثاني في الجوهر نعلم فساد قول النخجواني وهو انه لا تنافي بين ان يسمى التغير في الصورة استحالة
وفساد الا ترى كون الانسان يسمى انسانا وحيوانا لكن احدهما اعم من الاخر وعلى هذا ابطل قول الامام
هذا يسمى فسادا لا استحالة لانهما متباينان كما قال الان الاستحالة اعم من الفساد فان قلت ومالك
المواضع تلك فيها قوله في هذا الفصل عند ما تكلم في الدم الغير الطبيعي والدم الذي يكون خلط
لو لذته لعيبه مثلا بان عفن باستحالة لطيفة وكثيفة سوداء او استحالة عند ما يصير لطيفه صفراء
وكثيفه سوداء لم يكن ذلك تغيرا في كيفيته بل في جوهره بان خلع صورته الدموية ولبس لطيفه صورة الصفراء
وكثيفه صورة السوداء وفيها قوله في البلغم ان العفونة تحمله بما يحدث فيه من الرداءة والاحتراق
سخانة وطوبة والعفونة الملحقة المحدثة للرداءة تكون باستحالة جوهرية وفيها قوله وهذان نوعان
بحسب التركيب وانكان اتضاح الاستحالة فاطلاق الاستحالة على صيرورة الاخلاط بل الاركان اعضاء
وفيها قوله في فصل القوى واما الهاضمة التي تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة الى قوام
مهيأ لفعل القوة المغيرة فيه وفيها قوله في الفصل المذكور واما الغاذية هي التي تحيل الغذاء الى
مشابهة المغتذى فاطلاق الاستحالة على صيرورة الخلط عضوا اذا اسكن الغذاء اضيق لما اشبه بالمغتذى
يكون قد خلع الصورة الخلطية ولبس الصورة العضوية وقول المسيحي وفيها قوله في اول الكتاب اما
المزاج بحسب الاستحالة وفيها قوله في الكتاب الرابع حيث تكلم في الحمى الدموية عند ما تحدث مع
الفاضل حال السوداء في قوله ان الدم اذا عفن صار صفراء او يقال هذا يحتمل معنيين احدهما انه اذا عفن
تأدى الى ان يصير بعد العفونة صفراء كما يقال ان الحطب اذا اشتعل صار رمادا والثاني انه اذا عفن
يكون حاله ما هو عفن صفراء كما يقال ان الحطب في حال ما اشتعل يصير رمادا ام يكون المفهوم الاول
فاسد لان الدم اذا عفن يلبس بصورته كلية صفراء بل انه اذا عفن صار لطيفه صفراء وردية وكثيفه
سوداء فهنا ايضا اطلق الاستحالة على خلع الصورة ولا عرفيه فاسد اما المادة فلان الاستحالة فيه
على بابها واما الثاني فلانه استحالة فيه مذكورة فضلا عن ان يكون جوهرية وهو ظاهر غاية الظهور واما
الرابع فلان الغذاء قبل انضمامه بالهضم الكبدي لا يكون يستحيل بالمعنى المذكور اي في جوهره فلا يكون
خلطا

خلطا وان الاستحالة المصنعة في الكيفية بخلاف الكبدية التي في الجوهر استدل الاول بقوله الى
في الفصل الثاني حيث قال احالة احالة ما والغاذية مفتقرة بالى في قوله يستحيل اليه واما الخامس
فلان المراد من الاستحالة هو التي في بدن الانسان فحاصله لان الاستحالة والكلام عليه وهو كون الخلط
في غذاء الانسان لا التي يستحيل عن الغذاء لكونه غذاء بالقوة البعيدة وتحصل له صورة اخرى والمفتقر
من الغذاء والجزء لم يستحيل عنهما لكونهما غذاء اذا كان المعنى لانها بالقوة البعيدة غذاء على ان القرشي
قال انه يحوك بظهر المار لانه ليس في الكلام ما يدل على ان المراد هو الاستحالة التي تستحيل لكونه غذاء بالقوة
البعيدة اللهم الا ان يفسر الاستحالة الى الشيء واما ثانيا فلان هذا الجواب لا يمشي في الماء البسيط الذي
نفطر من الغذاء بالتقطير فانه لم يبق غذاء بالقوة لان البسيط لا يغذو وان اراد هذا الماء على حد الشيخ
الجواب بما اجاب عنه النخجواني بانا لا نمنع صحة هذا القول وهو حصول الماء البسيط من الغذاء بالتقطير
فان هذا قول من يمكن رده جزما وحصلنا وهو اقوى دليل للحكم على ثبوت الماء البسيط في المركبات
بل يجاب بانه ما حصل في بدن الانسان ذهاب الشيخ عن الخامس بان الشيء انما يقال له غذاء اذا كان قابلا
الى الجسم المغتذى به وعند التقطير لا مغتذى فالقاطر اذا لم يبق غذاء فلا يكون خلطا وبان الشيخ
بالاستحالة اليه الغذاء والمستحيل الى شيء لا يكون بعد ما اذا انه بالفعل ليس استحالة اليه واما السادس
فالماء القاطر موجود في الغذاء المقطر فان الغذاء المستحيل في المعدة لا بد ان يكون فيه ماء ويكون رقيق
الجوهر وهذا اذا جعلت التدرج لا يشكل ان الماء موجود فيه بالفعل غاية ان التقطير فرق بين بسايطه
واما الماء عند عند المعترض في غاية التعسف والجيد عما اذا الحق الماء الاول فلان الغذاء على ما سلمه
المسيحي يطلق على مثل اللحم فلا انقطع على المنقطر حد الخلط واما الثاني فلعدم قول الشيخ وعزم المركبات
بالتقطير يستحيل الى العناصر واما السابع فلان المراد من كونه سيالا ان يكون كذلك عند خلقته وطباعه
وعدم معارض خارجي وعلى هذا لا يرد نقض بالجص والرماد لانا لا نسلم زوال السيلان عنهما فانهما
كانا اغلظ اصناف البلغم والسوداء لرزانة كل الطيف منها الى الظاهر ان غلظهما لا يجاوز غلظ العسل
مع سيلانه ثم لو كان ذلك كالرماد والجص لما اختص الاستحالة بقيد السيلان بل كان وارد على حد الرطوبة
ايضا لانهما لا يكونان رطبين بمعنى سهولة قبول الاشكال والا طبا اعتبروا قيد الرطوبة في ماهية الخلط مع

العاقبة على انها من جملة الاخلاط واما الثاني فلان المراد من يستحيل اليه الغذاء اولا اي الجملة وعلى
هذا لم يدخل جميع الاخلاط اذ ليس خلط الا ويمكن ان يستحيل اليه الغذاء اولا اي الخلط فان اي خلط فرض من الاخلاط
الغير الطبيعية سواء كان جزءا وجماع الطبيعة سعى في كسفها اذ ما لعلها خلطا اخر يمكن ان يخلع عنها اما صورة
ويلبس صورة وذلك الخلط بخلاف كسفها اذ ما لعلها خلطا اخر يمكن ان يخلع عنها اما صورة ويلبس صورة وذلك
الخلط كالرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليه الغذاء اما اولا فلا معنى ان يخلع صورته ويلبس صورة الرطوبة
الثانية لان الغذاء لم يستحيل الى الرطوبة الاولى التي هي الخلط لا يستحيل الى الرطوبة الثانية فلانا انه لا معنى لقول
ارشادا انه يجب ان لا يكون الاستحالة بتوسط استحالة الصورة الى جسم اخر واما حدوث الدم عن البلغم والخلط
المحترق عن الذي احترق منه فذلك التوسط ليس واجبا في كونه خلطا بل في كونه دما او خلطا محترقا وذلك
امر زائد على الخلطية على ان قال القرشي فانه بل لم يكن لشيته من حيث المعنى لكن لا يمكن من حيث اللفظ اذ
لا دلالة على ان المراد استحالة على هذه الصفة كما انه ما ههنا من يعتقد ليستحيل اليه اولا بالجملة لانه
المتبادر الى الفهم من التركيب ولاما ان الكيلوس يراد الاستحالة فلما بطلت عنه صورة الكيلوس وحدث صورة
الخلط وهو مشترك بين الاخلاط لا وهم ناقام اذا انقلب صفراء او سوداء بطلت الصورة الدموية ولم تبطل
الصورة الخلطية بل الصورة الخلطية الحاصلة بعد زوال الصورة الكيلوسية باقية في الحالتين والمبدل
ههنا هو تلك الصورة المشتركة النافعة لا الصورة الدموية الزائلة ولا الصورة الصفراوية او السوداوية الحادثة
والاشكال الباقي في الحالتين جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا فاما قال الجيلي لانا لا نسلم
ان المراد من الغذاء الكيلوس على ما سلف ولم ان الباقي في الحالة الثانية جسم رطب سيال يستحيل اليه
الغذاء اولا وان سلمنا انه جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا لكن المحدود هو الصورة المشتركة اي
الطبيعة الخلطية اشتراط شيء وهو حدوث اولا ولم يصح لكنه لا يصح ان يقال يستحيل اليه لان الاستحالة
في الجوهر هو ان يفسد نوع ويكون نوع اخر والمعنى المشترك الجنس ليس نوعا اخر فلا يصح ان يقال استحال
اليه ولاما انا اذا … من الاستحالة الانقلاب في الصورة وهو الحق لم يرد هذا النقض بان الاخلاط الغير
الطبيعية ليس … عن الطبع بمعنى انها يخلع صورها ويلبس صورة اخرى بل بمعنى انها تعرض في كيفيتها
واذا كان كذلك يكون استحالتها عن الغذاء اولا فانه ليس ههنا كيفية كالجوهر لا نفسه واحد على ما

قال

قال المسيحي ثم ان الكلام في خلط حصل منه خلطا او خلط نفس كيفيته ثم تولد الخلط الغير الطبيعي
يكون بطلان احد من الطرفين لانه يختص بالثاني كما زعم الفهم لان المراد خلع الصورة ولبس اخرى خلع
الصورة الخلطية ولبس صورة غير خلطية كالرطوبة الثانية والعضو لانه خلع الصورة الدموية ولبس الصورة
الرطوبية فانه ممتنع من باب المعنى في الكثيفة لان الصورة هو باطل لعلها في الكثيف والصورة معا
ولانا ان المراد بالاستحالة الثانية فساد الصورة الخلطية كان المراد بالاولى فساد الصورة الغذائية بالخلط
مالم تفسد صورته الخلطية … بالاستحالة الاولى وعند ذلك … الاستحالة ان الدم المتولد من
البلغم لم يوجد فيه الاستحالة الثانية لبقاء الصورة الخلطية فيندرج تحت الحد المذكور والذي يؤكد ما ذكرنا قوله
في حد الرطوبات الثانية انها التي استحالت عن حالة الابتداء اي عن الخلطية كما شرح الشارح فالمراد النقض
للاعلى عن تعريف الخلط بانه جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا وتعريفه المستحيل اليه الغذاء اولا بانه
الذي يخلع عنه الصورة الخلطية وذلك دور واما نقول نحن لا نقول كذا كذا بل نقول لما عرفت ان معنى الاستحالة
الاولى هو انخلاع الصورة الغذائية عنه … انها لما انخلعت فلا بد ان تحدث فيه صورة اخرى يسبقه
ما دامت الصورة الثانية باقية فهي الاستحالة الاولى ولا تصدق عليها الاستحالة الثانية بل نقيض القيد
الاخير وهو قولنا اولا سبقا الصورة التي حدثت بعد انخلاع الصورة الغذائية وهذا المعنى يدل عليه
باللفظ وغير مستفاد للاول وعند ذلك لم يخرج الخلط المتولد من الخلط عن الحد لان الصورة الحادثة بعد
الغذائية اما عرض شامل لهذه الانواع الاربعة المختلفة الصور فما دام شيء منها باقيا فهو بعد في الاستحالة
الاولى لم يخلع عنه الصورة الثانية ويندفع الاشكال على ما قال النخجواني لانا لا نسلم دخول الخلط المتولد من
الخلط في الحد لفوات قيد الاولية … نفس العدد الاخير سبقا الصورة الحادثة بعد انخلاع الصورة
الغذائية اذ … استعمال اللفظ به … ان يكون … كما زعم ولا جواز اطلاق العرض على شمول
الجنس بان له عرضا شاملا للانواع ويمكن ان يخلع ذلك فقد الاولية على ما شرح ثانيا ان المحدود هو
المشترك من الاخلاط على ما دل عليه سياق كلامه وقد عرفت ما فيه واما الخامس فلان لفظ الخلط
يقال بالوجه الذي يأتي على … الرطوبات الثانية ولكن هو المراد عندنا لنا ان الامور الطبيعية سبعة
وعددنا الاخلاط منها ويقال على ما يخرج عنه تلك الرطوبات وهو المراد ههنا المبحث الثاني

في تقسيم الخلط الى المحمود والفاسد وما يشبه كل واحد منها قال رحمه الله فمنه خلط محمود وهو
الذي من شأنه ان يصير جزءا اعلم ان الذي من شأنه ان يكون شيئا هو الذي حاله حال بعض ان
يكون وحاله كذلك التي او لا يكون لانه كالسيف الذي من شأنه ان يقتل به العدو فان حاله بعض ان
لا يكون وحده لا للقتل والمراد منه حيث قلنا ان … ذلك واعتبر هذا المعنى حيث
قلنا شأنه ذلك لان هذا المعنى يعم جميع موارد استعماله ودون منه ومن القابل للشيء مطلقا ومن المستعد
له وذلك لان القبول هو ما يلازم عدم المانعة من ذات الشيء وان كان هناك موانع اخر فالقابل للشيء
هو ما لا يمتنع وجود ذلك الشيء فيه من جهة ذاته سواء كان يتوقف حصوله له على استعدادات وتغيرات
كثيرة او لا يكون وسواء كانت حاله بعض ان يكون وجوده لاجل ذلك او ليس واما الاستعداد فهو قبول
خاص وهو القبول الذي لا يحتاج في حصول ما يقبله القابل الى استحالات وتغيرات بل يكفي في حصوله له الى
سبب ما كالقبول المطلق كون الخبز صالحا لان يكون منه جزء عضو ومثال الاستعداد قبول الكبريت
للاحتراق وليس كل مستعد لشيء هو من شأنه ان يكون له فان الحطب مستعد لان يحترق وليس من شأنه
ان يحترق بل ان يتخذ منه دثار من جوهر اي من ذات فان الجوهر كما يقال على المقولة الذي هو جنس
كذلك يقال على ذات الشيء ايضا يقال جوهره كذا اي ذاته وهو المراد ههنا فكانه قال هو الذي من
شأنه ان يصير جزءا من ذات المغتذى وفي بعض النسخ المغتذي والاول اولى لانه اشهر وهو الشيء
الموصوف بانه مغتذ فالحاصل ان الخلط المحمود هو الذي حاله حال بعض ان يكون وحاله لان يكون جزءا
من ذات المغتذي سواء كان من شأنه ان يكون كذلك وحده كالدم فان من شأنه ان يكون وحده جزءا
من اللحم او مع غيره كالبلغم والصفراء والسوداء فان كلا منها من شأنه ان يكون جزءا من ذات المغتذي
اذا خالطها الدم اما وحدها فلا فتشبهها به اي كونه من المغتذي وحده او مع غيره وانا اقاح
الله ثانيه لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يصير جزءا من المغتذي بل لا بد ان يكون مع ذلك من شأنه ان يكون شبيها
به شبيها لا يميز عنه وذلك لان نحالة البرص يصير جزءا من جوهر المغتذي ومع ذلك ليست من الخلط المحمود
لكونها غير مشبهة به ومن ههنا العلم فسد قول ابن جميع في تنقيح القانون وهو ان كل واحد منها حد للخلط
لان الفصل الماخوذ في الاول من جهة المادة وفي الثاني من جهة الصورة وقد ذكرها جميعا واحد الثاني

ص

حد اخر وفصله ماخوذ من الغاية ويمكن ان يقال ان … البرص انما خرجت عن المحمود لانها ليس من شأنها
ان تصير جزءا الا ان يصير شبيها وعلى هذا نعني العبد لا عن الثاني وكذا الثاني عن الاول لان لحمة البرص
ليس من شأنها ان يصير شبيها لان يصير جزءا وعلى هذا التقسيم قول ابن جميع وبالجملة اي وعلى الجملة الحاصل
من العدد هو ان الخلط المحمود هو الذي من شأنه ان يصير شبيها بالبدن بما وفي كثير من النسخ شيء مما
والاول اصح وادور في الكلام يتحلل منه اي من المغتذي فيه ان كان المتحلل عنه عليهم او اما لونها حيث
لا لحاقا الباقي فيها … سبقا اول ما يتحلل منه فان البدن … بالجملة منهما على انه لو اقيم هذا
مقامها في الحقا … استلزام الشيء المذكور الجزئية والتشبه … قول الشارح هو الذي من شأنه ان
يصير جزءا من جوهر المغتذي كاف في التعريف والثاني زائد وكل واحد منهما كاف في التعريف والشيء الواحد
لا يكون له الا حقيقة واحدة وكلام الشيخ يوهم ان يكون للشيء الواحد اكثر من حد واحد فيكون … العدد
الاول لا يصلح ان يكون فصلا ماديا والثاني صوريا والثالث غائيا متميزة عن الفساد ليس البعيد الا كافيا
وما الثاني زائدا والاكل … الاول … فصلا ماديا … الثاني صوريا وكذا قال المسيحي وزاد عليه
ان العلة الفاعلية هي القوى الطبيعية بالحرارة الغريزية والتام ذكرها اما لظهورها واما للاستغناء
بما يقوله بعد عندما يتكلم في اسباب الاخلاط الاربعة ولا يخفى عليك صرفه الى الحق بعد ما مر ومنه
فضل غليظ رديء وهو الذي ليس من شأنه ذلك اي ان يصير جزءا من جوهر المغتذي لانه قد علمت
ان كون الشيء من شأنه ان يكون كذا اخص من كونه قابلا واذا انتفى الخاص فلا يلزم انتفاء العام فلا
يلزم من كون الخلط الرديء ليس من شأنه ان يكون جزءا من جوهر المغتذي ان لا يكون قابلا اي ان يكون
جزءا من جوهر المغتذي بل لانه يمكن ان تصلحه الطبيعة فيكون من شأنه ذلك قال او اي الا ان يستحيل
في النادر الى الخلط المحمود وفي بعض النسخ خلط محمود وهذا اولى لانه الخلط المحمود اكثر
من واحد كما قال ومنه لزم الامام على ما قال انه واحد وهو الدم والثاني فضل وهو سائر الاخلاط وجعل
الشرع علامة الى الخلط الرديء الذي ينقلب دما لكونه هو البلغم … من البلغم لا لكونه اندر انقلابا
الى الدم وذلك لما نقل عن ابي سهل المسيحي انه ذكر ان الاخلاط ينقلب بعضها الى بعض فالدم ينقلب الى
الصفراء والسوداء انما تنقلب الى البلغم والسوداء لا تنقلب الى شيء من الاخلاط والبلغم ينقلب الى ثلثها

والصفرا يستحيل سوداء ولا يستحيل الى الخلطين الآخرين واعلم ان هذا وان كان مجمعا عليه من الاطبا
لكن لا ينفع الامام بل يضره فان قيل كيف يكون مخالفا للعقل والنقل كما قاله ولم لا يسعفه بل يضره اما
الاول فلان الفاعل اذا اقوى وداوم اثره واشتد برده كما نعاينها استد يابسها وهم لا ينقلب وربما
يؤكد هذا اصل المنضجات فيها فانها تغلظ قوامها وينكسر حدتها فان لم ينقلها الى البلغم ينقلها الى الدم واما الثاني
فلانهم ذكروا ان الافراط في تدبير قرانيطس الذي هو مرض حار ربما ارتفع صاحبه في ليثرغس الذي هو مرض
بارد وقد صرح الشيخ بهذا في الثالث من كتاب القانون حيث تكلم في علاج هذا المرض وذكروا ايضا
ان الافراط في تدبير الحمى الصفراوية ينقلها الى الدموية وفي الدموية ينقلها الى البلغمية قلنا ان البرد عند
ما يستولي ويستولي ما يقويه لا يقلب الصفرا نفسها الى البلغم فان هذا محال لانه كيف يتصور ان يصير
اللحم المتحرك [illegible] بالبرد عند ما يسكن [illegible] فعله يضعف الحار الغريزي الفاعل كذا وينكسر حدته وعند
ذلك يكثر الرطوبات البلغمية في البدن لضعف الحار الغريزي لا بسبب البرد لا لان الصفرا نفسها
ينقل الى البلغم وهذا بعينه هو العلة في استحالة قرانيطس الى ليثرغس وكذا الحمى الدموية الى
البلغمية اما استحالة الحمى الصفراوية الى الدموية فانما يكون حيث يغلب هذان الخلطان على البدن ويكون
الصفرا اغلب ولهذا يظهر اثرها دون اثر الدم واذا انكسرت حدة الصفرا وسكنت غلبتها بالتبريد المناسب
لها ظهر اثر الدم لزوال المعاوق عن ظهور اثره وهو ظاهر واما انه لا يسعفه فلانه انما يكون يسعفه لو انا
ان الخلط المحمود هو الدم فقط والدليل سائر الاخلاط [illegible] اياه واما انه يضره فمن وجوه
اما الاول فلانه ليس المراد من الانقلاب الى الخلط المحمود الانقلاب الى الدم بل الى الخلط المحمود اي
خلط كان من الاخلاط الاربعة [illegible] الحقيقة لامكانه ان كل واحد من الاخلاط ينقسم الى المحمود
والى الردي فالمحمود كل خلط باق على المزاج الذي ينبغي ان يكون هو عليه حتى يصلح ان يصير عضوا فاذا
تغير عن ذلك المزاج بطلت تلك الصلاحية وصار رديا ثم ان اتفق ان تغير عن ذلك المزاج المذكور
في النادر فاصلح من الطبيعة او سبب من الاسباب المضادة عاد الى مزاجه الطبيعي وصار محمودا او صحيحه
الذي عليه فانه في الاحوال كلها واعتبر ذلك في الدم اذا تغير عن مزاجه فانه يصير [illegible]
بعد ذلك عند تلك السخونة العارضة فاخذ الوجهين وقس عليه سائر الاخلاط واما الثاني فلان القول

[illegible]

عصر

حصر انقلاب الخلط الردي الى المحمود في البلغم المنقلب الى الدم يستلزم عدم انقلاب المحمود في الدم
لان البلغم الردي لا يصير دما محمودا الا بعد انقلابه بلغما محمودا واما الثالث فلان كلام الشيخ في
هذا الموضع كلم متناول جميع الاقسام الفضل الردي لا لذلك وحده اي من الخلط اي خلط كان جرى الكلام
على العموم [illegible] وذي تخصيص الامام الكلم بعض الفضل دون البعض يكون ترجيحا بلا مرجح واما
الرابع فلانه لو حملنا كلام الشيخ على ما ذكر لم يكن الكلام متعلقا بما استثني عن الفضل المذكور
حيث لا يكون الا الخلط الردي الذي يصير دما [illegible] هذا لا يمكن صيرورة عضو من الاخلاط الحديه جزءا
من الاعضاء لو سامحه صيرورتها محمودا لا امتزاج ذلك تحت الفضلة [illegible] دون الاستثنا يستلزم اي كل خلط
ردي صار محمودا امكن ان يصير جزءا من جوهر الاعضاء وهو ادعى عموم واما الخامس فلان البلغم
الطبيعي خلط محمود على راي من يقول يغتذي به اللحم وكذا من يقول يغذيه باقي الاخلاط معه فلا
انه محمود على رايهما وهو الذي سلف ذكره ليس كلام الشيخ في انقلاب الخلط المحمود الى المحمود بل
في انقلاب المذموم الى المحمود واما السادس فلان قول الشيخ **وَيَكُونُ حَقُّهُ** اي حق ذلك الخلط الردي
تَبَارَكَ اي بل الاستحالة الى الخلط المحمود **أَنْ يُدْفَعَ عَنِ الْبَدَنِ وَيُنْفَضَ** من النفض وهو تحريك الشي للتنقية
يقال نفضت الثوب والشي انفضه نفضا اذا حركته لينتفض وفي بعض النسخ **وينقص** من النقص
يستلزم كل المعنى ووجه بصار البلغم الطبيعي عن البدن اذا لم يصر دما مع كونه محتاجا الى المدد [illegible] الدم
وهو باطل فان المعنى الذي اليه وهو المعنى المذكور يكون باطلا اذا لو لا يفضي الى الباطل بل الى العكس كالسوداء
الصالح من [illegible] واما السابع فلانه جعل الفضل الردي الذي يجب ان يدفع عن البدن
ان لم يستحل دما البلغم الطبيعي المحتاج اليه على كل المذهبين وجعل الصفرا والسوداء اطلق محمودين
مع انها على احد المذهبين [illegible] وعلى المذهب الاخر انها اقل مصلحة من البلغم بل لا نسبة
بينها مع ان الشيخ جعل الاصل الذي لا يستحيل اليه الخلط المحمود والمستحيل اليه الذي حقه ان
يدفع عن البدن ان لم يستحل اليه الفضل والخلط الردي [illegible] ذكر الامام بعد ما اطلع الى حمل ما ذكرنا
[illegible] لو امكن انقلاب الخلط الردي الى الخلط المحمود لكان ذلك هو البلغم فانه هو الذي يمكن ان يستحيل
دما او صفرا او سوداء [illegible] دون غيره والشيخ حكم بذلك على الاخلاط ومن هذا العلم ان فضل

عنه من الموهم المذكور غير صحيح وان تم ما ذكرنا على كلامه انما كان ما عليه وهذا يستدعي ان يكون
البلغم من الخلط الردي الفضل الذي لا يحتاج اليه بل حقه ان يدفع عن البدن ان لم يستحل الى الخلط المحمود
الذي هو الدم والصفرا والسوداء او يكون الصفرا والسوداء طبيعيين وهو باطل لان السوداء ان
لم يكن من شانها ان يستحيل الى خلط اخر لكن السوداء الغير الطبيعية يجوز انقلابها الى الطبيعي وحينئذ
لا يكون حقها ان يدفع عن البدن وكذا القول في الاخلاط الباقية فاذا حكمه على الاخلاط صحيح وظهر ان
ذكرنا ان الشيخ ليست عائدة الى البلغم دون غيره على ما ذهب اليه الامام ثم الى اعتذار الاعضا
بالخلط الردي على ما ذهب اليه القرشي مستندا عليه بان الغالب ان البدن لا يكون فيه خلط ردي
الا والخلط المحمود موجود في البدن ايضا وحينئذ فان غالب الاحوال لا يكون اسوء الطبيعة للغذاء
الا من المحمود لان الخلط الاول يصير جزءا عضو [illegible] استغناء للفظ الشيخ
به بل هو عائد الى انقلاب الخلط الردي محمودا اي ردي فرض واي محمود كان فيكون اللفظ جاريا على
ذلك وانما كان هذا لان خروج كل واحد من الاخلاط الاربعة الطبيعية عن صلوحها للتغذية فانه يمكن
يسيرا او خروجا كثيرا فان كان الاول امكن اصلاحها وردها الى الحالة الاولى وهو ان يصير صالحا
لان يحصل منها ما يحصل من الخلط المحمود وان كان الثاني لم يكن كذلك وامثال ما ذكرناه في الخارج المعتاد
الخلق والاول عند ما يحتقن حوضه يسير فانه يمكننا ردها الى حالها الاولى بالطبخ بنار هادئة
او بوضعها في شمس حارة لتنشيف رطوباتها الموجبة لذلك [illegible] معرفا كالخمر اذا صارت
خلا ثقيفا والمعاجين اذا اشتد فسادها [illegible] لا يمكن اصلاحه وردها الى حالها الاول [illegible]
لا لزم ما ذكرت المطلوب وانما كان [illegible] لو كان المستحيل الى المحمود اكثر من غير المستحيل اليه وما ذكر
يدل على خلافه لان [illegible] العود [illegible] الكثير من منع العود [illegible] هذا ان كان كذا لكن لما كان
قلما يتفق الخروج اليسير الا ان يحدث ثم خروج ادنى [illegible] لكل خلاف يسير في
مزاجه فان الخارج العائد الى الصلاح اقل من الخارج المتمادي في الفساد ولهذا كان حق هذا الفضل
ان يدفع [illegible] اما اليسير فلقلة [illegible] الى الكثير واما الكثير فلانه يثقل على القوة ويؤذيها
[illegible] الى الاعضا ٤
واعظم

واعظم من هذين ان الحيوان اذا جاع اضطرت [illegible] العزيزية ان يغتذي به [illegible] بعض الحيوان
بالحشائش الردية فلابد ان [illegible] كيف كان [illegible] الفاضل الشارح عليه
[illegible] الجيلي وهو انه لا بد من اشتراط كون المغتذي معتدلا [illegible] لا يصح فانه ليس كلما صار جزءا
من جوهر المغتذي كان خلطا محمودا فان البدن اذا صار [illegible] بحيث يمكن من جوهر الاعضا [illegible] على
احالة الاخلاط الواردة [illegible] الكيفية الردية فان تلك الاخلاط الردية يصير جزءا من المغتذي ومع
ذلك فليست تلك الاخلاط محمودة وهو فاسد لانه لا يلزم من صيرورة الخلط جزءا من المغتذي ان يكون محمودا [illegible]
المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من المغتذي لا الذي يصير جزءا من المغتذي اذ الذي [illegible]
جزءا من المغتذي باستعداد [illegible] من كون [illegible] مستعدا لان يصير جزءا من المغتذي
لم يكن من شانه ذلك اذ ليس كل مستعد لشي يكون من شانه ذلك الشي فان الحطب يستعد للاحتراق
مع انه ليس من شانه ذلك [illegible] ذلك الفاسد ان يدفع عن البدن ويصلح مزاج ذلك
العضو فان قلت لو كان من شانه ذلك لكان مثله يصير جزءا لبدن اخر والثاني باطل لان الفاسد لا
يصير جزءا من الصحيح قلت الملازمة ممنوعة [illegible] ونفي الثاني ان اريد بعض
الابدان [illegible] لكون الصحة مانعة عن صيرورته جزءا من الصحيح [illegible] الثاني صيرورته جزءا
لبدن مريض [illegible] لان الشيخ قسم الاخلاط الى ما من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي والى ما
ليس من شانه ذلك [illegible] النادر حتى لا يرد [illegible] محمودا والثاني فضلا وليس لاحد ان يناقشه [illegible]
عليه واما [illegible] ذكره الامام محمودا [illegible] صيرورته جزءا من جوهر ذلك المغتذي [illegible]
[illegible] فاسد ايضا لان صيرورته جزءا من ذلك المغتذي انما كانت [illegible]
من [illegible] الخلط جزءا [illegible] ذلك [illegible] لان الشيخ اعتبر الحالة
المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى المغتذي لانه [illegible] ان يصير كذلك [illegible] سبب
من خارج ومن جملة ذلك تغير [illegible] المغتذي عن الحركة الطبيعي [illegible] الشيخ [illegible] مزاج
المغتذي [illegible] فانه ايضا فاسد [illegible] ان الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى
الغذاء [illegible] لم يعارضه سبب من خارج [illegible] كلامه [illegible] الشيخ

ويدل على ان مراده بالمغتذي الصحيح المزاج فانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي من شانه ان يصير
جزءا من المغتذي فهم من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء المحمود بالمغتذي صحيح على
ما قاله المسيحي فانه ايضا فاسد اما اولا فلانه لم يقل انه اعتقد صحة ايراد الشارح من انه لا بد من
تفسير المغتذي بالمعتدل الصحيح ولهذا اجاب بانه لا حاجة الى تفسيره به لكونه مفهوما من كلام الشيخ
واما ثانيا فلانه يستلزم امتناع اغتذاء المريض بما غذاؤه المحمود ولما كانوا احتجوا بان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء
محمود فالمغتذي صحيح واما ثالثا فلان البدن اذا كان بحيث يصير الخلط الذي كان بها جزءا من اعضائه فان ذلك
الخلط محمود بالنسبة الى ذلك البدن ولم يكن فاسدا بالنسبة اليه لان الفضل في كل بدن ما لم يشبه جوهر
اعضائه ويصير منه على ما قاله الخونجي فانه ايضا فاسد لان الفضل في البدن ما ليس من شانه ان يصير
جزءا منه لا ما لا يشبه جوهر اعضائه ولانه لم يكن ما يشبه جوهر الاعضاء محمودا ولذلك لا يصير
الخلط جزءا من العضو ويشبهها به فيصح كونه محمودا الا ان كلام الشيخ في الخلط المحمود على الاطلاق
لا بالنسبة ولانه الى بعض دون بعض بحسب احوال الاغتذاء على المجرى الطبيعي اما اذا اعتبر امر الاغتذاء
عن المجرى الطبيعي فان ما ذكره المجيب على ما ذكره الشارح فانه ايضا فاسد لانا ان سلمنا ان كلامه
في الخلط المحمود على الاطلاق ولكن لا نسلم انه مقيد بالحيثية المذكورة وهي جريان امر الاغتذاء على المجرى
الطبيعي اذ لا اشعار لكلام الشيخ به سلمناه لكن لا نسلم انه اذا اعتبر امر الاغتذاء على المجرى الطبيعي
كان ما ذكره المجيب على ما ذكره الشارح يعني من ان ذلك الخلط الذي كان محمودا بالنسبة الى ذلك البدن
لما عرفت من ان صيرورة الخلط جزءا من العضو يستلزم كونه محمودا مطلقا فاذن اتجه ان احدا من هؤلاء
الافاضل لم يخرج عن عهدة جواب هذا السؤال كما خرجنا عنها والحمد لله على ذلك واعترض الامام
المفاح على قوله اي غيره بان العفن اما ان يكون محمودا او لا فان كان الاول كان الغذاء هو المحمود
وهو لا غير المحمود وان كان الثاني فان الغذاء غير محمود وغير المحمود ليس من شانه ذلك
على ما قاله الشيخ فاسقط اما ما قاله القرشي من ان الضمير في قوله وهو اي غيره يعود الى
المحمود لا الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وقوله اي غيره لا يستلزم ان يكون
العفن محلا له في كونه من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي بل يعني في معنى آخر وحينئذ لا يرد
الشك

الشك فانه فاسد لان غير الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من المغتذي يكون بالضرورة هو
الخلط الذي ليس من شانه ذلك بل انه السابق الى الفهم والمتبادر اليه من هذا التركيب في العربية
واما ما قاله المسيحي وهو انه لا يسد لان العفونة يخالفه في انه من شانه ان يكون جزءا من المغتذي ولكن
لا من المغتذي بالخلط المحمود بل من مغتذ آخر وكذلك مثال المغتذي بالخلط المذكور من حيث هو مغتذ به
والحق في هذا اما اولا وقوله الخلط المحمود مانعا للاطباء احتج به اللبن اي اللبن هو المحمود
او لا يصلح بانفسها اما على اول من يقول يتغذى به فقط فما انشك فيه واما على قول من يقول يتغذى به
غيره من الاخلاط فلا بد منه وكيف لا يقولونه وهو مناسب للحما مزاجه وغذاء لجزء البدن
بل اولى واحد منها ان يغتذي بها انما هي الاعضاء قليلة العدد وانما هي للحيوة اما باحد بينيتيه
او بها بالحاصل من سائر الاخلاط على مذهب قوم آخرين في المفصل فهو شبيه وبينها مغايرة ما
ولا يلزم من كونها مغايرة له ان يكون فضلة او خلطا رديا ويكون حقه ان يدفع عن البدن او يعفن
بل يغاير في بعض الصفات ولذلك لما قسمها الشيخ لم يقل انما ينقسم الى محمود وغيرها حتى يكون
غير الدم مطلقا منحصرا في الخلط الرديء الذي حقه ان يدفع بل قال الى محمود وفضل فيكون الاخلاط
البلغمية اذا كانت جارية على مجراها الطبيعي صالحة لان يغتذى بها لم يدفع لهذا الحرج هذا الباب
وحينئذ فيلزم ما ذكرنا ان الضمير راجع الى الخلط المحمود لا الى الذي من شانه ان يصير جزءا من المغتذي
مطلقا اذ حاصل الجواب مع كل هذه المحاورات التي فيه ان الضمير راجع الى المحمود ولا يلزم من كون
الخلط غير محمود ان لا يكون من شانه ان يكون جزءا من جوهر المغتذي بان غير الدم غير محمود عند الاطباء
مع ذلك يغتذى به وهو هذا اذ ليس الكلام في غير المحمود عند جمهور الاطباء بل في غير المحمود عند
محققيهم كالشيخ لوقوع الضمير في غيره اليه على ما افاده وغير المحمود بهذا المعنى لا يكون الا فضلة
بخلاف غير المحمود بمعنى جمهور الاطباء فانه لا يكون فضلة وقد يكون لان غير المحمود عندهم هي الاخلاط
البلغمية الباقية طبيعية كانت ام لا واما ما قاله الشارح وهو ان قوما قالوا ان الغذاء هو اللبن والبلغم هو
فضل لا انهم من يرى ان الغذاء هو اللبن وحده ومنهم من يرى ان الغذاء هو اللبن مع سائر الاخلاط
الطبيعية ويصدق على البلغم انه غير اللبن وان كانت محمودة فلذلك قال الشارح ان من الاعضاء ما يغتذى باللبن

البحث كالكلام في الكبد ومنها بالدم مع سائر الاخلاط فقوله وهو اشارة الى بعض الاعضاء ويمنع
غيره اشارة الى سائر الاعضاء فيكون او ههنا بمعنى الواو والاول لا يرد ثم ان الاول ليس اقرب بل هو
ابعد فان الاول بعيد ما ذكره المسيحي الذي اعتمد واما الثاني فبعيد لانه لم يرد ان او بمعنى الواو فقط بل
اذ لا اشعار للفظ الشيخ به اصلا ولا في المعنى ايضا اذ يصير معناه ان الخلط المحمود هو الذي من
شانه ان يصير جزءا من المغتذي وهو يصير لبعض الاعضاء ويمنع غيره في سائرها وحينئذ يكون غير الدم فضلا
رديا اذ لا شيء منه يصير وحده عضوا ولكان الضمير ليس راجعا الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من
جوهر المغتذي ولا الى الخلط المحمود فان غيرهما بمعنى الشيخ لا يكون الا فضلة وتوجه الشك بل يجب
ان الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وحده فان ايضا هذا الخلط للغذاء بل يكون
مانعا كونه من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي لجواز ان يكون مانعا الا وحده كما هو الواقع على ما قاله
لا استحالة ويقع الضمير الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وحده ولا ينحصر المحمود
في الدم اذ يدور الكلام حينئذ يكون لكذا الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي
وحده او الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي مع غيره الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر
المغتذي وحده والاول هو الدم وغيره الاخلاط البلغمية حاصل الحد الاول المحمود هو الذي
من شانه ان يصير جزءا من المغتذي وحده او مع غيره من الاخلاط البلغمية وليس هذا الا الدم واما ما قاله
ابن نجيح في تنقيح القانون وهو انه لم يعن الخلط المحمود على العموم حتى يكون المقصود من غيره غير المحمود
كما توهم ظاهر قوله بل اعتبر على الخصوص حتى يكون الغير ليس بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة بل
منهم قوله بحسب هذا التاويل هو الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وحده او مع غيره من
الاخلاط المحمودة الا انه ايضا يرد من كل ما ذكر وغيره لاستلزامه الدور ولكون الحد لبعض الاخلاط
المحمودة لا لكلها وهما فاسدان ثم ان يعتبر الحد هو ان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا
من جوهر المغتذي وحده او مع غيره وعلى هذا اندفع اعتراض الامام المفاح لانا لا نسلم عود الضمير
في غيره الى الخلط المحمود وهو عائد الى الخلط لا الى المحمود كما قلنا واذا عرفت ذلك فاعلم ان الامام قال
في تفسير قوله وهو اي غيره انه كله او لا يكون للحم ويدل في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم ولا يكون الحكم
بالترديد

بالترديد فان يكون الحكم فيه مرددا اعني المسمى المشترك والشبه ان يكون المراد هو الثاني لان
العضو قد يكون من خلط واحد كالكبد ولهذا قال فانا لم نجد من اخلاط كثيرة كالعظام
لان الغذاء شبيه بالمغتذي على ما قاله فصار بعض الاعضاء ما غذاؤه الدم وحده فلا يصير جزءا للعضو ويمنع
من الاخلاط لا يصير جزءا الا بانضمام آخر اليه فلا اقتصر على قوله وحده اشتمل سائر الاخلاط ولو
اقتصر على قوله مع غيره اشتمل الدم فلا بد لكم بالمسمى ليدل لا شيء لكن لا خلاف عليه لم يشك وهو
لان غذاء الكبد وغيرها من الاعضاء لا يجوز ان يكون خلطا واحدا لان الاعضاء اجسام متولدة
من اول مزاج الاخلاط واتحادها كذلك تولد العضو من اكثر من خلط واحد مع ان الغذاء شبيه بالمغتذي
لكن قوله كحكم جامد يدل على قوله هاهنا الدم وحده واعتذر انها بعد كذا فكذا نظر من وجوه اما اولا
فلان قوله لكن لا خلاف عليه لم يشك توهم ان هذا الشك انما يرد على الشيخ لو كان مراده الحكم
بالترديد اما اذا كان مراده السوية في الحكم فلا وليس كذلك لان قوله بعض الاعضاء يغتذى بالدم وحده
من التسمين اما الشك فمن حيث للاعضاء ومن الحكم بالترديد ظاهر على ما عرفته وكذا كذا منه
ومن السوية في الحكم على ما ذكره من المعنى بل لانه جزم في حق الاعضاء انه ما من عضو الا ويغتذي
بكونه الى اكثر من خلط واحد ولا يشك ان الجزم بالشيء كذا ما هو الجزم بشيء كذلك فالشك
الشك في ذلك الشيء واذا ثبت ان ذلك ورد على التسمين بحصة نفسه دون تسمية يكون ذكرا
لو كان الا الى ان يقول انه تحت التسمين المذكورين ولا سكال متوجه على كل واحد من التسمين فان هذا
ابلغ من ذلك واحسن واما ثانيا فلانه لا يصدق لايراد هذا الشك زعم ان الشارح من حيث
للاعضاء ومن قوله هنا بعد الوما اذ قال في امر الاعضاء ان كل عضو شبيه في مزاجه الغذاء الذي
يغتذي به وليس كذلك لان قوله كل عضو شبيه في مزاجه الغذاء الذي يغتذي به ان كان المراد به
المشابهة في المزاج وهي الحرارة والبرودة وكونها كذلك يدخل هذا الكلام في المقصود وهو ايجاب
الشارح وان كان المراد به المشابهة في التركيب فيستلزم عدم الشارح منه وكيف كان لا يستقيم
لزوم الشارح الى انضمام هذا الكلام الى ما ذكرناه ولا الى انضمام جزء المزاج الذي علموا وهم
بعضهم من الذي هو الحد يحصل الا بعد الامتزاج لا بين اشيا متضادة الكيفيات وحينئذ

لزم التناقض بينهما اذ المؤثر هذا لا يفتقر الى انضمام ذلك اليه وذلك لا يفتقر الى انضمام هذا اليه
بل كل واحد مستقل بلزوم التناقض وذلك ظاهر غاية الظهور ومن ها هنا ظهر فساد ما ادعاه من كونه صحيحا
له صحة بالبناء و اما ثانيا فلانه يلزم استلزام كون الكبد لحم جامد تكونهما من خلط واحد لما سبق من
امزجة الاعضاء لا لما استلزام نفسه وهو ان تولد العضو من الخلط الواحد يستلزم تشابه الاعضاء في
ذلك فانه لا يتوجه عليه لانه انما فسر به تمشية لكلام الشيخ ثم اورد عليه نقضا وعلى هذا انما يتوجه
ان لو اراد هو بيان هذا الاستلزام ثم ابطاله وذلك العضو انما كان لنفسه كما ان الشيخ يعتقد تكون
العضو من خلط واحد فانه باطل عنده لكن لما كان يذهب بعض الاطباء اراد ان يدخل في الحد وان لم
يكن حقا عنده كما ادخل في الطب الحال الثالثة وان كانت معدومة عنده لكون الحد صحيحا عند
الطائفتين فانه اولى من كونه صحيحا عند احدهما و لما كان تكون الدم في الكبد من الاخلاط يسيرا جدا
فتركه معدوما فكانه وهو في الحد و ما المعدوم بمندفع التناقض من حد كل الخلط والعضو و لو جعل حد
العضو مما انه تكلم فيه الاطباء و اعتقدوا انه اعتقد صحة تولد العضو من واحد منها ايضا و قول الخونجي
لا ينافي سنخها الا ان جعل المزاج الاخلاط المذكورة في حد الاعضاء على اسماء الاخلاط في صورتها
النوعيه وان لم توجد مركبة بظاهر لا اشكال فيه واما من حمله على حقيقة المزاج فيمكن ايضا تولد
العضو من خلط واحد كالدم اذا صار بعضه سوداء او صفراء و تولد منها عضو في غاية الفساد لانه
لا يقوله عاقل فضلا عن فاضل مثله لاستلزام ذلك جواز تولد العضو من البلغم الصرف وذلك وهو كلام
مصروف عن الحق و اما رابعا فلان قوله كلحم جامد لا يقتضي ان يكون تولده من الدم وحده لجواز ان
يكون مع بقية الاخلاط او في جمعها وتشبيه اللحم الجامد بالدم الجامد انما هو في الصورة [illegible]
الاخلاط و يعرف من التامل بل هو هو وانما ذكرته لا اشكال على ناظره خلا عنها الافراد واما
خامسا فالجواب ان يمكن مراد الشيخ بكلمة او ها هنا الحكم بالتردد ولا التردد في الحكم بل يكون مراده
بيانا لأن التقوى الوجه و الانضمام عند واضل في حقيقة الخلط المحمود مع جزمه بامتناع تكون
العضو من خلط واحد و كونه غير جازم بوقوع الانقسام [illegible] كقول من يعتقد حدوث
جميع الاجسام الجسم [illegible] سواء كان محدثا او قديما فان ذكر كلمة او ها هنا لبيان ان قدم

العالم

القدم و الحدوث لا يدخل في حقيقة الجسم لا لانه شاك فيه او جازم بوقوع الانقسام وانما يسمع
منه هذا الكلام لوقوع الخلاف في هذه المسئلة فكذا فيما نحن فيه فان قيل كيف يجزم الشيخ بامتناع
تولد العضو من خلط واحد مع ان تولد الكبد من الدم وحده لتشابههما في المزاج لانه ما كان لحم جامد ولانه قيل
ان الكبد في الحيوان بمنزلته واحده [illegible] من الحرارة ليست غريزية للدم بل هي مستفادة من
القلب حيث [illegible] وان كان مولد في الكبد لكنه باتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد واذا كان
[illegible] مستفادا من غيره فيكونان متشابهين في المزاج الغريزي و يلزم ان يكون تغذى الكبد من الدم
وحده فانه لو خالطه الصفراء صار اسخن وان خالطه البلغم صار ابرد وحينئذ لا يصدق ان كل عضو شبيه في مزاج
بمزاج ما يغتذى به وعلى هذا ابطل حد الاعضاء قلنا لا نسلم ان مزاج الكبد شبيه لمزاج الدم و لئن سلمنا
ذلك لكن لا يلزم ان يكون تكون الكبد من الدم وحده [illegible] تصير اسخن او ابرد سلمنا لا نسلم ذلك لانه يجوز
ان يخلطه قسط من البلغم والسوداء وقسط من الصفراء ويكسر سخونة الصفراء ببرودة البلغم او السوداء
ويصير المجموع مزاجه قريب من مزاج الدم ويتولد الكبد من ذلك ويؤكد ذلك تصريح الشيخ بان الدم لا يوجد
وحده [illegible] يتحرك في العروق وحده بل مخالطا لسائر الاخلاط حيث قال والدم نفسه تجده مخالطا لسائر
الاخلاط المحبوسة العالية في الرطوبة الثانية واقسامها فاكتبه رحمه الله ويقول ايضا الرطوبات
الذين منها اولى ومنها ثانية والاولى هي الاخلاط الاربعة التي ذكرناها والثانية فضلات
اما فضول واما غير فضول والفضول سنذكرها اما انحصار الرطوبات في القسمين فظاهر لان
المراد بها هو الرطوبات التي استحالت الى الغذاء بالصورة النوعية تلك الاستحالة الجوهرية اما ان تكون
من غير وساطة استحالة جوهرية ايضا الى رطوبة اخرى وهي الاولى او بوساطة استحالة كذلك وهي الثانية
واما الشيء الذي اورده الشارح العلامة ها هنا وهو ان قوله والاولى هي الاخلاط يقتضي ان يكون ما عدا الرطوبة
الاولى غير خلط لكنه جعل الفضول من الرطوبة الثانية بقوله والثانية فضلات اما فضول واما غير فضول فيلزم ان لا يكون
الفضول من الاخلاط مع انه بعد هذا السطر جعل الفضول من الاخلاط او انه جعل الفضل خلطا لقوله
[illegible] فضل وغير خلط بل هذه الفضول من الرطوبة التي هي غير الاخلاط [illegible] غاية الفساد لانا اجاب عنه
[illegible] ايضا [illegible] وهو ان المراد بالاخلاط في قوله والاولى هي الاخلاط الاربعة هي الاخلاط المحمودة ولا شك

١٧١

ان كون الفضل ليس من الخلط المحمود وكونه من مطلق الخلط فانه افرده بعد [illegible] في اكثر النسخ الاولى
هي الاخلاط الاربعة التي يذكرها والتي ذكرها اعم من المحمود والردي لقوله واحد الاخلاط [illegible] الرديه
حسن اللفظ وهو اعم من المحمود [illegible] اجاب عنه الجيلي وهو ان الشيخ اراد بالفضول في قوله الفضول سنذكرها
البول والعرق لا الاخلاط والفضلة الرديه [illegible] في قوله والاولى هي الاخلاط ذات المنقسمة الى المحمود و
الفضل مما ناسب في التقسيم الاول واما لم يصرح به في التقسيم الثاني بل اعرض عنه لزوم التكرار فانه ما خلا
عن [illegible] ان الفضول لكونها جمعا [illegible] في المستغرق جميع الفضول فكيف يراد بها البول والعرق ليس للفظ
الا استعارة [illegible] واما ما اجاب عنه النخجواني وهو ان قوله والاولى هي الاخلاط الاربعة ولا يستلزم ان ما عدا
الرطوبة الاولى لا يكون من الاخلاط لكن [illegible] الجواب [illegible] لا ينافي ان يكون بعض الفضل من الاخلاط
وبعضها من الرطوبة الثانية لانه ما جعل كل الفضول من الرطوبة الثانية فانه كلام غير مستقيم لاحتمال ان
يكون [illegible] ولا نقضا اجماليا ولا تفصيليا اللهم الا [illegible] عظيم وسعي بليغ وجهد جهيد واما اجاب
عنه بعضهم وهو ان المراد بالاخلاط المحمودة واما الردية الفضلية فانها من قبيل الرطوبة الثانية فانه
يرد عليه ما ورد على جواب الامام وزيادة لانه يلزم ان يكون الخلط الردي من الرطوبة الثانية مع ان
الغذاء والخلط استحالة جوهرية فقط [illegible] من الرطوبة الثانية [illegible]
[illegible] واما ما اجاب عنه المسيحي من ان الشيخ لم يقل كل الفضول لا يكون الا من الرطوبة الثانية بل قال
الرطوبة الثانية منها فضول ومنها غير فضول [illegible] والمهملة في قوة الجزئية
على ما عرفت في علم المنطق فيكون تقدير كلامه حينئذ ان بعض الفضول من الرطوبات الثانية لا كلها والبعض
الآخر من سبيل الاخر فانه لظهور فساده لا حاجة ان يتكلم عليه مع ان الكلام عليه من باب الاشتغال بما
لا يعني والتشبث [illegible] لان قوله ومنه فضل لا يقتضي ان يكون كل فضل خلطا بل بعضه
كما ان قولنا الانسان منه ذكر ومنه انثى لا يقتضي ان يكون كل ذكر انسانا وكذا قوله والثانية فضلات
اما فضول واما غير فضول [illegible] كل فضل ليس بخلط كما ان قولنا الحيوان اما انسان واما غير انسان
[illegible] اما ابيض واما اسود لا يقتضي ان يكون كل ابيض ليس بانسان بل بعضه وانما في بعض
٤ كون بعض الفضل خلطا وكون بعضه ليس بخلط [illegible] ذلك ان بعض الرطوبة الثانية غير فضول

الاخلاط

الاخلاط وكان يقول ان يمكن [illegible] المني والمذي [illegible] من اي الفضول يكون [illegible] امن الاخلاط ام من الفضول
الرطوبة الثانية وكذلك المخاط [illegible] الظن قول الشيخ والفضول سنذكرها
ولم يجد في هذا الفصل ذكر الفضول [illegible] والشيخ قد ذكر هذه الفضول في الفصل الثاني عند قوله
وفصل [illegible] على ما سيأتي الكلام فيه والتي ليست بفضول هي التي استحالت عن حالها الابتدائية
اي هي الرطوبة التي استحالت عن الحالة التي [illegible] رطوبة اولى [illegible] بعد هذا الحد [illegible]
لانه لا يصدق عليها انها رطوبة وان صدق عليها [illegible] وقول المسيحي وان صدق عليها انها رطوبة [illegible]
الاعتراض ليس بوارد [illegible] مراده بالاستحالة ها هنا خلع الصورة الخلطية ولبس صورة اخرى وحال الرطوبات
الثانية كذلك واما الارواح فليس حالها كذلك [illegible] ما انزل الله به من سلطان الا انه [illegible]
قوله [illegible] صدق عليها انها رطوبة بان عدم الورود [illegible] واما ثانيا
فلان الخلط استحالة في الجوهر حتى صار روحا في الكيفية ولما كانت الارواح من الاخلاط وكانه
انما ذهب اليه لما رأى من حواشي [illegible] الجواهر فان [illegible] في اول الكتاب [illegible]
ولم يذكر الارواح لدخولها في الاخلاط [illegible] ونفذت في الاعضاء اي في جواهرها في الجملة سواء
كان النفوذ فيها بالفعل او بالقوة والحاصل ان يكون لها استعداد النفوذ في جواهرها الا انها لم تصر
جزءا وفي بعض النسخ لم تصر بعد جزء عضو من الاعضاء المفردة اي المتشابهة الاجزاء بالفعل
التام وهو ان يصير جزء عضو بحيث يسمى باسم ذلك العضو ويحد بحده ولما كان القسم الرابع من هذه
الرطوبة به اتصال اجزاء الاعضاء فيكون جزءا منها [illegible] لكن لا يكون جزءا منها بالفعل التام بالمعنى
المذكور وهي اصناف اربعة هذا بحسب ما عددها صاحب [illegible] المسيحي جعل
الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار من قبيل الاخلاط والشيخ جعلها من قبيل الرطوبة الثانية
واما المحصور في الاربعة لان تلك الرطوبة التي استحالت عن حالها الابتدائية اما ان يكون في حالة
التكون وهي التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المتشابهة وهي الرابعة او لا وهي اما ان يكون في جرم الاعضاء
او في العروق فان كانت في جرم الاعضاء فاما ان يكون [illegible] فيها وهي الثالثة واما ان يكون على سطحها
وهي الثانية [illegible] في العروق [illegible] في الكبار منها او في اواسط الصغار لان الرطوبة

١٧٢

نعم بالاعتبار بين الاطبا ما استحالت عن حالة الاغذية او كل منا ما استحالت بعض ان يكون في
اطراف العروق الصغار المذكوره وهي اول الثانيه عند الشيخ واخر الاولى عند المسيحي كما اشار
وفي كيفية معرفة كون هذه الرطوبة اول الثانيه او اخر الاولى نظر فليحقق وما ذكره المسيحي في الحصر
وهو ان الرطوبة التي استحالت عن حالة الاغذية اما ان يكون داخلة في جواهر الاعضا الاصلية او لا يكون
فان كانت هي المنوية وان لم تكن فاما ان يكون قد تشبهت بالاعضا بعض التشبه او لا يكون فان كان
فهي الثالثه وان لم يكن فاما ان يكون في اطراف العروق الصغار او لا يكون فان كانت فهي الرطوبة الاولى
وان لم يكن فهي الثانيه لا يتم الا اذا ثبت ان ما يكون في اطراف تلك العروق يكون على سطح الاعضا وهذا
انما يتم لو ثبت ان ما في الكبار واواسط الصغار من الاخلاط لا من الرطوبة الثانيه احدها الرطوبة
المحصورة اي المحاط بها المضيق عليها من حصر يحصر حصرا اذا ضيق عليه واحاط به في تجاويف
اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضاء الاصلية اي المشابهة الاجزاء الساقية لها
اي لتلك الاعضا وانما ضيق عليها وحبست في تلك التجاويف ومنعت عن الدوران في تلك التجاويف
الى سطوح الاعضا المشابهة لانها لم يتهيأ للغذو في الهضم الرابع ولم تستعد اجزاؤها للالتصاق
فلا يوجد من هذه التجاويف … لتصفيه جذب الاعضا عند فقدان ما عندها من الرطوبة
الاخر وسالت الى سطوح الاعضا وهي بعد هذه التشبه بها لانه تشبه بها لانه اما مشبه بها واما
صار قريب التشبه بها وهو في اطراف العروق الصغار اما اذا بقيت هذه الرطوبة محتبسة في التجاويف
استحالت بعض الاستحالة باحتباسها فيها وصارت شبيهة من الاعضا فكلما نقص شي منها ما عندها
من الاقسام الاخر حدث من هذه الرطوبة القريبة التشبه بدل الناقص وهذا الصنف اقرب
الى الاخلاط من سائر الاصناف عند الشيخ والثانية الرطوبة التي هي مبثوثة في الاعضاء الاصلية
بمنزلة الطل وذلك لانه في كل واحد من الاعضاء المشابهة الاجزاء اجزاء وتجاويف تستبين في الكبر
منها لا تطابق بعضها على بعض وتستبين في الصلبة مثل تجاويف العظام والعروق والاعصاب والشرايين
ويسيل الغذا في هذه التجاويف الى رطوبة كبذر الطل واما قال الامر كذلك لان جواهر الاعضا
كما ينبه … والاطبا بعد تولدها من طبيعة الدم ومن المعدة … يسهل … اللحم اليها

من غير توسط ولذلك صار الدم يستحيل في فرج الاعضا المتشابهة الاجزاء الى المواضع الخالية منها
الى جوهر شبيه الرطوبة … فيترك الطل ثم يستحيل هذا الجوهر الى جوهر الاعضا فان قيل فكان العضو من
الرطوبة الثانيه ثاني قول الشيخ الاعضا تولدت من الاخلاط قلنا المراد من الاخلاط هنا ما يشتمل …
… الرطوبة الثانيه في الاخلاط اذا كان المراد من الخلط ما استحال اليه الغذاء بالصورة النوعية وفيها
خفا في شموله لها لان علم الشمول كان بسبب قوله … وقد حذفنا والى الاشارة بقوله وهي
مستعدة لان تصير غذاء اي اذا فقد البدن الغذاء ولها فائدة اخرى واليها الاشارة بقوله وان
تبل الاعضا اذا جففها سبب من حركة عنيفة او غيرها من المجففات فيما … ذكرها كي
… فتتكلم بها الحركات وفي هذه الرطوبة سلوك الهضم الرابع واما جعلت خارجة عن التجاويف
لوجهين الاول انه لو كانت في وعا لاعاقتها عن … الانضمام سرعة الذي هو محتاج اليه في سرعة
الغذيه … من افراط التحلل الثاني انها لو جعلت في وعا ولم يكن يتيسر لنفذت الاعضا المرطبة
واستولى عليها التحلل والجفاف لحيلولة جرم الارض بينها وبين سطوح الاعضا فلذلك جعلت خارجة
والثالثة الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد وهي الرطوبة التي ادتها الطبيعة اذا التصقت بالاعضا
وانعقدت وبالجملة استحالت الى جواهر الاعضا من طريق المزاج والتشبيه الا انها قريب عهدها
بالانعقاد لم تصلب بعد بل هي رطبة … القوام ولهذا قال وهي غذاء قد استحال الى جوهر الاعضاء
من طريق المزاج والتشبيه ولم يستحكم بعد من طريق القوام التام اذ لو استحكم بعد الاستحالة
ايضا خرج عن نوع الرطوبات وصارت من جواهر الاعضا فان قيل الذي لم يستحكم الى قوام العضو
فلابد وان يكون ارطب لا محالة مما هو فيه بالنسبة الى جوهر العضو واذا كان كذلك فكيف يكون يستحيل
الى جوهر الاعضا من طريق المزاج والتشبيه لان ما استحال الى مزاج العضو انما يكون بتحلل ما فيه
من المادة الزائدة قلنا لا نسلم لان الغذاء اذا لم يستحيل الى قوام العضو لا يكون له مزاج ذلك العضو
ولا نسلم ان استحالته الى مزاج ذلك العضو انما يكون بالتحلل … لم لا يجوز ان يكون بالانعقاد والتخثر
ذلك كاللبن اذا جعل فيه الانفحة وايضا باللحم والشحم فان الاول يتكون من متين الدم ويعقده الحرارة
والثاني من مائيته ودسمه ويعقده البرد والرابعة الرطوبة المداخلة للاعضاء الاصلية اي المشابهة

منذ ابتداء النشو وهي الرطوبة المنوية التي بها اتصال اجزائها اي اجزاء الاعضاء
الاصلية ولذلك اذا اخذت هذه الرطوبة تفنى وجدت الاعضا تفتتت ومبدأها اي مبدأ
هذه الرطوبة وفي بعض النسخ ومبدأها من النطفة ومبدأ النطفة من الاخلاط واما الجواب
عن السؤال الذي اورده الامام … من لزوم كون قسم الشي وهو الرطوبة الثالثة قسيما
من الرطوبة الثانيه التي استحالت عن حالة الاغذية ولم تصر جزء عضو … استحالت الى
جوهر الاعضاء دون التي لم تستحيل عن حالة الاغذية فسهل جدا لانه انما كان يلزم كون قسم الثانيه وهو الثالثه
قسيما لها لو كانت الثالثه استحالت الى جوهر الاعضا بالفعل التام لان الثالثه بهذا التفسير قسيم الثانيه
… جزءا بالفعل التام … جزءا بالفعل التام لا الثالثه بمعنى الشيخ لعدم …
من ان تصير جزءا من الاعضا من غير ان تصير جزءا منها بالفعل التام وكان الامام غفل او تغافل عن هذا
القيد … لما اورد هذا السؤال وان اراد … هذا الشك على الرطوبة الاولى بعينه وهو الظاهر …
عليها كما اورده المسيحي عليها نقلا عن الامام وان كان غير صحيح من انه يلزم ان يكون الرطوبة الرابعة خارجة
عن الرطوبة الثانيه لصيرورتها جزءا وكون الثانيه لم تصر جزءا … منه كون القسم قسيما للمقسم وردها
كما الزم المسيحي … ما ذكره الامام فان العبارة فيها خلل ظاهر والذي يمكن ان يقال
… عن الشيخ هو ان يقول … الرطوبات الاربع اشتركت في انها استحالت عن حالة الاغذية فلما
شاركتها الرابعة في ذلك جعلها من جملتها فان قيل …
الاعضا المتشابهة وانضمام اجزائها صار جزءا بالفعل التام بحيث يكون مشابها لها في القوام واللون
ويصدق عليه اسم تلك الاعضا … الا انها اجزاء العضو الى رطوبة اخرى
فلزم ان يكون بها اتصال الاجزاء … هذه اطلقت … الحد المذكور متناولا للاقسام
الاربعة وان ما ظهر في عبارة الشيخ بل في نسخ المسيحي فان كان … فهو عنه لانهما …
من … واما الجواب عن الشك الذي
اورده القرشي ههنا بقوله ان هذا الحد غير خال من الخلل وذلك لان قوله نفذت في الاعضا ان اراد
به انها نفذت في جواهر الاعضا لم يصدق … القسم الرابع والثالث منها وان اراد انها نفذت

في مجاري الاعضا كان الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما وهو انما يخرج عن الفضول منها بصفة
ولا جواب عنه الا ما ذهبنا اليه من ان مراده بقوله نفذت في الاعضا اي في جواهرها لانه المتبادر منه
وفي الجملة … فصل … الحد انها رطوبة يستحيل عن حالة الاغذية …
في الاعضا الاولى واذا كان ذلك كذلك كان المراد من قولنا الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة
ليس هو النمو والاحساس والتحرك بالارادة بالفعل والا لم يكن الحد جامعا لخروج …
والاحساس والتحرك بالارادة … بل المراد ما له استعداد النمو والحس والتحرك بالارادة كذلك ليس
من قولنا انها نافذة في الاعضا النفوذ بالفعل والا لم يكن الحد جامعا لخروج الاولى والثانيه عنه بل المراد
رطوبة مستعدة للنفوذ في جواهر الاعضا سوا كان النفوذ بالفعل كما في الرطوبة الثالثة والرابعة
اللتين هما في جواهر الاعضا كما في الرطوبة الاولى والثانيه اللتين هما في مجاري الاعضا ولا يدخل
الفضول في المجاري اذ ليس لها قوة النفوذ في جواهر الاعضا ولا استعداد فهكذا يجب ان يحمل
هذا المقام فان السؤال متين والجواب امتن منه … ولقد ذكر الشيخ ابو الفتح ابن ابي صادق
تقسيما اخر للرطوبات وقال انها تنقسم الى الاصلية والفرعية والاصلية تنقسم قسمين احدهما التي تنشى
منها ذوات البدن وهي الرطوبة … التي استفادتها الاعضا عند تربية البدن في …
الكون … ووجد جواهرها مركبا منها ومن اجزائها من الاسطقسات الاخر وبها تكون اتصال الاعضا
بعضها ببعض وهي الرطوبة الرابعة والثانيه التي منها تغتذى الاعضا اما جملتها فتنقسم الى التي
هي الاخلاط والى القريبة وهي الرطوبة الغذائية التي التصقت بالاعضا وهي بعد رخصة والى …
في الرطوبة الطلية واما بعضها كالرطوبة الزجاجية التي تغذو الرطوبة الجليدية في العين والمخ
الذي تغذو العظام والفرعية تنقسم قسمين احدهما التي ينتفع بها البدن اما انتفاعا …
كالرطوبات التي … الغذا في البدن وهي الرطوبات التي توجد في المفاصل لتسلس بها الحركات
والرطوبات … التي توجد في بعض التجاويف والرطوبة البيضية في العين واما في بقا النوع كالرطوبة
التي هي المني … كاللبن والثانية التي
لا ينتفع بها البدن وهي الرطوبات الفضلية كالبول والبراز والعرق والدمع والمخاط وغيرها على

على انه لا ينتفع بالبول والعرق من الوجوه وليس هنا موضع شرحه قال الشيخ ولا نعلم في البدن
رطوبات مثل المني واللبن والمخاط وغير ذلك لم يذكرها الشيخ بل ذكرها من على طريق الحصر والذي
ان رطوبات البدن اما اصلية او فرعية والاصلية اما ان تكون مما يا سد الاعضاء او منها الغذاء وهذا
والاولى هي التي من الرطوبة الجابرة التي بها يا سد الاعضاء سوية والثانية اما ان تغذي الاعضاء منها
الغذاء اوليا او غير ذلك والاولى هي الرطوبات الثلث مما احلاف مراتبها والثانية الدم مما هو هيئا
على ما سبق ان الغاذي بالحقيقة هو الدم واما الاخلاط الرطوبة غير الغذائية والفرعية اما ان تنتفع
بها او لا تنتفع بها والمنتفع بها اما ان يكون ذلك دائما او غير دائم والمنتفع بها دائما اما ان يكون نفعها بحسب
الشخص او بحسب النوع والتي بحسب الشخص اما الشخص التي هي مثل الاخلاط في اللعاب وما هو هيئا
وعلى ذلك هيهم الرطوبة اللعابية المولدة عند اصل اللسان او الشخص اخر كاللبن فانه وان لم يحتج اليه
الشخص الذي هو فيه لكنه يحتاج اليه الطفل شخص اخر وهو غذاء الجنين واما التي بحسب النوع فكالمني
فانه يصله بحسب الشخص الذي يكون هو فيه وينتفع به في بقاء النوع واما التي لا ينتفع بها دائما فكالبول
والبول لانه لا ينتفع بها في اخراج الجنين من حرف انه على ما ذكره في شرح الرحم واما التي لا ينتفع
بها فلا طلاق العزل الطبيعية ونظائر الرماح كالدمع فهذه انواع رطوبات البدن وما يحويها
هذا القسم هو نقسم ان او صلاة الاانه غير زاد ونقص وقد وقع المبحث الرابع
في سائر الاخلاط اربعة الدم والبلغم والصفراء والسوداء قال رحمه الله **ونقول ان الاخلاط الرطبة**
المحمودة والفضلية تنحصر في اربعة اجناس جنس الدم وفي بعض النسخ **واحد الاجناس**
التي ذكرناها الدم ونقول افضلها وجنس البلغم وجنس الصفراء وجنس السوداء الدليل على ان الاخلاط
اربعة من وجوه احدها الاستقراء وهو ان كل انسان فصدناه سواء كان صحيحا او مريضا فانا نجد
دمه مما لطالس كالرغوة وهو الصفراء ومنه كالرسوب وهو السوداء ومنه كبياض البيض وهو
البلغم وما هو البلغم هذا الدم وقاما لانه لو كان الخلط الطبيعي هو الدم فقط لوجب ان لا يجتذب عدة
الا الى اللحم والاعضاء اللحمية لان كل عضو انما يجتذب لغذائه ما شاكله في طبيعته والدم وحده
لا شك كل طبيعته الا اللحم والاعضاء اللحمية فكان يجب ان لا يجتذب الا اليهما واما الاعضاء المخالفة لذلك

البلغم الاخر فانه كل مزاج كل عضو بعد ما يحلط به من ذلك احد من تلك الثلثة لم يمكن الجذب الى
الاعضاء كلها وايضا لو لم يكن الدم مخالطا لهذه الثلثة لوجب ان لا تنعقد في الكبد وما تخرج منها لان نفوذ
الاخلاط انما هو مع العضو الخارج منه وجذب العضو النافذ اليه فلو لم يكن الدم مخالطا لهذه الثلثة
كان متشابه الاجزاء فلم يكن جذب كل واحد من الاعضاء لجزء منه اولى من جذبه لجزء اخر وجذب ما لم يكن
كل واحد من الاعضاء يجذب الجميع وهو محال او البعض ولا بعض اولى بذلك من اخر او الجذب واحد منها
سيما منه البتة وحينئذ يبقى في الكبد فلها اردف العرض فنقط فانه انما كان يبقى في الكبد لو لم يدفعه
دافعها او لم يدفع سفه لسبك نه كاما الذي خرج من الحوض المملوء ماء فاعرفه فان قيل لا نوح
الاخر انه سبب القرب فان يكون كل عضو يجذب ما يقرب منه قلنا لو كان كذلك كما كان لا يجذب
الى كل عضو الا ما قرب منه وان كان ذلك القرب رديا وليس كذلك فانه لا يجذب الخلط البعيد وهي
القريب وذلك اذا كان القريب رديا والبعيد محمودا وايضا ان المنطبخ مشوع الى القاصر والى
المفرط والى المعتدل فالقاصر هو البلغم والسوداء على ما سنبينه والمفرط هو السوداء والمعتدل
هو الدم وايضا احوال المنطبخ لا تخلو اما ان يكون معتدلا او غير معتدل فان كان الاول فهو الدم وان كان
الثاني فاما ان يكون قاصرا او مفرطا والاول هو البلغم والسوداء والثاني الصفراء وقاسوها وهو ضعيف
مع القول بعدد الاخلاط هو ان الغذاء شبيه بالمغتذي والمغتذي مختلف بالقوام لا نا نرى في البدن
عضوا باردا يابسا كالعظم وباردا رطبا كالدماغ وحارا رطبا كالكبد وحارا يابسا كالقلب فيجب
ان يكون الغذاء كذلك بعضه باردا يابسا وبعضه باردا رطبا وبعضه حارا رطبا وبعضه حارا يابسا ليغتذي
كل بما يناسبه ادعى المعلم ان العظم لما كان باردا يابسا فهو انما يغتذي بشيء بارد يابس هو السوداء
وكذا القول في بقية الاخلاط ولا يخفى ان هذه الوجوه اقناعية وقال ابن ابي صادق انما صارت الاخلاط
اربعة لانها تكون من الاغذية التي هي مركبة من الاسطقسات الاربعة بحسب ما يغلب على بعض الاغذية
من واحد واحد منها يوجد خلط خلط ثم قال والواجب ان يكون اربعة فان الاركان اربعة قال المسيحي وهذا
الكلام من هذا الفاضل فيه نظر وهو ان يقول اذا حوقق على هذا الحصر لزمه ان تكون الاخلاط اكثر من اربعة
فان غلبة العناصر فانه يكون في كيفية واحدة وقد يكون في كيفيتين وعلى هذا الحصر يكون الاخلاط في تسعة

فانه بحسب غلبة العناصر والدم بحسب الاعتدال وقد نقد القطر نظر المالطر فلنا ما قلنا لان اوله
والدم بحسب غلبة الاعتدال غير مستقيم لما اورد ولذلك الى اخر الغلبة وايضا فلان الدم انما حصل
من غلبة الحرارة والرطوبة لا من الاعتدال والحاصل من الاعتدال يكون خلطا اخر غير الدم فلذلك يلزم ان يكون
تسعة اربعة بحسب غلبة الكيفية واربعة بحسب الكيفيتين وواحد بحسب الاعتدال استقام واما كان الدم
افضل الاخلاط لانه هو المورد من الغذاء على ما قال الشيخ في حدائق الشفاء ان الغاذي بالحقيقة هو الدم
وباقي الاخلاط كالابازير المصلحة ولان مزاجه مناسب للحياة ولهذا لذة الطعم وهو الحلاوة وقوامه
اعدل القوامات وهو المعتدل ومزاجه افضل الامزجة والنسبة للبدن الانساني وهو الحرارة والرطوبة
ويعد الدم في الفضيلة هو البلغم لانه دم بالقوة ثم الصفراء لانها انما خالفت الدم الذي هو افضل بالبرودة
فقط ولم تخالفه بالحرارة واما السوداء فلانه يخالفه له بكلتي الكيفيتين المبحث الخامس
في الدم واقسامه واحكامه قال رحمه الله **والدم حار الطبع رطبه** ذهب بعضهم الى انه بارد
واستدل عليه بكثرة الدم في ابدان النساء والولدان لبطء مزاج الانوثة بارد فيكون الدم باردا
وهو غلط فان هذه الكثرة ليست لان الدم بارد بل من ابدانهم اكثر لان الدم يتحلل من ابدانهم اقل
لبرد المزاج الموجب لتكثيف المسام وحبس الدم ومنعه من التحلل ويعين على ذلك قلة حركة من
ولذلك صارت المتحركة منهن حركة قوية اوكثيرة يقل طمثها واما انه حار رطب فيدل عليه وجوه الاول
انه اذا غلب الدم على بدن غلبت عليه الحرارة والرطوبة ولذا علامة حارة رطبة شفاؤها بالبارد اليابس
الثاني ان تولده يكون من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم والخمر الثالث ان تولد الدم وغلبته يكون
في الاوقات الحارة الرطبة كالربيع وفي الاسنان الحارة الرطبة ولهذا اكثر في سن النمو لانه سن الحرارة
والرطوبة الرابع ان الحار الغريزي هو الاصل في وجود الحياة وهو الة للقوى في تصرفها والرطوبة
الغريزية مركب الحار الغريزي فكلما كانت الحرارة اكثر والرطوبة اوفر كان الحول اطول البقاء فوجب ان
يكون الدم الذي هو مادة هاتين حارا رطبا الخامس انا اذا اطلنا الخلط بالنهار او بارد فانا نعني
بذلك ان الفضل الذي يغلب عليه ذلك الخلط هو كذلك ولذلك كان ما جاوره من الاعضاء والاشد من العضو
المغتذي بالدم كالكبد واللحم حار رطب فيكون الدم حارا رطبا الساد ان لولاه ثم باعتدال النضج

والفاعل للنضج المعتدل الحرارة والرطوبة لانه حار رطب اما الحرارة واليبوسة فانهما موجبة
للحدة والاحتراق فان شان الحار مع اليبس ذلك والبرودة والرطوبة موجبة للفجاجة والبرودة
واليبوسة ليس لها فعل في النضج على ما ستعرفه عند الكلام في القوى السابع ان الدم يعالج بما يشفى الى
الجمود ويصيبه الهواء البارد او اليبس يجمد فكان رطبا واذا عرفت انه حار رطب فاعلم ان رطوبته
يجب ان تكون اكثر من حرارته لان الفعل المقصود منه هو التغذية وهي بالرطوبة لا بالحرارة غير ان هذا الحكم
خاص بالكبدي منه دون القلبي فان الغرض من القلبي امر اخر واما ان نسبته من الاخلاط نسبة الهواء
من الاركان والهواء حار رطب ورطوبته اكثر من حرارته فكذلك الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب
الا غلب لكونه مركبا وليست حرارة الهواء ورطوبته كذلك لكونه بسيطا **وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي**
والطبيعي احمر اللون وذلك لان لون الكبد احمر وهو المولد للدم فان حيلة الى مشابهتها لتغذيه منه
فلذا احمر لونه بعد بياض الكيلوس وذلك على ما م الاستحالة الى مشابهتها ولان الاحمر دل على اعتدال
الحرارة لدلالة الاصفر على استداد الحرارة والاسود على غلظ الجوهر واستيلاء البرودة والابيض على النيء
واعلم ان الدم الذي في القلب الشرايين ناصع الحمرة والذي في الكبد والاوردة قاني الحمرة فان
حمرة الاول اشقر وحمرة الثاني الى الكمودة وهذه احدى الصفات الاربع التي للدم الطبيعي اي المتولد
في الكبد او الطبيعي من الاخلاط هو ما تولد منه ويما لم تتولد منها لا يسمى طبيعيا عند الاطباء وثانيتها
لا نتن له لان النتن يكون للعفونة الدالة على استيلاء الحرارة الغريبة وعدم الرائحة لا يستلزم
الذي لما كان كذلك لم تعلم رائحة له بل انما لا نتن له ومن معنى النتن عموم الرائحة وغيرها
وانما ذكر الشيخ النتن على سبيل المثال وثالثها **حلو** واعلم ان الحلو يطلق على ماله طعم
كالسكر وعلى ما ليس كذلك كالماء العذب والمراد ههنا هو الاول وذلك لانه لما كان هو الغذاء
في غذاء الاعضاء جعل طعمه حلوا لكون حلاوته اسرع والاكثر للمناسبة لان الاعضاء حلوة الطعم
على ما نصّ عليه قال ابن مطران في بستان الاطبا اشار اعلم ان الاعضاء انما تغتذي من
الاخلاط اجمع بما الحلاوة فيه اغلب كثيرا فانا ما خرجت فيه طعم اخر فرد جاتنا فلم تغتذ
بما الاعضاء وذلك لان الاعضاء كلها حلوة وانما تغتذي بما يشابهها فاما الاعضاء التي تغتذي بالمرار

وتجمّده وتحليله اليها انما هو رقيق الدم وغليانه وطعمه حلو بعيد الحرارة فما كان بعيد الحرارة مما غلى من الفصل غليانا مجاوزا للحد والاعضاء التي تغتذي بالمرة السوداء وبلا انها انما تجذب غليظ الدم وطعمه حلو بعيد فيه عفوصة كما يعرض في الشراب في الخل الذي قارب ان يصير خلا وانما غلب فيه المرارة حتى صدق طعمها بعضه تنقص عن الذي لا حلو ان يكون مركبا فيه جوهر ادعا مختلفة عنه متخلل وكذلك السوداء فافهم جدا ليس المراد منه ان طعمه حلو كله وهو العسل وكره بل المراد انه حلو بالنسبة الى باقي الاخلاط ولا يكون ذلك منه جدا ورابعها ان يكون معتدل القوام اي بين الرقة التي للصفراء والغلظ الذي للسوداء الذي كان صالحا لغذاء كل واحد من الاعضاء وذلك انه لما كان غذاء سائر الاعضاء الغليظة وغير الغليظة ومولدا للارواح جعل قوامه معتدلا ليصلح لجميع ذلك فانه لو جعل قوامه رقيقا يصلح لتوليد الارواح غير ان تغذيته للعظام تكون بعيدا ولو كان العكس كان بالعكس ولذلك جعل قوامه معتدلا وقوله السادس وغيره حتى ان الى صلاح هذه صفة خامسة وهي ان يكون منه من الاخلاط الدموية مقدار ما يشفع به في التغذية ليس بشيء لان هذه صفة خارجة عن ماهية الدم الطبيعي وكذلك ما في الصفات التي لم يذكرها انه من حيث هو دم طبيعي والشيخ لم يذكر اعتدال القوام لان العلم به مما ذكره الفرس فان العلم بكون الدم احمر اظهر من كونه معتدل القوام ومع ذلك ذكره لكنا نعلم من قوله في الفصل الثاني في اسباب الدم الفاعلي والمادي الصوري ان الحرارة المعتدلة والغذاء المعتدل والنضج الفاضل تقتضي اعتدال القوام وانه لو لم يذكر بعد هذا ما يعلم منه انه حلو عن منتن ذكر هاهنا دون اعتدال القوام وشرائط الدم الطبيعي خمس على ما ذكرها ابو سهل المسيحي في المائة احدها ان يغذو البدن اي يخلف عليه بدل ما انقرض منه اما معتدل النقصان وهو في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن النمو او النقصان عنه كما في سن الانحطاط وثانيها ان يسخن البدن لطاهر فيدفع نكاية البرد الخارجي ولذلك كان من يسيله اللحم اكثر كان انفعاله عن البرد اقل ويا طبه يعين القوى الطبيعية والنفسانية والحيوانية على افعالها وثالثها ان الروح التي هي مركب القوى الجيدة انما تتولد من لطيفه ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي وسقط النبض ورابعها ان

ان الحيوانات ادل الجنس جلد وحسن لون وخامستها ان تملأ امته للطبيعة اشد من ملك ثم سائر الاخلاط ولذلك تصرف به الطبيعة وتستغرغ عنه الدواء المدّ بعد سائر الاخلاط واذا كان الطبيعي من الدم ما اجتمعت فيه هذه الصفات فالدم غير الطبيعي منه هو ما اشرك كذلك سواء انتفى جميعها او اكثرها انتفى عنه كل واحد منها فهو غير طبيعي مطلقا وما انتفى عنه بعضها فهو غير طبيعي في تلك الصفة والدم الغليظ الغذائي وصاحبه اجلد اقوى لكنه اشد بلادة والدم الرقيق صاحبه اذكى وافهم واعقل واضعف بدنا ودم المشايخ اغلظ واشد سوادا ولذلك دم الاعضاء الشاملة ودم النساء اميل الى الباطن ولذلك الباطن احلا ونقاء وحرارة ودم الرجال اميل الى الظاهر ولذلك شتم تهم اشد حمرة وقد يرق الدم في بعض الناس ويكثر حتى تزج بالعرق وقد يغلظ حتى يصير كالعلق ذلك لا صحاب الجذام والمعلم الاول ان الدم ما نه يجد الدم الجايل والارنب ودم الثور يجد سريعا ودم الحيوان العظم غليظا وكل حيوان ذكر دم له دماغ وقلبه حجاب وكبد وكل حيوان دموي له صوانا لله الحواس المصورة منها كالخلد فان عينيه في غطاء من جلده وله صدقة وسواد وانا وفعله ولكل الاعظان ذلك مع عن رؤية الاسكال وكل حيوان دموي فكذلك له دم ويقظة والغير الطبيعي قسمان فالدم الذي صار الدم منه الجيد المحمود ومنه الفاسد الجودة والجيد المحمود ما يكون في لونه احمر قانيا وفي قوامه معتدلا وفي طعمه حلوا وفي رائحته غير منتن اصلا ومنه من الاخلاط الدموية مقدار ما ينتفع به في التغذية والفاسد عن الجودة تختلف لونه الى البياض او الحمرة الناصعة او السواد وقوامه الى الغلظ والتكدر او الرقة وطعمه الى المرارة او الملوحة ورائحته الى النتن الكثير او القليل وهذا ما سمعه الدم انقساما الى صورته وانقسامه بحيث يقال دم طبيعي ودم غير طبيعي لانه طبيعي والطبيعي من كل خلط غير منقسم وليست مخالطة لما به ما يوجب له تنوعا في نفسه اكثر من ان يقال دم نقي ودم رديء وليس من الدم العلى والكبد كل خلاف ما دام دما بالمعنى الكامل النضج على ما سنقول في باب العروق واذا تبيّن هذا عن البعض وصار اوق بواما واسخن واشد بعدما في اللون بعد احذ في الاستحالة الى الحارة وسلك طريق الخروج عن حد الدم الى طبيعة الدوح فاما من طريق اختلاف الامزجة توجب تنوع الدم الطبيعي وكذا ان

دم صاحب المزاج الحار يخالف دم صاحب المزاج البارد ولعلم ان كل صنف من انواع الاخلاط لم يخلو ان يتنوع هذا التنوع اذا كون المرة الحمراء اصنافا كثيرة بحسب الامزجة المختلفة فان هذه المرة حالها في الحار المزاج غير حالها في البارد المزاج وفي هذا الكلام نظر من وجوه اما اولا فلانه يدل على انه ما عرف معنى الصنف ولا معنى النوع لانه لو عرف ان المتشابهات عن الفصول جاعلة للاصناف لما انكر صيرورة الدم بما ذكره من الاقسام الى صنفين طبيعي وغير طبيعي ولو عرف معنى النوع لما استعمله مقام الصنف على ما يظهر من كلامه واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الدم طبيعي ان اراد كله وان اراد بعضه فلا يفيد واما ثالثا فلانا وان سلمنا ان دم الطبيعي غير منقسم لكن الدم كله ليس بطبيعي واما رابعا فلان مخالطة الاخلاط لا يوجب تنوعه في نفسه فان الطبيعي من كل خلط يتنوع بما يخالطه من الاخلاط واذا كان هذا في الطبيعي من كل خلط فلم لا يكون في الدم وادهى منه من دم ح بعد الى جميع مصنفاته فلم لا يوافقه في الدم واما خامسا فلانه اي امر يوجب التصنيف اكثر من هذه فالنقي هو الدم الطبيعي والرديء هو الغير الطبيعي واما سادسا فلان اختلاف الامزجة مما يوجب تصنيف الاخلاط اذ الدم فان الصفراء في المحرورين حمراء ناصعة وفي المبرودين صفراء لكنهم لم يعتبروا التصنيف بهذا النوع من القسمة لوجهين الاول ان اختلاف الدم وغيره من جنس الاخلاط في ذلك لا يوجب تنوعه في نفسه بل في امر عرضي ولما كان ذلك كذا تركوه ولم يعتبروه بخلاف الكائن للاخلاط فان كل الحقيقة تعتبر باجل المخالطة والتركيب الثاني ان الامزجة الشخصية غير متناهية فلا تنقسم الاخلاط بحسب ذلك تنقسم اقساما غير متناهية فيكون غير معلوم لكونه غير مضبوط فان الاحسن ان نقوى على استحضار ما لا نهاية له فلا نذكر مركب هذه القسمة واعلم ان هذه الانظار انما ترد على ظاهر قوله والا لو اوّل كلامه بان مراده من الاصناف الانواع ومن الطبيعي من كل خلط غير منقسم اي الى الانواع فان مراده من الطبيعي ما يتولد في الكبد لوجود مادته في الغذاء وهو نوع حقيقي انما ينقسم الى الاصناف لا الى الانواع اندفعت عنه لكن هذه التاويلات تمحلات لا تخلو عن تعسف اذ لا دلالة في اللفظ على المراد ولا القرينة على ما لا يخفى على من تدبر فنا لانظار واشرنا الى ما فيها والى ما فيها فليتأمل وليرجح ما يرجح فان الامر فيه سهل فنقول ان الدم ينقسم الى صنفين طبيعي وغير طبيعي

وهو قسمان وانما كان كذلك لان الدم الغير الطبيعي انما خرج عن كونه طبيعيا اما بمفسد اياه فهذا المفسد اما ان يكون مزاجيا او ماديا والاول اما ان يكون بان يرد الحر واجبه او يسخن والثاني اما ان يكون يرد عليه من خارج او يتولد فيه نفسه والوارد عليه من خارج اربعة اقسام البلغم والصفراء والسوداء والمائية والمتولد فيه نفسه صفراء او سوداء لاستحالة استحالة الدم في نفسه الى البلغم او المائية اما الاول فلما حكم الاطباء به من امتناع صيرورة الدم بلغما واما الثاني فلان صيرورته مائيا انما تكون بمخالطة المائية به لا بان يصير مائيا في نفسه لما حكموا به ايضا وهذه تظهر منه قول الامام والاولى من ان المتولد فيه نفسه هو الصفراء والسوداء والمائية فالمفسد لمزاج الدم الطبيعي اقسام الحرارة والبرودة والوارد عليه من خارج وهو اربعة والمتولد فيه نفسه وهو اثنان وهو وان كانت ثمانية لكنها باعتبار المزاج والمادة قسمان فمنه ما تغير عن المزاج الصالح لا بشيء خالطه ولكن بان ساء مزاجه في نفسه فبرد مثلا او سخن هذا هو القسم الاول وهو الذي خروجه عن الطبيعي بسبب تغير المزاج وانما اقتصر على البرد والسخونة لانحصار تغير مزاج الدم من غير مخالطة معتد بها فيهما اذ ليس له تغير في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة معتد او مشابه بغير في الحرارة والبرودة ومنه ما انما تغير بان حصل فيه خلط اي شيء مخالط لقوله اولا لا بشيء خالطه لغلبة المائية لانها ليست من الاخلاط وذلك قسمان فانه اما ان يكون الخلط اي الشيء المخالط ورد عليه من خارج فنفذ فيه فافسده واما ان يكون الخلط اي الشيء المخالط تولد فيه نفسه مثل بان يكون عفن بعضه وفي بعض النسخ شيئا والاولى اولى لان المراد ان يعفن بعض الدم ويخلط بالباقي لا لان بعض الدم عفنا على ما شعر به الثاني وفي بعض النسخ شيء وقرأني الحواشي العراقية معنى قول الشيخ عفن شيء اي عفن عفنا يسيرا وفيه نظر لان العفن اليسير لا يبلغ الى ان يحيل لطيف المتعفن صفراء وكثيفه سوداء بل المراد من قوله عفن شيء اي عفن بعضه فالشيء هو المتعفن لا العفن فان قليل العفن لا يبلغ الى ان يحيل لطيفه صفراء وكثيفه سوداء لان الشيخ فرق بين التسخين والتعفين والاحراق وجعل المميز من اللطيف والكثيف الاحراق دون التعفين فلما كان التسخين مبدأ التعفين والاول اليه كذلك التعفين يؤدي الى الاحراق لما سيبين والاحراق الى التميز فاستحال

لطيفه اي لطيف ذلك البعض المتعفن لا كثيف الدم ولما اذا استحال لطيفه صفراء او كثيفه مرة
سوداء لم يبق دم واذا لم يبق دم لا يصح قوله وبقيا ادا احدهما فيه اي في الدم واذا عرفت ذلك
فاعلم ان التعفن هو احالة الحرارة الغريبة للجسم ذي الرطوبة الى غير الهيئة المطلوبة منه من غير نقل اياه
الى نوع اخر والاحتراق هو ان تميز الحرارة الغريبة من رطوبة الجسم الذي عملت فيه ومن ارضيته لكن
العفونة اذا كانت في جسم رطب وعصرها كان فيه استعداد لها ام فكان تعفنها فيه اشد وفي
غالب الاحوال تعقب فيه الاحتراق بمعنى قوله استحال هو ان الدم اذا تعفن اعقب عفنه استحالة
لطيفه صفراء وكثيفه سوداء وذلك هو الاحتراق باعتبار تميز ارضية الدم عن رطوبته بالحرارة
الغريبة واللون والفساد باعتبار خلع صورة الدم ولبس صورة الصفراء والسوداء الحالة اذا تعفن صار
صفراء وسوداء كما ذهب اليه جالينوس ولهذا اعترض عليه في الكتاب الرابع لما ذهب الشيخ انه يعفن
وهو دم لكن لا يميز اللطيف عن الكثيف حتى يصير الاول صفراء والثاني سوداء فافهمه وهذا القسم
يعني ما يكون خروجه عن الطبيعي لشيء خالطه ينقسم اي مع كل واحد من قسمي القسم الذي يكون
المخالط له متولدا فيه والقسم الذي يكون المخالط له متولدا فيه والقسم الذي يكون المخالط له واردا
من خارج تختلف بحسب ما خالطه واصنافه اي وبحسب اصناف ما خالطه من اصناف البلغم
ويكون الحلو والرقاة ان مركب وهو انه من هذا العلم انه لم يرد تعدده وهذا القسم يتعدد كل واحد
منها لان المخالط في القسم الاول متولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية بل المجموع من حيث هو
مجموع لان المخالط في القسم الذي يرد عليه من خارج يجوز ان يكون بلغما ومائية فالمجموع من
حيث هو مجموع يوجد له اصناف بحسب اصناف الاشياء الاربعة اصناف البلغم واصناف
السوداء واصناف الصفراء والمائية فيه نظر لان معنى الكلام ان هذا القسم مع كل واحد
من قسميه يختلف بحسب ما خالطه وبحسب اصناف ما خالطه وهو كلام صحيح لا يتوجه عليه
شيء الا ان يجد اصناف ما خالطه على جمعها انما يحان الجمع المضاف مستغرق فانه حينئذ
يتوجه عليه ان المخالط في القسم الاول متولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية ويحتاج الى
جواب لا الى ما ذكره فان قوله المجموع من حيث هو مجموع يوجد له اصناف فيه بحسب ما ذكر ٤
الشيخ

الشيخ غير مستقيم لا يصلح ان يكون القسمان مع الهيئة الاجتماعية الذي هو المجموع يختلف وهو
هذا واذا كان توجه الاشكال بناء على حمل الاصناف على الجمع وهو لم يبين لم لانه يختلف فيه من الاصول
فيا هذا لا اشكال في قول الشيخ والمائية فما يختلف الخ فحكم الاختلاف اما ان يكون في القوام او في اللون
او في الرائحة او في الطعم اما في القوام فيصير تارة غليظا اي غليظا كالزردي وذلك لمخالطة السوداء
بعض اقسام البلغم وتارة رقيقا وذلك لمخالطة بعضها الاخر او الصفراء والمائية واما في اللون فاليه
الاشارة بقوله وتارة اسود شديد السواد وذلك بسبب مخالطة السوداء وتارة ابيض وذلك
لمخالطة البلغم وتارة اصفر لمخالطة الصفراء او احمر لقليل الحمرة لمخالطة المائية وكان الشيخ انما لم يذكرها
لندرتها واما في الرائحة فاليه الاشارة بقوله وكذلك كذا تتغير رائحته اما بان يقل الرائحة او يعدم
بسبب المائية او البلغم واما بان يميل الى الحدة والنتن بسبب الصفراء او الى الحموضة بسبب السوداء
وانما لم يفصل تغير الرائحة كما فصل غيره لانه يعلم من قوله ما تقدم له التعفن يكون الى نتن وكونه كما تقدم
واما في الطعم فاليه الاشارة بقوله وفي طعمه فيصير مرا اي لمخالطة الصفراء ومالحا اي لمخالطة
البلغم المالح وقد يصير مرا لكثرة مخالطة الصفراء او ماله مخالطتها باعتدال والى الحموضة اي بسبب
مخالطة السوداء او البلغم الحامض هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالط واما اختلافه بحسب
اختلاف اصناف المخالط فتوسل انه اذا كان المخالط صفراء فانه يختلف ذلك الدم بحسب اختلاف
اصناف الصفراء مثلا اذا كان كراثيا او زنجاريا غير اللون الى خضرة مع خضرة وان كان محيا
او مرة صفراء غير اللون الى صفرة وان كان حرافيا غيرة لونه الى الكمودة وكذلك القوام فانه ان
كان محيا تغير قوامه الى الغلظ وان كان مرة صفراء فالى الرقة ومن ذلك يعلم اختلافه بحسب اختلاف
اصناف سائر ما خالطه اي يكون تغير الدم الى الصفات التي توجد في ذلك الصنف الذي خالطه ثم
البحث السادس في البلغم واقسامه واحكامه قال رحمه الله اما البلغم فمنه طبيعي
اي كالدم وهو الذي يتولد في الكبد مع الدم لو حول مادته في الغذاء المتناول وما يرى ايدخه فانه ما
يحتاج اليه في تغذية البدن وله اوصاف عامة وخاصة اما العامة فمنها احدها بياض اللون لما تبين

ان البرد يحدث في الجسم الرطب بياضا والثاني غلظ القوام بالقياس الى الدم المائي علم الا انه
للبرودة فان البرد من شانه ذلك واما الخاصة فاثنان احدهما حلاوة يسيرة في الطعم بواسطة النضج
وفعل الحرارة الغريزية والثانية صلاحيته لان يصير في وقت ما دما والمراد بهذه الصلاحية الاستعداد
المطلوب القبول لان التي في البيض ايضا صالح لذلك اي بالقوة لا مستعد لها والمسيحي فانه غير
وارد لان الكلام في بابه البلغم لا في ما به الشيء مطلقا لان عن الطبيعي الحامض بالقوة لا مستعد
ومنه غير طبيعي والطبيعي هو الحلو وفي بعض النسخ هو الحلو الذي وهذا اولى واقع من الاول لوجهين
احدهما انه يخرج التفه عن حد البلغم الطبيعي بلفظ الحلو والثاني حسنا لانه تعدد
عند الشيخ وجالينوس انه الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما لان المراد بالصلاحية الاستعداد
المطلوب لان البلغم التفه الخ فانه ايضا لكنه غير مستعد له وكما خرج الحامض عن حد البلغم
الطبيعي لكونه غير مستعد كذلك خرج التفه لاشتراكهما في عدم الاستعداد والاختلاف في القبول
لان التفه اقبل لذلك من الحامض وان صدق عليه عند صاحب الكامل وابي سهل المسيحي واما كان الطبيعي
كذلك لان البلغم هو الحلو التام النضج عن الدم واليه اشار بقوله لانه دم غير تام النضج فكل
ما كان في هذا اقل قصورا من ذلك يكون لا محالة اكثر نضجا واولى بان يكون طبيعيا وباسمه الاولى بقوله
وهو ضرب من الحلو من البلغم وفي بعض النسخ من البلغم الحلو وهما متغايران لكن الثانية انسب
لقوله وقد يكون من البلغم الحلو الى اخره ويولكا جالينوس ايضا عما ماله في الجامع وهو ان البلغم الطبيعي
طعمه حلو والطبيعة تخلفه في العروق ليهضم وينضج ويصير غذاء للاعضاء ولذلك لان البلغم انما هو
غذاء انهضم نصف انهضامه ولذلك لم يجعل له في الطبع عضو مفرد يخلصه ويجمعه اليه كما جعل للمرارتين
الفضول الاخر اذ كان شبيها بالدم ويمكن فيه ان يكون اذا حالت مدته ونضج وانهضم صار غذاء
للاعضاء واما البلغم الخارج عن الطبيعة فمنه حامض ومنه مالح ومنه زجاجي والبلغم الحامض
اشد انواع البلغم بردا والبلغم المالح فيه بعض الحرارة لموضع العفونة واما البلغم الزجاجي
فمنه حامض ومنه تفه ويدخل الفضل البلغم مواضع يستفرغ منها فالذي يجتمع منه ٤

في الدماغ يستفرغ من اعلى الحنك ومن المنخرين والذي يجتمع في المعدة والامعاء يستفرغ مع الثفل ثم
المرة الصفراء التي تنحدر الى الاعضاء لجلاوة وتغسلها هذا الفصل واما الفصلة بعينه لتعلم ان الشيخ نقل
كلام جالينوس على الوجه الذي ذكره لا انه لم يحك كلامه على ذكر على ما شنع الامام عليه ولتعلم ان التفه
عند جالينوس غير طبيعي لكونه صار من الزجاجي واما كان البلغم الطبيعي حلوا لان الطبيعي من البلغم لما كان
هو المستعد لان يصير دما وانما يكون كذلك اذا قارب لما استحالة الى الدموية والدم حلو جدا فوجب
ان يكون هذا حلوا لا جدا لان مقاربته لما استحالة الى الدموية انما تكون لمناسبته لها وهي تكون في
الطعم والقوام والمزاج واللون ايضا فلو لم يكن قريبا من الدم في الاربعة فلم يكن كاملا
وغير ذلك من البلغم ومن الحلو وانما يحدث من حرارة غريزية وهوائية توثر في التفه باشرا باعتدال
وهذا المعنى موجود في هذا البلغم فيجب ان يكون حلوا فهذه خاصيته من جهة الطعم واما من جهة الطبع
فاشار اليه بقوله وليس هو شديد البرد اي في نفسه كالبلغم الفج لانه قارب النضج واكتسب منه
حرارة ولذلك قال صاحب الكامل انه اسخن اصناف البلغم وارطبها وقال ابو سهل المسيحي وقد يعرض
للبلغم الاصلي وهو التفه الذي هو البارد الرطب اعراض يغير مزاجه فمتى وجد بردا زائدا على طبعه
صار لزجا جدا شبيها بالزجاج الذائب في لونه وقوامه ومتى وجد بردا الذي مع يبس صار حامضا لتلك
لزوجته وغلظه ومتى وجد حرارة صار حلوا ومتى وجد حرارة مع يبس صار مالحا والى مثل اكثر هذا امر
الحلو وامثاله ان الزجاجي بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد لان البدن احر منه وبالقياس الى الدم
والصفراء بارد لانهما احر من البدن وانما وان كان هو قد يستفيد الحرارة منها وقد يكون من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي
قال الكازروني عن اكثرهم فيه اشارة الى انه لا يلزم في كون البلغم طبيعيا ان يكون حلوا فان من غير الطبيعي ما هو
حلو بل الاعم ذلك من ان يكون مستعدا استعدادا قريبا لان يصير دما ويمكن ان يكون ايضا اشارة الى ان
الحلاوة وان اشترك فيه الطبيعي وغيره لكن حلاوة الطبيعي ذاتية مكتسبة من النضج وحلاوة غير
الطبيعي عرضية مكتسبة من مخالطة حلو ولهذا قال وهو البلغم الذي لا طعم له الذي يسمى كرم اذا
التفه لكن خالطه دم طبيعي ولو كان فيه اشارة الى ما ذكره لقبوا الدم فقط لكان المناسب ان يقول وهو
البلغم الحلو الذي لا يكون مستعدا لان يصير دما وكثيرا ما تحس به في النوازل وهو ما ينزل من الدماغ

وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وانما احتاج الى الاحتجاج على ثبوته بانه يحس به في النوازل وفي
النفث لانه غير مشهور وعلى هذا يكون الحلو المحمول على الطبيعي وعلى غيره ايا سيركن من لم يحطها طعم
الحلاوات لكنها تفترق بان حلو الاول اي المحوله حلوا في نفسه بسبب النضج والثاني غير طبيعي لكونه
حلوا لا في نفسه بسبب النضج بل بسبب مخالطة الدم ومن بالحلو المحمول على الطبيعي يتبع ان يكون اعم
منه ولا لما كان خاصة له لم يجب ان يكون مساويا له وعلى هذا انعكس ولنا كل بلغم طبيعي فهو بلغم حلو في نفسه
الى قولنا كل ما هو بلغم حلو في نفسه فهو بلغم طبيعي وكذا الحلو المحمول على غير الطبيعي مساو له لكونه خاصة
له ايضا ويعكس احطا ان المراد بالحلو في قوله والبلغم الطبيعي هو الحلو ليس هو الحلو الذاتي اذ ليس في
اللفظ ما يدل عليه ولو كان كان قوله الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما والامام الدم بالخاصة
المذكورة التي هو الحلو الذاتي بل مطلق الحلو وهو ليس خاصة للطبيعي بل الغيره وحينئذ لعل قوله
لكونه خاصة له ايضا ويعكس الا انه ليس خاصة له ولو كان لما انعكس فانه ولا يصح ان كل بلغم حلو لا
في نفسه انه غير طبيعي لكن لا يصح ان كل ما هو بلغم غير طبيعي انه بلغم حلو لا في نفسه لتعدد غير
الطبيعي بخلاف الطبيعي المتحد ولهذا انعكس فيه واذا عرفت ذلك فاعلم ان اكثر الشارحين غلطوا
في هذا الموضع ايضا اما الامام فلانه قال ان الشيخ ادعى ان طعم البلغم الطبيعي لا بد وان يكون حلوا
وصاحب الكامل وابو سهل المسيحي ادعيا انه تفه ووجه الجمع ان الكلام في ان البلغم الطبيعي شبيه
بالدم فان كان قريب الشبه به يكون حلوا وان كان بعيدا عنه يكون تفها لانه اذا كان قريب الشبه
به يكون نضجه اكثر مما يكون بعيدا عنه وهو فاسد لان هذا التكلف مما لا حاجة اليه ولا ما تكلف فان
الشيخ قال ان التفه ليس من الطبيعي عند الشيخ ولا عند جالينوس على ما ظهر من نصهما الا ان وجه
الجمع ان يحمل الحلو في كلام الشيخ على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما قال الامام انه
حلو اذا كان عذبا وعلى هذا لا منافاة لان يكون تفها على ما قال الخوزي نقله من الحواشي العراقية فانه ايضا
فاسد لان مراد الشيخ ليس انه عذب بل انه حلو كالحلاوات على ما دل عليه صريح لفظه ولفظ جالينوس
والا لان التفاهة اول مراتب الحلاوة وكون الماء يطلق عليه انه حلو مع انه تفه فان الشيخ لما تكلم في
فصل المياه فلا عن المراد انه يحتمل انه حلو لا انه حلو بالحقيقة بل اعتبار كونه حلوا باعتبار كونه

نفسها فلم يبطل الوجه الذي ذكره الامام على ما قال فيه فانه ايضا فاسد اما اولا فلان قوله التفاهة
اول مراتب الحلاوة لا مدخل له ظاهرا في المطلوب ثم انه اول مراتب جميع الطعوم لا الحلاوة وان اراد
به ان له حلاوة ما فهو ممنوع واما ثانيا فلا فساد وجه الجمع الذي ذكره الامام مع بطلانه واما ثالثا
فلان مغايرة العذب وكونه حلوا اعتبارا وكونه تفها انما يكون اذا اريد بالحلو ما له حلاوة ما له عذوبة تجتمع
مع التفاهة واما رابعا فلان هذه المغايرة تنافي وجه الجمع لان الشيخ اعتبر في حد البلغم الطبيعي الحلو
وابو سهل المسيحي التفاهة والتفه مغاير للحلو فمن المحال ان يكون حد الشيء الواحد شيئين متباينين
ثم قال الامام واعلم انا اذا قلنا ان البلغم الطبيعي بلغم حلو لا يلزم ان يكون البلغم الحلو بلغما طبيعيا لان
الموجبة الكلية لا تنعكس كنفسها بل البلغم الغير الطبيعي قد يكون حلوا تارة بسبب مخالطة الدم كما قاله
الشيخ وتارة بسبب نضج يعرض في مزاجه كما ذكره غيره يعني بالغير ابا سهل المسيحي وصاحب الكامل
ومن بعده من الاطباء كحنين بن اسحق وكثير من الاطباء وفيه نظر لما عرفت من مذهب الشيخ وجالينوس من
انحصار الحلو الغير الطبيعي عندهما في المخالط بالدم لا لما ذكره الخوزي من ان قولنا البلغم الطبيعي حلو مهملة
موجبة ويصدق بعض الحلو بلغم طبيعي كيف وقد صرح الشارح بان قول الشيخ البلغم الطبيعي حلو يعني ان بعض
البلغم الطبيعي حلو فانه ايضا فاسد اما اولا فلان المطلقات المستعملة في العلوم على ما صرح في كتاب
البرهان من المنطق كليات واكثرها ضروريات ايضا سيما في التعريفات فانها كلية ضرورية فقول
الشيخ البلغم الطبيعي حلو معناه ان كل بلغم طبيعي حلو بالضرورة كما ان معنى قوله الدم حار رطب
ان كل دم كذلك وكذا قولهم ان الجسم مركب من الهيولى والصورة اي كل جسم مؤلف منهما بالضرورة واما
ثانيا فلان قول الامام الموجبة الكلية لا تنعكس كنفسها صريح في انه حمل قول الشيخ وهو ان البلغم
الطبيعي حلو على ما هو الحق وهو ان كل بلغم طبيعي حلو لا على ما هو الجزئي وهو ان بعضه كذلك على ما ذهب
اليه فان صريح قوله في شرح الكلي على ما نقلنا عنه كالجزئي مما نسب اليه وفي الكتب الكلية لم يتعرض
له ولو سلم انه تعرض له في بعض مصنفاته فلا يكون لانه حمل قول الشيخ عليه لان الحمل عليه يمنع قوله
الموجبة الكلية لا تنعكس كنفسها بل تنافيان واما ثالثا فلان البلغم الحلو الغير الطبيعي ينحصر عند الشيخ

وجالينوس في البلغم التفه الذي صار لمخالطة الدم حلوا واما البلغم التفه الذي صار بالحرارة الغريزية والنضج
حلوا فانه عندهما هو الطبيعي فقط لكن ابا سهل المسيحي وصاحب الكامل وغيرهما لما ذهبوا الى ان الطبيعي
هو التفه لزمهم القول بان الحلو منه ولما كان بالنضج وفعل الحرارة الغريزية فهو خارج عن الطبيعي عندهم لا
محدود وعن الحق لما سبق ان البلغم هو الحلو لا انا من النضج على الدم وان فاعله هو ما قصر عنه فان الاكثر
نضجا اولى بان يكون طبيعيا ولو سلم ان جعل الحلو بالحرارة الغريزية غير طبيعي له وجه نظرا الى ان التفه
هو الاصل لما مر من ان منزلة البلغم من الاخلاط منزلة الماء من الاركان وان طبعه بارد رطب لان التفه
في صور الفاعل لعدم البرودة والرطوبة ولانه يكون قوله من الاغذية البارد الرطبة وفي الاسنان
الباردة الرطبة وفي الاوقات الباردة الرطبة وقوله لا الامر ان البارد الرطبة التي شقاؤها
بالحرارة واليبوسة لكن اعتبار ما يوافق قول الشيخ وجالينوس اولى من اعتبار ما يوافق قول غيرهما
من جهال الاطباء فاما الوصفان في هذا الفن دون غيرهما حتى ادل الرازي الامام والخوزي والسمرقندي
واما المسيحي فلانه قال انا في ان كون البلغم حلوا وتفها لوجهين الاول ان التفاهة اول درجات
الحلاوة على ما سيظهر في باب الطعوم واذا كان كذلك جاز الحلو في الحلاوة عليها الثاني ذكره الامام
من وجه الجمع وهما فاسدان اما الاول فلان التفاهة كما انها اول درجات الحلاوة كذلك هي اول درجات
الحموضة وغيرهما من الطعوم وعلى هذا يكون اطلاق الحلاوة عليه دون الحموضة وغيرها من الطعوم
ترجيحا بلا مرجح واما الثاني فلفساده على ما سبق اليه الامام على ما سبق بيانه واما الجيلي فلانه قال البلغم الحلو
دال على ان له معنيين احدهما هو البلغم الذي قارب ان يستحيل الى طبيعة الدم والتشبه كغفة لذيذ
حلو لا لمخالطة شيء بل لو لطفه بتاثير الحرارة المعتدلة اعني الغريزية والرواسب في الجسم التفه فانها
تاتي عنده الى وثانيهما هو البلغم التفه الذي لا طعم له وهذا الذي يكون بعيدا عن طبيعة الدم وهذا النوع هو
الذي يناسب المذكور وهو بالحقيقة فاعل البرودة والرطوبة وهذا لا طعم وحلو سائر الاصناف فلما
لم يظهر له عنده الذوق طعم اراد ان يقول انه حلو كما قال العذب انه حلو وانما هو البلغم التفه
يصير حلوا لمخالطة الدم وهو الذي يحس به في النوازل والنفث اذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي

اي ابا سهل قال البلغم الطبيعي تفه الطعم بارد رطب المزاج وحكم الشيخ بانه حلو وقد مر انه من الكلام
وذلك لان الشيخ اراد بالبلغم الطبيعي المعنى الاول والثاني هو قوله والطبيعي هو الذي يصلح لان يصير
في وقت ما دما ولا شك ان الاول والثاني كذلك وابو سهل المسيحي اراد به الثاني لانه الاصل لسائر الاصناف
وهو ايضا فاسد لانا لا نسلم ان الشيخ اراد بالبلغم الطبيعي المعنى الاول والثاني بل الاول فقط لان الثاني
غير طبيعي عنده ولا نسلم انه شرك على ان الثاني كذلك اي يصلح لان يصير في وقت ما دما لان المراد من الصلاحية
الاستعداد لا مطلق القبول لان غير مرة والتفه لا استعداد له بل له قبول كالحنطة في البذر وان كان
قبوله اقرب من قبول الحنطة واما الحلو الطبيعي فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له اي
للبلغم الطبيعي عضوا كالمفرغة مخصوصا مثلهما للمرتين اي كما اعدت ذلك لهما لان هذا البلغم
قريب الشبه من الدم ويحتاج اليه الاعضاء كلها بل كما جرى مجرى الدم وهذا احتجاج بالشبه
والقوة لان الدم لم يخلق له مفرغة وعلله ذلك ان الاعضاء كلها تحتاج اليه فلا يبقى منه فضلة تحتاج الى جعلها
الى مفرغة وهذا المعنى موجود في البلغم الطبيعي فلذلك لم يخلق له مفرغة بل جعل منبثا في العروق
مع الدم ليكون ذخيرة عند الاعضاء لوقت عوز الغذاء فتعطف عليه قواها الطبيعية وحرارتها
الغريزية وتنضجه وتغتذي به وهذا الكلام من جالينوس مبني على الفرق بين البلغم والمرتين في ذلك وذلك
لانها لا تحتاج اليهما كل الاعضاء بل بعضها ولذلك يفضل منها فضل فوجب ان يخلق لها مفرغة ولا كذلك
البلغم فان قيل لا اشكال على هذا من وجوه احدها ان احتياج الاعضاء كلها الى الشيء لا يمنع من
ان يفضل منه فضلة تحوج الى مفرغة كما يكون البول لا منه الكرسي وذلك وكذا ايضا كون الصفراء و
السوداء انما تحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان يفضل منهما فضلة تحوج الى المفرغة فقد يكون
ذلك بالطبع فلا يكون فضلة وثانيها ان بعض الاعضاء وهي الاولى حاجة الاعضاء كلها الى البلغم في امر هو
هو الغذاء انما يكون بالقوة وهو عندهما يتغذى البدن الغذاء الوارد فلا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي
حاجة الاعضاء كلها اليه دائما واما احتياجها اليه في امر نافع وهو ترطيب الاعضاء وبلها فالصفراء و
السوداء ايضا تحتاج اليهما الاعضاء كلها في امر نافع اما الصفراء فلتسخينها الاعضاء وادفائها اياها

ومفيد الدم اليها واما السوداء فلتنشيفها الدم عن الاعضاء التي يميلها تسحيل الحيث بعينها فان كان احتاج الاعضاء كلها الى الخلط فان ان نافع منع المفرغة وجب ان لا يخلق للصفراء والسوداء مفرغة ايضا ومالهما ان يقال ان يكون احتياج بعضها من الصفراء والسوداء الطبيعيتين يعطله موجبا لان يخلق لها مفرغة وجب ان يخلق للدم والبلغم الذي ليس بطبيعي مفرغة ايضا بل هذا اولى لان تضرر الاعضاء بالدم والبلغم الخارجين عن الطبع اكثر كثيرا من تضررها بالصفراء والسوداء الطبيعيتين وان بينها لو كانت المرارة مفرغة للصفراء والطحال مفرغة للسوداء لكان انما تأخذ ما ليس بطبيعي منها الى هذين العضوين او في اندفاع الطبيعي لان اذ بدر عن الطبيعي للاعضاء اكثر وقد تبين انا سبيننا لهذا الاعتبار بالمفرغة خطأ فان المفرغة انما تكون لشيء يكون فضله لا تحتاج اليه فعلى هذا الوجه مفرغة ابدا واما يمكن ان يحاج الاحبار الصفراء والسوداء المنصبتان الى المرارة والطحال محتاج اليها لمنافع سنذكرها فكان من الواجب ان نسمي هذا الوعاء جزءا انه لانها اوفق له لان المنصب اليه في بعض الاوقات تكون مجزونا فيه الحصر تدعو الحاجة اليه وسائر منها انه لو جاز تولد البلغم عند عجز الكبد بطل اختصاص صنايعه وعلى هذا يكون وحلاها عبثا اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من الغذاء الى اللحم وسائر بها الى الاعضاء اذا افتقدت الغذاء او ضعفت حاجتها الغريزية ويكون سببا لتوليد البلغم لا له سائله الى الدم لان هذا يحتاج الى حرارة موته سوى قلنا الجواب عن الاول ان العلة في عدم مفرغة البلغم الطبيعي ليست امتناع وجود فضلة تنفصل منه على ما ذكره المتاخرون ونقلنا عنهم لوجود الفضلة وقد لم يعرض له حال السوء بل العلة ان عدمها عدم حاجة الاعضاء اليه فان حاجة هذا العضو اليه كحاجة ذلك الاخر اليه ولا سيما اذا جعل له مفرغة يجمع فيها لكون غريبا من بعض الاعضاء وبعيدا عن البعض مع استواء الحاجة اليه وعلى هذا الكونه مردفا بلا مرجح وعن الثاني ان لا احتياج الى البلغم لا امر ضروري لا لمن كان ذلك في الكل للاعضاء محتاج اليه وعلى هذا لو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح لما هو وعن الثالث انه لا يلزم من خلق المفرغة لفضلي الصفراء والسوداء الطبيعيتين المحتاج اليها لمنافعها خلقها للدم والبلغم الغير الطبيعيين اللذين لا يحتاج اليها بل يجب دفعها عن البدن وعن الرابع انه لا يلزم من

اندفاع

الاندفاع الطبيعي من المرتين الى المفرغتين لمنافع موقوفة على طبعهما الطبيعي ومزاجه اندفاع غير الطبيعي منها اليهما لحاجة عن بعد لتغير طعمه ومزاجه وعن الخامس ان الصفراء المنصبة الى المرارة والسوداء المنصبة الى الطحال فلا منها افضله بالنسبة الى سائر الاعضاء وان احتيج اليها لا بعدها وادا ان كذلك فان تسميتهما بحسبان اليه بالمفرغة لكونها فضله بالقياس الى باقي الاعضاء وعن السادس ان البلغم الصائر الى الاعضاء فربما الشبه الى الدم لما حصل له من النضج الكبدي ولاجل ذلك لما امكن احالته الى الدم عند الاعضاء لاجل النضج الكبدي لا يصلب اليه عندها لما يعد ان يجاوز زمانا يشتد استعداده لذلك وحينئذ يستحيل الى الدموية بادنى حرارة وعلى هذا لا يكون وجود الكبد عبثا لان احالة الاعضاء البلغم الى الدم لا يمكن بدون فعل الكبد فيه ايضا لان تولد البلغم نفسه والدم ايضا من الغذاء او من الاخلاط المتولدة منه بعضها عن بعض لا يكون لغير الكبد من الاعضاء ايضا كما ان تولد الصفراء في المعدة الحارة لا يقتضي ان يكون وجود الكبد عبثا لتفرع هذا التولد كذلك تولد الدم عند الاعضاء لا يستلزم ذلك لعدم انحصار هذا الاختلاف تولد الكبد لها ولعسرها من لها حلال فانه دائم لا نادر وعن السابع ان حمود الحرارة الغريزية انما يحصل لو انقطع عنها المدد من الكبد وهو لا ينقطع الا نادرا فالبلغم عندها كالذخيرة ولا فرغ ما عندها من الدم وانقطع المدد عطفت على البلغم الذي عندها فهضمته وتغذت به اما لو كان البلغم معدوما عندها لم تجد شيئا تغتذي به عند فراغ الدم فلا شك ان الحرارة تنطفئ لا تعود على تحليل البلغم دما لكنا لم نقل بعد ان اذا اخرت ذلك فاعلم ان الحرارة عندنا هو ان المرارة والطحال حولهما كالجزء الذي يستقط من الصفراء والسوداء حتى يكون من الصفراء مقدار صالح ينبغي لان ينصب منه ما يبقى الامعاء من الثفل والبلغم اللزج كلما احتيج الى ذلك ويكون ايضا من السوداء مقدار صالح ينبغي ان ينصب منه الى فم المعدة ما يدعو منه وينبه على الشهوة واما البلغم والدم فلما لم يكن لهما منفعة نظيرة لهاتين المنفعتين لم يخلق لهما عضو يحوي الصنف والاولى على هذا اي من الاصول الواردة على تعريف الجمهور في عدم مفرغة البلغم الطبيعي ونحن نقول ان ذلك الحاجة اي الى تعلق الاعضاء الى البلغم لا ان يراد منه ان الحاجة التي تشارك البلغم الدم حتى يعطى حكم الدم دون حكم المرتين هي لامرين احدهما ضرورية والاخر منفعة

وليس المقصود بالضروري والنافع ان الضروري ما لا بد منه لاجل الذات والنافع ما يفيد الشيء كمالا ويحتمل البعضي عند على ما ذكره الفرس ثم انه ان اراد به ما لا بد منه في وجود الشيء اسقط تحليل البدن بطل الصفراء والسوداء فانه سماه ضروريا مع ان تحليل البدن عنه ليس مما لا بد منه في وجود البدن وان اراد به ما لا بد منه في صنف من صفاته اشتغل بالمنافع المذكورة لهما الا انه انما فاتها امور لا بد منه في حصول تلك الصفة لبدن الاعضاء من الغذاء ومنها ومن لوازمها ومن المركب منها كالمنفعة التي في تجمع الضروري كبدل الاعضاء على ما سنبين من استعمال الشيء ان الضروري هو الذي لا بد منه في دوام البدن ومصلحه لا يقوم غيره مقامه مطلقا اما البلغم فانه يغذو في البدن كالبلغم المعد عند الاعضاء لان يصير دما عند اعواز الغذاء او بعضه كالصفراء والسوداء النافذين مع الدم لتغذية بعض الاعضاء المنصبتين الى المرارة والطحال لتغذيتها واما النافع تخليص البدن من الفضول وسائر اقتضاب المرتين الى المرارة والطحال فان هذا التخليص لا بد منه في صلاح البدن ولا يقوم غيره مقامه الا انه يحصل هذا التخليص بدون الانصباب المذكور والنافع هو الذي موقوف عليه صلاح البدن لا قوامه ويقوم غيره من خارج مقامه كالسوداء والصفراء المنصبتين الى فم المعدة والمعاء اما انه تتوقف عليه صلاح البدن وظاهر واما انه لا يتوقف عليه دوام البدن فلانه منها انصباب الى المعاء للغذاء بل لتنبيه شهوة الغذاء ولذع المعاء واما ان غيره من خارج يقوم مقامه فلان تناول الحموضات يقوم مقام السوداء المنصبة الى فم المعدة لتنبيه شهوة الغذاء واستعمال الحقن واحمال الشيافات يقوم مقام الصفراء المنصبة الى المعاء لذعها وان لم تقم شيء من خارج مقامه كبل الفاصل الحاصل من البلغم كان منفعة واقعة في حكم الضروري اما كونه نافعا فلصدق حده عليه واما كونه كالضروري فلانه لا يقوم شيء من خارج مقامه واما انه ليس ضروريا مطلقا فلعدم تمامه من الاخر مقامه كالرطوبة المائية ودسومة مخ العظام ولهذا السبب دلك في تلك المفاصل وهذه منفعة واقعة في حكم الضروري ولم يقل في تنبيه شهوة الطعام ولذع المعاء كذلك وهذا من الاسرار التي خفيت وما انكشفت الى الان اما الضرورة فلسببين لتوهم الاول ان يكون هذا البلغم يصلح ان يصير دما لانه استوفى بعض النضج المشروط للصيرورة الدموية وما يحمل لكمال النضج فهو اذا صالح لتغذيه جميع البدن بواسطة صيرورته دما

صالحا

صالحا واذا كان كذلك كان حكمه حكم الدم في المفرغة لا حكم المرتين فان الدم انما لم يجعل له مفرغة ليكون موزعا حتى اذا احتاجت الطبيعة الى امداد البدن امدت به وجعلته صابرا من جواهر الاعضاء فكذلك البلغم اذا صلح ان يصير دما صلح لهذا فاصلح الدم له وان كان هذه ابعد ووجب ان يكون حكمه حكم الدم ويكون موزعا على الاعضاء حتى اذا افتقد مدد الغذاء من الكبد واحتاجت الطبيعة الى تغذيه الاعضاء كان عند كل عضو ما يصلح لان تجعله الطبيعة بدل ما يتحلل من جوهر الاعضاء بواسطة القوى والحرارة الغريزية كلها فالمرتين فانهما لا يصلحان لتغذيه جميع البدن بل لبعضها كونها معدتين لذلك ذلك بالنسبة الى بعض الاعضاء لا تصلحان لان تصير واحدة منهما دما فانه قد جاوز كل منهما نضج الدم فلا يمكن ان يرجعا الى النضج الدموي واعتبر ذلك بالطعام الناضج عن النضج المعهود والمجاوز عنه الى حد الاحتراق فانه لا يمكن ان يرجع الى النضج المعهود والى هذا جميع ما اتى الى ذلك والى هذا كونهما اشار بقوله احدهما ليكون قريبا من الاعضاء فمتى فقدت الاعضاء الغذاء الوارد المهيأ ذكما ما لها لا حتباس مدد ومن المعدة والكبد لعدم الاغتذاء لعوز الغذاء او لاسباب عارضة اي غير عوز الغذاء من سدة مانعة عن وصول المدد من الكبد الى العضو اثبلت قواها اي الاعضاء بحرارتها اي مع حرارتها او لسبب حرارتها الغريزية لكونها الة القوى في افعالها عليه اي على البلغم الذي عندها فانضجته وهضمته وتغذت به وتتشنج الفاصل الشادح على الشيخ بانه لم يحكم كله ثم قال من على الوجه بل ذكر عن نفسه وجه الادراك ان يكون قريبا من الاعضاء حتى اذا فقدت الغذاء اقبلت عليه قواها بحرارتها الغريزية فانضجته وهضمته وهذا انما يتم اذا اضيف اليه مقدمة اخرى وهي ان البلغم يدا انهضم بعض الهضم وهو مستعد لكمال الهضم اذا لم يتم من احتياج الاعضاء الى الغذاء صيرورة البلغم غذاء لان قيام الاعضاء الى التغذي هي امتداد حال الفاعل وكون البلغم مستعدا للانهضام والنضج امتداد حال القابل وكما وجب في حصول الفعل امتداد حال الفاعل كذلك وجب ايضا امتداد حال القابل واذا اضيف هذه المقدمة الى ما ذكر تم ما ذكره الشيخ فله الصلح اذا انسبته الى نفسه ساقط لانه هذا المعنى الذي ادعى الامام ان الشيخ لم يذكره وقوله قريب الشبه بالدم وقوله الحرارة الغريزية تنضجه وتصلحه دما على ما قاله الحذاق وايضا السائر كونه مافسد ان اعتراض الامام بالحقيقة على الشيخ انما نصدق في قوله ولكن يقول الى اخره لبيان علة عدم

مفرغة البلغم وما ذكر بتمامه والمذكور وهو قريب الشبه بالدم لا نفيده لانه في كلام جالينوس وكذا الذي في كلامه وهو قوله الحرارة الغريزية تنضجه وتصلحه دما فانه انما اعتبار حال الفاعل ثم لعل ... من اسباب الحرارة عليه الفاجه وان كان اللازم الانضاج لو كان قابلا له والثاني في الاشتراك لانه ليس في هذا الكلام ما يدل عليه تلك ثم ان الشيخ حكى عن جالينوس علة عدم مفرغة البلغم على الوجه الذي ذكرها بتمامها وهذا اعتبار حال القابل لقوله لان هذا البلغم قريب الشبه بالدم مع اعتبار حال الفاعل لقوله ويحتاج اليه الاعضا فلها الامران اعتبار حال الفاعل كان يجري عن مفصل فاراد الشيخ ان يفصل كلها قال يجوز الحاجه ... بالشيخ انما تصدى لبيان تفصيل الاحتياج وكيفيته باعتبار الضرورة والمنفعة الى جميع الحدود باعتبار كل الاعضا وبعضها الى حين اخر لا لبيان علة عدم مفرغة البلغم تماما حتى ينتقض عليه ترك البعض نقضا سلمنا انه تصدى لبيان عدم مفرغة البلغم بتمامها لكن ترك البعض انما كان يرد عليه لو لم يكن ذكرا في كلام الشيخ قبل هذا الكلام وهو قوله البلغم الطبيعي هو الذي يصلح ان يصير في وقت ما دما لانه دم غير تام النضج ولو اعاد ذكره كان تكرارا خاليا عن الفائدة لكونها معلومة بالعلم سلمنا ورود عليه فانه لا بد من ذكر تلك المقدمة وانها اذا اضيفت الى كلام الشيخ صار عين ما قاله جالينوس لكن لا نسلم انه لا يصح نسبته الى نفسه بل يصح لاشتماله كلامه على التفصيل الذي خلا عنه كلام جالينوس نعم لو لم يشتمل على زائد عند الشيخ لما صح نسبته الى نفسه لكنه اشار بعلمه بصحت النسبة والشيخ ... قول الامام وهذه المقدمة اذا اضيفت الى كلام الشيخ صار عين ما قاله جالينوس الى قوله صار عين ما قاله جالينوس ثم طول في بيان انه يكون نسبته الى غيره والقياس سببه التصحيف المذكور **وكان الحرارة الغريزية تنضجه وتهضمه وتصلحه دما كذلك الحرارة الغريبة قد تعفنه وتحلله** ذكر الامام في اولها من التطبيق ان هذا الكلام ليس من الاصل وشبيه ان يكون هذا مكتوبا على الحاشية ثم كتب في الاصل على سبيل الغلط وزاد القرشي عليه وقال هذا ليس يوجد في كثير من النسخ ولذلك ليس هو موجودا في هذا الموضع من الشفا والنسخ التي توجد هذا فيها في الاكثر يكون هذا مخرجا وكانه كان حاشية كتب في الاصل سهوا اذ لا معنى له هنا وسياق كلام الشيخ معناه في قوله وان شاركه في ان الحارة الغريزية يحلله عفنا فاسدا وزاد الامام وقال ان هذا الكلام لا يليق ذكره في هذا المقام لان الشيخ قد ذكر عليه فيما جعل

الطبيعه بعض الاعضا مفرغة للبلغم وكون البلغم بحيث تحيله الحرارة الغريبة عفنا فاسدا لا يصلح لذلك حتى لا يكون المرتين تشارك البلغم في ذلك ثم اشار كانه يرى علم المفرغة لو جعل ذكر علة لوجوب مفرغة البلغم اولى لئلا يلزم ضرورة جمع الدم في قوله مع هذا الموضع يكون حشوا لا فائده فيه ولكن نقول لا نسلم انه لا فائده فيه فان فائدته بعدم تعفن الحرارة في البلغم بما الفرق بينه وبين المرتين وانما احتاج الى ذكر الفرق ليقع جوابا عن سؤال من يشكل ويقول لا شك ان حصول الحرارة مفرغة للصفراء والطحال للسوداء له علة وهو كون المرتين بحيث يعفنها الحرارة الغريبة فلو اجتمع مع الدم في البدن لكل نوع ضررها فلذلك الصانع الحكيم وجعل لكل واحد منها مفرغة بعينه لتخلص البدن من الفضل المستعد للتعفن على ما اشار اليه الشيخ في قوله واما القسم الثاني الى المرارة فسببه الضرورة والمنفعة اما الضرورة فالحسب البدن كله وهو تخليصه من الفضل وكذا القسم الثاني الى الطحال وكان المرتين بحيث يعفنهما الحرارة الغريبة كذلك البلغم بحيث يعفنه الحرارة الغريبة واذا كانت علة المفرغة موجودة في البلغم فوجب ان يكون له مفرغة فلما علم الشيخ ورود هذا السؤال ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان المرتين وان شاركا البلغم في ان الحرارة الغريبة تعفنه لكنهما لا تشاركه في ان الحرارة الغريزية تنضجه وتصلحه دما والمعنى ان المقتضي لوجود المفرغة وان كان موجودا في البلغم لكن وجد فيه معارض راجح عليه يقتضي عدم المفرغة وهو كونه بحيث تنضجه الحرارة الغريزية وتصلحه دما وتغذي به وهو معدوم في المرتين وانما رجح عليه في الدم فان المقتضي المقتضيين للمفرغة عدمها وهو التعفن بالحرارة الغريبة واغتذاء البدن به تعارضا فيه ورجح الاغتذاء على التعفن فلذلك في البلغم **وهذا القسم هو الضروري** يعني حاجة الاعضا كلها الى الاغتذاء به عند اعواز الدم **ليس للمرتين فان المرتين وان شاركتا البلغم فان الحرارة الغريزية تصلحه كما وان شاركتا في ان الحرارة الغريبة تحيله عفنا فاسدا والثاني** اي السبب الثاني وهو القسم الاخر من الضروري **ليخالط** اي البلغم **الدم فيهيئه** اي يهيئ البلغم الدم **لتغذية الاعضاء البلغمية المزاج الذي يجب ان يكون في الدم الغاذي لها** وفي بعض النسخ **الغاذي لها البلغم بالفعل على قسط معلوم مثل الدماغ** وهذا موجود للمرتين ويرد على الامام لو لزم من حاجة بعض الاعضا الى البلغم ان لا يكون له مفرغة مخصوصة لزم من حاجة بعض الاعضا الى الصفرا والسودا ان لا يكون لهما مفرغة والعجب ان الشيخ اعترف بان هذه العلة موجودة للمرتين

وقد جعلها هنا علة لعدم المفرغة بسبب ان العلة ما ذكرها المرقد جالينوس وانه كان الاولى بالشيخ ان يكتفي بحكاية كلامه ان جعله في هذا الكتاب مرددا لان الشيخ ما جعلها علة لعدم المفرغة وكذلك ... وهذا موجود للمرتين وانما جعلها احد قسمي الضرورة فانه في بيان تفصيل الحاجة المنقسمة الى المنفعة والضرورة المنقسمة الى العامة وهي حاجة كل الاعضا اليه التي تقتضي عدم المفرغة والخاصة وهي حاجة بعضها التي لا تقتضي ذلك ثم في بيان تعداد علل عدم المفرغة لم يذكر عليه ان الثاني ما يصلح علة له ولانه يمكن ان يكون الشيخ علله بمجموع السببين لا باحدهما ولذلك قال اما الضروري فلسببين ولم يقل لاحد سببين واذا كان كذلك فخروج احدهما عن العلية لا يضر لان احدهما فقط موجود للمرتين لا مجموعهما فان قيل ان الثاني لا مدخل له في العلية فلنا لا نسلم فانه ايضا اثرا في ذلك لانه اذا احتيج الى البلغم ليختلط مع الدم فالاولى ان لا يكون له مفرغة لان الدماغ والاعضاء الصغرى المحتاج الى تغذيه مع الدم وكذلك العدد من السودا النافع للدم لما احتيج الى تغذيه معه امتنع انصرافها الى المرارة والطحال بعلمنا ان هذا النوع من الضرورة يوجب عدم توجه الخلط بحرافته الى عضو معين يختص به ويكون كالمفرغة له فيمتنع جعل الشيخ احد جزئي العلة لترك الطبيعة اعداد المفرغة للبلغم **واما المنفعة فهي ان يبل** اي البلغم **المفاصل والاعضاء الكثيرة الحركة فلا يعرض لها** اي لتلك الاعضا الكثيرة الحركة **جفاف بسبب حرارة الحركة** وفي بعض النسخ **كثرة الحركة** اي لتلك الاعضا **وبسبب الاحتكاك** اي لتماس بعضها ببعض **وهذه منفعة واقعة في تخوم الضرورة** اي حدودها والمراد انها منفعة قريبة من الضرورة وهي جمع تخم وهو منتهى كل قرية او ارض يقال فلان على تخم من الارض وقال الفراء تخوم الارض حدودها واعلم ان اسناد المسيحي ذكر هذه المنفعة مع منفعة اخرى وهي ان البلغم الطبيعي يعطو اللحم لزوجة والتصاقا بالاعضا **واما البلغم الغير الطبيعي فمنه فضلي** وفي بعض النسخ **فضل مختلف القوام عند الحس** ولا استدراك فيه على ما ظن من ان البلغم الغير الطبيعي لا يكون الا فضلة وفضليا واذا كان كذلك فلا يبقى لقسمه الى الفضل استدراك فيه ... الفضلي الذي نبه او الى ملازمه لان الشيخ لم يقسمه الى الفضل وغيره ليستدرك بل الى الفضل المختلف القوام عند الحس وهذا لا استدراك فيه كما لا استدراك في قول القائل الحيوان منه حيوان ناطق ومنه غيره وقول

ان البلغم سواء كان طبيعيا او غير طبيعي فان لونه يكون ابيض وذلك لانه بارد رطب والبرد يبيض الرطب واذا كان كذلك فاذا خالط ما يوجب تغيير لونه خرج عن ان يعد في اقسام البلغم وعد في اقسام ذلك المخالط ولذلك يعد الصفرا المحية والمح الصفرا في اقسام الصفرا وان كان في تلك الاعداد مقدار البلغم اكثر مما فيه من الصفرا وذلك لان الشيء انما ينسب الى ما هو غالب عليه في الحس فان قيل لا نسلم لان البلغم كله ابيض فانه يجيء في قوله ومنه الغليظ جدا الماسح المسمى بالجص قلنا انما خصه بوصف الماسح لانه بسبب تكاثفه وعدم اختلاطه بشيء اخر يكون ابيض صافيا فان البلغم لا يختلف اصنافه بحسب اللون والا بحسب الرائحة ايضا اذ الكل عديم الرائحة بسبب البرد الا اذا كان عفنا والعفونة لا تغير نوعا ولما اشتركت اصناف البلغم في اللون وعدم الرائحة واختلفت في القوام والطعم قسمه باعتبار ما يختلف فيه لان اللون يحرك لانواعه يحرك الجنس والقوام والطعم يحرك الفصل على ما قاله المسيحي لانه مختلف متشتت بل لم يسم الفصل باعتبار ما يشترك فيه ولهذا قسم الصفرا من جهة اللون لاختلاف الاصناف منه دون الطعم لا تفاقها فيه فلذلك يكون خروج البلغم عن الجنس الطبيعي اما في قوامه او في طعمه او فيهما معا اما الخارج في قوامه فيحضر في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلف القوام في الحقيقة او لا فان كان الاول فاما ان يظهر اختلافه عند الحس وهو المخاط او لا يظهر وهو الخام وان كان الثاني فاما ان يكون قوامه رقيقا جدا وهو المائي او غليظا جدا وهو الجصي فان قيل يعلم هذا الخروج عنه ما يكون رقيقا جدا او غليظا لا جدا قلنا داخل في عرض القوام الطبيعي لان القوام الطبيعي يحتمله طرفا افراط وتفريط **وهو المخاطي** وانما سمي به لمشابهته له اذ المخاط في غالب الامر يكون ابيض غليظا مختلف القوام في الحس وهذا الصنف شديد البرد **ومنه** اي من البلغم الغير الطبيعي **مستوى القوام في الحس مختلفه** اي مختلف القوام **وهو الخام** وانما سمي به لبقائه على فجاجته كالثوب الخام من الثياب باق على حاله لم يتغير بالقصارة وهذا ابرد من الاول لغلبة الفجاجة ولاجزاء الارضيه عليه واقل غوصا منه في العضو وابطأ لغلظ قوامه كله فتراه لانه اكثر غوصا منه وامرع

لرقة قوامه فان قبل النفاجة في المخاطي اكثر منه في الخام لاختلاف قوام المخاطي في الحس وتشابه
قوام الخام الدال على نضج ما والمضادة القوام ادل على المائية المستلزمة للبرد من غلظ القوام
والتضاد له فعلى هذا المائي ابرد من الجميع لكون المائية فيه اكثر ورقة جوهره وسرعة نفوذه
ما في هذا الحكم فان الخام ليس مشابه القوام الا انه لكون انضج قليلا من مشابه النفاجة لعدم تأثر
بعض اجزائه بالحرارة كما في المخاطي وبه خرج الجواب عن الثاني لان رقة قوام المخاطي ليست للمائية
بل لنضج ما واما الثالث فلانه لا ينافي من كون المخاطي اسرع نفوذا من الخام لرقة قوامه الدالة
على نضج ما من كون المائي اسرع بالنسبة الى العضو لرقة جوهره الدالة على غلبة المائية والفرق بين على
ما بين جوهر الشيء وقوامه من التباين **ومنه الرقيق جدا وهو المائي** هو بلغم رقيق شبيه بالماء
وذلك لغلبة الاجزاء المائية عليه وهذا ابرد من الجميع واسرع بالنسبة الى العضو لرقة جوهره وسرعة
نفوذه **ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي** وانما سمي به لمشابهته الجص المداف في الماء بياضا
وغلظا **وهو البلغم الذي قد تحلل لطيفه لكثرة احتباسه في المفاصل والمنافذ** متحلل
لطيفه بكثرة حركات المفاصل واحتباسها في المنافذ وبقي كثيفه **وهو اغلظ الجميع** لتحلل
لطيفه وبقاء كثيفه وقد يحصل هذا الصنف من استيلاء البرد عليه فيجمده والفرق بينهما ان الثاني
يكون اشد ما فاض من الاول فان فيه اجزاء ارضية دون الجمود فيصير اظهر والسابق على
الاول هذه اصناف البلغم الغير الطبيعي من جهة القوام واما الخارج عن الامر الطبيعي من جهة الطعم
فهو ايضا اربعة اقسام ولما حمل على انفصال الاقسام الاربعة على الحاسة اسقط ابتداء الاولى من الاعراض
على الحد الذي اصطلح به سنذكرها الى الثمر لا مستقرا كما حمله بعض الشارحين والضابطة بينهما
ان يقول البلغم الخارج عن الطبيعة من جهة الطعم اما ان يكون ذلك لسبب في نفسه او لسبب مخالط والاول
يحمله والثاني عن مخالطة اما ان يكون المخالط له دما وهو الحلو الغير الطبيعي او صفراء وما شبهه
المرارة وهو احد قسمي المالح او سوداء واما ان يكون بدوام نضجها حتى حمضت وهو احد قسمي البلغم
الحامض او يكون لعدم باقيه على نضجها وعفونتها الى السوداء لكون اثرها عفصا لدوام نضجها

اعلف

اعلاف الى الجموضة على ما سنذكره وهو احد قسمي البلغم العفص والثاني امر في نفسه فالحدوث له اما
لكون حرارة او برودة او الرطوبة او اليبوسة انما يوجب له رقة القوام او غلظه فيكون ذلك من اقسام الخارج
في قوامه فان قيل الحرارة والبرودة ايضا يوجبان رقة القوام وغلظه قلنا الجامع لها ليس بذاتي وانما هو
عرضي بواسطة الجامع لها بتوسط الاجزاء او جمعها كما في المائيات الرطوبة واليبوسة لها فانه بالذات والحرارة المحدثة
له اما ان يكون قوية مفرطة وهو القسم الثاني من المالح او تكون ضعيفة فيعليه وهو القسم الثاني من الحامض والثالث
عن البرودة وهو القسم الثاني من العفص والى هذه الاصناف اشار بقوله **ومن البلغم** اي الغير الطبيعي الخارج
عنه من جهة الطعم **صنف مالح وهو احر ما يكون من البلغم وايبسه واجفه** ولا يمنع هذا حكمنا على جملة
البلغم بالبرودة والرطوبة فان حكمنا على الجملة بها انما هو بالنظر الى طبيعة البلغم ولا ينافي وجود من العوارض كون
طبعه بعض ذلك فان عروض اليبوسة للبلغم انما لكونه في طبعه بعض اليبس وان حكمنا عليها بها انما هو بالنسبة
الى الاخلاط الحارة ولا الصفراء والدم لا الى بعض اصنافه دون بعض فانها مخالفة لها فلهذا العنصر المالح
في البلغم ولو كثر فما يغلب عليه الحر يكون ابرد لما يغلب عليه اولى وبالعكس يكون اقل **وسبب كل ملوحة
يحدث ان يخالط رطوبة مائية قليلة الطعم او عديمته** اي عديمة الطعم **اجزاء ارضية محترقة
يابسة المزاج مرة الطعم مخالطة باعتدال فانها** ان المخالطة او الاجزاء الارضية وهو اول امرين
من حيث سياق الكلام **ان كثرت مررت ومن هذا** اي من الاختلاط المذكور **تتولد الملوحة في
معادنها وملح المياه** اي في مقرها كما البحر ومجاريها كالماء الذي يجري الى الجزيرة فلتستطيرها ان
ارض الجزيرة مرة الطعم والمائية تعتدل فيها ما يستفيد منها طعم الملوحة فهذا هو الذي بالطبع واما
الذي بالصنعة فاشار اليه بقوله **وقد يصنع الملح من الرماد والقلي والنورة وغير ذلك من
الاجسام المحترقة بالطبخ بالماء** وفي بعض النسخ **بان يطبخ بالماء** وهذا الاولى لعطفه عليه قوله
ويصفى ويغلى ذلك الماء حتى ينعقد او يترك اي ذلك الماء المصفى **في الشمس فينعقد** وقد جرى
مرارا على الدهن ووجدناه صحيحا **وكذلك البلغم الرقيق الذي لا طعم له او طعمه قليل غير غالب
اذا خالطته مرة مرة** لما كانت المرة على نوعين صفراء وسوداء وكان حدوث البلغم عن المرة اغنى عن
الصفراء لا عن المرة الحامضة اي السوداء فالمراد مرة احتراق السوداء **يابسة بالطبع محترقة**

187

مخالطة باعتدال لانها لو كثرت وامكن ما عادل نقلته الى نوع آخر وهو المحي المعدود من اصناف
الصفراء الغير الطبيعية **ملحته** **وسخنته** في بعض النسخ وهذا اولى من الاول لان الاول يكرار كلام
هذا **فهذا بلغم صفراوي** وقال ابو سهل المسيحي متى وجد البلغم حرارة مع يبس صار مالحا وذلك
لان الحرارة القوية المادية لها عملان في العفونة عملا بالفاعل فانه يحدث فيه طعما من اللذاع العفوني
فيصير مالحا فان المواد التي تخلف عن كمال النضج مع باسر الحرارة فهنا يصير ابدا مالحة والذي يدل عليه الفضلة
المتخلفة عن الهضم الثالث من الاعضاء المخالطة للبول وكذا الحال في العرق لانه اميل ملوحة من الاول
لانه فضل لم ينضج اجزاء فيلحق لذلك ملوحتها واذا كان كذلك فالحال لم يحكم على هذا الصنف
بانه اسخن اصناف البلغم واجفها **واما جالينوس فقال ان هذا البلغم ملح لعفونته او لمائية
خالطته والحق نقول ان العفونة** ويعني بها تكيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث يفنى بعض الرطوبات
ويفسد البعض لا بحيث يفنى من رطوبته شيء لان الحرارة يعتريها عن صلوحها لان يجد النوع بمقتضى
على ما ذكره الشيخ في الاسباب لانها بهذا المعنى لا يلزمها الاحتراق وهو ميل الحرارة الاجزاء الرطبة
عن اليابسة بتصعيد الرطبة وبسبب اليابسة على ما صرح الشيخ به فلا يمنع ما وجدنا وصدق نفسه
كلامه **تملحه** اي البلغم **بما يحدث فيه من الاحتراق والرماد ثم يخالط رطوبته** اي المحترق
من البلغم رطوبته **واما المائية التي تخالطه فلا تحدث الملوحة وحدها اذا لم يقع السبب
الثاني** اي اذا لم يخالطه اجزاء محترقة **وشبه لم يكون بدل او القاسمة الواو الواصلة
وحدها** اي بدون الالف ليستقيم كلامه ولما لا يصح لان المائية وحدها لا توجب الملوحة فضلا
لفظها او لدلالتها على تقسيم علة الملوحة الى العفونة والمائية تدل على انحيازها اياها **فيكون الكلام
تاما** لان مجموع الامرين اعني العفونة والمائية لا توجب الملوحة واعلم ان هذا النقل عن جالينوس
نظرا لان الموجود في كتب جالينوس التي تعرفها كشرحه للكتاب كلام في الحاكم وعشر بالواو وهو
ان البلغم ملح لعفونته ولمائيته والظاهر ان الشيخ لم يطلع على هذه الكتب او اطلع عليها لكنه
اعتمد على نقل حوامل الاسكندرانيين فانه عندنا باو لا بالواو واعلم ان المسيحي نقل عن جالينوس ان
البلغم ملح اما لانه يعرض له في نفسه وهو ان يعفن لاستيلاء حرارة غريبة عليه فتحرق البعض

وي

ويخلط بالباقي فتحدث الملوحة او لامر يخالطه وهو شيئان لانه اما ان يكون صفراء قليلة المقدار او مائية
البول ونحوه وقول الشيخ الواجب ان يكون عوض او القاسمة الواو الواصلة معناه لان المائية وحدها لا تحدث
الملوحة فلم لا يطبعها الى الملوحة وقد على ذلك البول والعرق لان هذا الكلام في غاية السقوط عند المحقق
اذ ليس معنى كلام الشيخ ما ذكر وانما هو معنى كلام جالينوس لو صح ما نقل عنه وعلى هذا لا يصح قول الشيخ واما
المائية التي تخالطه فلا تحدث الملوحة وحدها لان المخالط لو كان مائية البول لما حدث منه الملوحة لكونها مالحة
وان الفاضل ذكر هذا السؤال وقال لم لا تحدث المائية وحدها الملوحة اذا كانت مالحة في نفسها كمائية
البول والعرق والدمع وهذا اشارة الى نقل المسيحي عن جالينوس ان البلغم قد يملح بمائية البول
والسائل كأنه لم يفهم معنى سؤاله على ما تبين من جوابه لانه قال وجوابه انه قد تبين ان سبب الملوحة
مخالطة اجزاء محترقة يابسة المزاج مرة الطعم لاجزاء مائية عديمة الطعم مخالطة باعتدال فالفضلة
التي تخرج بالبول والعرق والدمع انما تملح لان الحرارة اثرت في تلك الرطوبات بامر احدث لا يسلك
به سبيل النضج بل حيث تولد فيها تلك الحرارة ضربا من الاحتراق والرمادية وخالط المائية وحدث
منها الملوحة وهذا الجواب انما كان يستقيم لو كان السؤال ان البول والعرق والدمع انما تملح بالمائية
او بنفسه من غير احتراق لان البول مع البلغم الملوحة فان احدهما عن الآخر فتبين ما ذكرنا ان
كلام جالينوس في الكتاب صحيح اما اذا لم يكن الواو كما في الجوامع فلان المراد من المائية مائية البول
واما اذا كان الواو كما عن الجوامع فلا يقال المراد من المائية حينئذ ما لا طعم له او له طعم قليل
غير غالب فاعرف هذا الموضع فكذلك فانه ايضا من مزال اقدام العقل على ما قال **ومن البلغم حامض
وكما ان الحلو على قسمين فلانه امر في ذاته وفلوته امر غريب مخالط له كذا الحامض ايضا يكون
حموضته على قسمين احدهما بسبب مخالطة شيء غريب وهو السوداء الحامض الذي سنذكر**
انما اشترط في هذا حموضة الطعم لان السوداء على نوعين منها ما يكون حامض الطعم وذلك عندما
يكون فجة ومنها ما يحمض طعمها وذلك عندما تستفيد من الحرارة الغريبة نضجا ولما كان هذا النوع
من البلغم حلا بان من مخالطة القسم الثاني من اقسام السوداء احترز عن الاول وخصصه بقوله وهو السوداء
الحامض ومن ح هذا الصنف من البلغم اعني الكائن على سبيل المخالطة اميل الى اليبس من الكائن لا من

188

في نفسه أما أنه أولا فلبعد مزاج البلغم المخالط للسوداء الحامض عن مزاج الدم كله في مزاج
البلغم الحلو وهي الغليان لقربه من مزاج الدم وأما أنه أيبس فظاهر والثاني بسبب أمر في نفسه وهو
أن يعرض البلغم الحلو المذكور يعني البلغم الطبيعي أو ما هو في طريق وفي بعض النسخ طريقه الحلاوة
يعني الذي لم يخرج بعد لكنه في طريق الحلاوة لنضج طبيعتها ما يعرض لسائر العصارات الحلوة من الغليان
أو لأم التحمض ثانيا اعلم أن البلغم الذي يحمض لأمر في نفسه إما أن يكون حلوا أولا أو يكون تفها أما
حدوث الحامض من الحلو فإنه يكون من فعل الحرارة وأخرى يكون من فعل البرودة أما من فعل الحرارة فلأنها
متى ضعفت أعني من حرارته الغريزية أوجب للحلو الغليان ثم تحليل الحرارة الغريزية وجذبها إلى الهوائية بسبب
المائية فيستولي عليه البرد ويحمض كما في حموضة العصارات والدبوب والخمور في صميم الصيف
وأما من فعل البرودة فعند ما يستولي عليه وتقهر حرارته الغريزية ويحمض كما في الدبوب والخمور التي تحمض
في صميم الشتاء وأما حدوثه من التفه عند ما تفعل فيه الحرارة الغريزية ويرده إلى الطبيعي منه غير
أنها لم تفعل فيه فعلا كاملا لعائق عاقها عن ذلك فتنضجه فتحيله ويفرقه بذلك لسبب البرد الحارق
فيحمض ومن البلغم أيضا عفص وحاله هذه الحال أي المذكور في الحامض فإنه ربما كانت عفوصته
لمخالطة السوداء العفصة هي السوداء الطبيعية وأما نفسه عفوصة لأن طعم هذا السوداء عفص
وربما كانت عفوصته بسبب تبرده في نفسه تبردا شديدا فيستحيل طعمه إلى العفوصة
لجمود مائيته أي بسبب البرد الشديد واستحالته إلى الأرضية لقصور الانفعال بسبب جمود المائية
إلى الأرضية قليلا أو لو لا أنه استحالته إلى الأرضية كثيرا لخرج عن أقسام البلغم ووجب عده
في أقسام السوداء نظير البلغم العفص بسبب التبريد الثمار في مبادي ظهورها فإنها حينئذ تكون عفصة
لكونها باردة كثيفة قليلة المائية لم تعمل فيها الحرارة الضعيفة لتحيل بل القوة لتنضج عما هالك
لأنه لم تكن الحرارة الضعيفة أعملته فحمضته ولا القوية أنضجته وأما البلغم الخارج عن الطبيعة
في قوامه فهو الزجاجي أما حرارته فلأنه ثخين يشبه الزجاج الذائب وكل ذلك جمعه و
ثقله ولذلك يسمى وأما في طعمه فلأنه في بعض مسيخ وبعض حامض وهما خارجان والذي ... يقول
ومن البلغم نوع زجاجي ثخين غليظ يشبه الزجاج الذائب في لزوجته وثقله وربما
كان

كان كذلك حامضا وربما كان مسيخا أي تفها لا طعم له ويشبه أن يكون الغليظ من المسيخ منه هو
الخام أو يستحيل إلى الخام من أجزائه لمزيدات مختلفة هو الخام والمائية إذا أحلت استحالة إليه
وهذا الكلام يوهم محالا أن الخام أغلظ قواما من الزجاجي لأنه جعل الخام ما كان من المسيخ منه
غليظا وهذا النوع من البلغم هو الذي كان مائيا في أول أمره بأيدي ما لم ينضج وأما خالطه حتى لم
يكن يجفف ثانيا وفي بعض النسخ يجفف ثانيا وفي بعض مختنقا حتى غلظ لتحلل لطيفه بطول الحقن وانعقاد
بسبب الكثافة فقد تبين إذا أن أقسام وفي بعض النسخ أصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه
أربعة مالح وحامض وعفص ومسيخ وفي بعض النسخ وتفه مثال المسيخ وأورد عليه أن المسيخ
هو الذي لا طعم له فلا يكون معدودا من أقسام ما له طعم وأجاب بأنه في عدة تقسيم ما له الطعم بما يحكم
به القوة الذائقة والمسيخ كذلك ولأن الشيخ لم يجعل المسيخ من أقسام ما له طعم ليلزم كونه ذا طعم بل
من أقسام البلغم من جهة الطعم وهو لا يستلزم أن يكون ذا طعم لجواز أن يحصل للبلغم باعتبار الطعم صفات
والثلاث أحدها ذا الطعم ليقسم ... الجنس إلى النوع الذي هو فيه وإلى غيره باعتبار ذلك الفصل
مع أن الغير كالمفضل كالحيوان إلى الحيوان منه ناطق ومنه غير ناطق كذلك جاز أن يقال البلغم منه ما له
طعم ومنه ما ليس له ذلك وأورد أيضا أنه لم يذكر الحلو مع أنه من أقسام البلغم الفاسد من جهة طعمه
لأنه من أقسام البلغم الغير الطبيعي لقوله ومن البلغم الحلو ما ليس بطبيعي والجواب عنه أن نقول إن الشيخ
لم يقل إن أقسام البلغم الغير الطبيعي من جهة طعمه أربعة بل قال إن أقسام البلغم الفاسد من جهة طعمه
أربعة والفاسد أخص من غير الطبيعي لأن الفاسد ما له شرور وغائلة وأما الحلو الذي بسبب مخالطة
الدم البلغم لا شرور ولا غائلة له فلا يكون فاسدا لأن الدم الطبيعي إذا خالط البلغم الذي هو أصلح
أصناف البلغم الغير الطبيعي كان باعتداله وتهيئته للنضج أولى من إفساده وأن كان الدم يكسر من غائلة
برده لا يبقى منه غائلة فلا يكون فاسدا وإن كان غير طبيعي ويمكن تقرير هذا الجواب بوجه آخر وهو أن هذا
الحلو مشارك للبلغم الطبيعي الذي هو الحلو على رأي الشيخ فلا يصح أن يعده من جملة أقسام الفاسد في
طعمه لأن الفاسد في طعمه هو ما كان مباينا لطعم الطبيعي وذلك هو المالح والحامض والعفص وأما ما كان
مشاركا للطبيعي في طعمه فلا يكون من أقسام البلغم الفاسد في طعمه وإن كان ليس بطبيعي وأجاب الفاضل

119

الشارح عنه بأن تلك الحلاوة ليست طعما للبلغم بل للدم المخالط له ثم قال وهذا الجواب جيد
إن صح أن البلغم الغير الطبيعي لا يكون حلوا إلا إذا خالطه الدم ولكن لا يصح لأن الأطباء المتقدمين وصاحب
الكامل أثبتوا بلغما حلوا غير طبيعي لا لمخالطة الدم فالأولى أن يجعل أقسام البلغم الغير الطبيعي بحسب الطعم
خمسة أو لا يجوز أن يسقط هذا القسم من أقسام الفاسد في طعمه وقد ذكرنا ما يظهر لك أن الشيخ أنه لا يصح أن
الحلو الغير الطبيعي لا يكون إلا لمخالطة الدم إذ مذهب الشيخ ولذا أذهب جالينوس أن الذي يكون
حلوا من ذاته هو الطبيعي فقد ظهر ما لك من جواب الإمام كونه غير طبيعي عند غير الشيخ وإنما كان يصح لو
كان غير طبيعي عنده وإلا أنه لو صح كان الجواب جيدا إلا أنه ذكره لو صح ما ذكره أنه لا يمكن أن يقال البلغم أراد
بالطعم في البلغم من ذاته من غير مخالطة ... إياه وإلا لما صح قوله الحامض إما أن يكون حموضته لنفسه
أو لورود السوداء عليه وكذلك لو كان المراد بالطعم الطعم الحاصل للبلغم من غير مخالطة فلا يدخل في ذلك
الطعم الحاصل بهذا التقسيم ثم إنه لا يجوز أن يسقط هذا القسم من أقسام الفاسد في طعمه بل يجب إسقاطه
منها لأن الحلو من ذاته فليس إلا طبيعيا عنده وإذا كان ذلك كذلك فلا يجوز أن يعده في أقسام غير الطبيعي وأما
الحلو لمخالطة الدم فلأنه غير فاسد فلا يجوز عده في أقسام الفاسد وقد ذكرنا ما يظهر لك ... يذهب إليه
السائل ويقول بما أضعف به الشارح العلامة جوابه وهو أن لنا حلوا من ذاته غير طبيعي لا يساوي التفه
الذي ذكره الشيخ في الحلو والحامض والعفص ونقول إذا عدمنا يكون بأن لا إنه وبأن لا لمخالط
إذ لا يلزم من كون قسم من أقسام البلغم حلوا منه من ذاته أن يكون قسم آخر منه حلوا منه لا من ذاته
بل لأمر مخالط وهنا كذلك ثم نقول كون المسيخ بدل الحلو وهو الصحيح وإن كان الحلو مقام المسيخ على ما في
بعض النسخ أيضا فالإشكال ... ويكون مورد المسيخ لأنه لا طعم له لكن يرد عليه إشكال آخر وهو أن البلغم
الحلو الغير الطبيعي إما أن يكون فاسدا أو لا فإن كان فاسدا كان الجواب عن الشك وهو أنه غير فاسد
فاسدا وإلا يكون تحققه في جملة الفاسد فاسدا ومن جهة قوامه أربعة مائي وزجاجي ومخاطي
وجصي والخام من وفي بعض النسخ في عداد منه وفي البعض من جملة المخاطي وفي البعض الزجاجي
واعترض الحكيم على قوله والخام من عداد المخاطي بأن الخام والمخاطي مفترقان بمعنيين متباينين
فيستحيل أن يكون أحدهما داخلا في الآخر فإنه لما ذكر أنه إن الخام ما لا يكون عن تخلف القوام عند الحس ومن
شرط

شرط المخاطي أن يكون مختلف القوام عند الحس ومنها ما هو يضاده وعلى هذا يستحيل أن يكون الخام
من عداد المخاطي والصحيح ما في بعض النسخ وهو أن الخام من عداد الزجاجي لأنه داخل للسائل ومطابق
على ما سبق من كلامه لأنه قال في الزجاجي وربما كان حامضا وربما كان مسيخا ويشبه أن يكون المسيخ منه
هو الخام وهو أن يدل على أن الخام قسم من الزجاجي لأنه قال الزجاجي بعض أقسامه حامض وبعض أقسامه
مسيخ وهو الخام فالخام إذا أحد أقسام الزجاجي وإذا أن والخام من جملة الزجاجي كان ذلك مطابقا
لكلامه السابق وصحيحا وقد يوافق السابق وبعض النسخ أرسلها السيد صاحب الذخيرة الخوارزمي
والقصي عن هذا الشك ... هذه العبارة وجعل العبارة الأولى التي هي من سهو ... ووجدنا في أكثر
النسخ كما في القانون والشفاء على التصحيح من الناسخ لكن لا يدل معنى أن الشيخ والخام من عداد المخاطي
إنه منه من حيث إنهما يختلفان القوام في الحقيقة لأنه منه من حيث إنه قسم منه لتعاليهما متنافيان فيستحيل
أن يعد أحدهما في الآخر وأما أن الصحيح أن الخام من عداد الزجاجي لأن الشيخ قسم الزجاجي إلى حامض
والمسيخ وهو الخام ... باطل لأن المسيخ ... في طعم الزجاجي لقوله وربما كان حامضا وربما كان
مسيخا لأنه قسم الزجاجي إلى قسمين وعلى تقدير أن يكون طعمه طعم المسيخ والغليظ من المسيخ من
الزجاجي هو الخام لقوله ويشبه أن يكون الغليظ من المسيخ منه هو الخام ودل على أنه غير محقق لجهة
... ماء العامي والشفا مع ... الناسخ ... الثاني في الصفراء
وأقسامها وأحكامها قال السيد رحمه الله وأما الصفراء فمنها أيضا أي كالبلغم والدم طبيعي وهو
الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم لوجود مادته في الغذاء أو ... ما سلم ومنها ما ليس بطبيعي
وهو الذي لا يكون كذلك الطبيعي منها هو رغوة الدم في هذا اللفظ تجوز ... في الشرح عبارات
الدم كذلك أما أنه مجاز فلأن الصفراء ليست برغوة الدم وإن كانت مخالطة أجزاؤها هوائية قال
ورغوة كل شيء هو أجزاؤه اللطيفة ... أجزاؤها هوائية ... رغوة الدم لأنها
بالحقيقة رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد وأيضا ... لكل انطباخ ... لما كان
نسبة الصفراء إلى بقية الأخلاط ... إلى بقية الأركان ... عليها ... الجوهر الشبيه
بالجوهر الناري يكون حقيقيا لا محالة والخفيف من شأنه الصعود ... فلهذا كانت الصفراء

19

كرغوة الدم لخفتها عليه ثم رغوة الدم على ما قاله القرشي لما عرفت وَهُوَ اي الطبيعي أَحْمَرُ اللَّوْنِ
نَاصِعُهُ اي ناصع اللون والمراد ان لونه احمر ناصع اي خالص الحمرة بحيث يضرب الى صفرة كشعر الزعفران
لا الى قتمة وانما كان لون الصفراء كذلك لوجهين لطافتها على الدم والجسم اذا لطف ورق نفذ فيه البصر اكثر
وقارب الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي والمخالط الجوهر الهوائي بالصفراء على ما ذكر فلذلك اشتعلت
عن حمرة الدم القانئة الى الحمرة الناصعة كما لو خلط بالدم قليل ماء ولهذا صار الشراب الاحمر اذا مزج
صار اصفر ودون هذه الاصالة ولذلك ظهر ما ذكر وقد يرى بعض الطرفين ان انتقال الصفراء من الحمرة القانئة
الى الناصعة لم يكن لمخالطة الجوهر الاشفاف بما كان في الاصالة فلم يكن بها كالجسم الشفاف وبعد لون بعيد
ولشروح الحمرة من حمل الشيخ وكذا صاحب الكامل لون الصفراء احمر ومن حمل الوجه الاول المسيحي لونها اصفر
ما ذكره الامام وهو ان لونها احمر لانه المحسوس عن الدم واصفر اذا امتزج عنه لم يلك بحقيقة انا في البول
حملنا الصفرة الى الاستدلال على الحرارة من الحمرة وليس ذلك لما لا يدل الاصفر على الصفراء دون الاحمر
فكيف يجعل لون الصفراء هنا احمر فانه فاسد اما الاول فلانه ان اراد بالحمرة عند عدم التمييز انها
ملتبسة من الدم فذلك لا يصح ان الصفراء احمر اللون وان اراد بها انها حينئذ لا تتميز بنفسها كان يجب ان
يبقى بعد التمييز كذلك واما الثاني فهو زيادة دلالة البول الاصفر على الحرارة من الاحمر فلانه ممنوع
لان الفارق بين انه اميل الى الصفرة من الزعفراني لان الاول اشبه صبغ الزعفران والثاني شعره
اضعف في الدلالة على الحرارة من الزعفراني ولما ما ذكره الخوجي وهو ان الصفراء احمر اللون بحسب
المزاج كالدم الا ان حمرة الصفراء الطبيعية تضرب الى صفرة وحمرة الدم الى قتمة وذلك لان الصفراء
لخفتها ولطافتها وخفتها وبعد خلوها تخالطها اجزاء هوائية وكيف لا تخالطها وهي رغوة الدم
مع جميع السائلات شاهد رغوتها انها تخالطها الاجزاء الهوائية وذلك يوجب ابيضاضا وتشفيفا
كما في زبد الماء وبياض البيض وشق الزجاج المدقوق واختلاط الساطع مع الحمرة يوجب صفرة فلذلك
تضرب لون الصفراء الطبيعية الى صفرة فانه لو كان احمر فقد يصح قول الشيخ ان لونها احمر لان لونها
المستفاد من المزاج هو الحمرة والمراد بقوله الى صفرة انه اصفر ما ذكرناه وكيف يمكن ان ان
الصفراء اصفر مع انه شاهد الرغوة التي هي غزيرة من الدم في السخن الصحيح المعتدل المزاج عند
احراج

افراج الدم وتعرض بين يدي الحس على لون الحمرة ولهذا اذا خرجت عن البول وغلظت سوهم الحمرة انها
بعض الدم وسمي بذلك حمرا فانه ايضا فاسد لان الصفراء المستحقة رغوة الدم حتى يكون كرغوات الاشياء وهي
كونها اجزاء انما خالطها اجزاء هوائية كما في زبد الماء والشراب وكونها سمحا لان يقال ان لونها كان احمر بحسب
المزاج لكن خالطتها الاجزاء الهوائية مال لونها الى الصفرة بل هي رغوة الخلط المنطبخ في الكبد واما قال انها
رغوة الدم بالمجاز لخفتها عليه كما سبق والتحقيق ان هذه الاجزاء الهوائية اما ان يكون داخلة في قوام
الصفراء ام لا وعلى الاول لا يكون لها لون سوى ذلك الاجزاء حتى يقال ان لونها كان كذا وصار بالمخالطة كذا
وعلى الثاني يكون لونها احمر وعلى التقديرين فلا حمرة واما لم يكن على الاول لها لون اذ ليس لها لون حينئذ
الا ما هو قوامها وهي بتلك الاجزاء الهوائية واما ان لها لونا بحسب المزاج وهو الحمرة كالدم وبحسب مخالطة
الاجزاء الهوائية لها لون وهو الصفرة وهو اللون الطبيعي فهو وهم لانه لما لم يكن لها لون فكيف يكون لها لون
ولئن سلم ان لها كونا ولونا بحسب المزاج وهو الحمرة فلا يكون اللون الطبيعي للصفراء الصفرة بل الحمرة اذ لا
اللون الطبيعي هو اللون بحسب المزاج وان كان غيره بعد تسليم نفس الفرق فالتقييد حمرة لان الشيخ يقول
هو احمر بحسب الطبع والمسيحي يقول اصفر بحسب الطبع نعم لو قال الشيخ هو احمر بحسب المزاج لكان الجمع
ولما ما ذكره المسيحي وهو قريب ما ذكره الخونجي بل هو هو حقيقة وعرضا اجمال وتفصيل وهو ان
الدم والصفراء يشتركان في الحمرة لكن لما كان الدم مخلطا بجوهر صار لونه قانئا ولهذا نقصت حمرة الدم
عن حمرة الكبد لان الكبد لما كان اكثف من الدم كان لونها والصفراء لما كانت الطف من الدم واشد
تخلخلا خالطها الاجزاء الهوائية فاحالتها صفرة فانه ايضا فاسد لما علم انا لا نجد الحمرة الى ان الشيخ
لم يقل ان الصفراء احمر اللون مطلقا بل قال احمر اللون ناصعه والمعنى ان لونها احمر ناصع لكن الاحمر الناصع هو بعينه
الاصفر الزعفراني الشبيه بشعر الزعفران فاذا لا منافاة بين كون لون الطبيعي من الصفراء احمر ناصعا وبين
كونه اصفر زعفرانيا خَفِيفَةٌ ولذلك تعلو الجميع حَادَّةٌ اي حارة يابسة بالطبع لوجود افراط طبعها والمراد
لا لذعها في الالات الحارة اليابسة وفي الاسنان الحارة اليابسة وعن الاغذية الحارة اليابسة والدلالة
واذا علمت كانت حارة يابسة وان شفاؤها بالبرودة والرطوبة مع ان الشفاء انما يكون بالضد وان
لا تشتبه بالجوهر اعضائنا حدة ولذعا في المعدة والالم اذا خرجت بالاسهال اعقبها ذلك في الامعاء وان لست

كانت اسخن من الدم فقد ظهر بما ذكرنا الفرق بين الصفراء والدم في اللون لان حمرتها ناصعة وحمرة
الدم قانئة وفي القوام لانها الطف والدم اكثف وفي الطبع لانها حارة يابسة والدم حار رطب
وفيها وجوه اخر منها ان الكيفية الفاعلة في الدم اضعف من المنفعل كما سيبين ذلك في الصفراء
فان المنفعلة فيه اضعف من الفاعلة لان من تغلب عليه الصفراء يعرض له من شدة الحرارة اكثر من
زيادة الجفاف ومنها فرط السوسة بل في لطف القوام ومنها ان الدم اذا خرج عن العروق الى
خارج البدن او الى تجويف بعض الاعضاء كالمعدة والمثانة جمد بخلاف الصفراء لان الدم اجتمع فيه
القابل والفاعل لكن اما الفاعل فهو البرد فانما يخلل حرمه ويهيئه لنفوذ الاجزاء الهوائية
فيه واما القابل فهو الرطوبة ولوجود الفاعل والقابل جمد بخلاف الصفراء فانها وان كانت حادة لكن
سوستها منعها عن سرعة الجمود لكن هذا الفرق لا يطرد في جميع دماء الحيوانات فان دم الارنب ودم
الابل لا يجمدان على ما شهد به المعلم الاول وهذه الشيخ عنه في حيوان الشفاء ونقلنا عنه على ما سبق
ومنها انها مرة الطعم بخلاف الدم فانه حلو الطعم وقد ذهب بعض الاطباء الى ان الصفراء الطبيعية
حلوة كالعسل مثل القرشي وكنا قد رأينا شخصا كان نفسها كلها صفراء محضة وكان طعمها حلوا ثم
مات وكان لنا صديق انشد له الجوع المتحدر من المرارة الى الامعاء وكانت الصفراء تندفع الى
معدته ويخرج قيئا وتصاعد اصفر وكان مع ذلك يشكو من افراط حلاوة فيه ما يجعلنا نذكر الى
تصديق هذا الطبيب وفيه نظر لان الاحتراق الذي لها بالنسبة الى الدم لافراط طبخها وغلبة
الاجزاء النارية عليه لا يوجب من الطعم الحلاوة على ما سيأتي بيانه في موضعه ان شاء الله تعالى
وَكُلَّمَا كَانَ اي الطبيعي من الصفراء أَسْخَنَ فَهُوَ أَشَدُّ حُمْرَةً فان قيل اذا كان الموجب لاستحالة
لون الصفراء من حمرة الدم الى الحمرة الناصعة هو فرط لطافتها الحاصلة لقوة حرارة مزاجها وجب
ان يكون تلك الحرارة كلما ازدادت قوة ازدادت اللطافة فازداد الاستحالة الى الصفرة وعلى هذا
تكون اشد صفرة لا حمرة قلنا لا نسلم ان تلك الحرارة كلما ازدادت قوة ازدادت الصفراء لطافة
لانها لو بلغت الغاية في اللطافة عند الطبخ ما اشتداد حرارتها بعد ذلك لا يوجب لها زيادة
اللطافة بل يوجب تحلل لطيفها الموجب لاصفرار لونها وبقية كثيفها الموجب لاحمرار لونها
دما

وما ذكرنا يظهر فساد ما ذهب اليه الجيلي وهو انه لما كان الاسخن اشد حمرة لانه يكون اقل لطافة و
اكثر اختلاطا بالدم حتى يحترق بالحرارة اشد لانه حينئذ يتضاد بالعضو اشد واما الذي لا يكون
اشد حمرة فلا يكون اسخن لانه اكثر لطافة واقل اختلاطا بالدم فلا يلتصق بالعضو للطافته بل يكون
غواصا نافذا في المسالك الضيقة فلا يمكث زمانا يحترق معه بالسخونة والذي يؤكد ما ذكرنا قول جالينوس
والصفراء الطبيعية حارة يابسة لطيفة لونها احمر ناصع فما هو منها احمر اشد حمرة واقل لطافة يحدث
الحرارة ويدفعه ويوصله الى الامعاء وما هو منها اصفر دحرم ناصعه واكثر لطافة يتعلق به الطبيعة
مع الدم في العروق الى جميع البدن لترقق به الدم ويلطف حتى صار غواصا نفاذا في المسالك الضيقة
ثبت ان القرب والذكور هو اوفق لكلام جالينوس لان قوله موافقا لكلام جالينوس ولكلام الشيخ
ايضا في موضع آخر لا يعده اذا كان مخالفا لكلامه هنا لان الكلام في الطبيعي من الصفراء لا المختلط
بالدم فليس لما خلط بالدم ولا لما يتصل بالعضو ولا لعدمها مدخل في كون الاسخن من الطبيعي من
الصفراء اشد حمرة واما مدخلها في كون الاسخن من المخلط بالدم اشد حمرة فان احدا لا يسلم الاخر وكذا
فساد ما ذهب اليه السابق وهو ان المعنى بكلام الشيخ هو انه كلما كان اسخن هو اشد حمرة ناصعة
لا مطلق الحمرة لان كلامه في الصفراء فكلما كان اسخن مزاجا كان اشد حمرة ناصعة لان مائيته تقل بسبب
شدة الحرارة في الطبع فتشتد حمرته المختصة به وهو الناصعة لان المراد من الحمرة ليست التي لها
نضوع بل التي لها قتمة او مطلق الحمرة لما ذكرنا من العلة وكذا ما ذهب اليه الامام وهو ان هذا الكلام
فيه اشكال وهو ان الاطباء اتفقوا على ان البول الاصفر ادل على الحرارة من البول الاحمر ومعلوم ان ذلك انما
هو في المائية الخالطة الصفراء فكيف يكون لون الصفراء الخالص هو الحمرة لان الصفراء الخالص
ليس الحمرة المطلقة ولا المائلة الى قتمة ليتعجب منه بل الحمرة الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران اذ لا يحكم
بالاسخن بجعله احمر مطلقا او ذا قتمة بل يجعله احمر ناصعا ضاربا الى صفرة زعفرانية ولذلك كان الاصفر
الزعفراني الدال على اخلاط الصفراء بمائية البول ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اخلاط الدم بمائية
البول لكون الصفراء اسخن من الدم لا لان الفرق بين اللونين انما يطلب بعد تحقق المشاركة بينهما لانه
بينهما وذلك لدلالة الاحمر على اختلاط الدم بمائية البول والاصفر على اختلاط الصفراء بها فلذلك كان الاصفر

ادل على الحرارة واما هاهنا فان الحمرة انما حصلت من اختلاط الصفراء بالدم وما يلزم من حدوث الحمرة
من اختلاط الصفراء بالدم حدوثها من اختلاط الصفراء بالدم فظهر الفرق لمتأمله من المعتبرين اصلا
... لا يتجه الشك المذكور على فاضل الجيلي بانه ايضا فاسد لان جرم الصفراء التي الكلام فيها هي
الناصعة وهي الصفراء بحسب المزاج واما التي لها بحسب الحالة فهي الجرم المطلقة او المشوبة بغيره
وهي بمعزل عن نظرنا هاهنا فاذا تولد اي الطبيعي منها في الكبد وفي بعض النسخ في البدن
والمراد هو الصحيح لما مر غير مرة ان الطبيعي من كل خلط هو الذي يتولد في الكبد مع الدم لوجود مادته
في الغذاء لا الذي يتولد في البدن انقسم قسمين ذهب قسم منه اي من الطبيعي وفي بعض النسخ
منها والصحيح هو الاول لان الثاني يوهم الاشارة وتصفى قسم منه وفي بعض النسخ منها
وكذا ما ذكرنا الى المرارة والذاهب منه وفي بعض النسخ منها وما لها ما حملت مع
الدم ينقسم لضرورة ومنفعة ليس المراد من الضروري ما يقابل ما لا بد منه ومن النافع ما يستدام
لكن المقصر عنه على ما ذكره القرشي لمناسبة لا ما ذكره الخونجي وهو ان المراد بالضروري ما يدخل
في قوام البدن والنافع ما لا يكون كذلك فانه لا يعم الضروريات التي ذكرها الشيخ لانه ان صدق
على الصفراء الذاهبة مع الدم لتغذية الاعضاء انه يدخل في قوام البدن لكنه لا يصدق على المنصب
الى المرارة لتخليص البدن من الفضل فان تخليص البدن من الفضل لا يدخل في قوام البدن بل المراد
ما ذكرناه على الوجه الذي شرحناه فاما الضرورة فلتخالط الدم وتغذية الاعضاء التي يستحق
ان يكون في مزاجها وفي بعض النسخ جزء منها وهما متقاربان والاول اشهر والثاني اظهر لاحتياج
الاول الى ما لا يحتاج اليه الثاني جزء صالح من الصفراء بحسب وفي بعض النسخ بحسب والكل وجه ما يستحقه
من القسمة مثل الرئة ... الفهم ان الى ... الاطباء في لزوم الدم لخلط الصفراء
لتغذية بعض الاعضاء لان ذلك البعض لو صح لكان هو الرئة وهو باطل لانها تغتذي من شريان
لطيف بل الصفراء لا تغذي شيئا من الاعضاء ما دام البدن على حالة الطبيعية وما كان ...
بدم ... لان ... ان يكون مع ذلك الدم قسط معلوم من الصفراء لا تغتذي شيئا من الاعضاء الى اجزاء
... وهو عن النزاع ... الامام ... لا تغتذي بالدم الصفراوي ... احتياج

الدم

الدم الى الصفراء لتنفيذه اياه ولو اوجب اغتذاء الرئة من الصفراء فاحتاجه الى السوداء
للتمتين يوجب اغتذاءها من السوداء ايضا وهو باطل لاطباقهم على انها تغتذي بالدم السوداوي
بل انما تغتذي منه العظام وحدها ضعيف لانهم ما جعلوا ذلك علة لحاجة الرئة الى الصفراء في اغتذائها
بل ... ان الصفراء تخلط بالدم لامرين لتغذيته الرئة والتنفيذ من غير ان يكون احدهما وسيلة
الى الاخر لان ما ينفذ مع الدم في تغذية الاعضاء ... ما تغتذي به تلك الاعضاء ويدفعها وانفعه
تلك الاعضاء وما يفيد معه ... لا يمتنع عن ... ويدفعها وانفعها لا تغتذي بها وذلك لاختلاف
القوى الجاذبة والدافعة في الاعضاء فان كل عضو يجذب ما يلائمه ويدفع الباقي واما المنفعة فلان
تلطف الدم من رقتها اياه وحدتها وتنفذه في المسالك الضيقة فيسهل ذلك عليه من رقته فان قيل انكم
جعلتم من منافع مخالطة الصفراء للدم التوسع ومن منافع مخالطة السوداء له التغليظ وحينئذ تعادل
ما يكتسبه الدم من رقة القوام عن الصفراء بما يكتسبه من غلظ القوام عن السوداء ويعود الدم الى قوامه
الطبيعي فبطل الفائدتان قلنا ان الدم يحتاج الى السوداء للضرورة وهو تغذية بعض الاعضاء
فلولا السوداء لبقي رقيقا جدا بالنسبة الى تلك الاعضاء وكذلك يحتاج الى الصفراء في تغذية بعض
الاعضاء فلولا الصفراء لبقي غليظا جدا فحينئذ يكون كل منهما نافعا من حيث ان كلا منهما يعين
نافعه في الضرورة المذكورة ومتسعة في القوام وهي غاية الرقة او غاية الغلظ يدفعها الاخر
فمخالطة الصفراء بالدم سهل نافع في الضرورة المذكورة ومفسد وهي غاية رقة القوام التي لا يمكن
الدم معها من التغذية لولا السوداء تدفع هذه المفسدة وتعدلها وهي الضرورة المذكورة وكذلك
من الجانب الاخر والتصفي منه اي من الطبيعي الى المرارة متوجه ايضا نحو ضرورة ومنفعة
اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهو تخليصه من الفضل ووجه ذلك ان ما يتوجه الى المرارة هو
ما استغنى عنه الدم وفضل عما حاجته اليه ذلك بحسب حاجة جميع البدن بالطبيعة تقويتها على
الحاجة التي لبعض الاعضاء وحينئذ لو لم يتوجه الى المرارة لبقي مع الدم وافسده لانه زائد على
القدر الذي يجب ان يكون مع الدم فلا يكون فضلا لان الدم يتوزع على جميع اعضاء البدن فيشتمل جميع
الاعضاء على الفضل بخلاف الصفراء التي يتوجه الى المرارة لو لم يتوجه اليها اشتمل جميع البدن على

الفضل وما يتوجه اليها يخلص جميع البدن من الفضل فهذا اوجه تخليص المتوجه الى المرارة البدن كله
من الفضل لا ما ذكره بعض الشارحين من ان الصفراء لدغ المنفذ تحس بالحاجة حتى يدفع الفضل عن
البدن بذلك عن الفضل فانه باطل لان الاحساس يذكر في المنفذ وحيث ثم عل التوجه الى ضرورة
ومنفعة وجب ان يكون كل واحد منهما خارجا عن الاخر وقسم الضرورة ما في المرارة وتخليص البدن
عن الفضل والمنفعة هو الاحساس وحينئذ يجب ان يكون هذا الاحساس غير الضرورة بالنسبة الى
الكل عن التخليص عن الفضل وانما هذا المراد من تخليص البدن عن الفضل عن الاحساس بالحاجة الى
الدفع عن المنفذ ... ان ذلك لا يكون تخليصا لجميع البدن عن الفضل بل تخليص بعض الاجزاء وهو ادعيه
البراز ولان هذه الضرورة مذكورة في السوداء ايضا ما ذكرناه موجود فيها دون ما ذكره البعض
ولا ما ذكره المسيحي وهو ان ما استغنى عنه الدم لو بقي محتبسا في الكبد او غيرها من الاعضاء لادرث
ضررا لكيفيته وكميته لا ابن ما ذكره ... ضرره هو ما ذهب منه ناريه اخرى متوقعة منه عند انصبابه
الى المرارة ولذلك ... وهو تخليصه من الفضل فانه ايضا باطل لان هذا انما يفيد تخليص ذلك العضو الذي
احتبس فيه عن الفضل لا تخليص جميع البدن عنه الذي هو المطلوب واما بحسب عضو منه اي من
البدن وهو لتغذية المرارة وذكر الشارح العلامة ان هذا انما هو ما ذكره في كتاب الحيوان
من طبيعيات الشفاء وهو ان المرارة والمثانة ليس كل واحد منهما بانه يغتذي في
الفضل الذي يسيل اليه لان جرم كل واحد منهما عصبي والمرارة منهما بانها جوهر لطيف صفراوي
بعيد عن ... كلها والمثانة بانها جوهر رقيق بعيد عن ... كلها وقد سبق الكلية الى استخلاص
ما فيها من الجوهر الغذائي ولا واحد منهما بانه غذاء ... كل مع ذلك فاما لا تشرب معه من
الفضل ... تكفيه ليشبع للفضل بل لان كل واحد منهما عرق ... للغذاء فالمرارة
بانها الى عنقها عرق عن ضارب من ... الباب وعصبة هي شعبة عصب الكبد وتاخذه
وعروق ضوارب محسوس ظاهر من شعب شريان الكبد ولذلك تخالط المرارة من جهة العنق
الحالب ثم ... وهذا كله الفاظ الشيخ وهو كاف في بيان ان المرارة لا تغتذي من الصفراء وايضا
المرارة جوهر عصبي بارد والصفراء جوهر حار فلو اغتذت المرارة بالصفراء لكان ذلك لا غذاء انما

ثم بان بدل المرارة ناحية الصفراء وجعلها بارده ملائمة لمزاجها ثم تغتذي بها لان الغذاء يجب ان
يكون شبيها بالمغتذي ولو صح ذلك لامكن ان يقال في الرئة انها تحيل ناحية البلغم وتجعله حارا ملائما
لمزاجها ثم تغتذي به ... ولو امكن هذا لما احتيج الى مخالطة الصفراء للدم في تغذية الرئة وكلام الشيخ يحصل ذلك
احد ذكر الضروريات في مخالطة الصفراء للدم وظهر ان من الاول ليس بانها ايضا وقد ... لما احتيج اليها لان
قوله في الشفاء المرارة لا تغتذي بما ياتيها من الصفراء انما تغتذي من قسط اخر من الدم يخالطه الصفراء ويغذيه
المرارة بالجوهر لم ... لك القسط من الدم بانها من العروق التي ذكرها اي من العروق المتصلة بعنقها
وقوله هاهنا واما بحسب عضو منه وهو لتغذية المرارة اي لاجل تغذيتها بالجوهر قسط من الدم وهو ما يأتيها
من عنقها ... وقوله وهو لتغذية المرارة تصريح بان المرارة تغتذي من الصفراء وحدها لانه يغتذي بها
من الصفراء انما من ان يكون وحدها او مع قسط من الدم واذا كان كذلك يحمل على الثاني مما هو البا...
واما ان المرارة لا تغتذي بالصفراء لما يقال ان تحيلها بارده ملائمة لمزاجها الى اخره فقد سبق الجواب عنه
في امزجة الاعضاء فلا نعيده واما المنفعة فمنفعتان احداهما غسلها المعا من الثفل والبلغم اللزج
اي الملتزق بسطوحها من ورود الفضل عليها والثانية لذعها المعا لذعها عضل المقعدة ليحس على
بناء المجهول بالحاجة وفي بعض النسخ على بناء المعروف والضمير المؤنث الذي فيه يعود الى المعا وعضل
المقعدة اي تحس كل واحد منهما بالحاجة فيحوج اي الاحساس بالحاجة وفي بعض النسخ بالتاء
المنقوطة ... من ... الذي فيه سواء كان للحاجة او لعضلها كالمعا والعضل الى الحلاء ...
الى النهوض للتبرز لما كان جذب الكبد الغذاء من المعاء ... دفعة جدا وجب ان يكون
للعروق الماساريقا ... ايصال الغذاء وكان الكبد فيها لكن جوهر الثفل
لا كان رديا غليظا كان بقاؤه في المعا مما يضر بها فوجب ان يحبس المعا من الرطوبات ما يكفيها
عن ضرره وافساده وذلك لما كانت تعوقها عن الاحساس بلا عضو ورداءة كيفيته وذلك ما يفصل
الطبيعة عن دفعه فوجب ان يصب اليها ما ينبهها على دفعه اذا دعت الى ذلك حاجة ان يغسلها
من الفضول التي تعوق القوة الدافعة وانما لم يكن ذلك اذا كان ما يصب اليها حالا لذاعا
شديد الحدة ليسرع الدفع ما هذا شانه الا الصفراء فوجب ان يكون لها انصباب الى المعا ...

وتارة عنها تحس بالحاجة لان خروج الثفل انما يكون بحسب ارادته تو يحتاج على الاحساس
بولمسه لذع الصفرا حتى لو بطل الاحساس بذلك لم يوجب الصفرا الى جهة اخرى كما في البرقان يحتبس
من العروق لاجتماع الرطوبات والتصاقها بالمعا وعدم ما يغسلها والاسهال شاربه ابدا **وللالكتا** اي
ولان النهوض للتبرز ودفع الفضل يتوقف على لذع الصفرا للامعا **وكما عرض قولنج بسبب**
سدة وقعت في المجرى المتخذ من المرارة الى المعا لكن يجب ان نعلم ان السدة ما يكون في المجرى الكائن
من المرارة والكبد وما يكون في المجرى الكائن من المرارة والمعا والقولنج منها الثاني لعدم
انصباغ البراز دفعة واما في الاول فعدم المدح واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاطبا اختلفوا
في ان النافذ مع الدم والمنصب الى المرارة انهما احد فنقل الجيلي عن جالينوس ان الصفرا الطبيعية
اذا تولدت في الكبد انقسمت بقسمين بعضها احد وبعضها الين مما هو اقل حدة واشد لطافة تبعثه
الطبيعة مع الدم في العروق الى جميع البدن للضرورة والمنفعة المذكورتين وما هو اشد حدة وانما
تجتذب به المرارة للضرورة والمنفعة بما ذكرنا وذهب اصحاب الجوامع في مختصر القول للطبيعة الى
ان النافذ الى المرارة يجب ان يكون احد لان الاني مانع انصبابها الى جهة المعا غسل ما فيها من
الفضلات اللزجة المنبقية عن فعل الكلاس وبعض هذه المعا غليظ ضعيف الحس وهو الذي
اكثر انصبابها اليه فالمنبثة والمنبهة عليه غليظان فيجب ان يكون المنبهة ما لا يكون نوبا على
غسل الفضول وتنبيه المعا واما النافذ مع الدم الى الاعضا فانه ليس الحاجة اليه الا التنفيذ
وما كان كذلك فلا حاجة الى الحدة بل الى اللطافة وذهب الحكيم الى انه يجب ان يكون النافذ مع
الدم احد والسيلان النافذ من نفوذه معه السقيفة في المسالك الضيقة وهو كلما كان احد كان
اعون على التنفيذ لانه يلذع المجاري المذكورة ويشبهها بالفتح ما فيها **والحق** عندي هو القول الوجهين
الاول ان لا يرى النافذ مع الدم التنفيذ والنفوذ عما ذهب بعضهم والمرارة اولى بالنفوذ
الثاني ان في الاعضا امورا اعين على التنفيذ مثل المائية النافذة مع الدم وجذب الاعضا للدم
خلاف النافذ الى المرارة فانه ليس هناك امر يعين على تنبيه المعا وسقيها عن غيره فلذلك كان الاولى
ان يكون احد الاسهال والعضو المنبثة والعضلة المحتاجة الى التنبيه لاجلها غليظان فلو لم يكن
اصر

احد لما اتى عنه التنقية وما التنبيه هذا وقيل ان ايهما احد واما انه ايهما اكثر فالظاهر ان النافذ
مع الدم يجب ان يكون اكثر من المنصب منه الغذاء على راي والسعيد في المسالك الضيقة على راي وهذه
المسالك كثيرة جدا في البدن فيجب ان يكون النافذ مع الدم على ذلك المذهب اكثر من النافذ الى
المرارة **ويجب** ان نعلم مع ما مر علمت ان صاحب الكتاب اراد على ان بعض الصفرا التي تتوجه الى المرارة ينصب
الى المعدة وبالسبيل فلذلك يدفعه فالى موضع القوى انه ينقى المعدة اذ ليس لها ما ينقيها مثل ما
للمعا وهو الذي يشتهيها من المرارة وصرح جالينوس ايضا بذلك وذلك الطبيعة لا ترسل الصفرا الى
المعدة اشفاقا عليها لانها لو ارسلت اليها شيئا من الصفرا لنقيتها من البلغم والرطوبات لحدث
الميت الطعام فيها ونتنها بفساد انهضامها **واما الصفرا الغير الطبيعية فمنها ما خروجه عن**
الطبيعة بسبب غريب يخالطها ومنها ما خروجه بسبب في نفسه بانه في جوهره غير طبيعي انما
قسم الصفرا من جهة السبب المخرج لها عن الطبيعة ولم يقسمها من جهة القوام او الطعم كما قسم البلغم
وذلك لان جميع اصناف الصفرا وصفه فله نظير في لوازمها اختلف في عدده وكذلك لا يختلف بالطعم لكنه
اختلف في ان جميع اصنافها مرة **اما اللون** فالتقسيم به لا يعرف الاصناف ولا لوازمها ولا اسبابها ادر لا يختلف
اللون دون القوام وكذا غيره من الصنف والسبب فاعتبره فانه دقيق **واما التقسيم** بالاسباب
معرفة فاد لك كله والالوان ايضا وكان التقسيم به اولى **والقسم الاول منه ما هو معروف مشهور**
وهو الذي يكون الغريب المخالط له بلغما كان هذا مشهور الكثرة وانما كان كثيرا لكثرة ملاقاته
التي هي البلغم في البدن ولانه للزوجة لا ينفصل منه ما يخالطه وخصوصا ما الطف كالصفرا **ويولد**
اي يولد المشهور **في الاكثر في الكبد** فان قيل ينبغي ان يكون تولده في المعدة الكثر لان وجود
البلغم فيها اكثر فلما كان البلغم لا يكون في المعدة ولكن الصفرا يندر تولدها في المعدة وما ينصب اليها
من المرارة قليل وفي قوتها فلا يلبث ان يخرج والسعة تجويفها يكون ما يحصل فيها من البلغم والصفرا
متميزين مكانيهما في الاكثر لا يمتزج فلا يلزم ذلك اختلاطهما ولا كذلك الكبد فان البلغم فيه كليا يتولد منها
كثيرا وان كان الموجود في المعدة من البلغم اكثر ومجاريها ضيقة جدا فيكون ما فيها من البلغم مختلطا
بحاله اختلاط تمازج ثاليا **ومنه** اي ومن القسم الاول **ما هو اقل شهرة وهو الذي يكون الغريب**

المخالط له سودا وانما كان هذا اقل شهرة لندرة وجوده لوجوه منها احدها ان السودا في
البدن اقل مقدارا من البلغم فيكون مصادفتها لما يخالطه من الصفرا اقل من مصادفة البلغم له وثانيها ان
السودا غير لزجة كالبلغم فلا يسهل التصاقها بما يخالطه لحلاف البلغم وثالثها ان السودا ارضية
غليظة طالبة للهبوط والصفرا نارية لطيفة طالبة للصعود فلهما تضاد بما يمازجهما ويمنع اختلاطهما
واما الحمر فالصفرا المخالطة بالبلغم والسودا ادون غيرها كالصفرا والدم والمائية فان الصفرا
الفاسدة التي تفسد الطبيعة ان كان فسادها بسبب في نفسها كان هذا فساد المخالط فقط
وان كان بسبب مخالط اخر فالكلام فيه كالكلام في الذي نتكلم فيه لانهما ان يكون ذلك المخالط صفرا
ولانه ايضا لا بها لثقلها وميلها الى الرسوب لا تخالط الصفرا الطبيعية لخفتها وميلها الى الصعود بعضها
او بندر اختلاطهما ولكونه في غاية التقدير لم يعتبره الشيخ لانه انما يعتبر الاقسام التي تحصل بحسب
الغالب **فان قيل** وجه النقل في السودا اكثر منه في الماء فوجب ان لا يختلط بها الصفرا ايضا قلنا
لزوجة السودا اعني ما لها من تعرض لها طيا تفاوت ثقلها او كثافتها يمنع لمس الصفرا عنها كما يمنع العجين
اتصال الدهن ولا يمنعه الماء لرقته فلذا هاهنا وقد اعتبره ابن ابي صادق وذكره في الغير الطبيعي
من الصفرا **ولا** ما انضا اماله فالقوتها بحال الدم الغليظ الى طبيعتها واذا كان الدم ليس بحيث يخرجها
عن اصالته لم ينسب ذلك الى الصفرا الغليظة فيه بل يقال انه دم صفراوي واما ان فساد الدم ان كان
لمجاورة خلط فان المفسد للصفرا بالحقيقة ذلك الخلط لا الدم وان كان بسبب في نفسه فان كان ذلك
فان عفن في نفسه فقد خرج من الحيا ان الدم لما عفن استحال طبيعة من صفرا وكيفية من
سودا وحينئذ يكون المفسد احدى المذكورين لا الدم ولم يعتبر الشيخ ذلك الا عفونته من غير استحالته
الى احدهما لكونه مشكوكا فيه لما علمنا من الحكما واعتبار المسيحي ولكن كان ذلك فان بردا وسخن
ورطوبة انما تكون لمجاورة البلغم وسخونته لمجاورة الصفرا وحينئذ يكون المفسد احدهما لا الدم واما
لم يعتبر الشيخ فانه اذ لا برودة وسخونة برودة وسخونة مفسدة للصفرا الداعيها الى برودة
البلغم وسخونة الصفرا من غير اختلاط واحدها به لكونه في غاية التقدير واعتباره الاقسام التي بحسب
الغالب وقد انضم الحاد فساد الصفرا بالمجاورة في البلغم والسودا اعتبارا للمسيحي والغالب **والمعروف**
المشهور

المشهور اي الذي هو اشهر من الاول **هو** قسمان لانه **اما المرة الصفرا واما المرة المحية**
وذلك **لان البلغم الذي يخالطه ربما كان رقيقا فحدثت منه الاولى وربما كان غليظا فحدثت منه**
الثانية ويوجد في اكثر النسخ بعد الثانية **اي الصفرا الشبيهة بمح البيض** ولا يوجد في اولها و
لا الى وجوده ولا سيما على حيثية المرة المحية بما هو كونها تشبه مح البيض لونا ولونا اما
تسمية المرة الصفرا بها وان كان هذا الاسم اعني المرة الصفرا عامة لجميع اصناف الصفرا فلا جرم الاول
انه لما اختص من بين الاصناف باسم لمشابهته لمعنى ذلك الاسم ولم يكن المرة الصفرا اسما لمعنى
اسم يطلق عليها ذلك الاسم خص هذا الصنف بالاسم العام **الثاني** ان هذا الصنف لما كان اكثر
لكثرة البلغم الرقيق والصفرا كان خروج ما يخرج منه من المعدة اكثر ما يظهر ان الصفرا هو هذا الصنف
فخص باسمها ولونها الصفرة فان لون الصفراء الطبيعية الحمرة ولون البلغم البياض فاختلط البياض بالحمرة
يوجب الصفرة الا انها مختلفان في القوام لما ذكره واذا عرفت ذلك فاعلم ان المرة الصفرا اقل اصنافها
حرارة وسوسة فان البلغم المخالط لها بارد جدا رطب كذلك فلذلك كانت هذه الصفرا قريبة من طبيعة
البلغم الا انها مختلفة في ذلك فكلما كانت حرارتها اضعف كانت اقل حرارة وسوسة واخفى لونا وكلما
كانت حرارتها اقوى كانت اشد حرارة ويبوسة واظهر لونا والمرة المحية وان شابهت المح لونا واما
لونا اخفى مختلفة في ذلك بحسب ما خالطها من الصفرا فانها كلما كانت اكثر كان لونها اظهر الصفرة
وطعمها طعم المرارة ومزاجها احر ومتى كانت بالعكس كان امرها بالعكس وحرارتها اقل من حرارة المرة الصفرا
فان المخالط لها البلغم الذي هو اقل اصناف البلغم وبعض المرة المحية لطاهر الغضاضة
من ان سخونتها تباطئها فانها لغلظها ولزوجتها تثبت عليه ولا تعين على النفوذ فيه واما المرة الصفرا فالامر
فيها بعكس ما قلنا وذلك للطافتها وسرعة نفوذها فالس وقد يتولد المح من فعل
الحرارة الغريبة في الصفرا الطبيعية عندما يحلل لطيفها ويغلظ ما بقي منها ويصير شبيهها بمح
البيض وهذا الصنف يخالف الصنف الاول في اللون فان هذا اشد نصوعا وفي المزاج فانه اقوى
حرارة ويبسا ويوافقه في القوام فقط وانما لم يذكره الشيخ لقلة وجوده واعتبار الكثير الوجود وقد
اشار اليه ابو سهل المسيحي في كتاب المائة حيث تكلم في الاخلاط **واما الذي هو اقل شهرة فهو الذي**

نسمى صفراء محترقة و في بعض النسخ المرة الصفراء المحترقة والاول هو الصحيح اذ مرة الصفراء
المحترقة غير مستعمل بل المشهور مرة الصفرا او الصفرا المحترقة وحدوثها على وجهين وفي
بعض النسخ واما الذي يقرا انها تسمى بحدوثها على وجهين وانما انحصر في الوجهين لان السوداء التي
تخالطها اما ان يكون متولدة من نفس الصفرا او واردة عليها من خارج والمراد هو ما يحترق الصفرا
يصير رمادا ويكون ذلك سوداء حادثة من احتراق الصفرا ثم هذا الرماد ان خالط شيئا اخر من
الصفرا الطبيعية مخالطة لا يتميز الاجزاء الرمادية عن اجزاء الصفرا اللطيفة يسمى ذلك الصفراء
المحترقة وبهذا عرفنا الفرق بين السوداء الحادثة من احتراق الصفرا وبين الصفراء المحترقة لان
هذه الصفراء المركبة من الاجزاء الرمادية الحادثة من احتراق الصفرا ومن الاجزاء اللطيفة الصفراوية
غير متميزة احدهما عن الاخرى والاولى هي الاجزاء الرمادية الحادثة من احتراق الصفرا وحدها
متميزة عن اللطيف والى هذا القسم اشار بقوله احدهما ان يحترق الصفرا في نفسها ويحدث
فيها رمادية فلا تتميز لطيفها من رماديتها بل يحتبس الرمادية فيها وهذا اشر اى
اردأ من القسم الثاني لكونه حادثا من الاحتراق وكذلك الثاني لان السوداء الواردة الا انه لا بد ان
يكون احترقا قبله وان كان احترقا فلا بد ان يكون صفراويا والا كان القسم الاول وكيف ما كان
فهو اردأ من الثاني لان الاحتراق فيه اردأ من غيره لاحتراقه واحتراق الصفرا اشد من احتراق
غيرها لانها اقبل للاحتراق لسخونتها ولطافتها ولهذا ان السوداء الحادثة من احتراق الصفرا
اردأ اقسام السوداء ولان هذه السوداء اذا انشاها كانت الصفرا الفاسدة لمجاورة
هذه اردأ من الفاسدة لمجاورة غيرها من اقسام السوداء واعلم ان هذا القسم كما هو
اردأ من الثاني كذلك هو اقل منه لكونه نادر الوجود في غالب الاحوال اذا احترقت الصفرا
لم يحترق اجزاؤها دون جزء لقبولها ذلك للطافتها بل متى حصل فيها عمها جميعا ومتى
عمها خرجت عن كونها صفرا وصارت سوداء بطل احتراق بعض الصفرا دون بعض بادر كلامه
مخالطة السوداء للصفرا كانت الصفرا المحترقة اقل من الصفرا التي يرد عليها السوداء وهذا
القسم نسمي صفراء محترقة وهذا يوجد في النسخة التي صدر الكلام فيها واما الذي هو

لعل

اقل شيوعا وحدوثه على وجهين واعلم ان الصفرا المحترقة انما تطلق على التي تكون السوداء المخالطة
لها حادثة من احتراق الصفرا واما الصنف الاخر الذي يرد عليه السوداء من خارج ولم تكن
السوداء حادثة من احتراق الصفرا فانما اطلقت عليه الصفرا المحترقة تجوزا لقربه من المحترق وبرداءته
ارداءته اذ السوداء اخس من الصفرا ويشابهه بل اذا خالطت الصفرا ازداد خبث الصفرا وحدتها
وهما من اوصاف المحترق فلذلك اطلق عليه وتوكيدا لمعنى لا يجوز عد القسم الاول من الفاسد
بل هو داخل في الواجب عده من الفاسد في نفسه لانه بسبب احتراق الصفرا في نفسها لا بسبب
مخالط غريب بالكلية ولما احترقت تميز المحترق من غيره فجرى المحترق مجرى الوارد من خارج على
غير المحترق وان خلطا اخل لما تميز المحترق عن غيره وهذا مثل ما ذكر الشيخ في فساد الدم
بالمخالطة من ان المخالط اما ان يكون واردا عليه من خارج فافسده واما ان يكون متولدا فيه بنفسه
فافسده وهو ظاهر والثاني ان يكون السوداء وردت عليها اى على الصفرا من خارج فخالطها
وتعفنت اسلم اى من القسم الاول والثاني ايضا وقد علمت لميتها ولون هذا الصنف من الصفراء
اى الثاني الذي خالطته السوداء الصفراء احمر لكنه غير ناصع ولا مشرق بل مائل الى
الكدورة وذلك لان السوداء تميل الى السواد والحمرة الناصعة اذا خالطها سواد ما تميل الى
الى لون الدم ويزال اشراقها لكدورة السوداء بل اشبه بالدم في اللون وفي القوام تقريبا
لان الدم كالمتوسط بين الصفرا والسوداء في اللون لان لون الصفرا احمر ناصع ولون السوداء
اسود اكدر ولون الدم احمر قاني وهو كالمتوسط بين اللونين وكذلك في القوام لغلظ قوام السوداء
ورقة قوام الصفرا وتوسط قوام الدم ولكون الدم كالمتوسط بين الصفرا والسوداء في اللون و
القوام حدث عن اختلاطهما بتوسطهما شبيه الدم لونا وقواما تقريبا لانه ارق من الدم ولكنه
مال به الى الانه رقيق اى بالنسبة الى الدم وذلك لان السوداء وان كان اغلظ من الدم لكنها
في هذا الصنف من الصفرا قليلة اذ لو كانت كثيرة لعد من اصناف السوداء او لان تلك السوداء
المتولدة غليظة اما ان كانت اى السوداء الواردة على الصفرا من خارج محترقة فظاهر وان كانت
المحترقة رمادية لعلها في هذا الصنف واما ان كانت غير محترقة فان حرارة الصفرا تلطفها

لطها

وقد تغيّر اى هذا الصنف عن لونه الذي هو احمر غير ناصع ولا مشرق لاسباب لان
السوداء المخالطة له ان كان حارا او كثيرا يجعل لونه اسود وان كان يسيرا جعل لونه اكدر وقس
عليها اذا كان المخالط غير ما ذكرنا من اصناف السوداء واما الخارج عن الطبيعة من جوهره ما الشيخ
يستحيل ان يعرض ذلك للصفرا بسبب البرد لانها لقوة حرارتها لا يقوى البرد على تكثيفها واخماد
حرارتها ما دام الانسان حيا لقوة يزيل عنها الاوصاف الطبيعية من الحدة والحمرة والحمرة
الناصعة وحينئذ لا تتكون الرطوبة والسوداء لا مدخل لهما في ذلك لانهما منفصلتان لا فاعلتان فيتعين ان يكون
بسبب الحرارة فقط وحينئذ اما ان يكون هذه الحرارة غريبة او الحرارة الغريزية لا تجاوز فعلها الامر الطبيعي
فتعين ان يكون حرارة غريبة والمادة القابلة لذلك اما ان يكون صفراوية او دموية او البلغم والسوداء
اذا الحقت بها الحرارة الغريبة استحالت الى الرمادية ولم تولد منها صفرا لكثافتها ولطافة الصفرا
واما الدم فانه اذا احترق غير لطيفه صفراوية وكثيفه سوداوية واما اذا كانت مادة ذلك
صفرا فالحرارة الفاعلة اما ان لا يبلغ فعلها الى حد الاحراق بل الى تغليظ القوام وازالة الاشراق
واماله اللون الى قليل سواد عن الحمرة الناصعة حتى يصل الى الحمرة القانية وتسمى هذه احرقة
حمرا ولم يذكره الشيخ هنا لعله ذكره في الكتاب الثالث وانما كان هذا القليل لان الصفرا
للطافتها وقوة حرارتها للاحتراق فلا يحصل فيها الحرارة الغريبة تفعل لما كثر لم تقتصر على احداث
هذا الصنف منها بل يفعلها حرافية واما ان يبلغ فعل الحرارة الغريبة الى حد الاحراق فتلك المادة
الصفراوية اما ان يكون بلغم غليظ او لا يكون كذلك والثاني اما ان يبلغ الحرارة الى احراق جميع الاجزاء
مجتمعة او لا فهذا الصنف من الصفرا لا يكون سوداء صفراوية وما يبلغ الى ذلك بل احترق بعض الاجزاء
وخلط بالباقي وهو صنف من التي سميناها صفرا محترقة وهي خارج عن الطبيعة بسبب
غريب مخالط ان الغريب حدوثه عن سبب في الصفرا نفسها والاول اى التي تكون المادة فيه مخالطة
لبلغم غليظ وهو المحي فاما ان يكون حدوثه عن المحي بواسطة احتراقه اولا الى الكراثي وهو الزنجاري
او لا يكون كذلك وهو الكراثي الى هنا كلامه وفيه انظار الا انا لا نسلم ان البرد لا يقوى على
تكثيفها سلمنا لكن لا نسلم ان الرطوبة والسوداء لا مدخل لهما لجواز ان يغمرها الرطوبة بحيث

٢

لا يبقى حرارتها ويجمدها السوداء بحيث لا يبقى سيلانها سلمنا لكن لا نسلم انحصار المادة القابلة
لذلك فيما ذكر لجواز ان يكون المادة امشاجا منه او اربعة او ما يتوسطها احدها سلمنا لكن لا نسلم ان
الحرارة الغريزية لا تجاوز فعلها الامر الطبيعي لجواز ان يجاوز حرارة الصفرا وسعيرها ونشاطها سلمناه
لكن لا نسلم انه لا يمكنه التاثير الا بقسر على احداث هذا الصنف منها بل يجعلها حرافية اذ الامر بالعكس
لان الحرارة الموجبة للاحراق لها حد معين اذا قصرت عنه لا توجب الاحتراق والموجب لمزيد الحرارة
حراريات غير متناهية ذو حد معين يتزايد غير متناهية الكثرة وما يزيد جدا لاسيما معين سلمناه لكن
لا نسلم انما احترق بعض اجزائها واختلط بالباقي كان صنفا من التي سميناها صفرا محترقة فان المسماة بها
هو الخلط الذي يحترق منه الصفرا ويختلط بالباقي بحيث لا يتميز الاجزاء وما يحترق فيه الصفرا لا يجب
ان يكون نصف الحرارة ان يكون خلطا اخر ولجواز ان لا يكون اختلاطه يحسب ما يوجب عدم التمييز وفيه ايضا
مواضع وكلها الى التامل فيها فلعله يطلع عليها ان شاء الله تعالى والى ما ذكرنا اشار بقوله فمنه ما تولده
اكثر ما تولده في الكبد ومنه ما تولده اكثر ما تولده في المعدة والذي تولده اكثر
ما تولده في الكبد هو صنف واحد وهو اللطيف من الدم اذا احترق الذي كثيفه يكون
اكثره سوداء ولطيفه مرة صفرا انما كان تولد هذا في الكبد اكثر لقوة حرارتها وتفرق الدم فيها الى
اجزاء صغار لضيق مسالك الكبد فيستولى عليه الحرارة واما القلب فانه وان كان اقوى حرارة منها
الا ان الدم فيه لكونه مصبوبا في تجويف كبير لا يستولي عليه الحرارة الا اذا افرطت جدا وذلك
مقدور معه الحياة والذي تولده اكثر ما تولده منه انما هو في المعدة وهو على قسمين كراثي وزنجاري
فان قيل ينبغي ان يكون تولدهما من الكبد اكثر منه في المعدة لذلك لان تولد مادتها وهي المحي في
الكبد اكثر والحرارة فيها اقوى قلنا ان المحي وان كان تولده في الكبد اكثر الا ان وجوده في المعدة
اكثر وذلك ان الكبد لضيق مجاريها اذا تولد فيها لا يلبث ان يندفع عنها واما اذا تولد في المعدة
او توجه اليها من الكبد اوغيرها فانه كثيرا ما يلبث فيها ويدوم لسعة تجويفها ولطول المدة فيها اذا احترق
بعضه واسود وخالط الباقي وهذا صنف حدث منها الخضرة لانها لون مركب من السواد والصفرة وهذا
النوع من الصفرا اغلظ القوام على انه ان معظم ما تشره في السخونة ظاهر العضو دون باطنه يغير

ان الحبيبة الذي من بيض الحي بسبب ما حصل له من الاحتراق والله الاشاره بقوله وشيهم وقد علله
مراد الشيخ من هذا الكلام وانه انما نبه به على ما تورد من غير نقل من غيره بل من تلقاء نفسه او يجعلن
او شبهه دليل ان لكون الكراثي متولدا من احتراق الحي فانه اذا احترق واحدث فيه الاحتراق
فيه سوادا او فالكه صفرة تتولد فيما بين ذلك الحمرة هذا ما ذكره الشيخ وقد يتولد هذا الصنف في
المعدة على وجه اخر وهو سبيل المخالطة وذلك عند ما يخالط السوداء المنصبة الى فم المعدة لسببية
الصفراء المحية الحادثة في قعرها فيتولد فيما بين ذلك الكراثي وهذا الصنف اقل حرارة من الاول لخلوه عن
الاحتراق وقال صاحب الكامل وقد يتولد هذا الصنف بوجه اخر وهو انصباغ الصفراء المحية الحاصلة
في قعر المعدة باسمال البقول وهذا الصنف اقل رداءة من الباقي واما الزنجاري فشبيه ان يكون متولدا
من الكراثي اذا اشتد احتراقه حتى يبست رطوباته واخذ يضرب الى البياض لتجففه
فان الحرارة تحدث اولا في الجسم الرطب سوادا ثم تسلخ عنه السواد اذا جعلت اي جففت الحرارة
تفني رطوبته اي رطوبة ذلك الجسم الرطب واذا افرطت في ذلك بيضته فانظر هذا في الحطب
يتفحم اولا ثم يترمد وذلك ان الحرارة تفعل في الرطب سوادا وفي ضده بياضا والبرودة
تفعل في الرطب بياضا وفي ضده سوادا اقول هذا المقام من مزال الاقدام وتحقيقه مبني على
ان سبق ... افعال الحرارة والبرودة وخواصهما وما نحن بصدده تولد البياض والسواد وساير
الالوان بالجملة اما افعال الحرارة فهي التحليل والاذابة والتحليل ... اصعاد ... الخفة وهي
تلازم النور ... والصعود والبرودة ضدها وهي تفعل ... والاجماد والتكثيف
والاخدار و... الثقل والنزول ... والظلمة ... من شانه ان يكون فيه نور
واما كيفية تولد البياض والسواد وساير الالوان فاعلم ان من الاجسام ما هو شفاف عديم
اللون مادام شفافا ومنها ما هو كثيف من شانه ان لا يوجد خاليا عن لون ما والكثافة ...
... فان الشفيف والكثافة ... الكثافة ... ان ... والهواء اشف
من الماء والماء اشف من الارض ... الاجسام ماله نور ... ماله نور والنور ...
... النور منها ... كالنيرين والكواكب ومنها عنصري كالنار ومنها مركب كاللآلي
والجواهر

والجواهر والذهب وبعض النباتات وبعض الحيوانات واجنحة بعضها وبعض اشكالها ... الصفر
والحمرة والنور ينفذ في الشفاف لا بمعنى انه ينتقل من محل الى محل بل بمعنى انه يحدث فيه بمحاذيه
نورا اضعف منه وينعكس عن سطوح الكثيفات وعن سطوح ما بين الشفاف والكثيف اي ...
في مخالف الشفيف ... انوار الشمس والنار والبصر في الهواء وينعكس عن الارض واما الماء فينعكس
النور عن سطحه وينفذ في جرمه ... الشفيف ... من الهواء والارض
... الزجاج والبلور ... الالوان كلها متولدة من هذه الكثافات اعني من الشفيف و
الكثافة والنور والظلمة والمتوسط في الشفيف كالجمد والزجاج ... اجزاء ...
الانوار من بعض سطوحها الى بعض اذا ... في مخالف الشفيف حدث البياض ... الثلج
والجمد المدقوق وفي حال الصبح ايضا فان البخارات والغبارات المرتفعة من الارض ... عليها
شعاع الشمس انعكس من بعضها الى بعض ... لم يبيض ما فوق تلك الطبقة لقلة ...
هناك ثم ان الشعاع ... عليه ثم اذا غلب الشعاع اصفر الافق ثم احمر ... ذلك الشفق ...
... الاجزاء الصغيرة ... والغبارية المرتفعة من الارض ... سطوح مختلفة
ينعكس عنها النور ... الاجزاء المشفة مع ان النور ... بعض البياض واذا غلب النور ... حدثت صفرة
ثم حمرة واما السواد ... من الكثيف ... وعدم النور ... الزجاج والعفص ...
في الزجاج ... وفي العفص ... اذا ... اجزاء الزجاج في خلل
اجزاء العفص ... ما في خلله من الهواء المشف و
ظهر الكثيف ... ولو كان ... العفص ... حدث ايضا السواد
والتراب كثيف ... اجزاء الهواء الشفاف ... الماء ... صار الى
السواد اقرب ... الى ... اقرب من الهواء ... والزرع بعكس ذلك
... اخضر ... اذا جفت ... المائية ... ابيضت والحطب
اذا ... النار ... الاجزاء المائية والهوائية ... الارضية
المشفة ... النار ... الهواء ...

199

... وارصاد ... والمسيحي ... ان الحرارة من شانها ... من المضادات ... والارض اسود
اللون ... في الجسم الرطب ... الاجزاء الرطبة عن الاجزاء الارضية ... هذه الاجزاء ...
على لونها ... السواد واذا عملت في اليابس ... الاجزاء ... الهواء ... والبرودة
اذا عملت في الجسم الرطب ... المختلفة ... واذا عملت في اليابس سودت ... البيوسة
... تلك الاجزاء ... مسودة ... لا ... والبرودة اذا عملت في الجسم الرطب
... الاجزاء ... الارض ... العناصر ... اسود ...
بل ... على ... كما ذكره الشيخ في ... الحطب ... فانه ... ابيض
ابيض ... سطوح اجزائه التي ... النور من البعض الى البعض ...
التي ... ضعيفة ... الكلام ... الحق ... البيان على ان
لون الارض اسود وهو ... لون ... سبب السواد هو الكثافة وعدم النور ... فانما يوجد
لو جد السواد ... الارض ... واذا ... في اليابس ... لان اليبوسة
... تلك الاجزاء ... الكلام ... البرودة ... ما ذهب اليه ... وهو
ان الحرارة عند ما ... على اجسام رطبة تحدث ... الدخان ... الى السواد فانه ايضا
... الحرارة انما ... الرطب ... الاجزاء المشفة ... الرطبة ... الكثيفة
... النور ... الكلية ... الطبيعية ... صيرورة
لون الدخان اسود ثم ... فيه ... المسيحي ... الدخان ... الجسم ...
فيه ... السواد ... الجسم الرطب عند ما اسود
بفعل الحرارة لم تفن رطوبته بالكلية ... الدخانية فيه ويسوده فانه
ايضا ... الحطب انما ... الدخان فيه وهو ... ولكن ...
الرطب ... الاجزاء الهوائية في الجسم الرطب لان البياض انما يحدث ... سطوح الاجزاء بسبب
البرد وانعكاس النور من البعض الى البعض لا لاحتباس الاجزاء الهوائية في الجسم الرطب فانه ...
... باحتباس الهواء في الجسم الرطب ... من الثلج ... الهواء ...

ومصادمة ... البياض ... الالوان من البياض والسواد ... متدرج في
سلوكها المتحرك من البياض الى السواد ... الصفرة ... الكثافة والنور ...
ثم ... زنجاريا ثم ... السواد ... الاجزاء الكثيفة ...
النور ... اسود ... الحمرة ... ثم ... ثم ...
طرف ... ثم ... ثم زنجاريا ثم ... ثم ... ومنها ...
... ثم ... ثم ... ومنها طرف في ... ثم ...
ثم ظلمانيا ... ويكون الجسم بحسب اختلاف الاجزاء في الشفيف والكثافة والنور والظلمة ...
بعض الالوان ... الاخضر الذي ... الاصفر ...
الذي ... الابيض وهذه المركبات التي ... اجزاء صغار من
النباتات والحيوانات ... في جسم صغير ... هذه المقدمة
فلنرجع الى ما ... الحرارة تفعل في الرطب سوادا ... الاجزاء المشفة ...
... الاجزاء الكثيفة ... في الرطب ... البشرة ...
... البياض ... اجزائه ...
الاجزاء ... انعكاس النور من بعضها الى بعض كما تفعل في الملح ... والشور
... والبرودة تفعل في الرطب ... اجزائه ...
... الهواء ... سطوح اجزائه التي ينعكس النور من البعض الى البعض كما تفعل في الثلج ...
... الحرارة ... البرودة ... ابيض ... اليابس
سوادا ... الجسم ... الاشجار
والزرع اذا اصابها البرد الشديد ... البرد ...
... الحيوانات ... الطين ... اليبس
واستيلاء البرد عليها ... في الجبال ... بسط الكلام في
تحقيق هذا المقام ... ما ذهب اليه ... الامام ...
ولم ...

بين ذلك الاخراج ما كان قريبا من الصواب لجواز تعليل الامور الطبيعية بعلل مختلفة وهذان الخلطان
مبني في الكراثي والزنجاري تخمين انما لم يجزم الشيخ بتولد الكراثي من المحي ولا بتولد الزنجاري
من الكراثي بل جعله كما لا على سبيل التخمين لاحتمال تولدهما من صنف آخر وهذا ان كان مراد الشيخ
من الحكم بالتخمين انهما لم يحصلا من المحي اما اذا كان المراد منه انهما نضج ان يكونا منه فلا يصح التعليل
بهذا الا بما علل به لان امكان حصولهما من شيء آخر لا ينافي الجزم بكونهما كذلك فالاولى في التعليل
حينئذ ان الكون لما لم يقم حجة عنده توجب الجزم والظاهر ان مراده الاخير على ما يدل عليه سياق الكلام
وذكر كلام غيره في تولد الكراثي من احتراق المحي وهذا النوع الزنجاري آخر انواع ثم
الصفراء وادناها واقتلها ويقال انه من جوهر السموم انما صار كذلك لشدة احتراقه ولذلك يكون
شديد الحدة واللذع واعلم ان السبب في هذا النوع الزنجاري ان حدوث هذا النوع وان
كان من الاحتراق فان الاحتراق ههنا الى حد ما وعند ذلك لم يبق فيه ما يقوم به الحار من الرطوبات
فلذلك صار هذا النوع من الصفراء شديد الاسخان بل لعله يكون ابلغ اسخانا من المرة الحمراء لكنه يكون اكثر
حدة ولذعا لفرط يبوسته وايضا فان هذا النوع لغلبة الارضية عليه يكون سخنه شديد الغوص
فلذلك حدثنا شدة لذعها وعدم مناسبتها للحيوة فلذلك مزج هو السم اي يعلل كونه من السموم
ملخص ما ذكرناه ان الصفراء الغير الطبيعية على ما عددها الشيخ سبعة اربعة منها حاصلة من مخالطة
خلط مفسد للصفراء هي المرة الصفراء والمرة المحية والصفراء التي خالطها السوداء من خارج و
الصفراء التي خالطها السوداء المتولدة من احتراق الصفراء وثلاثة منها قد جعلها الشيخ من القسم
الثاني وهو ان يكون تغير الصفراء عن طبيعتها لا لمجاورة خلط وهي الصفراء الحادثة من احتراق المحي والكراثي
والزنجاري وقد يقال عليه انه كما ان الكراثي متولد من احتراق المحي فكذا الصفراء الطبيعية لا تصير كذلك اي
لا تصير محية الا لمخالطة البلغم فلا اقل الكراثي من القسم الذي يكون خروج الصفراء
عن طبيعتها بمجاورة خلط مع انه جعله من القسم الذي لا يكون كذلك وهو ما تغيرت فيه الزنجاري
ولذلك قال انها ما صارت كذا الا في ادراجها لمخالطة خلط بل لاحتراقها فاستلك الحار عليها لانه لما قال
الشيخ لم تعتبر لما ان يكون الخروج عن الطبيعة لمجاورة خلط على معنى ان يكون للخلط المجاور مدخل

في الخروج عن الطبيعة سواء كان الخروج له بعد او له دخل وايضا المراد الاحتراق المحي حدث منه
فلا ذلك يكون خلطا سوداويا ويخالطه باقيه حتى يصير كراثيا فلا اصل المحي كراثيا موقوفة على صيرورته
بعض اجزائه سوداء ومخالطته بالباقي فيكون ايضا لمجاورة خلط كالصفراء المحترقة اذ لم يعتبر الشيخ في الخلط
المجاور ان يكون واردا عليه من خارج البتة ومن هذا العلم يعلم ما اجاب المسيحي عن هذا النظر وهو ان
الحق في هذا المقام وهو ان مراد الشيخ بالمخالط ان يكون جوهر غريب من خارج مخالطه وفي هاتين الصورتين
المخالط تولد من نفسها اذ غريب ولا من خارج لان يكون المراد ما ذكر غير مسلم ولانه لو كان المخالط في
الصورتين لم يكن من نفسها وسند ذلك ظاهر واحسن جواب عن هذا النظر ان يقال ما ذكره من كون الكراثي
والزنجاري من المتغيرة في نفسها لا لمخالطة خلط حكاه عن غيره منهم والا فذلك من تولد الكراثي من المحي
وتولد الزنجاري من الكراثي يكون تخمينا منه اعلم ايضا ان ليس بيننا هي السبعة الطبيعية التي ذكرها العرض
الشيخ وقد يحصل منه اصناف اخر منها كالمحي الغير المخالط والكراثي المخالط والكراثي البقلي وقال ابو سهل
المسيحي وقد يتولد في امراض العفونية انواع من المرة كالمكيب والملتهب والزيتي والزبدي والصديدي كلها
معروفة الحرارة وانما لم يعتبر الشيخ هذه الاصناف لكون البعض نادرا والبعض مشكوكا مع اعتبار الغالب
والمتفق عليه اسم واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي قال وانما لم يعتبر مخالطة البلغم للصفراء كما اعتبر مخالطة
غيره من الاخلاط لان البلغم المخالط اما ان يكون طبيعيا او غير طبيعي فان كان طبيعيا فاختلاطه بالصفراء الطبيعية
لا يوجب خروجها عن الحد الطبيعي فان قيل كيف عد اختلاط الطبيعيين من اقسام الخارج عن
الطبيعة مثل اختلاط البلغم بالصفراء في المحي وفي المرة الصفراء وغير ذلك من اصناف الاخلاط المعدودة
فلنا ان الاخلاط التي ذكرت انها طبيعية ليست طبيعية بالحقيقة اذ ليس عندنا طبيعي بالحقيقة الا
الدم الطبيعي فانه الغاذي بالحقيقة والذي به النمو والحافظ للحرارة الغريزية على ما سيتم البرهان
عليه واذا كان كذلك كان ما سواه خارجا عن الطبيعة واختلاط الخارج عن الطبيعة بالخارج عن الطبيعة
يكون خارجا عن الطبيعة بخلاف المخالط بالدم فانه ان كان الدم اكثر منه جعله طبيعيا وان كان مساويا
عدله وان كان اقل منه اصلحه وان كان غير طبيعي فاما ان يكون متغيرا في كيفيته او في جوهره فان كان الاول

فاما ان يكون متسخنا او متبردا فان كان الاول فلا تغير الصفراء الا اذا كانت سخونته اقوى
من سخونة الصفراء وذلك يوجب ان يخرج الدم عن نوعه وكلامنا في الدم من حيث هو دم وان كان الثاني
فبرودته اما ان تخرج دون نوعي البلغم والسوداء او تخرجه فيهما فان كان الاول لم يؤثر في الصفراء الا كونه
هي المحيلة له فتقهرها وضعف برده وان كان الثاني فهو محال لانه يوجب خروج الدم عن نوعه وقد
عرفت ان الدم يستحيل اسهالا الى البلغم والسوداء وان كان متغيرا في جوهره فاما ان يكون لغريب دخل
عليه او تولد فيه نفسه والاول الوارد فيه اما الصفراء او السوداء او البلغم فان كان الاول فهو محال لان
الصفراء لا تغير نفسها وان كان الثاني والثالث فهما قسمان خارجان عما ذكرنا وان كان هو الثاني فلا ينبه
على المحال المذكور وهو ان الصفراء لا تغير نفسها وان كان السوداء فهو ممتزج بما ذكرنا فلا يمكن
ان يتولد فيه نفسه بلغم لانه يستحيل اسهالا الى البلغم فلذلك لم يعتبر مخالطة الدم للصفراء كما اعتبر
مخالطة باقي الاخلاط اقول هذا الكلام فيه مواضع انظار لا تخفى على المتأمل لكنه ترك ما هو اهل بذلك
لما ذكر الاشارة اليها المحي الكلام في السوداء وافاتها واحكامها ما كره
الله تعالى واما السوداء فمنها طبيعي ومنها غير طبيعي والطبيعي هي ثفل الدم المحمود وتفله وعكره وذلك
لان الطبيعي من كل خلط كما نزعمه هو غير موضع هو المتولد مع الدم في الكبد لو من مادته في الغذاء الطبيعي
وهو الاجزاء الارضية فان نسبة السوداء من الاخلاط كنسبة الارض من الاركان ولما كان المراد
بالخلط السوداء الجزء الشبيه بالارض في الغذاء عبر عنه بالارضية علمنا بالنسبة الى سائر الاخلاط
لانه ليس غير الاخلاط اما على سبيل الرسوب او الاحتراق كما ان الاجزاء الارضية عن الاجسام السائلة
بالرسوب فان لم تخرجها اجزاء الجسم السائل نزولها بثقلها كما في الماء الكدر الراكد وبالاحتراق
اخرى لتصعد الاجزاء الرطبة وتبقى الارضية لعصيانها عن التصعد كتبقية الرماد من الحطب المحترق
ثم لما كان المراد بالطبيعي منه الرسوبي ولم يكن الرسوب الا للدم المحمود لما سينتقل عليك تعين
ان يكون الطبيعي هو رسوب الدم المحمود على ما دل وكونه كذلك شاهد عند خروجه مع الدم بالفصد
فيل ان يستدل عليه المحمود وذلك لغلبة الاجزاء الارضية عليه وطعمه بين الحلاوة والعفوصة
اما

اما الحلاوة فلما فيه من الدموية واما العفوصة فلانه قد يحدث من فعل البرد في المادة الكثيفة و
السوداء باردة يابسة فيفعل بحسب طبعه عفوصة يشابه الحموضة لان الحموضة طعم متوسط من الحلاوة
والعفوصة لكنها تكون خفية جدا فلا تظهر للذائق الا اذا انصبت الى الطحال وتعلق بها النضج فانها حينئذ تميل
طعمها الى الحموضة حيث تظهر على ما ذكرنا تعرف ذلك فيما يرد ههنا وهذا ان يقال السوداء غليظة باردة
والغليظة اذا كان باردا يحصل فيه العفوصة والجوهر الحامل للحموضة هو اللطيف البارد شأنها العاقل
التي تقوى عليها الفعل فاذا شيء حصل لحامل العفوصة حتى صار لطيفا فاصله الحموضة فان السوداء
لما تأدى عليها الزمان فصارت اغلظ لان الذي حصل له لطيفه هو النضج الحاصل من الطحال وفيه
ما يهيجها الى الحض الحامض وهذا التنبيه لكم المعدة على سوء الطعام لكن ما يكون لعفوصة
السوداء الطبيعية وما جاء به الشهوة الكلبية لحموضتها والشيخ لم يبين ههنا هذا التفصيل
ولعل ذلك لان العفوصة وقعت الحموضة بدلها فهذا اغلب لانه يحس اداء ميؤنه واما هذا التفصيل
فمالم يقله احد لانه كلام مبعد عن الحق اذ لا وجه لذلك لوجب استعمال الاشياء العفصة لتنبيه
الشهوة لا الحامضة والموجود كذلك واما طعمها وهو بارد يابس على ما هو المشهور ولم يصرح
الشيخ به وقال الاسرى لانه لا يعم جميع اصناف السوداء فان الحراقي لا يكون كذلك وفيه نظر لان الكلام
في السوداء الطبيعية ولم يصرح به لانه ذكر ما يدل عليه من الثقل والعكر وعفوصة الطعم فان هذه كلها
تدل على البرد واليبس وقوله ونسل هذا اعني الارضية المتميزة عن الدم على جهة الرسوب للدم هو
السوداء الطبيعي ولكن الطبيعي هو تلك الاجزاء الارضية وهي باردة يابسة فيكون الطبيعي كذلك وما
يدل على ذلك ايضا تخلفها عن كمال النضج فان الطحال اذا جذبها انضجها من الرواسب فانه من
البارد والشراسيف والحرارة الطبيعية والكبدية والغدد باجوادها ودفع ما لا يقبل النضج و
لانضمام الجرم للطحال ايضا تولدها من الاغذية الباردة اليابسة وفي الاوقات الباردة
اليابسة وفي الاسنان الباردة اليابسة وتولدها عللا باردة يابسة شفاؤها بالحارة
والرطبة وقد ذهب اوحد المسيحي الى انها اخر من البلغم فانه قال في باب الاخلاط من المائة احر
فانه ابرد من الصفراء ام السوداء ام البلغم وهذا خطأ منه وذلك عنده يوجب ان اصدقها ان السوداء

اغلظ من الدم وماذلك الا لغلبة الاجزاء الارضية عليها وما غلبت على الاجزاء الارضية ابرد ما لم تغلب
النارية لان طعم السوداء مايل الى العفوصة والحموضة دون حلاوة وملوحة واما الدم فانه فالص الحلاوة وبسبب
في نبات الطعم لان الحلو احر من العفص والحامض واذا كان كذلك فالدم احر من السوداء الثالث انا اذا
اعتبرنا حالها عند ما خرجا عن الطبيعة فانا نرى اعراض الدم احر واسخن من اعراض السوداء واما ان
برد السوداء الطبيعي ادون من البلغم فيدل عليه ان ذلك حلاوة السوداء على حلاوة البلغم الطبيعي الذي هو
حلو عند الشيخ لا الذي هو تفه على راي الشيخ على ما قاله الشارح بانه خطا ظاهر فان الكلام في ان
البلغم الطبيعي ابرد من السوداء الطبيعية والتفه على راي الشيخ غير طبيعي لكنه عند ابي سهل المسيحي
وصاحب الكامل طبيعي وكذلك ابن ابي صادق وقول على ذلك ان السوداء متى احترقت كانت كالقطعة
وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته وليس لهذا علة الا ان الحرارة المستفادة من الاحتراق
انضافت الى الحرارة الاصلية فصار مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق وفيه نظر
لانا لا نسلم ان السوداء اشبه بالارض والبلغم شبيه بالماء والارض ابرد من الماء على ما اختاره صاحب
المغني من حيث انه يلزمها الصلابة والكثافة فيكون السوداء ابرد من البلغم فانه فاسد لا تساله
على مذهب من يرجح بالحرارة اكثر الحكماء قيدوا مذهبه واطلقوا في الكتب الحكمية وعلوا ان الماء ابرد
من الارض وعلى هذا يكون البلغم ابرد من السوداء ابلة فانا لا نسلم انه ليس لهذا علة سوى ما ذكر لجواز ان
يكون زيادة حدة السوداء المحترقة على حدة البلغم المحترق لكون السوداء ايبس والبلغم ارطب لا لكون
السوداء اسخن من البلغم لما علمت في مباحث امزجة الاسنان من ان الحرارة الواحدة متى تعلقت
بجسم رطب ويابس متساويي الحجم كانت في الجسم اليابس احد وفي الجسم الرطب الين واجاب
الشارح عن هذا النظر بان الشيء الرطب اقبل للتعفن والاحتراق من الشيء اليابس وان كان
اليابس احفظ فان الرطوبة مادة التعفن والاحتراق بامثال هذا في الرطوبة فانه لا يقبل التعفن و
الاحتراق كقبول الحطب اليابس لاجزائه المائية من الرطوبة كماء الثلج فانه قد تناقضت اجزاؤه
لعلم تلك الرطوبة وايضا فان اليبس من الكيفيات المنفعلة التي ليس من شانها ان تؤثر بل من شانها
ان تتأثر وكون السوداء اذا احترقت يكون تأثيرها من الحدة والنكاية في البدن اشد من البلغم اذا احترق
يكون

لكون من الكيفيات المؤثرة لا المتأثرة فلا تنسب الى اليبس وهما فاسدان اما الاول فلان مادة كون
مثل الرمل والحطب غير مطابق فانه لان الكلام في السوداء والبلغم وهما رطبان واحدهما ارطب والاخر
انهما اذا تساويا في الحجم واحترقا بحرارة واحدة وكانت حرارة المحترق الباقي من السوداء اشد حدة من
الحرارة المحترق الباقي من البلغم لسبب كثرة رطوبة الماء وقصاد كل ماضع على هذا المطلوب وماذكره
ليس بمعارضة له وانما نقضه تفصيلي وما اجاب به يكون باطلا وكذا الذي ناحد هذه العلة لكونه كلما
مع السند وهو غير مرضي عند اصحاب النظر واما الثاني فلانا لا ننسب شيا من الكيفيات المؤثرة الى اليبس
بل الى الحرارة لكن نقول احدى الحرارتين احد من الاخرى لكون المنفعل عنها ايبس ولسريء هذا اشبه شي
من الكيفيات الاولى الى السوسة علوما ماذا يكون هذا ايضا باطلا واذا تولد اي الطبيعي في الكبد
توزع قسمين فقسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال الظاهر من امر السوداء النافذة
مع الدم ان حالها على نحو حال الصفراء النافذة مع الدم فانك قد عرفت ان الصفراء النافذة مع الدم اقل
حدة ولطافة من النافذة الى المرارة واما السوداء النافذة مع الدم فيجب ان يكون اغلظ من النافذة
الى الطحال لان المقصود منها تضبيطه وتثبيطه ومسكه ومنعه من السيلان وربما استحيل الى
تغذية عضو من الاعضاء الغليظة الجوهر كالعظام والغضاريف والرباطات وهذا يحتاج الى شدة الغلظ
واما مقدارها وهو ان النافذة الى الطحال اقل من النافذة مع الدم فعلى مذهب من لا يقول الا احسن الى ان الغاذي
هو الدم وحده وان النافذة معه لتثبيط الدم لا لتغذية العضو لان قال هو النافذة معه وعلى مذهب
الاكثرين الذاهبين الى انه للتغذية لان قال هو النافذة الى الطحال والقسم النافذ منه مع الدم ينفذ
لضرورة ومنفعة قد عرفت الفرق بين الضرورة والمنفعة فلا حاجة الى الاعادة اما الضرورة فتخلطه
بالدم بالمقدار الواجب في تغذية عضو عضو من الاعضاء التي يجب ان يقع في مزاجها وفي بعض النسخ
في غذائها وهذا اقرب وفي البعض التي يجب في مزاجها ان يقع في غذائها وهذا احسن جزء
صالح من السوداء مثل العظام كالغضاريف والرباطات لكن يجب ان يعلم ان تغذية السوداء التي
من تغذية البلغم فان الاعضاء المغتذية بالسوداء كما ذكرنا اكثر من المغتذية بالبلغم وهو الدماغ والاعضاء
المغتذية بالبلغم اكثر من المغتذية بالصفراء لا لعلها لا تغذو شيا لمرارتها وحدتها ولطافتها فان هذه

٢٠٣

كلها منافية للمغتذية فالدم الذي تغذيه من السوداء او هو من البلغم من حيث هو بلغم وهو
من الصفراء بعد اختلاف مقاديرها بحسب التغذية واما مقاديرها فيما تغذي عند بعض يعكس
هو على هذا الترتيب لان الدم في الكثرة ثم البلغم ثم الصفراء ثم السوداء او سيظهر في فحص
هذه النسبة ان شاء الله تعالى واما المنفعة فهي انها تشد الدم وتقويه وتكثفه وعلى
الجملة تفعل فيه شبيها بما تفعل الانفحة في اللبن فان قيل كيف السوداء انا في ما تقصد من
تلطيف الصفراء فان الامتزاج شي انا في الامتزاج تضاد ما فاحانا نا عن ان يكون المنفعة
في وقت تلطيف الدم وذلك عند ما يراد نفوذه في المجاري الضيقة وفي وقت اخر تكثيفه وذلك
عند ما يراد حبسه في موضع واحد ولا يسيل الى تغذية عضو ما والطبيعة تعرف زمانها فتستعمل كل
من الخلطين وقت الاحتياج اليه ولا تستغني عن الاخر فيستعمل الصفراء دون السوداء في التنفيذ والسوداء
دون الصفراء في التثبيط والقسم النافذ منه الى الطحال وهو ما استغنى عنه الدم ينفذ ايضا
لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهو التنقية عن الفضل اي عن السوداء
الفضلي المنتشر مع الدم في البدن على الوجه الذي سبق تعريفه في الصفراء بعينه فلا حاجة الى
اعادته واما بحسب عضو وهو تغذية الطحال ثم ان الطحال اذا اغتذى بأجودها دفع ما فضل عنه
وما لا يصلح لتغذيته الى فم المعدة ويحصل منه هنالك فائدتان احداهما انه يشد فم المعدة ويقويه فان الكائن
انه ينبه الشهوة بدغدغته وحموضته فتتحرك الشهوة لطلب الغذاء فان فم المعدة ان كان قوي
الحس ولا يشعر بخلوها من الغذاء اعني ان هذا لا يكفي في طلب الغذاء كما اذا انصبت السوداء اليه
ولا ينبه والثاني بقوله واما المنفعة فانما تقع عند تحلبها وفي بعض النسخ من الطحال الى
الى فم المعدة وتلك المنفعة على وجهين احدهما انها تشد فم المعدة وتكثفها وتقويها
والثاني انها تدغدغ فم المعدة بالحموضة فتنبه على الجوع وتحرك الشهوة ولنقرر بوجه
ابسط ليكون اتم فائدة واعم عائدة ونقول لما كان الغذاء ضروريا ولم يمكن ان يكون لكل عضو ملك
لا وقت الحاجة الى الغذاء وجعل فم المعدة كالمتكفل لكل الاعضاء لطلب الغذاء وقت الحاجة وجب
ان يكون احساسه بالجوع قويا ولا كذا جعل عصبيا ولكن لا احساس بالجوع وحده لا بل ما يجوع
الى

الى نقلت الشعور في تحصيل الغذاء فوجب ان ينصب الى هناك وقت الحاجة ما يحس المعدة
الرطوبات بما يدغدغ فم المعدة ولا بعد ربع ذلك الا مقدار ما والذي يصلح لذلك هو السوداء لحموضتها
ان يكون لها انصباب الى فم المعدة لا مالك اكم جعلت لا لدم طعم السوداء من حلاوة وعفوصة
مكروه مطلوب وهنا حامضا لم تاك لطعمها من الحلاوة والعفوصة عند ما يكون في الكبد ولهذا يضجها
حسنا لا الكبد قد كمل ولو كانت في الطحال زاد في العفوصة فان طعمها يميل الى الحموضة فان العفص
اذا ازداد نضجه حمض ولذلك الحصرم يكون اولا عفصا ثم حامضا لان الحموضة تحدث في مادة
لطيفة والنضج يفيد لطافة ما وبالجملة على ان الحموضة منبهة على الجوع ان من الناس من يكون شهوته
للغذاء ضعيفة لقلة انصباب السوداء الى المعدة فاذا اكل حامضا هاجت شهوته ولهذا فان الناس
في البلاد الحارة يفطرون اولا بالخل لتنبعث شهوتهم ولو لم يفطروا به لما تحركت شهوتهم لضعفها بسبب
حرارة الهواء والصوم مع عدم المنبهة واعلم ان الصفراء المتحلبة الى المرارة هي ما يستغني عنه الدم
والمتحلبة عن المرارة هي ما يستغني عنه المرارة وكذلك السوداء المتحلبة الى الطحال هي ما يستغني
عنه الدم والمتحلبة عن الطحال هي ما يستغني عنه الطحال لان الامام لان هذا الكلام في هذا المقام
حشو وتشويش بعض الظن لان الشيخ لما اراد ان يعرف منبه المرضين ذكر اولا القدر المشترك
بينهما وبينا الفرق بعينها فان الفرق بين الشيئين انما يكون بعد ذكر القدر المشترك بينهما وكما ان تلك
الصفراء الاخيرة اي التي في المرارة لانها الاخيرة بالاضافة الى النافذة الى الدم لتقدم ضرورة الاعضاء
على ضرورة عضو واحد منبهة القوة الدافعة من اسفل كذلك هذه السوداء الاخيرة اي التي في
الطحال لانها ايضا الاخيرة على ما ذكرنا منبهة القوة الجاذبة من فوق فسبحان الله احسن الخالقين
لما احتيج الى انصباب قسط من الصفراء الى الامعاء كلما اجتمع فيها ثفل والى انصباب قسط من السوداء
الى فم المعدة كلما احتيج الى تناول الغذاء وجب ان يكون بالقرب من كل واحد من العضوين خزانة
يجمع فيها الخلط الذي من شانه الانصباب اليه ليكون ذلك معدا للانصباب لما دعت اليه الضرورة وتلك
الخزانة هي الطحال للسوداء والمرارة للصفراء واما البلغم والدم فلما لم يكن لكل واحد منهما منفعة

٢٠٤

تطير به الاشياء المتعفنة من الاجرام لم يلحق بها شي من ذلك ومعنى قوله تشبه القوة الدافعة انها شبيهة
بفعل القوة الدافعة بتشبيه الحاسة ولهذا معنى قوله تشبه القوة الجاذبة اي تشبه فعل القوة
الجاذبة المتصلة بقول الشيخ في ان الحال بالانفعال من شهوة الطعام ثم تقوه جاذبة به طبيعته لا
بقوة حاسة ... اما الجاذبة فيستحيل بها الليف المطاول مقتضيه لها الجذب والانضمام
ما يحضر من الرطوبات واما الحاسة فلا حاسة بها الانفعال وبلذع السوداء المشبهة للشهوة
المذكورة فقصدنا ... كونا تدفع اعتراض الامام وابن النفاخ وهو ان التشبيه انما هو للقوة الجاذبة
لا الجاذبة والدافعة لانها لا حاجة الى تشبيه ... الشاعرة واما السوداء
الغير الطبيعية فهي ما ليس على سبيل الرسوب والتفلية بل على سبيل الرمادية والاحتراق
فان الاشياء الرطبة المخالطة للارضية تميز الارضية منها وفي بعض النسخ بينها وحيث هذا
الوجهان هما المذكوران في حدوث السوداء وقد تحدث ... عن ذلك كما تحدث عن الجمود والاستحالة
لفعل البرودة في اليابس وعن تحلل لطيف الخلط بسبب طول الاحتباس وكونه لا بسبب الاحتراق
اما على وجه الرسوب وهو ان تخرق الاجزاء الارضية ملك الاشياء الرطبة وتنزل الى اسفل كما في العكر
او الدردي حتى يرسب ... من الاجزاء المذكورة الى اسفل ومثل هذا الدم هو السوداء الطبيعية
المسماة بالرسوب بالخلط السوداوي واما على جهة الاحتراق بان يتحلل اللطيف ويبقى الكثيف
كالحطب اذا احترق ... ارضيته ... اجزائه ومثل هذا الدم والاخلاط هو السوداء
الفضلية وتسمى المرة السوداء ... الطبيعي المسمى بالخلط السوداوي وانما لم يكن الرسوب
وفي بعض النسخ الرسوبي ... الا للدم لان البلغم للزوجته لا يرسب
عنه شي لان الرسوب انما يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الاجزاء الرطبة والبلغم ... اللزج
واللزج من شانه ان يتشبث بعض اجزائه ببعض وذلك ينافي الرسوب ... على الاجزاء
الارضية التي ... ويرسب الى اسفل كالثفل وفي بعض النسخ كالدهن ومعنى
ان اللزج لا يرسب عنه شي ... الاجزاء

الارضية

الارضية عنه فلذلك ... اشتباكها ومعنى الثاني ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب
عنه ثقل واللزج الذي لا يكاد يرسب عنه ثقل الدهن فانه للزوجته ... يرسب ثقله وذلك
... غير صحيح لان ... الدهن ... والزيت
يرسب عنه ... الكلام ... وان ... صح والصفراء اللطافتها
اي لرقة قوامها وقلة الارضية فيها ولدوام حركتها ولقلة مقدار ما يحترق منها اي من الصفراء من الدم
في البدن لا يرسب منها شي يعتد به اما السبب الاول فلان الاجزاء الارضية لقلتها وصغر حجمها
لا تقدر على خرق الجسم لضعف قوتها واما الثاني فلان الجسم السائل اذا تحرك لم يرسب منه شي
لان الرسوب يفتقر الى السكون ولذلك صار الماء الجاري لا يرسب منه شي كما اذا كانت واقفة
واما الثالث فلان مقدار الصفراء يسير فلو ما يتميز منها واذا احترقت اي ما يتميز من الصفراء من
الدم لم تلبث ان تتحلل او تندفع فان قيل ان رسوب الصفراء ... والناس ...
... لا تلبث رسوب الصفراء ان تتحلل او تندفع ... الارضية التي في الصفراء ...
... الحرارة ...
...
ما يوجب الرسوب ... من الصفراء ... واذا
تحلل لطيفه وبقي كثيفه سوداء احتراقيا لا رسوبيا لحصوله بتحلل اللطيف وبقاء الكثيف لا بسبيل
الرسوب والتفليه والسوداء الفضلية هي السوداء الغير الطبيعية ... على سبيل الاحتراق
... المسماة بالمرة السوداء ... البلغم ...
... السوداء الطبيعي ... الدم والصفراء ...
... البلغم ...
... السوداء ... الطبيعة من جهة ... المحترقة
... الطعم والالوان ... الاخلاط لا ... الاخلاط
من الاخلاط ... هذا الخلط ... الوجه ...

٢٠٥

العسه بالطعم واللون ... عرضية ... هذا ... حاصله لباقي
الاخلاط كان الاولى ... منها ما هو رماد الصفراء وحراقتها هذا القسم شبيه بالعلم
... لان الدم ... خارجا ... حامض ... جدا ...
الحدة واللذع لانها ... الاصل كانت ... غواصة للطافتها ...
... كانت ... الزنجارية لان هذه ... عن الرطوبة لم تتشبث بالعضو ...
... كلاف الزنجارية ... ما يوجب ... بالعضو وهو مر لانه في الاصل كان ...
... احترق ... والكثيف ... والطرف منه اي من رماد الصفراء وبين الصفراء
التي عينها هي محترقة وهي القسم الاول من الاقسام ... فرق ان تلك اي المسماة بالمحترقة صفراء
تخالطها هذه الرمادية وأما هذه اي ... الصفراء فهو رماد متميز ... تحلل لطيفه ...
ومنها اي من السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته فان كان البلغم لطيفا جدا مائيا فان رماده
يكون الى الملوحة لان الاحتراق ... ا ... كما ... البلغم المالح
... جميع اجزائه ...
... السوداء ... بل هو ... الى الملوحة
... المحترق ... الى الملوحة ... والملح
وان لم يكن البلغم لطيفا جدا ... غليظا كان اي رماده الى حموضة او عفوصة اما الحموضة
... الاجزاء ... واما العفوصة ... ومنها ما هو
رماد الدم وحراقته وهذا مالح الى اي مالح ... مع كثرة يسيرة اما الملوحة ...
... المحترقة ... وأما الحلاوة
... الاجزاء ...
الصنف ... من الخلط السوداوي لان ... الاجزاء الارضية من الدم ...
... اصناف المرة السوداء ...
... ومنها ما هو رماد السوداء الطبيعية فان كانت السوداء رقيقة
كان

كان رمادها وحراقتها شديد الحموضة لان السوداء الطبيعية ... حامض ...
اذا الطف ... والعليان ... حموضة ... كالخل يغلي على وجه الارض حامض
الرائحة ... الذباب ... وان كانت غليظة كان اي رمادها اقل حموضة ...
... دون العليظ ... المرارة ...
... اصناف ستة حراقة البلغم ... والسوداء ... والصفراء ...
... اقسام السوداء ... الفصل الثاني ...
... الباب ...
... فاصناف السوداء المحترقة ثلثة ...
...
... الصفراء اذا احترقت وتحلل لطيفها اي القسم الاول
... الصفراء وهذان القسمان المذكوران بعدها اي بعد الصفراء اذا احترقت ...
السوداء الصفراوية ... السوداء الدموية
... واما السوداء البلغمية ...
...
... فانها اسرع ... اقل رداءة اي ... السوداء الدموية
... البلغم لكن البلغمية ...
...
... السوداء
... البلغم ...
... البلغمية ...
... البلغمية ...
عن الطبيعة ... الطبيعة واشدها

٢٠٦

أي أشد الأقسام البلغم الردي غائلة وأسرعها تولداً بعد الصفراوي وذلك لإفراط
حدته وفرط لذعه وسرعة نفوذه وقد ادعى صاحب الكامل أن [illegible] السوداء الصفراوية
مهلك متى تحدث أمراضاً ردية كالسرطان الذي يأكل منه الأعضاء والجذام الذي يسقط
منه الأطراف والقروح الخبيثة والطواعين وما أشبه هذا وقد رأيت جماعة أهملوا هذا النوع
من السوداء أعني المحترق البري وماتوا وجماعة [illegible] هذا السوداء وبرؤوا لكنه أي الصفراوي
أقبلها أي أقبل الثلاثة للعلاج إذ اللطافة تكون علاجه أسرع ودواؤه أسهل وأما القسم الآخر
أي من الثلاثة الأولى وهو ما يكون السوداء الردية والغليظة فإن الآخر وهو أشد حموضة أي وهو السوداء
الردية أردأ لأنه أغوص وأشد نفوذاً ولكنه إذا تدورك في ابتدائه كان أقبل للعلاج
لسرعة تحلله بسبب رقته وإفراط حدته وأما الثالث أي وهو السوداء الغليظة فهو أقل غائلة
وتشبثاً بالأعضاء وذلك لغلظه ويبوسته وأبطأ مدة في انتهائه إلى الإهلاك لما ذكرنا من الغلظ
واليبوسة ولكنه أعصى في العلاج والنضج وقبول الدواء وذلك للزوجته وإفراط يبوسته
فهذه أصناف الأخلاط الطبيعية والفضلية ولنبينها [illegible] بأن يكون الاعتقاد
الصحيح [illegible] هذه مذاهب ثلاثة في الأخلاط ونفعها وقد ذكر الشيخ مذاهب فاسدة
في ثلث مسائل المشكلة الأولى قال رحمه الله وقد يحسب من زعم أن الخلط الطبيعي هو الدم (وقال جالينوس)
المحمود وسائر الأخلاط فضول لا يحتاج إليها البتة قال فالشيخ استقصات البدن منها ما
هي بعيدة كالعناصر الأربعة ومنها قريبة كالأعضاء المتشابهة الأجزاء ومنها ما هي متوسطة بينهما وهي
الأخلاط الأربعة وقد وقع في أمر الأخلاط اختلاف بين الأطباء والحكماء فإن قوماً قالوا إن بنية البدن
وقوامه من خلط واحد وقوماً قالوا إنه من أخلاط كثيرة والذين قالوا إنه من خلط واحد منهم من زعم أنه
من الدم وحده ومنهم من قال إنه من المرة الصفراء ومنهم من قال إنه من المرة السوداء ومنهم من قال
إنه من البلغم والذين قالوا إنه من أخلاط كثيرة فهم أبقراط وأصحابه بل أكثر الأطباء والحكماء على ذلك
وهؤلاء الذين يكونون من هذه الأخلاط الأربعة والشيخ [illegible] ههنا وخالف الجمهور وقال الحق عنده
أن الغذاء هو الدم وحده وأن باقي الأخلاط فضول ينتفع بما في المعدة لا في الغذاء وهذا هو اختيار
التي

الشيخ في الشفاء وقد صرح به في كتاب الحيوان فلنذكر أولاً أدلته ولنذكر ونجيب عنها ثم نذكر ما يدل
على صحة مذهبنا وأنا أرى أن أذكر جميع ما قاله هؤلاء من الكلام في هذا المقام ثم ننظر في صحته وفساده
ونورد ما يتوجه على كل كلام ثم قال أما [illegible] نعد حصرنا في خمسة أوجه الوجه الأول قوله وذلك
أن الدم لو كان وحده هو الخلط الذي يغذو الأعضاء لتشابهت أي الأعضاء في الأمزجة
والقوام أما بيان الملازمة فلأن المتولد من المادة الواحدة واحدة وتحقيقه أن الغذاء شبيه بالمتغذي
والأشياء الشبيهة بشيء واحد متشابهة لا محالة فإن الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية أما أن الغذاء
يجب أن يكون شبيهاً بالمتغذي فلأن الغذاء هو الجسم الذي من شأنه أن يستحيل إلى مثل الجسم الذي
يصل إليه غذاؤه ويعوض ما يتحلل منه ليسد مسده ويقوم مقامه [illegible] الشبيه أسهل
كثيراً من استحالة المضاد وأما أن التالي باطل فظاهر لأن الأعضاء نجدها مختلفة في القوام والمزاج فعلمنا
أن الغذاء ليس هو الدم وحده بل مع غيره من الأخلاط ولما كان العظم أصلب من اللحم وهذا
تال آخر وبيان الملازمة [illegible] غذاءهما الدم وأما نفي التالي وهو كونه أصلب فظاهر وزاد عليه أنه لم يكن
أصلب المتولد منه إلى آخره المتولد منه مازجه جوهر صلب سوداوي [illegible] وجب أن يكون مثل اللحم
لأن غذاءهما الدم وحده ولما كان الدماغ ألين منه وهذا تال آخر وحكمه في اللزوم ونفي التالي ما
ذكرنا إلا أنا المتولد منه مازجه جوهر لين بلغمي ولما كان مثل اللحم أيضاً الوجه الثاني قوله والدم
نفسه نجده مخالطاً لسائر الأخلاط وينفصل أي الدم عنها أي عن الأخلاط عند إخراجه والتربص به
في الإناء بعد ما يبرز إلى جزء كالرغوة وهو الصفراء وجزء كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء
كبياض البيض وهو البلغم وجزء مائي وهو المائية التي يندفع فضلها في البول وهذا الوجه استدلال
من حال انفصال الدم إلى آخره على تركب الأعضاء من الأخلاط كالأول استدلال من حال الأعضا
على تركبها من الأخلاط وتقريره أن تولد الإنسان ليس إلا من المني ودم الطمث وكلاهما من الدم المحصور
في العروق فإذا تولد الإنسان من الدم المحصور في العروق ثم الدم وإن كان في الظاهر شيئاً واحداً لكنه
في الحقيقة مركب من جواهر مختلفة لأجل أحدها انفصال ما يخرج بالفصد [illegible] وثانيهما
انفصال ما يخرج بالحيض فإن بعض دم الحيض أحمر ناصع لما خالطه من الصفراء وبعضه أحمر قاني لما خالطه
٢٠٧

من السوداء وبعضه كبياض البيض لما خالطه من البلغم فثبت أن الدم مركب من جواهر مختلفة والإنسان
متكون من الدم فيكون مركباً من تلك الجواهر وهي الأخلاط الوجه الثالث أن المتكون الجسماني
لا بد له من مادة يتكون منها ثم هذه المادة إن كانت واحدة لا يفاض عليها إلا صورة واحدة إذ ليس
فيها إلا استعداد واحد لكونها واحدة وإن كانت مختلفة يفاض عليها صور مختلفة لا ختلاف الاستعداد
باختلاف المواد فلو كانت الأعضاء كلها متكونة من الدم وحده لما كانت مختلفة الصور وبطلان التالي
يدل على فساد المقدم فلا بد من ...هي متكونة من الأخلاط الأربعة ولا يخفى أن هذا الوجه قريب من الأول
بل هو الأول [illegible] زيد فيها مختلف الوجه الرابع أن الإجماع [illegible] أنه باره
رطب بإجماع الخصمين والغذاء شبيه بالمغتذي والدم إذا وصل إليه احتاج أن يجعله أي ذلك المزاج
وإذا كان كذلك فيغتذي بالبلغم أولى من يغتذي بالدم لأنه يحتاج في تغيير الدم إلى كلفة ومشقة فلا
وجد شيئاً يقوم مقامه مع غنى عن هذه المشقة والتعب فيها القدول عنه وكذا الكلام في العظام
الوجه الخامس ما المحوج إلى تكلف الطبيعة إحالة الغذاء الوارد على الأعضاء إلى مزاج واحد
فقط وهو الدم ثم إحالته إلى أمزجة مختلفة وعندها يمكنها في هذا المقام مع الاستغناء عن هذا
التكلف وهو تغذيه بالأخلاط الأربعة فهذه الخمسة هي التي ذكرها المسيحي والأول والثاني هما
المذكوران في الكتاب وهما لجالينوس والباقي ما خوذ من كلام الخوزي في هذا الموضع فإن قيل لم لا يجوز
أن يكون اختلاف الأعضاء في القوام والمزاج لاختلاف أحوال الدم الذي يكون في المائية والرقة
والجواهر والبرودة قلت المعول في الجواب عن المقدمة الاستقرائية وهو أن المادة إذا اختلفت
بالصور النوعية بل بالصفات فقط كان ما يكون منها أيضاً مختلفاً بالصور النوعية بل بمجرد الصفات
والرابع والخامس ذكرهما القرشي بالعبارة التي ذكرها وذكرنا ولكن ذكرهما في جواب قول القائل إنه لما
كان أن ما كلام الإنسان غذاء واحداً كاللحم مثلاً يستحيل إلى أخلاط أربعة كذلك وجب أن يكون الخلط
الطبيعي هو الدم وحده ومع ذلك يستحيل إلى أمزجة الأعضاء المختلفة الأمزجة هكذا اقتضى هذا الوجه
لا يكون الدماغ يجذب الدم الخالص ويدفع عن نفسه البلغم لأنه عنده غير طبيعي ثم إنه يحيل ذلك
الدم الذي شابهه البلغم حتى يغتذي به فالأولى أن يجذبه مع الدم فيل [illegible] مزاده أسهل عليه

ثم ما المحوج إلى آخره والمسيحي جعلها وجهين على ما يأتي الوجه السادس ذكره الإمام في الشرح
وهو اعتبار الأدوية المسهلة فإنا نرى كثيراً من شرب دواء مسهلاً للبلغم أو الصفراء أو السوداء استمر له مطلقاً
أو نفع السوداء أو من [illegible] الدم ولذلك دل على المقصود والوجه السابع ذكره في الطب الكلي
وهو أن الجنين الإنسان بعد الولادة يتغذى باللبن وهو مركب من جبنية ومائية ودهنية فلا إعداء
الإنسان يدل على أنه متكون من هذه الأخلاط الأربعة الوجه الثامن ذكره فيه أيضاً وهو المأخوذ من الأدوية
المسهلة وأسويه لا الإنسان إذا أفرط به الإسهال حتى استفرغ الخلط المناسب لذلك الدواء ثم استفرغ خلطاً
آخر ليس من شأن ذلك الدواء إسهاله ماتت وكذلك الإنسان يموت لسلامة الدم بدون عما سلامه بعد
الأخلاط الوجه التاسع ذكره الجيلي وهو أن الدواء المسهل إذا أفرط عمله فأول ما يخرج بالإسهال
الخلط الذي ذلك الدواء مخصوص بإسهاله ثم يخرج بعده أرق الأخلاط الباقية وأسهلها إجابة ثم يتبع ذلك
أغلظ الأخلاط وأعسرها إجابة وفي آخر الأمر يخرج أحق الأخلاط بالطبيعة وهو الدم مثال ذلك أنا
إذا سقينا دواء مسهلاً للمرة الصفراء فإنه أول ما يخرج الصفراء ثم البلغم ثم السوداء ومسهل البلغم يخرج
البلغم أولاً ثم الصفراء ثم السوداء ثم الدم ومسهل السوداء يخرج السوداء أولاً ثم الصفراء ثم البلغم ثم الدم
والصفراء يخرج أولاً لأنه أرق الأخلاط ثم البلغم لأنه أرق من السوداء ثم السوداء ثم الدم لأن الدم
وإن كان أرق وألطف من السوداء لكن الطبيعة تتمسك به أكثر من تمسكها بغيره لأنه صديق الطبيعة
وإذا أفرط إسهاله أدى إلى التلف الوجه العاشر ذكره صاحب الكامل وهو أنا لم نكن بالأدوية
المسهلة أن نستفرغ الأخلاط الثلاثة التي هي التي ذكرناها هو أنا [illegible] المطلوب
وأكثرها تقريبية وبعضها مكرر لأنه فيها لفظاً لا معنى كالسادس والثامن إلى العاشر فلنذكر
ما أورد عليها ولنقل أعترض أي على الوجه الأول بأن القوة الحالية التي لكل واحد
من الأعضاء [illegible] من الدم الصائر إلى العضو ما يناسب مزاجه فالعظام تجذبه
العظام واللحم وأرطبه يجذبه الدماغ وأسخنه وأرطبه يجذبه اللحم وأسخنه وأيبسه يجذبه القلب
ومع هذا المناسب لكل واحد من الأعضاء لا يزال يغير الدم الذي أحدث به إلى طبيعته حتى يغلبه إلى
جوهره فاختلاف الأعضاء في الأمزجة والقوام لا لاختلاف الدم في طبيعته لا لاختلاف الأخلاط

في الاعضاء وهذا الحجة منع لمقدمة القايلة بان الاعضا مشابهة للغذا بكون الغذا متشابها
الاعضا بان الاعضا انما كانت تكون مشابهة للغذا لو كان الغذا هو الذي يغتذي الاعضا التي يشابهه بعينه اما
اذا كانت الاعضا المختلفة تغتذي الغذا التي تشابهه ايضا لم يلزم تشابه الاعضا وان اتحد الغذا
والمسيحي اخذ هذا المنع وذكر الجواب عن الاول وهو ان الغذا ان كان واحدا فالمشابهات للاعضا ان
تقول هذا السؤال ثم ان الغذا المشروب منه تعتبر المعتدل ويشابه الى مشابهة جوهر نفسه بل
هذا شان المعتدل ثم زاد على اخذ منه بان قال ولو لزم ان الذي يشابه العظام والغضاريف
والرباطات والاغشية في الاوراق عند ابها شي واحد وهو الخلط السوداوي على مذهب الخصم سلمنا
ان الغذا تعتبر المعتدل الى مشابهة جوهر لكن يشابه الاعضا في المزاج والقوام انما كان يلزم لو كان
الغذا كالذي هو الدم متشابها في الحقيقة والحس لكنه ليس كذلك اذ لحم الدم مركبا يكون فيه اجزاء
غليظة واجزاء لزجة واجزاء لطيفة واجزاء معتدلة فالغليظ يكون منها العظم ويغتذي بها واللزجة
يكون منها الدماغ ويغتذي بها وكذا الكلام في باقي الاعضا فان قيل ابرد الدم وايبسه والغليظة
هو السودا وابرده وارطبه واللزج هو البلغم قلنا ليس هو المعتاد اذ السودا على الاصطلاح
المشهور لا طبا وذلك لان البلغم عندهم جسم ابيض لزج في الكبد مع الدم بل رطب
تفه الطعم والسودا جسم متولد في الكبد مع الدم سوداء اللون حامض الطعم غليظ القوام فخرج بالحس
ولا كذلك الحال في الصفرا واذا كان كذلك فلا يجوز اطلاق البلغم والسودا عليها ولا الصفرا
ايضا ولو قلنا ان هذه الاجزاء التي من الدم بلغم وصفرا وسودا ودم فسينقل الكلام الى هذا
الدم المركب منه هل هو دم محض او فيه هذه الاخلاط فان كان الاول اعترض الكلام فيه ولزم كان
يلزم التسلسل وهو محال واعترض الامام في الكتاب الكلي على الوجه الاول بان قال لا نسلم ان الغذا لو
كان الدم وحده لتشابه الاعضا في القوام والمزاج لان الانسان ياكل الغذا الواحد كاللحم مثلا
ثم يتولد من ذلك الغذا الواحد هذه الاخلاط المختلفة واذا جاز ذلك لم لا يجوز من الغذا الواحد
لم لا يجوز تولد الاعضا المختلفة من الخلط الواحد فان قيل لم تولد الاخلاط المختلفة عن الغذا الواحد
انما كان لان ذلك الغذا وان كان بسيطا في الحس لكنه مركب في الحقيقة من الاركان المختلفة في

الماهية

الماهية قلنا الخلط الواحد ايضا وان كان بسيطا في الحس لكنه في الحقيقة مركب من الاركان المختلفة
في الماهية فكما جاز تولد الاخلاط من الغذا الواحد كذلك جاز تولد الاعضا المختلفة من الخلط الواحد هذا ما سال
على الوجه الاول وفي الشرح اما ما ذكره ابن ابي صادق فمن وجهين احدهما ان اللحم وكذا الاجزاء المحسوسة
اي الحسابية غير مختلفة بالحقيقة بل بالعوارض اذ ليس بين اللحم العضلي واللحم الكبدي والشرياني والوريدي
اختلاف في الطبيعة بل هناك اختلاف في العوارض من جهة ان العضلي احمر من الكبدي وهذا معروف ذكره
ابن ابي صادق في شرح المسايل واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف المعروض فان اذ ليس بين اللحم
والكبدي والشرياني والوريدي اختلاف في الطبيعة بل هناك اختلاف في العوارض من جهة ان العضلي احمر
من الكبدي وهذا معروف ذكره ابن ابي صادق والاعضا مختلفة بالماهية لاختلافها باللوازم واختلاف
اللوازم يدل على اختلاف الملزومات بالماهية فلو كان الدم هو الذي يغذو الاعضا لما كانت الاعضا
مختلفة بالماهية بل متساوية في الماهية ومختلفة بالعوارض لكن التالي باطل فالمقدم مثله وثانيهما ان
ما ذكره مبني على اختلاف الاعضا في الحقيقة واختلافها في الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني
كذلك مبني على كونه غير متولد من الدم وحده والا لما اختلفت الاعضا في الصور بل من الدم المخالط
لسائر الاخلاط وهو الحق لان المني من الرطوبة الثانية والرطوبة الثانية عندنا حاصلة عن مجموع الاخلاط
لكنا لا نقول ان المني يكون من الدم وحده بل من مجموع الاخلاط فان لفظ الدم كما يطلق على الخلط المعروف
كذلك يطلق على مجموع الاخلاط كما يقال افتصد فلان وكان دمه كيت وكيت مع ان الخارج هو مجموع
الاخلاط لا الدم وحده ولا دليل لابن ابي صادق على ان الاعضا متولدة من الدم وحده مبني على ان الاعضا
متولدة من الدم لا منه مع سائر الاخلاط فيكون باطلا ثم لا يكون له ما هو قولك ابرد الدم وايبسه
وابرد الدم وارطبه فان عنيت ان في الدم جزءين احدهما بارد رطب كالمائية في اللبن والآخر بارد
يابس كالجبنية فيه فهذا باطل لانه احد ما نقوله عن فضله عن باطل وان عنيت به ان في الدم اجزاء
من العناصر الاربعة فهذا الكلام حق لكن ليس في ذلك الاجزاء ما يختلف بالكيف لتشابه الكل في الكيفية
المزاجية واما في الرد على الثانية التي زادها المسيحي فلانا لا نقول بها حتى يلزمنا اما اولا فلبطلان قوله
في غذا العظام والغضاريف والرباطات والاغشية شي واحد وهو الخلط الاسود عند الخصم

ان هذا ليس مذهب الخصم بل مذهبه ان اغذية هذه الاعضا كلها سوداوية لكن السودا بحسب
ثم المذهب ان السودا في الدم الذي هو غذا العظام اكثر منها في الذي هو غذا الغضاريف وفيه اكثر
من الذي هو غذا الرباطات وهو من الذي هو غذا الاغشية وعلى هذا فكلما هو اصلب فالسودا فيه اكثر
وما هو الين فالسودا فيه اقل واما ثانيا فلان الدم متشابه الاجزاء الحقيقة على ما ذكر ولو سلم اختلافها
فلا يلزم منه اختلاف ما يتولد منها في الصور بل في العوارض كما تقدم بيانه واما ثالثا فلان الجزء البارد
اليابس الذي في الدم لا بد ان يكون راسبا فيه والحار اليابس طافيا عليه ونقول لو امتزج الدم في الكبد
لو جود ما يميل الى الغذا لم يلزم ان يكون الاول سودا طبيعية والثاني صفرا طبيعية سوا الحكم عليهما
هذا الاسم بل نقول انما نقول ذلك لان الاسم الاول كان الثاني يلزم التسلسل لانه انما كان يلزم لو
كان في هذا الدم الاخلاط الاربعة التي على ما قال اوسدها هي الاخلاط التي واما في النقض الذي ذكره
الامام فلانه غير وارد على الوجه الاول وذلك ان الدم لو كان وحده هو الذي يغذو ويكون منه الاعضا
من غير ان يخالطه شي من الاخلاط التي لوجب تشابه الاعضا في المزاج والقوام لان الفاعل للاعضا
الجنين هو النفس او الطبيعة لان الله تعالى وهي احد الفاعل والقابل فامتنع اختلاف الاثر
والا لزم الترجيح من غير مرجح وعلى هذا لا يتوجه النقض المذكور وذلك ان الغذا الواحد انما يتولد
منه الاخلاط المختلفة لاختلاف الفاعل على ما قاله المسيحي واستدل عليه بان السبب الفاعل للدم
هو الحرارة الغريزية المعتدلة وللبلغم تلك الحرارة اذا كانت اقصر مقدارا من المعتدلة وللمرة الصفرا ايضا
ولكن اذا زادت على الاعتدال وان الحرارة الغريزية تختلف ايضا بحسب اختلاف الاسنان والبلدان
والاوقات السنة وغير ذلك لانه فاسد او الفاعل واحد وهو حرارة الكبد الطبيعية واذا كان الحرارة
الطابخة واحدة استحال ان يكون بعضها معتدلة وبعضها اقصر وبعضها ازيد ثم الدم يحتاج الى الغريزية
المعتدلة ثم الى الزمان الى الغاية وبدأ البلغم الى المقصرة بلا نضج كما يحتاج الى حرارة طابخة هي واحدة
دايما ومختلفة اعتبارا للاثار بالنسبة الى البلغم مقصرة والى الدم الدايمة معتدلة على ما سبق ثم انه
واختلاف الغريزية بحسب الاسنان وغيرها غير مفيد بل اختلاف القابل اختلاف الاجزاء الدم
او بعضها اغصاب وبعضها غير في الجوهر كذلك فالحاصل انه لم يتحد القابل والفاعل في النفس حتى

اما

انها لو اتحدا لا يمتنع ايضا اختلاف الاثار هذا اما الرد على الوجه الاول واما على الوجه الثاني فاعترض
عليه ابن ابي صادق ايضا وقال ان الدم الواصل الى الاعضا وان كان محلولا بسائر الاخلاط لكن لم لا يجوز
ان يكون للعضو قوة مخصوصة بها لاجلها تجذب خلطا واحدا الى نفسه وتدفع الباقي كما يقولون ان الدماغ له
قوة مخصوصة لاجلها تجذب الدم البلغمي وتدفع الدم السوداوي والطحال قوة تجذب بها الدم السوداوي
الى نفسه وتدفع الدم البلغمي عن نفسه واذا كان هذا الاحتمال قائما لم يلزم من وصول الاخلاط باسرها
الى الاعضا اغتذا الاعضا بها باسرها والامام نقله في الطب الكلي ولكن بعينه واعترض المسيحي على الوجه
الثاني ايضا ولكن لم نعترف لمخالطة الاخلاط للدم ولكن لا لتغذيه بل للمنافع المذكورة وهي تنفيذ الدم في
المسالك الضيقة وتثبيط في المسالك الواسعة وايضا للزوجة وسهولة الالتصاق بالاعضاء فان الاول
من الصفرا والثاني من السودا والثالث من البلغم والمذكور به فالسوداء في العظم والالاعضاء فقوله انها مفضلة
يحتاج اليه ونحن لا نقول به بل نعترف بما فيها ونذكر تعديها الا اما اصل على الوجه الثاني وانه نظر
ايضا اما ما ذكره ابن ابي صادق وارتضاه الامام فلان المدعى انما هو بالحقيقة هو ان المني يكون من الدم
المخلوط بسائر الاخلاط وكذا الدم على ان الحاصل محلول بسائر الاخلاط والحسن هكذا منهما مادة وقع
المني في الرحم فالطبيعة تفصل المني بحسب عضو عضو فتجعل ما هو منه غليظ مائلا الى الياس ماثلا الى السودا
مادة لكون العظام وما هو بارد رطب لزج مادة لكون الدماغ وما هو حار يابس مادة لكون القلب وكذا
القول في اللحم الذي في الرحم فانه اشد حرارة ورطوبة يكون مادة لكون اللحم وما هو اشد حرارة ويبسا
يكون مادة للكبد وعلى هذا لا يتجه ما ذكره اصلا اذ ليس ما يكون للاعضا اغتذا اخر سابقة عليها حتى
يقال ان العضو له قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا واحدا الى نفسه واما ما نقله المسيحي عن جالينوس
فلانه ليس على المطلوب لان المراد من قوله ونذكر تعديها على سبيل الانفراد على ما ذهب اليه القايلون
بكون البدن من الخلط الواحد وهو البلغم عندهم والصفرا عند طائفة والسودا عند اخرين على
سبيل الاختلاط وانه مذهبه وهذا مذهب الحق وذلك لانه قال في الجامع لجميع الاخلاط عامة اسباب
مما تقدم كونها فالسبب الفاعل لها هو الحرارة الطبيعية والسبب الاخر معام المادة وكونها
هو الاغذية والسبب الصوري معام المادة والمادة لكونها هو الكبد والعروق والسبب التمامي

الذي هو لمكانه احتيج اليها الى يغتذي منها البدن ثم ما به السبب الباقي للصفراء والثالث ان يكون
غذاء للاعضاء المحتاجة الى غذاء لطيف والبلغم لن يغذو لوقت ما الا بعد الذي هو غذاء امر خارج
وللسوداء التي يغتذي بها الاعضاء المحتاجة الى غذاء غليظ بعد ذكره بين هذه الاحكام يشبه ان يكون المراد من
قوله ونفكر تغذي بها اركان تغذي بها مطلقا بل عن مخالطة بالدم ثم لو يجب في هذا الوجه انما هو جواز ان يكون
الدم مخالطا لسائر الاعضاء الا ان ما يصير من جوهر الاعضاء هو الدم لا غير والمائي منه يدفع الدافعة
كالمرة المائية تخالط الدم وما يصير من جوهر الاعضاء فهو واجاب المسيحي عن هذا بان هذا الاول
صحيح لكن الدم المذكور الموزع عليها واحد ليست بواحدة الحقيقة بل مختلفة الا انه مركبة فاذا كان
مركبة كان فيها استعدادات مختلفة وعند ذلك تفاض عليها صور مختلفة ثم تقول ان القايل الشك
ان العظام والغضاريف عند تركيبه من السوداء ومغتذيه بها مع انها مختلفة في الصورة واذا كانت
يجوز تغذيها بهذه الاخلاط فلم لا يجوز في الدم الذي هو اولى بذلك لانه معتدل مستعد لان يكون
منه الاعضاء الصلبة واللينة ومزاجه اعدل الامزجة واشبهها بالحياة الانسانية ولهذا فاسد لان
اختلاف اجزاء الدم في الرقة والغلظ والحرارة والرطوبة ليس اختلافا يوجب استعدادات مختلفة
مقتضية لان تفاض عليها صور مختلفة لما مر غير مرة ولان العظام والغضاريف عند الخصم ليست
متولدة من السوداء وما يغتذي بها فقط على ما زعم لان اراد بالخلط المحمود من الاخلاط كالسنخ والاصل
فالسوداء ليس لان اراد به الجالينوس كالاجسام التي غيبه البدن واعتداه من السوداء فحسب فهم
اخس من ان يغتذوا من الخلط والعدم منهم وصار حظا لهم للقرب مرتبته من منزلتهم لكان
الاول ان يقال لهم تكون البدن مولدا من السوداء عندكم الا لكون العظام وكونها الاكل لان ذلك
ابلغ ولكنه بسلامة دلا على اصالة هذا وعن السوداء ما يقال ان الدماغ في غاية البرودة
والرطوبة فانها اشد في البلغم ويدل ما نراه عند ما يستولي عليه البلغم مطرحا وسمن
اعراضه واذا كان لذلك لم يكن البلغم شبيها به حتى يكون هو الاولى يغتذي به واما ايراد ما في البدن
والرطوبة لقوة مناسبة له واما قولهم لان الطبيعة تحصل له امتثال فنقول المشقة التي تحصل لها
نقلها في البلغم اكثر من التي تحصل لها من نقلها في الدم لان مناسبة الدم لها اكثر عن ما قلناه وكان

الحكم

الخصم اعتقاد ان الدماغ يجذب الدم ويحيله بلغما ولذلك قال انه كلفة عظيمة للطبيعة وهذا محال
على ما بان فان الدم يستحيل الى ما يرجع فيه مقترنا الى البلغم اما القائلون ان الدماغ يجذب ابرد ما فيه وارطبه
لم يحصل منه كلفة ومشقة في احالة الى جوهر الدماغ وهذا ايضا فاسد لان الخصم ما ادعى ان الدماغ في
غاية البرودة والرطوبة لتعين انه ليس كذلك لان البلغم اولى بتغذيته بل ما يرى بها الدم البلغمي واما
ان ابرد ما في الدم وارطبه فهو مناسب له تغذو عملت فلذلك هذا الكلام وانه توهم باطل لاحتياج الى ما حصل
وعن الخامس ان كلفة الطبيعة في احالة الاخلاط الى طباع الاعضاء اكثر من كلفتها في احالة ما يحتاج به
الاعضاء من اجزاء الدم الى طباع الاعضاء لان مناسبة هذه الاجزاء للاعضاء النافعة اليها اكثر من مناسبة
الاخلاط التي يستحيل تغذيتها بها لانها تكون البلغم اكثر من الدماغ اسوة السوداء الى من يقصده
العظم وهو ايضا فاسد لا من ادعاه على ان في الدم اجزاء تناسب الاعضاء على الوجه المذكور وقد علمت ذلك
واما الوجوه الخمسة النافية بعد تسليم دلالتها على المطلوب اقناعية على ما لا يخفى ولما نزع المسيحي
عن اجوبة الخمسة على ما نقلنا عنه واجبنا عنها ماله لا عرفت هذا المذكور على صحة مذهبنا وهو وجوه
ستة احدها ان الحاجة الى الغذاء الاخلاط في عوض ما تحلل والزيادة في النمو والمتحلل من الاعضاء
احرها وارطبها فيجب ان يكون الوارد حارا رطبا والدم كذلك هذه الحال واما النمو فلان الزايد يجب
ان يكون شبيها بالمزيد عليه اذ لو كان مخالفا له لغيره والمزيد عليه في غاية الحرارة والرطوبة على ما بان والدم
هذا حاله واما الصفراء فانها حارة يابسة وكذلك لا تعه من الطعم لطيفة القوام والسوداء باردة يابسة عليظه
الجرم حامضة الطعم عفصة بعيدة عن مناسبة الحياة والبلغم بارد فج بعيد عن النضج والكمال ولا شك
ان هذه امور منافية للحياة والثاني ان الاعضاء يغتذي من الغذاء الطبيعي على ان الغذاء من التغذيه
شانه ان يصير عن المغتذى ويشبه به ويدور على الدم من الاخلاط ولان كان طبيعيا لا يستولى
على البدن غيره وافسده وما كان كذلك فليس من شانه ان يغذو البدن ويحفظ صحته ويخلف
عليه عوض ما تحلل ويؤدي ذلك الثالث لو صح القول بتغذيه بكل واحد من الاخلاط وما ان يكون
ذلك حاصلا عن كل واحد منها بانفراده او بعدد اجتماعها والحالها فان كان الاول لسائر ان يغذو او بعضها
لعضوا دون عضو فان كان الاول على ما ذكر فان الضعف الذي اذ فرغ انه يغذوه فان كان الاول انه لا يخلف

٢١١

اجزاء العضو الواحد فيصير بعضه صلبا وبعضه لينا وبعضه متخلخلا وبعضه حادا فان الغذاء
له اثر في المغتذي على ما ذكره في دليلهم الاول لان كان الثاني فكان حجي الادرار الى الهزال والطحال
عبثا والحكيم تعالى ذكره لا يفعل شيئا من ذلك وان كان الثالث فهو ايضا لا يغذو والا بعد اجتماعها واختلاطها
فهو ايضا محال اذ يلزم منه امور فاسدة منها ان لا يحدث لنا حمى صفراوية ولا بلغمية ولا سوداوية وذلك
لا يلغيه وايضا ولا دموية ومنها ان لا يحدث ورم من خلط واحد ومنها ان يكون الاخلاط فاجتماعها
المذكور والخامس المجموع فان طعام الجلد فعال لحكم ازداد هاو منها ان يكون فعل الكبد في تمييز الاخلاط
بعضها عن بعض عبثا اذ كان لا بد من اختلاطها وكل ذلك محال والمفضي الى المحال محال فالقول بتغذيه
الاخلاط بعد اختلاطها محال فان قيل التمييز في الكبد لا بد منه لاجل المنافع الصادرة عن كل واحد
من الصفراء والسوداء واذا كان كذلك لم يكن فعلها عبثا فان المنافع الصادرة عنها انما يصدر لها اذا كان
كل واحد منها خالصا فان مالك الصفراء المنصبة الى المعا غسل ما فيها من الفضلات وتنبيهها على
دفع ما فيها وهذه المنافع لا يحصل من الصفراء الا اذا كانت خالصة اما متى بقي الدم مخالطا لها كسر
من حدتها ولذعها وفائدة السوداء المنصبة الى الطحال هو ثم المعدة ودغدغتها بالحموضة وتنبيه
الشهوة وهذه لا يحصل الا اذا كانت خالصة ومتى خالطها شيء من الدم اضعف فعلها فلهذا عند
ما ميز الخلط في الكبد لاجل المنافع المذكورة اما ان يميز بكليته او ببعضه فان كان الاول فاما
ان ينصب الى جهة هذه المنافع بكليته او ببعضه فان انصب بكليته حصل المطلوب وهو انه
لا يغذو الا الدم وحده لانه النافذ وحده وان لم ينصب بكليته بل يبقى في الدم بعضه الكلام ثم هو
ان يقال هل يكون تغذيتها بانفرادها او بعد اجتماعها واختلاطها ويعود الاقسام المذكورة وان لم يميز
بكليتها لزم منه المحال المذكور وهو ان لا يحصل لنا حمى صفراوية وكذا سائر الحميات ويعود المحال
المذكور والسادس ان الاطباء اجمعوا على ان الادوية المسهلة للصفراء متى اسهلت اخلاط الصفراء ثم البلغم
ثم السوداء ثم الدم وعلى هذا خروج الدم اخيرا في كل مسهل بالموادة العلة فهذا ان الدم لسرعته و
احتياج الطبيعة اليه يحامي عنه ولا يخرج الا بعد خروج الاخلاط الاخر حتى يفرغها والا لكنا نحكم
خروجه عن خروج باقي المواد ولان الغذاء هو الدم مع باقي الاخلاط لكانت جميعها في

الزرد

في الشرف على نسبة واحدة فانه كان يكون لنا اعضاء مخصوصة يغتذي بالدم فلا يكون لنا اعضاء مخصوصة
يغتذي بالبلغم واخرى بالصفراء واخرى بالسوداء ولو كان الحال كذلك لم تختلف الطبيعة عنها في الخروج
عند الاسهال بل كان خروجه سابقا خروج ما هو اقل مقدارا منه لكثرة مقداره لكن الوجود كذلك
والاجماع لا خلاف ايضا فذكرنا ان الخلط الشريف المحتاج اليه هو الدم فهو الغذاء بالحقيقة وهو المطلوب
الخامس لو كان كل واحد من الاخلاط يغذو ما يناسبه من الاعضاء لزم ان يكون مقدار السوداء اكثر
من الصفراء في البدن وذلك لان الاعضاء التي تغتذي بالسوداء اكثر عددا واكبر مقدارا من الاعضاء التي تغتذي
بالصفراء اللهم الا على ما استقر نسبة الاخلاط فالقول بتغذيه جملة الاخلاط محال السادس ولهذا
ان الدماغ اشرف من الكبد والغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي بمعنى انه متى كان شريفا يجب ان يكون
شريفا ومتى كان دون ذلك في الشرف يجب ان يكون كذلك ولا شك ان الدم اشرف من البلغم لانه
اكمل نضجا منه ولانه مناسب للحياة بالحرارة والرطوبة ولان الاعضاء التي تغتذي به اكثر من التي تغتذي بالبلغم
على ما ذهب من قال انه يغتذي به فيجب ان يكون الغذاء للدماغ هو الدم لا البلغم وهذا الوجه اخص من الوجه
المذكور فثبت بهذه الوجوه ان الغذاء هو الدم وحده وان وجود الصفراء والسوداء معه لاجل المنافع التي
هي معروفة وتولد البلغم لتكون ذخيرة عند الاعضاء لوقت عوز الغذاء وهذا مذهب الشيخ في الشفاء
فانه صرح به في كتاب الحيوان حيث تكلم في الاخلاط وقال واما نحن فنقول ان اصل الغذاء الدم و
هذه الاخلاط الاخرى ابازير يحتاج اليها ولا يعني به كل عضو انه يحيل الدم الواحد المتشابه اذا كان موجودا وحده
الى مزاج يليق به على ان الطبيعة قد اعانت ذلك بهذه الابازير فنقول ان الدم اذا كان موجودا وحده على ان
الدم متى كان موجودا عمل العمل عند الطبيعة في التغذيه وقد تم على ان الطبيعة قد اعانت ذلك بالابازير
والمعونة التي يعينها الابازير في التغذيه مثل تنفيذ الصفراء للدم في المسالك الضيقة فان هذه معونة عظيمة
في ذلك لانه لو رجع الى ذاته لم يقدر على النفوذ فيها لغلظ قوامه فاما الذي يغتذي منه مقدار يسير انما يغتذي
منه شيء فان كان الاول لضعف العضو لم يشهي اسرع الى ان لا يحدث شيء ولم يغتذ شيء صعبة القوة
لاحالة اما اذا كانت الصفراء مخالطة له فلرقته ونفوذه في المسالك الضيقة ودارت المعونة ظاهرة في تغذيه
الاعضاء وكذلك السوداء فان فائدتها تثبيط الدم في المسالك الواسعة حتى يجذب منه الاعضاء القريبة

٢١٢

اجتذب

منه القدر المحتاج اليه في التغذيه فلولا السوداء لسال الدم وجرى فيما ... منه ليس الا ان
شيئا اصلا وتحصيل ما ذكرنا اولا وثانيا وتشريح المرارة من حيوان السائل ان المرارة فانها جوهر لطيف
صفراوي بعيد عن مشاكلتها ولذلك اذا مسها عرق عن صفائها ... فصل نعتها فما دام تغذيه وتذكر هذا
ايضا الفاضل ... فلو كانت المرارة تغتذي بالمرة الصفراء كان مجرى المرارة اليها عبثا والخالق
عز وعلا لا يفعل شيئا عبثا تعالى عن ذلك علوا كبيرا لكن هذا اما ذكره المسيحي نقله بالفاظه من عند نفسه
وتذكر الامام في الطب الكلي وجها اخرى لهذا المطلوب ... ثم يجيب عن الجمع
احسن ... الحياة بالحركه والحركه بالحراره وسهوله الحركه بالرطوبه واذا كان الامر على هذا فالحياه بالحراره
والرطوبه فالماده التي يغلب عليها الحراره والرطوبه هي التي ينبغي ان يكون منها الحياة والجسم الموصوف بهما
من بين هذه الاربعه ليس الا الدم لانه حار رطب فلا مادة الحياة هو الدم فقط فان الغالب عليه الكيفيه
الموافقه للحياه ... لكون له مع ذلك كيفيات فلا يكون ... لا ... فالبدن
انما يحدث من الدم وحده الثالث ان البدن يتصرف في الغذاء ويقلبه الى طبيعة نفسه بدليل ان
البدن يزيد بالغذاء فيجب ان يكون البدن على طباع الغذاء ولما ... الغذاء الى نوع البدل
واذا كان كذلك فلو كان البدن مغتذيا بالبلغم والصفراء والسوداء لكانت طباع البدن على نوع هذه الثلثه
لكن الامر ليس كذلك لان المرة الصفراء اشد حرارة ويبسا من البدن باضعاف كثيرة والمرة
السوداء ابرد وايبس من البدن بكثير ... ان البدن لا يستطيع ان يحللها ويقلبها الى نفسه بل هي احرى
ان تحلله وتقلبه الى نفسها وكذا البلغم واما الدم فانه شبيه في مزاجه بالبدن ...
منه واكثر رطوبه والشيء اذا كان ارطب كان اضعف لان الرطوبه عبارة عن عدم الممانعه ...
... اضعف من البدن الرابع ان الشيء الذي يقع في الارحام ويتكون منه الجنين
انما هو الدم والمني الذي هو من طبيعه الدم وليس في الارحام عند تكون الجنين واحد من الثلثه
والبلغم الخامس انا نجد عيانا ان البدن انما يغتذي من الدم فقط واما سائر الاخلاط ... بالبدن
... عن نفسه كما يقذف الشيء الغريب المنافي ... الطحال ... المرة السوداء
والتغذي بها بل يدفعها عن نفسه ... كما يدفع الشيء الذي لا ينتفع به وهذا يدل على ان

ساير

ساير الاخلاط فضول لازمه لتولد الدم وحدوثه ... في حدوث السواد ... ذلك
هو نظير المرة الصفراء والذي ... هو نظير المرة السوداء الخامس ان المغتذي لا بد ان يكون
شبيها بالغذاء والبدن ليس شبيها باحد هذه الثلثه وذلك ان البدن اقل حرارة من الصفراء وبرودة
من البلغم ويبوسة من السوداء وانما هو شبيه بالدم في مزاجه كالدم السادس الحكمة العامة
لا تحصل الا عند كون الفاعل في غاية القوة وكون المنفعل في غاية عدم الممانعه واقوى الفاعلين هو
الحراره واكثر المنفعلين في الضعف وعدم الممانعه انما هو الرطوبه فلا بد وان يتم امر الحياة الا بهما والجسم
الموصوف بهما ليس الا الدم السابع ان الدم احتباسه ... واجب في الطبع واستفراغه شيء خارج
عن الطبع واما المرتان والبلغم فاستفراغ كل واحد منهما واجب في الطبع واحتباسه خارج عن
الطبع فانه يدل على ان المرة الصفراء اذا احتبست حدث اليرقان واذا احتبست السوداء حدث الجذام
والسرطان واذا احتبس البلغم ... وهذا يدل على ان الخلط الذي يتولد عنه البدن
هو الدم الثامن ان البدن حال سلامته انما يغتذي بالدم فقط واما البلغم فانه يغتذي به لا بما هو
بلغم لكن بما هو منهضم على النصف ... ما يغذو البدن واما الخلط الاسود فهو
ايضا يغذو اذا استحكم انهضامه وصار دما كما في البلغم سواء ... واحد من القصد
في النضج ... ان البدن ... يستحيل الى الدم والدم يغذو بنفسه واما المرة الصفراء
فلا تغذو البدن لانها جاوزت حد الطبخ واما ان البدن في حال سلامته لا يغتذي باحد هذه الثلثه
من جهة ... عليه ووجه ذلك ... الامام احدها ان الطبيعه جعلت لكل
واحد منها موضعا يستفرغه منه اما البلغم فالذي يجتمع منه في الدماغ يستفرغ من اعلى الحنك ومن
المنخرين والذي في المعده والامعاء يستفرغ مع الثفل واما المرة الصفراء فانها تنصب الى المرارة ومنها
الى المعا المستقيم فتخرج واما المرة السوداء فانها تنصب الى الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه تنزل
الى الامعاء وتخرج ولما كانت الطبيعة تسعى في دفعها ونفيها عن البدن علمنا ان البدن لا يغتذي
بها ... الدم الثاني ان احد هذه الاخلاط لو كان يغتذي بما هو كذلك
الخلط لكان الاولى بالمرارة ان تغتذي بالصفراء والطحال بالسوداء وليس الامر كذلك فان المرارة ...

فانما تجذب الصفراء لكنها لا تغتذي بها كما تشهد بذلك العروق التي ياتيها من الكبد حاملة الدم اليها
وكذلك الدماغ ياتيه عروق وشرايين تحمل اليه الدم واما الطحال فيجذب ... الفضل السوداوي ... تمام
النضج لان نضجها لم يتم بعد ... الطف ... من اجزاء من الدم الكبدي ولذلك
صار ما في الطحال شرايين كثيره تعينه على نضج هذه المادة ثم ... هذا الدم فان الطحال
يغذوه الى فم المعده ومنه الى الامعاء فالشيء الذي لا ينتفع به ... ان هذه الاعضاء لا تغتذي بهذه
الاخلاط مع انها اولى الاعضاء بالاغتذاء بها فما ظنك بسائر الاعضاء الثالث ان الناقص من كل عضو
حار رطب ولو وجب كون الخلف شبيها بالمخلف عنه وجب ان يكون الغذاء حارا رطبا وهو الدم
ولذلك صار كل شيء يغذو فانما يغذو بما فيه من الجوهر الحار الرطب ومتى ... الغذاء
بارده يابسه او على الازدواج منها او بارده رطبه او حاره يابسه فانما تتصفى ما فيها من
الجوهر الحار الرطب وتغيره القوة المغيرة ما امكن تغييره حتى يحصل من جملتها الدم وما لم يقبل
منها التغير دفعته الدافعه ... الى خارج او الى مغيضها الرابع ان هذه الاربعه ...
بعضها من بعض في الكبد وهي مختلفة الطباع والكيفيات فان كان النافذ من الكبد الى العروق هو
مجموعها فاما ان يكون كل واحد منها معادلا للآخر في القوة والكيفيه للآخر واما ان يكون احدها غالبا
على الاخر فان كان الاول فحينئذ يحصل منها ... شيء خامس مخالف لكل واحد
من هذه الاخلاط ... وان كان الثاني فحينئذ يصير المغلوب منقلبا الى طبيعة الغالب
فلا يكون الواصل الى العضو الا خلطا واحدا الخامس انهم اتفقوا على ان السبب الفاعل للبلغم
حرارة مقصرة والحرارة المقصرة غير طبيعيه للانسان ... متى كان الانسان على حالته الطبيعيه
وجب ان لا يتكون البلغم لكن ... البلغم لا يحصل الدم الصالح لتغذيه الاعضاء ...
البلغم يجب ان يكون طبيعيا لانه يحتاج اليه في تغذيه الاعضاء وان لا يكون طبيعيا لانه من حرارة
مقصرة وهذا الخلف انما لزم من فرضنا ان البلغم يحتاج اليه في تغذيه الاعضاء فلا هذا
التقرير ... هذا مجموع ما قيل في هذه المسئلة على ما وصل الينا ونحن نقول اما الجواب عن
الاول من السته التي اوردها المسيحي فهو انا لا نسلم ان المتحلل من كل عضو حار رطب

بل

بل المتحلل من اللحم كذلك واما العظم ونحوه ... واما ان هذه الامور منافيه للحياة والتغذيه فانما كان
... لو كانت هي الغذاء ... لا الافراد اما اذا كان سبيل الاختلاط بالدم فلا وعن الثاني ان الدم
الطبيعي ... اذا استولى على البدن ... من الاخلاط ... ذكره
الثالث ... الغذاء انما يكون ... كل واحد منها بالدم ... كل واحد بالانفراد
... اجتماع الجمع ... على ... هو المراد
وعن السابع ... انا نسلم ان الغاذي لو كان هو الدم مع باقي الاخلاط لكان جميعها في الشرف
على ... لنا اعضاء مخصوصه تغتذي بالدم ... لنا اعضاء مخصوصه
تغتذي بكل واحد من الاخلاط ... لو كان المغتذي بالدم ... وليس كذلك
لان جميع الاعضاء تغتذي بالدم ... كما في الاعضاء ... الجمع ... بسائر الاخلاط
لا الانفراد ... وعن الخامس بانا نسلم انه لو كان كل واحد من الاخلاط يغذو ما
يناسبه من الاعضاء لزم ان يكون مقدار السوداء اكثر من الصفراء لان هذا انما كان يلزم لو كان السوداء
بانفرادها هو الغاذي للاعضاء الصلبه اما اذا كان الغاذي هو الدم مع قسط من السوداء فلا يلزم
ذلك وعن السادس بانا لا نسلم ان معنى قولهم ان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي اي في الشرف
حتى اذا كان المغتذي شريفا يجب ان يكون الغذاء شريفا ومتى كان دون ذلك في الشرف يجب ان يكون
الغذاء كذلك بل المعنى ان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي في المزاج والقوام واللون حتى يقوم بدل
ما يتحلل من البدن واما ... من قول الشيخ ... علينا على ما ظن لان قوله ان اصل
الغذاء ... على ان غيره ليس غذاء اصلا بل على ان غيره ليس اصلا في الغذاء وهو حق فان معظم
الغذاء الدم لان اغتذاء البدن منه اكثر من اغتذائه بسائر الاخلاط ولكن لا يلزم من كونه ليس اصلا
في الغذاء ان لا يكون غذاء اصلا ثم ... المعونه ... الشيخ ان ... على ان
الطبيعه ... الى نوع كل عضو ... الطبيعه ... كل عضو ... الدم الوارد
المشابه الى مزاج يليق به ... في احالة ... العضو الدم الى المزاج الذي ...
في ... الدم ... على ما ظن فانه من ... الوجوه السته التي ذكرها المسيحي

واما الجواب عن الوجه الاول الذي ذكره الامام فان نقول لا شك ان كثيرا من اللحم مثله الحياة لكن
كونه مثله للحياة لا يمنع ان يكون غيره ايضا مثله للحياة كالروح الحيواني مثله الحياة والقلب ايضا
والمنع ذلك ان يكون الروح القلبي مثله الحيوة والكبد ايضا لم يمنع ما ذكروه ان البدن يجب ان يكون
اكثر اغتذائه باللحم من سائر الاخلاط وان الغالب على البدن انما هو اللحم اما انه يمتنع اغتذاؤه من غيره
فما ذكره من الدليل لا يوجب ذلك وعن الثاني ان العضو الذي يغتذي بسائر الاخلاط يوجد ايضا
غالبه على ما هو غذاء له عند كونه على مقدار معين مخصوص وحينئذ لا يحصل صحته بل اذا زاد الغذاء
على ذلك المقدار المعين فلا يغتذي به العضو لافراط الكمية وكذلك لا يمنع ان يكون غذاء للعضو عند كونه
على مقدار معين مخصوص وعن الثالث ان المني انما يتولد من الدم المخلوط بسائر الاخلاط كما
تقدم والدم الذي يقع في الرحم مخلوط بسائر الاخلاط فجميع الاخلاط داخل في الرحم لا من جوهر على
ما قيل وعن الرابع انا نسلم ان البدن يغتذي من اللحم فقط بل يغتذي منه ومن غيره لكن الغالب
عليه انما هو اللحم فانه انما يدفع سائر الاخلاط اذا كانت مجردة عن اللحم اما اذا كانت مخلوطة باللحم
فلا كالسوداء المنصبة الى فم المعدة والصفراء المنصبة الى الامعاء اذا كانت فضلة وعن الخامس
ان العضو الذي يغتذي بسائر الاخلاط مزاجه ايضا شبيه بما هو غذاء له واللحم من كون مزاج
البلغم والصفراء والسوداء غير مناسب لمزاج البدن ان يكون غير مناسب لامزجة الاعضاء التي
هي غذاؤها كالدماغ والرئة والقلب لان مزاج الدماغ مناسب لمزاج البلغم ومزاج الرئة لمزاج
الصفراء ومزاج الطحال لمزاج السوداء وعن السادس انا لا نسلم ان الحياة لا تتم بدون
الدم لكن ان سلم فمن ذلك ان لا يتوقف الحياة على غيره من الاخلاط وعن السابع انه لا يدل على
ان الخلط الذي يكون عنه البدن هو الدم وانما يدل على ان احتياج البدن الى الدم اكثر من
احتياجه الى غيره ولذلك صار احتباسه طبيعيا واستفراغه خارجا عن الطبع بخلاف غيره
لقلة الاحتياج اليه وعن الثامن انا نسلم ان البدن لا يغتذي بشيء من
هذه الثلثة والوجه المذكور لا يدل عليه اما الاول فلان الطبيعة انما تسعى في دفع
ما يكون خارجا عن الطبع وغير مخلوط باللحم واما المخلوط به فالطبيعة تصرفه واما الثاني فلان

اعضاء

اغتذاء الدماغ بالدم لا يمنع اغتذاءها بالبلغم وكذا القول في الدماغ والكبد واما الثالث فلان
غاية ما دل عليه ان البدن يجب ان يكون اكثر اغتذائه بالدم من سائر الاخلاط اما انه يمنع اغتذاءه بغيره
فلا واما الرابع فلان الشيء من الكبد الى العروق هو مجموعها ويحصل هناك اسباب مختلفة
متفقة بحسب اختلاف امزجة الاعضاء واما الخامس فلانا لا نسلم ان الحيوان المفترس غير طبيعيه
وذلك لان الحيوان المفترس بالحقيقة هو الحيوان المعتدل والحيوان الرابع ولكن بالنسبة الى الغذاء به مختلفة
امزجة اعضائه واحد وهذا اولى وليكن هذا اخر الكلام في هذا المقام والمائية
ليست من الاخلاط لما ذهب بعض الاطباء الى ان الاخلاط خمسة الاربعة المذكورة والمائية اراد الشيخ ان
يبين فساد هذا المذهب ويبرهن على ان المائية وان كانت مما يتولد منها الدم فليست من الاخلاط
لانه لما ثبت ان البدن مركب من الاخلاط الاربعة وان كل واحد منها يغذو البدن كانت المائية التي
تدفع بالبول خلطا من الاخلاط الاربعة بدليل انه جسم رطب سيال يستحيل اليه الكيلوس اذ الماء
الذي يندفع بالبول لا يغذو البدن شيئا من المائية انه ليس كل خلط من الاخلاط يغذو البدن لما كان
هذا السؤال متوجها على الكلام المذكور لا جرم شرع الشيخ في الجواب عنه وذلك في صورة السؤال
وقال ان المائية ليست من الاخلاط على ما قاله الجيلي فانه فاسد لان هذا السؤال لا يرد على الخلط
المذكور لان حد الخلط الذي ذكره الشيخ لا يصدق عليه لا حده الذي يدل منه الكيلوس الغذاء وان
سلم صدق هذا الحد عليه متوجه السؤال على كلامه لا على كلام الشيخ واذا لم يتوجه السؤال فكيف
شرع في الجواب ولو قال الشيخ اولا المائية ليست من الاخلاط لان حد الخلط لا يصدق عليه لم يستقم
لكن قال الشيخ انا لم نقل هكذا لانه انما يدل على ان المائية ليست بخلط بناء على حد الخلط لا على انها
ليست بخلط في نفس الامر الذي هو مراد الشيخ لا جرم استدل عليه بدليل مركب من قياسين احدهما
الشكل الاول والاخر من الثاني وتقريره ان يقول الماء بسيط وكل بسيط فهو غير غاذ فينتج ان الماء
غير غاذ اما بيان الصغرى فلانا نعني بالبسيط ما لا يكون مركبا من اجسام مختلفة الطبايع
والماء كذلك واما بيان الكبرى فلانا نعني بالغاذي ما هو بالقوة خلطا او بقوة البدن وذلك بعضو
ولا ما هو بالقوة كذلك لا يكون جزءا لانه لا يمكن ان يستحيل البسيط الى ما يشابه بدن الانسان

لما وجب كون الاركان اربعة ولما وجب كون الغذاء شبيها بالمغتذي بطل ان الماء يدل على فساد
المقدم بل الا العنصر البسيط لا يصير غذاء بانفراده بل لما هو مركب من العناصر الاربعة وايضا اذا خلط
نفس من الغذاء اللحم الماء اذا امتزج امتزاجا تاما اذ لو لم يكن الامتزاج تاما بالغا فان القوة
المميزة تميزه عن الاغذية واما الحاجة اليه لترقيق الغذاء اذ كان الاطعمة على الاكثر اجسام ارضية
يحتاج الى رطوبة تهيؤها للانضاج كالحاجة الى الماء الذي تلقى في القدر الى ما يطبخ به فانه لها
يرقق الاغذية ويبذرقها وينفذها في المجاري الدقيقة التي بالماساريقا والاوردة في العروق التي في الكبد
سيما التي في حدبتها وللماء منافع اخرى سنذكرها ان شاء الله تعالى في الفصل الثاني عشر في احوال
الماء وثبت ان الماء غير غاذ ثم نقول المائية من المشروب الذي لا يغذو والخلط من الماكول
والمشروب الذي يغذو شيء من السؤال الثاني ان المائية ليس بخلط اما الصغرى فلما مر والمقدمة
المشهورة ايضا وهو ان اختلاف انواع الكائنات تابع لاختلاف المزاجات الحاصلة من تفاعل
الكيفيات وامتزاج البعض بالبعض على هيئة مخصوصة لدلالة على ان البسيط الواحد وحده لا يصير
جزءا واما الكبرى فلان الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا والغذاء ما من شانه
ان يصير جزءا المغتذي عند استحالته مخصوصة فاذا استحال الى ما يقربه الى ان يكون جزءا منه فهو
المستعد كان اولى بكونه غذاء ولهذا قال العراق الغذاء اما ما قد غذى واما الذي سيغذو وهو غذاء بالقوة
والى ما ذكرنا اشار بقوله ثم ان المائية هي من المشروب الذي لا يغذو وانما الحاجة اليه لترقيق
الغذاء وتنفيذه في المسالك واما الخلط فهو من الماكول والمشروب الغاذي ونعني بقوله غاذ
اي هو بالقوة شبيه بالبدن والذي هو بالقوة شبيه ببدن الانسان هو جسم ممتزج
لا بسيط والماء هو بسيط قال الامام وههنا بحث وهو ان الشيخ سلم في حيوان الشفاء
تولد الفار من المدر والضفادع من الغيم والديدان المتولدة في الماء واغتذاء الحيوان المسمى بحمار قبان
بالتراب وتولد الدود الطوال البيض في التراب الطيني والخراطين في اصول حباب الماء واذا جاز
تولد الحيوانات المذكورة واغتذاؤها بالبسائط بعضها فما جاز ان يصير المائية مع الدم جزءا من
جوهر الاعضاء فان قيل ان هذه العناصر ليست بسائط محضة بل مخلوطة بغيرها قلنا المائية التي

لسويا

تشربها ايضا كذلك فلم لا يصير جزءا من جوهر المغتذي مع مخالطتها الغذاء في ابدانها ثم قال فظهر
ان ما وقع في الاستدلال على ان البسائط يستحيل ان تغذو ضعيف بل الاعتماد فيه على التجربة فانها
دلت على انها لا تغذو وفي هذا الكلام نظر اما اولا فلان اصل الاعتراض غير وارد وذلك لان
كلام الشيخ في نفي تغذية البسائط لبدن الانسان دون غيره من الحيوان لاختلاف الانواع فكون
هذه الامور تغذو الحيوانات المذكورة لا يوجب ان تغذو الانسان لان ذلك لبعدها جدا عن الاعتدال وقربها
جدا الى حد البسائط واذا كان كذلك فلا يرد النقض بما ذكره واما ثانيا فلان المدعى ان الماء
الذي لا يكون مخلوطا وممتزجا باجسام مختلفة الطبايع امتزاجا تاما يمتنع ان يكون غذاء الانسان
والامر كذلك لما مر وكونه مخلوطا بغيره عند الحس لا يوجب كونه غذاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي
والماء المخلوط بغيره عند الحس غير شبيه بالمغتذي ضرورة انه كذلك الاخلاط لا يوجب التفاوت
فانه فرق بين المركب والممتزج واما ثالثا فلان غاية ما تفيده التجربة من ذلك عدم ظهور تغذية ما
الحائز ان يكون العلة في عدم تغذيته ما يغذو ومنها البعد الى رطوبة العدمها المتغذيه واما ثانيا فلان تولد
الحيوان لا يغتذي بالعناصر لا لانه كثيفة بها والكثافة في الحيوان مستغن بالنبات لا يغتذي انه
مع الكثافة وسوء كيفيته بالعناصر مع انه كثيفة بها فلانا لا نسلم ان النبات تغتذي بصرف العناصر
بل بالممتزج منها وان سلم فلا يلزم من اغتذاء النبات بها اغتذاء الحيوان بها لان الحيوان انما لم يغتذ
بالعناصر لا لعدم الحيوان في الكثافة الموادية بل لانه في صورة العنصر على سبيل الحار ح
حتى صار للجوع مزاج مخالف بالطبع لمزاج الاجزاء والمنافاة الكل والجزء في المزاج بالطبع واستحالة
الاغتذاء مشابهة الغذاء للمغتذي في المزاج بالطبع استحال اغتذاء الحيوان بالبسائط واما النبات
فلم ينفعل بعض اجزائه عن بعض انفعالا بالغا الى حد الاختلاط والاعتدال الخارج عن مشابهة العناصر بل هو
العناصر وصورتها باقية فيه فلا جرم كانت اجزاء النبات مشابهة لاجزاء العناصر بالقوة ولهذا اغتذى
ذلك الاجزاء بالعناصر وصيرها مثلها بخلاف الحيوان واجزائه لما علمت فهذا تمام الكلام على المسئلة
الاولى المسئلة الثالثة قال رحمه الله ومن الناس من يظن ان قوة البدن تابعة لكثرة
اللحم وضعفه تابع لقلته وليس كذلك بل المعتبر حال جوهر البدن اي نصيبه منه اي من اللحم طرق

بعض الناس لم يروه البدن ضعيفا فان لكثرة اللحم وقلته وانه كلما كان اللحم اكثر كانت
القوة اوفر ولما كان اقل كانت اضعف واحتجوا عليه بان الحياة بالحرارة والنشو بالرطوبة واللحم
قد جمعها ولما كان مايه الحياة الكثر كانت الاعضاء اولى لكثرة الروح لبولاها من لطف اللحم وبخاريته
والحرارة الغريزية ايضا لانها كثيفة الروح على اي حالها اذا كانت على ما ينبغي الموجبين لزيادة
القوة والشاهد في الجوهر ولما كان اللاكثرة اللحم في البدن اضعف لتحلل جوهر الاعضاء والارواح
من غير بدل لان الدم هو الذي يغذو البدن ويتولد منه الارواح وسمكهم من ازداد في بدنه اللحم وقال
لا يجوز استفراغ الدم الا بالفصد والحجامة والبالشرط وغير ذلك واستدل عليه بانه يوجب بقا
البدن ونموه وحسنه وطراوته وما قاله لا يكفي الا من اخراج الدم وهذا الراي خطا فان اللحم انما
يكون كذلك اذا كان معتدلا في كميته وكيفيته اما اذا كان خارجا في احدهما فالواجب ان ينقص
من كانت الكمية او يصلح من كان في الكيفية وعند زيادته سبب ما يعده منهم الى انه اذا ازداد مقداره
لا يتعين فانه استفراغه استفراغ الارواح وفي ذلك ضعف القوة وهلاك البدن لا لسبب الغذا
ان سبب كثرة كثرة الغذا فاذا خفنا ان يحيد المزاج بسبب لطف الغذا جعلنا فيه ما يضاد
المزاج وان ضرّ الكيفية فاملناه بالمصلحات اي بما يضادها وهذا الراي فاسد فانه لا يعرض
لنا في بعض الاوقات امور تحوجنا الى اخراجه فردة واحدة حتى انا لو فرقناه اهلكنا المريض كما في حال
في الخوانيق ولو تركنا الفصد واتكلنا على نقصانه بتلطيف الغذا لهلك المريض ولا نستفرغ منه
المقدار المحتاج الى نقصانه وايضا فان الامر الذي خافوا منه وقعوا فيه فان تلطيف الغذا لا شك
انه موجب لنقصان اللحم ومتى نقص نقصت الارواح لا محالة ولما عرفت ذلك فلنرجع الى كتابه
وتقول لا نسلم ان اللحم كلما كان اكثر كانت القوة اقوى اذ ليس كل حرارة ورطوبة تصلحان للحياة
والنشو بل لا بد ان لا تكون افراط والافراط فيهما ما يمنعان من الصحة والحياة ويدل عليه ان استفراغ ما زاد من اللحم
اذا غلب على بدن فاكثرهما يوجب الثقل واوجب الاعيا والكسل وكلال القوة وغمر الحرارة وخنقها واطفاءها
وخنق الارواح وحبسها عن النفوذ الى اقاصي البدن فضعفت الطبيعة عن التصرف فيها واحالتها الى
جوهر الاعضاء والارواح لان الجسم كلما ازداد كبرا كان ابعد عن التصرف النفساني فيه المعتبر

⁂

في قوة البدن حال زيادة البدن من الدم اي يصيبه منه ونقصانه به والمقدار من الدم يحتمل ما يحتاج
من جوهر الاعضاء والارواح ولا يبلغ في الكثرة الى حيث يعجز الطبيعة عن التصرف فيها فيجب الا يجب
الغمر والخنق والثقل وهذا في القلة الى حيث لا يفي بما ذكرنا بضعف الحار الغريزي والقوى ويقل الارواح
وقد يسلم البدن فلا كان يصيبه منه وهو ما يقتضي فيه القدر المذكور اوجب قوة البدن واذا خرج عن هذا
القدر الى احد الطرفين اعني طرفي الكثرة والقلة اوجب الضعف المسالة السابعة قال رحمه الله
ومن الناس من يظن ان الاخلاط اذا ازدادت او نقصت بعد ان تكون على النسبة التي يقتضيها بدن
الانسان في المقادير بعضها عند بعض وكان المعنى يجب ان يعني ان النسبة التي للاخلاط بعضها عند بعض
ما في الا ان احدا منهم يقول ان شيئا الا كونها سببا يقينا به فان عنده يحفظ لان العاملين يعتقدون ان اللحم يحفظ
وهذا الذي اكثرها في البدن اللحم ثم البلغم ثم الصفرا ثم السودا والعاملين يعتقدون مع ذلك الاخلاط كالى
ان الاكثر الدم ثم السودا ثم البلغم ثم الصفرا لان الاعضاء المعتدية بالدم اكثر من المعتدية بالسودا اوهي
من المعتدية بالصفرا ومقدار المائية مما اصلح لحسب الاعضاء المعتدية فاني القدر والعلاوة والحق النسبة
مع العاملين لما ذكر لان العاملين بالمائي يتفقون على صحة ما بنوا عليه الفرق لما ذكر من امر النسبة على ما اسند
عندهم لم يتبينوا ان نسبة الثلث او غيرها ولكن ان يحسن هذا بطريقه ما فوقه من ترتيب الحميات الحادثة عن
خلط خلط معلول للاخص فترة زمان اخذه وزمان نوبه وزمان انحطاطه هو الزمان الذي تشعل المادة
التصبه الى مستوقد الحرارة الغريزية وتحلل وزمان الترك هو الزمان الذي يجمع فيه المادة من البدن
ويصب الى مكان الحرارة المذكورة ولهذا تختلف بحسب كمية المادة في الكثرة والقلة فان مقدارها لو
كان كثيرا كان تجمعه في زمان يسير وان كان قليلا كان تجمعه في زمان طويل وان كان معتدلا فمعتدل
معتدل يحسب كيفيتها في الرقة والغلظ فان لها اثرا في سرعة اجتماع الخلط وبطء اجتماعه فانه متى كان
رقيقا سهل اجتماعه ومتى كان غليظا عسر اجتماعه لان الكمية في الكيفية فان الخلط لا اقل عسيرا تحقيقه
وان كثف ولذلك ادت نوبة الصفراوية مما فترة البلغمية واذا كثر سهل حصوله ان غليظا لحال البلغم
والكيفية في طول زمان النوبة وقصرها الخ فان المادة متى كانت رقيقة العوام سهل تحللها ثم تحللها وان
كثرت ومتى كانت غليظة كان بعضها ثم تحللها ابطا وان قلت ولذلك زادة زمان نوبة السودا ايضا علت

كونها هذا اسان الرابعة اشبه هو

⁂

زمان نوبة الصفراوية وان كانت الصفرا اكثر على ما يستظهر فالحاصل ان زمان النوبة دال على كمية
المادة اي رقتها وغلظها لانها المؤثرة فيه وزمان الفترة دال على كمية المادة اي قلتها وكثرتها لانها المؤثرة
فيه واذا عرفت هذا فنقول نوبة البلغمية ست ساعات ونوبتها ثماني عشرة ساعة ودورها اربع
وعشرون ساعة وزمان فترتها ثلث زمان نوبتها وربع دورها وزمان نوبة الصفرا اثنتا عشرة ساعة ونوبتها
ساعة ونوبتها اثنتا عشرة ساعة ودورها ثمان واربعون ساعة وزمان فترتها مثله اعني زمان
نوبتها وثلثه ارباع دورها وزمان نوبة السودا اربع وعشرون ساعة ونوبتها اربع وعشرون ساعة
ودورها اثنان وسبعون وزمان فترتها مثل زمان نوبتها مرتين ودورها هو اكثرها ادا الى الملازم
المذكورة والصفة وان كان الاغلظ متى خالط الملطف اوجب الاكثر الا انا قد عرفت نوب الحميات عما ذكرنا
واما الحمى الدموية فانها مطبقة ليس فيها فترة حتى انها ينقسم الى مزيدة وهو ان يكون المتعفن فيها اكثر
من المتحلل وينقص وهو ان يكون المتحلل فيها اكثر من المتعفن ومتساوية وهو ان يكون المتحلل مساويا
للمتعفن ومما هذا انما يكون مقدار البلغم في البدن المعتدل ستة امثال الصفرا ونسبتها اليه نسبة السدس
لان نوبة البلغمية ست ساعات ونوبة الصفرا اثنتا عشرة ساعة ونسبة الست الى الستة والثلثين نسبة
السدس ومقدار الصفرا في البدن المعتدل نصف السودا ومثل ثلثها فنسبة السودا الى الصفرا
نسبة النصف والربع لان نوبة الصفراوية ست وثلثون ساعة ونوبة السوداوية ثمان واربعون ساعة
ونسبة الست والثلثين الى الثمانية والاربعين النصف والربع واما الدم فقد عرفت ان حماه مقسم
الى ثلثة اقسام متزيدة وهما ناقصة ومتساوية فالواجب ان يعتبر المتساوية لتساويهما من ذلك وما يشكل
في هذا الصنف من هذه الحمى يكون ابدا العفن الذي هو عند انتهاء العفن السابق بحاله زمان معتدا لها
كان لها فترة والفرض انها مطبقة فيكون انتهاء العفن السابق حالة في اول ساعة نوبة مقدرة وامثال
العفن الذي هو في اخر تلك الساعة وزمان نوبة البلغمية ست ساعات فيكون في البدن من الدم ستة
امثال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة الساعة الواحدة الى ست ساعات نسبة السدس
فتبين بما ذكرنا ان في البدن المعتدل نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفرا الى البلغم
نسبة السدس ونسبة السودا الى الصفرا نسبة النصف والربع واما معرفة مقدار كل واحد منها
ولم

⁂

ولم نطلع عليه لعدم الحاجة عندنا الى مقدار الدم او مقدار غيره الى هنا كلامه ونحن نقول ان الحق
مع العاملين بالاخلاط لانهم العاملين بالثاني اذ المذهب المنصور هو نفس الدم مع باقي الاخلاط الاالدم
وهذا مما لا ضرر واذا كان كذلك كان السودا اكثر من البلغم لا بالعكس واما حدوث النسبة فليس
شيء الا بالصحة فاما الافراط فان هذه الاخلاط في ابدان المحمومين يكون على هذه النسبة الى الابدان
المعتدلة مما لا نعلم لكنا نقول لان نسبة ساعة الفترة المعدومة الى ست ساعات ان تكون نسبة السدس
وما عرفها الان هذه النسب انما يصح بعد اعتبار شروط اربعة احدها ان يكون الخلط المؤثر على ما هو
عليه من غير مخالطة له في رقته وغلظه والثاني ان يكون خروج المادة في كيفيتها مع نقاء كميتها والثالث
ان يكون الخلط المؤثر في بدن معتدل والرابع ان لا عود الى بعض الكيفيات بل يكون الغالب عليه الخلط
المناسب لتلك الكيفية ولعله يكون اكثر من الخلط الذي هو اكثر منه في البدن المعتدل والرابع ان يكون
المؤثر في زمان النوبة الرقة والغلظ وفي زمان الفترة القلة والكثرة وليس كذلك فيما رأينا من قول
الشيخ فيما سئل عنه من اصله هو ان حنين في نوب الحميات في مسائله وهو هذا هنا فيه امور
اجماع ونحلل وعفن فالاجماع يعين على سهولة الكثرة والرقة والحرارة والعفن يعين عليه الرطوبة
والحرارة القليلة ويمنعه اليبوسة والبرد او يعوقه ويعسره والتحلل يعين عليه الخلط الرقيق مع
كثرة السيلان والرقة انما يطول نوبة الربع لان سيلان العفونة في المادة الباردة اليابسة يكون
بعسر ويكون البلغمية لان الخلط بارد والعفونة الى ان في البارد بسهولة ويعين على ذلك كثرته
لان الحمى لا تقلع حتى يعفن جميع الخلط المجتمع ويتحلل لطيفه كله ويبقى رماده الحرارة فيها اكثر
استعمال الحرارة بسبب اشتداد ما يحلل فلا كانت المادة كثيرة لم تأت العفونة على جميعها الا في مدة
اكثر الذي في الربع وان كانت قليلة فان برودتها ويبسها يوجب بطء العفونة فما يعفن منه
فلا السيلان ما يتحلل لا يكون كذا ولا كذا ما اطلقت حمى الربع وحمى الغب انضا في البدن من الحرارة فقا
بالعا واما البلغمي فان لزوجه ماكسه يجعل ما يتحلل من العفن غير الحلل من البدن ولا يبقى البدن منه
بسرعة ولولا رطوبة البلغم لكان يجب ان يكون الحمى البلغمية اكثر من حمى حلبية لما نوائب فكذلك
يجب ان يستدرك هذا الحال فان الاجماع الا يكادون يحققونها على جهته الى هنا كلامه وقد تم ما اوردناه

له فوايد اخر علمها مما لا يخفى واذا عرفت ذلك فنقول قوله ظن بعض الناس ان الاخلاط
ان زادت او نقصت بعد ان يكون على النسبة التي تقتضيها بدن الانسان في مقادير بعضها عند بعض فان
الصحة تكون محفوظة وتلك النسبة على مذهب القائلين بتعديته الدم وحده [illegible] ولكنا نستنبط
من نوائب الجذب وعلى مذهب القائلين بتعديته مع سائر الاخلاط هو كون الدم مثلا نصف الاخلاط
والسوداء ثلثها والبلغم ربعها والصفراء الباقي فالواو الصحة تكون محفوظة ما دامت تلك النسبة محفوظة
ولم تبلغ الاخلاط في القلة والكثرة الى حد كان يجب [illegible] في ذلك لان الحياة والصحة تكفي فيهما
اعتدال المزاج وربما كانت الاخلاط على تلك النسبة كان الاعتدال الانساني موجودا وكانت الصحة
موجودة وتقاطر كذلك ومن بعض الائمة ولهذا قال الشيخ وليس كذلك وذلك لانا ان سلمنا
انه تكفي في الحياة والصحة اعتدال المزاج لكن لا يكفي في الاعتدال كون الاخلاط متناسبة بل لا بد
ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن وما اوجب الاسهال الا بحسب المادة وهذا يرد الاخلاط
في الكم مع حفظ النسبة لانا نعرض في كمية الكثرة لا برداءة النسبة لانها اذا بلغت من كثرتها
الى حيث تخنق الروح وتحبسه عن النفوذ وتغمر الحرارة الغريزية وتطفيها بالخنق وتشق الاوعية
لفرط الامتلاء وتعجز الطبيعة عن التصرف فيها زالت الصحة ولم تبق محفوظة مع انحفاظ النسبة كما لها
وكذا لو بلغت من قلتها الى حد يسير او ابدل على تلك النسبة لانه لا يحفظ البدن عن العلل ويضعف
الحار الغريزي ويسقط القوى وما يحفظ الصحة بل يجب ان يكون الاخلاط مع ذلك اي مع
حفظ النسبة التي لها في مقادير بعضها عند بعض مقدورة في الكم محفوظ ليس بالقياس الى الاخلاط الاخر بل في
اذ لو كان المعتبر في الذكور نسبة العناصر او الاخلاط بعضها الى بعض من غير اعتبار لمقادير العناصر
او الاخلاط المخصوصة المحدودة من طرفي القلة والكثرة لجاز وجود انسان على حجم بعوضة او
على حجم فيل او هكذا في سائر الحيوانات حتى يجوز ان يكون الفيل على حجم البعوضة وبالعكس ولكان
اصغر الانسان مثل الجثة المعينة وهو باطل ويزيد ذلك بطلانا ما انضم اليه
بل انسبة الاركان بعضها الى بعض ونسبة الاخلاط كذلك معتبرة في حصول النفس والقوى التي
لان اختلاف الانواع باختلاف الصور النوعية واختلافها باختلاف الامزجة واختلافها

باختلاف

باختلاف مقادير الاركان ونسبة مقادير الاخلاط في انفسها وكونها ذات مقادير محدودة من
طرفي الافراط والتفريط معتبر في حفظ الصحة لانها لو زادت او نقصت لمرضت على ما سمعته الصحيح اذا
اعتبار كل واحد من الاخلاط في نفسه مع حفظ النسبة التي بينها فان قيل لا يلزم من حفظ مقدار كل واحد
منها في نفسه حفظ النسبة لانا اذا اشترطنا كون الدم مثلا رطلا والبلغم رطلا كانت النسبة المعتبرة
كون البلغم مثل الدم ولما كان الدم مقدارا وكذا البلغم امكن ان لا يكون البلغم مثل الدم وعلى هذا لا يخرج
اعتبار مقادير كل واحد الى اعتبار النسبة قلنا الجواب بما اجاب به المحشي وهو انه لا يمكن مقدار كل
واحد من الاخلاط في نفسه بحسب ما يقتضيه النوع الانساني اذا بقي محفوظا كانت النسبة محفوظة
عن ان الشيخ انما ذكر النسبة مع اعتبار المقدار في نفسه لانه عند ما ذكر علمهم في اعتبار النسبة
وحدها بين انه لا يجزي بل لا بد مع ذلك ان يكون كل واحد منهم مقدار في نفسه بحسب ما يقتضيه النوع
ولولا هذا لم يذكر النسبة فان في ذكر المقدار كفاية عن ذكر النسبة انه هو ان لا يسلم ان ذكر
المقدار يغني عن ذكر النسبة مع انه عن [illegible] وذلك ان مقدار كل خلط عن مقتضى في حد معين لا يلزم ما
قيل بل له عرض محصور من طرفي الافراط والتفريط مثلا شرط ان يكون الدم من رطل الى رطلين والبلغم
من رطل الى رطلين فلما كانت النسبة منها ان يكون البلغم مثل الدم وكان الدم في حد التفريط والبلغم
في حد الافراط كانا محفوظا مقدارهما مع ان البلغم يكون ثلثي الدم وحينئذ تبقى النسبة مع بقاء
المقادير وعكسه ظاهر فلا بد من اشتراط كل منهما مع دلالة سياق كلامه على ان الشيخ لم يذكر
النسبة لما وجه لاشتراطها مع اشتراط المقدار وهو فاسد لما ذكر في الجواب فان اعتبار
المقدار لا يغني عن اعتبار النسبة على ما قررنا لكن يجب ان يعلم ان النسبة والكمية تقريبيتان لا
تحقيقيتان بحيث لو زال عن واحد منهما ادنى شيء اوجبنا المرض ونذكر في امور الاخلاط مباحث
ليست تليق بالطب بل بالفلسفة فاعرضنا عنها من تلك المباحث مذهب اصحاب الخليط
فانهم ينكرون الاخلاط وتولدها من الغذاء وتولد الاعضاء من الاخلاط ويقولون ان اجزاء
كل واحد من الاعضاء مختلطة في العناصر فاذا فارقت اجزاء العظم العناصر التي فيها واجتمعت الملائم
بعضها ببعض صار منها عظم واذا فارقت اجزاء اللحم العناصر التي فيها واجتمعت الملائم بعضها

ببعض صار منها اللحم وبالجملة انهم يعتقدون ان في الخبز اجزاء موجودة على صورة اللحم واجزاء موجودة
على صورة العظم لا ان الخلط يتولد من الغذاء ثم يتولد الاعضاء من الاخلاط ومنهم من ذكر ارسطو في
المقالة الثالثة عشر من كتاب الحيوان وقول بعض المتقدمين ذهبوا الى ان الدم والصفراء [illegible]
ونقله الشيخ عنه في الثانية عشر من حيوان الشفاء وقال ومن بلغ مبلغهم من القصور عن
الصواب في الحار والبارد فهو عن غيره اضل ومنها اختلافهم في ان الغذاء هو الدم وحده او هو
مع سائر الاخلاط الى غير ذلك ومما سكت الدم على هؤلاء والبحث معهم عن ان يليق بالطب بل بالفلسفة
فلهذا الحق ايضا اعرضنا عنها كما اعرض عنها الشيخ رحمه الله الفصل الثاني من التعليم
الرابع في كيفية تولد الاخلاط فيل حق هذا الفصل التقدم على الفصل الاول كما فعل في حيوان
الشفاء لان تولد الخلط على تعريف ماهيته ولذلك قدم الجاهلي فيه ايضا واجاب الامام
عنه بان هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء اسبق على تعريف احكامه ولهذا
قدم تعريف ماهية الخلط على تعريف احكامه من كيفية حدوثه وغيره وفي هذا الفصل مباحث
ولنقدم قبل الكلام فيها مقدمة في النضج واقسامه ونقول ان النضج على ما فسره الشيخ
هو احالة الحرارة الجسم ذا الرطوبة الى قوام موافق لمقصود الطبيعة فان قيل هذا الحد
باطل من وجهين احدهما انه يخرج عنه نضج الخلط الحار كالصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان نضجها
بالبلغم وثانيهما انه يخرج عنه نضج الاخلاط اليابسة والغذاء اليابس قلنا الجواب عن الاول
ان منضج الخلط هو الحرارة الغريزية واما هذه الاشياء الباردة في نضج الصفراء والحار في نضج
البلغم فمعينات للطبيعة وعن الثاني ان تلك الاشياء لا تخلو عن رطوبة ما تصدق عليها انها
ذات رطوبة والهضم على ما فسره الشيخ ايضا هو احالة الغذاء الى قوام معد لقبول صورة
الاعضاء اخص منه اذ الغذاء جسم ذو رطوبة والقوام المذكور كيفية موافقة لمقصود الطبيعة
فكل هضم نضج وليس كل نضج هضما لانه ينقسم الى نوعين طبيعي وصناعي والطبيعي الى
قسمين نضج نوع الشيء ونضج جزء الشيء ونضج النوع كنضج الثمر وهو ان يصير بحيث
يصلح لان تولد المثل منه من شانه ذلك واما جزء ذات الشيء فاما على قسمين نضج ما يحتاج

الى

الى جذبه وهو الغذاء او نضج ما يحتاج الى دفعه وهو الفضل اما نضج الغذاء وهو نضج ما يحتاج
اليه في التغذية فهو ان يفيده الاستعداد بحيث يصلح لان يصير جزءا من العضو والاسم الخاص به عند الاطباء
هو الهضم والفرق بينه وبين الاول ان الاول يكون الفاعل له موجودا في جوهر النضيج ويكون النضج مكملا
له وهذا يكون الفاعل له في غيره وهو المغتذي يحيله عن صورته الى صورته ويشبهه بالمغتذي ليكمله به
واما نضج الفضل وهو نضج ما يحتاج الى دفعه لا للتغذية فان يجعل قوامه بحسب تهيئة لسهولة الاندفاع
وذلك اما بترقيق ما هو غليظ او تغليظ ما هو رقيق او تقطيع ما هو لزج وما شبه ذلك والاسم المخصوص
بهذا عند الاطباء النضج وفاعل هذا النضج ليس هو جوهر النضيج بل جوهر المغتذي والفرق بينه وبين
الذي قبله ان الذي قبله شانه ان يشبهه بالعضو ويخلفه عليه عوض ما يتحلل منه واما هذا فشانه
ان يدفع عن البدن او يصلح واما النضج الصناعي فنضج الطعام وهو ان يصير بحيث يصلح لان يؤكل
وهو اما بجوهر وذلك لان الحرارة الفاعلة اما ان يكون ملاقية للنضيج او لا يكون فان كانت ملاقية
فاما ان يكون هوائية وهو المخصوص باطلاق اسم الشيء او ارضية كالجمر وهو المخصوص باسم التكبيب
وان كانت غير ملاقية للنضيج بل كان بينهما متوسط كالقدر فاما ان يكتفى فيه بان يمس النار وذلك هو سط
وذلك المتوسط يسمى النضج وما يشترط ان يكون معه جسم لا في البنية وذلك هو القلي او يشترط
ان يكون معه دهن وهو التطجين او جسم مائي وذلك هو الطبخ وقد يقال الطبخ بالاشتراك على
معنى آخر وهو التصفية من الفضول كما يقال طبخ الذهب اي صفي عن فضوله واذا عرفت ذلك فاعلم
ان الهضم الغذاء اربعة التي في البدن على اربعة اقسام وذلك لان هضم الغذاء اما ان يلزمه خلع
صورته وذلك هو الذي به يصير كيلوسا وهو هضم المعدة وابتداؤه من الفم او يلزمه
خلع صورته فاما ان يلزم من كمال ذلك النضج حصول الصورة العضوية وهو الهضم الرابع ويكون في كل
عضو او لا يلزمه حصول الصورة العضوية فاما ان يلزمه حصول المشتبه بما في المزاج وذلك هو الثالث
او نصير رطوبة ثانية وهو ان يكون في العروق او لا يلزمه وهو الذي به يصير خلطا ويكون هذا في الكبد
كما ستعرف ذلك في الجامع في المقالة الثالثة من كتاب القوى الطبيعية لا اعضاء الهاضمة منها وهي
جذاب الغذاء اسهل فيها النضج مالها وهي الكبد والعروق الضوارب وغير الضوارب ومنها

ضعيفة والغذاء ينهضم فيها انهضاما خفيا ضعيفا والفم كذلك والدليل على ان الغذاء يعتريه في الفم
بعض النضج ان ما يبقى في الاسنان من الطعام ليلة يتغير ويتنتن رائحته ويصير له كيفية مثل كيفية لحم الفم
ومنها ما حالها حال وسط بمنزلة المعدة والغذاء ينهضم فيها انهضاما وسطا واذا عرفت ذلك
فلنشرع في المباحث ونقول المبحث الاول في بيان ان في الفم هضما قال رحمه الله تعالى
انّ وفي بعض النسخ اعلم ان الغذاء له انهضام واستدل عليه بوجوه لمية وانية اما اللمي
فوجه واحد واليه اشار بقوله وذلك بسبب ان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما سطح واحد
لما قاله الشارح عليه على ما قال في التشريح في المقالة الرابعة من منافع الحيوان ان الصفاق الداخل
من صفاقي المعدة والمري منبسط على جميع اجزاء الفم وهو متصل واحد ولذلك ان احتك في الشفة منه
بالقيء وفي هذا الاتصال منافع احدها ان يعين على جذب الغذاء الى المعدة وثانيها ان يحدث عند
الازدراد ينجذب معه اصل اللسان والعضل الذي في الحلق الى اسفل ... الحنجرة ويطبق
فلا يدخل الى قصبة الرئة شيء من المبلوع وثالثها ان يستعد الممضوغ ههنا ما يستعد لتمام الهضم
المعدي وانما ترك الشيخ ذكر الفايدتين الاولتين لانهما خارجتان عن غرضه وهو بيان علة تغير
الغذاء واشار الى الثالثة بقوله وفيه اي وفي سطح الفم منه اي من سطح المعدة قوة هاضمة
لا يمكن ... ولا شك ان القوة الهاضمة انما تصير الى المنهضم بالقوة دون الملامسة ولما كانت
السطح واحدا ... هذا السطح فيكون في سطح الفم المتصل بسطح المعدة شيء من الهاضمة
فان قلت اذا كان سطح الفم هو بعينه سطح المعدة فكيف قال الشيخ انه متصل به فان الشيء لا يتصل
بنفسه قلنا لانه انه واحد ولكن باعتبار اضافة بعضه الى الفم وبعضه الى المعدة ... قال
انهما ... فلا جرم ... فلا لا في اي سطح
الفم الممضوغ احالة اي غير سطح الفم الممضوغ احالة ما اي بعض ... المضغ
بلا ... بالحالة ... الكثير وبعينه اي وبعين سطح الفم
الفم على ذلك اي على الهضم الريق المستفيد اي الذي استفاد بالنضج الواقع فيه حرارة غريزية
والمعين الاول بعين سطح الفم على الاحالة والمعنى ما استفاده من الحرارة الغريزية ...

م

من وجه آخر وذلك من جهة انه يخالط المأكول ويرقق جوهره ويصغر اجزاءه وفي هذا معونة
عظيمة على استيلاء الهاضم على المنهضم والشيخ انما جعل هذا معينا ولم يجعله سببا مستقلا بنفسه لان
الحرارة الغريزية انما تكون هاضمة اذا كانت قائمة بالعضو واما ما حصل منها في الشيء المنهضم فله
ولهذا فان الطعام المنهضم لا يهضم غيره لكنه يعين على الهضم لا محالة ثم هذا هو الوجه اللمي الدال
على تغير الطعام وانهضامه في الفم واما الاني فهو الدال عليه من وجوه احدها انه لو لم يكن في
الممضوغ هضم ما لكان فعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل والخراجات مثل المدقوقة المبلولة
بالماء او المطبوخة فيه والتالي باطل لان الاولى الممضوغة تفعل في انضاج ذلك ما لا يفعل تلك فلزم ان
يكون في الممضوغة هضم ما لا محالة فان قيل فعل الممضوغة ليس لانهضامها بل لما خالطها من الريق
ولهذا القدر لا يوجد في المبلول بالماء والمطبوخ فيه قلنا الدليل لا يتعين الا على ما قلناه لكن المبلولة
لا تخلو عن هضم ما وانضاج ولا شك ان الريق ... هذا الفعل المحسوس الحاصل من الممضوغة
... واليه اشار بقوله ولذلك اي ولكون الغذاء له انهضام ما بالمضغ ما كانت الحنطة
الممضوغة تفعل في انضاج الدماميل والخراجات فعلا لا تفعله المدقوقة وفي بعض النسخ المدقوقة
بالماء وفي بعض النسخ المدقوقة والمبلولة بالماء وفي بعض النسخ المدقوقة المبلولة بالماء المطبوخة وفي بعض النسخ
والمطبوخة فيه والكل متقارب والكل ... لكن يجب ان يقدر المدقوقة او المدقوقة بل المطبوخة
او المطبوخة ولا يجوز ان يقال انما لا تفعل المطبوخة في الماء فعل الممضوغة لان الماء يخرج عن
قشورها بالطبخ ... كما يخرج بالمضغ ولهذا اشنع لان لب الحنطة يسخن اسخانا معتدلا
ورطب ... الغذاء المفتح بالقاف ثم ... من قوة الهضم
يعين على نضجها فيعلم هذا اذا رأيت ان ... الحنطة الممضوغة في الانضاج فاخترنا الاول ...
... واعلم ان المطبوخة بالماء ... اكثر ... الثاني انه لو لم يكن في الممضوغ
هضم ما لكان طعمه ... كما كان ... فالتالي باطل فالمقدم مثله ... وجه احدها انه يكون
لم يكن يغير الطعم والريح والالوان ... المخالطة ... الممضوغ ... للنضج اي نضج الممضوغ
وثانيها ان الحنطة المقلوة والمطبوخة بالماء ... الطعم ... الاول ... نضج مستفاد

من الفم ولعل الشيخ لما فيه من الضعف لم يشير اليه بل نسب الهضم بقوله قال واذا الدليل على
ان الممضوغ قد تغير ... شيء من النضج اذا ما وجد فيه الطعم الاول ولا الرائحة الاولى الثالث لو لم
يكن في الفم ... هاضمة ... لكانت رائحته ... مثل ... في الفم ... كما ... اليه
من اضافتها الى ... من ذلك ... اللحم ... السابع ما يعلنا من الروايح وهو ان
... من الطعام من الاسنان يتغير ويتنتن رائحته ويصير له كيفية مثل كيفية لحم الفم الخامس
ذكره المسيحي ... الذايقة في ... لم يدرك الانسان المذاق ... لانه
... ذلك ... في الفم ... اجزاء المذاق ... ومزجه
بالرطوبة اللعابية التي في الفم ... جرم اللسان حتى يدركه ويعلم موافقته او مخالفته
فلو لم يكن هناك ... هاضمة ... لم يحصل ... القابضة ... المبحث
الثاني في الكيلوس وتوليد ... الاعضاء التي تعين المعدة على هضمه قال رحمه الله ثم اي بعد ان
انهضم الغذاء في الفم هضما ما اذا ورد على المعدة انهضم الهضم التام اي المعدي الذي
هو اول الهضم ... الغذاء لا بحرارة المعدة وحدها بل بحرارة ما يطيف بها اي بالمعدة
ايضا وانما كان حالها كذلك ... لان ... الكبد الى اعضاء تعينها
... الكيلوس
... الكيلوس ... الغذاء ... واما جعل الغذاء كيلوسا ...
على ذلك ... الكبد ... لان المعدة لا تكون
... حرارتها قوية ... الكبد ... حساسة ... ليكون ادراكها
للجوع ... ذلك ... عصبيا والعصب بارد فلو كان
حرارتها قوية ... الكبد ... الاحساس ... عنها
... الوارد على المعدة ... بطيئا ... واحتاجت
الى معونة ما يحيط بها ... حرارة ... الكبد ... الكيلوس
... ولهذا ... سهلة سريعا ... المعدة لها يحويه محسوس

كبير

... اليها الغذاء ... المعدة ... سطوحه واما
وسطه وهو ... الى معين ... عليه ... لجميع
اجزائه ... الكبد ... الغذاء ... على جملته ونفسه
... الوارد على الكبد ... المعدة ... الانفعال اسهل ... كذلك في المعدة
واما انه قد استعد في الفم والمري ... لان ... الغذاء ... جدا اما من ذات اليمين
فالكبد لانه عضو حار ... الكيلوسية الى الصورة
الخلطية واما من اليسار فالطحال فان الطحال قد يسخن لا بجوهره وفي نسخة الامام ... فان
الطحال لا يسخن بجوهره ... النسخ غير صحيح اذ المراد ان الطحال ... لا بجوهره
بل بجوهره وبالشرايين ... غير صحيح لان هذا المراد ... يسخن بجوهره ... يحصل
من قوله لا يسخن بجوهره اي بجوهره ... بالشرايين على ما قال بل بالشرايين والاوردة الشعرية
التي فيه وفي بعض النسخ بل وبالشرايين ... المراد انه يسخن لا بجوهره وحده
بل وبالشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه ... الفاضل الشارح ... ان
ان الطحال ... يابسا ... الحرارة الغريزية من الحرارة ما هو اشد حدة
من حرارة الكبد لكونها رطبة ... حرارة الصبي والشاب ... الطحال يسخن بذلك
الحرارة ... الشرايين والاوردة التي فيه ... الى ... الكبد ...
... لكن ... الطحال ... الكبد لكونه رطبا ...
الحرارة فان ... حرارة الصبي والشاب ... الطحال عن الكبد
في ... الاعضاء ... الحرارة ايضا ... المجاور الذي هو الشريان
والاوردة ... سلمنا
لكن ... الاوردة والشرايين ... فان قيل اذا كان
يسخن الطحال ... بالشرايين والاوردة ... الشرايين ... اشد حرارة
منه ... الطحال ... الكلي وبعدها الشرايين

وبعدها الاوردة فلذلك ذكر الفصل جعل الطحال اشد حرارة من طبقات الشرايين والاوردة
اي من جوهريهما من حيث جوهرهما مع ما فيهما من الروح والدم وهنا جعل جلد الشرايين والاوردة
لا طبعهما اشد حرارة من الطحال لانه ما ذاته من الفلاسفة واما ما ذهب اليه النحوي او من ان المراد من
الطحال في ذلك الفصل ليس جوهر الشريان والوريد بل جلدهما لقولهم طبقات العروق الضوارب
بجواهرها العصبية بل لما يتبعه من سخونة الدم والروح [illegible] [illegible] ان الغرض
من هذا القول المشتبه فان حرارة طبقات العروق الضوارب التي اخرت عن حرارة الكلية وقدمت
على حرارة طبقات العروق السواكن حرارة عرضية الا انه [illegible] معناه لان الطحال احر من الشرايين و
الاوردة مع ما فيها فانه باطل واما من قدام فالثرب الشحمي لان الثرب ليس بشحم بل هو عضو
الى شحمي وذلك لا ماله الشرح على ان الثرب من طبقتين غشائيتين انطبقت احديهما على
الاخرى [illegible] عروق وشرايين كثيرة والطبقتان كالشاد [illegible] من الطبقتين شحم
كثير وهو طاق فوق الامعاء وشكله شكل الكيس ومنشاؤه من فم المعدة ومنتهاه الى عند
المعاء المسمى قولون وهو ملتحم لمنشائه من المعدة والطحال وقولون واخذ الشحم عليه لكونه
غشائيا باردا القابل للحرارة سريعا بسبب الشحم فان الشحم لدسومته قابل للحرارة سريعا اذ
الدسومة موجبة لشدة الاستعداد لقبول الحرارة واذا اشتعل الثرب الحار من الشرايين والاوردة
التي فيه اداها الى المعدة واعانها على الهضم بالسخونة ولذلك قال الثرب القابل والثرب المؤدي لها
اي الثرب الذي يؤدي الحرارة الى الشحم على ما ذكره الشيخ الى المعدة واما من فوق فالقلب بتوسط
تسخينه للحجاب لانه حاجز من القلب والمعدة فهو يسخن الحجاب ثم الحجاب يسخن المعدة وقد زاد الشيخ
في الكتاب الثالث حيث تكلم في الامراض المعدية مسخنا آخر على المذكور هنا وهو العرق العظيم
المستند على الصلب من خلف المعدة وكانه انما ترك ذكره هنا اكتفاء بما ذكره في الكتاب الثالث
واما لانه [illegible] السخونة [illegible] فهنا مسخن آخر من تحت وهو المرارة بما فيها من الصفراء
فاذا انهضم الغذاء صار كيلوسا اي انهضاما ما [illegible] من الهضم [illegible] الغذاء [illegible]
وهو اسم للغذاء الى الكيلوس [illegible] الى العصارة يندفع من طرق الامعاء الى
المجرد

المجرد وينجذب الى الكبد صار اي الغذاء بذاته اي بغير استعانة شيء من المشروب
في كثير من الحيوان كجوارح الصيد على ما ذكره الشيخ في الشفا فانها قلما تشرب والسبب في استغنا
الجوارح مع قوة حرارتها عن المشروب هو ان حرارتها [illegible] الوارد [illegible] تحتاج الى ترطيب الماء ولا الى
[illegible] وانما لم يكن هذا الفعل للانسان لانه يحتاج الى حرارة قوية جدا ومزاج الانسان معتدل ولكن الجمل
فانه ياكل التبن اياما متطاولة واربعة وربما كان الى سبعة ونحوه [illegible] ويجعله كيلوسا ومامن غير
شرب ما والجرذ ونحوه يشرب الما وكذا الحية وربما اغتذت بالتراب واحالته كيلوسا من غير
شرب ما وبعضه ما يخالطه من المشروب في اكثرها اي اكثر الحيوانات المدلول عليه بقوله في كثير
من الحيوان فان [illegible] اجزاء الارضية [illegible] يكون ما يخالطه الماء [illegible] الماء بالتراب وعلى
هذه الصورة يحدث الكيلوس في الانسان وفي اكثر الحيوانات [illegible] الاغذية من المائية
الكثيرة كما في البقول والفواكه [illegible] الاجزاء الارضية فانه كالجوارح كيلوسا
هو لفظة سريانية وضعت لهذا الجسم [illegible] كان الكيموس كلمة سريانية وضعت
للخلط هذا هو المشهور وفي تفسير هاتين الكلمتين [illegible]
الكيموس والكيلوس [illegible] ان شئت [illegible] اي كيفيا [illegible]
[illegible] عن هذا المعنى [illegible] واما الكيلوس فالشي المولف من الرطب واليابس [illegible]
[illegible] رطوبة [illegible] وهذه الرطوبة [illegible]
[illegible] كيلوسا [illegible]
المشهور [illegible] وهو جوهر سيال شبيه بماء الكشك الثخين المراد [illegible]
عن باقي الرطوبات [illegible] البدن [illegible] واشياء اخر كذلك [illegible]
[illegible] الهضم الثاني [illegible] نفوذ الغذاء الى الكبد وخروجه منها الى الاعضاء [illegible] رحمه الله ثم
اي بعد الهضم الاول المعدي انه اي ان هذا الكيلوس بعد ذلك اي بعد ان صار كما ذكرنا
[illegible] ينجذب بواسطة [illegible] الكبد ودافعة المعدة والمعا لطيفه اي لطيف الكيلوس
من المعدة اي من اواخرها المتصلة بعض الماساريقا ومن مجراها الى المعا المسمى بالبواب
٢٢٣

والما سمي بذلك لانه من شانه ان يمنع نفوذ الغذاء الى المعا الى [illegible] هضمه فكان باسم البواب
انسب ومن الامعاء ايضا وذلك لان الكيلوس اذا كمل انهضامه في المعدة انجذب بعض
ما لطف منه من اواخر المعدة الى الماساريقا وبقي الباقي يندفع من البواب الى المعا [illegible]
مرابها الى [illegible] على اختلاف مراتبها واذا حصل في الامعاء انقسم قسمين بعضه عن فضل [illegible]
يندفع من طريق الامعاء وهو النحو وعن الفضل هو لطف الكيلوس المنجذب من المعا الى فوهات الماساريقا
المتصلة بها يندفع اي لطف الكيلوس في طرق العروق المسماة ماساريقا الواصلة بين
الكبد وبين اواخر المعدة وجميع الامعاء وهي عروق دقاق اذ لو كانت غلاظا لنفذ فيها ما لا ينفذ
في مجاري الكبد واحدث السدد وغيرها صلاب اذ لو كانت لينة لضعفت عن نفوذ الغذا فيها
[illegible] بعض [illegible] بعض متصلة بالامعاء كلها اي كلها [illegible] تاكيد للامعاء [illegible]
[illegible] في شرح المعالجات الماساريقا متصلة جميعها حتى بالمعا المستقيم [illegible] بعضها
متصلة بالمعدة ايضا لا بونيع كلها على ما يظنه بعض الجهلة من الاطبا ظنا منه [illegible]
كلها بالكبد عروق او اذا [illegible] متصلة [illegible] خطا لانها تجل كل الماساريقا اي جميعها متصلة
بالامعا وليس [illegible] بعضها متصل باواخر المعدة وبعضها بالمعا الدقاق وبعضها بالغلاظ على اختلاف
مراتبها واكثر اتصال الماساريقا بالمعا الصائم لقربه من الكبد وبعده في ذكر المعا الاثني عشري [illegible]
اندفع اي لطف الكيلوس فيها اي في الماساريقا صار اي ذلك اللطيف الى العرق
المسمى باب الكبد هو عرق كبير متشعب [illegible] من طرفيه الى شعب كثيرة ومنه متشعب احد طرفيه
وهو الطرف الخارجي متصل [illegible] فوهات الماساريقا ومنه لطف الكيلوس من الماساريقا
[illegible] الى الباب وشعب الطرف الاخر متصغرة ومتفرقة [illegible] الانشعاب والانقسام داخل
الكبد بحيث لا يخلو شيء ما من اجزاء المحسوسة للكبد عن شعب هذا العرق حتى ينفذ الكيلوس
من الباب في هذه العروق الصغار التي هي شعب الباب الى جميع الكبد وهار كل الكبد [illegible]
الكيلوس [illegible] انه [illegible] الهضم الثاني [illegible] الصور النوعية التي للغذاء
[illegible] الى [illegible] ان شعب الباب عروق [illegible] كالشعر مشتبكة وانما جعلت
دقيقة

دقيقة [illegible] الكيلوس ويرد [illegible] على [illegible] والدقيق وجعلت مشتبكة
بعضها ببعض حتى يطول ترددها في الكبد ويكون كانه داخل الكبد من ان تستولى عليه القوة المغيرة
[illegible] هذه العروق ينفصل [illegible] عروق اخر هي اجزاء اصول الطالع من حدبة الكبد
وانما جعل كذلك لتسهيل خروج هذا الجوهر بعد صيرورته خلطا الى هذا العرق العظيم والغذاء اي لطيف
الكيلوس بواسطة صيرورته الى العرق المسمى باب الكبد في الكبد وانما سمي بالباب لان الباب هو
المدخل ومنه يدخل الكيلوس الكبد [illegible] انما سمي بالباب لان هذا العرق [illegible] دايما وكانه
تسميته بالباب انسب لان الباب هو المدخل [illegible] في اجزاء وفروع للباب [illegible]
الكبد [illegible] الكبد على اجزاء الباب وفروعه الداخلة في الكبد ولهذا قال داخله متصغرة
متضائلة كالشعر وفي بعض النسخ كالشعر [illegible] الخولي [illegible] بشبكة الصيد ملاقية لفوهات
اي فوهات تلك العروق الشعرية او الشعرية لفوهات اجزاء اصول العرق الطالع من حدبة الكبد [illegible]
لم يجعل للمعدة مدخل واحد للغذاء او جعل للكبد مداخل كثيرة مع ان الواصل الى المعدة اكثر قلنا انما جعل
كذلك لوجوه احدها ان جذب الكبد للغذاء طبيعي توجب ان يكثر مداخله ليكون بعضها قائما مقام
البعض اذا [illegible] بعضها عدم الغذاء او ناله او عرض لبعضها سدة ولا كذلك
المعدة فان جذبها بالارادة [illegible] يجذب الغذاء [illegible] ونظرها الما جعل للمعا
مدخل [illegible] الغذاء اذ لو كان واحدا عرض [illegible] عدم الغذاء او ناله وليس
للنبات [illegible] الى الاغذية لقاء مدخل
واحد [illegible] ان الغذاء الواصل الى الكبد [illegible] ان يكون متصغرا [illegible] لمكن نفوذه فيها في
عروق دقيقة جدا فاحتيج الى ان يكون المنفذ اليها ضيقا [illegible] اليها [illegible]
[illegible] بالقدر الكافي [illegible] المعدة فان الغذاء الواصل اليها لم يتصغر بعد فاحتيج الى ان يكون منفذه
واسعا فكفى [illegible] واحد ولم يمكن [illegible] تزاحم بقية الاعضاء والرئة [illegible] الكيلوس
في تلك المضائق اي الماساريقا واجزاء الباب وفروعه [illegible] لضيقها لا ينفذ فيها [illegible]
من الكيلوس [illegible] وانه ينحدر الى المعا [illegible] النفل [illegible] اي [illegible]
٢٢٤

المجاري بهم اضيق وفي بعض النسخ فيها اي في الكبد وعلى هذا فالمراد من تلك المضائق مكون
اجزاء الباب وفروعه [illegible] بها ماساريقا وفي بعض النسخ ليس من اخلاط المجاري بينا ومنها كلها تصحيف
والصواب هينا والظاهر ان هذا تصحيف وقد شرح احد المذكورين [illegible] لا يصعب
لا تصل مزاج من الماء المشروب دون المحتاج اليه البدن اعلم ان البدن يحتاج الى الماء لاسباب السبب
الاول هو ترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في العروق الماساريقية الشعرية وفي فروع الباب والسبب
الثاني هو ترقيق الدم ليسهل نفوذه في العروق الدقيقة الشعرية ويرشح من فوهاتها في الاعضاء والسبب الثالث
هو اما من جهة الريه واما من جهة المعدة واما من جهة الكبد واما من جهة الكليتين واما من جهة الهواء
والخلل السام اما من جهة الريه فان الريه اذا سخنت طلبت الماء والهواء البارد ليعدل مزاجها وربما
يكفيها الهواء البارد واما المعدة فتعطش اذا حصل فيها خلط غليظ لزج يحتاج الى الماء لترقيقه حتى يهيأ
دفعه واما خلط [illegible] في المعدة فيحتاج الى الماء لغسله واما لحرارة مزاجها والبخار الحادث في المعدة
وفي المركب ان كان طريا جمع هذه العلة [illegible] اللزوجة والعفونة التي في جوهره واما [illegible] من النفوذ مع الماء
في العروق الماساريقية [illegible] فيحتاج الى الماء [illegible]
عطش [illegible] والثاني [illegible] في العروق والثالث احداثه البخار [illegible] المعدة واما من جهة
الكبد فانها تعطش اذا حدث في مجاريها السدد وكذا الكليتان واما من جهة حرارة الهواء والتحلل
السام [illegible] لتحلل الرطوبات واحتاج الطبيعة الى بدلها وليس كل [illegible] السبب الثالث [illegible] ضرورة
للبدن كله [illegible] من اعضائه بخلاف الاول والثاني [illegible] ضروريان لكن الذي يحتاج اليه البدن كله
هو الثاني لا الاول لان نفوذ الدم في جميع البدن [illegible] الكيلوس فانه ما يحتاج اليه الماساريقا
لا كل عضو لكن احتياج الكيلوس الى الماء اعظم من احتياج الدم اليه لسببين احدهما كون الكيلوس في
المعدة وكذا الدم في العروق [illegible] الدم ما يعينه على التنفيذ لمخالطة الصفراء [illegible] لجذب
الاعضاء الملائمة اياه ودفع [illegible] اياه على ما قال المسيحي [illegible] من الدم والكيلوس فان
الكيلوس انما يصير من المعدة الى الكبد بدافعة المعدة وجاذبة الكبد فالذي يحتاج اليه البدن
وهذا الذي لتنفيذ الدم شيء يسير وما يحتاج اليه البدن لا المعدة لتنفيذ الكيلوس هو معظم المشروب

وهو

وهو انما يحتاج اليه البدن فلهذا قال يصل مزاج من الماء المشروب دون المحتاج اليه البدن
اي دون الماء الذي يحتاج اليه البدن وهو القدر الذي لتنفيذ الدم وهذا ايضا من اسرار [illegible]
الى الان فاذا انطبخ اي الكيلوس في اعماق العروق اي الشعرية الداخلة في الكبد التي هي اجزاء
الباب وفروعه صار كان الكبد بكليتها ملاقية لكلية هذا الكيلوس فكان لذلك اي للملاقاة
بالكلية فعلها اي فعل الكبد فيه اي في الكيلوس اشد واسرع لان الملاقاة كلما كانت اكثر
كان الفعل والانفعال اسرع واكمل وحينئذ اي وعند ملاقاتها بالكلية وكون فعلها اشد واسرع
ينطبخ اي الكيلوس الانطباخ الثاني الذي به يخلع الصورة الغذائية ويلبس الصورة الخلطية وكما ان
ابتداء الهضم الاول في الفم وكماله في المعدة كذلك ابتداء الهضم الثاني من حين نفوذ لطيف الكيلوس
في الماساريقا وكماله في الكبد [illegible] الى العرق العظيم الطالع من حدبتها وهذا الهضم يخالف
الهضم المعدي من وجهين احدهما ان المعدي ليس فيه انقلاب الصورة بل استحالة [illegible] واما هذا اي
الكبدي فانه انخلاع صورة ولبس اخرى [illegible] بالمعدي الثاني ان
المعدي اكثر من الكبدي لوجهين احدهما ان تناول الغذاء [illegible]
يحتاج اليه والكبد لا يحدث من الغذاء الا [illegible] وهو صفوه ولطيفه [illegible]
الوجه [illegible] الى الخارج وما كان كذلك نفضلته كثيرة الثاني ان الكبدي سبقه تحليل الفضول
منه واما المعدي فلم يسبقه ذلك فلا جرم كان المعدي اكثر فضولا من الكبدي وفي كل انطباخ لمثله
اي لمثل هذا الكيلوس [illegible] الانطباخ الكبدي على ما قاله الشارح [illegible] في كل انطباخ مثله على
ان يكون [illegible] والمراد من مثل هذا الكيلوس
هو ما يكون جوهرا سيالا [illegible] كالعصير في الخابية
او من خارج كالطبخ في القدر وهذا مثال للمنطبخ الخفي في الكبد بالمنطبخ الظاهر وهو امر مستعمل
في هذه الصناعة فان الاطباء كثيرا ما يقيسون الغائب على الشاهد [illegible] حكم الغائب ولما كان
في كل انطباخ لمثله [illegible] كالعصير والطبخ شيء كالرغوة وهو الزبد الذي يطفو على العصير
والدسم الذي يعلو على الطبخ وشيء كالرسوب وهو عكر العصير وما يرسب في الطبخ علم ان الكيلوس

الرغوة والرسوب [illegible] لهم على ذلك فانهم وجدوا في المنطبخ في الكبد شيئا
كالرغوة وشيئا كالرسوب محسوسا مشاهدا او لما كان الرغوة والرسوب لو حدثا في كل انطباخ
لمثله [illegible] والنضج فانهما لا يوجدان في كل انطباخ لمثله [illegible] اما الذي لم
يوجدان فيه فكما في العصير [illegible]
كلما عتق الشراب واما الذي يوجدان فيه فكالطبخ لان غالب الانطباخات [illegible]
لا تقصر في الطبخ [illegible] بخلاف طبخ الكيلوس فانه انما يكون الى حد
نضج المعتدل من الكيلوس [illegible] وربما اي ربما
فان هذه الكلمة انما تستعمل للتقليل كان اي في كل انطباخ لمثله معهما اي مع الرغوة والرسوب
اما شيء هو الى الاحتراق اذا افرط الطبخ او شيء كالفج ان قصر الطبخ واذا كان الاحتراق
والفجاجة انما يوجدان في انطباخ مثل الكيلوس على سبيل الندرة فلا يلزم منه ان يكون في انطباخ
الكيلوس كذلك فلا جاز ان يكون [illegible]
البلغم الطبيعي [illegible] انطباخ كبدي لكون الغذاء مركبا من العناصر الاربعة واستلزام ذلك
صيرورة كل عنصر الى الخلط الذي يناسبه على ما سيأتي تحقيقه واما الثاني فيكون له الغير الطبيعي
من البلغم والصفراء والسوداء في بعض الانطباخات الكبدية تولدا اكثريا او اقليا لان تولد
الطبيعي من الاخلاط لما كان مختصا بالكبد لوجود مادته في الغذاء المتناول لكن تولد غير
الطبيعي ليس مختصا بغير الكبد بل يكون في الكبد كما يكون في غيرها [illegible]
الطبيعي من الاخلاط في الكبد لوجود مادته في الغذاء المتناول [illegible] الطبيعي من غيره اذا
[illegible] في الكبد لوجود مادتها في المتناول [illegible] غير الطبيعي من الاخلاط في
الكبد انما يكون بالاسباب المذكورة [illegible]
غير طبيعي [illegible] في الكبد بواسطة تناول غذاء [illegible] الطبيعي
من غير الطبيعي بالصفات المخصوصة [illegible]
للتحليل [illegible] على ان تولد البلغم الطبيعي ضروري [illegible]

ع

مع ان حكمه بان [illegible] ان تولده ضروري [illegible] لما ذكره الحكيم
وارتضاه الشارح والنجواني [illegible] في هذا المقام بان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري
في كل انطباخ كبدي [illegible] في كل انطباخ لمثله [illegible] ضروريا في كل انطباخ ان لم يكن
ضروريا في الجملة كالرسوب [illegible] غير ضروري في كل [illegible] مع كونه ضروريا في الجملة وعلى هذا
لم يكون تولده في بعض الانطباخات الكبدية ضروريا وان لم يكن تولده في كلها ضروريا فانه اسقط
منه لوجوه اما الاول [illegible] في كل انطباخ منه اجزاء [illegible]
الاخلاط لكونه مركبا من العناصر الاربعة وصيرورة كل منها الى ما يناسبه وعلى هذا يكون تولد البلغم
الطبيعي في كل انطباخ كبدي ضروريا لا في بعضها الثاني ان [illegible] الشيخ في [illegible]
[illegible] على هذا المذهب [illegible] بالبلغم ولا شك انه يتحلل منه دائما
كما يتحلل من غيره من الاعضاء [illegible] عليه من غذاء [illegible]
عوض ما يتحلل منه [illegible] الدماغ يحتاج الى الغذاء الملائم لجوهره ليخلف عليه عوض
ما يتحلل منه دائما [illegible] ما ذكرنا يكون تولده ضروريا على هذا المذهب وكذا على مذهب من يقول
[illegible] لان المنافع الحاصلة من البلغم الطبيعي وهو ترطيب المفاصل لئلا يجف بسبب
استمرار الحركة وسهولة التصاق اللحم بالاعضاء [illegible] في البدن لكونه دائما الى التحلل
[illegible] والطبيعة [illegible] لاجل تلك المنافع [illegible] المنافع
وما كان كذلك [illegible] في كل انطباخ والثالث ان البلغم [illegible] مبثوث مع الدم في العروق
[illegible] عند الاعضاء [illegible] ليس لها شعور [illegible]
[illegible] في الكبد ومتى كان [illegible]
[illegible] الغذاء عند [illegible] الدم [illegible] على سبيل [illegible]
[illegible] عند الاعضاء [illegible]
الغذاء [illegible] من اسباب الطعام [illegible] الطبيعة [illegible] عند
الاعضاء [illegible] عند الاعضاء [illegible] شيء

كما يحلل غيره من الاخلاط وتلاشى فيحتاج الطبيعة الى بلغم آخر يصير عوضه من الآية خبره
ثم هذا ايضا يحلل وهلم جرا واذا كان الامر على هذه الصورة فكيف يقال انه يولد عوضه وتى
في الانطباخ وايضا فما ذكره ان الفتاح وهو ان المنافذ التي اوردها الامام ليست بواردة فانه من
الجائز ان لا يكون تولد البلغم مع المنطبخ في الكبد ضروريا ويكون تولده في غيرها ضروريا فان ابا سهل
المسيحي وغيره يجوزون تولده في المعدة احتمالا ان الشيخ وافقهم على ذلك فيكون ما هو محتاج اليه
ما ذكر عنه في تغذيه الدماغ والمنافع المذكورة لسده الطبيعة من المعدة واما المتولد في الكبد
فانه وان كان ايضا يصلح لهذه المنافع لكنه ليس يحتاج اليه لان الطبيعة تستغني عنه بالمتولد
في المعدة فانه اسقط من الاسقاط نقله وعقله اما نقله فلاتفاق جمهور الاطبا على ان … الهضم الثاني
وهو الكبدي يندفع من طرف البول والحالبين والطحال والى ما تشبث من البلغم في الاعضاء حتى
اذا عدم البدن غذا للاحتباس مدد من المعدة والكبد عطفت عليه الحرارة الغريزية فهضمته واحالته
دما واما … وهذا صريح في ان الطبيعة لا تستغني بالمتولد في المعدة عن المتولد في الكبد واما
عقله فلان المميز للاخلاط بعضها عن بعض انما هو الكبد على ما دل عليه التشريح والقياس
وليس لغيرها من الاعضاء هذا الفعل واما الرطوبات التي في المعدة المتبقية من الهضم الاول
فليست هي بلغما يحتاج اليه في تغذيه الاعضاء البلغمية والمنافع التي ذكرناها لانها … تستغني
عنها ولذلك صارت الصفرا تنصب الى المعدة لتغسلها منها ولو كانت مما يحتاج اليها لما دفعتها
الطبيعة ومن هذا اعرف فساد ما ذهب اليه ابن … والفرق الطبيعي من البلغم يتولد في
المعدة والكبد لان الطبيعي من الاخلاط لا يتولد الا في الكبد بخلاف غير الطبيعي فانه يتولد فيهما
وفي غيرهما وقال ابو سهل المسيحي اما ان البلغم متولد في المعدة في الهضم الاول والاخلاط الاربعة
والاصغر في الهضم الثاني في الكبد فانا نعني به انه يوجد كذا على الامر الاكثر وذلك انه قد يكون
المرة الصفرا في المعدة والبلغم في الكبد وكذلك تكون في العروق الشريانات واما البلغم فلذلك يكون
في العروق لانه قليل الدم وقال صاحب الذخيرة الخوارزمي … المعدة يتولد البلغم وكلما
قلت حرارتها وضعفت قوتها الهاضمة تولد البلغم كثيرا لا سيما ان كان للماكول … الوقت
ساه

شتا ورياضة البدن بالحركة والنفس بالفكر قليلة وقال ابن رضوان في لسان الاطبا اشاره على
راى ابن رضوان من نبذ … المعروفين المشهورين بالقوة اعلم ان المعدة تغتذي مما يصير اليها من
الغذا ويستحيل كيلوسا يصلح ان يكون غذا ومما يصير اليها من الكبد من الدم لكن غذاؤها الكيلوس
لطبقتها الداخلة وغذاؤها بالدم لطبقتها الخارجة وليس يهمل … وهذا الجزء منها المعروف
بقعرها تغتذي منه جزء اعظم … الاكثر فانه مائل الى الكيلوس بالكيلوس وتغتذي منه طبقة خارجة
وتغتذي بالدم المنبعث في العروق من الكبد اليه والجزء الاسفل تغتذي منه جزء اعظم … الاكثر
فانه من خارج مائل الى الشرب بالدم الواصل اليه من العروق من الكبد وتغتذي طبقته … من داخل
مائل الى الكيلوس بالكيلوس ثم قال ابن رضوان والعالم معه في ذلك والتشريح … الناس وذلك
التشريح … وهو صحيح وانما نقلت هذا الكلام لغرابته وقال صاحب
الذخيرة لنعلم ان قوله ان المعدة معدن البلغم انما يصح اذا اراد به الغير الطبيعي وقال ابو سهل
لنعلم ان قوله ويتكون في الكبد انما يصح اذا اراد به ما ذكرنا لان اكثر تولد البلغم الغير الطبيعي انما يكون
في المعدة والا ما ذكر الشارح … قول الشيخ والحق هو البلغم ان يريد به الطبيعي او غير الطبيعي
او كليهما فان اراد به الطبيعي فهو غير ضروري في الانطباخ وان كان ضروريا في الجملة وان اراد غير
الطبيعي فظاهر ان تولده غير ضروري … الانطباخ الكبدي وايضا فان الشيخ ذكره بعد ذكر الصفرا
والسودا الغير الطبيعيين وان اراد كليهما فمقصوده انه غير ضروري … احد من القسمين يكون واحد
من القسمين … على … الخونجي … ذكره المسيحي عن … انه
قال لا يمكن ان البلغم … احرى … خلطا طبيعيا … الدم لكن …
مع الطبائع وشدة حاجة البدن اليه وهذه الحاجة ليست حاصلة في كل الاوقات … بعضها فلذلك
لكونه غير ضروري لان احتياج الاعضاء اليه والغذا … انما هو عند ضرورته دما …
هذا الى بعض الاوقات فلذلك عبر عنه بلفظ … فانه ايضا فاسد لانه وان كان احتاج الى …
الدموية والغذاء … انما يكون عند استحالته الى الدم لكن الدماغ … يغتذي به وهو بلغم والمنافع
التي … انما تحصل منه وهو بلغم … الباردة الرطبة … في الغذا وما هو

حاله تولده ضروري في كل طبخ فلا يصح ان يعبر عنه بلفظ رب وايضا لما سئل هو ان كلام الشيخ
يشعر بان تولد البلغم الطبيعي في الكبد نادر مع ان الوجود بخلافه والجواب الذي اجاب به هو ان
تولد الدم من البلغم المنتشر في الاعضاء نادر فان اصله من الغذا وايضا لو كان السبيل لتولد الدم
من البلغم المنتشر لا تولد البلغم من الغذا في الكبد لم تطابقه قوله وربما كان معها شيء كالفج ان
قصر الطبخ على ما لا يخفى والا ما ذكره المسيحي وهو ان الغرض ان نفهم من قول الشيخ … طبيعيا
عند خروج الفاعل من ذلك على ما ينبغي او النقص فان قيل فعلى هذا يجب ان لا يكون تولد البلغم
ضروريا قلنا هذا البلغم … ليس هو البلغم الطبيعي المحتاج اليه في تغذيه الدماغ والمنافع التي
لا بد منها بل ذلك هو المتولد في الكبد عند اعتدال الحرارة الغريزية فانه ايضا باطل لانه لا يلزم منه
وجوب ان لا يكون تولد البلغم ضروريا الا انه … منه ان لا يكون … تولد البلغم الطبيعي في
الكبد وهو ايضا فاسد لوجوب الغرض … انه لا يلزم من كون الفج
في مثل انطباخ الكيلوس غير ضروري ان يكون في انطباخ الكيلوس … ان لا يكون غير ضروري
ايضا ان يكون ضروريا … على ما سبق … ما ذكرنا … اعتراض
العامل الشارح … وهذا المقام من مزال الاقدام
على ما قوى وقول النخجواني وما يمكن ان يورد هنا من السؤال وهو ان يقال ان قوله وربما كان معها شيء هو
الخ … ان انواع الطبخ … فان قصر الطبخ يقتضي ان يكون تكون البلغم وتكون الصفرا
والسودا الطبيعيين في انطباخ واحد وان يكون تكون الصفرا والسودا الطبيعيين وغير
الطبيعية في انطباخ واحد وهو مناقض اذ لو تكونت … معا لزم ان يكون الحرارة في
انطباخ واحد مقتصرة والنضج قاصر لمكان البلغم وان لا يكون مقتصرة … الى
حد الافراط لمكان الطبيعيين وهو مناقض ولو تكونت الاربعة التي … معا لزم ان يكون الحرارة
معتدلة لمكان الطبيعيين وان لا يكون معتدلة لمكان غير الطبيعيين وهو ايضا مناقض فاسد لا القول
لانا … ان قول الشيخ يقتضي تولد … في انطباخ واحد بل يقتضي
… هذه الاشيا لانه قال وربما كان … والكون معها اعم من الكون معها في انطباخ
واحد

واحد واذا كان كذلك فيجوز ان يكون البلغم في انطباخ والطبيعيان في انطباخ آخر والمحترقان في
انطباخ آخر وكلها يجتمع في الكبد وحينئذ يندفع الشك المذكور فانه ايضا فاسد لان قوله انا نقول انه يمكن
حمله على مطلق اجتماع هذه الاشيا في الكبد لا ان حملنا عليه ولا حمله على اجتماعها في انطباخ واحد
بل منشا الشك الذي اورده الشارح لانا اذا … ما حملنا قوله وربما راجعا الى كل انطباخ … لا يلزم
من ان لا يكون ضروريا في كل انطباخ ان لا يكون ضروريا اصلا وحينئذ لا يمكن دفعه … وربما كان في الجملة
شيء كالفج وربما لم يكن اصلا … ان لا يكون تكون البلغم ضروريا اصلا وايضا فان قوله وفي كل انطباخ لا بد
شيء كالرغوة وشيء كالرسوب يقتضي ان لا يخلو انطباخ ما عن الصفرا والسودا الطبيعيين ثم البلغم
لا بد وان يكون في شيء من هذه الانطباخات وحينئذ يكون تكونه مجامعا لتكونهما في انطباخ واحد فلا يلزم
المحذور ولذا الكلام … المحترقين وحينئذ يبطل قوله ان البلغم يكون في انطباخ واحد والطبيعيان
في انطباخ آخر والمحترقان في آخر فانه ايضا فاسد لا … الشك الذي اورده الامام ساقط و
على تقدير صحته فلا يندفع بما ذكره لما عرفت من الوجوه الثلاثة في جواب الخونجي بل انا نقول ان الجزء
الذي يتكون منه البلغم من الغذا غير الجزء الذي يتكون منه الصفرا والسودا الطبيعيان وذلك ايضا مغاير
للجزء الذي يتكون منه المحترقان ولذلك مغاير لما يتكون منه الدم واذا كان كذلك فلم لا يجوز ان يكون
تاثير الحرارة الواحدة في الجزء الذي هو مادة البلغم بحيث يعد قاصرا فيكون تلك الحرارة مقصرة بالنسبة الى
فعلها في ذلك الجزء ويكون النضج قاصرا وتاثير الحرارة في الجزء الذي يتكون منه الصفرا والسودا
المحترقة يكون بحيث يعد مفرطا ويكون تلك الحرارة مفرطة بالنسبة الى مادتهما واما تاثيرها في الجزء الذي
هو مادة الدم ومادة الصفرا والسودا الطبيعيين بحيث لا يعد قاصرا ولا مفرطا ويكون تلك الحرارة
معتدلة بالنسبة الى هذه الاجزاء واذا كان كذلك يختلف فعل الحرارة في اجزاء الغذا بنا على اختلاف
القابل لا لاختلاف الفاعل لانا فرضنا … واحدة وبسبب ذلك يحصل … الاخلاط المختلفة واذا
عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ لما قال في كل انطباخ ليس الكيلوس شيء كالرغوة الى آخره كان غرضه
ان يستدل على ان الكيلوس كذلك فما ذكرنا وهو كون المحترق … الفج … الوجود في انطباخ مثل
الكيلوس بخلاف انطباخ الكيلوس فانه يحصل فيه الثلاثة كما سبق قال فالرغوة اي في انطباخ

الكيلوس وهو الصفراء والموت وهو السوداء وهما طبيعيتان لتولدهما في الكبد لوجود ملاءمتهما في الغذاء
المتناول ولمزاج بدنه كما سبق والمحترق لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء رديئة وهما غير طبيعيتين
لمجاوزة الحرارة عن الحد الذي يقتضيه تولد الصفراء والسوداء الطبيعيتين والنيء هو البلغم سواء
كان طبيعيا متولدا مع الدم في الكبد دائما لوجود ملاءمة في الغذاء او غير طبيعي متولد بسبب تناول الاشربة
اذ انشا الا لوجود ملاءمة في بعض الاغذية او لعوز كثير من الاسباب الموجبة لحدوث البلغم الغير الطبيعي
فان قلت البلغم منقسم الى طبيعي وغير طبيعي والنيء القسم الثاني لان النيء هو النيء وهو غير طبيعي عند
الشيخ وكذا عند الشارح فالنيء لا يكون هو البلغم قلت لا نسلم ان النيء هو النيء بل النيء هو الذي
وهو الذي قصرت الحرارة الفاعلة عن النضج الفاضل وهو ما لم يتم نضج الدم لكونه افضل الاخلاط
الذي قصرت الحرارة الفاعلة له عن النضج الفاضل الذي هو نضج الدم هو البلغم فيكون النيء هو البلغم
سواء كان طبيعيا او غير طبيعي لان الحرارة فيهما واحدة وهي المقصرة كذلك المرتين فان الحرارة في الطبيعي
وغير الطبيعي منهما ليست واحدة بل في الطبيعي معتدلة وفي غيره مجاوزة عن النضج الفاضل ولهذا لم يقسم
الشيخ الحرارة الفاعلة للبلغم باعتبار كونه طبيعيا او لا كما قسم في المرتين بل جعل الحرارة الفاعلة لقسمي
البلغم واحدة مقصرة ولقسمي كل من المرتين مختلفة وهذا التقصير ليس باعتبار الفاعل بان الفاعل في
الدم والبلغم حرارة واحدة وهي حرارة الكبد سواء كانت في الصحة او الاعتدال او في حال الانحراف
عن الاعتدال اذ في حال ما يستحيل الاجزاء الغذائية المعدة للتجرد الى الدم فحرارة الكبد في الاعتدال
او الانحراف كذلك يستحيل الاجزاء الغليظة الرطبة اللزجة الباردة الى البلغم فالفاعل فيهما حرارة واحدة
لان الموثر في البلغم حرارة انقص من المؤثر في الدم لتكون المقصرة باعتبار الفاعل في نفسه وليس
كذلك بل المقصرة باعتبار تاثير الفاعل في المنفعل اعني باعتبار القابل كما سبق تعريفه فظهر مما
قلنا صدق قول الاطباء ان الفاعل في البلغم حرارة مقصرة في حال الصحة والاعتدال وفي حال الانحراف عن
الاعتدال ولكذب قول الذي صار في شرحه الصغير لمسائل حنين ان قال الاطباء ان فاعل البلغم حرارة
مقصرة وفاعل الصفراء حرارة مفرطة فهو محمول على وقت الانحراف الذي عن الاعتدال وقوله وغيره
افهم من قول الاطباء الفاعل حرارة مقصرة وقت الخروج عن الاعتدال والصحة لا الفاعل له

حرا

حرارة معتدلة في كل من الاخلاط الطبيعية وذلك لانه يلزم مما قاله ان البدن اذا كان على المجرى الطبيعي
لم يتولد فيه بلغم طبيعي ولا صفراء طبيعية وهو باطل لما سبق من الحاجة الضرورية الى وجود كل واحد منها لاجل
المنافع التي ذكرنا منها فيما علم بعد ثقب من يقول يتولد الدم وحده وان لاجل المنافع والتغذية انها على
من يتبين … الدم مع سائر الاخلاط وانا ذهب لا قوله عادة لنا وهو كون تقصير الحرارة الفاعلة
للبلغم باعتبار بالمنا الا باعتبار نفسها وكونها مقصرة عن الحرارة الطبيعية حتى اذا لم تكن مقصرة عنها لم
يتولد البلغم ويلزم ان لا يتولد في حال الصحة ويتم عليه مساواة واما الشيء المتصفي من نقيع الجملة فهو الدم
المائية اي الدم بعد ما دام في الكبد يكون ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها وهو الى انشاء الرقة
الشيخ بقوله … من الماء المشروب للعلة المذكورة وهي ترقيق الكيلوس وتسهيل قبوله
الانفعال من القوة المغيرة للبدن وسهولة في المسالك الضيقة التي هي الماساريقا وشعب باب
الكبد من اجزائه دون عنه ولكن بعد التميز هو الدم اذا انفصل عن الكبد فكما ينفصل عنها ينفصل ايضا
اي كما يصفى في الكبد عن ثفل الصفراء والسوداء المنجذبين الى المرارة والطحال عن المائية
الفضلية التي انما احتيج اليها … ولكن ترقيق الكيلوس لتسهل نفوذه في المجاري المذكورة وتلك ادفع
اي جهود كذا السبب ان الكيلوس ادام انطباخه في الكبد واستعمالهما تقدمه في عروق اوسع من تلك فاستغنى
عن المائية الفضلية التي هو … اليه للبدن … الدم … من المائية وهي التي … الكبد
لتنفيذ الدم في العروق الشعرية كما سبق تقريره ولو بقيت المائية بكليتها مخالطة للدم … الاعضاء
بالاعضاء تنجذب هي اي المائية الفضلية عنه اي عن الدم في عرق نازل الى الكليتين وتحمل
اي تلك المائية المنجذبة مع تنقيتها من الدم ما تكون بكميته وكيفيته صالحا لغذاء الكليتين وانما جعل تنوزدها
الى الكلى … الجذب من الكلى … انما تكون بعد الجذب كما جعل … كل فضلة من الفضلات
الى عضو هو مغيضها بجذب منه والجذاب منها فانه لو لم يكن كذلك لم يكن ميلان الفضلة الى …
ميله بها الى عضو وانما كان تجذب هذه المائية للكلى … لان الكلى اولى بذلك من حيث انها عضو
لحم حار والحرارة معينة على الجذب واما المثانة فهي عصبية باردة لا تصلح لجذب المائية الكثيرة الذي انما
هم بعضو حار لما ذكرنا واما كانت المائية المنجذبة مخالطة لدم يصلح لغذاء الكليتين ليجذبها

تشعر بها بان المجذوب اذا كان مخالطا لغذاء العضو الجاذب كان جذبه له اقوى واذا وصلت
هذه المائية الى الكلى جذبت ما خالطها من الدسومة والدموية واغتذت بها ودفعت الباقي الى المثانة
والى هذا اشار بقوله فتغذو الكليتين الدسومة والدموية من تلك المائية اي تغذو الدسومة والدموية
من تلك المائية الكليتين وتدفع باقيها اي باقي المائية الى المثانة والاحليل والاولى بدل قوله
والى الاحليل والى سبيله اي سبيل باقيها ومجراه كان اولى ليعم النساء والرجال ولو قال الى الخارج
او جعل السبيل عوض الاحليل ليعم الرجال والنساء هذا وان السابق الى الذهن من السبيل القبل
والدبر لا الذكر والفرج واما الدم الحسن القوام وهو الذي انفصل عنه المائية المفردة للغذا
بالترقيق وحسن قوامه فيندفع في العرق العظيم الطالع من حدبة الكبد فيسلك في الاوردة المتشعبة
وفي بعض النسخ المتشعبة والاوجه منه اي من العرق العظيم ولما كان الوريد اعظم الشعب
المتشعبة من هذا العرق جعله كنهر عظيم فرع منه وجعل المتشعب من الوريد كنهر صغير وهو الجدول
والمتشعب من الجدول اصغر منه وهو الساقية والمتشعب من الساقية اصغر منها وهو الراضع ولهذا
قال ثم في جداول الاوردة ثم في سواقي الجداول ثم في رواضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم
يترشح في فوهاتها وفي بعض النسخ افواهها والاول اكثر استعمالا في هذا الفن واشهر في الاعضاء بتقدير
العزيز الحكيم ولا نجحد ان الدم من حيث يصل الى فوهات هذه العروق الى ان يخلف على الاعضاء
بدل ما يتحلل منها يستحيل الى الرطوبة الثانية بل الى اصنافها الاربعة … في الرابع في اسباب
الاربعة لكل واحد من الاخلاط فالسبب … فسبب الدم الفاعلي فان قلت ما هذه الغا…
قلت هي التي دل على التشبيه بانه يسمى فاعلا وصيرورة الدم جسما موجودا بعد ان لم يكن وكبره وكل جسم
كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلما قال الفلاسفة ان كل جسم موجود
بعد ان لم يكن فله اسباب اربعة مادة وصورة وفاعل وغاية … ان ذلك الجسم …
فان قلت ان وجد انه لكان … لم يوجد … الاشياء … ما سبق …
يعقل … ذلك … كالطين لكون … ان لم يكن … لم تكن …
لكانت … كما كانت … بعد … صورة هي كالكونية للكون وحدوث هذه الصورة يستحيل ان

تكون

تكون لنفسها او للمادة ولما كانت موجودة قبل كونها موجودة هذا خلف فلابد من فاعل خارج
عنهما ولو لم يكن كذلك لعاد الى … ولكان المعدوم … من … تكون الصغرى
ظاهرة والكبرى … من موضوعات الطب ذكر نتيجتها بقا التعقيب واذا عرفت ذلك
فاعلم ان السبب الفاعلي للاخلاط الطبيعية كلها واحد وهو حرارة الكبد لكن يختلف فعلها باختلاف
المادة القابلة فالمادة المعتدلة يكون فعلها فيها معتدلا فيكون من ذلك الدم واللطيفة تجاوز فيها فعلها
الحد المعتدل فيكون منها الصفراء والغليظة يقصر عن الوصول بها الى الحد المعتدل فيكون منها البلغم ان كان
رطبا والسوداء ان كانت يابسة حرارة معتدلة لان المقصود منه تغذية جملة اعضاء البدن الحارة
والباردة فجعلت معتدلة حتى يصلح ان يكون غذاء لها وسببه اي سبب الدم المادي هو المعتدل
من الاغذية وكل شيء من الفاضل اي الجيد ولم يختلف في هذا احد لكن يجب ان تعلم ان الاغذية المعتدلة بل الاجزاء
المعتدلة من الغذاء التي يتولد منها الدم لها عرض فمنها ما يميل الى اللطافة فيكون الدم المتولد منها رقيقا
ومنها ما يميل الى الغلظ فيكون الدم المتولد منها غليظا وانما كان ذلك ليصلح لغذاء الاعضاء الصلبة
واللينة واعلم ايضا ان في كلام الشيخ هنا في الجامع … وهو انه ذكر في الدم والسبب الذي
يقوم مقام المادة هنا … الاغذية … واقرب من الاعتدال ما كان الغذاء ام شرابا
والمراد من … الاغذية اجزاء الغذاء … كان ام شرابا … في البلغم
السبب الذي يقوم مقام المادة هو … الغذاء … وفي السوداء ان السبب
الذي يقوم مقام المادة هو اغلظ اجزاء الغذاء … في كل غذاء اجزاء تناسب كل واحد
من الاخلاط فيكون بعض الاجزاء لطيفا سريع الانفعال وبعضها غليظا بطيء الانفعال وبعضها
معتدلا … حرارة الكبد … الغذاء الى الدم … اللطيف
منها … الغليظة فيكون من الاول … والسوداء … ما تقدم …
الغذاء وهو الكبد … والفاعل … الجزء من
الغذاء حرارة مقصرة … الفاعل …
وسببه الصوري النضج الفاضل اي الجيد وانما كان … الاخلاط وافضلها وهو المقصود

في الغذاء لحاجة الاعضاء كلها اليه وسببها التمامي تغذية البدن اي اخلاف عوض ما يتحلل
منه هذا هو المعين من السبب التمامي وهذا خاصة بالذكور والاطلاق ثم سائر اخر كتسخين البدن وتحسين اللون
والزيادة في النمو وغير ذلك لكن لكون بعضها لا يعم جميع الانسان كالزيادة في النمو وبعضها لا يفيد دوام
البدن لم يذكرها الشيخ والصفراء سببها الفاعلي اما الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم فحرارة معتدلة
هذا بالنظر الى نفس الفاعل لكونها غير مقصرة بالنسبة اليه ولا مجاوزة واما بالنظر الى نفس الفاعل فحرارة
مفرطة وكذا انضج ما هو مراد من كلام الشيخ وعنه سائغا لانه جعل سببها الفاعلي حرارة مفرطة
لان الشيخ اعتبر ذلك بالنسبة الى الفاعل وغيره اعتبره بالنسبة الى الفاعل فلا منافاة حينئذ واما المحترق
منها فهو الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد واما كان ذلك في الكبد اكثر لان تولد الصفراء
في المعدة قليل جدا لضعف حرارتها ولذلك استعانت على هضم الكيلوس بحرارة الاعضاء المجاورة لها واما
القلب فلان الحرارة لا يبلغ به الحد يحرق الاخلاط والمخنقة التي في تجويفه لا وقد تحللت الروح في سبق
ذلك الى واما العروق فظاهر لقلة حرارتها واما الاخلاط فيها واما الكبد فانها مع حرارتها تكون
الاخلاط فيها كثيرة جدا فلذلك تستولي عليها الحرارة وتفعل فيها الاحراق كما هو ما اذا كان
محتقنا في موضع واحد فانه يكون اشتعالها عليها كما اذا كانت في عروق كثيرة وسببها المادي ما هو
اللطيف الحار والحلو الدسم والحريف مما كالشيء في الحمام والسبب الذي به لاجل كونها تمام المادة
هو الغذاء الحار والحلو والدسم مما لا يحتاج الى ما ذكرنا واعلم ان كلا واحد من هذه الاوصاف
يصلح ان يولد الصفراء لكنها تعين لتولدها اما اللطافة فظاهر لانها تعد لسرعة الاشتعال الا انها
واما الحرارة فلانها تقوي فعل الكبد فيها بقوة الفاعلي وهو الحرارة واما الحلو مع كون الكبد تحبها
للحلو يكون فعلها فيه اكثر والدليل على انه تحبه انها تجذبه قبل الوقت ولذلك تحدث فيها السدد واما
الدسومة فلقبولها الاشتعال واما الحرافة فللحرارة واللطافة فان الحريف يكون حار لطيفا واعلم
ان هذه الاسباب المادية بعضها من الصفراء الطبيعية والمحترقة واما الحرارة المعتدلة
ولدت الطبيعية واذا افرطت فيها الحرارة النارية المفرطة ولدت المحترقة ولهذا لم يميز بين سببها
المادي كما ميز بين سببها الفاعلي واما السبب الصوري المختلف ايضا فان السبب الصوري للصفراء الطبيعية

هو النضج الحاصل من باسر الحرارة المعتدلة في سببها المادي والسبب الصوري للصفراء المحترقة
مجاوزة هذا النضج الى الافراط بسبب قوة الفاعل وهي الحرارة المفرطة النارية والى هذا اشار بقوله
وسببها اي سبب الصفراء المحترقة الصوري مجاوزة النضج الى الافراط اي نضج الصفراء الطبيعية
او نضج سببها المادي فانهما صحيحان لان نضج الدم على ما قاله القرشي والمسيحي لما استقل عليه ذكر
شرح الشيخ لا الى الافراط على ما قاله القرشي وارتضاه المسيحي كلا النسختين صحيحان فان الاولى سبب
صوري للصفراء المحترقة والثانية للصفراء الطبيعية ثم ذكر هذه النسخة يعني الثانية اولى لان البيان
منها للامر الطبيعي واما اقول هذه النسخة ناسخة فكيف تكون اولى وذلك ان المراد بالنضج في
قوله مجاوزة النضج لا الى الافراط يجوز ان يكون نضج الصفراء الطبيعية ولا نضج سببها المادي لا خلاف
المعنى على الاول فيها نضج الدم لما سيتلى وسببها التمامي الضرورية والمنفعة المذكورتان اما الاول
هي تغذية بعض الاعضاء وتنقية البدن من الفضل والثانية تلطيف الدم في المسالك الضيقة وتنبيه
الامعاء ما فيها وسببها على ما ذكر والبلغم سببه الفاعلي حرارة مقصرة وقد عرفت فيما سبق من
القول ان البلغم سواء كان طبيعيا او غير طبيعي فان سببه الفاعلي حرارة مقصرة اي عن المعتبر
في نضج الدم التي عبر عنها بالمعتدلة لا عن الحالة الطبيعية لانه لزم علم تولد البلغم اذا كان البدن جاريا
على المجرى الطبيعي وحرارة الكبد وان كانت اسد تقصيرا من حرارة البلغم الطبيعي لكنها لما استوت
المقصر الملوم عليها الحرارة المقصرة فان قيل ان الفاعل لكل ذلك الطبيعية كلها هو حرارة الكبد
الطبيعية وهي واحدة في نفسها فان كان كونها ما هو لكونها لم تقو على جعله دما ينبغي ان يكون
الفاعل للصفراء الطبيعية حرارة مفرطة لكونها جاوزت حد الدم قلنا هذا السؤال لازم وذلك ان الدم
انما يكون دما بعد ان يصير بلغما فكون البلغم طريقا اليه واذا لم يتم كونه دما صح ان يقال ان تلك الحرارة
مقصرة اي عن الوصول الى حد الدم ولا كذلك الصفراء فانه ليس من شرط كونها ان تكون اولا دما والمجاوزة
انما تكون بالعبور على الشيء الذي تجاوز عنه ولذلك لا يصح ان يقال ان السبب الفاعل للصفراء الطبيعية
حرارة مجاوزة ولذلك لم يجعل السبب الفاعل للسوداء الطبيعية حرارة مقصرة لان السوداء ليست في
طريق الدموية وكذا لا يصح ان يقال ان السبب الفاعل للصفراء الطبيعية حرارة مجاوزة والسوداء الطبيعية

حرارة مقصرة كذلك لا يصح ان يقال ان فاعل البلغم حرارة مقصرة وحرارة الصفراء مجاوزة واذا لم يصح
اطلاق الحرارة المجاوزة والمقصرة على الحرارة الفاعلة للصفراء والسوداء الطبيعيتين صح اطلاق الحرارة
المعتدلة عليهما لانا لا نعني بالحرارة المعتدلة الا ما هو متوسط بين المقصرة والمجاوزة وكذا الفاعل لكل الاخلاط
الطبيعية كلها وان كان واحدا وهو حرارة الكبد الطبيعية لكنها تختلف بالنسبة ايضا الى المادة الى حد ينضج
والى الغاية فلانها مقصرة بالنسبة الى السبب المادي للبلغم لا بسبب ضعفها في نفسها بل لاجل كون قصيان
المادة بسبب غلظها ومعتدلة بالنسبة الى السبب المادي للصفراء والسوداء الطبيعيتين على ما بينا
وما ذكرنا ظهر بطلان ما يمكن من الكلام على هذا المقام وتنبه اعتراض ابن القف في انه لم اعلم بعد
ما علقه على ما اتى القانون والمعلوم ان كلها هو طبيعي فسببه الفاعلي حرارة معتدلة كما ذكر في الصفراء
والسوداء وانما يختلف مزاجه المادة ولذلك البلغم طبيعي كذلك كما ذكرنا فاذا عبارة الكتاب خلل
واما اقول ولم يرد عليه ما قد تقدم معنى وانه من اللهم الا ان يقال ان المعروف الى
عبارة الكتاب لانا نسلم ان كلما هو طبيعي فسببه الفاعلي حرارة معتدلة بل سببه الفاعلي حرارة
الكبد الطبيعية لكنها مقصرة بالنسبة الى بعض المواد معتدلة بالنسبة الى البعض كما مر وتنبيه
قول الامام في الطب الكلي قول الشيخ السبب الفاعلي للبلغم حرارة مقصرة مجاز لان كونه بلغما ليس
وصفا جاريا بل معناه انه حصل بعض النضج ولم يحصل كاله وعلته العدم عدم العلة واما اقول
هذا الكلام في غاية السقوط لانه على ان العلة الفاعلية لنضج البلغم علم العلة الفاعلية
لنضج الدم وهو هوبان لان علتهما واحدة وهي حرارة الكبد الطبيعية لكنها مقصرة بالنسبة الى
مادة البلغم ولذلك لم يحصل لها بعض النضج وهو القاصر ومعتدلة بالنسبة الى مادة الدم ولذلك يحصل
لها تمام النضج وهو الكامل الفاضل وتنبه قول صاحب شرح الكتاب ان الشيخ جعل
السبب الفاعلي للبلغم الحرارة المقصرة وجعل الفاعل لسائر الاخلاط الطبيعية الحرارة المعتدلة الا
كلما كان البدن جاريا على المجرى الطبيعي لم تكن حرارة مقصرة فلا يتولد البلغم واما اقول هذا الكلام
من حصر ما سلم لما عرفت من ان المراد بالحرارة المقصرة عن نضج الدم لا عن الحالة الطبيعية فلا يلزم ما ذكر
لان تلك الحرارة هي حرارة الكبد الطبيعية كما عرفت لكنها مقصرة الا بالنسبة الى فاعل الدم او

بالنسبة الى مادة البلغم ولكون تقصيرها نسبيا لا تقصيرا حقيقيا لا يلزم ما ذكره وتنبه قول الفاضل
الناجري وهو ان الحرارة تطلق على معنى يقابل الاشتداد والضعف فان من جنت هو حرارة لا يقال
الى غيرها سواء كانت الحرارة التي في الصيف انها شديدة وفي الشتاء انها ضعيفة وتارة بالقياس الى
غيرها انها شديدة او ضعيفة كالنار اذا قيست الى الجرم لا يقال لها سهولة كالزجاج وتارة الى
ما يذوب بسهولة كالشمع فان النار اذا لم يكن بحيث تذيب الزجاج يقال انها مقصرة واذا كانت بحيث
تذيب الشمع يقال انها شديدة وظاهر ان الشدة والضعف في المعنى الاول يعلق بنفس
الحرارة لا بقياسها الى غيرها وفي المعنى الثاني يتعلق بقياسها الى ما يلقاها الا كما تراه تارة سريعة
وتارة بطيئا ولا اعتراض على لفظ القانون اذا وجه من جنت انه اخذ الحرارة في حد البلغم
المعنى الثاني وفي حد الصفراء والسوداء المعنى الاول وكان من الواجب ان يأخذ في الجميع معنى واحد
واما اقول هذا الاعتراض غير وارد عند التحقيق لان الشيخ اخذ الحرارة في الكل بالمعنى الثاني
لانه اخذ الحرارة الطبيعية التي للكبد وكانت بالقياس الى مادة البلغم مقصرة وبالنسبة الى مادة
الصفراء والسوداء معتدلة وظهر فساد الاعتراض من هذا المقام وصحة ما قلنا فيه والحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله فان قيل قصور النضج ومجاوزته الى الافراط لا
يجوز ان يكونا سببين صوريين للبلغم والصفراء لانهما امران اعتباريان فلا يتقوم بهما نوع شيء من
الاخلاط حتى يكون سببا صوريا له وان ذلك منها يعمل الرداءة والنقصان وهو شيء من الصور كذلك
بل انها امران اضافيان والامور الاضافية خارجة عن الماهية والصورة داخلة فيها قال الكاتب ما اجاب
عنه المسيحي ان هذين الامرين يعني القصور والمجاوزة لما كانا لازمين لهذين الخلطين صار لهما
كانا علة لاسبابهما الصورية لها فلذلك جعلها الشيخ سببين صوريين فانه ياخذ ان يسمى اسم
اللازم للملزوم ولا يجوز جعل اللازم سببا صوريا للملزوم قال الكاتب بانه لما بعده وهو اشار الى
حقائق صور الاخلاط ذكرها بلوازمها فان لكل واحد من هذين الاعتبارين اعني القصور والمجاوزة
خاصية سارية لما هو صورة ذلك الخلط واعرف منها مجاز نوعها بما نعرفه الشيء بالرسم الناقص
وعنده اللوازم هو القابل للزيادة والنقصان وهي الاضافية لا الذاتيات التي هي صور الاخلاط

وبه خرج الجواب عن الثاني والثالث وسببه اي سبب البلغم المادي الغليظ البارد الرطب
اللزج من الاغذية اي اغلظ وابرد وارطب سائر الغذا واشد لزوجة على وجه ماله حال في السوء للاسفه
المشار اليها وانما كانت هذه الاوصاف موجبة للبلغم لانها معدة لتكونه اما الغلظ فظاهر لان الغلظ
يوجب عسر الانفعال واما البارد فلان البرودة تضعف الحرارة الفاعلة واما الرطب فلان الغلظ
مع اليبس يكون للسوداء لا للبلغم لرطوبته واما اللزج فلان اللزوجة توجب عسر انفصال الاجزاء
بعضها من بعض فيعسر تحليلها لذلك تعذر النضج التام وسببه القصوري الفاسد اي عدم نضج قصور
الدم كما عرفت وسببه التامي ضرورته ومنفعته المذكورتان اما الضرورة فيقدمه يغتذي الاعضاء الرطبة
عند عوز الغذا واما المنفعة فهي ترطيب المفاصل لا اعانة الدم على سهولة الانتشار بالاعضاء
على ما ذكره المسيحي لانها عن مذكوره وان كانت من منافعها والسوداء سببها الفاعلي اما الاسرافي
فحرارة معتدلة اي بالقياس الى القابل لما عرفت انها حرارة الكبد الطبيعية لكنها لما كانت
بالنسبة الى القابل عن مقتضيه ولا تجاوز فيه سميناها معتدلة ومن هذا اعلم فساد ما ذهب اليه
المسيحي من تسميتها حرارة معتدلة اي بالنسبة الى الفاعل واما بالنسبة الى القابل فحرارة مفرطة
على ما ذكرنا في البلغم ومن دفع ما يتوهم ان من قول الشيخ هذا ومن قوله بعد ان حرارتها مفرطة
تناقضا ولا حاجة الى بيان فساده بعد ما مر واما المحترق منها فحرارة مجاوزة له عن الاعتدال
اي حرارة مائية محرقة وسببها المادي الشديد الغلظ وفي بعض النسخ الغليظ والاولى اولى
وان كان للمائية وجه ايضا القليل الرطوبة من الاغذية وذلك لغلبة الاجزاء الارضية عليها
والحار منها اي من الاغذية الشديدة الغلظ القليلة الرطوبة اقوى في ذلك اي في تولد
السوداء لان الحرارة مع الغلظ وقلة الرطوبة تعين على احداث الارضية عليها وهو المادة
وسببها الصوري الثقل المترسب وفي بعض النسخ الراسب والاول اشهر والاكثر من الثاني
على احد الوجهين هو الترسب او الرسوب الخلاص عن لبس الطبيعة والخلاص عن لبس الاحتراق
بلا سيل اشارة الى الرسوب لان ما رسب يتخلص عن الطبيعة الى السيل لامتلائها والانم
ان لا يكون خلطا لان الخلط جسم سيال رطب ولكن يسيل زيادة على الحاجة بعد اعتراض
اي

اي المفتاح وهو انه قوله لا يسيل يناقض قوله في حق الخلط انه سيال لا يتحلل وفي بعض
النسخ او لا يتحلل ولكل وجه وهو اشارة الى الاحتراق لان ما رسب بالاحتراق يسر يعوقه
عن التحلل والصعود لا يترك ويما ذكرنا يعرف فساد قول الخونجي وهو ان لا يسيل اشارة الى الرسوب
لان ما لا يقبل السيلان ترسب ويستقل ولا يتحلل اشارة الى الاحتراق لان الاجزاء الارضية
لا تقبل بالاحتراق الا بعدم قبولها التحلل والتصعد ويستقر لانها لا تتحلل لانه عكس ما ذهب
اليه الشيخ لانه جعل الترسب علة لعدم السيلان والتحلل والشيخ جعلهما معلولا للترسب
وهو ظاهر مالك الخونجي في بعض النسخ والثقل المترسب على احد الوجهين بدون المثناة
في الترسب وحينئذ يجب ان تقرأ بالمثلثة ومعناه ان المقتضي للرسوب هو الثقل على احد الوجهين
اما في الرسوب فظاهر لانه يقتضي النزول فلا يسيل ولا يتنزل واما في الاحتراق فلانه لا يتحلل لانه
ثقله يقاوم المرتحب للصعود والتحلل وفيه نظر من وجهين الاول ان المترسب بدون المثناة
نراه الثقل بالثقل لو كان على بناء الفاعل مكسور السين اما لو كان على بناء المفعول مفتوح السين
فكذلك الثاني ان سياق كلامه يشعر بالعكس المذكور لقوله قبله لا يسيل ولا يتنزل وسببها التامي
ضرورتها ومنفعتها المذكورتان اما الضرورة فمقدمه يغتذي بعض الاعضاء وتنقيه البدن من الفضل واما
المنفعة فتقويه فم المعدة وتنبيه بشهوة الطعام المبحث الخامس في اسباب كثرة
السوداء وما يلزم كثرتها قال رحمه الله والسوداء تكثر لحرارة الكبد لما عدّ الاسباب الخاصة
بكل واحد من الاخلاط اراد ان يبين ان الاسباب الموجبة لتولد الاخلاط غير منحصرة فيما عدّه
من الاسباب بل ههنا اسباب اخرى خارجة عنها فقال ان السوداء تكثر لاسباب منها حرارة الكبد
لان افراط حرارتها توجب كثرة السوداء الاحتراقية وتحلل لطيف الاخلاط او لضعف الطحال
اي عن جذبها من الكبد سواء كان على الدم او عن دفعها عن نفسه فيتكون منها وتعود اجزاؤه اليها
فتكثر في الدم انه ايضا والذي ينبغي من حيث احدهما ان لا يكون معه الطحال ضامرا كما
الثاني بانه يكون معه كبير الثاني ان الشهوة تكون مع الاول اقل منها مع الثاني او لشدة
وفي بعض النسخ اولكثرة والاول اظهر لانه اكثر استعمالا برد مجمد وفي بعض النسخ

البرد المجمد والاولى اولى وانما توجب السوداء لانه اذا استولى على الخلط جمد مائيته وغلظ
قوامه او لدوام احتقان كما يحدث عند انسداد المجرى فان اللطيف من الاخلاط يعرض له ان يتحلل ويبقى
كثيفه سوداء وكما يحدث عند احتقان دم البواسير الخارج من افواه العروق فان سببه دم
سوداوي متى احتقنت رجعت مهبطه الى الكبد واماله ما يرد عليها الى السوداء اذ امراض كثرت
وطالت ثم تمددت وفي بعض النسخ ثم تمددت ولكل وجه لكن الاول انسب للاخلاط وذلك
بسبب تحليل لطيفها وبقاء كثيفها واعلم ان كثرة كل واحد من الاخلاط يلزمه استعداد كيفيته وذلك
يلزمه استحالة غيره اليه وخصوصا السوداء فانها اذا كثرت استحالت اليها باقي الاخلاط بالغلظ
اللحم ويرده وتجففه فيسرع استحالته الى الارضية والضابطة في حصر اسباب كثرة السوداء
ما ذكره بعضهم ان يقال السبب الموجب لكثرة السوداء اما ان يكون سببا لها بالذات او بالعرض والاول
اما ان يكون مادة مجردة او حرارة مفرطة وتلك الحرارة اما ان يكون في عضو مخصوص كحرارة الكبد او لا يكون
كذلك كما يحدث عند طول الامراض المرتقبة للاخلاط والثاني وهو السبب بالعرض اما ان يكون لعدم
استفراغ ما من شانه ان يستفرغ منها فيستولي كما عند ضعف الطحال او لاستفراغ يلزمه كثرتها
كما عند دوام الاحتقان واذا كثرت السوداء ودفعت بين الكبد والمعدة اي في المساريقا كما يكون
لاصحاب المراقيا فذا هو اشارة الى ما يهم من هذه العبارة لما ذكره المسيحي على ما حكي والقول
ووقوف الدم في هذا المجرى بان يكون من الكبد والطحال وبان يكون من الطحال والمعدة والذي ههنا
انه لما ارسلت لعدم الشهوة من اوحد بالمرودح فانا عرفنا ما حصلت من هذا المجرى لانه ان يكون يوكل
شيئا من الطحال ينصب الى فم المعدة ايضا ما نراه واما الثاني فلان الشهوة تقوم معه دفعة
ثم سقطها اي مع السوداء الواقفة في المساريقا من الكبد والمعدة تولد الدم لانسداد السوداء
مزاج الكبد بالمضادة والاخلاط الجيدة لا تفيدها تلك السوداء اضلال الاخلاط الجيدة
اذا قلت كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة لان الطبيعة تحمل الدم غذاء الاعضاء تمييز ادا
من الدم ما يناسب كل عضو ويؤول غذاء لانه يصلح لغذائه ايضا يدل ان الاخلاط الجيدة اذا قلت كثرت الاخلاط
الرديئة لما تحالت الدم الجيد الى طبعها واعلم ان قوله تعدا له لاقل الدم والاخلاط الجيدة لازم من
لوازم

لوازم كثرة السوداء وقلة الاخلاط الجيدة يستلزم قلة الدم تكثر السوداء يستلزم قلة الدم بواسطة
وبغير واسطة وهذا اشارة الى لوازم لكثرة السوداء لا الى سبب من اسباب كثرة السوداء الذاتية
او العرضية ولسنه يظهر فساد قول بعض الشارحين ان هذا القول من الشيخ حشو لانه لا يصلح ان يكون
من الاسباب الذاتية لكثرة السوداء لان الشيخ في سائر اسبابها واما ما قال الشارح بعد
انه وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح ان يكون سببا عرضيا لها لان السوداء اذا
كثرت ووقفت بين المعدة والكبد لم يغتذ بها الدم والاخلاط الجيدة الى الكبد فسد مزاج
الكبد بسبب تولد السوداء او لنقصان الحرارة المستفادة من تولد الدم بالضرورة تولد السوداء
دون البلغم لتفاقم برد مزاج الكبد وقلة المادة الرطبة لتوسيبه بالعرض والشيخ لم يقصد ذكر
الاسباب الذاتية بل مطلق الاسباب سواء كانت بالذات او بالعرض المبحث السادس
في اسباب عامة للاخلاط قال رحمه الله واعلم ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع سائر
الاسباب لما سبب لها سابق بعد الاسباب المذكورة من المادة والصورة على ما ذكره الشارح لكونه
تكرارا خاليا عن الفائدة ولانه يبين ان اسباب عامة للاخلاط والمذكورات اسباب خاصة لها
فان احدها اسباب لما توجد سابق بها الاسباب ما اشير اليه في الجامع من ان تولد الدم من الحرارة
المعتدلة وتولد كل واحد من سائر الاخلاط من الحرارة الغير المعتدلة اما البلغم فمن الحرارة الناقصة
عن الاعتدال واما المرة فمن الحرارة الزائدة عن الاعتدال معلوم من الطبيعة ومن الاسنان ومن البلدان
ومن اوقات السنة ومن التصرف ومن الامراض اما من الاطعمة فلان ما هو منها حار يابس يتولد
صفرا وما هو منها حار رطب يتولد دما وما هو منها بارد رطب يتولد بلغما واما من الاسنان
فلان الشاب ومن بلغ المنتهى يتولد فيه المرة بسبب الحرارة واليبس والصبيان يتولد فيهم الدم والمشايخ
والشيوخ يتولد فيهم البلغم لبرودتهم واما من البلدان فلان البلدان الحارة يتولد فيها المرة لكثرتها
والبلدان المعتدلة يتولد فيها الدم والبلدان الباردة يتولد فيها البلغم واما من اوقات السنة فلان
الصيف يتولد فيه المرة لكثرتها والربيع لانه معتدل يتولد فيه الدم والشتاء يتولد فيه البلغم والخريف
يتولد فيه السوداء واما من التصرف فلان التعب والنصب يولدان مرة والبطالة والدعة

ويكدان بلغما وايابس للامراض ولان الامراض البارده تولد بلغما والامراض الحاره تولد مره صفرا فهذه
هي الاسباب العامه لتولد الاخلاط من الحراره والبروده المطلقتين وعن غيرها من الكيفيات مطلقا
ايضا لكن لما كان لا مهم في هذا المقام النظر في حال الفاعل بالقياس الى الفاعل قال **لكن الحراره
المعتدله تولد الدم والمفرطه تولد الصفرا والمفرطه جدا تولد السودا بفرط الاحتراق** واما
كانت الحراره المولده للسودا بالاحتراق اقوى من الحراره المولده للصفرا لان تولد السودا بالاحتراق
موقوف على تحليل رطوبه الخلط وافنائها وذلك لا يحتاج الى حراره اقوى يحترق بها حتى
تصير صفرا **والبروده تولد البلغم** ان اراد بالبلغم الطبيعي يكون مراده بالبروده الحراره المقصره
الا باعتبار نفسها بل باعتبار مايلها وذلك لان الطبيعي هو الخلط الذي انهضم نصف انهضامه ومن
المعلوم ان ذلك لا يمكن بالبروده وانما جاز اطلاق البروده على الحراره المقصره لانها بارده بالنسبه
الى ما عمل الصفرا وان اراد بالبلغم الغير الطبيعي فالبروده على بابها وقد تولد النفه بالمشاكله **والمفرطه
جدا تولد السودا بفرط الاجماد** وهذا اصلح ان يحمل مثالا لعمل البروده في اليابس السواد واشار
الى القابل بقوله **ولكن يجب ان تراعى القوى المنفعله** اي حال القوابل التي بها الانفعال لحصول التبدل
وسهوله القبول **بان لا القوى الفعاله** التي هي الحراره المعتدله والناقصه والزايده وانما وجب ذلك لان
المتهيئ لتولد الاخلاط ليس هو الفاعل فقط بل لابد ايضا من اعتبار القابل فان قوله الحراره المعتدله تولد الدم
والمقصره البلغم والمفرطه الصفرا ليس معناه ان الحراره لما كانت معتدله كان المتولد دما بل تلك الحراره
انما توجب ذلك اذا كانت الماده معتدله اما اذا كانت الماده غليظه ولدت البلغم وان كانت لطيفه
ولدت الصفرا وعلى هذا قد يكون الحراره مفرطه لكن الماده غليظه عسره الانفعال فيكون منها الدم لا البلغم
وقد يكون الحراره مقصره لكن الماده لطيفه جدا فيكون منه الدم لا الصفرا كما يكون الدم من امراق
الفراريج اذا عرض لها نقص والصفرا اذا الماده … ولما كان ذلك كذلك اسود … قوله لكن
الحراره الاخرى قوله لكن يجب ان يراعى ماذكره لتصحيح قوله على الحال فيه … كما جا قوله وساير
الاسباب على الملايمه والضديه بل المراد بالقوى المنفعله ليس حال القوابل التي بها الانفعال واللازم
التكرار لان معنى قوله ويجب ان يراعى القوى المنفعله بان لا القوى الفعاله على هذا التقدير يكون …
قوله

قوله لكن الحراره والبروده سببان لتولد الاخلاط مع سائر الاسباب على الملايمه والضديه بل المراد
بالقوى المنفعله الرطوبه واليبوسه وغرض الشيخ انه كما اعتبرت الحراره والبروده في تولد الاخلاط
كذلك اعتبرت الرطوبه واليبوسه في المزاج فان المزاج الحار اليابس يولد الصفرا والمفرطه جدا
يولد السودا المحترقه وكذلك المزاج البارد الرطب يولد البلغم وعلى هذا القياس … على صحه
قولنا قوله فان المزاج البارد اليابس يولد الرطوبه فانه لحظ هنا الكيفيات الفاعله والمنفعله من جهه
المزاج فقط لكنه فيه نظر من وجوه احدها ان معنى الكلام المقابل لقولنا هذا انما هو اي مقابل
لهذا الكلام بقوله كما اشترط لفاعل الدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط بان له الاعتدال في المنفعل ايضا
ولو كان يريد بالمنفعل الرطوبه واليبوسه لما عبر بهذه العباره بل كان يجب ان يقول ويجب ان يراعى
مع القوى الفعاله القوى المنفعله الثاني ان قوله ان المزاج الحار اليابس يولد الصفرا انما يتم اذا
كان المنفعل في غايه … او اللزوجه فكيف يتصور ان يتولد منه الصفرا وعلى هذا لا يتم ان مجرد الحراره
واليبوسه يولد الصفرا الا بدمج ذلك من اعتبار القابل وهو مراد الشيخ الثالث اذا كانت الحراره
والبروده مع انهما فاعلتان … لا يتولد الاخلاط الا مع اعتبار القابل فكيف يمكن حال الرطوبه واليبوسه
مع انهما منفعلتان واذا كان حالهما كذلك فالفائده في اعتبارهما ثم لو كانت الحراره لا تولد الصفرا
الا اذا كان معها اليبوسه ولا تولد الدم الا اذا كان معها الرطوبه كما ذكرها واحيانا لكن ليس الامر
كذلك لان ماذكرناه جميعه موقوف على القابل الذي عبر الشيخ عنه بالمنفعل **وليس يجب ان نقف
الاعتقاد على ان كل مزاج تولد الشبيه به وتولد الضد بالعرض وان لم يكن بالذات**
غرض الشيخ من هذا الكلام دفع ظن من يعتقد ان كل مزاج تولد الشبيه به على ماذكر من الامزجه
المولده للاخلاط فان المذكور منها كلها مولد للشبيه به لانه ظن باطل **فان المزاج قد يتفق له كثيرا
ان تولد الضد** وفي بعض النسخ **بالعرض فان المزاج البارد اليابس** اي بحسب اصل الخلقه او بحسب
السن ولهذا اشبه حكم الشيخوخه حكم هذا **قد تولد الرطوبه الغريبه لا البلغم كله** اذا ما اكد من الحد
واليابس في **لكن لضعف الهضم** لان المزاج البارد اليابس سبب لضعف الهضم بالذات وضعف
الهضم سبب لتولد الرطوبه الغريبه لان الكيلوس لا يستحيل استحاله تامه لا يستحق تماما ولكن الرطوبه

الغريبه **ويشك هذا الانسان** يعني صاحب المزاج البارد اليابس في الاصل **يكون نحيفا**
بسبب قله الدم الذي هو غذا الاعضا وقله الغذا المستولي عليه النحافه وانما يقل الدم فيه اما
لمضاده هذا المزاج له واما لضعف الهضم **رخو المفاصل** بسبب كثره الرطوبات الفضليه
المتولده عن ضعف الهضم واستيلا البرد والرطوبه الكثيفه للمسام **جبانا** بسبب قله
الدم وضعف القلب ولنفس البرد ايضا وما يدل على ان قله الدم سبب الجبن ان كل حيوان
قليل الدم فهو جبان وكذلك الحربا شديد الجبن جدا لما كان حالها كذلك لطف الخالق تعالى ذكره
وجعل لونها متغيرا بلون ما يكون مجاورا له لئلا يختفى لونها بلونه … عن المؤذي … الشيخ في الادويه
القلبيه ان الدم الوافر الصافي المعتدل المزاج والقوام يعد للفرح لكثره ما يتولد منه من الروح
الشاطر النقي المعتدل المزاج والدم الاسود الصافي الزايد في السخونه يعد للغضب لكثره اشتعاله
وسرعه حركته والدم الاسود اليابس البارد الصافي يعد لضعف القلب والجبن لان الروح التي يتولد
منه يكون بطي الحركه الى خارج قليل الاشتعال لبرودته ورطوبته فيقل فيه استعداد الفرح والغضب
ويكون لرقته سهل التحلل وبرده قليل التولد **بارد الملمس** بسبب برد المزاج واستيلا …
ناعمه اي ناعم الملمس بسبب قله الشعر واستيلا الرطوبات المائيه الحادثه عن ضعف الهضم
ضيق العروق بسبب البرد الموجب للانقباض والتكاثف الموجبين للتضييق ولان الحراره
بانها موسعه متخلخله وقولك العروق … دخيله والحق … موضع الكلام …
وكان قول المحشي هذا الكلام من الشيخ غريب اجنبي عن هذا الموضع فانه ذكره في العلامات
اولى قولك مصروف عن الحق لان الشيخ انما ذكر هذا لانه يمكن ان يستدل به على العلامات على
صحه دعواه وهي ان المزاج البارد اليابس يولد الرطوبه بالعرض وبيانه ان النحافه تدل على اليبس
والزعوره وبرد الملمس وضيق العروق على البرد ونعومه الملمس ورخاوه المفصل على الرطوبه
فاذا جمعت في هذا الانسان علامات البروده واليبوسه والرطوبه دلت على ان الرطوبه ليس ان يكون
اصليه لان اليبس اصلي بالفرض فتعين ان يكون عرضيه مترتبه على … من المزاج … حصلت
بالعرض وهو المطلوب **وتشبيه** في بعض النسخ اللام مفتوحه وفي بعضها مكسوره والكل وجه

وقد يكون قليلا بسبب برد المزاج … لضعف الهضم … **ازعر** اي قليل الشعر بسبب نقصان الحراره … للاثار التي هي الشعر وغلبه الرطوبات

وفي بعضها **وتشبيه بهذا** اي يتولد المزاج الضد **ما تولد الشيخوخه البلغم على** سبيل التشبيه
والتقدير وتشبيه تولد المزاج الضد تولد الشيخوخه البلغم على التقدير **ان مزاج الشيخوخه بالحقيقه**
اي مزاجه الاصلي بحسب السن **برد ويبس** لا على تقدير ان مزاجه العرضي البروده والرطوبه اذ تولد
الرطوبه على هذا التقدير يكون بالمشاكله لا للضد وظهر ان هذا التشبيه مبني على ان مزاج الشيخوخه
ما ذكر **المبحث الرابع** قال رحمه الله **ويجب ان نعلم ان الدم وما يجري معه في العروق من
ساير الاخلاط يهضم ثالثا واذا توزع على الاعضا فليصيب كل عضو عنده هضم رابع وفضل الهضم
الاول وهو في المعده يندفع من طريق الامعا وفضل الهضم الثاني وهو في الكبد يندفع اكثره بالبول
وباقيه من جهه الطحال والمراره وفضل الهضمين الباقيين يندفع بالتحلل الذي لا يحس وبالعرق
والوسخ الخارج بعضه من منافذ محسوسه كالانف والاذن او من غير محسوسه كالمسام او
خارجه** اي ومن منافذ خارجه **عن الطبع كالاورام المتفجره او بما ينبت من زوائد البدن كالشعر
والظفر** من الاطبا من جعل الهضوم ثلثه والحق انها اربعه لان الماساريقا … الاول
الصوره وهي الكيلوسيه والعصاري والاول منها مقدمه استعداد في المنهضم بعض كيفياته
يصيبه ان يستعد تماما الاول حتى يستعد المنهضم للانخلاع وقبول الصوره العضويه كما استعد الاول
الانخلاع صورته في الكبد بما تفعله المعده فيه من الاستعداد ثبت ان الهضم اربعه وما يدل …
ملطف الغذا والمعين بصولته حتى يستعد لان يكون جزءا من هذا العضو الشريف الذي هو محل
لاشرف الصور فاول الهضم في المعده وابتداوه من الفم … الغذا في المعده …
من الغذا بالماسه والمعصر اجزاوه … المنفوذ في مجاري الكبد … للمنافذ …
جدا واما الثانيه … للهضم الثاني وذلك بان يصير الى الحاله التي بها يسمى كيلوسا وكيموسا …
يصير بعضه خلطا واكثر ما يكون من الخلط هنالك هو الدم لانه يتم بالنضج التام … الصفرا
لكنه اذا اتفق كون الماده سريعه القبول … او شده لطافتها … اسخالها …
في العروق الحاره وماساريقا الكبد واستداوه من الامعا … صعود الخلط في العروق العظيم
الخالص من حدبه الكبد … الكيلوس … صعود الغذا … في العروق …

من جهة صعود الخلط في العروق العظام الى ان يصير رطوبة مائية وغايته احالة الخلط الى هذه الرطوبة
وزيادتها في الاعضاء واغتذاؤه من جهة ما هو شبيه الدم من ترشح العروق الى ان يتشبه بالعضو وغايته احالة
الرطوبات الثانية الى جوهر الاعضاء المتشابهة تسمية العروق الى الاعضاء كتشبيه المعدة الى الكبد في
ان كل واحد منها معد لعمل الذي بعده ولكل واحد من هذه الهضوم فضل وذلك لان القوة الهاضمة
ليس يمكنها احالة ما ورد اليها بتمامها لعصيان بعض اجزائه ولان الغذاء مركب من جوهرين احدهما يصلح لان
يصير جزءا من جوهر المغتذي والثاني لا يصلح له وهو الفضل ولما كان كذلك صح الاحتياج لدفع الفضول فوقى
لها وجعلت سبعة منافذ المجاري بحسب الفضلة التي تخرج منها وكثرتها وقلتها ولطافتها وغلظها فتبارك
الله احسن الخالقين والهضم الاول يجب ان يكون فضله كثيرا جدا لانه يعمل في الغذاء وهو بعد باق
على طبيعته والمعدة انما تأخذه على سبيل الارادة لا عن طبيعة بحسب التابع وحده كان في الهضم فلذلك
احتيج ان يكون له منفذ واسع وهو المخرج ومما المخرج فضله في بعض الحيوانات من دون ... الاول
في ابلك وبيس وهذه الفضلة هي المسماة بالثفل ويستدل من حاله على هضم المعدة وعلى حال الكبد في جذبها
ما ينبغي جذبه من المعدة فانه متى كان في البراز من جوهر الكيلوس شيء دل على ان الكبد لا تصرف في
جذب الغذاء او ان الغذاء كان اكثر من المقدار الواجب حتى بقي في البراز غذاء لم يجذبه الكبد فان قيل
لم لم تجعل للانسان مثل الاشجار وغيرها من النباتات فانها تستوفي غذاءها بالمقدار المحتاج اليه ولا تحتاج
الى دفع فضلات تحتاجه الحيوانات للانسان ان تشربه اولى بذلك قلنا هذا غرض كريب وجواب الوجه
الاول ان غذاء النبات مقصور على غذاء واحد او الفته طبيعته لان لعله له كذا طبيعي وما كان
هذا حاله تتصل به بكليته واما الانسان فانه يحتاج الى انواع من الاغذية لتحصيل ارادته بسطه
الى نوع الاغذية وغيرها بالتركيب وغيره ولهذا احتاج الى دفع الفضلات الثاني ان النبات
لا يحتاج الى السمن والارواح دائما فحينئذ لا يحصل به فضله فلذلك ما لم يحتج الى الروح واما استغنى مما يخرج
بالقوة بخلاف الانسان فانه يحتاج الى ان تبقى الحرارة الغريزية فلا يمكن حكمه في دفع فضله كما النبات
لا يحتاج الى ما يفسد له وفيما لا يحتاج الانسان في معاني البرازي والاراضي المكشوفة كان
مثل الفضلات كما هو عليه حال سكان البلاد ومن كان بالعكس منه فهو بالعكس والهضم الثاني

ان يدفع اكثر فضله بالبول لاجل ان الغذاء الوارد اليه انما يجذبه بحذاب طبيعي من نافذ ضيقة
جدا لا يلزم ذلك ان يكون فضلته لطيفة مثله ولذلك كان ان يخرج اكثرها بالبول ولم يحتج الى منفذ
اخرى انما يندفع من فضلته مع البول ما لا يصلح للمعدة في البدن ويمانع وجودها مع البول ان يعطل الماء
من الحق بالجوف الطبيعة الى دفعها لانه يطول لبثها طويلا فيفسد وتضر بالاعضاء والاورام وبالتي
تغتذي منه تندفع من طريق العرق والمسام لمسيعة الى نوعها ولا غائية لها وعلى هذا لان العرق والمسام خوا
او المجرى وان كان صالحا لا يمنع ان يكون فضله بالنسبة الى سواه فان قيل كان الواجب ان يدل
على ما قيل يندفع اكثره بالبول وبالهضم من جهة العرق والمسام يندفع من جهة العرق والمسام وبالنسبة
بالبول لان لبس الترس عن الدم بل لمنع المائية والمتفقه هو المرتان والمادة هو المائية ولذلك لو زال
تلك المائية يندفع من كذا وكذا والثاني هو المادة قلنا المائي كما يطلق على المادة يطلق على الاقل
ايضا ولما كان هذه الفضول تندفع بالبول انما تندفع من جهة العرق والمسام صح الحلاف لما في
الموضع المذكور بحسب من جهتها لعلها بالنسبة الى المندفع بالبول واما فضول الهضم الرابع فاما
ان يكون خروجها طبيعيا او لا يكون والثاني اما ان يكون الخارج لم يتغير عن القوة الهاضمة الهضم الثالث
لما انها على خلطيته وذلك كدم البواسير والدم الفاسد الخارج بالرعاف وغيره او يكون قد استحال
عن ذلك فاما ان لا يكون لها استحالة بانه وذلك كالصديد والقيح او يكون ما استحال تاما فاما الى
حالة يصلح للمغتذي وذلك كالنقل الخارج في البول حال الصحة مما فات القوة الهاضمة او لا
يكون كذلك كالمدة الخارجة من الاورام المنفجرة والاول هو الذي يكون خروجه طبيعيا اما ان يكون
خروجه بحسب حاجة الى منفعة اخرى لم تكون والاول اما ان يكون تلك المنفعة توليد جسم
اخر او لا يكون والذي ينفع في توليد جسم اخر اما ان يكون ذلك الجسم المتولد منه متصلا بالبدن او لا يكون
والذي يكون متصلا بالبدن اما ان يكون من جنس الاعضاء وهو مادة الظفر او لا يكون كذلك وهو مادة
الشعر والذي يتولد منه جسم غير متصل بالبدن هو المني والذي يحتاج الى منفعة لاستفاضة منفعة اخرى
غير توليد جسم اخر اما ان يكون تلك المنفعة متعلقة بالمني او لا يكون او لا يكون واحدا منها والذي
منفعته متعلقة بالمني هو المذي فانه مرطبة المجرى اذا خرج قبله كيلا يرطب المني ويسهل خروجه

والذي منفعته متعلقة بالحيض اما ان يكون ذلك حال كونه او حال خروجه او بعد ذلك والذي منفعته
حال تكونه هو كلام الطمث فانه يغذو الجنين في الرحم والذي منفعته حال خروجه هو الدم و
الرطوبات الخارجة حال الولادة فانها تعين على ان تماسه الجنين وتسهل خروجه بتليينها عنق الرحم و
ارخائها اياه ولها ايضا منفع حال بقاء الجنين في الرحم بان تعين على اقلاله والذي منفعته بعد ذلك
هو اللبن الذي يغذو الطفل والذي منفعته لا تتعلق بالمني ولا بالحيض فاما ان يكون تلك المنفعة
لدفع ضرر شيء اخر او لا يكون والذي لدفع ضرر شيء اخر اما ان يكون ذلك الضار شيئا يخرج من البدن
وهو كالمذي فانه بلطافته يكسر حدة البول لخروجه معه او شيئا يدخل في البدن وذلك كالوسخ الاذن
فانه بمرارته يقتل ما يدخل فيها من الذباب ونحوه والذي منفعته لا لدفع ضرر شيء كالبصاق فانه يعين
على الكلام ببل اللسان وترطيبه والثاني وهو الذي لا يحتاج الى منفعة استفاضة منفعة اخرى اما ان يكون
عنه جسم اخر او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون ذلك الجسم بحيث ينفصل عن البدن كما يكون
وهو كالدود القرع او لا يكون كذلك وذلك كالحصاة والثاني اما ان لا يكون محسوسا البتة كالبخار
المتحلل او محسوسا في وقت دون وقت وهو كالوسخ الذي ينفصل عن البدن من فضل غذاء آلة فانه
الحس اذا اجتمع او يكون محسوسا دائما في خروجه اما ان يكون من منفذ محسوس وذلك كالمني والبول او
غير محسوس وهو كالعرق فهذه اضابط الفضول والفاظ الكتاب ظاهرة المبحث
الثامن في ذكر حكمين من احكام الاخلاط الاول في بيان حكمها من جهة القوام الثاني في بيان
الاسباب الموجبة لها والمتبوعة اياها قال رحمه الله اعلم ان من دقت اخلاطه ضعفه
استفراغها وتاذى بسعة مسامه ان كانت واسعة تاذيا في قوته اي تاذيا يضعف به من جهة تحلل
روحه من وجهين احدهما بالذات والاخر بالعرض اما الاول فلان مثل هذا يكون ارواحه رقيقة
جدا فيتحلل بسرعة والى الاشارة بقوله لما يتبع التحلل اي تحلل الروح لرقتها من الضعف
واما الثاني فلان اخلاطه يتحلل لرقتها بسعة المسام فيتبع ذلك الضعف بما يستتبع التحلل
من الروح والى الاشارة بقوله ولان الاخلاط الرقيقة سهلة الاستفراغ والتحلل وما يسهل
استفراغه وتحلله سهل استتباعه للروح في تحلله فيتحلل اي الروح معه اي مع ما يسهل تحلله

واذا عرفت هذا فاعلم ان اخلاط البدن اما ان يكون رقيقة او غليظة او متوسطة فالمتوسطة
يكون صاحبها افضل حالا والرقيقة يكون صاحبها شديد الذكاء والفطنة بشوشا ظاهر اللون
التابع للون الخلط الغالب ولكنه يكون قليل الصبر على الجوع والحركة قليل الجلد تضعفه الاستفراغ
كما مر والغليظة يكون صاحبها اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة ولكنه يكون بليدا غليظ الطبع
ولذلك فان كل حيوان دمه غليظ كالثور فانه بليد وتوجد ايضا الرقيقة اما ان يكون صافية او كدرة
ولو احد منها اما ان يكون حارا او باردا فهذه اربعة اقسام احدها الرقيقة الصافية الباردة
ولنفرضها الدم يكون صاحبه جبانا ضعيف القلب اما الجبن فلقلة حركة الروح الى خارج لبرده وبطوء
اشتعاله بضعف استقامته من المقوي واما ضعف القلب فانه لرقته سهل التحلل ولبرده قليل
التولد الثاني الرقيقة الكدرة الباردة وصاحب هذا الدم يكون مستعدا للغم والفزع اما
الغم فلكدرته لبرده وبطء الاشتعال والاستعداد للفزع والسرور وسرعة الحركة الى داخل لضعف
الحار الغريزي ولذلك عند حدوث الفزع الثالث الرقيق الصافي الحار وصاحبه يكون مستعدا
للغضب لكثرة اشتعاله وسرعة حركته سريع الذكاء والفطنة مشوشا في افعاله الرابع الرقيق
الكدر الحار وحكمه حكم ما قبله لكن اكثر هذا في الزوال والغليظة اما ان يكون كدرة او صافية وعلى كل
التقديرين اما ان يكون حارة او باردة وهذه ايضا اربعة اقسام احدها الغليظة الصافية الباردة
وصاحب هذه الكيفية يكون اما ساكنا وقورا لغلظ روحه ولا يشتد غضبه لبرد مزاج الروح
ويكون غضبه الى حقد وبليدا في افعاله الثاني الغليظة الكدرة الباردة وصاحب هذا الخلط
يكون سريعا حزينا لضعف حرارته الغريزية وكلة ارواحه ساكن الغضب لكن اذا غضب رسخت
غضبه لغلظ ارواحه الثالث الغليظة الصافية الحارة وصاحب هذه يكون شجاعا قوي القلب
سكون غضبه بطيء لضعف ارواحه والرابع الغليظة الكدرة الحارة وصاحب هذا يكون شجاعا
مستعدا للغم والغضب الثابت الذي لا يتحلل اما الغم فلما يتولد من الروح الكدر واما الغضب
فلسرعة اشتعاله لحرارته واما ثبات الغضب فلكثافة اخلاطه لان الكثيف اذا سخن لم يبرد
بسرعة وصاحب هذه الاقسام الاربعة يكون جلدا على التعب صبورا على التعب بليدا في حسه

غلظًا او طبعه على ما تقدم ولا يخفى انه لو اعتبر في كل واحد من الاربعة والغليظ لو سطها في
الصفا والكدورة والحرارة والبرودة صارت اقسام كل منها سبعة عشر اما الاخلاط المعتدله
فاحكامها من ذلك فهذا هو الكلام على الحكم الاول من الحكمين اللذين ذكرهما من احكام الاخلاط واما
الحكم الثاني فاشار اليه بقوله واعلم انه كما ان لهذه الاخلاط اسبابا في تولدها فكذلك لها اسباب
في حركتها فان الحركة والاشيا الحارة تحرك الدم والصفرا اما الحركة فلانها اما ان يكون نفسانيه
او بدنيه وكل منهما يوجب حركة الدم والصفرا اما النفسانيه فمثل الغضب الشديد فان الغضب
غليان دم القلب وحركة الحرارة الغريزيه الى خارج دفعه طلبا للانتقام من المؤذي وهو يسخن
البدن ويجففه ويحرك الصفرا حتى انه قد تحدث حمى يوم وان كان في البدن خلط مستعد فانه
تحدث حمى عفن ولما حمله الغضب لحركة الحرارة الغريزيه الى خارج وتحركها الدم حركه بوثه الا خرج
من العروق حينئذ وينبث في الاعضا والا لما غاد ذلك ما نرى الغضبان حمراوين والوجه احمر كذلك
واما البدنيه فمثل التعب سيما اذا كان صاحبه ممن لم يعتد الكد والتعب فانه ايضا يوجب حركة
الدم والصفرا وكذلك ملاقاة البدن للاشيا المسخنة بالفعل كحرارة الشمس في الصيف وحرارة
النار اذا طالت ملاقاتها للبدن والحمام اذا طال المكث فيه وكذلك تناول الاشيا الحارة بالقوة
مثل الثوم والبصل والفلفل وما اشبه ذلك من الاغذيه والادويه الحارة فان ذلك يوجب حركة الدم
والصفرا وربما حركت اي الحركة والاشيا الحارة السودا ايضا تحريكا وفي بعض النسخ وربما حركت
السودا ايضا تحريكها واما تحرك السودا اذا ارتكبت هذه الاسباب وحركت السودا الحركة المحتاج فيه
فالمشاكلة لما احدثت السودا بلا واسطة على ما قال المسيحي ان الكلام في تحرك الاخلاط لا في
تولدها وتحديثها وكان الحركة توجب تولد الدم والصفرا كذلك الدعة والراحة تقوي البلغم
لضعف الحرارة الغريزيه وهذا هو المراد من قوله لكن الدعة تقوي البلغم وصنفا من السودا اعني
اصناف السودا التي تولد من البرودة على ما تقدم ذكرها وقال العرشي قول الشيخ لكن الدعة
تحرك البلغم وصنفا من السودا مشكل لان الحق ان يقال ان الدعة تكثر البلغم او السكون
لا يصلح للجاذب حركه خلط ثم تخطر الا ان قال المسيحي انه لما كانت الدعة توجب البرد والبرد
يكثر

تكثر البلغم والسودا الجوديه فالشيخ انما حرك البلغم وصنفا من السودا لان الكلام في
البلغم لا في تكثره وتكثر الشي غير تحركه بل كان لفظ الكتاب في جميع النسخ حتى في نسخة القرشي فان
الدعة تقوي البلغم لا تحرك البلغم وهو كلام صحيح لان الدعة توجب ضعف الحرارة الغريزيه وضعفها
علية البرد وهو يولد البلغم فالشيخ جعل السكون علة لجانب تقويه خلاف الجاذب حركه خلط تستبعد
واما الاحسن الذي اختاره وهو ان الدعة تكثر البلغم فلا يصح هنا وان صح في نفس الامر لان الكلام في تحرك
البلغم وتقويه لا في تكثر البلغم وتولده والاوهام ايضا تحرك الاخلاط هذا الكلام مبني على ما علم
في علم النفس من ان التصورات الوهميه والتوهمات النفسانيه قد تكون مبادي واسبابا لحدوث الحالات البدنيه
وكذا ان من شان النفس ان تحدث من تصوراتها الجازمة في البدن امورا من غير ملاقاة انفعال جسماني يحدثه
حرارة من غير حرارة وبرودة لا عن برودة فان المريض اذا استحكم توهمه للصحة ربما يصح والصحيح اذا
استحكم توهمه المرض ربما يمرض والماشي على جذع يلقى على الارض يقدر عليه من غير ان يسقط فاذا
كان موضوعا على … لم يجسر ان يمشي عليه مخافة ان يقع وما سبب هذا الا ان الانسان يتوهم
السقوط فيسقط وكذلك الذين يخافون خوفا كاملا ويغضبون من كل سبب وكانوا … ستى
يعتقدون بالشارع كثيرا ما يعرض لهم السبب في الاعلال واهل الولاية حتى ان بعضهم يموت
اذا قوي عليه بعض هذه الاعراض ومن هذا القبيل تغير عين المتامل في عين الارمد وحدوث الضرس
بتخيل تناول الحامض ومنه حركة دم المرعوف الى خارج عند رؤية الاشيا الحمر سيما في ذوي
صورة الاحمر وتصور هذه الصورة سببا لسيلان الدم واما على منعه من ذلك فلو ظاهر ان الغرض
منع سيلان الدم وهذا ما يوجب حركة ولا يعرض هذا الكون من به يرقان … الاشيا
الصفر كالكهربا لا انا نعتقد على … الى خارج لما ذكرناه وهو نافع في معالجة هذا المرض لان
الغرض من معالجته دفع المادة من الباطن الى الظاهر لان المادة في اليرقان في سطح البدن وتظهر ذلك
في الملتحم … المادة من داخل وبقي الى … ظاهر … سطح
البدن فالاشيا المحاله … الى العين الاشيا الصفر لتحلل الى … اما … الاعقاب في
محصور في العروق … بعضها ببعض … البعض … الاسباب … حركة الباقي

مفرط الاعتاف وهذا هو المراد من قوله مثل ان الدم يحركه النظر الى الاشيا الحمر ولذلك نهى المرعوف
عن ان ينظر وفي بعض النسخ عن ان ينظر الى الاحمر وفي بعضها عن ان ينظر الى ذي بريق احمر والاول اولى
لفظا ومعنى اما لفظا فلانه افصح واما معنى فلان في التعميم من التكلف وللاحتمال الموجب لذلك حركة الدم
فهذا ما نقوله في الاخلاط اي ما نعتقد في حال الاخلاط واحكامها في تولدها واما مخاصمات
المخالف في صوابها اي في صواب معتقد اثبتنا ذكرنا وهي ان القلب هو السودا او الصفرا او البلغم
او الدم وحده او انها سابق الاخلاط الى غير ذلك فالى الحكما اقرب الى الاطبا لان ابطال المذاهب الفاسدة
واثبات الصحيحه انما يليق بالحكيم دون الطبيب قال رحمه الله التعليم الخامس فصل وهو فصل
الفصل في ماهية العضو واقسامه ان هذا الفصل يشتمل على مباحث ويعلم بها مقدمة وهو ان الاشيا
التي منها تركب البدن اما ان لا تكون محسوسة وهي الاركان او محسوسة فيه وهي اما سياله وهي الرطوبات
الاولى والثانيه او غير سياله وهي اما لطيفة جدا وهي الارواح او لا تكون كذلك وهي الاعضا والتراكيب
الموجوده في البدن فلما ان التركيب اما ان يكون من الاجزا التي لا تتجزى وجلاؤها في البدن وهو التركيب
الاول من الاركان او من الاجزا المحسوسة منه فاما السياله وهي الرطوبات وعنها تتكون الاعضا
والارواح او التي ليست سياله وهي تركيب الاعضا المتشابهه تحدث عنها الاعضا الاليه واركان
امتزاج الاخلاط تكون عنه الرطوبات الثانيه وعنها تتكون الاعضا بعد استحالات كثيره تعرض لها
لا على سبيل المزاج والاختلاط بالغير بل على سبيل الكون والفساد فان تزول عنها صورة وتحدث فيها
اخرى حتى يصير لتشفا عند الحس شيئا ما سكنا وهو العضو وفي الكبير الامر فان امتزاج الاركان يكون منه
النبات وعنه يتولد الاخلاط … يتولد الاعضا عن الاخلاط … تولد الاخلاط عن الاركان التي
الاوليه فماهية العضو فقال رحمه الله الاعضا اجسام اي كثيفه … الحد
متولد كما انه قد يتولد من كثافة الاخلاط ولطفها بحسب مزاج تام هو كيف هذا العضو اذ جزء
العضو قد يتولد من كثافة الاخلاط ولطفها بحسب مزاج تام وهو الطبيعه هذا الروح والمراد من
الكثيف ما هو بحسب حس اللمس وهو ان لا يكون سيالا كالرطوبة الاولى والثانيه … كالاورد
متولدة من اول مزاج الاخلاط اي الحمول … لتولد … الاخلاط … خلط … وهو الاول
من

هو العضو الاول الممتزج الاول

من شانه ان يتصور جوابين حول المعاني ومنه … وهو الذي ليس من شانه ذلك والمراد من
مزاج الاخلاط ممتزجها اطلاقا للمصدر واراده المفعول كقولهم هذا خلق الله وهذا الدرهم ضرب
الامير اي مخلوق الله ومضروب الامير وكقولهم الكتاب بمعنى المكتوب والامام بمعنى المأموم اي المؤتم
به وهذا انسب للموازنه بينها واول ممتزج الاخلاط اي الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاخلاط
هو الرطوبات الثانيه لانها تحدث عن اول امتزاج الاخلاط ويحدث عن هذا الممتزج الاول الاعضا
يعني الحد ان الاعضا اجسام كثيفه متولدة من اول ممتزج من الاخلاط المحموده اي من الرطوبة الثانيه
بعد استحالات كما سبق وليس المعنى ان الاخلاط اذا امتزجت تحدث عن اول امتزاجها الاعضا حتى
يكون ذلك الممتزج الاول من الاخلاط الرطوبة الثانيه لا العضو كان الممتزج الاول من الاركان الذي
يمكن ان يصير جوا احرار النبات والخلط ولهذا قال كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول
مزاج الاركان اي من اول ممتزج من الاركان وهو النبات والتشبيه يعرف ان كان من
الاخلاط ما تولدها من الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاركان بغير واسطه وهي الاخلاط المستحيله
عن النبات ومنها ما تولدها عنه بواسطه وهي الاخلاط المستحيله عن الاغذيه الحيوانيه كاللحم ان الخلط
المتولد عنه متولد عن الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاركان ولكن بواسطه كذلك ايضا الاعضا منها
ما تولدها عن الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاخلاط بلا واسطه وهي الاعضا المفرده ومنها ما تولده
عنه لكن بواسطه وهي الاعضا الاليه فانها متولده عن الاعضا المفرده وهي متولده عن ذلك الشي فكان الاخلاط
اسم لما تولد على ما تولد عن ذلك الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاركان كذلك الاعضا اسم لما تولد
على … الشي الذي حصل فيه اول مزاج الاخلاط … تولد الاعضا عن الاخلاط الا … تولد
وليس فائدة التشبيه دفع التوهم … نظر ان الشيخ قصد بهذا الكلام تحديد الاعضا …
حد الا ليبطل … بالدور … الخ … لما كان ذلك كذلك … نبه الشيخ عليه بقوله كان الاخلاط
الى اخره اي كان يدل الاخلاط … اول مزاج الاركان ليس مخصوصا بالاخلاط بل هو شامل للغذا
وسائر المركبات كذلك تولد الاعضا من اول مزاج الاخلاط ليس مخصوصا بالاعضا … لا يصح
… هذا لا يصح … على ما ذكره النجراني فانه في غاية … الحد … على

الطرد على ما يستقيم عليك وقول من قال وهو الحكيم ابو الفرج بن الطيب عن الحد ان هذا الكلام محتمل وتقديره
كله ان الاعضاء اجسام متولدة من اول امتزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول امتزاج
النبات والنبات جسم متولد من اول امتزاج الاركان وقد سقطت هذه الزيادة عن قلم الناسخ الاول
سهوا مردود اذ ليس من الاركان والاخلاط امتزاج اخر اذ الامتزاج لابد له من التركيب مع الاستحالة اما
الاول فلانه يرد على ما قرر في الكتب الفلسفية ان بعض الاجزاء الى بعض مصغرة جدا واما الثاني فلان استلزام
الاجزاء المصغرة الاستحالة وتولد الاخلاط من النبات ليس بطريق التركيب وان النبات الا اذا لم
يصير خلطا بمجرد الاستحالة وان لم ينضم اليه غيره فلم يكن بطريق الامتزاج فاذا ليس من الاركان والاخلاط
مزاج اخر فلا بد الاخلاط حادثا من اول امتزاج الاركان وان حصل لها وان يتوقف على ذلك استحالة ثم
توقف على مزاج ثان بل الموقوف على هذا هو تولد الاعضاء من الاخلاط لتولدها عن اول امتزاج الاخلاط
واعلم ان حصول الشيء من غيره وتولده عنه قد يكون بمجرد الاستحالة دون التركيب وذلك بان
يزول عن الشيء صورته النوعية ويلبس صورة اخرى كما في صيرورة الغذاء خلطا وقد يكون بالتركيب
وهذا قد يكون مع الاستحالة وقد يكون بدونها والشيخ لما حاول ذكر مراتب التركيب وهي ثلاثة
تركيب الاخلاط من الاركان وهذا تركيب واستحالة لاستحالة ان تكون الخلط من كل واحد
والثاني تركيب الاعضاء من الاخلاط وهو ايضا تركيب واستحالة والثالث تركيب الاعضاء
الالية من المتشابهة وتركيب البدن من الالية وهذا تركيب خال عن الاستحالة ولم يتوقف صيرورة
الغذاء خلطا على التركيب لا جرم لم يذكر المرتبة الغذائية عند ما اراد تعداد مراتب التركيب
وظهر ان الشيخ انما ترك تلك الزيادة عمدا لا ان الناسخ سهوا ومما يؤكد ذلك قول الشيخ في الفصل
الثاني من المقالة الثالثة عشر من حيوان الشفاء المزاج الاول الحسي هو كالجنس من جهة الكيفيات
للاربع الممتزجة واما الثاني من التركيب الخلطي حتى تكون منه الاعضاء المتشابهة الاجزاء واما الثالث
فهو التركيب العضوي حتى يكون منه الاعضاء الالية تمت انتهى في حيوان الشفاء وهو مطابق لما ذكره
ههنا مع سقوط عن كلام سهى كما قلنا لكن لما ذكر في الفصل الثاني من الكتاب مطابق لذلك ايضا
من ان الاوضح الماوب فعضو اول ٢ وابعد منه الاخلاط وابعد منه الاركان ظهر ما ذكرناه ان

الاحلال

الاخلاط ليس في قسم الحيا من هذا الكلام واذا عرفت الحد على ما قررنا عرفت ان كل ما اوردوه
الفاضلان في على هذا الحد وقول الشيخ لا كمل هذا الكلام حد للعضو انه لا يصلح لبطلان طرده
وعكسه اما الطرد فلان يصدق الحد على الثالث والرابع وهي الوسخ والوسخ النتن لا المني والمخ بل هما داخل
لاندرك اجسام متولدة من اول امتزاج الاخلاط مع ان شيئا منها ليس بعضو واما عكسا فلان الاعضاء
الالية وهي المركبة من المتشابهة لا من الاخلاط المتولدة من اول امتزاج الاخلاط اعضاء وليست اجساما متولدة من
اول امتزاج الاخلاط لتولدها من تركيب المتشابهة واما ما قلنا انما يعني تولده من اول امتزاج الاخلاط ما يكون
تولده عن امتزاج الاخلاط بلا واسطة او لا بعيد هذا البعيد لم يعني ان كل ما تولد عن امتزاج الاخلاط
بلا واسطة كان ذلك التولد قريبا او بعيدا فان حملنا الحد على الاول خرجت الاعضاء الالية عن الحد
كما قلنا وخرج ايضا الوتر وهو من الاعضاء البسيطة والحشو له لانه مركب من شظايا الاوتار والعصب
وايضا جميع الاعضاء الاصلية كالعظام والاعصاب والعروق فان تولدها من اول الامر من المني لا من
امتزاج الاخلاط على ما اعترف به الشيخ في اواخر هذا الفصل حيث قال ان من الاعضاء ما هو بعيد المزاج
عن اللحم ومحتاج الدم في ان يستحيل اليها الى استحالات متدرجة ويدخل في الحد الاخلاط المتولدة من
خلطين كالصفراء المحية المتولدة من امتزاج الصفراء والبلغم وكذلك الكراثية والزنجارية وكذا
البلغم المالح وكذا الرطوبة الثانية لتولدها عن اول امتزاج الاخلاط وان حملنا على الوجه الثاني دخل
في الحد كل البدن لتولدها عن امتزاج الاخلاط ولو كان بوسائط وكذا الاخلاط المركبة بوسائط
وبغير وسائط ايضا كاللون الحالي الحمرة وكذا ايضا فان كل منه متولد من الاعضاء من مجموع الا
وقد عاد ما بقى الخلط احداث النار وقد وبينا ان الامر لم يكن تولد العضو من اللحم قط ثم
سعى ان يكون الامر على ما ذهب اليه من ان العضو انما تولد عن مجموع الاخلاط لكن هذا الامر خفي على
ما يعرف الا بالدلائل الدقيقة وتعريف العضو الذي هو ظاهر محسوس بما ذكره يكون تعريفا للظاهر
الجلي بالغامض الخفي وقد اتفقوا على انه من عيوب المعرفات والصحيح ان يقال في حد الاعضاء انها
اجزاء جسمانية كثيفة حسب الحس يتألف منها البدن واما وضعنا الاجزاء في مكان الجنس لان العضو
للمضاف الى البدن والجزء حيث يكتفي به الجزء العضو لا يذكر الخلط حين لم يدخل حده ارواحا مما هو

خلط

٢٠١

الجزء قد لا يكون جسمانيا كالمادة الاولى والصورة وقد يكون جسمانيا والجزء الجسماني قد يكون لطيفا كالارواح
وقد يكون كثيفا ثم الاجزاء الجسمانية الكثيفة قد لا تكون كثيفة بحسب الحس كالاجزاء الارضية التي لصغرها
واختلاطها بالمائية لا يحس بكثافتها وقد يكون كثيفة ثم ان هذا الجسم قد لا يكون البدن يتولف منه وهو
كالشعر والزجاجة والبلغم الجصي والسلع والثآليل والسرطانات الصلبة والحصاة المتولدة وقد
يكون بحيث يتولف البدن منه وذلك هو العضو ثم ان هذا الحد يشمل ما تركب عنه البدن بغير ما كان
بواسطة كالاعضاء الالية او بلا واسطة كالاعضاء البسيطة فهذا الذي نعرف صحة هذا الحد
ثم قوله اما ما اوردوه على الطرد فلان لا يدخل شيء منها عليه اما الوسخ والدمع والقيح فلا نسلم ان المراد
بالاخلاط هي الجودة وهي المذكورات عن سلك عنها لا انها ما كان الامر كذلك انها اخلاط في نفس
في الكثافة لا في الصورة النوعية والمراد هذا انما سنقول في المني واما المني والمخ فلا نسلم ان المراد
بالاجسام هو الكثيفة وهذا غير كثيف لان المني سيال والمخ غير متماسك والكثيف ما يكون متماسكا
غير سيال وفيه نظر لما كان المني خلط يعني في بعض كتبنا لا في صورته النوعية والمراد هذا على ما قاله
الخوئي وارتضاه الشارح لانا لا نسلم ان المراد المعنى في الصور النوعية ولا نسلم ان المراد ذلك
فلا نسلم ان في لفظ الشيخ دلالة عليه وان سلم لم لا يدل عليه لتشبيهه تولد العضو من الاخلاط
بتولد الاخلاط من الاركان الذي هو المعنى في الصور النوعية فلا نسلم ان المني خلط وبهذا الاعتراض
حد الخلط عليه كما سيوردونه واما ان المخ عضو على ما قاله الجيلي مستدلا عليه بان ابا سهل المسيحي عد
المخ من الاعضاء وكذلك الاعضاء المتشابهة الاجزاء منها ما هو لين كالشحم واللحم والترب والمخ و
الاغشية والجلد ومنها ما هو صلب كالعظام وغيرها وكذا ابن ابي صادق عده منها في شرح
المسائل وكذلك ارباب الشروح قد سموا الاعضاء المتشابهة الاجزاء مع تولدها من اول امتزاج
الاخلاط الى عشرة اصناف وهي الجلد واللحم والشحم والعروق والاعصاب والعظام والرباطات
والمخ والاغشية والغضاريف لان المراد انما هو عدّ العضو الذي قاله الشيخ والمخ
عنده ليس بعضو لانه لم يعده من الاعضاء في موضع منه حيث عدد النفع بالمخ ولا مدح بكونه عضوا
عند غيره واما المراد واضح على ما ذكرنا ايضا من النفعة لكونها غير متماسكة واما المتناسلان المرادة

وجوب

وجوب تولدها عنه حتى لا يكون ان يقيم تولدها على تولده ولا كذلك الارواح فانه لا يجب تولدها ذلك
بل انما يتكون تارة من الرطوبات الثانية وتارة من الاخلاط وانفعالها بان الطفها اجزاؤها يتخير ويحصل
لها المزاج الروحي من غير استواط تقدم المزاج الذي به يصير الاخلاط رطوبة ثانية وقول المسيحي
انه تولد الروح عن الرطوبة الثانية يظهر عليك بقوله اما الثقل فلان الرطوبة الثانية بانسابها
الا انها تفرقت عن الصورة الخلطية ولذلك قال الشيخ اسميها عن حال المادة وتعبرها لكن في
لونها ورائحتها وطعمها اما في لونها فان يستحيل الى لون العضو المغتذي واما في رائحتها فلان تخلطها فان
دوام العضو اعلظ من دوام الخلط وكذا في طعمها والروح متولدة من بخار الدم ولطيفة فلا اسفل الدم
الرماد كما ذكرنا كيف يبقى جسم لطيف يصلح لان يكون روحا واما النقل فانا تنبئ الى لمال ان الفزع اذا
من المشهور وغيرهم من الاطباء الصافية انه يقول ان الروح متولد عن الرطوبة الثانية والا ثبعث
احدا ينقل هذا النقل والحق في هذا ما اوله وهو ان الارواح تتولد عن الاخلاط بامتزاج مخصوص
يصلح لان يتولد منه روح ولا شك ان هذا خالف امتزاجها على الوجه الذي يصلح ان يتولد منه
عضو فان الصور انما تفاض على المادة بحسب استعدادها فالمادة التي هي اذا امتزجت مزاجا
صالحا لفيضان الروح افيضت عليه اذا لا بخل من جهة الصانع واما متى حصل في المادة استعداد
يصلح لتوليد العضو افيضت عليه الصورة العضوية فالحاصل ان الجهة التي يتولد منها العضو من الخلط
غير الجهة التي يتولد منها الروح من الخلط واذا اختلفت الجهة لم يرد النقض بها فهذا هو الحق الذي
يجب ان يقال في دفع هذه المناقضة بالارواح والى هذا التحقيق اشار الشيخ في الفصل الحدادية بقوله
كما انه يتولد من كثافة الاخلاط ولطافتها بحسب مزاج ما جوهر لطيف هو الروح فهو النضج
منه ما ذكرنا في دفع هذه المناقضة نظرا ايضا عمله وتلك الرماد على ما ذكره من الخلط العقلي
لا الحسي والجواب انه استبعاد لقوله فلان استحال الدم الى الرماد كونا فكيف يبقى منه جسم لطيف يصلح
لان يكون روحا انه لا استبعاد فيه لان ان يوضع منها ما هو روحي في البدن لا حاجة اليه
كما يوضع عنها ما يتفضل الاسعي في البدن لعدم احتياجه اليه بل يندفع الى الخارج بالتحلل الخفي من مسام
غير محسوسة على ما سبق اما نقله فلان المذكور في الكتب الطبية الكلام المجمل بالعلاقات على ان مراد

٢٠٢

من هنا هي الصناعة التي الكلام فيها ما يدل على بطلان كلامه لان قوله لعلكم قد سمعتم هذا من احد
وعلى هذا لو نقل من احد ممن مارس هذه الصناعة انه لا يجوز تولد الورم من الرطوبة المائية اصلا لا الى
الى الان لم اتفق عن احد من المشهورين هذا ولا سمعت احدا ينقل هذا النقل فانه عن سند فان عدم
السماع لا يدل على عدم الوجود وعدم نقلك لا ينفي اذا كان غيرك ينقل واما الحواشي الذي احاله
فباطل لان حاصله ان المزاج الذي يتولد منه الارواح غير المخلط وغير المزاج الذي يتولد منه الاعضاء
عن الاخلاط وداخل في المزاج الاول عبر عنه باخذه في الجنس ما يوضع النقض لان مزاج الاخلاط
اعم من ان يكون مزاجا به يحصل الورم او العضو فان اجري على ظاهره توجه النقض وان اريد به المزاج
الخاص الذي به يحصل العضو يكون مستدركا في الحد لفظا لا يوضح المراد لان العام لا دلالة له
على الخاص ... البتة ... وهو غير جائز ويكون ايضا ... العضو في تعريف العضو
وهو دور ظاهر وبطلانه اظهر منه فظهر ان خروج الارواح عن حد الاعضاء ليس لما ذكره المحشي
والا لما ذكره الشارح ... وقوله الارواح مختلف ... فلطافتها وخصوصا ... لانها
متولدة من الهواء المستنشق وهو ليس بخلط والشيخ لم يرد هذا المذهب بل الارواح عنده متولدة من
لطيف الدم ... فيعم ... المذهب ... لا يصدق النقض بخلاف الاعضاء فانه يتفق في تولدها
... مذهب الشيخ في تولدها من الدم بالمراد ... الاخلاط ... الشيخ
... في تعريف الاعضاء ... من الاخلاط ... فان ... الشيخ ... فصل
... من هذا الكتاب ... في الادوية القلبية اذ ... الارواح متولدة من ... الاخلاط
... الفصل ... ان الورم يحدث من ... وفي بعض ...
الدم ... الاخلاط ... الارواح من الاخلاط ... من الدم
... تولد الورم بالحقيقة انما هو من بخار الدم ولطيفه وان كان من الاخلاط الاخر فيكون
مما فيها من الجزء الحار الرطب المناسب للدم ولهذا يختلف الارواح في الصفاء والكدر واللطافة
والغلظة والجزء الحار الرطب من الاخلاط الاخر ... الدم ... وتولد الاعضاء من
الاخلاط المختلفة في النوع ... المغايرة والنقض ... لا ... انه ... صحة

المذهب الاول لا يصدق النقض لان الشيخ صرح في مواضع عديدة من هذا الكتاب بتولد الارواح
من بخار الدم ولطيفه والمعروض انا نورد النقض ... الخصم وان كان باطلا عنه ولو
فرض ... المستنشق ... من الهواء المستنشق ... ورود النقض على كلام
الشيخ ... من بخار الدم ولطيفه ... المعترض من النقض متوجه سلمنا
لكن لا نسلم ان تولد الورم ان كان من الاخلاط لا يكون ... من الجزء الحار الرطب ... يذهب ... عليه
البرهان سلمنا لكن لا نسلم ان الجزء الحار الرطب من الاخلاط ... الدم ... الكيفية ...
لا فيها ... الحرارة والرطوبة ... في النوع باعتبار الصور النوعية للاخلاط ...
النوعي ... النقض ... واما ما ذكره ابن النفيس ... وقوله الارواح متولدة من بخار
الدم ولطيفه ... الاخلاط ... كانت الارواح ... يخرج عن ان يكون عضوا من
الاعضاء ... اجسام متولدة من الاخلاط على ما صرح به في الحد ... ايضا لا ... بالم...
... هذا التعليل ... بالدليل العاطل ان ... بالحقيقة هو الدم وهو المتولد عنه
الاعضاء فان كان عدم دخول الارواح في حد الاعضاء لكونها متولدة من الدم ... وجب ان لا يدخل
الاعضاء ايضا في هذا الحد على المذهب الحق لانا لا نسلم ان هذا هو المذهب الحق ... الفاكهي
الدم ... الاخلاط ... مذهب الشيخ على ما سبق بيانه وبرهانه واما الدليل العاطل الذي زعم انه
من ... المطلوب ... انه ... من ... بل ... يكون الاعضاء من الاخلاط
... ايضا يكون الارواح ... قال الشيخ يقول ... الورم عنده
من بخار الدم ولطيفه ... من بخار الاخلاط ... انه ... بالماني ...
ما صرح به في فصل القوى الحيوانية من الادوية القلبية ... من بخار الاخلاط ولطيفها
ومن الطيف ... وهنا ... من بخار الدم ... لان ...
منها ... بخار ... الاخلاط ... على الدم ... الدم ... الدم على
المركب من الاخلاط ... الدم على الاخلاط ...
الورم من الدم او من بخاره ... الكلام على ما اورده

على الطرد واما ما اورد على العكس فلما بينا ان المراد بهذا التولد اعم من كونه بواسطة او بغير واسطة
واما الشرح ... وهو انه ... من ... الاخلاط ... على امتزاج
الاخلاط ... في الجملة ... الشيخ ...
عن اول ... من الاخلاط المحمودة وهو الرطوبة المائية وعلى هذا ... على ... من
من ... المراد ... هو المراد ... قال ...
بالجسم الكثيف المتولد عن اول ... من الاخلاط المحمودة ... عن هذا ... الاول
... في الجملة ... المراد هو الثاني ... الاخلاط المركبة ... مركبا او ... ثانيا
... لان ... الاخلاط المركبة مطلقا ليس عن هذا ... الاول الذي هو الرطوبة المائية
واما كل البدن ... من ان البدن ليس اول جسم كثيف يحصل من امتزاج الاعضاء كلها الاعضاء
المركبة ... اجسام متولدة من مزاج الاخلاط فانه فاسد لان العضو المركب هو جسم كثيف
يحصل من امتزاج الاعضاء لا اول جسم كثيف يحصل من امتزاجها وعلى هذا ... البدن عن الحد لانه ليس
اول جسم ... ايضا ... الاعضاء المركبة وهي المركبة ... ثانيا ...
دخل الاعضاء المركبة ... ان المراد بالتولد ما هو اعم من ان يكون بلا واسطة او بواسطة دخل البدن
ايضا ... الاوسط من البدن ... من مزاج الاخلاط مزاجا اخر لان كونه من
الاعضاء المركبة ويكون الاعضاء المركبة من الاعضاء البسيطة ... المزاج ... ايضا
فاسد لانه ... من البدن ... مزاج الاخلاط مزاجا اخر ... البدن في الحد ... دخل
العضو المركب نعم لو كان ... البدن من مزاج الاخلاط ...
البدن عن الحد ... المزاج ... الاعضاء اجزاء البدن لكونها
من الامور الطبيعية ... الحد ان الاعضاء اجسام هي اجزاء البدن متولدة من اول مزاج الاخلاط
... يكون الاعضاء اجزاء البدن ... هذا القيد من الحد ... البدن ... الكلام
... البدن واما قوله ... ان ... يكون ... العضو من الدم ...
هنا ايضا ... واما قوله ان هذا
يكون

يكون تعريفا للظاهر الجلي بالغامض الخفي فلما اجبنا عن مثل هذا الاعتراض في اول الكتاب حيث
... تعريف ... بالخفي وهو ... لا يعرف ...
هو الحكم ... العضو من الاخلاط ... فانه لا يحتاج الى دليل وكان الحكم بتولده
منها لا يعرف الا بالدليل ... الحكم بتولده من الدم ...
لكن هذا الامر خفي غامض ... الغرض ...
الذي ... استغنائه عن التعريف ... الجسم ... من المحسوسات كالعناصر
والمركب ... عن التعريف ... الحس ... والتعريف ...
... بالحس واما قوله ان العضو ... يجب ان يجعل جنسه ... الا الجسم ...
... الجوهر ... العرض ... الاوراق ... حاصله ان ... على ... حقيقي ...
لا ضافة لكون هذه الاعضاء اجزاء للبدن وهو حقيقي ... المهية التي عرض لها
الاضافة ... الاعضاء ... الذات ... باعتبار اضافتها وهي كونها
اجزاء البدن ... الجسم ... لان المراد من الاجزاء ... ان يكون
... الاجسام التي هي الاعضاء ... التي هي كونها اجزاء البدن ...
الاجسام مع كونها اجزاء البدن ... المضاف ... غير المضاف
... الاجسام ...
البدن ... الاعضاء ... كونها اجزاء البدن ... الاجزاء التي ... البدن
... وجود البدن عليها ... عليها ... البدن ...
... البدن ... الاصبع واليد
والعين ... الاعضاء التي ... ان يعيش الانسان بدونها ... لا ... عليها ... البدن
... خلقة ... الاصبع او اليد ... عليها ...
وان اراد الثاني لزم ان لا يكون الاصبع الزائدة واليد الزائدة ... الاعضاء ... البدن ...
لا ... عليها ... البدن ... اصبع ...

۲۲۳

الى غير ذلك عضواً اذ يصدق على الامتلين وعلى اعداها من باقي البدن انها اجزاء كما ذكرنا فلعل منها البدن بكون الباقي بعد الامتلين وكذا الباقي بعد البدن وكل جزء يعرض فان عضوا وهو باطل فلا ما اشار اليه وهو حد لعطله في طرده وبوكان المفتاح لم يرد هذا الشيخ ما ابطل بنقضه بالبعض الثالث والرابع والارواح ما اخرج بقوله من الاخلاط على سبيل الخلع الصور والمراد هذا فاسد لما ذكره المسيحي من ان هذا دخل الرطوبات الاربع في الاعضا لتولدها من الاخلاط على سبيل الخلع الصور الخلطية فانه ايضا فاسد لا تعلمت من ان تولد الاعضا انما يكون من الممتزج الاول من الاخلاط وهذه الرطوبة الناشئة لا مزاولة اسبق في الاخلاط حتى يكون ان يمتزج من الاخلاط على سبيل الخلع الصور عضوا او دخل الرطوبات الاربع في الاعضا ولان ينقض بالبعض الثالث والرابع والارواح لتولدها من الاخلاط على سبيل الخلع صورها وجوزهما من حد الاعضا لما ذكرنا ان الرد المسيحي تولد احسام حتى وتولد سو لدهن او لمزاج الاخلاط او من اول امتزاج حدث عنها وهو المني واستزاجها على وجه يصلح لتكون الاعضا الاصلية منه فصل قريب به تنبيه الاعضا عما في البدن من بعض البعض الثاني والثالث وما امراج فهي عن الاخلاط على وجه عن جهة امتزاج الاعضا منها باطن لانوع الحاكم لان اول ممتزج حدث عن الاخلاط هو الرطوبة التي هي المني واما امتزاجها على الوجه المذكور يصلح به فهو البرسام الذي عادة و وعلت نسلاه واذا عرفت ذلك ما علم ان الاعضا لها اسباب اربعة ما ذكره هو الرطوبة الناشئة وتفوك وهو الصور المختصة بكل واحد منها لا المشتركة فان الاعضا لها صورتان صور حسية وهي مشتركة بينها وصور نوعية وهي الخاصة بكل واحد من الاعضا وهو الشيب الصوري والفاعل وهو الخالق تعالى ذكره والطبيعة المولدة الموثرة خلقها الله تعالى وركبها في الاجسام هو الفاعلة لها بامره وتدبيره وتقديره ان هذه القوة عديمة الشعور ولكن سنتكلم في هذا عند الكلام في القوى وسنذكره حيث يتكلم في القوة المصورة والغائي وهو المنفعة التي تختص كل واحد من الاعضا وانما ترك الشيخ ذكرها لظهورها فهذا تمام الكلام على حد الاعضا الى الثاني في ماهية العضو المفرد والمركب المسمى بالالي قال رحمه الله فالاعضا منها ما هي بسيطة

ومنها

[margin:] للثلاثة وتركه

[margin:] ورحم

ومنها ما هي مركبة قد تقسم الاعضا بانواع من القسمة كما سيها الشيخ الان اولها قسمها بالقسمة الى ما هو جوهريه اي بحسب العضو لا لانها انفع التقاسيم التي تحتاج اليها في القوانين الطبية ويرد دلكن لنقول ان لفظ المفرد قريب من ان يكون مرادفا للبسيط لكن منها فرق وسوى هو ان المفرد بازاء المولف والبسيط بازاء المركب والفرق بين المركب والمولف ان المركب اعم فان التركيب هو ضم شيء الى اخر كيف كان واما التاليف فهو ضم شيء الى شيء اخر بينها الفة اي تناسب فيناسب احدها الاخر والمفرد والبسيط كل واحد منها يقال على معان احدها الذي لا جزء له البتة كما يقال ان النقطة والوحدة بسيطان وثانيها الذي حقيقته ليست باجتماع اجسام مختلفة الصور وان كان حقيقته باجتماع اشياء اخر كما يقال ان الماء بسيط وان كان مركبا من هيولى وصورة لانها ليسا باجسام وثالثها الذي لا يمكن تقسيمه الى اجسام مختلفة الصور محسوسة وان كان حقيقته في نفس الامر من اجسام مختلفة الصور لكنها غير محسوسة فهذا كما يقال ان العظم بسيط ورابعها الذي لا يمكن قسمه الى اجسام محسوسة يقال انها اجزاء وتكون مختلفة الصور كما يقال ان الوتر والغشاء بسيطان وان امكن انقسامها الى عصب ورباط لكنها حينئذ لا يقال انها اجزاء له الا بل يقال ان هذا عصب وان ذلك رباط لا جزء غشاء او جزء وتر وخامسها الذي هو اقل اجزاء من اخر يقال انه بسيط بالنسبة اليه كما يقال ان العضو بسيط اي بالنسبة الى ما في الاعضا المركبة ولما عرفت المعاني التي يقال عليها لفظ البسيط عرفت مقابلها وهي المعاني التي يقال عليها لفظ المركب لانها من قبيل الاعلام التي تعرف بالملكات على ما لعظيم فانه غير سديد على ما يظهر بادنى تامل في معنى تقابل الملكة والعدم واعتباره هنا لان المقابل منها مثل المقابل بين الحاضر والكثير وهو تقابل التضايف على ما بين في الفلسفة الاولى والمفردة هو التي اي جزء اي اي جزء يقال له انه جزء المجموع لا اي شيء هو جزء بالحقيقة محسوس اخذت منه مشاركا للكل في الاسم والحد مثل اللحم في اجزائه وما اشبهه وفي بعض النسخ وما اشبه ذلك اي من الاعضا المفردة على ما سنذكرها ان شاء الله واما تقيد الجزء بالمحسوس لئلا يلزم كون بعض الاعضا بسيطا الا لما كان شيء منها الا كذلك لتركبها من الاجسام الاربعة المختلفة الصور والطباع مع انها لا تشارك الكل في الاسم والحد واما انه اوقات الجزء بما يقال له جزء لما هو

[margin:] سمي

جزء لئلا يلزم كون الشريان والوريد والغشاء من المفردة ولما كانت من الالية على ما ذكره الامام وذلك لانا اذا قطعنا من الشريان جزءا صغيرا جدا او جزءا كبيرا لا يوصف بعد كان جزء الذي بيع ذلك لا يسمى شريانا ولا لحد حده لان شرط العضو ان يكون شريانا ان يكون مجوفا وكذلك لو فصلنا من الوتر او الغشاء العصب او الرباط لم تسم احدها وترا او غشاء مع انها اجزاء منها محسوسات فعلى الحد ان المفردة هي الاعضا التي اي شيء محسوس يقال انه جزؤها اخذت منها كانت حقيقته مثل حقيقة الكل حتى يحد بحده ويسمى باسمه ليست اجزاؤه يحد بحد الكل من حيث هو كل بل من حيث هو نوع من الاعضا كاللحم والعظم وغيرهما وهذا الايراد مندفع بما اورده الامام على ان حد السابقة لا يصدق على هذه الجملة وذلك لان القطعة الصغيرة جدا من الشريان او القطعة المجوفة وان كانا جزءين له في الحقيقة لكن لا يقال لها انها جزء شريان فان الشريان انما يوصف ويقال عن الاعضا العصبية شكله فاذا لم يكن تلك القطعة مشتملة على شكل الشريان لا يعرف انها منه واذا لم يعرف انها منه فلا يقال انها جزؤه واما العصب والرباط الماخوذان من الوتر والغشاء فظاهر انها لا يقال لها انها جزءان من وتر او غشاء بل يقال لاحدهما رباط وللاخر عصب فان قيل فعلى هذا التاويل لا حاجة الى قوله محسوس لانه لا يقال له جزء من العصب او الرباط او غيرهما لا ان يكون جزءا محسوسا قلنا السر في ذلك فان اسم الجزء يقال على شيئين احدهما ما تركب منه الشيء والاخر ما انقسم ذلك الشيء اليه وان لم يكن مركبا ذلك الشيء منه كاجزاء المقدار والاجزاء بالمعنى الاول ليس يجب ان يكون محسوسة اما الاجزاء العنصرية وظاهر واما مثل العصب والرباط اللذين في الوتر والغشاء فانهما ليسا غير متميز بل ولو كانا غير محسوسين فيه واما الاجزاء بالمعنى الاخر فانه يجب فيها ان يكون محسوسة والا لم يمكن ان يفصل العضو اليها فلو لم محسوس لتجرد الاجزاء التي منها التركيب وعلى هذا لا تنتقض العصب والرباط الماخوذان من الوتر والغشاء نقضا لانها من الاجزاء التي منها التركيب والكلام في غيرها الا بالمعنى الذي ذكره النخجواني وهو ان خروج القطعة عن حد المتشابهة انما كان يلزم لو كان غرض الشيخ تحديد الشريان والوتر والغشاء وليس كذلك بل غرضه ذكر هذه الاعضا وتعديد اصنافها وتبيين منافعها المادة انها ما ذكره واللحم حشو خلل هذه الاعضا وهذا لا يصلح ان يكون حدا

ولا

وما رسمنا وهو ظاهر مثله المذكور في تعريف باقي الاعضا انه في غاية الفساد لانا لا نسلم ان الغرض ليس هو التحديد سلمنا لكن لا نسلم ان هذا لا يصلح ان يكون حدا او رسما سلمنا لكن لا يلزم من كون هذا لا يصلح لذلك ان يكون الباقي كذلك وسند الكل ظاهر واما الايراد الذي ذكره المسيحي وهو ان الشيخ انما حد نوع الاعضا المفردة والنوع لا يستلزم استصحاب اشخاصه اذ لكل شخص شيء تخصه مثل التجويف والمسامات والمسافات والحركة والصلابة واللين والرقة والغلظ وغير ذلك فكما اذا حدد نا الماشي انه كذا فان اشخاصه غير معتبر له كذلك ههنا الشريان اذا قطع جزء لا يطلق كونه شريانا لعدم مشخصه وهو التجويف ولم يطلق عليه كونه مفردا فان جزءه شابه كله في كونه مركبا من كذا وكذا فانه ايضا فاسد بان المفرد هو الذي يشابه جزءه كله في الاسم والحد لا في كونه مركبا من كذا وكذا ثم هذا الكلام هو الشريان المقطوع طولا لا الاسم له ولا حد فكيف يكون ان يشابه جزؤه فيها فيلزم كونه مفردا ام المفرد منحصر في المذكورات وهذه القطعة اذا لم يكن شريانا ولا غيره من الاعضا المفردة فكيف يكون مفردا فان قيل الجزء اذا كان مركبا والاشياء التي يكون الكل مركبا منها يكون مشاركا له في الاسم والحد بالضرورة قلنا انما يكون مشاركا له في الاسم والحد لو لم يعتبر في الكل صفة منتفية عن الجزء كالتجويف في الشريان وهو لا يكون للمقطوع طولا اسم وذلك اي ولكون الجزء مشاركا للكل فيما ذكرنا تسمى متشابهة الاجزاء اي لاستلزام التشارك التشابه اذ كل من الاجزاء يشبه كله والاشياء الشبيهة يسمى واحد متشابهة لا محالة قال الامام وجه حصر الاعضا في القسمين هو ان العضو اما ان يشارك جزءه المحسوس في الاسم والحد او لا الاول هو المفرد والثاني هو المركب والبسيط قد يحد بما يساوي جزؤه كله في الاسم والحد وبما لا ينقسم الى اجسام مختلفة الصور وكل منها اما ان يعتبر بحسب الحقيقة او بحسب الحس فالاقسام اربعة الاول وهو ما يماثل جزؤه كله في الاسم والحد حقيقة اخص من الثاني وهو ما لا يختلف منها حسا لصدق الثاني على العناصر والاكثر الاعضا البسيطة وسائر المركبات المتشابهة الاجزاء في الحس كالذهب وصدق الاول على العناصر فقط والرابع وهو ما لا ينقسم الى اجزاء محسوسة مختلفة التركيب مختلفة الصور حسا اعم من الثالث وهو ما لا ينقسم الى الاجزاء المذكورة حقيقة لصدق الثالث على الافلاك والعناصر فقط والرابع عليها وعلى اكثر الاعضا البسيطة

[margin:] بوجه

وسائر المركبات المشابهة الاجزاء احشاء والرابع ايضا اعم من الثاني الاعم من الاول فالرابع اعم الاربعة
مالك واما كان كذلك لان الجسم اما ان يتالف من اجسام مختلفة الصور غير محسوسة او يتالف وعلى
التقديرين اما ان يشترط لوضع الاسم اتصافه بتلك الحقيقة بصفة مخصوصة او لا فالقسم الاول هو الاول
كالفلك فانه لا يسمى به الا بشرط الاستدارة والثاني كالعنصر فان الارض يسمى به باية صفة كانت مادام
صورته النوعية باقية والثالث كالاوردة والشريان لاشتراط التجويف وطولانية الشكل فيهما والحركة
الانبساطية والانقباضية في الشريان والسكون في الاوردة في وضع الاسم والرابع كالعظم واللحم ولكن
يقول هذه الاربعة ليست متقابلة لان الاول هو الثاني وكذا الثالث والرابع في اشتراط الصفة وعدمها
والثاني ان التقاضي بين الثالث من المختلفة الصور وغيرها تقابلا الاربعة الا ان يكون بعضها اعم من البعض
فهذه الاعتبارات الاربعة تنطبق على تلك الاعتبارات وهذا التقسيم اول على ان رابع الاربعة اعم الكل والاول
استدل به عليه مالك الخونجي ولعله يقول بان وضع الاسم يشترط استعمال الحقيقة على صفة مخصوصة
في جزء الاجزاء عن مساواة الكل علم بالفه في الحقيقة عن اجسام مختلفة الصور فيخرج المتشابهات
في الجزء عن البسائط وان اعتبر باعتبار الثالث في الجزء دون الحقيقة واعتبرنا وضع الاسم مطلقا من غير
اشتراط صار دالا على ذلك ولعله نظر الاول الى ان الثالث لا يسلم انه استدل بهذا التقسيم عليه بل انا ذكر
لبيان اعتبار التعريف المذكور البسيط والقسامه بالاقسام الاربعة بحسب واعلم ان الخونجي شرع
بعد ذلك في الكلام في النبض وترك الكلام على ما بقي فاستتر هنا من الكلام بعده الى النبض وكذا
من الكلام في الجيلي الى اخر الكتاب ثم اني ما وجدت له كلاما بعد ما تكلم في اول الاعضاء كلاما غير
منضبط مرتبة لذلك **والمركبة هي التي اذا اخذت منها جزءا** اي اي جزء كان لم يكن ذلك الجزء مساويا هو جزء
حقيقة ولا لما كان شيء من الاعضاء الباقية لو قطعنا من اليد جزءا صغيرا كالشعرة كان
الباقي جزء اليد حقيقة ولا كان ذلك المنقطع وعدمه سواء واحدة ومع ذلك فانه يقال له
يد والحد حد اليد مع ان اليد عضو آلي واعتبر مثله في كل عضو آلي فان المراد بالجزء ما يقال
له جزء الماخوذ والتي يقطع منها جزء صغير لا يقال انها يد ولذلك يصير اسلم نقضا على
تعريف المركبة واعلم ان المرض اورد اليد المقطوع منها جزء صغير على حد المفرد وهو غير وارد
على

علمه على الجرم الخونجي وانما هو وارد على حد المركب كما علمت لان المسيحي نقل ايراده الى قوله ان
اليد التي يقطع منها تلك القطعة لا يقال لها جزء يد بل يد وزاد عليه من عند نفسه زيادة كلية وهي قوله
وان الشيخ اشترط ان يكون الجزء الماخوذ محسوسا ولا ينتقض حد المفرد به ثم ترك هذا البحث من
الاصل فيه ونظر فان الشيخ لم يقل ان الجزء الباقي من العضو يجب ان يطابق الذي اخذ منه في صفة وكل
باعث على فهمه هو الفاضل حتى علم انه اورده على ما دام اخذنا منه جزءا محسوسا كان هذا الجزء
مساويا لما بقي في الاسم والحد واشترك ان الجزء المذكور الماخوذ من اليد لما كان غير محسوس لم يرد
به النقض فان الشيخ اشترط ان يكون محسوسا ولا يخفى ان كلا الكلامين اعني زيادة المسيحي ونظر
ظاهر الاضطراب مبني على غير صواب فيها كالمثل السائر اشبه امرا بعض برمة ولو كان ان مثل
هذا الايرادات من جزئيات الوراقين لاحيل عليه ولم يخرج اليه وان المواخذات عليه ظاهر
الكيفية عن التفصيل بالاجمال فليتامل منه فانها تطرح لك فيما يلي من قوله **اي جزء كان** اي
سواء كان من الاجزاء المحسوسة او لا لان اجزاء العضو الالي سواء كانت من الاجزاء التي منها
ركب او من الاجزاء التي تنفصل اليها لا يطلق عليها اسم ذلك العضو ولا يحد بحده **لم يكن مشاركا**
للكل لا في الاسم ولا في الحد مثل اليد والوجه فان جزء الوجه ليس بوجه ولا جزء اليد ليس بيد
وتسمى الاعضاء الالية لانها هي آلات النفس في تمام الحركات والافعال
فان قيل الاعضاء المفردة ايضا كذلك فان الاعصاب آلة للنفس في مواد الحس
والمحرك الى الاعضاء والشريان آلة في نفوذ الروح الحيواني الى الاعضاء والاوردة آلة في نفوذ
الدم الى الاعضاء واذا كان كذلك وجب ان يسمى آلة ايضا فالجواب عنه من وجهين
احدهما انه وان كان كل واحد منهما آلة الا ان العضو المفرد لما اختص باسم المتشابه خص
المركب باسم المشترك بينهما وثانيهما ان المقصود من خلقة العضو المركب ان يكون آلة وليس
كذلك العضو المفرد فانه لو تمت الالة به لا يستغني عن العضو المركب ولم تخلق البنية بل الالة
الالية العضو المركب صار المقصود من العضو المفرد هو ان يتم تكون العضو المركب وكان المقصود
من العضو المفرد ان يكون منه عضو مركب هو آلة لا ان يكون هو الالة فلا يكون العضو المركب

بالاسم الالي اولى هذا واما تسميته بالمركب فظاهر مما ذكره الشيخ من ان كل عضو مركب يليه عضو مفرد
هو الاصل في الفعل وسائر الاعضاء كالخدم لذلك العضو فتمام الفعل يكون بجملة العضو والشيخ انما
اعتبر تمام الفعل لا اصل الفعل وعلى هذا اندفع السؤال من اصله وقال الجيلي في تفسير قوله لانها هي
الات النفس في تمام الحركات والافعال اي يعرف كل واحد منها بفعل مخصوص يكون آلة لفعل كامل
وانما قلنا ذلك لتخرج عنه الافعال العامة التي توجد لكل واحد من اجزاء البدن كالجذب والامساك
والهضم والدفع فان كل واحد من الاعضاء المتشابهة الاجزاء توجد هذه الافعال فيه اذا كانت لها واما
الاعضاء الالية فانها جعلت الات افعال خاصة لا توجد لكل واحد منها الا لذلك العضو كالذي لا
يوجد احالة الغذاء الى الكيلوس الا للمعدة ولا توليد الدم من الكيلوس الا للكبد ولا الابصار الا للعين
ولا البطش الا لليد ولا المشي الا للرجل وكل واحد منها اعد لفعل خاص لا يوجد ذلك الفعل الا لذلك
العضو وجعلت الات لهذه الافعال ايضا لان كل واحد من القوى ان كانت تفعل بعضو بسيط
اذ القوى انما مدركة واما محركة والمدركة اما في الظاهر وهي قوة اللمس وهي باللحم عند قوم
وبالعصب عند اخرين وقوة الابصار وهي بالرطوبة الجليدية وقوة السمع وهي بالعصب الدماغي
وقوة الشم وهي بالزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي وقوة الذوق وهي بعصب اللسان واما
في الباطن وهي التي الباطنة الحاصلة في جزء جزء من الدماغ واما المحركة فهي بالعضل لما فيها من
العصب فالالة لها بالذات هي العصب والحيوانية آلتها القلب والشرايين والطبيعية فالة لها
الاعضاء البسيطة وكذلك عن مركبة لكن لا يتم هذه الافعال باعضاء بسيطة فلا بد للمس
اذا كان بالانامل من اجزاء منه سائر الاعضاء وكذا الابصار فان اصله وان كان بالرطوبة الجليدية
لكن انما يتم فعله بها وبالرطوبات الاخر والطبقات وكذا الاتم الا بسائر ما فيه وكذا في الحجاب
والرئة والسمع بالعصب والثقبة والاذن وبالبسان وما كان نظير تمام هذه الافعال بالاعضاء
المركبة لاجرم جعلت الات النفس في تمام الحركات والافعال فيه نظر لان التراد لمنع اللفظ ما يدل
على ان الالي هو الذي يعرف بفعل مخصوص وان كان في نفس الامر كذلك ولان المراد بالافعال
الافعال الخاصة اللهم الا ان يقال انه فهم الالة وهي ما يصل بها الفعل عن الفاعل بتوسطه يستغني
احد

احتشاءها يعمل فيها ما هو على ما شاهد من الات الصناع وعلى هذا اسم بعض الاعضاء مركب
لا يعلم مع ما تقدم على ان مشاركة الكل الجزء في الاسم والحد حقيقة عند الجمهور من الاسم والمعلوم
ولهذا لا ولا الاسم على حد المفرد المنقض بالشريان والاوريد المشقوقين بالطول واجاب عنه الماصم وهو
الوهم ما دام الجزء بما يقال له جزء حقيقة وهنا فاسدان اما الاول فلان كل عضو مفرد له ماهية
مخصوصة وصورة نوعية بها تصير نوعا وتلك الحقيقة التي هي الطبيعة النوعية مشتركة بين الكل والجزء
لا سيما لما في تلك الطبيعة فلو حصلت تلك الطبيعة بسط الاسم وحدت حدا حقيقيا باعتبار ذلك
الاسم اذ لكل اسم حد باعتبار ولا اله الحد يحصل على ما دل الاسم عليه اجمالا كان الجزء مشاركا للكل
في ذلك الاسم وذلك الحد لو جود تلك الطبيعة بعينها فيهما وتقداك اللحم فان هذا الاسم وضع للطبيعة التي عينه
اللحمية بشرط عدم اشتراط اتصافها بصفة يكون لكلها دون جزئها فلذلك تصور اسم اللحم وكذا صدق على
الذي يحسب على كل جزء منه ينقطع من السابق الا ان هذا الاسم موضوع للطبيعة اللحمية بشرط قبولها
تصدق هو وكذا احد على كل جزء منه ما دامت صورته النوعية باقية ولو حصلت تلك الطبيعة باسم بشرط
اتصافها بصفة مخصوصة كالاوريد والشريان للاشتراط التجويف وطولانية الشكل فيهما والحركة
الانبساطية والانقباضية في الشريان والسكون في الاوريد في وضع الاسم كان ذلك الاسم وكذا حده
باعتبار لا يصدقان على الجزء الا ان الجزء غير مشارك للكل في الطبيعة النوعية وفي اسم تلك الطبيعة
فقط ولن حدها كذلك بل لانه اخذ في الكل صفة منتفية عن الجزء ويطرد من السابق الكلي
فان هذا الاسم موضوع للطبيعة النوعية الفلكية بشرط اتصافها بالاستدارة فانه لا يسمى بالفلك
الا ما كان مستديرا الى اعني ولا اتصاف الكل بصفة منتفية عن الجزء لا يصدق اسم الفلك
ولا حده باعتباره على جزء الفلك لا لانه غير مشارك للفلك في الطبيعة التي لها وعلى هذا الذي يعني
بقولهم ان المفرد هو الذي شارك جزؤه كله في الاسم والحد اي في اسم ذلك الكل وحده من غير
اعتبار صفة زائدة للكل لا يكون للجزء حده باعتبار ذلك الاسم وعلى هذا لو حصلت الطبيعة النوعية
الاوريدية او الشريانية باسم كالجسم مثلا وحدت حدا حقيقيا باعتبار كجسم كذا وكذا لا صدق ذلك
الاسم وذلك الحد على كل واحد من الاوريد والشريان وعلى اجزائها فيكونان مفردان وانما يصير عدم

عدم حدوث اسم الوريد والشريان وحدهما باعتبار هذين الجاحدين على اجزاء انما ينقضها لانهما ليسا
احسن لتلك الحقيقة فقط بل حدها حدين لهما لكونه لكل الكلام في اساسي تلك الجداول وحدودها وكذا
ما يوجد العصب او الرباط المنفصل عن الوتر والغشاء نقضا لان المراد بالجزء المحسوس ان يكون
محسوسا حال الانفصال وهلا امكن تحصيله عنه ولا بالاوله اي جزء محسوس اخذت منه عليه
لكن العصب والرباط غير محسوسين في الوتر والغشاء فانه لا يبعد انهما لو كانا غير محسوسين بهما
لما امكن فصلها عنهما بل لان المراد بالجزء ما يكون مشاركا للكل في الطبيعة النوعية التي للكل والعصب
والرباط ليسا مشاركين للوتر والغشاء في الطبيعة النوعية التي لهما لا يقال يلزم من هذا
ان يكون الوتر والغشاء مركبين لان جزء المحسوس يشارك الكل في الاسم والحد ولانا نقول
المفرد هو الذي جزؤه المحسوس المشارك له في الطبيعة النوعية يشارك الكل في الاسم والحد لان
اي جزء محسوس من الوتر والغشاء مشاركهما في طبيعتهما يكون مشاركا لهما في الاسم والحد فيكونان
مفردين لا مركبين وبما يفرض عدم مشاركة جزء المحسوس عند مشاركة في الطبيعة للكل في الاسم والحد لان
المراد بالجزء هو المشارك في الطبيعة النوعية واما الثاني فلان الشيخ انما يلزم لو كان المراد بالجزء
ما يقال له جزء لا ما هو جزء حقيقة وهو فكم محض اذ ليس في كلام الشيخ ما يدل عليه فان قيل
انه حكم محض لما له العرف عليه فانا نقول انما قطعه من طول سيف او عرضه يحسب ما في هذا مرة
من حدود الطرف في الاولى واحد الطرف في الثانية قلنا انها قطعه سيف وجزؤه واذا انما قطعه
من وسط عرض سيف فلا نقول انها قطعه سيف ولا جزؤه لانتفاء صورته عنها بل نقول انها قطعه
حديد قلنا لو كان ما فرض من الوريد والشريان تعارف المنفصل عنها جزءا لهما اذا اشتمل
على صورتها قلنا هذا مما انشأ بعد انفصال الجزء عن الكل مسلم اما قبله فيشوبه ذلك والفرق
بينهما بين مشكل لان المراد بالجزء ما ذكره لكن الشك الوارد على تعريف العضو المركب وهو
ان الثاني من الدهون فطح جزء صغير منها حد لها غير وارد لا لما ذكره المحشي من ان الشيخ
لم يقل ان الثاني من العضو كما ان يطابق الذي اخذ منه في الاسم والحد بل قال اذا اخذ منه جزء
محسوس كان هذا الجزء مساويا لما بقي في الاسم والحد ان هذا مدفوع بان لو اخذ من اليد مفطوها

وبه يرد جزء اصغر منها بل لان هذا انما يرد لو المفرد هو ان نجد كل جزء محسوس منها تحدها لها
فكل عضو التي تمكن ان نوجد منه جزء محسوس لحده تحده لكنه لا يكفي في كون العضو مفردا ولا يكفي
في كون العضو مركبا وجدان جزء محسوس منه لا تحده تحده لان المذكور في حد المركب هو لعدو سالبة جزئية
وهو ان المركب هو الذي ليس كل جزء اخذت منه اي جزء كان مشاركا لسائر الحدب الكلية
المذكورة في حد المفرد ينحصر العضو في المفرد والمركب التي لعدو سالبة كلية وهو ان المركب هو الذي
لا يكون شيء من اجزائه مشاركا او موجبة كلية معدولة المحمول وهو ان المركب هو الذي كل جزء منه غير
مشارك على ما يوهمه القرشي واورد السيد نقلا عليه وهو ما حكاه لا لانحصار العضو في المفرد والمركب لكون بعض
الاعضاء غير مفرد ولا مركب على هذا التقدير كاليد المورد سكاكين الجزء الكبير منها مشاركا للكل
في الحد لا يكون مركبا ولكون الصغير منها غير مشارك لا يكون مفردا اظهر من هذا التحقيق ان ناع جميع
الشكوك من غير ارتكاب تحمل القرشي وتعسفاته في الجواب عنها بقي هنا شيء اخر وهو انه
لو قلنا ان المركب هو الذي ليس كل جزء منه محسوسا كان او غير محسوس مشاركا للكل لا يدخل المفرد
في حد المركب لان هذا الحد يحتمل بحسب القسمة العقلية احتمالات خمسة احدها المفرد لانه
لو قلنا ليس كل جزء محسوس منه مشاركا يحتمل معنيين وهو ان لا يكون شيء من اجزائه المحسوسة مشاركا
او يكون بعضها مشاركا دون البعض وكذا لو قلنا ليس كل جزء غير محسوس منه مشاركا يحتمل معنيين
وهو ان لا يكون شيء من اجزائه الغير المحسوسة مشاركا او يكون بعضها مشاركا دون البعض
فيحصل اربعة ولو قلنا ليس كل جزء محسوس وكل جزء غير محسوس مشاركا يحتمل سائر الاجزاء وهو ان يكون
حدوده بكون كل جزء محسوس منه مشاركا ولكون كل جزء غير محسوس منه غير مشارك وهو المفرد ولكن
لن يجاب عنه بان المذكور في حد المركب المركب بالحقيقة لعدم لزوم ان المفرد هو الذي كل جزء محسوس
منه مشارك وكل جزء غير محسوس منه غير مشارك لان المركب هو ما ليس بمفرد وانتفاء المفرد
اما ان يكون بانتفاء الجزء الاول او الثاني او كليهما لكن لا يمكن انتفاؤه بانتفاء الثاني لانه لا يمكن ان يكون
شيء من الاجزاء الغير المحسوسة للمركب مشاركا وهو انتفاء كليهما لا ذكرنا فتعين ان يكون انتفاؤه
بانتفاء الاول ويصير المعنى الحق ان المركب هو الذي ليس كل جزء محسوس منه مشاركا وان لا نقتصر في تركيب المذكور

في المفرد احسب بان هذه القسمة حاصرة وجودية عقلية لان العضو بحسب الوجود لا يخلو عن
المفرد والمركب لا بحسب القسمة العقلية المبنية على التعريفين واشار هنا الى كتب الحكماء فترة منها
حصر الغاضري اذ لو على ما ذكره الشيخ في الشفاء من ان انحصارها انما بحسب الوجود لا بحسب القسمة
العقلية المذكورة هناك بلا اشكال اذ به فهذا انهاء الكلام وغاية المرام في هذا المقام والحمد لله على نعم
الجسام والصلوة على محمد خير الانام وعلى اله البررة الكرام واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاعضاء المتشابهة
التي ذكرها الشيخ تسعة العظم الغضروف العصب الوتر الرباط الشريان الوريد الغشاء
اللحم وعند ابي سهل المسيحي ثلاثة عشر لانه عبر عن الشريان والوريد بالعروق وزاد الشحم والترب
والمخ والظفر والجلد وعند ابن هبل ايضا ثلاثة عشر على ما ذكره في المختار وهي التسعة التي ذكرها
الشيخ مع زيادة اربعة هي العضل والعصب والصفاق والشحم وعند صاحب الكامل ثلاثة عشر سقط
المخ والترب عما ذكره ابو سهل وزيد الشعر عليه وجعل العروق قسمين ضوارب وغير ضوارب
وجعلها سبعة اصناف احدها صنف العظام والغضاريف والثاني صنف العصب والوتر
والرباط والثالث صنف العروق غير الضوارب وهي الاوردة والرابع صنف العروق الضوارب
وهي الشرايين والخامس صنف اللحم المفرد والغدد والشحم والسادس صنف الجلد والاغشية
والسابع صنف الظفر والشعر وعند بعضهم اربعة عشر بزيادة الاشبيذ وهو شيء يشبه الغضروف
وهذه الاعضاء على قسمين احدها ما يحدث عن تركيب اعضاء اخر بسيطة وهي الجلد لحدوثه من تركيب
اللحم والعصب والعضل لحدوثه من تركيب العصب والرباط واللحم والغشاء والوريد والوتر لحدوثه
من تركيب الرباط والعصب ولهذا يوجد حجم الوتر مثله لمقدار حجمهما اذا اجتمعا ولذا كثر نفعه
في الحس عن العصب لقلة ما خالطه من الرباط العاري عن الحس ونقص في استيثاق الربط عن
الرباط لمقدار ما خالطه من جوهر العصب اللين ولعلهم ظنوا تركيب هذه الاعضاء في الخارج عدها
الفاضل القرشي من المتشابهة وعند الاسنان منها ايضا وذلك انها ايضا توجد مركبة
من اجزاء متغايرة الجوهر لانها كالناسخ وبذلك على ذلك اسنان الحيوانات العظيمة الجثة
الكبيرة الاسنان فانها تنقسم عند البلى الى اجزاء مختلفة الصور والاشكال وتسرع الفساد

الى بعضها دون بعض ولذلك قال جالينوس لا يمنع ان يسمى العضو متشابه الاعضاء وان كان فيه
تركيب واختلاف في اجزائه بعد ان لا يكون كثيرا وذلك ايضا واما ما يقال انه متشابه الاجزاء
فلا يكون فيه غيرية لانه يوجد فيه سرا وذلك ايضا لما يتكلم في الجوهر الخارج بعض الاعضاء انه
مؤلف من شظايا صلبة ياسرها غشاء دسمي لا فالامر مع ذلك متشابه الاجزاء انما يعني في
ظاهرها وباسمها فلا يكون كذلك كما في الاعضاء البسيطة من العظم واللحم وغيرها وايضا
الاعضاء المتشابهة الاجزاء منها ما هو صلب كالعظام والغضاريف والرباط والوتر والعروق
ومنها ما هو لين كالجلد والاغشية واللحم والشحم وهو صنفان احدهما لين وهو اول جمود
من الصنف الاول وهو من الشحم الذي يلابس اللحم ويسمى السمين والاخر اجف واشد جمودا
من الصنف الاول واذا ذاب اسرع الى الجمود وهو مثل شحم الكلى والثرب واللحم منه
رخو مائل الى البياض ويسمى الغدد وهو صنفان احدهما رخو يكون فيما بين عروق واعصاب متشعب
مثل غدد الابط والاربيتين والاخر مولد للرطوبات مثل غدد الثدي والغدد التي تحت اللسان
المولدة للريق ومنه ما هو حشو من شظايا العصب وهو الذي يسمى اللحم على الاطلاق ولعل
الشيخ انما لم يذكر الجلد في المتشابهة للاختلاف في انه الي او متشابه وعدم الجزم بقول
باحد الطرفين او انه مركب في الحقيقة اذ فيه عروق وشرايين واعصاب محسوسة فلم يحسن
ذكره في المتشابهة واما المخ فلا يراد لحب الفحم او لانه من جملة الرطوبات الثانية واما الشحم
والسمين والثرب والغدد لاندراجها تحت اللحم واما الشعر والظفر فانهما ليسا من الاعضاء
المقومة للبدن او للاختلاف في انهما من الاعضاء البسيطة او ليسا من الاعضاء لا في انهما
الي او متشابه لانه لم يذهب احد الى انهما من الالية واما الاشبيذ لانه شيء غير طبيعي
او لانه يشبه الغضروف او الرباط او الوتر هذا كله في الاعضاء البسيطة واما المركبة
فتركيبها اما ان يكون من الاعضاء البسيطة او المركبة والثاني كالراس فانه مركب من العين والاذن
والدماغ والوجه وكلها اعضاء الية والاول اما ان يظهر فيه التركيب عند الحس وهو القسم
الاول من المتشابهة كما قد علمت او يظهر كالمعدة والقلب والكبد والرئة واعلم ايضا ان

ويكيف المركب من البسيط يختلف بالقرب والبعد فان منها ما هو قريب مثل العضل
ومنها ما هو ابعد من ذلك مثل العين فان منها العضل وغيره ومنها ما هو ابعد من ذلك مثل
الوجه فان فيه العين وغيرها ومنها ما هو ابعد من ذلك مثل الراس وقد قسم الاولون جملة
البدن الى سبعة اعضا الية وهي الراس مع الرقبة والصدر مع ما فيه والبطن مع ما فيه والظهر
والات التناسل واليدان والرجلان ثم ان الشيخ بعد ذلك شرع في تحديد كل واحد من الاعضا
المفردة وما يتبعه ونحن فلنا ان نتكلم قبل ذلك في الخلاف من الاطبا والفلاسفة في مبدأ
نبات العروق والاعصاب واقتصاص حججهم وان نشير الى ما هو الحق فيه المبحث
الثالث في اختلاف الاطبا والفلاسفة في مبادي نبات العصب والشرايين والاوردة
وذكر حججهم وما هو الحق فيه قد قيل ان منبت العروق كلها من ناحية العينين والحاجبين
ثم تنحدر عرقان يمنة ويسرة [illegible] لذلك يجف العينان عند الافراط من الجماع والافراط الاستفراغ
وهذا باطل من وجوه احدها انه لم يشهد احد من المشرحين بذلك ولم يقل به وثانيها ان
الغالب على العين الطبقات العصبية وهي بارزة يابسة وعضو يكون كذلك لا يعرض له الجفاف
عند افراط الاستفراغ فهذا هو السبب في حصول الجفاف بالاستفراغ لا لانها مبدأ للاوردة
والشرايين [illegible] اولى من جعل باقي الاعضا فان البدن كله يحصل له الجفاف
عند افراط الاستفراغ وقيل اصل العروق عرقان ينتهيان من البطن وقيل اصل العروق
اربعة ازواج من الدماغ وهذان القولان باطلان لان احدا من ارباب التشريح لم يشاهده
ولم ينقله واما المعلم الاول فيرى ان القلب هو المبدأ لنبات الاعصاب والاوردة
والشرايين واما الاطبا المتقدمون فانهم جعلوا الدماغ مبدأ للعصب بعضه بذاته وبعضه
بتوسط النخاع وجعلوا الكبد مبدأ للاوردة والقلب مبدأ للشرايين واحتج جالينوس
على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب والكبد اصله الغليظ عند الكبد ويتفرع عندها الى
زوج احدهما الواصل الى القلب وينفذ منه نحو [illegible] الى داخله
[illegible] الى داخله وان الكبد لما كان منه ينبعث الدم فمنه لا محالة ينبعث

مجاريه

مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ وجوهره اشبه بجوهره وعند اللين وعند القلب
اصلب وعنه اعزب واتصاله به كالالتصاق وبالدماغ شديد الاختلاط وان الواصل الى القلب شعبة
من جملة الشعب واستضعف الشيخ هذه الحجج في المقالة الثالثة من الفن الثاني من حيوان الشفا
فالمادة الغليظة قد تكون لمنفعة او ضرورة توجب زيادة اجتذاب الغذا لا لكونه هو
المبدأ ولذلك تغلظ العصبتان المجوفتان الى العينين عند الرطوبة الجليدية وكذلك تغلظ العروق
الاتية الى الجنين من الرحم كلما بعدت عن المبدأ وهي فوهات الرحم ولذلك كثيرا ما تغلظ الاشجار
عند منبت الاغصان ولذلك لين العصب عند الدماغ ليس برهانا على ان الدماغ مبدأه فانه يقتضي
في اللين من مبدائه حتى يستعد ان يكون منه جسم رطب مثل الدماغ واتصاله بالدماغ اولى من ان يدل على نباته
عند القلب على ان القلب مبدأ فان الاشجار تكون عند منبتها اصلب واتصاله يعد ان يكون التفرع
امر من المبدأ اذ كل ذلك تابع لاغراض القوة المصورة [illegible] كما التغليظ فان القلب
لما كان العضو الرئيس على الاطلاق [illegible] عنه وغلظت بعد ذلك [illegible] من مزاحمة الكائن
عليه ومنعه عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في بقا الحياة وايضا فالكسر الموهوم في
القلب لا يمنع ان يكون هو المبدأ وذلك بان [illegible] موضع المنبت [illegible] اصلب [illegible] للنابت والموضع الشق
لما حصل [illegible] كان ذلك الموضع مثل السبيل للمتولد [illegible] وكيف [illegible] العروق العصب في [illegible]
[illegible] انكسر جرم القلب [illegible] وايضا انما يكون ذلك بعد ما يكون القلب [illegible] الزمان
اين كان ياتيه غذاوه وايضا يمكن ان يكون النابت من الشي غير مناسب لجوهره فان المرجان مع
صلابته ينبت من قعر البحر وهو طين وكذلك تبري بعض العروق والعصب عن جرم القلب لا يمنع نباته
منه فان العقد النابتة من اللحم يكون جوهرها مخالفة لجوهره ثبت ان حجج جالينوس ليست
ضرورية ثم ان الشيخ [illegible] جدلية وهو ان نقول له اتسلم بان مبدأ الادراك حيث القوة ام لا
فان لم يقل به فقد خرج عن مذهبه وان قال به نقول له قد ثبت في غير هذا الفن ان النفس الانسانية
واحدة وهو ايضا يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول عضو يكون وهو [illegible]
على ان المكون اولا هو القلب على ما شاهده [illegible] البيان [illegible] ان يكون من الطف [illegible]

على الطبيعة من يكون لا غلظ [illegible] ثم ينتهي الى الاصعب
لكن ذلك على التدريج فالطبيعة اول فعلها تكوين الروح ثم انها عند ما تكون [illegible]
خوفا من التحلل والانفشاش بل لا بد ان يكون للعضو يحفظها [illegible] من ذلك ثم هذا العضو يجب
ان يكون صلبا مستدير الشكل بعيدا عن قبول الآفات [illegible] ان يكون في الوسط ليكون بعيدا عن جوانب البدن
على السوا [illegible] الحاجة اليه [illegible] والقلب [illegible] فاذا ثبت
ذلك يجب ان يكون مبدأ النفس اول تعلقها بالقلب وعند ذلك يلزمه ان يعترف بانه مبدأ لا لة
[illegible] الشيخ ولعمري لو كنت في زمن جالينوس كنت [illegible]
وهو [illegible] جالينوس لما ذكر هذه المسألة واعتمد صحتها [illegible] وهو صاحب
الهيكل [illegible] على سبيل [illegible] على ما ذهب اليه [illegible] هذا الذي ذهب لم
[illegible] زمانه يرد عليه [illegible] الشيخ [illegible]
زمانه كنت [illegible] واما اصحاب المعلم الاول فاكثر ما حملهم على
ذلك اعتقادهم ان النفس واحدة وان اول تعلقها بالقلب وان القلب مبدأ جميع القوى وان
مبدأ منبت الاعصاب هو مبدأ الحس واستضعف الشيخ هذه الحجة ايضا [illegible]
[illegible] القلب مبدأ جميع القوى [illegible] ان يكون الدماغ مبدأ الاعصاب [illegible]
[illegible] القلب القوة وكذلك الكبد [illegible] الكبد [illegible]
منها الغذا [illegible] ان يكون [illegible]
ان يكون القوة المولدة [illegible] لتكون القلب والدماغ والكبد [illegible]
مواد الوسائط [illegible] مختلفة [illegible] الاعضا [illegible] حتى يكون نابتة
منه [illegible] الكلام ان القلب هو اول ما يتكون من الاعضا [illegible]
محمد بن زكريا الرازي من ان المكون اولا هو الكبد واما ما استدل به على من ان المني في
اول التكوين [illegible] القوة الغاذية [illegible] العضو
الذي هو مبدأ القوة هو المكون اولا وهو الكبد فاسد [illegible] واما النقل

فلان

فلان المشرحين من اخرهم [illegible] انهم شاهدوا ان القلب يكون اولا ولم يرو احدا منهم ذكر انه
شاهد الكبد يكون اولا واما العقل فمن وجهين احدهما انه كيف يتصور ان العضو يغتذى
من غير ان يكون حيا فالحياة شرط في قبول التغذية واذا كان كذلك وجب ان يكون عضوها
سابقا في التكوين وهو القلب فان قيل لم لا يكون الحياة مصاحبة للمني من الابوين ولا يحتاج
الى تكون العضو الذي هو ينبوعها اولا قلنا وايضا لم لا يكون القوة الغاذية مصاحبة للمني من الابوين
ويستغني عن الكبد وثانيهما ان الاعضا تحتاج الى القوة الغاذية [illegible] محسوس والمني في
اول التكوين [illegible] محسوس [illegible] لكن لا
ان القوة الغاذية [illegible] القلب على ما [illegible] ولذلك [illegible] ما ذهب اليه
الاوحد [illegible] من ان المكون اولا هو الدماغ واما استشهاده بما ظهر له من فراخ البيض من ان المتولد
منها اولا هو الدماغ [illegible] ان يكون المتولد اولا هو القلب [illegible] القلب لصغره
لا يدركه الحس ايضا فان الاعضا انما تستعد لقبول [illegible] الحيوانية
يجب ان يكون [illegible] ان يكون عضوها سابقا على عضو [illegible] ما ذهب
اليه بعض الاطبا من يونان من ان المكون اولا هو فقرات الظهر وما استدل به عليه وهو انها اساس
البدن والاساس [illegible] بما هو [illegible] ان القلب اذا كان هو اصل الحياة للاعضا
[illegible] وجودها [illegible] ثبت ان المكون اولا هو القلب ويظهر
انه مبدأ الحس [illegible] ان يكون مبدأ [illegible]
على [illegible] من الحق [illegible] ان العصب والوريد والشريان والرباطات لا يجوز البتة
ان يكون واحد منها ينبت من عضو [illegible] الاعضا [illegible] عضو
[illegible] لو كان شي من هذه نابتا من عضو لكان [illegible] الى جهة
العضو الذي [illegible] الاسنان [illegible] فان المشرحين [illegible]
[illegible] هذه الوسائط [illegible] الاعضا التي [illegible] منفصلة بعضها
ومنقطعة عن [illegible] لكانت نابتة من عضو كانت كذلك [illegible] ولو كانت

كذلك لزم ان يبقى اطراف البدن خالية من الحياة والحس والحركة والتغذية زمانا وسلامة الاعضا
يبقى زمانا طويلا خالية من الآفات التي المذكورة والوجع وذلك لكان حال الاعضا المذكورة حال العضو
الميت ولعرض لها ما يعرض للعضو الميت من الفساد والعفونة وذلك محال وفي تقديم الرباط نظر لجواز ان
لا يكون حافظا للاطراف وعن هذا من الفساد بل انما العصب والشريان والوريد من جهة انهما في الرحم
هو القوة الحيوانية الحاصلة من بين الابوين منهما وادام النمو اسفل الحفظ الى القوة الحيوانية الفائضة
من النافخة وعلى الجملة كلما يقال في حال الجنين عند تكون القلب دون ان يكون شي من الاعضا الباقية
مع عدم فساد المادة يقال هاهنا وظهران هذه الرابطات لا ثار لها المعتبر الرابع
في حد كل واحد واحد من الاعضا المفردة وتعريف منفعته قال الشيخ رحمه الله واول الاعضا المتشابهة
الاجزاء العظم انما ابتدا الكلام في الاعضا المفردة لان المفرد قبل المركب وانما قدم الكلام في
العظم لانه اساس لغيره من الاعضا والاساس مقدم على ما ينبني عليه يجب ان يبدا اولا في تحديده
وتعريف منفعته وهذا هو المراد من كون العظم اول الاعضا المتشابهة الاجزاء اي اولها في الذكر لما
تقدم اولها في الصلابة على ما قاله الجيلي لانه لو صح ذلك لكان اولها في الوجود على ما يشعر به ظاهر
اللفظ لان المشرحين متفقون على ان مقدمات الاعضا الرئيسة والسرة قبله على ما يوجد
على ما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث في كيفية تولد الجنين وصرح به ايضا صاحب كامل الصناعة
وقال ان اول ما تشرع الله والمني غلظته الحرارة التي فيها يتصلب قليلا الى ان يجد سطح الجوهر حتى
يمكن القوة المصورة ان يصور منها اعضا الجنين ويتبني اولا ما يكون من الاغشية ثم اللحم ثم العروق
ثم الاعصاب وباخرة تتكون العظام والغضاريف والاظفار عند ما يجد المادة وينبغي ان يكون هذا
الترتيب بعد وجود الاعضا الرئيسة واعلم ان العظام وقد تقسم بوجوه من التقسيم ونحن نذكر
تقسيمين احدهما ذكره جالينوس والآخر صاحب الكامل اما جالينوس فانه قال العظام منها
كبار ومنها صغار والكبار منها مجوفة وفيه مخ ومنها صلب مصمت غير مجوف والاول منها
ما تجويفه واسع ومنها ما تجويفه ضيق والثاني منها ما له تجويف مع صغره ومنها ما لا تجويف له والآخر
على ضربين احدهما ان يتصل احدهما بالآخر اتصالا تاما في الحركة وهذا يسمى المفصل والثاني ان يتصل

اتصالا

اتصالا لا تام به الحركة وهذا يسمى اللحام والمفصل نوعان احدهما موثق وهو الذي لا يكون حركته عنه
والثاني سلس وهو الذي يكون حركته سهلة والاول له ثلاثة انواع احدها الشاني وهو مركب على
نوعها خلة اسنان منشارين احدهما في الآخر والثاني ما كان بالدعم على صاحبه مستقيم مثل تركيب
زندي الساعد وقصبتي الساق والثالث ما كان احد العظمين مغروزا في نقر الآخر مثل تركيب
الاسنان في النقب التي يكون فيها الاسنان واما المفصل السلس فهو ايضا على ثلاثة انواع احدها ان
يكون في طرف احد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الآخر راس مستدير ينتهي طول يتمكن في تلك
النقرة وهو فيها والثاني ان يكون النقرة لا عمق لها والراس لا اشراف لها والثالث ان يكون
من كل واحد من العظمين شي داخل في الآخر مثل ما يتصل الفقار والاول يقال له المغرق والثاني
يقال له المطرقة والثالث يقال له المداخل واما اللحام فنوعان احدهما ان يلتحم عظم بعظم من غير
شي يصل بينهما والثاني ان يصل بينهما شي آخر وذلك اما العصب واما الغضروف واما اللحم واما
العظام التي لا لاحقة لها ومن العظام الصلبة مثل عظم اللحي الاسفل وذلك لانه لما كان بارزا عن
البدن معرى عن اللحم معرضا لقبول الآفات جعل صلبا مصمتا ولا كذلك الحال الى لا حقه عظم صلب
مصمت واما صاحب الكامل فانه قال اصناف عظام البدن ستة احدها عظام الراس والثاني
عظام الصلب والثالث عظام الصدر والاضلاع والرابع عظام الكتفين والترقوتين والخامس
عظام اليدين والسادس عظام الرجلين ثم قال انما جعلت العظام اصلب الاعضا المنفعتين
احدهما لان يكون اساسا وعمودا يعتمد عليها سائر الاعضا اذ كانت الاعضا كلها موضوعة على
العظام وهي لها كالاساس والحائط والحامل فيجب ان يكون اقوى من المحمول والصلابة اقوى هذا
الباب والثانية انه احتيج في بعض المواضع ان يكون جنة ووقاية لما سواه من الاعضا مثل قحف
الراس وعظام الصدر وما كان كذلك وجب ان يكون صلبا ليكون صبورا على ملاقاة الآفات بعيدا
من القبول لها فركب البدن من عظام كثيرة مختلفة لا واحد بحسب حاجة كانت الى ذلك وواحد
منها والحاجة في ذلك لست منافع احدها سبب الحركة والثانية سبب تحليل الفضل البخاري
والثالثة سبب الآفات الواقعة في العظام والرابعة سبب كبر العضو وصغره والخامسة

سبب الحرز والوثاقة والسادسة سبب خفة الحركة اما سبب الحركة فانه لما كان الحيوان
يحتاج الى ان يتحرك في بعض الاوقات بعض اعضائه دون غيره بمنزلة تحريك اليدين والرجلين والراس
وفي بعض الاوقات يحتاج ان يحرك جزءا من اعضائه دون جزء بمنزلة تحريك الكف دون الساعد
او الاصابع دون الكف وغير ذلك من الاعضا المتحركة بالارادة لم يجز ان يجعل البدن من عظم واحد
بل من عظام كثيرة واما سبب تحليل الفضل البخاري فانه لما كانت الفضول المجتمعة في البدن
عن فضل الغذاء لكل واحد من الاعضا بعضها غليظة وبعضها لطيفة بخارية جعل لما كان منها
غليظا مجاري يتحدر منها الى اسفل ويخرج من جانب ظاهر الحس واما الفضول البخارية فلما
كان من شانها ان يصعد الى فوق ولم يجعل لها تحليلا خفيا عن الحس جعل لذلك السبب في العظام
وصل يخرج بذلك منها الفضول خروجا خفيا عن الحس وجعل في الجلد ايضا ثقب يخرج منها
ذلك البخار بمنزلة ما جعل ذلك في عظم القحف فان الراس لما كان اعلى عضو في البدن ويرتقي اليه
بخارات الاعضا كلها حتى كانه سقف البيت وتنفذ فيه نار يرتقي اليه الدخان احتيج الى ان يكون
في عظم الراس منافذ يخرج منها ذلك الفضل البخاري ولم يمكن ان يجعل في عظم الراس منافذ
محسوسة لحاجة كانت منه الى حرز الدماغ وصيانته من ان يصل اليه شي من الاجسام المؤذية
فجعل ذلك من عظام كثيرة ووصل بعضها ببعض بدروز يقال لها الشؤون واما كثرة العظام
بسبب الآفات الحادثة بكل واحد منها فانه لما كانت الآفة الحادثة في العظم الواحد متى حدثت
في بعض اجزائه سرت في جميعه جعل كثير من الاعضا مكان العظم الواحد عظمان وثلاثة واكثر
ليكون متى نالت واحدا منها آفة لا يسري الى الآخر وكان الآخر سليما عنه في الفعل ويقوم مقامه
الاول اجمع له بمنزلة ما فعل ذلك في عظام اللحي الاعلى بمنزلة عظم الانف وعظم الوجنتين والوجنتين
وبمنزلة ما فعل في عظام مشط الكفين ومشط القدمين واما اختلاف العظام بسبب كبر
العضو وصغره فان من الاعضا ما هو كبار واحتيج منها الى عظم كبير بمنزلة عظم الفخذ
وعظم العضد ومنها ما هو صغار واحتيج منها الى عظم صغير بمنزلة سلاميات الاصابع
واما سبب الحرز والوثاقة فانه لما احتيج منه الى ذلك جعل مصمتا موثقا بمنزلة عظم اللحي الاعلى

واما

واما سبب خفة الحركة فانه لما احتيج منه الى ذلك جعل مجوفا بمنزلة عظم الفخذ وعظم العضد
فانهما لما كانا كبيرين واحتاجا الى تيسر الحركة وسرعتها جعلا مجوفين وجعل عظم التجويف جعل فيه مخ ليكون
لها غذاء وقد خلق صلبا لانه اساس البدن اساس الشي هو ما يبنى عليه وكذا الشي والاعضاء
ذوات العظام مبنية على عظامها ولذلك اختلف اشكالها باختلاف اشكال عظامها فما كان العظم
منها مستقيما كان مستقيما وما كان معوجا كان معوجا وكذلك اختلف مقاديرها باختلاف مقادير
عظامها وما نرى ان عظم الفخذ لما كان اعظم من عظم العضد كان الفخذ اعظم من العضد لان الحيوان
الذي عظم فكه طويل يكون وجهه طويلا والذي ليس كذلك يكون وجهه ايضا على هيئة فكه وبعض الحيوان
يكون الشي الصلب القائم له مقام العظام من خارج بدنه كالسلحفاة والصدف والسرطان وبعضه
يكون له ذلك من داخل كالاقيا وفي عامة الحركات اي عمادها فان الدعامة عماد البيت ومعنى كون العظم
دعامة الحركات وعمادها انه يحملها اشد حمل عضوها الذي فان العضلات التي لا عظم لها حركاتها
ضعيفة بطيئة كالدودة فلولا العظام كانت الاعضا كلها كالدود واهية جدا ولذلك لاجلها العظام عديمة
الحس واستلزم من جهة العقل والنقل اما العقل فمن وجهين احدهما ان العظم عند ما يسخن او
يبرد او ينكسر في العروق الخبيثة لا الحس معه بوجع والثاني انه لو كان لها حس لمنع من حصول فائدتها
فان الغاية منها اما كونها اساسا للبدن ودعامة له او وقاية لما تحتها والحس قارن ذلك فانه في
الاول يؤدي للالم بالضغط والمزاحمة وفي الثاني بما يرد عليه من المصاكات واما النقل فلكون جماعة
من ارباب التشريح لم يعلموا ان العصب يدخل العظام ويقسم فيها كانقسامه في الاعضا التي لها حس
وفيها استدلوا لهم نظرا الى ان العظم عند ما يقطع لا الحس معه بوجع فلان وصولنا اليه كاشف لمسنا او
نصونا عند القطع والنشر والبرد اما ان يكون في حال الصحة او في حال المرض فان كان الاول فلا يصل الينا
الا بعد قطع ما فوقها من الجلد والاغشية والعضلات واللحم والعصب ولا شك ان حس هذه الاعضا
قوي جدا فعند قطعها لم لا يجوز ان يكون حسها ولما شغلنا عن ادراك حس العظام ولها فان
الادراك الاقوى يشغل عن ادراك الاضعف كما قال ابقراط في مسائله الفصول اذا كان وجعان معا
وليسا في موضع واحد فان اقواهما يخفي الآخر واذا كان كذلك فلم لا يقال ان لها حسا ضعيفا

غير ان احساسنا بالعوى شغلها عن ادراكه حسها وان كان من حال المرض فلهذا قال ان العظم
عندنا بعيد ونقيد و احاج الى ما ذكرنا من العلاج بطول حسه لانه في الاصل كان عدم الحس
واما انه لو كان لها حس لمنع من ناديتها ثلثه ان الذي يمنع من نادرتها الحس القوي اما اذا كان لها حس
ضعيف ثلثه ثلم انه لمنع ذلك واما ان التشريح دل على ان العصب عن مداخل للعظم ولا منتشر فيه
ثلان عدم احساس العظام ان كان لعدم انقسام العصب في جرمها بعيد عن ذلك ان لا ينفذ
واللا يحو ولا يكون فيها حوة فان الماد ولا يسمى فيها الا الشرايين كما منشمان في باقي الاعضا
فان قيل ان العظام تقبل القوى الحيوانيه والطبيعيه من الاتها بالمجاورة فلما لا كذلك يجوز ان تقبل
قوة الحس من الاعصاب بالمجاورة ايضا كما قبلت تيك القوتين مع ان نفوذها فانها في العصب اسهل من
نفوذها للقوى الطبيعيه فانا اظن بيت ان هذه الماده لا تدل على ان العظام لا حس لها بل الظاهر
انها لا تخلو عن حس كما لا تخلو عن الحياة والنمو هذا ما قيل في هذا الباب ولنا عليه ان المسيحي قال في
هذا المقام ان الذي يتراءى لنا ان جميع الاعضاء لا تخلو عن حس وحركة دائمين وان كانت مختلفة في ذلك
وذلك الاعضا مبنيه على ست مقدمات تواضعها الاطبا على صحتها احدها ان القوة الحيوانيه ساريه
في جميع الاعضا اذ لو كان بعضا خاليا منها لكان ذلك البعض ميتا ولو كان كذلك لعرض له من النتن
والعفن ما يعرض للعضو الميت وثانيها ان نفوذ القوة الحساسه والمحركه الى الاعضاء من الدماغ
في الاعصاب على سبيل المدد وثالثها ان القوة النفسانيه تفاض على الروح الحيواني عند وصوله الى
الدماغ ورابعها انه حيث كانت القوة هناك الفعل وحيث كان الفعل هناك القوة وخامسها
انه حيث كانت القوة الحساسه هناك القوة المحركه وما هذه المقدمة سالمه وسادسها
ان نزول الاعضا اللطيفه والجاري لقوة الحس والحركة اشد من نزول الاعضا الكثيفه والبارده
واذا جاز هذا فان حس اللحم اقوى من حس العصب دليل ان وجع اللحم ضرباني ووجع العصب غير ذلك
واذا عرفت هذا سائر القوة الحيوانيه ساريه في جميع الاعضا بالمقدمه الاولى وحيث كانت القوة
الحيوانيه فهناك قوة الحس والحركة فانها متوقفة لكن بشرط ارتفاع الموانع وحصول الشرائط
اما المانع فكما في العضو المفلوج فان فيه القوة الحيوانيه بالمقدمه الاولى وليس فيه القوة النفسانية

ولل

بدليل عدم فعلها فيه بالمقدمه الرابعه وذلك بسبب السدة الحاصلة في العصب الآتي اليه واما الثاني
فلان القلب فيه القوة الحيوانيه وليس فيه القوة النفسانيه لان نفوذ هذه القوة مع الروح الحيواني
مشروط بوروده الى الدماغ بالمقدمه الثالثه وعند هذا نقول الاعضا التي ذكرها الاطبا انها لا حس
لها كالعظم والرباط واللحم الغير الحساس ليس فيها مانع عن قبول الحس الا ما عرض الكلام فيها عند كونها صحيحه
وليست هي كالقلب حتى يحتاج الى عضو اخر هو شرط في صدور القوة النفسانيه عن الروح الحيواني واذا
ثبت ان فيها الحس يكون فيها الحركه بالمقدمه الخامسه غير انه فيها ضعيف للكثافة جرمها وبعدها عن
بالمقدمه السادسه ولان الرباط فانا من عضو عدم الحس له يوجب عدم حسه وحركته مما ما لو
والا لزم ان يكون الاعصاب كذلك فانها نابتة من شي ليس له حس وحركه وهو الدماغ عندهم فالمانع
في ولد الاعصاب ايضا كذلك فلنا كيف كان فان لها حسا غير انه ضعيف الى هنا كلامه بالفاظه
وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان المقدمه الثانيه غير متفق عليها عند الاطبا ولو اتفق عليها كانت المقدمات
الخمس الباقي مستدركة لا استلزام الثانيه وحدها المطلوب لان نفوذ قوة الحس والحركه من الدماغ
في الاعصاب على سبيل المدد انما يتصور لو كانت في الاعضا قوة الحس والحركة الذاتيه اي غير المستفاده
من الدماغ او غيره وهو المطلوب ويمكن ان تفسر المدد بوجه يندفع عنه هذا وسنشير اليه ان شاء الله تعالى
واما ثانيا فلان هذه المقدمه غير محتاج اليها في اثبات المطلوب ولهذا لم يستعملها في ابانته كما استعمل
الخمس الباقي منه واما ثالثا فلانا لا نسلم ان القوة الحيوانيه معده لقوة الحس والحركه وان سلمنا ذلك
لكن لا نسلم انه لا مانع لتلك الاعضا عن قبول الحس غير المرض فان المانع عن قبول بعض تلك الاعضا الحس
ليس الا ان ذلك العظم على ما قاله بعض الاطبا واما رابعا فلانا لا نسلم ان تلك الاعضا ليست كالقلب
فيما ذكر من ادعاه لا بد له من دليل واما خامسا فلان في الجواب عن السؤال الاخير تعسفا على ما
لا يخفى ثم الغضروف وهو الين من العظم فينعطف اي لليته بخلاف العظم فانه لا ينعطف
لصلابته واصلب من سائر الاعضاء اي من بقية الاعضاء التي هي غير العظم والمنفعة في خلقه
اربع احدها ان يحسن به اتصال العظام بالاعضاء اللينة بان يتوسط بينها فلا يكون الصلب
واللين قد تركبا بلا متوسط فلا يتأذى اللين بالصلب وخصوصا عند الضربة والضغطة وليكون

التركيب مدرجا مسفلا من الصلب الى اللين بالتدريج ولهذا فان من الغضاريف ما خلق لهذه
المنفعه فقد جعل اللين وجعل ما قرب منه من الجلد واللحم اللين ما هو قريب من العظم لتكون التركيب
مدرجا وهذا انما يكون حيث يحتى على العضو اللين السمين بالصلابه مثل ما في عظم الكتف
فانه يستدق من الجانب الوحشي ويستوي من كليا اسعى في الجانب الانسي وبداه استعرانه عند غضروف
متصل به مستدير الطرف اما الاول فلكونا ساهله الوالي لما يحيط من الاعضا المحصوره في الصدر
اكثر لانه يقوم بدل ساير الفقرات واجنحتها حيث لا فقرات تقاوم المصادمات والاندفاع
شعوبها واما الثاني فلكون الانتها الى اللين بتدريج فلو لم يكن على طرفه غضروف لالم الجلد جدا
عند تحرك العضد الحركه التي تحدثها تغير وضع عظم الكتف والشراسيف في اضلاع الخلف
هي اجسام غضروفيه مركبه على اطراف الاضلاع المساة باضلاع الخلف لتجعلها عن الاستداره
بالجوف فانه لولا الاطراف لو خلت من الغضاريف لشقت الجلد وخصوصا عند الضربه والضغطه
ومثل الغضروف الخنجري تحت القص هو راس الصدر وفي بعض النسخ القص وهو لعظام
وهو غضروف متصل باسفل القص مستدير الشكل والفائده فيه لئن يكون واسطه بين ما هو الصلب
الذي هو طرف عظم القص واللين الذي هو الجلد هناك وان يوقي فم المعده وانما سمي خنجريا تشبيها
له براس الخنجر وثانيه المنافع قوله وايضا ليحسن به اي بالغضروف تجاور المفاصل المتحركه
فلا تترضض لصلابتها وذلك بان جعل على طرف كل واحد من العظمين غضروف اذا الجراد الغضروف
بالحركه اقبل من الجراد العظم ومع ذلك فانه عند الوثوب بما يعرض له بدل ما تحك والجرد اسهل بسبب
لينه وما خلق من الغضاريف لهذه المنفعه فانه اصلب من التي لم تكن لاجل على حركه المفصل
وبعض المفاصل التي لا حركة لها ظاهره كذلك كما في عظام القص وبعضها ليس كذلك كمفاصل
عظام القحف وبها لم يخلق لذلك المفاصل المتحركه ايضا وحينئذ فلو لبعضها شيء لعنق معا
ذلك كالعظام السمسمانيه من مفاصل السلاميات ولم يخلق لبعضها ذلك كمفصل الفك الاسفل
مع الاعلى وثالثه المنافع ان بعض الاعضا المتحركه كالجفن الاعلى فانه عظم وكان رقيقا جدا
لانكسر بادنى سبب وان كان غليظا ثقل فعسر رفع الجفن ولو لم يشتمل على شي صلب ممتد

في طوله بان خلق من لحم مثلا لانشيل على العين ولم يمكن العضله من رفع جملته الى فوق لان
العضله المحركه ان اتصلت بجميع طرفه اضرت بالعين ضررا عظيما لانها تشغل الجفن وتغلظ جوهره وتمنعه
من الحركه السريعه المحتاج اليها وان اتصلت بوترها بجانب منه وكان خاليا عن جرم صلب لم يلزم
من رفع ذلك الجانب رفع الباقي ولذلك خلق على طرفه جسم متوسط الصلابه وهو الغضروف
ملينه لا ينكسر ولصلابته يدعم العضله ويتأتى به ترفيع الجفن كله بوضع بعض اجزائه ويتقدر بها
الجفن الاعلى لا غير لان الاسفل ليس له حركه بذاته وانما كان كذلك لان العنايه الالهيه مصروفه
الى تيسير الانطباق من سرعته رطل الاسفل ساكنا لان الغرض من الحركه وهو تغميض العين يتم بالاعلى
واما ما يتصل بالجفن الاعلى من العضلات فالمحرك له الى فوق عضله واحده متصله بوسطه والمحرك
له الى اسفل عضلتان في موضع عنابان على طرفيه واما كيفيه الاتصال الفاعل فما ذكرنا عند ذلك
فستعرفه حيث يتكلم في عضل الجفن وتشريح العين من هذا الكتاب والى ما ذكرنا اشار بقوله
وايضا اذا كان بعض العضل يمتد الى عضو غير ذي عظم يستند اليه اي لذلك البعض الذي ذلك العظم وتقوى
به اي البعض بالعظم مثل عضلات الاجفان المتداد هاليا ثم انها غير ذات عظام كان
اي الغضروف هناك اي في ذلك المقام وهو الصورة المذكوره دعامه لها اي الاعضاء ودها
اي ولا وتار تلك العضلات مستند الاوتار الى ذلك الغضروف ويتقوى به مقام ما كانت تستند الى
العظم وتتقوى به ورابعة المنافع انه قد يكون في بعض الاعضاء ما هو متوسط بين الصلابه واللين كالعضو
الذي ينبغي ان يكون مجاوره لسلاسه الحيوان ولا يمكن ذلك الا ما يحرك الهوا الخارج بالنفس لجسم
ليس بغايه اللين ولا ما لم يكن صوت البته ولا بغايه الصلابه ولما كان ذلك ثقيلا جدا وذلك هو غضاريف
الحنجره وايضا فان الجفن يحتاج الى توسط الجوهر بين ذلك وهو سهولة الانقلاب والانفتاح
والانجذاب الى فوق والى اسفل فلو كانت هوا لكنه من العظام لما سهل ذلك فيها وهو المراد من
قوله وايضا فانه قد تحقق الحاجه في مواضع كثيرة الى اعتماد يأتي على شيء قوي ليس بغايه الصلابه كما في
فهذه منافع الغضاريف ثم العصب وفي بعض النسخ الاعصاب وهي اجسام دماغيه المنبت او نخاعيه
اي بعضها ينبت من الدماغ وبعضها من النخاع كما هو مذهب الاطبا لانه في هذا الكتاب يجري على

عام من هيئتهم للانتشار في أن ينابتها ما هو فإن ذلك الجزء في الحد ولو أنا جعل منابت الأعصاب منها الدماغ وكلها من الدماغ لوجب أن يكون أشد عظما لو كانت كلها من الدماغ لاحتاج الدماغ إلى أن يكون أعظم مما هو عليه الآن حتى ينبت منه أعصاب تكفي سائر الأعضاء فيثقل حمله على الأعضاء الثاني أنه لو كانت كذلك لاحتاجت الأعصاب إلى قطع مسافة طويلة وفي ذلك تعريض للآفات الثالث أن الأعصاب الدماغية لينة والأعضاء البعيدة من الدماغ صلبة فلو كانت كلها نابتة منه لما ناسبت علاقاتها للصلبة وأما الأعصاب النخاعية فإنها أصلب من الدماغ ولذلك أنعم الله تعالى ذكره وأنبت بعضها من الدماغ وبعضها من النخاع فما كان منها نابتا من الدماغ فهو الألين ويعظم فيه من الحس القوة الحساسة وما كان نابتا من النخاع فهو أصلب ويعظم فيه من الحس القوة المحركة **بيض لدنة لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال** أي أنها في الانعطاف تكون كالأجسام اللينة وفي الانفصال كالأجسام الصلبة في منع الانفصال وذلك تفسير اللدن **خلقت لتتم بها للأعضاء الحس والحركة** هذا هو تمام التسبيب الذاتي في خلقتها فإن الأعضاء إنما تحس وتتحرك بقوة نابتة من الدماغ ويجب أن يكون لها روح [illegible] الروح لا بد وأن ينفذ في ممر لها من الدماغ إلى الأعضاء [illegible] الروح [illegible] شيء ونفس منه [illegible] إلى العضو الحساس أو المحرك المقدار الكافي وذلك المسلك هو الأعصاب وإنما لم يحتج إلى تجويف كالشرايين والأوردة [illegible] الدم الكثير والشرايين [illegible] أرواح كثيرة [illegible] كالحرارة للقلب وأما العصب فإنما ينفذ فيه من الروح مقدار يسير [illegible] المسام إلا العصب النافذ منه قوة البصر فإنه يحتاج إلى أن ينفذ فيه أرواح كثيرة لا يحملها [illegible] المسام [illegible] للعصب منافع أخر غير المذكورة فإنه [illegible] اللحم [illegible] ويكون منه أعضاء كثيرة كالجلد والغشاء والأوتار وغير ذلك **ثم الأوتار والرباطات أجسام تنبت من أطراف العضل شبيهة بالعصب** أي في البياض واللدونة [illegible] **فيلاقي الأعضاء المتحركة** هذا رسم الوتر لأن الجسم

حتى

حشو والبواقي [illegible] من طرف العضل والثانية منها منابتها للعصب والثالثة [illegible] للأعضاء التي تنجذب بانجذابها وتسترخي باسترخائها **فتارة تجذبها** أي الأوتار الأعضاء **بانجذابها** أي بانجذاب الأوتار **لتشنج العضلة واجتماعها ورجوعها إلى ورائها** أي إلى جهة [illegible] **وتارة ترخيها** أي الأوتار الأعضاء **باسترخائها** أي باسترخاء الأوتار **لانبساط العضلة عائدة إلى وضعها** أي الطبيعي المطبوع لها **أو زائدة فيه** أي في الانبساط [illegible] **فيها** [illegible] به الكلام [illegible] الانبساط العضل [illegible] إلى العضلة **على مقدارها** أي مقدار العضلة **في طولها كالذي لها على وضعها المطبوع لها على ما تراه في بعض العضل** اعلم أن [illegible] الانبساط على طول العضلة الذي لها بالطبع [illegible] كالعرض في البدن [illegible] وهذا [illegible] العضلة [illegible] صحيح وهذا [illegible] العضل كالعضلة الباسطة [illegible] الطبيعي هو المقدار الذي يكون عليه [illegible] إنما [illegible] اللسان [illegible] يكون [illegible] الانبساط على وضعها المطبوع لها واعلم أيضا أن من الأعضاء [illegible] بأنه تكون باجتماع عضوين كالوتر [illegible] كذلك كالعظم والعصب وإنما احتيج إلى الوتر والعضلة لأن العصب لو أسند إليه [illegible] الأعضاء [illegible] واستوثقت لتهيأت للانقطاع فاحتيج أن يدعم العصب بجسم شبيه به يسمى رباطا [illegible] ويسمى عصبا أيضا [illegible] الرباط متصلا بالعظم [illegible] من العضو المراد تحريكه [illegible] العصب [illegible] شظايا [illegible] الواقع بينها لحما [illegible] عضلة ثم [illegible] من العصب [illegible] الرباط [illegible] العضو المتحرك فإذا تقلصت العضلة انجذب الوتر واجتذب العضو وإذا انبسطت العضلة استرخى الوتر فانبسط العضو [illegible] أن اتصال الرباط بالعظم [illegible] اتصال الوتر بالعضلة [illegible] أنه ليس [illegible] في العصب والعروق [illegible] ذلك [illegible] من [illegible] العظام

لكانت العظام [illegible] بالغذاء وذلك بعيد فإن [illegible] الدم إلى جوهر العظم [illegible] جدا [illegible] العظم [illegible] الرباط [illegible] في تغذيه العظم [illegible] الرباط [illegible] الرباط العظم [illegible] العضلة [illegible] الوتر [illegible] العضو المتحرك [illegible] العصب والرباط [illegible] العصب [illegible] الانقباض والانبساط [illegible] يدفئ العصب [illegible] الحركة وأكثر العضل تتصل بها الأوتار [illegible] في العضو المتحرك [illegible] كان العضو المتحرك [illegible] كالجبهة [illegible] الأعضاء التي تنبسط [illegible] من الجهة المقابلة لجهة [illegible] العضو [illegible] انبساطه [illegible] العضلة [illegible] العصب الذي هو [illegible] التي تحرك العضو [illegible] العصب [illegible] العضلة [illegible] الوتر [illegible] العضو إلى جهة العضلة ومبدأ العصب وهذا هو المراد [illegible] حركة العضو [illegible] العضلة ومبدأ العصب [illegible] فإنه إذا تقلصت العضلة [illegible] البدن وإذا تقلصت [illegible] الحركة [illegible] العضلتين [illegible] المحرك [illegible]

قوله

قوله حتى إذا تشنج [illegible] انبسط العضو [illegible] **وهي تؤلف في الأكثر من العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الأخرى ومن الأجسام التي تذكر وتعد أو الأوتار وهي التي تسمى رباطات** هذا حد الوتر واعتراض [illegible] في الأكثر [illegible] أن الوتر [illegible] ليس كذلك [illegible] أن الوتر [illegible] من العصب والرباط اللذين في العضلة [illegible] من العصب والرباط اللذين في العضلة [illegible] الأوتار [illegible] العضل [illegible] الوتر [illegible] من العصب والرباط اللذان في العضل [illegible] كلام الشيخ [illegible] الوتر [illegible] اللفظ صريح في [illegible] العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الأخرى [illegible] الرباط [illegible] العضو المتحرك بالوتر [illegible] في العضل المتحرك [illegible] العضل [illegible] أكثر العضلات [illegible] الشيخ الوتر في الأكثر مؤلف من العصب والرباط [illegible] عن الحس [illegible] لأن كلام الشيخ صريح في أن الأكثر [illegible] الوتر من العصب والرباط [illegible] من العصب والرباط [illegible] الوتر [illegible] أوتار كثيرة [illegible] العضلات [illegible] الوتر [illegible] من العصب والرباط [illegible] العصب والرباط [illegible] مؤلف في الأكثر من العصب والرباط [illegible]

الهامات في اخلاله وهي اي الرباطات ايضا اي كالاوتار عصبانية المرأى والملمس اي
شبيهة بالعصب في صافي اللون وهو المرأى وفي لونه اللزام وهي الملمس تأتي من العظام وفي اكثر
النسخ من الاعضاء الى جهة المفصل وهو خطأ لان الرباط انما يأتي المفصل الآتي من العظام لا انه ياتي
اليها عند من يقول بالتثبت على ما نص عليه الشارح وتسمى لحوما اي الرباطات ولا عصاب
وفي بعض النسخ والاوتار ايضا وهذه النسخة غير صحيحة لان المشترك مع الاعصاب انما هو
الرباطات واما الاوتار فهي ما يحدث في الاكثر عن انفتال العصب والرباط وفي الاقل عن انفتال
الاوتار فما كان اي قرب العضلة منها اي من شظايا الرباط والاعصاب لا من الرباطات
او شظاياها على ما ذهب اليه القرشي واورد عليه ما اورد احتشى لحما وما فارقها اي فارق
العضلة من الشظايا المذكورة الى المفصل او العضو المتحرك اجتمع الى ذاته واشتد وهذه عبارة
حسنة دالة على ان العصب والرباط يكون من اسفلها العضل ومن اعاليها الاوتار اعتبارا وهو
على ما ذهب اليه القرشي من ان الاول على ان الرباط الذي يقال منه ومن العصب الوتر هو ما ينفذ
في العضلة والماتن ان يقال وهي مؤلفة من اكثر العصب والرباط النافذين في العضل النازل
منه في الجهة الاخرى الا على ان الرباط الذي يتصل منه الوتر مع العصب انما ذهب لتوهم ان ضمير
المؤنث في قوله منها راجع الى الرباطات او شظاياها لا الى شظايا الرباط والعصب واذا رجع
اليها دل على المراد وارتفع الايراد وليس للماتن ان يقول ان الوتر هي مؤلفة
من اكثر العصب والرباط على عكس كلام الشيخ كما سبق لان كلامه انما هو لغة في الاكثر من العصب
والرباط والثاني ان الحكم على العصب بانه ينفذ في العضلة ويبرز منها في الجهة الاخرى المقابلة
للجهة التي ينفذ منها في العضلة صحيح لانه يأتي من منبته الى العضلة وينفذ فيها ويبرز الى
جهة العضو المتحرك واما الحكم على الرباط بذلك فخطأ لانه يأتي من جهة العضو المتحرك الى جهة
العضلة وينفذ فيها لكن لا يبرز منها الى الجهة الاخرى المقابلة لجهة العضو المتحرك ثم لو كان الرباط
يأتي العضلة من جهة العصب النافذ ومصاحبا له في النفوذ على ما قال ان الرباطات تصاحب العصب
النافذ في العضلة مع بروزهما عن العضلة من الجهة الاخرى لكنه يأتي اليها من الجهة المقابلة لجهة العصب

النافذ

النافذ فيها فلا يصح ان يقال انها تصاحب العصب بل حالها مخالطة ثم تاتيان متحركين الى
جهة الاخرى ومختلطين عنه وحول احدهما الى الآخر ثم الماتن اورد ايضا على ما قاله بتقديم تعريف الرباط
على تعريف الوتر لان الوتر جزء من تعريف الجزء ينبغي ان يقدم على تعريف الكل لذلك احتيج الى ادخاله
تعريفه في تعريف الاوتار لانه في هذا الكتاب لم يكن على مذهب الاطباء وحافظا على ترتيبهم وهم قدموا
ذكر الاوتار على ذكر الرباطات على ما قاله ومن الاجسام التي يتولد ذكرها ذكر الاوتار والاوتار ايضا
على ما قاله وهو ان يكون قد انتهى العضو المتحرك بالاوتار بان يقول ذلك باتوهم ان الرباط تارة
يأتي العضلة الى المفصل وتارة الى العضو المتحرك وليس كذلك بل لو حدث ذلك المفصل بالكلية
كان اولى بان يقول وما يأتيها الى العضو المتحرك اشتراكا فلا يكون حدوث المفصل بالكلية
او لينظر هذه صورة مركب العضل ثم انه يختلف بعد ذلك في المقدار فمنه عظيم مثل عضل الفخذ
ومنه صغير مثل عضل الاجفان وفي الشكل فمنه مستدير مثل العضل الذي على فم المثانة ومنه مربع
مثل الذي على البطن وفي الوضع فان منه مستقيم الوضع ومنه غير مستقيم الوضع وفيما تنبت منه فان
من العضل ما ينبت من عظمين او ثلث وتر واحد مثل الوتر الذي يأتي العقب ومنه ما ينبت من
كل عضل وتران او ثلث او اربعة مثل العضلة الوسطى من عضل الساعد فانها تنبت منها اربعة اوتار تأتي
اصابع القدم وبعضها ليس لها اوتار مثل عضل الجبهة والفائدة في العضلات ان الاعضاء لما كانت
محتاجة الى الحركة ثم لما كان بعضها بعيدا من الدماغ فلم يكن ان يأتي الاعصاب هذه الاعضاء خوفا
من ان تتعرض للانقطاع فانعم الخالق تعالى ذكره وخلق العضلة لتكون واسطة في تحريك الاعضاء فاذا انقبضت
تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه الى جهة المبدأ واذا انبسطت انبسط الوتر فاسترخى العضو
وقول الفاضل الشارح ان الشيخ لم يذكر العضلة ههنا لاجل ان تعدادها من الاعضاء البسيطة بل اراد ذكرها
لما هو حاجة في تعريف الوتر الى ذكرها ثم ان العضلة عنده من الاعضاء المركبة فكيف تعدها في المفردة
وكانه انما لم يعرفها ههنا لانه احتاج الى تعريف الوتر المحتاج الى تركيبها وقول الشارح انه منتقض
بالوتر لانه مركب وقد عده في المفرد فالجواب ان اجزاء الوتر لما يتساوى له حدوده ولما هو جزء حقيقته
على ما سبق بحسبه ولكن يشاركه في الطبيعة النوعية بحسب ما يشارك الاوتار في الاسم والحد فلذلك

٢٥٩

منزله لباس للمحيط به من الاوتار من كل جانب كالرباطات المحيطة بالاوتار النابتة للاصابع
ويمكن ان نعده من غير الشيخ لانه ذكر المنافع الخاصة بالرباط واما هذه المنافع فيشركه فيه غيره
فلذلك لم يذكرها فان قيل من جملة المنافع انه جزء من الوتر والعضلة وهي مشتركة فيه وفي العصب
فلم يذكرها الشيخ ملتا براده فيها فان المنافع التي لاجلها وضع له هذا الاسم اعني الرباط المشتق
من الربط فذكر له المنافع الخاصة التي لا يشاركه غيره فيها من هذه الجهة واما كونه نافعا من جهة
الجهة يشاركه غيره فيها فالعذر عن الشيخ انما ساغ من الجهة التي وضع له هذا الاسم وليس لشيء
من الرباط حس وذلك لئلا يتأذى بكثرة بالحركات العضلية والحكة بالاحتكاكات المفصلية فلكثرة
ما يلقى الرباط يكلفونه ليس له حس لوجوه احدها انه ناب من عدم الحس وهو سبب الكلام
عليه وثانيها انه عدم الاتصال بالدماغ الذي هو مستند الحس على ما شهد به التشريح فالمحسي
هو ان ظاهر المشظى منه في العضلة فالطاشظايا العصبية المتكونة منها العضلة واذا كان الامر كذلك فلم
لا يقال انه مستند من العصب وانه الحس اولى وذلك لان يلا مزاجها ينع من سلوك الحس من
العصب المخالط لها كما تعبده اللحم لحرارة مزاجه قال الفرشي هذا الكلام اي كون الغاية من عدم حس
الرباط ما ذكر مشكل فانه لو كان كذلك لوجب ان لا يكون للعصب ايضا حس بل اولى لان الحركة بالحقيقة
انما تكون بالعصب الا ان يكون المراد منها الرباط المخصوص باسم العصب ولكن العبارة لا تدل عليه وفيه
نظر لان المراد بالعصب لو كان عصب الحركة فكذلك لانه احتيج له وان كان عصب الحس فهو ممنوع
اذ لا حركة له وثالثها ومنفعة الرباط معلومة فيما سلف المعلوم فيما سلف منفعتان احديهما التي الحظ
العصب وتعاضد عليه بكون العضل والاوتار وثانيهما ان تحكم شد شيء الى شيء قال القرشي وله منفعة
اخرى يعرف بما يستقبل وهو انه يتكون منه ومن العصب الغشاء قال المسيحي وهذه المنفعة داخلة
في احكام شد شيء الى شيء فان الغشاء انما يشد ما يحيط به من الاعضاء وفيه نظر لانا لا نسلم
ان الغشاء يشد العضو الذي يحيط به سلمناه لكن لا نسلم انه داخل في احكام شد شيء الى
شيء سلمناه لكن كون منفعة الغشاء داخلة في المنفعة الثانية لا يمنع كون الغشاء من الرباط كالاوتار والعضل
فان من منافع الرباط تكون هذه الثلاثة منه ومن العصب ثم الشريانات وهي اجسام نابتة من القلب

٢٦

ما هو جزء العضل وهو محسوس كالغشاء المحيط بالعضل فانه يشاركه معناه لذلك كان الوتر
من الاعضاء المفردة والعضل من المركبة فكونه من المركب بالذات كان من المركبة فلم ذكر في شرحه مع التشريح
السابط ولم يذكر شرحه الى شرح المركبات ولكن الجواب عنه بوجوه احدها انه يسمى من ان
العضل يسمى بسيطا بالنسبة الى الاعضاء المركبة لكونه اول اجزاء من البدن ولتسميتهم اياه بالبسيط
ذكر شرحه خلال شرح البسائط والثاني لان جوهر العضل مخالف لجوهر اللحم والغشاء
وليس الا العبارة وهذا اللطف وثالثها انه لم يحسن ان يذكر شرحه اذ لم يعرض له معنى يدركه
فيه كسائر الاعضاء المركبة التي يذكر شرحها عند الاصول لانه لم يجمع البدن ولو وزع على البدن
وذكر كل قطعة منه في موضع كتشريح عضل الوجه في تشريح الرأس الكلام ولم ينضبط فلذلك
ذكر شرح العضل خلال تشريح الاعضاء المفردة لا لانه من الاعضاء المفردة عنده فالشيخ لان
كونه مفردا اعني ما ينفذ اذا كان عنده الشيخ مركبا فالعلة ما ذكرنا من الوجوه ونحوها ثم
الرباطات التي ذكرناها لما وقع تعريف الرباط فيما سبق بالعرض وذكر ليتم به تعريف الوتر اعاد
تعريفه ههنا وقال وهي اي الرباطات ايضا اي كالاوتار اجسام شبيهة بالعصب اي
في المرآى والملمس يكون بيضا لدنة وزاد عليه زيادة اخرى وهو تقسيمه ذلك الى ما يسمى الرباطات
والى المخصوص باسم العقب على ما قال بعضها يسمى رباطا مطلقا وبعضها ايضا يخص باسم العقب
ما امتد الى العضلة ليحدث منه ومن العصب الاوتار منها ومن اللحم العضل لم يسم الرباط الا وقد
لم يمتد اليها وكل وصل بين طرفي عظمي المفصل او بين اعضاء اخرى وفي بعض النسخ الاعضاء الاخرى
ولا اولى اوليا اذ الالف واللام في الاعضاء ليس للجنس ولا للعهد ولا ظاهرا ولا الماهية لفظا
لانها انما تدخل على المفرد دون الجمع ومعناه ان تكون للماهيات ما معنى له وهو لطيف واحكم شد شيء
الى شيء سواء كان عظمين كرباطات المفاصل او اعضاء غيرها كالرباط الذي يربط العصب بالكتف
ولان شرط احكام الشد ان يدور الرباط على المشدود كما في عقب القوس فانه يسمى رباطا منه
نفس باسم العقب تشبيها له بعقب القوس فهو من منافع الرباط على ما ذكره الشيخ وقال المسيحي
من منافع الرباط ان يكون وقاية لما تحته كالرباط الذي يحفظ اطراف الاوتار التي في المعصم وان يكون

منزله

هذا الجنب المشهور وقد علمت انه **مُنفذة** لتصل الى الاعضا **مجوّفة** لتمكن ان يكون فيها من الدم والروح
شي كثير وليكون فيها من الدم ما يغذو الروح فان قيل لم جعل الروح الذي في الشريان الدم فيه ولم يجعل
كذلك للروح الذي يسري في العصب قلنا ان الروح الذي في الشريان يحتاج استمداده من الدم
ولا كذلك الروح العصبي فانه انما يتم تولده بتعديل الدماغ له **ظ ٤** اي مجوفة طولا ومجوفة
كذلك للنافذين وقول الامام ان المجوفة تستغني لان الشريان ان انقطع طولا لا يكون كذلك المجوف
منه شريانا وان لم يكن جزؤه المحسوس شريانا لان الشريان بسيط فاسد لان ما ذكره الشيخ من ان
المراد بالجزء الماخوذ ما تساويه الجزء والماخوذ منه لا ما هو جزؤه حقيقة فانه فاسد لما تقدم من المباحث
حيث قال لما ذكره المسيحي وهو ان الاعضا المتشابهة الاجزا هي التي ينقسم كل جزء منها
على بعض الوجوه كالشريان والوريد والعصب البصري لانه المجوف من الاعصاب وغير العظام
وراء التجاويف اذا جزئت حيث يبقى لها يوجد لا ما يتساوى كلها وفيها ما يبقى كذلك
عند التجزية كيف كانت وكل جز من هذا يسمى باسم الكل وحده لا كل جزء من الجزء لم يكن كذلك
بيل نقول هذا لكيف قال لا طبا لا عضا المتشابهة الاجزا هي التي تشابه جزؤها الكل في الاسم
والحد وهذا بان لم تعطها الشركة كما علمنا العالي في الاعضا المتشابهة وكذلك الحامل الشركة كذلك وقد
علم ان نوا من الطب اكثره ولما كان كذلك غلب حكم الاكثر على حكم الاقل فاعتبر واذكر الشرط
في الجمع فانه فاسد ايضا لان هذا حكم كلي لا اكثري فان كل عضو متشابه فان كل جزء جزء منه
محسوس يشاركه اسما وحدا كما مرّ **عَصَبَانِيّة** اي شبيهة بالعصب في اللون لكن اعصابها
وانما لها بسهوله **رِبَاطِيّة الجوهر** اي جوهرها صلب كجوهر الرباط في الصلابة لتقوى على
الحركة القوية الدائمة التي لها وكيلا يتحلل منها جوهر الروح ولا يتحلل لو كانت سخيفة وفهم
الامام من هذا الكلام ان الشرايين مؤلفة من عصب ورباط لانه قال هذا التصريح منه بانها مؤلفة
من مجموع اللحم والعصب والغضروف ان يكون لها طبقا صلبة ولغصتها جساسة وفهم المسيحي من
كلام الامام انه ايراد منه على كلام الشيخ لانه قال والذي اقوله في هذا الكلام اي كلام الامام
لست اعرف لمن هو والعصبية ايراده لانه لم يعني بقوله هذا التصريح منه بها انه اي سائل الشريان
م

من لحمه الرباط والعصب وانه الجوهر مثاله بالمعنى من الصلب واللين اسعد مثله بالوزن لما لانه
من جوهرين ورباطي وعصبي اذ انه لا يحوي مثاله بالنصف حسا من غير حسا من اسعد عليه ايضا بالوزن لما لانه
منها على ما ذكره علما التشريح ولا يخفى على مثله البيان **فاكثر** ثم قول والشيخ لم يقل انه مركب من جوهر
عصبي ولا ذكر عصباني وبين العصباني والعصبي فان العصبي هو عصب في الحقيقة والعصباني شبيه
بالعصب فكانه قال ان الشريان مركب من طبقات بعضها رباطية وبعضها غير رباطية وهي اللين منها
شبيهة في جوهرها بجوهر العصب في اللين ولو كان جوهرها عصبيا لكان حساسا كحس العصب وليس كذلك
وهاهنا وجوه **اما ما فهم** الامام فلان الشرايين لو كانت مؤلفة من العصب والرباط كان لها حس
ولو كان لها حس لما كان الشريان اذا عمز عليه ظهر منه الم كما في العصب ولكان الوجع الحادث فيه حدا
من جانبنا **واما ما فهم** المسيحي فلانه ليس ايرادا اليقال لست اعرف لمن هذا ايراد ثم **العصبي** لو كان
عصبا في الحقيقة لا تنسب الشيء الى نفسه **ثم** سيار كلامه يدل على ان المنقبض المنبسط هو اللين
من طبقات الشريان لا الشريان ولا خفاء في ظهور فساده **فان قيل** اذا كان الشريان شبيها
بالعصب من ان له قوة الحس على ما تقدم عليه من ان له حسا قلنا **قلنا** من سيما ما عصبيه متصلة
على ما ذكر الفاضل العلامة في كتابه في النبض الكبير عند ما علل صلابة النبض **لها حركات تنبسط
وتنقبض** واما بعدم حركة الروح وهو الانبساط على حركة النفس التي هي لها سبا من ان لها لي ثم جذب
الهوا البارد والانقباض دفع البخار الدخاني وجذب الهوا البارد مستورة على اخراج طبعا فلا لك
ثم عليه وضعنا **تفصل سكونات** هذا انما على مسلك حكمة مشهورة وهل ان كل حركتين
متضادتين بينهما سكون ونتكلم في جميع هذا كلاما شافيا في النبض ان شا الله تعالى **خلقت لترويح
القلب** والروح الموجود في الشريان وانما اختص الشيخ ها هنا بذكر ترويح القلب لان ترويح الروح
معلوم وخصوصا الذي في الشريان **ونفض البخار الدخاني عنه** وهو ما حمل وتعرض الحرارة وقول
الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى من ترويح القلب لان العلة الغائية في انبساط الشرايين
ترويح الارواح التي فيها وحفظ اعتدالها واما ترويح القلب فذلك حاصل بالعرض لان ذلك قد يكون بعض
الاحشاء في البدن مخالفا لنبض الشرايين لا يدوم من ذلك القلب واحد ثم نظر اذ ليس لان ذلك ان يروح

٢٤١

والروح من وجهين احدهما ان ترويح الروح معلوم لكل احد وخلاف ترويح القلب فانه ليس كذلك
فترك المعلوم وذكر غير المعلوم وثانيهما ان القلب هو المولد للارواح والحافظ لها وهو الموزع لها على
اعضا البدن ومتى كان معتدلا كانت الروح معتدلة فلاجل ذلك كان ذكر القلب اولى من ذكر الروح
ولتوزيع الروح على اعضا البدن هذا عندهم لا تعلق له بانبساط ولا انقباض بل ذلك هو بانشعاب
الشريان نفسه ومنه تعلم فساد ما ذهب اليه الامام من ان هذه العلل الغائية لحركة الشرايين
كالترويح والنفض فان قيل ولم اقتصر على ذكر الروح دون ذكر الروح والدم فالقلب قلنا
ليس الشريان مقصودا لايصال الدم وانما وجد فيه لتغذية والروح فقط بخلاف الامام ومن تبعه الحد ان
قوله اجسام جنس وقوله نابتة من القلب اشارة الى العلة الفاعلية وقوله ممتدة مجوفة طولا وكذا
قوله لها حركات منبسطة ومنقبضة تفصل سكونات كذا اشارة الى العلة الصورية وقوله
عصبانية رباطية الجوهر اشارة الى العلة المادية وقوله خلقت لترويح القلب الى اخره اشارة الى
العلة الغائية **ثم الاوردة وهي شبيهة بالشريانات** في كونها عصبانية الجوهر وممتدة طولا ومجوفة
كذلك **ولكنها** اي لكن الاوردة تفارق الشريانات من وجوه خمسة ذكر الشيخ منها اربعة
الاول انها **نابتة من الكبد** وهذا على مذهب الاطبا وقد علمت ما فيه في بعض النسخ **ولكنها من
الكبد** والمعنى ما ذكرنا الثاني قوله **وساكنة** وفي بعض النسخ **وهي ساكنة** والثالث قوله **خلقت
لتوزيع الدم على اعضا البدن** وذلك لان الدم اذا تولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه
الى باقي الاعضا وذلك هو الاوردة وانما قولنا لبس كل الاوردة خلقت لذلك فان بعضها
يجذب الغذا الى الكبد وهي الماساريقا فانها تجذب ولم توزع لتأتي الجذب من المعدة
دائما وبعضها ينفذ الدم المائي من الكبد الى الكلى ومن الكلى الى المثانة
فان الغرض الاصلي من خلقته نفوذ المائية من الكبد الى ان يخرج وان كان الما النافذ يحمل
معه غذا الكلية لانه بالعرض لانه يقال انه خلق ايضا لتوزيع الدم فاعرفه ولم يسلم ان
الذي من الكبد الى الكلية للتوزيع والذي من الكلية الى المثانة ليس كذلك لان الدم الذي يحمله بالمائية
صاحب الدم فيه من المثانة يغتذي من الدم الفاضل من غذا الكلية لكن غالب الاوردة خلقت
لذلك

لاجل السراع ان جرم الشرايين اصلب واسد بلد انه لكون اصلبا للروح وجرم الاوردة
الين واضعف لكن رشح الدم منها الى الاعضا المحتاجة اليه من الاوردة ذات طبقة واحدة
الا اثنان منها احدهما ساكنة اللعاب وهي كائنة تحت اللسان مولدة للعاب وسنعرف منفعته
ان شا الله تعالى وثانيهما الوريد الشرياني فان هذا الوريد مركب من طبقتين كالشرايين
والعلة في الشرياني وهو داخل في جوهر الرية والعلة في ذلك انه انما مجبيل الرشح ودم الكبد
غليظ فلذلك ركبه من طبقتين ليكون الرشح منه رقيقا نضيجا فان دم الكبد غير نضيج بالنسبة
الى دم الرية والشريان ذات طبقتين الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة
واحدة كالاوردة والعلة في ذلك الوريدي انما فعل هذا ذا طبقة واحدة لانه لو جعل ذا
طبقتين لتاذت الرية بصلابته فان قيل لم لا تتأذى الرية بالوريد الشرياني مع كونه ذا
طبقتين وتأذى بالشريان الوريدي لو كان كذلك قلنا لان الوريد الشرياني ساكن والشريان
الوريدي متحرك فلسكون الاول لا تلقيه الرية من غير ان تحس بصلابته والحركة الثاني دائما
لو كان من طبقتين لاحست الرية بصلابته وتأذت بذلك **ثم الاعصاب** الخ اعلم ان الاعصاب
او رباطي او مؤلف منهما عرض من شدة الوثاقة صلب القوام ابيض اللون وهو منقسم بالقسمة الاولى اذ بعضه
عصبي فقط كالقنا العصبي وبعضه رباطي فقط كالقنا المجلل للنخاع النابت من اول فقرات
العنق وكاغشية الدماغ فانها منتسجة من اجسام رباطية نابتة من اطراف عظام العنق المسماة
بالجبورية وبعضه مركب من جوهر رباطي وجوهر عصبي كاكثر اغشية البدن وهذا هو المراد
بالاول والثاني بقوله بواسطة العصب والرباط والمراد بالثالث بقوله **وهي اجسام منتسجة من
ليف عصبانية** اي من ليف تشبه العصب في اللون فقط فان الليف كيف ما كان فان لونه
ابيض لا من ليف عصب فقط كما توهم بعضهم ومنهم الامام وكيف لا يتوهم ان هذا القول مناقض لقوله بعد
هذا بواسطة العصب والرباط فلذلك لا يناسب الا اذا كان منتسجة من ليف عصب وليف رباط
ولا شك ان مجموع الليفين تشبه العصب لونا **غير محسوس** اي ليف غير محسوس هو بالانفراد
لترقته جدا لا غير محسوس رباطية ليفه لرقته جوهره علما بانه المسيحي فان اللفظ لا يساعده ولا المعنى

٢٤٢

بحقيقة اللحم مستمر صلبة اى للمنافع وفيه اللحم عرفيتم تغشى سطوح اجسام اخرى اى
اعضاء اخرى وهذا الحجاب لاغلب اد الغشاء قد لا يحيط بشىء كالغشاء القائم للصدر المسمى الحجاب
فاعلم ان بعضها لهذه الاعضاء يكون بان لا يماسها لها كالغشاء المفصل والدال الحجابين واخرى
لهاويين بينهما كغشاء القلب المسمى غلافه وكالام الغليظ للدماغ ولا تغشى جزء منه اخرى بعالم منها ما هو
وتسعه هذا كالغشاء العنكبوتى ومنها ما هو غليظ كغلاف القلب ومنها ما هو متوسط بين ذلك كالام
الجافية ونحوها ان منها ما يحتوى على عضو فى غاية الصلابة كغشاء العظام ومنها ما يحيط بعضو
لين كغشاء اللحم ونحوها ان منها ما يحيط بعضو ومنها لا يحيط بشىء كما قلنا ونحو ان من الاغشية
ما يكون المحيط منها بالعضو واحدا ومنها ما يكون اكثر من واحد اما الاول فمثل العضل واما الثانى
فمثل الكبد والطحال فان كل واحد منهما يحيط به غشاء خاص وغشاء عام لجملتها وهو الصفاق ولحرك
عليها اى الاغشية على تلك السطوح لمنافع وذكر الشيخ منها اربعة منها اى من تلك المنافع
لتحفظ اى الاغشية جملتها اى جملة تلك الاجسام الاخرى على شكلها وهيئتها اى تحفظ
شكل العضو الذى تغشاه على هيئته وهذا انما يكون اذا كان ذلك العضو رطبا جدا او مائلا الى السيلان
كالدماغ فيكون الغشاء المجلل له حافظا لشكله ولم يذكر الشيخ مثالا ولكن يشبه ان يكون
ذكره لانه لا يوجد فى الدماغ من الاعضاء اللين الرطوبة مما ماله الغشاء فانه لولم يوجد احد
من الدماغ لما قال عضو لصدر العضو عليه ولانه يعرض له جميع انواع الامراض من سوء المزاج
والتركيب وتفرق الاتصال والجمع معا كالورم وليس شىء من الرطوبات كذلك ولكن السائر
انما لم يذكره مثلا لشهرته وقد ينظر ومنها اى ومن تلك المنافع لتعلقها اى لتعلق الاغشية
تلك الاجسام التى تغشاها من اعضاء اخرى وتربطها اى الاغشية تلك الاجسام بها
اى الاعضاء الاخرى حتى لا يسقط شىء عن الموضع الذى ينبغى ان يكون فيه وهذا انما يكون
بوساطة العصب والرباط اللذين تنشأ الى تلك الاغشية كما يعلق الكلية بعظام الصلب
مبدأ الليف غشائها فان قيل ان هذا التعلق فى الحقيقة هو بالعصب والرباط اللذين هما مبدأ
الليف الذى الغشاء ثم قوله الذى اى الرباط الذى تنشأ اليه منها اى لليف الاغشية
فانتسجت

فانتسجت اى الاغشية منه اى من ذلك الليف وذلك ليف الرباط كالكلية من الصلب
صرح به ان المتشظى من الرباط هو العصب فلذا ان المعلق ... كانت الكلية هو الرباط
ولكن ذلك انما يكون بسبب الغشاء فان المعلق لو اتصل بالعضو نفسه لتشتت العضو بسبب
ثقله وتضرر ولما اذا كان ذلك الضرر لشاء واما اذا كان ذلك المعلق منتسجا الى غشائه المحيط بالعضو
فانه يكون مانعا لذلك ... ثم ان الرباط الذى تشظى من الليف الذى نشأ منها
ان العضو يكون الغشاء متعلقا بالرباط لان العصب ليفه وخصوصا عند القرب من منبته
لا يصلح لذلك ومنها اى ومن تلك المنافع لتكون للاعضاء العديمة الحس فى جواهرها
اى الاعضاء التى جواهرها عديمة الحس سطح حساس بالذات لما يلاقيه اى لما يلاقى
ذلك السطح وحساس لما يحدث فى الجسم الملفوف فيها اى ذلك السطح وهو الغشاء بالعرض وذلك
احساسه بالحالة التى يلزم ذلك الحادث كالثقل الذى يعرض عن الورم والتمدد الذى يعرض عن
الريح فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات والاحساس بالورم من حيث هو ورم والريح من
حيث هى ريح بالعرض والحاس للتمدد الريح هو نفس الغشاء والحاس للثقل هو العلاقة التى هى
مبدأه وذلك لما فيها من العصب وهذه الاعضاء اى العديمة الحس بذاتها الحاسة بغشائها
مثل الرئة والكبد والطحال والكلى فانها لا حس لجواهرها البتة لان جواهرها خلقت عديمة الحس لكن
انما تحس اى هذه الاعضاء بالاغشية المجللة لها اى عليها وفى بعض النسخ بما عليها من الاغشية
وعلى هذا يكون ... لا حس لا للاعضاء والخارجة والثانى اولى لان هذه الاعضاء الحس
لا بالذات ولا بالعرض والاول يدل على انها تحس بالعرض وليس كذلك بل الحاس بالذات وبالعرض
هو الغشاء واذا حدث فيها اى فى هذه الاعضاء ريح او ورم احس اما الريح فتحسها الغشاء
بالعرض للتمدد الذى يحدث فيه اى الغشاء واما الورم فتحسه مبدأ الغشاء ومعلقه
بالعرض لما يجذبه الى العضو بثقل الورم فان قيل هذه الاعضاء اما ان يكون الافضل لها ان يكون
حساسة او الافضل لها ان يكون غير حساسة فان كان الاول فيجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء
وان كان الثانى فلا يكون الغشاء نافعا لها بانه الحس لها بل لعله يضر لان العضو اذا لم يكن

٢٤٣

له حس يسلم من الاذى كثيرا عند كون الحس له مؤديا الى تكليفه التغير على المؤذى من غير
فائدة فلم يسلم الا الحضارة ... العيش ... ثم ذلك وهو ان يكون الافضل لها ان يكون
حساسة وغير حساسة وذلك بان يكون جواهرها عديمة الحس وان يكون لها حس بالغشاء اما الاول
وهو ان الافضل لهذه الاعضاء ان يكون جواهرها عديمة الحس لمن وجوه اما الرئة فلملمته اوجه احدها
انها دائما تتولد فيها الحرارة فلو كان لها حس بالذات لتأذت بها وتأذى القلب لا حاجتنا به
الثانى انها دائمة الحركة فلو كان لها حس لتألمت باحتكاك بعضها ببعض فى ذلك وتأذى القلب
الثالث انها عضو سخيف فلو لما تأذى اليها من الاعالى من المواد المنصبة اليها والصاعدة
اليها فلو كان لها حس مع ذلك لتأذت بها ولكانت تأذى القلب واما الكبد فلان الصفراء والسوداء
انما تتولدان فيها ... ولا للدماغ والحراريته لدفع ... لان الكبد عضو رئيس فلو كان لها
حس لتأذت بذلك ثم تأذى القلب واما الطحال فلان الفضلة المنصبة اليه فيها لذع لحموضتها
فلو كان له حس لتأذى بها واما الكليتان فلسيلان الفضل لا كيكانت جواهر هذه الاعضاء
عديمة الحس واما الثانى فلانه لما كان بعضها شريفا يلحق بها سبب الحس منها المحتاج اليه فى
بقاء الحياة وحدوثها بالكلية فاحتيطت الحس على الوجه الثانى وهو العرضى فان الافضل لها ان
يكون لها حس بالغشاء ليمكن الوقوف على ما يعرض لها من المؤذيات فيتحرز منها واما الحس على المؤذى
فانا نعرض للغشاء ولذلك وان كان اضرارا به الا ان ذلك محتمل فى جنبة ما ينتفع هو به من ذلك حملنا
الحيوة لكن ... انه ان كان الاول وجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء لما بينا ... هى
سائر الاغشية التى ذكرها الشيخ ولها منافع اخر منها انها متوسط بين الصلب واللين
مادة ... اللين بالصلب مماسين كالاغشية التى على العظام وكالام الدماغ ومنها انها تمنع الحرارة
الغريزية من التحلل كالغشاء المحيط بالجوف المسمى بالصفاق ومنها انها تفصل بين الشريف
والخسيس كالغشاء الحاجز المسمى افرغا فانه لولا لصعدت ابخرة آلات التنفس ... الغذاء ومنها
انها تمنع الابخرة الغليظة الكدرة من الصعود الى ما لا يحتاج الى صعوده اليه كالغشاء المذكور
فانه يمنع البخار الغليظ المتولد عن الة الغذاء من الصعود الى القلب فانه لا يحتاج اليه بل يتضرر

به ومنها انها تحفظ الوضع الحاصل من اعضاء اخرى كما تحفظ الام الغليظة اوضاع العروق الاتية الى
الدماغ بمعودها فيها ومنها انها تدفع الضرر عن العضو الذى تغشاه كغشاء المرى والمعى والامعاء
وذلك تدفع ضررها ... المواد الحادة والادوية ... الخاشية ... ومنها انها تنقبض بها
عن ... بالغذاء كالغشاء المشيمى ومنها انها تحجب بعض الاعضاء عن الاختلاط بغيرها عند انحدائها كالغشاء
العنكبوتى ثم اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء اى البسائط المذكورة وقوتها اى من الاعضاء
التى تقدم اى بسقاى الاعضاء بها اى بملك القوة وفى بعض النسخ به وهو الانسب الا اذا ارجع
الضمير الى الحشو هذا تعريف ... تعريف ما اخصه من المنافع ويعنى بالوضع هيئاته بعضها على
الى بعض بحسب الهاية وذلك لان هذه الاعضاء التى تقدم ذكرها لما لم يمكن ان يكون ملتصقة بعضها
ببعض ولا لم يكن فى ذلك العضل الحاجة الى البسائط ويتخلص لتفرق حركة الشرايين فى انبساطها
وانبساطها ولم يمكن فى الاعضاء بسطها فانفرد ولا بد ان يكون بينها خلل وذلك الخلل ان ترك
يكون فارغا لما كان التركيب واهيا ولتغيرت اوضاع الاعضاء واضطربت عند حركاتها وكذلك وصارت متعرضة
للافات فلا بد من حشو من جسم يحشو به الخلل ولو ملئ بجسم صلب كان الامر كما لو كانت الاعضاء متراكمة
فوجب ان يملأ ذلك الخلل بجسم لين ليكون وضع الاعضاء محفوظا معه مع امكان الحركة لتعلق اللين
للانضغاط ووجب ان لا يكون مفرط اللين كما للدماغ والمخ لئلا يكون شوشا للسيلان بل يكون معتدل
اللين كما هو عليه حال اللحم والشحم لكن اللحم فى ذلك اولى من الشحم لانه لحرارته يمنع استيلاء البرد على الاعضاء
ولانه اثبت واصبر على الحركة ... الشحم لانه يذوب ويلاشى بالحركة واما غرضه السمين ... النوع
فيندرج فيه اللحم بانواعه وهى خمسة احدها اللحم الذى فى العضل وهو الاكثر ما فى البدن والثانى اللحم
المفرد وهو لحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه المسمى بالفارسية ... والثالث لحم الاسنان وانما
اصبح اليه ليسوى احداث الاسنان ويمنعها من التزعزع وهذا هو المسمى باللحم على الاطلاق والرابع اللحم
الغددى كلحم الانثيين ولحم الثدى والغدة التى تحت اللسان وعندى انه من باب اللحم الغددى والخامس
السمين وهو ما يعلو اللحم الخامس الشحم مثل الالية وذوات الارض والترب ويعتبر ... انواع المعرف
ولها منافع احدها انه حشو خلل وضع الاعضاء والثانى انه تمام الاعضاء باللحم وتقويتها به والثالث

٢٤٤

له تحيث عن الاعضاء ضرر الحر والبرد وحفظها عن الجفاف فيحفظها من الصدمات الواردة عليها
من خارج ومنفعتها انه يدفع عن بعض الاعضاء ضرر ملاقاة الصلب كما في لحم الالية الحاجز ذاته دعامة
للعروق النازلة الى الصاعد ودافع عنها ضرر عظم الصلب ومنفعتها لكون في بعض الاعضاء بحيث
به وضع الاعضاء كالحلم اللحم المحيد فانه يحسن الجلوس ويرفع مكانه للاعضاء الاسافل لعظم المحيد
ولذلك من يحدث به تاذى بطول الجلوس ومنفعتها تحسين شكل البدن ولذلك يسوء شكل المدقوق
والمسلول بسبب نقصان اللحم عليهم ومنافعه ايضا كون اللحم حافظا للبدن من البرد ووطاء
من التشظي واما اللحم الغددي فله ثلث منافع احدها ان بعضه يولد رطوبة كما في الغدد خلف الاذن
كلحم الانثيين المولد للرطوبة المنوية وبعضه يولد رطوبة كما في الثديين في تغذية الاطفال كلحم الثديين
المولد للبن وبعضه يولد رطوبة معينة في التغذية وغيرها كاللحم الذي في اللسان وما يليه من الاجسام
كالغدد التي تحت اللسان المولدة للرطوبة اللعابية ومنفعتها ان بعضه يحرز شيئا يحتاج اليه كما
في لحم الدماغ في حفظ الهواء للقلب لوقت الحاجة فان القلب لبين انبساطه وانقباضه مسافة لا يمكن
الصدور انقباضه من القلب دائما بحركة كما ان له بحركة في النفس المعتدل عشرين مرة حتى انبساط
وحبسه الى ان ملأ الرئة لتأذى القلب عند مسك النفس في حصر في التنفس لاخراج النجو
والولادة وفي المرور في المواضع المنتنة الرائحة او الكثيرة الدخان والغبار وسنتكلم في
هذا عند الكلام في تشريح الرئة ان شاء الله تعالى ومنفعتها ان بعضها يحشو خلل ما بين
اعضاء كاللحم الغددي الذي بين السبكة وعند المرابض المسمى بانغراس واما الشحم فالفائدة منه انه يعين
على الهضم كما ذكرنا في الترب والسمين وانه يحسن الاعضاء ويدفع نكاية البرد الخارجي بل الامور
المصادمة واذا عرفت ذلك فاعلم انه في بعض نسخ الكتاب يوجد بعد قوله ثم اللحم وهو حشو خلل
وضع عليه اي على الخلل الاعضاء في البدن فذهب بعض المتحذلقين الى ان قوله
في البدن احتراز عن العظام السمسمانية فانها تحشو الخلل الواقع بين مفاصل الاصابع فكان اللحم
يحشو خلل اكثر الاعضاء كلها وهذا المتحذلق اعتقد ان العظام السمسمانية خلقت لحشو
الخلل الواقع بين بعض المفاصل وهو مذهب ... في العظام السمسمانية وانت سعيد اي خلاف

٢

في المفاصل لحاجة الحيوان لحشو العظام او على المفاصل من الخلل الا لاحشو التي تكون في
اطراف العظام بالمفاصل ولمسن يمكن ان يكون هذه محشوة باللحم فخلاف العظام وان كان
سمسمانية خلقتها في المفاصل الحاجة لدفع العصف منها فاما اتصالها بالمفاصل ان كان انتهت كونها
متفرعة ولم يخلق الكل بهم الخلل مستحسنا كما ذكر ارباب الجوامع الى جمع عظام البدن واهمل
وماتية واربعون عظما ولم يذكر سائر العظم الذي في الحنجرة الشبيه باللام في كتابة اليونانيين
وسائر العظم الذي في القلب سوى العظام السمسمانية التي حول المفاصل وزاد عليهم صاحب
الحاوي ونقل ذكرها الحاوي انما سمي بها خلاف المفاصل ولم يشهد كلامه الى شرح ولا الى قول
احد من المشرحين المتقدمين وكما ان صاحب المائة اعني ابا سهل المسيحي لم يعد عظام مجموع البدن
مائتين ومائة واربعين عظما سوى العظم الذي في الحنجرة والعظم الذي في القلب والعظام
السمسمانية التي هي في المفاصل والعظمين الصغيرين اللذين في اصل الكتفين ولهذا قال الرازي
خلاف ارباب الجوامع لم يزيدوا على ذلك من عظاما سمسمانية حول المفاصل وقال صاحب الحاوي على
قولهم ان العظام السمسمانية هي في المفاصل ولم يسلم فيها الى اي موضع جعلت وانا
اقول الحق في هذا المقام ان هذه العظام السمسمانية عظام الزائدة باطراف السلاميات
ومفاصل اخرى في اليدين والرجلين لكون هذه العظام السمسمانية افرزت في المفاصل فلا تخلع
بالحركات القوية وقد نص فاضل الاطباء على هذا في موضعين احدهما عند ذكره الرسغ فانه قال
الرسغ عظم فيه مسامات صغيرة ثم انتبه ان فيها لما زاد ارباب التشريح لم يعدوه منها كما لم يعدوا
شيئا من العظام السمسمانية التي حولها الحالق تعالى في المفاصل التي في اليدين والرجلين لعدد الصغرها
وبينها بها وثانيهما في ذكر العالم حيث قال انه متصل باطراف السلاميات الاصابع عظام صغار
شبيهة بالسمسم تلزقه بها وانما قال هذا على اثر مثاله انه قد استظهر بها وثانيه هذه المفاصل والزمها
يلزم موضع الخرز من احد العظمين المتفق للآخر لئلا فقد خلفه العظم المذكور واعلم ان ارباب الجوامع ما عدوها
منها في هذا الباب عند انهم لم يتعرضوا الى العضو والرازي وغيره لم يجيدوا الا ابطاله كما قال
واما انها لم اخرجت من عداد العظام فلما قال ارباب التشريح انما اخرجوها من جملة اعداد

شبهت الاستاد ... والتعرض لها ... ٥٦

العظام اما لان احصاءها متعذر او لانها لم تلزم عددا واحدا فظهر ان العظام السمسمانية
ليست تحشو خلل المفاصل على ما ذهب اليه المتحذلق ولو كانت تحشو خللها لما صح قوله في
البدن احترازا عنها لانه ان اراد لو لم تكن الاصابع ومفاصلها من البدن فهو فاسد والعظام
من عظام البدن كما ذكرنا وتعدد السلاميات منها ولم يحرك الاصابع من البدن لما صح ذلك
واما ما ذهب المتحذلق الى هذا الخلاف البدنية المعروفة على حشو المفاصل والبدن والرجلين من
المفاصل به فان في عرف الاطباء لا يطلق البدن الا على المجموع وكلام المتحذلق وان لم يفد الا
سيما الشبه انما هو العرض انما هو كما ذكرنا من الفوائد على كلامه ولعلم ان الشيخ الى لم يذكر
المخ والشحم والسمين والغدد والجلد والظفر والاوتار والشعر في الاعضاء المفردة لما ذكرناه
اشرنا الى بعضها لكن لما لم يرسم الى الجميع بالاشتراط ولا بالى يذكر ان بعض ما سلف يعود
اما المخ فهو جسم بسيط جعله في تجاويف العظام لتغذية وحفظ عليها رطوبتها واما الشحم
فهو جسم ابيض لين في الغاية واكثر ما يكون على الاغشية والاعضاء العصبية لبرد مزاجها
وذلك لان اللطيف الدسم من الدم اذا صار الى الاعضاء اللحمية بعيدا عنها الحرارة التي فيها منزلة
الدهن بالسراج واذا صار الى الاعضاء التي من جنس العصب والاغشية جمد عليها لبرد مزاجها
ولذلك يوجد الشحم على الثرب كثيرا لان هذا العضو اكثر من اجله هي العصباني واما السمين الذي
يوجد على اللحم فهو مثل الشحم الا انه اقل ليناهه ولما يوجد الا على الاغشية التي تغشي العضل
لبرد مزاج الاغشية واما ما بين لفف اللحم فلا يكاد يوجد ان كانت الحرارة التي ثم تؤثر به فبعد ذلك
به والمنفعة في خلقها في الاغشية والاعضاء العصبية هو ان تليها وتنديها بما فيها من الرطوبة
الدهنية وذلك من حيث ان مزاج هذه الاعضاء يابس ويسرع اليها اليبس والجفاف عند فرط
الحركة والحر المفرط فخلق الله عليها الشحم والسمين لما ذكرنا واما الغدد فاعلم انها على انواع
احدها الذي جعلها لتوليد الرطوبة النافعة من المني واللبن واللعاب كما تقدم والثاني الذي جعل
لحشو المواضع الخالية ولتكون وطاء للعروق والاعصاب مثل الغدد الشبيهة بالصنوبر
وهي التي بين البطن الاوسط والبطن المؤخر من الدماغ والغدد المعروفة بالتوثة والغدد

التي

التي جعلت من هذه المنافع لتقبل الفضول المنصبة من الاعضاء الرئيسة لما تنزله الغدد التي
تحت الابط والارنبتين وخلف الاذنين وفي العنق الثالث الغدد التي في الرابعين وهي الجداول
التي حول الامعاء فانه لما كانت العروق المنبعثة من الكبد الى الامعاء تنقسم هناك حول الامعاء وكان
الشريان الذي يخرج من القلب ايضا الى اسفله ينقسم منه اجزاء كثيرة مع هذا العروق ايضا ولذلك
الجزء من العصبة التي تنقسم في الامعاء ايضا تنقسم الدوالي والثواني ثم تضاف الى
هذه الشعب المجاري التي تنفذ فيها الدواء من المراري الى الامعاء وكان نصيب هذه كلها الى هذا
الموضع عظيما جدا ويأتي افتضت حكمة الخالق تعالى ان جعل عندها لحما غددا وجعل تلك الغدد حشوا
بعضها ودائما هو اليها لئلا تخرج ويتهتك ولا ينقطع عند الحركة الشديدة وجعل هذا اللحم
الغددي لينا لحسن كونه وطاء لهذه الاوعية وكانت حالة متى عرض لها ضغطة فاحتملته ولم
يعرض لها من ذلك تهتك ولا فسخ واما الغدد الشبيهة بالصنوبر فهي موضوعة على اشد
الموضع الذي بين البطن الاوسط والبطن المؤخر من الدماغ وهي في شكلها شبيهة بالصنوبر
ومنفعتها ان يكون حشوا الاقسام الاوردة الى من اسفلها كما يكون المثلث الذي للبطنين
المقدمين من الدماغ ولكون دعامة وسنادا لها واما الغدد المعروفة بالتوثة فهي غدة كثيرة
وسنا غدد كبيرة موضوعة في الحجاب العالي من عظام العنق والحاجة اليها كالحاجة الى المرابض
وذلك ان العروق من العرق الصاعد المسمى بالاجوف اذا وصلت الى هذا الموضع اعتمدت وتوكأت
على هذا اللحم فيما بينها لكون تلك العروق ممكنة عن تعلقه بسطح او بنزول عن مواضعها بسبب
حركاتها واما الغدد التي اعدت من هذه المنافع لقبول الفضل هي التي خلف الاذنين واضح
اليها لتقبل الفضول الواردة التي يدفعها القلب اذ كان هذا اللحم ضعيفا وانما خلق كذلك لتقبل
ما انصب اليه ولا يمكنه دفعه لضعفه وهو بمنزلة المزبلة التي يطرح فيها الكناسة ودفعه سعة
اخرى وهي انه يدعم العروق التي تأتي الى البدن التي تنشأ هذا الموضع وكذلك الغدد التي في الارنبتين
انما خلقت لتقبل ما يدفعه الكبد من الفضل الردي ولتدعم الاعصاب التي تأتي الى الرجلين وكذلك
للفرج التي فيهما واما الغدد التي عن جنبتي الحلق عند اصل الاذنين فهي انما خلقت لتقبل الفضل

الذي يدفعه الدماغ عن نفسه واما الجلد فاعلم ان الله سبحانه لما جعل على كل عضو غشاء يقيه ويحفظه
عن الآفات كذلك جعل على ظاهر البدن غطاء لجميع اعضائه الذي يقيه ويكنه عن الآفات واعلم ان
ههنا مباحث الاول [illegible] بعض المشرحين ان الجلد طبقات وتحت هذه الطبقة غشاء محالة
موضوع على اللحم [illegible] الغشاء [illegible] كان الجلد ذا طبقات وان اريد معه الغشاء كان رابع
طبقات واصغرها واقواها ما يلي اللحم فاذا انخدشت الجلدة او احترقت فاما ان يخرق الغشاء الذي
او لم يخرق فان لم يخرق رجع الجلد ونبت وان خرق [illegible] الطبيعة تفعل شيئا شبيها بالجلد
كالدبل [illegible] بالنظر [illegible] الغشاء من الاعضاء [illegible]
التي تخلو من اللحم [illegible] واما الطبقات الثلث الاول فانه ليس اعضاء حقيقية [illegible]
الثاني جلد الانسان ارق من غيره [illegible] اضعف [illegible] وليس [illegible]
ولا يكون له فضل حس لانه لو كان غليظا [illegible] الحس [illegible] ولو كان [illegible] لكان
ذلك [illegible] واما كونه اضعف فلكون تخلخله للفضلات التي [illegible] الثالث
جعل فيه مسام متقاربة لتخرج منها ما يتحلل من الفضول البخارية الرابع اعلم ان الجلد مختلف
[illegible] ان جلد الوجه [illegible] الى الحس واشراق اللون وصفائه
والجلد [illegible] من العلط [illegible] من اللحم الى الظاهر والجلد [illegible] اكثر
ما [illegible] والجلد غليظ وجلد باطن القدم [illegible] ان الانسان يحتاج الى المشي على اجسام فيها
خشونة وحدة فلو كان [illegible] المشي عليها [illegible] الجلد فلو ليس كجلد
الراحة [illegible] باطن القدم
لما ذكرنا [illegible] الى المشي على الاشياء الصلبة [illegible] ان من الجلد ما هو عديم الشعر كجلد
باطن الراحة وباطن القدم [illegible] الحس والقوة على [illegible] والبعد عن الآفات
ومنه ما هو كثير الشعر كجلد الراس للصيانة [illegible] عن المصادمات [illegible] ان من الجلد
ما هو متصل بما تحته من الاعضاء اتصال التحام بحيث لا يمكن ان يسلخ عنه [illegible] كذلك
الا [illegible] مثل جلد [illegible] والجلد التي في طرف [illegible] فان الجلد في هذه المواضع
ملتصق

ملتصق [illegible] التحام بالعضل [illegible] جلد الراحة متصل [illegible] المبسوط على بعض
الراحة [illegible] جلد غير هذه المواضع فانه يمكن ان يسلخ عما تحته [illegible]
[illegible] للاوساخ ولكن [illegible] الدماغ [illegible] الهواء او الشمس
[illegible] بسبب [illegible] جلد البدن [illegible] يكون
[illegible] ولعل بعض [illegible] الكلام على هذه المراتب
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] الجلد [illegible] الجلد
[illegible] الجلد [illegible] الى [illegible] البعض
كان [illegible] هذه المباحث [illegible] واما الظفر
فان كان من العظام [illegible] انه جسم عظامي موصول بالسلك
[illegible] الاصابع [illegible] اللحم والجلد [illegible] عصب
[illegible] والغذاء [illegible] الظفر
[illegible] الطول [illegible] فان [illegible] الظفر في البدن [illegible] بالسوس
[illegible] الاشيا الصغيرة [illegible] الانسان [illegible]
شيا صغيرا [illegible] اطراف الاصابع [illegible] الظفر [illegible]
به في الجرد والقشر والحك والنتف والشق [illegible] لان [illegible]
البعد [illegible] من [illegible] الاشكال [illegible] من عظام [illegible] النقصان [illegible] الاجرام
التي [illegible] خارج [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] لانه [illegible] الانفكاك [illegible] فيجعل [illegible] يتدارك به ما فات فان
[illegible] اللحم [illegible] من جميع الجوانب [illegible] الجانب الاعلى [illegible] لم يجعل
من الجانب الاعلى [illegible] وهي الحك والجرد والقشر واما [illegible]
[illegible] الكلام واما الشعر فالكلام فيه [illegible] استقصاؤها ههنا [illegible]

عليه هذا الكلام في علامات الامزجة ان شاء الله تعالى واعلم ان الكلام [illegible] الطول
[illegible] حاصل الاعضاء من اجل [illegible] الحفظ [illegible] العضو اما مفرد واما مركب والمفرد
اقسامه هي هذه العظم والغضروف والرباط والوتر والوريد والشريان
والغشاء واللحم [illegible] والشحم والسمين والغدد والجلد والظفر والدسبد
والشعر ثم المفرد اما ان يكون [illegible] من مفردات [illegible]
عن تركيب العصب والرباط [illegible] الوتر والوريد والشريان والغشاء [illegible]
ما يحدث عن تركيب العصب واللحم وهو الجلد [illegible] واما المركب فاما
ان يكون [illegible] من الاعضاء المفردة او من المركبة [illegible] العضل [illegible] والكبد والقلب
[illegible] الراس فانه مركب من العين والاذن والدماغ والوجه وكلها مركبة [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] العضل [illegible] الاصابع [illegible] الكف [illegible]
[illegible] البدن الى [illegible]
جملة الكلام على الاعضاء على سبيل الاختصار [illegible] الخامس في تقسيم الاعضاء
بحسب القوى [illegible] رحمه الله **ولكل عضو فله في نفسه قوة غريزية بها** اي بسبب القوة [illegible]
اي لذلك العضو **امر التغذي** اي الجاري على المجرى الطبيعي على [illegible]
[illegible] للاعضاء [illegible] المغتذي [illegible]
من الكبد [illegible] لان القوة الغريزية التي للعضو [illegible]
[illegible] من عضو اخر [illegible] القوة المنبعثة عن نفس العضو
[illegible] الحاصلة في العضو [illegible] من خارج البدن [illegible]
وذلك اي وما يتم له امر التغذي الجاري على المجرى الطبيعي **هو جذب الغذاء** [illegible]
[illegible] الى العضو **وامساكه** اي [illegible]
وتشبيهه اي تشبيه الغذاء بالعضو [illegible] **والصاقه** اي الصاق الغذاء [illegible]
[illegible] عوض ما تحلل منه **ودفع الفضل** [illegible] على القوة والعضو
وعلى

وعلى [illegible] يكون التغذي جاريا على المجرى الطبيعي والكلام [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] دون الامساك [illegible] ودون التشبيه
[illegible] ودون الالصاق [illegible] ودون دفع الفضل [illegible] واما التغذي
الجاري على المجرى الطبيعي [illegible] ودفع الفضل [illegible] العضو [illegible] الغذاء
الوارد [illegible] من الغذاء والعضو [illegible] العضو [illegible] الفضل [illegible]
[illegible] عند [illegible] والكلام في [illegible]
ان دفع الفضل من متممات التغذي الجاري على المجرى الطبيعي الذي هو مراد الشيخ [illegible]
من كون المراد بالتغذي الطبيعي [illegible] اعتراض ابن النفاح [illegible] دفع الفضل [illegible] التغذي
[illegible] الطبيعي الذي الكلام فيه [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] المراد بالتغذي
ما هو الجاري على المجرى الطبيعي [illegible] لكن دفع الفضل [illegible] التغذي على المجرى الطبيعي
[illegible] التغذي على المجرى الطبيعي [illegible] الشيخ [illegible]
اعتراضه [illegible] الى امر التغذي [illegible]
[illegible] امر التغذي والمراد بامر التغذي [illegible] من [illegible]
عليه [illegible] اعتراضه واما اعتراضه [illegible]
ان دفع الفضل ليس من متممات [illegible] والغاذية [illegible]
[illegible] التشبيه والالصاق [illegible] دفع الفضل
[illegible] التشبيه [illegible] **ثم بعد ذلك** اي بعد ان لكل عضو قوة
[illegible] **تختلف الاعضاء فبعضها له الى** اي مع كقوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم الى اموالهم اي
مع اموالهم [illegible] **هذه القوة قوة تصير منه الى غيره وبعضها**
ليس له ذلك [illegible] **بعضها له الى هذه القوة** اي مع هذه القوة **قوة تصير اليه من غيره وبعضها ليس له ذلك**

فان محل القوة اما ان يكون جسما او عرضا وعلى التقديرين فانتقالها عن محلها محال فالمعنى بصدور القوة من عضو الى عضو ان تلك القوة يتعلق اولا تعلقها بالروح الحامل لتلك القوة فاذا كان العضو منبعا لتلك الارواح الحاملة للقوة فاذا اسلك الروح من ذلك العضو الى عضو اخر صح القول بان القوة فايضة من ذلك العضو الى عضو اخر فانتقال محلها منه اليه مع عدم مفارقتها لمحلها فاذا تركبت اي الاعضاء باعتبار الاحكام حدثت مراكب كل واحد منها لها اصول ضربت اثنين في اثنين اعني الاعطاء والقبول في نفسها ولذلك قال حدث عضو قابل معط المراد من المعطي ان يكون المبدا الفاعلي للروح الحامل لتلك القوة التي تصير الى العضو القابل على الوجه الذي ذكرناه والمراد بالقابل التي تفيض تلك القوة على الروح وهذا اعني كون العضو معطيا لعضو اخر قوة اظهر من كون العضو مستفادا لاوائل عندهم هو ما كان ذلك الى بيانا حليا للروح وما ليا للنفس من غير استرواح صدور القوة التي له الى عضو اخر والهدان لما اشتمل من الاعضاء الاولية وليس من الاعضاء المعطية لعضو قوة **وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير معط وعضو لا قابل ولا معط اما العضو القابل المعطي فلم يشك في وجوده فان الدماغ والكبد اجمعوا على ان كل واحد منهما يقبل قوة الحياة** واما اسبعها بقوله **والحرارة الغريزية والروح من القلب** مع انهما ليسا بقوتين فانهما بالقياس لقوة الحياة **وكل واحد منهما** اي من الدماغ والكبد **ايضا مبدا قوة يعطيها غيره اما الدماغ فمبدا الحس عند قوم** وهم الاطباء مطلقا لانه عندهم مبدا القوة الحس ولفعل الحس معا **وعند قوم** وهم الحكماء **مطلقا** لانه عندهم مبدا الفعل الحسي دون قوته **والكبد مبدا التغذية عند قوم** وهم الاطباء **مطلقا** لانه عندهم مبدا القوة المغذية ولفعل التغذية معا **وعند قوم** وهم الحكماء **مطلقا** لانه عندهم مبدا الفعل التغذية دون قوتها وكشف محل النزاع فيها هو ان شيعة المعلم الاول يعتقدون ان الروح قبل وصوله الى الدماغ تكون فيه قوة الحس لكن صدور الحس بالفعل انما يمكن بعد تعديل مزاجه في الدماغ فيكون عندهم الدماغ مبدا الصدور الحسي لا مبدا قوة الحس وكذلك الروح النافذ من القلب الى الكبد فالكبد عندهم مبدا الصدور التغذية بالفعل بالقوة التغذية واما اطباء السوفسطائية فيذهبون الى ان الروح الذي يستحيل في الدماغ لم يكن فيه قوة الحس وكذلك الكبد فان الروح فيها لم يكن فيه قوة التغذية فيكون الدماغ عندهم مع كونه مبدا الصدور الحس اي الحس الذي هو عندهم مبدا القوة الحس وكذلك الكبد مع كونها عندهم مبدا الصدور افعال التغذية كذلك هي عندهم مبدا القوة التغذية ايضا فالنزاع ليس الا في كون الدماغ هل هو مبدا القوة الحس والكبد لقوة التغذية او ليس كذلك واما صدور الفعل بعد النقاء على كون الدماغ والكبد مبدا فلا شك فيه عند الجمهور على ان كل واحد منهما عضو معط لكن عند الاطباء مطلقا اي للفعل والقوة معا وعند الفلاسفة لا مطلقا اي للفعل دون القوة ولا خلاف عندهم في ان كل واحد منهما قابل لقوة الحيوة من القلب فقد وقع الاجماع منهم اذا على ان كل واحد من الدماغ والكبد قابل ومعط فقد التزم كل منهما قرع العرشي والمصري والمسيحي فان قيل هذا الكلام يطرح دونه ملية احدها ان من يقول بان القوى التي هي مائة للاعضاء ام الغذاء عن اثنيه الجواهر للكبد وانما استحقتها لمزاج انفسها من مذهب الصدر لا يكون الكبد عنده معطية البتة فلا يكون الاجماع على ان الكبد قابل ومعطية وثانيها ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادي الصدور الفعل فقط لا للقوة فلم يقع الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة وما يلزم من قوله ان الدماغ مبدا الحس والكبد مبدا التغذية ان يكونا معطيين لقوتيهما لجواز ان يكونا مبدئين لفعليهما وثالثها ان الدماغ كما انه مبدا الحس كذلك هو مبدا الحركة الارادية فلم خصص الشيخ الحس بالذكر دون الحركة قلنا اما الجواب عن الاول فبان المراد بهذا الاجماع الاجماع الواقع من اصحاب الفلسفة اصحاب المعلم الاول ارسطو لا من اهل المباحث البرهانية منهم واما عن الثاني فبان المعنى بالاجماع المذكور ليس على ان الدماغ مبدا قوة لكل واحد من الاعضاء بل المراد لقوى المذكورة ما هو عائد الى قبول الدماغ والكبد للحياة والحرارة الغريزية والروح من القلب وهو هنا على ما هو الحق ومثال ان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل من القوى لا لحصولها

على الراي الحق كذلك هو ايضا اصل ثاني في تعدد القوى منه الى سائر الاعضاء فصار الدماغ وكذلك الكبد مبدا لهذه القوى اما بذاته على راي الطب واما لقوة القلب على راي الفيلسوف وقوله ايضا هذه وما فيها ليسا مبدان لهذه القوى على راي الفيلسوف بل مبدان لظهور افعالها الا الا بالمعنى الذي سنشير اليه وبالجملة ليس يحضرني الآن جواب عنه وقد انصف من نفسه رحمه الله اذ لم نفسي عن هذا السؤال بعد نفي مبدا الحس والتغذية مطلقا ولا مطلقا بما ذكروا اذ على هذا التقدير لا يكون الدماغ والكبد مبدان لقوتين لا مطلقا ولا غير مطلق بل مبدان لفعل القوتين نعم لو فسر مبدا القوة مطلقا بان يكون مبدا فاعليا للروح الحامل لتلك القوة ومبدا قابليا للنفس التي تفيض تلك القوة على الروح ولا مطلقا بان يكون مبدا قابليا لتلك الروح وفاعليا لظهور اثار تلك القوة او فسر المبدا المطلق بما يكون القوة التي فيه غير اتية اليه من عضو اخر وغير المطلق بما يكون من عضو اخر استقام لكون الدماغ والكبد على هذين التفسيرين مبداين لقوى الحس والتغذية ولكن لا مطلقا وعلى هذا يكون المراد بالحس والتغذية قوتيهما لا فعليهما واما عن الثالث فلان الحس مما لا يكون الا شيئا ظاهرا والحركة الارادية ليست بظاهرة الصدور عن الدماغ بخلاف الحس فان البصر والسمع والشم ظاهر انها صادرة عن الدماغ على ما لا يخفى واما المصارفة لم يتنبه لشيء من هذه الاسولة الثلاثة **واما العضو القابل الغير المعطي فالشك في وجوده ابعد مثل اللحم القابل قوة الحس والحياة وليس هو مبدا** وهو ظاهر غني عن الشرح **واما الشك والخلاف** اي المعطي الغير القابل والذي لا يكون معطيا ولا قابلا **فاختلف في احدهما** وهو المعطي الغير القابل
الكثير من القدماء يقولون ان القلب وهو ارسطو **فقال الكثير من القدماء سيقا ان هذا العضو هو القلب وهو لاصل الاول لكل قوة** اي لكل قوة سواء كانت ظاهرة الفعل كقوة الحياة او غير ظاهرة الفعل كقوى الحس والتغذية ولهذا قيل الاصل الاول ان القلب اصل اول للنفس لكن دون اثارها فان الاصل الاول لظهور اثار الحس ليس هو القلب بل الاصل الاول لظهور اثار

قوى الحس والتغذية هو الدماغ والكبد **وهو يعطي سائر الاعضاء كلها القوى التي تغذو والتي تحيي والتي تدرك وتحرك** فان قيل الشيخ الان توسل الى المعلم الاول اعني كثيرا الفلاسفة ذكر ان القلب معطي ولا قابل وما نقل عنه انه يقيد انه معط وهذا محل النزاع فيه وايضا المعلم الاول لا يقول بوجود القوة الحيوانية كما قال بها الطبيب فكيف تقول ان القلب يعطي سائر الاعضاء القوة التي تحيي قلنا الجواب عن الاول ان كون القلب معطيا لجميع القوى يلزم منه ان لا يكون قابلا لانا عنينا ان المعطي هو الذي يصدر عنه الى غيره من الاعضاء قوة هو مولد للروح التي تقوم بها تلك القوة والنفس التي تفيض تلك القوة على الروح متعلقة به ويلزم من ذلك ان لا يكون قابلا لما ان القابل هو الذي يستفيد القوة من عضو بهذه الصفة وعن الثاني ان المعلم وان كان لا يقول بوجود قوة زائدة تسمى قوة حيوانية لكنه يقول ان القلب يعطي جميع القوى فقال الشيخ يقول لو كان لهذه القوة وجود على ما يقول به الاطباء لكان القلب معطيا لها **واما الاطباء وقوم من اوائل الفلاسفة فقد فرقوا هذه القوى** اي الحيوانية والنفسانية والطبيعية **في الاعضاء** اي القلب والدماغ والكبد **ولم يقولوا بعضو معط غير قابل** بل قالوا ان كل عضو من هذه الثلاثة عضوا رئيسا هو مبدا او اصل فالقلب مبدا للقوة الحيوانية ومحتاج الى الدماغ في اتصال القوى النفسانية والى الكبد في اتصال القوى الطبيعية والدماغ مبدا القوى النفسانية ومحتاج الى القلب في اتصال القوى الحيوانية والى الكبد في اتصال القوى الطبيعية والكبد مبدا القوى الطبيعية ومحتاج الى القلب في اتصال القوى الحيوانية والى الدماغ في اتصال القوى النفسانية **وقوله** اي قول كثير القدماء سيقا **عند التحقيق والتدقيق اصح وقول الاطباء في اول النظر اظهر** اعلم ان المذهب المشهور في مبادي هذه القوى الثلاث ثلاثة احدها مذهب الاطباء وهو ان الروح الحيواني اذا صعد الى الدماغ تعدل به وتغير ليقبل استعداده لقبول قوة نفسانية لم تصدر افعالها عنه ولذلك الكلام في الروح النافذ الى الكبد وثانيها المذهب الذي ذكره الشيخ في الفصل الرابع من المقالة الثانية عشر من حيوان الشفاء ان الروح التي تاتي الدماغ من القلب صالحة في جوهرها لان تقبل قوى مثل الغذاء والتنمية وعند ذلك فاذا اعتدل في الدماغ بطل استعداده لتلك القوى وصار عن غذاء وعن نمو والتولد بغير قبول

واعلم انه تترادف عليه الاعمال فيشغله بعضها عن بعض وكذلك اذا صار الى الكبد ابطل مزاجها
عنه الاستعداد لمبدا الحس والحركة وتركه مختصا بفعل التغذية ودون هذا انه يلزم بان الدماغ يبطل
جميع ما في الروح من القوى خلا قوة الحس والحركة والكبد جميع ما فيه منها خلا التغذية وثالثها
المذهب الذي ذكره الشيخ في الفصل الثامن من المقالة الخامسة من علم النفس من طبيعيات الشفا
ان الروح الصاعد الى الدماغ والنافذ الى الكبد فيه القوى جميعا لكن ظهور افعالها انما يتوقف
على ورودها الى عضو بعينه فهذا هو الذي اختاره في القانون والهداية والله سبحانه اعلم بان هذا
المذهب هو الذي اختاره ورجح قول المعلم على قول الاطباء فسنحقق في موضع آخر وهذا ايضا
المعلم الاول لانه هو المذاهب المشهورة في هذه المسئلة وقد حررناها عن شبهة المقلد للاول وما يتبع
والباعث كلام الامام ولا يرد كلام في هذا الموضع ونبين ان الحق في هذه المسئلة ما ذهب اليه المعلم الاول
اما الصحاح فاسد الاحتجاج للاطباء فهي خمسة فقد حكيناها في كتبنا وكان احد عشر وجها احدها
ان كل عاقل يعلم يقينا ان القوة حيث تكون المعدة لها وقد ثبت بالتشريح ان الاعصاب نابتة
من الدماغ والاوردة من الكبد فالقوة النفسانية منبعثة من الدماغ والطبيعية من الكبد الثاني
ان القوة حيث ظهور الفعل فلو كان القلب مبدا القوى لظهرت افعالها عنه لكنا نرى الافعال
النفسانية صادرة من الدماغ والطبيعية من الكبد الثالث لو كانت القوى المذكورة موجودة
في الروح قبل صعودها الى الدماغ لكان وجودها فيه مع عدم ظهور افعالها عبثا ويبطل ما
الفائدة من وجودها ظهور الفعل الرابع ان القوة حيث الآلة المعدة لها الاعظم والاغلظ
وذلك لكون الروح في المعدن تتوفر ونرى حال العروق والاعصاب عند الدماغ وعند
الكبد كذلك وعند القلب كذلك على ما ثبت في التشريح الخامس لو كان القلب هو المبدا
لجميع هذه القوى لتضررت افعال الكبد والدماغ بتضرره لكنا نرى ضررها سابقا على تضرره
وانه لا يحدث به علة مثل الخفقان وغيره ولا يبطل الفهم ولا تفسد القوة الحاسة والمحركة
على ما ينبغي وقد يشتد ضررها لكن لا نعلم انه مبدا الا انها لما كانت محتاجة الى الحرارة الغريزية
التي هي آلة كل قوة السادس لو كان القلب هو المعدة لعزو قوة الحس والحركة وغير ذلك

من

من القوى الطبيعية لكان هو في هذه الافعال اتم واكمل فان الذي يفيد لغيره قوة هو بتلك القوة
اولى لكنا نعرف يقينا ان الحس والتحرك والتذكر بالقلب بل بالدماغ وكذلك الحال في القوى الطبيعية
السابع لو كان القلب هو المبدا لجميع القوى لزم منه انه متى وقع خلل في افعالها ان يعالج القلب دون
الدماغ والكبد لكن لم يكن كذلك على ما دل عليه المعالجات الطبية عملا لان الغذاء ليس هو المبدا لجميع
القوى الثامن لو كان القلب هو المبدا لما كان بلا الفوائد الحاصلة من سائر الاعضاء لان الشيء يحصل في الدماغ والكبد انما يحصل
شيء من افعال القوى لسلامة مبدأها وهو القلب ولما لم يكن كذلك علمنا ان القلب ليس هو المبدا لها
التاسع لو استفاد الروح في القلب لجميع القوى اما ان يكون الاستعداد واحدا او لا يكون فان كان
الاول لزم منه صدور هذه القوى والافعال من القلب في العضو الرئيس وبطلانه بين فيجب ان
ليس صدورها واحدا لافعال القوى او لم صدورها البالي لانه الاستعداد واحد وان كان الثاني لزم منه
بطلانه ان يكون جميعها في القلب لانه لا يصدر عنه في القلب من القوى والافعال المناسب له في الحال
وكونه كذلك عند صعوده الى الدماغ ونزوله الى الكبد وهو المطلوب العاشر ان القول بوجود القوى
في الارواح لم يظهر لنا في احد العضوين مع حاجتنا اليها واتيانها اليه من جهة اخرى عار من الحكمة
فان الدماغ مثلا يحتاج الى القوة الغاذية فعندما يصل اليه الروح من القلب والقوة الغاذية حاصلة
فيه فما الفائدة في ابطالها منه واخذها من جهة اخرى الحادي عشر الروح الصاعد الى الدماغ
او النافذ الى الكبد اما ان يكون مع اشتماله على تلك القوى او بصدور الفعل المنسوب الى العضو
الجليل الى مزاج مناسب لمزاج الروح في القلب الذي هو استعد لقبول هذه القوى او الى مزاج
مناسب يخالف فان كان الاول لزم منه بقاء تلك القوى في الدماغ والكبد وظهور آثارها في هذين
العضوين لانه لا بد من المزاجين وهذا محال لانه يلزم منه انه اذا انتفى احد العضوين الرئيسين
لم تبطل شيء من القوى والافعال لقيام الباقي وذلك ان كان الثاني لزم منه بطلان جملة القوى
في الكبد والدماغ وبطلان نوع اخر وهي المنسوبة الى العضو المختل وهو المطلوب فهذه هي الوجوه
التي يمكن ان يورد من جانب الاطباء بعد التنقيح والتهذيب والتوجيه والترتيب والجواب
عن الاول اما لا نسلم ان القوة حيث الآلة المعدة لها وان سلمنا ذلك فلا نسلم ان الاعصاب نابتة

٢٧١

من الدماغ والاوردة من الكبد بل انما نابتة من القلب كما هو مذهب المعلم الاول وان عنى بانه
منه منبتها كما هو المذهب المختار على اسلوب الاشارة اليها في مبحث منابت الاعصاب والاوردة وبما
هو المختار فيه وعن الثاني انا لا نسلم ان القوة حيث ظهور الفعل ان اريد به ان مبدا القوة حيث
ظهور الفعل فانه عين النزاع وان اريد به ان وجود القوة حيث ظهور الفعل فهو مسلم وهو غير هاهنا
بان يكون افعال القوى ظاهرة في الدماغ والكبد والقوى موجودة بانبعاثها من غير ان يكونا مبدا
لها وعن الثالث لا نسلم ان وجود القوة في الروح مع عدم فعلها عبث اذ فائدته ظاهرة فانه يحتاج
اليها في كون الروح مستعدا لصدور افعال الحس والحركة والتغذية منه في الدماغ والكبد وما يسلك
من جميع هذا ما لم يكن فيه فسلمنا انه عبث لكن هذا انما يلزم في الشرائع الخمس التي في الدماغ فان
قواها موجودة فيه مع عدم ظهور الفعل عنها فيه وعن الرابع انا لا نسلم ان القوة حيث الآلة
المعدة لها الاعظم لانا نبين في مبحث منابت الاعصاب والاوردة ان الغلظ والاوثق
باعوان للقوة المصورة فانها حيث استوجبت تغليظ الآلة جذبت اليها من الاصول لتغليظها
وان استوجبت الرقة دققتها ولما كان القلب هو العضو الرئيس على الاطلاق وحق مبدا الآلة
عنده لئلا يزاحم العضو المكان عليه ولا بد وان سلمنا ذلك لزم منه ان يكون العين مبدا القوة
الباصرة فان العصبة المجوفة عندها اغلظ واعظم ما هي عند الدماغ وذلك محال وعن الخامس
انا لا نسلم ان ضرر افعال الكبد والدماغ عن ضرر القلب اما ان كان ضرر القلب قويا فاجماعا
واجماعهم واما ان كان ضعيفا فلانه لا بد وان ينالها ضرر وان كان خفيا لا يدركه الحس لضعفه
وعدم ادراك الشيء لا يدل على عدم وجوده وهذا الحال في الكبد والدماغ فانهما عند ما يتضرران
لا ينال القلب منهما الا بما ضرر منه وان نالهم منهما ضرر فما يبرد ذلك لكونه ايسر من ضرر اعضاء
القلب اما الكبد فبامدادها له بالدم واما الدماغ فبتعديل الحر والحرارة اللازمة لايمانه
وعن السادس انا لا نسلم ان القلب لو كان مفيدا للقوى لغيره لكان اولى بتلك الافعال اتم من الغير
والا لكان الدماغ اتم من المشاعر الخمس في افعالها ولزم انه متى حدثت آفة في احدى الحواس
الظاهرة وكانت تلك الآفة خاصة بها لم يبطل شيء من الافعال ولكون الاعمى بصيرا والاصم

سمعا

سمعا وذلك محال وان تالوا معنى قولنا هذا انه يكون اتم واكمل من جهة التي بعطيها غيره بان تكون
القوة في القلب اكثر لكنه لا يظهر فعلها لعدم شرط قلنا هذا مسلم ونحن عن السابع انا لا نسلم
ان القلب لو كان هو المفيد لسائر القوى لوجب علاج وجه دون علاج الكبد والدماغ عند اختلال
افعال القوى بل الواجب علاجها من غير ان يهمل جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره على ما ينبغي
صحة مزاجها وادامتها سوى صحتها بعلاجها لكونها شرطا في صدور الفعل بالآلة فيها يدراى للعوش
كالبعيد بالهواء طرف الجليدية عند حصول الآفة في العين فانا نعالجها لا لانها مبدا القوة الباصرة بل لكون
ما ذكرنا وذلك الحد ش وانا لا نتعهد القلب بالعلاج في ان القلب لا يتصور ان يبطل في يده
مبدا القوة التي لها اذا بطل الفعل منه وهي النفس وذلك هو الموت وفيه نظر ويمكن ان يتم ويقال
وان لم يتصور بطلانه لكون القلب مبدأ القوى فبطلان الفعل لا يكون ببطلان المبدأ بل ببطلان
الآلة عن صلوحها لظهور افعال القوى والمعالجة متوجهة الى ضعف الآلة لا الى مبدأ القوة والآلة
وعن الثامن انا لا نسلم ان القلب لو كان هو المفيد لسائر القوى لما تضرر شيء من الافعال
بتضرر الكبد والدماغ لان كل واحد منهما شرط والشرط اذا انتفى انتفى المشروط كما في الرطوبة
الجليدية في البصر وعن التاسع انا لا نسلم ان استعداد الروح القلبي لقبول هذه القوى لو لم يكن
استعدادا واحدا لزم بطلانه بان بعض القوى في القلب والكبد والدماغ وان لم تصدر منها الافعال
لما في الاستعداد فان لزوم بطلانه بغير المناسب لاستعداده غير صحيح فانا لو فرضنا ان مزاجه
مبطل لذلك لا يبطل القلب افعال القوى النفسانية الواصلة اليه من الدماغ فلم يكن حساسا وابطل
الدماغ القوة الحيوانية الواصلة اليه من القلب فلم يكن حيا وكذلك الكبد فلم يكن فيها حياة ولا حس
ولا حركة وذلك محال بل الذي يلزم من ذلك انه لا يصدر من غير القوة المناسبة لاستعداد القلب
بعلو وهو المطلوب فان مزاج العضو الصائر اليه القوة الحيوانية هو المرجح لصدور الفعل عن القوة
المناسبة ولا نسلم ايضا الشق الثاني بين الترديد وهو انه لو كان استعداد الروح القلبي لجميع
القوى واحدا لزم منه صدور هذه القوى والافعال في القلب وفي العضو الرئيس الى آخره لجواز
ان يكون استعدادا واحدا به يستعد الروح لقبول جميع القوى وكون في القلب دون غيره فيه

بمزايا ليست لغيره وان لم يستفض صدور جميع الافعال عن تلك القوى في القلب لجواز ان توقف صدورها
عنها على شرط وهو وصول الروح الحيواني الى العضو الذي تسكن وعن الصاعد المشاكل الى الدماغ
الدماغ للقوة الفكرية التي في الروح الحيواني الصاعد اليه وقبول الفكرية من الروح الطبيعي الصاعد
اليه من الكبد عبارة عن الحكمة بل هو عن الحكمة لان صدور الفعل عن القوة عند المزاج المناسب له
عين الحكمة اما صدورها عنها عند المناسب فهو العادي عن الحكمة لكن مزاج الدماغ مناسب
لصدور فعل الفكرية والكبدية وغير مناسب لصدور فعل الغاذية القلبية فلذلك كان الواجب ابطال
الغاذية القلبية وابقاء الكبدية وان يتسلل ابطال العضو الرئيس لما يصل اليه من الشيء غير القوة
المناسبة لمزاجه ليس لما المنافاة لها اذ لو كان مناسبا لها لم يبطل ذلك واذا كان كذلك لم
لم لا يتسلل ذلك الشيء من موضع اخر لما انه من المنافاة وحينئذ لا يكون شيء منها القوى القلب
الحيواني التي بها الحياة ولكن حال انا لا نسلم انه لو كان كذلك لم لا يتسلل تلك القوى من
موضع اخر قولهم لما انه من المنافاة قلنا لا يلزم من منافاة مزاج الدماغ للغاذية القلبية منافاة
للكبدية لتغايرها حقيقة لان الكبدية طاهرة الفعل دون القلبية وانما المراد من ابطال مزاج الدماغ
للغاذية القلبية انما يتسلل الظهور اثارها لا انه من ذا ظهورها وهو حصول الروح الحيواني
في الكبد ثم صعوده الى الدماغ لم يحصل بعد ولا استبعاد فيه ولا بحث لما سبق ان العلم الاستعمال
القوة الحساسة والحركة الواصلتين الى الدماغ الباطن وكذلك كل واحد من الحواس فان
الروح الواصل اليها الحامل للقوة الخاصة فيه الحس والحركة من الشرح ولو ان
كل واحد من الحواس يأتي اليه اعصاب الحس والحركة عن الحس الى عرانا او منا ان الدليل
الثاني ما ذكر الشيخ لما ذكر من البرديد وهو ان يكون لما يستحيل لتعطيل بعض القوى او لم يبطل
واما ما بينا به انا لا نسلم انه لو كان استحالة الروح الحيواني في الدماغ والكبد الى مزاج مخالف
لمزاج الروح القلبي مناسب لصدور الفعل المنسوب الى العضو التحليل لم يلزم منه بطلان
حال الشيء عن الدماغ والكبد لا انه لا يلزم منه الا الصدور منها من افعال الشيء الا ما يناسب
مزاجها واما اصحاب العلم وشيعته المشائين فتمسكوا بان القلب

مبدأ القوى الطبيعية ومنها ما يدل على انه مبدأ القوى النفسانية ومنها ما يدل على انه الرئيس
على الاطلاق وانه مبدأ الحي اللذين اما ما يدل على الاول فبوجوه احدها ان بعض الحيوانات ليس
لها كبد وربما وجدت كبده في الجانب الايسر واما القلب فلم نشاهده فلم يكن ثابتا على ما ذكره الشيخ
في المعالجة الثالثة عشر من مجموعة الشفا وهذا يدل على ان القلب معدن القوى الطبيعية وثانيها
ان القوة الباطنة شانها احالة الغذاء الى جسم المغتذي وهذا الغذاء بكماله حاصر في القلب لانه
معدن الحرارة التي بها هو الفعل وهي الحرارة الغريزية ولذلك يجعل السراج من مصاحبة ولذلك
في قول البدن لتستفيد منها حرارة منضجة وثالثها ان اللحم الكبدي مادام النضج الصالح للتغذية
لم يوجد في البدن عضو تغتذي به بعد وذلك من الاعضاء ما تغتذي بالدم القلبي وهو كالرئة ولذلك
لما كان الوريد الواصل اليها من جهة الكبد وهو الوريد الشرياني حاليا من مجاورة الشريان ركب
من طبقتين ليأخذ ما يحتاج اليه من غلظ الدم ولا يكون تحريكه هذا متى كان كذلك كان الدماغ منه
الجزء الحار النضيج وهذا يدل على ان القلب اولى بمبدئية القوة الغاذية من الكبد لانه فعل عامل
لعل ان الصانع انما سمي حيث لها التي له ثانيها انه ثبت بالتشريح ان القلب اول عضو يخلق
ويتم ثم بعد تكونه يكون الكبد وما سكانه مثل تكونها حاجة الى الاغتذاء فيكون القوة المولدة له
موجودة فيه وثالثها انه ثبت ان القلب مبدأ الحرارة التي هي مستكملة لما غذاء واذا كان
كذلك كان هو انسب بان يكون مبدأ القوة الغاذية فهذا ما يدل على ان القلب مبدأ الحرارة والقوة
المطعم الاول ويمكن ان نثبت ان هذا المذهب مشهور على المذهب المحار والما ما يدل على الثاني
فجملة ما ذكر ان الحس والحركة معلومان بالحيوان ومعلوم انه حي وحيث كانت الحياة هناك
الحيوان بل الحس والحركة حيث كانت الحياة فيما هناك والحياة منبعها القلب على ما سيعرف والحس
والحركة معدنها القلب وقد ذكر الشيخ المزاج الملائم الدماغ يعد الحس والحركة وكذلك
العصب والذي يدل على هذا فرق حس اللحم وما يخصه مما للعصب ولا شك ان الوجع الكائن
بالعصب هو الحمل المحتمل واللحم هو الغريب في الوجع وما كان كذلك فليس هو صالح بان يكون
مبدأ الحس والحركة لان فصل الغير المكون مبدأ له وفيه ما فيه الثالث ان الدماغ المذكور التي

ليس انها نابتة من الدماغ هي نابتة من القلب واذا كان كذلك فالقلب معدن لما يستفاد من تلك
الالة وفيه نظر نبا فيما من القلب الشرايين لان القلب يسبق وجوده وجود الدماغ وفي زمان العلم
يستعمل ان بالة علامة الحس والحركة وكيف وهو في وهما مقتدرا فيه النظر الخامس ان بعض
الحيوانات كالسرطان يعلم الدماغ والمس هو علمنا الحس والحس والحركة فيبدأهما حيث محل
الحياة وهو القلب وكون حس السرطان بعضو غير الدماغ وان امكن لكن لا يعتد نظرا الى القضية
المستقرأة واما ما يدل على الثالث فلقد ذكر الامام ولك برهان مبني على مقدمتين
الاولى في ان النفس الانسانية واحدة فزعم بعضهم ان العلم به كاد لي بان لفظه عبارة عن هويته
والبية المخصوصة وكذا لو تعلم شيء عقله انه واحد فان احتاج هذا الى برهان فان العلم البديهي ودعم
اخرون ان العلم مكتسب لاني وكذا انه وجه ذلك ان الافعال المختلفة اعني الاحساس
والحركة والشهوة والغضب اما ان يكون لقوة واحدة او لمن ينفي النفس لما التي تفعل هذه الافاعيل
فلا ان النفس واحدة وان كانت قوى مختلفة وجب ان لا تكون واحدة منها قويا على فعل ما خاصة لئلا
يمنعه عن فعله واذا كان كذلك كانت الغضبية تفعل من الاذات وان الشهوانية من الملذات
ولا يجب ان لا تكون بين هذه القوى معاونة ولا مدافعة لا يكون اذا كانت مستقلة بفعل
نفسها وكانت غنية عن الاخرى يستحيل حصول المعاونة والمدافعة لكنها حاصلان اما المدافعة
فلان من انصرفت نفسه الى الشهوة لا يمكنه ان يغضب ومن انصرفت نفسه الى الغضب اشتغل
عن الشهوة واما المعاونة فلانا نقول ان الاحساس يثير الشهوة وكذا الغضب لانا نقول
لما احسسنا اشتهينا ولما رأينا كذا غضبنا واذا ثبتت المعاونة والمدافعة لزم ان يكون الشيء
الذي يدبر واحد بكون اشتغاله بتدبير البعض داعيا الى الاستقبال بتدبير البعض الآخر
او مانعا له عن ذلك وهو النفس والوجه الثاني انا نضيف الاحساس والحركة والشهوة
الى انفسنا ونقول احسسنا وحكينا واشتهينا والذي تضيف اليه هذه الامور اما ان
يكون جسما او جسمانيا او لا جسما ولا جسمانيا وكلاهما باطل لوجوه الاول ان الاجزاء
البدنية دائمة التحلل مع ان هويته المخصوصة باقية والثاني انا نضيف هذه الامور الى

انفسنا حال ما يكون غافلين عن جميع الاعضاء الظاهرة والباطنة والثالث لو كان لكونه جسمانيا
لان كونه ما كان جسمانيا يجب ان يبدل عند تبدل الاجزاء البدنية وهو لكل شخص باقية من ابتدا عمره
الى نهايته مع ان الشيء الذي اضفنا اليه الاحساس والحركة والشهوة امر واحد ليس بجسم ولا
جسماني والمقدمة الثانية في ان اول عضو يكون هو القلب بالمشاهدة والقياس اما المشاهدة
فلان اصحاب التشريح من اوائلهم شهدوا ان اول عضو يكون هو القلب والبرهان في تحليل
هذه الدعوى لا يكون الا من المشاهدة واما القياس فلانه في المني روحا كثيرة وحرارة قوية
وهي التي تحيي وتنتفخ ولهذا اذا ضربه البرد بدت لخثورته وبياضه وصار رقيقا مائيا و
لست تلك الخثورة بالسبب ما فيه من الاجزاء الهوائية ولذلك يرى تشتد بياضه والمني
زبدي الجوهر ومنه سميت الذكرى زبدية لانها جعلت مبدأ الشهوة وتوليد المني واذا عرفت
ذلك وجب ان يكون اول ما يتكون هو الروح لانه لو لم يتكون وجب ان يكون هو الذي تكونه اسهل
والحاجة اليه اشد ويكون الروح اسهل من تكون العضو فان اسباب الاجزاء الهوائية الموجودة في
المني المستعدة لان تكون روحا اسهل من صيرورتها عضوا والحاجة الى تكون الروح لا نبعاث القوة
المصورة واشتدادها اشد من الحاجة الى العضو فظاهر ان يكون الروح قبل تكون العضو ولا كلام
ان ان تكون لما لزوم الذي هو جسم شاك لا يحصر ولا يجمع اما الاول فلان الكبد
فهل ام لهذا الروح حتى يجري كروحي كيفما اتفق يجب ان يكون او يسمى هو الجوهر الروحي وان
يجمع في موضع واحد وكما به يستعمله اجزاء المني حتى يبقى الروح من التحلل وليس يعتدل
بان يكون تجميعا لذلك الروح او لى من الجانب الاخر فلا بد ان يكون مجمع الروح هو الاوسط
وان يكون ساير الاجزاء يحيطه به كالقشر والمشاهدة دلت على ان المني يصير في الايام الستة
الاول فيه ما في البيض الذي هو الوسط ليس هو الكبد فاذا ذلك المجمع هو الذي اذا استحكم فراخه
كان قلبا فظهر ان اول الاعضاء المكونة هو القلب لا يقال لو لم يكن الروح اذ لم يكن
ما في لولم ان القلب لم يكن لانا نقول لا منافي منها لان القلب اول ما يكون من الاعضاء
والروح من غير الاعضاء والحسن ان يكون تكونها معا لان الروح اذا تولد في المني

وهو كالهوا صار مواطا ناجزا من المني هو القلب او غلط نعم لو لم يمكن هنا ان يكون الروح قبل
تكون القلب فانا بعد هذا ان يكون القلب بعد تكون الروح لكنه لا يضر المقصود
وهو ان القلب اول عضو يتكون حصل على التقديرين واتصال الروح ما لم يوجد في نفسه للمكون
مقيد بالكون لكونه انما يتم بالحرارة الغريزية فالعضو الذي هو منبع الحرارة الغريزية لا بد ان يتقدم
تكونه على تكون العضو الذي هو منبع القوة الغذائية فالقلب اقدم من الكبد ولانه لم يصر البدن حيا
الا بعد ان يصير حساسا فالعضو الذي هو منبع القوة الحيوانية لا بد ان يتقدم في التكون على
العضو الذي هو منبع القوة الحساسة فاذا القلب اقدم في التكون من الدماغ واتصال انفعال
جميع الاعضاء انما هو بالروح اذ ثبت ان المتعلق الاول للنفس هو الروح ثم الارواح اجسام لطيفة
هوائية نارية نافذة في المسام والمنافذ الضيقة ومعلوم ان تكونه انما هو بالحرارة الغريزية
ومنبع الحرارة هو جرم القلب فيكون القلب اذا متقدما على تكون الروح وقد عرفت الحق فيه
وتكون الروح اما ان يكون متقدما على تكون الدماغ والكبد واما ان يكون مقارنا لتكونهما لمنع
ان يوجد قبل تكون الروح فانه اي تكونهما بل كل واحد منها على هذا التقدير يكون بعد ... اذ الغرض
من وجوده هو وصول الروح الحيواني اليها ليستحيل فيها الى مزاج صالح لصدور افعال الحس
والتغذية عن القوة التي فيه ولا تستطيع الطبيعة والمتقدم على المتقدم على الشيء او على
المقارن للشيء متقدم على ذلك الشيء فالقلب كذلك كان لا بد ان يكون تكونه متقدما على تكون
الدماغ والكبد واذا ثبتت المقدمات فلنتكلم في تحصيل المطلوب القول لاظهار التعلق
الاول للنفس بالروح والقلب منبع الروح فهي تكون القلب فلانه وان تعلق النفس
بالقلب بواسطة تعلقها بالروح الذي فيه لكن كون القلب متقدما على سائر الاعضاء
تعلق النفس به متقدم على تعلقها بسائر الاعضاء واذا انعقد القلب صار البدن نفسانيا
واما تعلق النفس بسائر الاعضاء بواسطة القلب ثبت ان الرئيس المطلق هو القلب الثالث
ما ذكره القرشي ... واما حجة المعلم الاول فهي ان النفس واحدة وانها مبدأ لجميع القوى
فان اول تعلقها بالاعضاء هو القلب فيلزم ان يكون القلب مبدأ لجميع القوى اما ان النفس

واحدة

واحدة وانها مبدأ للقوى جميعا فما تقدم ابانته في الكتب الطبية واما ان اول تعلقها بالاعضاء هو
القلب فلانه اول عضو يتعلق به النفس هو اول عضو يوجد وذلك هو جوهر القلب ... ان القوى
انما تكون ... بالروح على ما بينه ... ان يكون الروح ... حافظ ... اصل
لا بها جرم ... فاذا المؤنث لم يمكن ان تنتقل ... وان يكون في وسط المني اذ ... مضيعة
... ان يحدث لها هنالك ... وذلك لا بد ان تكونه كان هو جوهر القلب واعلم ان
قول ابقراط ان اول عضو يكون هو الدماغ وقول ... ان اول عضو يكون هو الكبد
وقول الشيخ اول عضو يتكون هو السرة لا ينافي ما قاله المعلم لجواز ان يكون بعض الاعضاء يتكون
قبل القلب ومع ذلك يكون القلب سببها لكن هذه الحجة انما تدل على ان جوهر القلب اول
عضو يستخدمه النفس ويستعمله واما انه مبدأ للقوى فلا ... البتة ولو كان كون العضو
... بالرياسة لكانت ... اكثر رياسة من القلب ... قبلها ...
تكونه وان كان ... القلب اكثر رياسة منها ولكانت الاعضاء مترتبة في الرياسة بحسب
ترتيبها بالوجود وهذا ان كان ... ما ذكره الامام فانا ذكرناه ... عليها
كلام الامام ... الامام في الطب الكلي وقول ... ان القلب وان كان تكونه
متقدما على سائر الاعضاء الا انه ... ما يخلق ... بالقلب ...
تصير محلا للارواح وذلك ... لا بد ان يكون متقدما في التكون الا ان ...
في صورة اللحم ... فانه ما لم يصر ... مضغة لم يصر ذلك الموضع لحما ...
... بالقلب ... الارواح ... لا بد ان يكون تكونه متقدما
على تكون العضو الغاذي وكذا قول الشيخ لان اول الاعضاء المخلوقة وان كان ... الشرة ليتعلق
... الغذاء لكن السرة ... لجذب الغذاء ... القوة الغاذية
... عن تكون العضو الذي ... فلذلك كان ... الثالث ... الشرايين
نابتة من القلب ... الدماغ ... الصحة والمرض ... الشرايين
... اصل الشرايين الذي هو الباهي واما القوة الحيوانية ... الرباط

فدل على انه معدن الحياة وقواها الرابع حث بالتشريح ان القلب اول عضو يتكون ويتحرك
واخر عضو يسكن عند الموت فان المباشرين للقتل وشهد جماعة منهم انه متى قتل انسان
وقطع راسه وجد قلبه يتحرك ويضطرب ... فهو اول على انه معدن الحياة وقواها
الخامس ان التجارب الطبية قد شهدت بحصول الورم في جرم الكبد والدماغ ثم تقيحه ثم برئه
منها ولم تشهد ببرء ورم القلب بل قيل انه لا يتقيح والسر ... المشرفة ... فيه
... الرئيس على الاطلاق ومعدن الحياة السادس المحل الموجود فيه القلب واعتناء
الطبيعة به واحتياطها في امره يدل على انه العضو الرئيس على الاطلاق وانه معدن الحياة فانه
موضوع في ... الصدر والرئة محيطة به ثم الاغشية ثم الاضلاع بخلاف الدماغ والكبد اما
الدماغ فانه مكشوف ... على البدن ... العصبين على ما عرفت والكبد
... عضو ... في بعض الحيوانات ... الخسيس
... ان القلب هو الرئيس على الاطلاق ولكنه يستخدم
الكبد في ادارة الافعال الطبيعية واحالة الغذاء والدماغ في ... الافعال النفسانية ... الوجوه
... ذكرها المسيحي ... الوجوه الستة ... اما الاول ... وهو ما ذكره الامام ...
الوجه الثاني ... على ان النفس واحدة اي غير متكثرة ... انها واحدة اي غير مركبة ان سلم
... البسيط ... انما تصدق ... الثاني ...
... مراده ... انها واحدة ... حتى يكون غير متكثرة ... مركبة
... البرهان ... من ... انما متكثرة او مركبة لانهم
... كل واحد من تلك الاعضاء مبدأ ... تلك القوى ... مبدأ ... ان يكون ...
... النفوس متكثرة ... فان ... النفس ... مركبة ... النفس
غير متكثرة ... مركبة اما ... العلم ... الحاصل ... واحد
واحد وليس ... مركبا ... اما ... العلم ... الملاحظة ... الذي
احدهما ... متكثرة ... مركبة ... حصول العلم ...

لعدم

بعدم التركيب نظر واما الثاني فلانه انما يتم لو اريد بوحدة النفس ما ذكرنا ... اللفظ ما يشعر
به واما الثالث فلانا لا نسلم ان الشرايين نابتة من القلب لما عرفت سلمنا لكن لا نسلم دلالته على ان
القلب معدن الحياة وقواها ان اراد بها الحيوانية وغيرها من النفسانية والطبيعية وان اراد الحيوانية
فقط فمسلم لكنه غير مفيد واما الرابع فلان احساس قلب المقتول انما كان ... على انه معدن
الحس لو لم يكن لا احساس بالحس المستفاد من الدماغ واما الخامس والسادس فلا يدلان الا على اشرف القلب
لانه والعناية الطبيعية ... على الاطلاق على ... وقد عرفت ذلك فاعلم
ان هذه هنا وما ... الاعصاب ... والشرايين انما غير نابتة من ...
القوى المغذية ... الى الروح ... الى الكبد ... النفس انه ليس بروح ولا بعضو ... الجملة
... التي حصل بها المزاج ... المعتدل الاعتدال ... ان ...
... الاعضاء ... حصل فيه مزاج الروح او الاعضاء الذي ...
الاعمال ... اقرب من حيث الظاهر ... الشارح ... المحقق ... الشيخ
... عند المحقق ... النظر ... في الفصل ... من القول
... الواجب ... ارسطاطاليس ... ووجدنا ... منه
... بالفعل ... القوة
... الروح ... الاعضاء ... الافعال ... بعد
حصول ... الاعضاء مبادئ للقوى التي تصدر عنها الافعال وكذلك
غيره من الوجوه ... لكن ... الى اعادة ثم اختلف
في القسم الثاني ... لاختلافهم فيما بينهم والثالث مختلفة فيما بينهم لانه ... وجود
هذا القسم ... ان كل عضو ... يكون ... من القلب ... القوة الحيوانية ...
... الاعضاء ... للعضو ... من ...
... الطبيعة ... الاعضاء
واما القوى الحيوانية ... فذهبت طائفة الى ان العظام واللحم الغير الحاس

كلها الكبد والقلب وفي بعض النسخ الحساس وهذا اشهر والاول افصح وما اشبهها اي من
الاعضاء التي احتيج لها انما تقوى بقوى فيها تخصها لم تأتها من مباديها الاول بل استفادتها في
اول التكون من واهب الصور لكنها اي لكن تلك الاعضاء بتلك القوى اي المستفادة من
واهب الصور اذا اتصل اليها غذاؤها كفت اي تلك القوى انفسها اي انفس تلك الاعضاء هذا
اذا نصب انفسها وان رفع كان فاعل كفت اي كفت انفس تلك الاعضاء تلك القوى حتى لا يحتاج
في الاغتذاء ونحوه الى قوة تأتيها من عضو اخر ولا يخفى ان المفهوم من هذا الكلام ان هذه القوى
من هذه الاعضاء هي القوى الطبيعية لا غير فاما الحساسية فان كان لها وجه تكلف ولا يبعد
اي تلك الاعضاء ان ينبعث منها اثر من قوة فيها وهو ظاهر وان لا ينبعث منها عضو قوة اثر اي من القوى
الطبيعية ولا استقر باعانة القلب اياها القوة الحساسية وذهبت طائفة الى ان تلك القوى
ليست تخصها بحيث لم تأتها من مباديها الاول لكنها اي لكن تلك القوى فائضة اليها من الكبد
او القلب في اول الكون ثم استقرت فيها بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما انسد
بها وهو مذهب جالينوس واعلم ان الذي الجأهم الى هذا البحث هو انهم لما رأوا ان حصول القوى
الطبيعية في الاعضاء ليس كحصول القوى النفسانية اي على سبيل المدد لانها اذا وصلت الى الاعضاء
تحللت واحتاجت الى مدد كالقوى الطبيعية فانها لا تتحلل لسبب احتجوا فيها وقالوا ان القوى
الطبيعية لم تأتها من مباديها الاول او اتتها منها واستقرت فيها وهو اعني بيان سبب هذا الخلاف ليس
والطبيب ليس عليه ان يتبع وفي بعض النسخ ان يتبع والاول اولى المخرج الى الحق
من هذين المذهبين بالبرهان فليس له اليه سبيل من جهة ما هو طبيب الا من
جهة ما هو طبيب انما يبرهن على ما يكون مسئلة من علمه وانما يكون مسئلة من علمه ما ينفعه في
حفظ الصحة او ازالة المرض وما لا يكون مسئلة من علمه ولا له زيادة النفع فانه من حيث هو طبيب
لا يكلف في ابانته لكونه يكلف تصورا مثله لحقيق هذا الخلاف ليس مسئلة من علمه فانه ليس
ما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض ولا الجهل به يضره في صناعته ولهذا قال ولا يضره في شيء
من ذينك جهله واغفاله لا في حفظ الصحة وعلاج المرض لا حاجة له اذ ذاك انما يرجع الى مبادي

صور

صدور الافعال الى مبادي القوى فالطبيب حيث رأى صدور الفعل متوجه اليه بالمعالجة ولكن يجب
ان تعلم وتعتقد في الاختلاف الاول اي الذي بين الاطباء وكبرى الفلاسفة انه لا علم اي ان
هذا الاختلاف لا يضر الطبيب اذ لا يضر الطبيب لا يضره هذا الاختلاف فسواء كان القلب مبدأ في الحس
والحركة للدماغ والقوة المغذية للكبد كما هو مذهب الفلاسفة او لم يكن كما هو مذهب الاطباء
فان الدماغ انما ينبسط كما هو مذهب الطبيب واما بعد القلب كما هو مذهب الحكيم مبدأ للافعال
النفسانية بالقياس الى سائر الاعضاء والكبد كذلك اي كالقلب اما بنفسها كما هو مذهب الطب
واما بعد القلب كما هو مذهب الحكيم مبدأ للافعال الطبيعية المغذية بالنسبة وفي بعض النسخ
بالقياس وهذا هو بيان الى سائر الاعضاء معناه اي لان الطبيب سواء كان مبدأ لهذه القوى او لم يكن
فان هذه الاعضاء مبادي لصدور افعالها وحسبه لاختلاف العلاج على الطبيب لانه انما يتوجه الى مبادي
صدور الافعال لا الى مبادي القوى واذا كان الدماغ مبدأ للافعال النفسانية اما بذاته او بواسطة
كان اصلاح فعله عند ضرره متوجها الى جهة الدماغ او حفظه على حالته الطبيعية لان قصد الطبيب
في اعماله حيث يكون الفعل ظاهرا وكذا الكلام في الكبد ويجب ان تعلم وتعتقد في الاختلاف
الثاني اي الذي اختلف فيه الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم انه لا علم اي ان هذا الاختلاف
لا يضر الطبيب او ان الطبيب لا يضره هذا الاختلاف سواء كان لحصول القوة الغريزية في مثل
اللحم اي من اللحم الغريزي الحاصل عند اول الحصول من الكبد اذا استحقه بمزاج نفسه اي بسبب
نفس مزاج من واهب الصور او لم تكن وما لا احد منا وكان الحاصل انه يجب ان تعتقد ان تلك القوة
اي الغريزية المغذية التي في مثل اللحم ليست فائضة اليه اي الى ذلك العضو من الكبد بحيث لو انسد
السبيل بينهما اي بين الكبد وذلك العضو وكان عند القطع غذاءا مقدما حال فعله اي فعل القطع
في الجسم كما للحس والحركة اذا انسد العصب الجائي من الدماغ لبطلانه منها بل تلك القوة حادثة
غريزية للعضو فانية على مزاجه اعلم ان الطبيب لا يضره مع ما يسمى من اعماله ان القوى الطبيعية حاصلة
في الطعام من الكبد او من جهة اخرى بعد ان يعلم ان وصولها ليس هو على سبيل المدد كوصول قوى الحس
والحركة فانه على سبيل المدد والحق في هذه المسئلة عند الشيخ ان وصول هذه القوى ليس على سبيل

المدد وان حصولها في الاعضاء المذكورة من الكبد في اول الكون ثم استقرت في جواهرها لانها استفادتها
من واهب الصور بغير واسطة عضو وانا ذهب اليه لان عنده ان النفس واحدة وان اول تعلقها
بالقلب وانه العضو الرئيس على الاطلاق ولو قلنا ان القوى المذكورة حاصلة في الاعضاء المذكورة بغير واسطة
القلب لبطلت وحدة النفس ورياسة القلب واعلم ان القائلين بهذا القول لم اجد لاحد منهم دليلا على
صحته سوى ما ذكرته من انه لو كان وصول القوى الطبيعية من الكبد الى ما عداها على سبيل المدد كوصول
قوة الحس والحركة من الدماغ الى ما عداه لبطل الاغتذاء عند انسداد وريد كما يبطل حسه وحركته
عند انسداد عصبه وهذا الثاني لو ثبت نفي التالي وهو ان اللحم لا يبطل اغتذاؤه عند انسداد الوريد
الذي بينه وبين الكبد لكنه لم يثبت ظاهره ويمكن ان يقرر بوجهين احدهما ان اللحم اذا حصل له سدة
في المجرى الذي بينه وبين الكبد وعنه دم لم يحصل له ذبول كما يحصل له من الخدر عند انسداد
عصبه في الزمان الذي يبقى على ما هو عليه من السمن والزيادة من الافطار الحر في تفرغ ما
عنده من الدم لم يحصل له ذلك ان لم ينفتح السدة ولا شك ان حالة المادة الغذائية والتصرف
فيها للاغتذاء والزيادة في الافطار ليس الا للقوى الطبيعية على ما ستعرفه فالقوى الطبيعية
حاصلة في جوهره مستقرة فيه وثانيهما ان المادة المحتبسة عنده بعد انسداد وريده لو لم
تغتذ بها العضو لم تتصرف فيها القوى الطبيعية لعفنت وفسدت والوجود بخلافه فان لا يؤكل
انه يحصل له شيء من ذلك والجواب عن الاول ان ما في الاغتذاء غلط لانا لما ادعينا انه ادبر
ما بقي الاخلاط المادة الحاملة لقوة الحس والحركة لطيفة جدا ولا جل هذا لم يحتمل في مجاريها
التي هي الاعصاب منافذ محسوسة ولما كان حالها كذلك قال جالينوس في كتابه في العلل والاعراض
ان نفوذ الارواح النفسانية التي هي حاملة قوة الحس والحركة كنفوذ شعاع الشمس في الماء ولما
ثبت ذلك تعلم ان تحليل اللطيف اسهل على الحال الواحد من تحليل الغليظ فكيف يمكن ان
يستدل على عدم الهزال والذبول للعضو الواقع السدة في وريده على ان فيه قوة طبيعية
فاعلة للاغتذاء بما عنده من المادة الغذائية وتتخيل بطلان حسه وحركته اذ بطلا فيها
عند حصول السدة في عصبه على انه ليس فيه قوة نفسانية فاعلة للحس والحركة بل هو واصل

المد

اليه على سبيل المدد اذ تحلل تلك المادة الحاملة لهذه القوة لما كانت في غاية اللطافة تؤكد
التحليل الحاصل في العضو ذي السدة على تحليل ما بقي منها في العضو عند انقطاع مددها بالسدة وحصل
فيه عدم الحس واسرع من عدمه ذلك في مادة الاغتذاء المذكورة وعن الثاني ان المادة الغذائية
الحاصلة عند العضو بعد انسداد وريده ليس لها من سوى القوى الطبيعية بعد صحتها فيها على
سبيل الاغتذاء ولذلك كان الحرارة الغريزية تحللها على ما عرفت في حدوث الموت وهي حاصلة في العضو المذكور
لانها لازمة للحياة وهي حاصلة في العضو المذكور لانها لازمة للحياة وهي حاصلة للعضو المذكور لانه حي
واذا كانت الحرارة الغريزية حاصلة في العضو المذكور حللت ما فيه من الاجزاء الغذائية اولا فاذا لم
لم يبق شيء من السدة حللت شيئا من جوهر العضو حتى يظهر الهزال فيه ولا نسلم ان من
بطلان الدليل بطلان المدلول فلا يلزم من بطلان دليل القائلين بان وصول القوى الغذائية الى
الاعضاء على سبيل المدد بطلان مذهبهم فيحتمل ان يكون الحق ما اختاره الشيخ من ان القوى الطبيعية
فائضة من الكبد الى تلك الاعضاء لكنها مستقرة فيها حتى لا يبطل فعلها بانقطاع مددها بالسدة
ويحتمل ان يكون غير مستقر فيها بل نافذ من الكبد الى ما عداها من الاعضاء على سبيل المدد كحال قوى
الحس والحركة المبحث السادس في تقسيم الاعضاء بحسب الرياسة والخدمة وكانه
مستفيض بالعلم ولهذا صرح بالفاء وقال رحمه الله يجب ان يشرح له حال القسمة ويفرض له
اعضاء رئيسة واعضاء خادمة للرئيسة واعضاء مرؤوسة بلا خدمة واعضاء
غير رئيسة ولا مرؤوسة لان كل عضو اما ان يكون رئيسا او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون
مرؤوسا او لا يكون واقسامها اما ان يكون خادما او لا يكون فالاعضاء الرئيسة هي الاعضاء التي هي
مبادئ للقوى الاولى في البدن اي هي الاعضاء التي هي في البدن مبادئ للقوى الاول
اي الحيوانية والنفسانية والطبيعية لا الثواني كالسمع والشم والبصر فانها ليست بالضبط اليها
في نفا التنفس او النوع والمرأ والمبدأ الفاعلي والقابلي لا القابلي والصوري فان الاعضاء ليست
مبادئ صورية او غائية للقوى بل الامر بالعكس فان القوى صورة للاعضاء وغاية لها وقال الشيخ
هي مبادئ يحتمل معنيين احدهما انها مبدأ للارواح الحاملة للقوى وقابلة للقوى المنبعثة لتلك

القوى وثانيهما انه لما كان بعضها مبدا افاعيلها للارواح كالقلب وبعضها مبدا ما يليها لما هي
ا مناسبة حتى لم يتم افاعيلها او قابليته لم يعبر بعبارة تعطي الغرض على الذهن جمعا والثاني وهو ذكره
للامام اولى من الاول على ما ذكره القرشي لصحة الثاني على المذهبين دون الاول على ما تظهر بالتامل
المضطر اليها اي الى تلك القوى **في بقاء الشخص او النوع اما بحسب بقاء الشخص فالرئيسة**
ثلثة القلب وهو مبدأ قوة الحياة والدماغ وهو مبدأ قوة الحس والحركة والكبد وهي في بعض النسخ
وهو وكله ما جايز لان كل ضمير متوسط بين مذكر ومؤنث يجوز تذكيره تارة وتانيثه اخرى كقوله
القلة هي لفظ وضع لمعنى مفرد وهو لفظ كما ذكرنا **مبدأ القوة التغذية** انما احتاج في بقاء
الشخص الى هذه القوى الثلث حتى يلزم ان يكون هذه الاعضاء رئيسة بحسب الشخص ولان القلب مبدا
لقوة الحياة لتوليده الروح الحاملة للقوة الحيوانية والكبد مبدأ لمادة الحياة لتوليده الدم الذي
به تخلف عوض ما يتحلل وهو في النمو لحفظ الحرارة من التحلل والدماغ مبدأ لما به تحسن الحياة
وتدبيرها فان بقواه تفرق بين اللذيذ والمولم ومن النافع والضار ومن الخير والشر فهذه
الاعضاء هي المتولية لحفظ الشخص وسنبين لها بيانا في القوى ان شاء الله تعالى واما انه لا احتاج
الى عضو رابع رئيس بحسب الشخص فان الشخص تم بقائه بقوى هذه الاعضاء الثلثة اذ بها يدرك
القوى كاصل الحياة والثانية مادة الحياة والثالثة تحسين الحياة وذلك لان البدن مركب من عناصر
متنازعة ومتداعية الى الانفكاك والتفرق فالجامع لها ... قوة غير ما تتبع مزاجها اي القوة
الحيوانية ثم لما كان البدن دائم التحلل لما مر من حرارة ... ما يتحلل منه وهي
القوة الغاذية ثم لما كان البدن يلحقه ما يضره تارة وينفعه اخرى وجب ان يكون له شعور بالملائم
لتطلبه وبالمنافي ليحترز عنه وهو القوة النفسانية ومتى كانت القوة النفسانية حاصلة فالقوة
الحيوانية التي هي السبب المعد لوجودها تكون حاصلة ايضا وحينئذ يكون هذا البدن الموصوف
بهذه القوى كاملا لما لم يكن باقيا لشخصه احتاج الى ابقائه بنوعه فاحتاج الى المولدة فظهر ان
هذه القوى الاربع كافية في كمال البدن وبقاء النوع وهو المطلوب فكانت الاعضاء هذه الاعضاء
كلها اصول المولدات لتلك القوى اما انها اصول لها فلان القلب اصل الروح للكونه مبدأ افاعيلها
لها

لها والروح اصل للقوة لكونها مبدأ افاعيلها واصل الاصل اصل وفيه نظر لان كون العضو مبدأ افاعيل
الروح انما يصح في القلب دون الدماغ والكبد ويمكن ان يجاب عن النظر بان الاطبا يقولون بتوليد الدماغ
والكبد للروح النفساني والطبيعي لكثرة النفس عندهم واما انها معادن لها فلان القوى انما تفيض على
ما يتولد منها فكانت كانها تكونت منها وهي معادنها وقول القرشي اما الاصل فبالنسبة الى الروح
واما المعدن فبالنسبة الى القوى كان المبدا الذي منه ينبعث الروح كانه حاصل فيه يمكن حمله على ما ذكرنا فكذلك
قول المسيحي اما انها اصول فلانه تنشأ منها الالات على مذهبهم واما انها معادن فلما يتولد منها من الروح
والقوى على مذهبهم او للافعال على مذهب الحكيم فانه لا يصح اما الاول فلان غاية ما تقتضيه لو سلم
ان يكون تلك الاعضاء اصول تلك الالات لا اصول تلك القوى واما الثاني فلانه كان ينبغي ان
يقول فلما يتولد منها القوى على مذهبهم اما القوى فيها للروح فزاد تاكيد ولمذهب الحكيم فباطل
لان تولد الافعال منها على مذهب الحكيم لا يقتضي ان تسميها الاطبا معادن **واما بحسب بقاء النوع**
فالرئيسة هذه الثلثة ايضا لان كل ما هو رئيس بحسب الشخص فهو رئيس بحسب النوع لان النوع انما
يمكن وجوده ببقاء الشخص فما يفتقر اليه الشخص في وجوده وبقائه يفتقر اليه النوع بالضرورة **ورابع**
يخص النوع وهو الانثيان اللذان يضطر اليهما وينتفع بهما جميعا وذلك لانه لما لم يكن بقاء
الشخص دائما على ما عرفت في مسئلة ضرورة الموت فلم يكن بد من قوة يكون نسبتها الى النوع في افادة
بدل ما يفنى منه كنسبة القوة الغاذية الى الشخص في افادة بدل ما يتحلل منه وهي المولدة واصلها
ومعدنها الانثيان على المذهب الحق هو لانه الذي انا لكل نضجه ويفاض عليه القبول للصور
في الانثيين فهي لذلك رئيسة بحسب بقاء النوع وليست رئيسة بحسب بقاء الشخص فهو رئيسها
يخص النوع وما قيل ان تفسير الشيخ للعضو الرئيس يستلزم ان يكون تلك القوى حيث يقبلها عنه
عضو اخر من الاعضاء حتى يكون معطيا فلذلك يكون العضو الرئيس عندهم اعم من العضو المعطي
فان الانثيين عندهم رئيسة بحسب النوع وليست معطية لكن الرئيس بحسب الشخص يلزم ان يكون
معطيا لان اذا ثبت لنا عضو معط ثبت لنا عضو رئيس واذا كان العضو ليس معطيا فليس برئيس
بحسب الشخص واما العضو القابل فلا شك انه يكون رئيسا واذا كان لنا عضو معط واعضاء قابلة

فلا شك ان يكون هناك عضو خادم يخدم بتوسط المعطي الى الاعضاء القابلة واذا ثبت ان بعض الاعضاء معط
وبعضها قابل وبعضها لا يعطي ولا يقبل ثبت ان لنا اعضاء رئيسة واعضاء خادمة للرئيس واعضاء
مرؤسة بلا خدمة واعضاء غير رئيسة ولا مرؤسة فالرئيس الذي ليس بمرؤس ولا خادم هو
القلب على راي المعلم الاول والرئيس الذي ليس بمرؤس وهو خادم وجوده محال اذ يلزم منه ان
يخدم غيره كما يخدم القلب الدماغ بتهيئة الروح لفعله فهذا محال لان الخدمة كما صاحب الاتباع
الواجب لرئيسه القلب فلا يخدم فان من شانه توليد الارواح وتنفيذها الى سائر البدن
وتنفيذ الحرارة الغريزية والقوى الحيوانية ايضا وهو مع هذا كله كيف يقال انه يخدم فلم ثم
اجاب عن هذا بان هذا الفعل من القلب ليس خدمة بل هو انعام او احسان او اطلاق وما
شاكله كما تفعل الملوك بالخدام من الاطلاقات والانعامات ولا شك ان هذا ليس خدمة
بل هو انعام واعلم ان هذا الجواب خطابي على ما لا يخفى ويشير الى الجواب الحقيقي ان شاء الله
تعالى والعضو الرئيس المرؤس الذي ليس بحاكم هو الدماغ والانثيان والرئيس المرؤس الحاكم هو الكبد
فانها رئيسة تعطي قوة التغذية وهو مرؤسة لانها تقبل الحياة من القلب ومع ذلك يحكم القلب والدماغ
على ما سنبينه والعضو المرؤس اما الرئيس فقد علمت اقسامه واما الذي ليس برئيس فالحاكم منه
كالمعدة والكبد على الحاكم كاللحم الحساس والعضو الذي ليس برئيس ولا مرؤس ولا حاكم فالعظم
واللحم الذي لا حس له واعلم ان في جعلهم الكبد مرؤسة لقبولها قوة الحياة من القلب دون
العظم واللحم الذي لا حس له مع انهما كالكبد في قبول القوة الحيوانية نظرا فليحقق واما الذي هو
كذلك وهو حاكم فلا وجود له للكبد والشيخ اعرض على تعريف بعض هذه الاقسام لان الباقي يعلم
منها **اما الاضطرار اليها فلاجل توليد المني الحافظ للنسل** اما لان توليد المني ضروري فهذا اما
لانه لا بقاء للنسل ولذلك جعل ... اللذة لتكون باعثة للحيوان على طلب النكاح المؤدي
الى بقاء النسل المطلوب بالذات لا يقال ان الشيخ صرح فيما بعد ان المني يتولد في الاعضاء
التي قبل الانثيين وبيانا بان المولد للمني الانثيان لا لانا نقول ان ذلك نضج
المني وحصول القوة المولدة في الانثيين دون ما قبلها ولانا في بيانها **واما الانتفاع بها فلاجل**
افاده

افادة تمام الهيئة والمزاج الذكورية والانوثية فان قيل هذا مشكل من وجهين احدهما ان
الانثيين لا مدخل لها في افادة هيئة البدن لانها في الرجال بارزة وفي النسا مدفونة ولا شك
ان ليس ذلك في الهيئة الانسانية تفاوتا ... ثانيهما ان الانثيين موجودة في الرجال والنسا واذا
كان حالها كذلك فليست موجبة لمزاج احدهما الا ان يقال انها اذا كانت بارزة اوجبت المزاج
الذكوري واذا كانت مدفونة اوجبت المزاج الانوثي الا ان ذلك محال لان كونها بارزة او مدفونة
تابع للمزاج الذكوري والانوثي ... ان يكون ذلك موجبا في افادة تمام المزاج المذكور فيلزم
الدور ... ان يقال ... افاد المزاج ان كان مختفيا افاد مزاجا
اخر قلنا الجواب عن الاول ان الشيخ ما قال الانثيان لا فادة الهيئة الانسانية حتى يقال ان وجودها
واختفاءها ... في ذكر البدن بل قال لافادة تمام الهيئة الذكورية والانوثية ولا شك ان تمام الهيئتين
يحصل بالبروز والاختفاء لان هيئتها وان حصلت بغير البروز والاختفاء كسعة الصدر وعظم الاطراف
وجهورية الصوت الى غير ذلك لكن تمام الهيئتين بحيث لا تشتبه الذكورية بالانوثية انما يحصل بالبروز
والاختفاء فاعرفه واما الثاني فان الانثيين انما تكون بارزة اذا كان حرارتها شديدة ويلزم ذلك قوة حرارة البدن
الموجبة لنبات اللحية اذا اشتدت الحرارة وذلك بعد البلوغ فان المادة المنوية عند تولدها
... الحرارة ... المحدثة لسخانة اللحم وفرط لين الجلد وانما يكون مدفونة
اذا كانت بارزة المزاج او قليلة الحرارة ولا ... امتداد ذلك يكون افادة الانثيين
لتمام الهيئة هو ... على ما قال المسيحي ان السؤال هو ان الانثيين لا مدخل لها في هيئة بدن الانسان
والجواب انها تكون بارزة ... ظاهر ان ... لكونها ... اولا لتمام الهيئة
فان قيل ما الفائدة في تمام الهيئة وهو البروز والاختفاء ... فايدتها عدم الاشتباه
... ان ذلك ... الى النسل وذلك لان الطبع لا يدعو الى ايثار
ما هو مثله من كل وجه فلولا تمام الهيئة لتعذر النسل وعن الثاني ان بروز الانثيين واختفاءها
وان كان تابعا للمزاج الذكوري والانوثي فلا يمتنع ان يكون مكملا له ولذلك يكون ذلك الكمال عند
ما ينهض الانثيان لفعلها وهو بعد البلوغ فان هناك يكمل المزاج الذكوري فيفعل السخونة و

الصوت والاخلاق الى مواقعه احوال الرجال وفي ذلك بعد ان كانت في حال الصبي شبيهة باحوال
النساء والفاصلان للانثيين كما يضطر اليهما لتوليد المني كذلك يضطر اليهما لتمام المزاج الذكوري
والانوثي في الاوجه التي ذكرنا **الذي من قبيل العوارض اللازمة لانواع الحيوان لا من**
الاسباب الداخلة في نفس الحيوانية وترك القرشي هذا خارج عن صناعة الطب جدا ولكن فيه تفسيح
واتسع من ذلك الاشتغال بالبرهان عليه في الكتب الطبية غير مسلم لانه لما كان يضطر اليها لامر
يستغنى بها لامر وجب ان يكون المستغنى به غير المضطر اليه وانما يكون غير لو لم يدخل المستغنى به في
نفس الحيوانية والا كان مما يضطر اليه لا مما يستغنى به وان سلمنا ذلك لكن لما استنبطنا في صلب الكتاب
لم نورد فيه جميع ما اورد في الشروح والشرط املك وانت لم اذكرها هنا ما سيلت فيه فنقول
هذه مسئلة خلفية بدا اختلف فيها فذهب بعضهم الى ان الذكورة والانوثة من الامور المقومة
للحيوانية وهو باطل من وجوه احدها انا لا يمكننا ان نتوهم انسانا لا ذكرا ولا انثى كالخنثى
ولو كان من الامور المقومة لاستحال ذلك فيهما كما في النطق فانه لا يمكننا ان نتوهم انسانا غير ناطق
او حيوانا غير حساس او متحرك الثاني ان الذكورة والانوثة سببها حرارة او برودة عرضت
للرحم في ابتداء التكون فيها فلو كانا من الذاتيات ولا شيء من الفصول بما يختلف سببه من الذكورة والانوثة
بفصل الثالث ان الانسان يعقل ماهيته اولا ثم يعقل بعد ذلك ولا يعرض عارض احدهما بواسطة الاخر فانه لو
لا وجدان انسان عن ذكورة وذكر عن انسان فالوصفان حينئذ في درجة واحدة فاما ان يكون كل
واحد فصلا وهو محال لاستحالة ان يكون للنوع الواحد فصلان مقومان في مرتبة واحدة
فكذا المقوم احدهما دون الاخر لكن الماهية مقومة على ما عرفت فالذكورة غير مقومة
فثبت ان الذكورة والانوثة ليستا من الفصول المقومة بل من جملة العوارض واذا عرفت ذلك
فلنذكر ادلة الاطباء على رياسة الاعضاء المذكورة اما الدماغ فقالوا الدليل على رياسته
للحس والحركة انه متى ربط بعض الاعصاب بطل ما دونه الحس والحركة ولو ربط اصل النخاع
بطل الحس والحركة عما دونه ولو نالت الافة جملة الدماغ بطل حس جملة البدن وحركتها ولو
نال بعض بطونه افة بطلت القوة المنسوبة الى ذلك البطن فهذا دليل على مبدائية الدماغ

للقوى

للقوى النفسانية فاما المسيحي فهذا الدليل مبني على مقدمتين احداهما ان الاعصاب نابتة
من الدماغ والثانية انه حيث كان الفعل فهناك القوة اما المقدمة الاولى فسنتكلم عليها واما
الثانية فليست بلازمة فان العين عند الاطباء مبدأ لفعل الابصار وليست هي مبدأ للقوة الباصرة
واما القرشي فبنى الدليل على المقدمة الاولى فطريقة ان الدليل لا يتوقف على كون الاعصاب نابتة من الدماغ
بل على كونها واصلة من الدماغ وغيره من الاعضاء الحساسة والمتحركة سواء كان نباتها من الدماغ او
من تلك الاعضاء او من غيرها وانما يكون نابتة من شيء على ما هو المذهب المختار وكذا الثانية لانها
غير محتاج اليها بل المحتاج اليها انه حيث لم يكن يفعل لم تكن قوة حتى اذا ربطنا اصل النخاع وبطل
الحس عما دونه علم انه ليس هناك قوة واذا لم يكن هناك قوة وقد علم ان القوة موجودة فتكون في
الدماغ بالضرورة فاما الكبد مبدأ للقوى الطبيعية لكن هذه الدعوى انما تتم لو تبين ان الاعضاء
استفادت القوى الطبيعية من الكبد في اول الكون وقد بان الحق فيه على ما تقدم فاما القلب
مبدأ للقوة الحيوانية ويدل عليه وجوه احدها ان التشريح دل على انه اول عضو يتكون واخر
عضو يسكن عند الموت وما كان كذلك فهو شيء محتاج اليه وثانيها ان الفلاسفة اجمعوا على انه
كمله سائر الاعضاء ولذلك قيل المرء بعضه لا اسمع وثالثها ان احوال جميع البدن تدل علينا حال
القلب وما ذلك الا لكونه مبدأ للبدن وقد بان ذلك برياسة القلب وسنذكر في فصل القوى
تمام ذلك واما رياسة الانثيين فلا كانت هذه العلة انما استحقت الرياسة لحفظ الشخص
فما ظنك برياسة ما يتولى حفظ النوع واما لو لمينا حفظ النوع فانهم لانقطاع النوع بقطعهما
واما الاعضاء الخادمة فبعضها يخدم خدمة مهيئة اي خدمة غايتها تهيئة المادة لقبول
فعل المخدوم فان الخادم المهيئ هو الذي يعد شيئا لقبول فعل مخدومه **وبعضها يخدم**
خدمة مؤدية اي خدمة غايتها تادية ما يفعله المخدوم الى الاعضاء القابلة لذلك فان الخادم
المؤدي هو الذي يؤدي ما فعل به مخدومه الى العضو القابل له فالعضو رئيس خادم باعتبارين
جميعا **الخدمة المهيئة تسمى منفعة والخدمة المؤدية تسمى خدمة على الاطلاق والخدمة**
المهيئة تتقدم فعل الرئيس والخدمة تتاخر عن فعل الرئيس هذا كله ظاهر وقول الامام ليس

الغرض من هذا الكلام حصر انواع الخدمة في هذين الوجهين بل هنا انواع اخر من الخدمة
فان الحواس الخمس تؤدي الى الدماغ صور المحسوسات وتجردها عن موادها بعض التجريد حتى يتصرف
القوى الدماغية فيها وتوردها جردا والعضل تحرك الاعضاء عند ما يستعمل القوى بذلك وللدماغ
ايضا اعضاء اخر تعين لمنفعة مثل الاغشية المحيطة به لوقايته ومثل القحف والغدد المستعدة
لقبول الفضلات فاسد لانا اجاب به عنه وقول الشيخ ذكر هذين النوعين ولم يذكر ما عداهما
فانه لا طائل تحته ولا انا اجاب عنه السامري وقول ما ذكره من انواع الخدمة لا يخرج عن كونه
مهيئا او مؤديا فان الحواس مؤدية والعضل والاغشية الدماغ مهيئة والقحف والغدد كل
واحد منها مؤد للفضول عنه الى غيره فانه ايضا فاسد لان الحواس غير مؤدية لان الخدمة
المؤدية ما تؤدي من فعل الرئيس وهذه تنفعه فعل الرئيس فتكون مهيئة واما حركة العضل
ووقاية الاغشية فلا تسمى خدمة لا مهيئة ولا مؤدية واما قبول الغدد والقحف الفضلات
من الدماغ فليس بخدمة مهيئة وهو ظاهر ولا مؤدية لانها لا تقبل الفضلات لتؤديها
الى الاعضاء القابلة لها بل لتحللها فيها ولو كان قبول العضو فضلة عضو خدمة مؤدية لكان
حلف الاذن يخدم خدمة مؤدية للدماغ والابطان للقلب والاربيتان للكبد وهذا مما لا يقول به
عاقل ولا انا اجاب عنه المسيحي وقول ما ادته الحواس صور المحسوسات الى الدماغ بواسطة اعصابها
فالمؤدي بالذات الاعصاب وبالعرض الحواس فانه ايضا فاسد لاستلزامه كون الاعصاب خادمة
للدماغ خدمة مؤدية بايصال صور المحسوسات اليه وهي بهذا الاعتبار خادمة خدمة مهيئة
لتقدمها على فعل الرئيس مؤدية لانها لا تتاخر عن فعل الرئيس بل كما ادى ولا انا على كلام السامري
من ان الانواع الاخر التي نقلها عن الامام اما ليست بخدمة واما داخلة في المهيئة او المؤدية وعلى
التقدير فلا يرد النقض ولعاب لمن يقول ... كون قبول الغدد من المهيئة والمؤدية لا
لم لا يكون نوعا للخدمة وانا نلزم ذلك لو كانت الخدمة منحصرة فيها وليس النزاع الا فيه
اما القلب فخادمه المهيئ هو مثل الرئة ذهب بعض الاطباء الى ان الهواء اذا اعتدل مزاجه
في القلب انقلب روحا وان لم يخالطه شيء والشيخ لم يمنع هذا ولا يجوز استحالة البسيط روحا

الى

الى شاك به جوهر المركب اما اذا اختلط ذلك الهواء بالاجزاء اللطيفة من الدم الذي في القلب اختلاطا
يصير به للجملة المزاج الصالح للروح فلا خلاف في انه حينئذ يصير الجملة روحا وتهيئة الرئة لذلك الهواء
بتصفيته عن الشوائب وتوفيقه للطافة وتعديله تهيئا لفعل القلب فيه فلذلك فالرئة خادمة مهيئة
للقلب بهذا الوجه لا بالوجه الذي ذكره الامام وهو ان القلب لا يفعل شيئا اصلا في تولد الروح والثالث
حفظ اعتدال الروح فالخادم المهيئ لا يجب الفعل الاول وهو الكبد لا يفعل التي تولد الدم ويرسله
الى القلب ثم هو يجعله روحا حيوانية واما بحسب الفعل الثاني فالخادم المهيئ هو الرئة لان القلب
لا يمكن من انتشاق المدخل للهواء ولا من الاعتياض عن اخراج البخار الدخاني الا بعد جذب الرئة بالرئة
لا بمعونة لهذا الفعل لانها ان صدق في ايراد الهواء الحافظ للاعتدال والحاجة الى حافظ اعتدال
الروح ما تتأخر عن حال الروح فالرئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح لا تكون خادمة مهيئة
واما بالنسبة الى كونه فاعلا للترويح فانها تكون مهيئة ليست بل فقط بل والحجاب وعضلات الصدر
للدماغ ايضا داخل في ذلك على ما ذكره الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية حيث من جهات التنفس
من ان الدماغ يرضع باردا ما ان القلب يحفظ من افراط حرارته ويمنع من غلبانه فانه فاسد لانا لا نسلم
ان الرئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح لا تكون خادمة مهيئة بل تكون على الوجه الذي ذكرنا ولا نسلم
انه بالنسبة الى كون القلب فاعلا للترويح تكون مهيئة لان الخادم المهيئ هو الذي يعد شيئا لقبول
فعل مخدومه والرئة ما اعدت شيئا لقبول فعل القلب بل لتمكن فعل القلب ولو تنزلنا عن هذا ثم لحقنا
بعد ذلك فساد قول السامري وقوله هذا كلام الامام نعم حسن لان الشيخ انما ذكر الرئة
للقلب والرئة دون الكبد لمحل الخلاف لانه لا خلاف في تولد الروح من بخار الدم ولطيفه لما ذهب اليه
بعض الاطباء من تولدها من الهواء المستنشق فحسب فالاتفاق بعد تولد الروح بالهواء المستنشق
فلا يكون المتفق عليه وترك المختلف فيه لان تعديل الروح بالهواء المستنشق وان كان متفقا عليه لكنه
لا يقتضي كون الرئة خادمة مهيئة للقلب لانها ما اعدت شيئا لقبول فعل مخدومها لما تقدم انفا
والا فساد قول المسيحي وقوله هذا الكلام من الامام ليس لنا ما فيه لان كلام الشيخ هاهنا
في هذا المكان حذو الاطباء او ... ذكر المتفق وترك المختلف او يقال انها خادمة مهيئة لان الروح
ولما كانت متولدة على المذهب الحق من بخار الدم ولطيفه لكنها لا تنتهي للتولد على ما ينبغي

تنقيته بالهوا الوارد الى الريه فانها عند ما تجذبه تصلحه وتدفع عنه ما خالطه من الشوايب ثم كما ان
هذا الجوهر يصعد ويكون الريه خادمة مهيئة بهذا الوجه لان الهوا انما يبدل الا لاعتدال عن الشيخ
باما عد تلطيفا عن الريه ومن الجائز ان يكون نفس الهوا خادمة مهيئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح
لكن لما كان الهوا ذلك تبعهم الشيخ ولا نعلم الحكماء ما ذكر من الاوليه فى نفس الهوا خادمة مهيئة
بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح ولذلك كما عرفت ويقال قول الشارح وكذا القائل لانه
انما يصح لو قرر هكذا وهو ان من افعال القلب تنفيذ الهوا مع الروح الى الاعضا لكن القلب لا يقدر
على تنفيذ الهوا الا بعد تصفية الريه اياه عن الشوايب المعدلة لمزاجه فتكون الريه تدا عدت شيا
وهو الهوا المستنشق لقبول فعل القلب وهو تنفيذه مع الروح الى الاعضا فتكون الريه خادمة مهيئة
للقلب لكن عبارته لا تفصح عن هذا المعنى بل تحتمل ما ذكرنا ان الريه خادمة مهيئة للقلب سوى
جوهره صيرورته شيا من الهوا المستنشق لا خلاف ذلك كما ان الماء جزء فالوجه ما ذكر الا انه
لم يكن بهذا الوجه وهو غاية الحسن فهذا ما عندى فى هذا المقام **والمؤدى مثل الشرايين**
اما خدمة الشرايين فى الثلاثة فظاهر لكن فى خدمة المؤدى فى الثلثة فانها كانت حقيقة الى
الان واما مثل الشرايين فى الثلثة فالشريان الوريدى والدماغ فان نسبته الى القلب نسبة
الاعصاب الى الدماغ بحكم القلب خدمة مؤدية كالاعصاب للدماغ والدماغ ومن خدم
القلب خدمة مؤدية بهذا الوجه لكنه لا خدم له ولا تعين خدمة مهيئة لانه انما يهيئ الروح
الحيوانى ليقبل قوى الحس والحركة انما هو على احد المذهبين المقبول من القلب او غيره
من الاعضا فلا يكون خادما مهيئا لشى منها فاعرفه فانه من اللطايف واما الريه مثل
المهيئ فالكبد لتهيئتها الدم للاعضا العلية اياه الى الروح الحيوانى وانما اشار الى على
الكبد من اعتبار لا تفاوت لما ذكر اما حالات فى المثال من تهيئة الريه للهوا حيث تقبل
فعل القلب بالوجه سبق عليه واما تهيئة الكبد الدم ليحصله القلب روحا حيوانيه لتخلقه
مار ريبا لم ان تهيئة الكبد للدم ليحصله القلب روحا تخلقه له كما يشبها له يجعله
القلب عذا له متفق عليه ثم لم يجعل الكبد خادمة مهيئة للقلب بهذا الاعتبار ولكنا لان
الحاكم المهيئ هو الذى يعد شيا ليقبل فعل مخدومه وفعل القلب هو التوليد والترويح

> الريه

لا تعطيه فانه من افعال الكبد **واما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد وسائر بقيه اعضاء
الغذا** اى كالمعده والمرى والمم **وحفظ** اى وسائر بقيه اعضا حفظ **الروح** التى هى غير القلب
ان تعدتيتهم لا يسمى خدمة ردلك كالرئه والشرايين الصاعده الى الدماغ المسماه بالشبكه وذلك
لان فعل الدماغ هو جعل الروح الحيوانيه بحيث تصدر عنها افعال الحس والحركه اما لانه مبدأ القوه
التى لها افعال كما هو راى الحكما او لانه مبدا الصدور التى لها افعال كما هو راى الحكما والمعض الذى يسمى
الاه كذلك اما القريب فالقلب وتعين الريه والكبد اما الريه فباصلاح الهوا واما الكبد فبتوليد
الدم الذى يتولد منه فيسبب الروح الحيوانى على انه هو سبب البعض او منه ومن الهوا الذى اعدته
الريه على ما هو مذهب الاطباء ويعد بها سائر اعضا النفس والغذا كقصبه الريه ولما كانت من اعضا
النفس وكالمعده والمرى والفم من اعضا الغذا لكن القلب لا يفعل ذلك تهيئة للدماغ بل انما
كالمنا ويجيء هذا لزم ان يكون الحاكم المهيئ للدماغ هو الكبد وبقيه اعضا الغذا التى هى غير الكبد
وبقيه اعضا حفظ الروح التى هى غير القلب وقول الامام ان الشيخ جعل الحاكم المهيئ للقلب
الريه وللدماغ الكبد وفيه نظر لان بعض الاعضا اقرب لحكم الدماغ خدمة مهيئة من الكبد واقربها
الطبقه الشبكيه المسماه بالشبكه واقرب منها القلب لان الروح الحيوانى يصعد منه الى الشبكه
فيستعد لان يصير روحا نفسانيا وابعد من القلب الكبد لان الروح الحيوانى انما يتولد فى القلب
من الدم الذى يصل اليه من الكبد فالكبد انما يخدم الدماغ بوساطه خدمتها للقلب والقلب كذلك
بلا واسطه فكان القلب اولى بالذكر من الاعداد المذكوره من الكبد وكذا الشبكه اولى من القلب
للقرب فكون اولى من الكبد والشيخ لم يذكر الجامع انها اولى بالذكر من الكبد ولذلك هنا اعضاء
تخدم القلب خدمة مهيئة غير الريه مثل الكبد والشيخ اقتصر على ذكر الريه وحدها ساقطا لان
الشيخ لم يحصر خوادم القلب خدمة مهيئة فى الريه ولا خوادم الدماغ خدمة كذلك فى الكبد ولذلك قال
هو مثل الريه وهو مثل الكبد ولم يقل هو الريه والكبد بل جعل الريه مثالا للحاكم المهيئ للقلب والكبد
مثالا للحاكم المهيئ للدماغ ولا شك انها تخدم الدماغ خدمة مهيئة سوا كانت بواسطه او بغير
واسطه فاذا كان كذلك صح كونها مثالا للحاكم المهيئ واذا لم يدل العبارة على الحصر فلا يرد

عدم ذكر غيرها من الخوادم المهيئة نقضا ولا سكا سكنا الحصر لكن لا نسلم ان القلب يخدم
الدماغ لما مر غير مره ان فعل القلب ذلك لا يسمى خدمة لا نفعا ما وكيف يجوز ان يسمى خدمة مع ما عرفت
من مذهب الشيخ وميله الى مذهب ارسطو حيث قال وقوله عند التحصيل الذى ... وقولهم فى
بلا د الراى اظهر ان القلب هو المبدا الكلى الحسى وان القوه النفسانيه حاصله فى الحار الروح حال كونها
فى القلب واما الدماغ فبتوسط ظهور الفعل الخاص وهذه البدايه والرياسه الكليه تمنع ان يكون
القلب خادم الدماغ ويحسن ان يقال الدماغ يخدم القلب خدمة مؤديه كالعصب للدماغ على ما مر واذا
كان كذلك فلا يجوز ذكر القلب من الخوادم لا ان يكون ذكره هنا وعده منها اولى ولهذا اعتبر الشيخ
عبارته صح عند القلب ان الكبد اصل اعضا الغذا والقلب اصل اعضا حفظ الروح فلا يقبل
الكبد والى اعضا حفظ الروح بهم منه ان القلب الذى هو حافظ الروح خادم عن المهيئه
وهو وضوح دس فاعرفه واعلم ان الشيء وان لم تناف الخدمه لجواز اجتماعهما بان يكون
ريسا من جهه خادما من اخرى ومنه سيد القوم خادمهم ولكن لما كان الحاكم المهيئ هو الذى
هو لملك المهيئه لم يعتبرها كالريه لاعداد الهوا والكبد للغذا فانها لا تعتبرها والقلب فيما
خلق لتهيئة الروح الحيوانى لقبول فعل الدماغ والكبد بل لتعلق به النفس ويصير البدن حيا
لكن لما لم يكن صيرورة البدن حيا دون توليد القلب الروح وتهيئته اياه لقبول فعل الدماغ والكبد
ويستتبعه اليهما وقعت التهيئه بالعرض لا بالذات والكلام فيما هو بالذات فلذلك لم يكن القلب من
الخوادم المهيئه لا لما ذكره الامام فانه خطا فى محض سلمنا انه يخدمه لكن لا نسلم انه بلا واسطه لما مر فى
الامام من انه انما يخدمه بواسطه الشبكه اى الشبكه سلمنا انه بلا واسطه لكن لا نسلم ان الشبكه اولى
بالذكر من الكبد لان الشبكه داخله فى سائر اعضا حفظ الروح لانها شرايين والامام يريد بها
بالذكر حتى لا تذكر وقول الامام ان الشيخ لم يذكر الطبقه الشبكيه وذكر الكبد لان اعتبار ما يعد
لامرين تقويه الدماغ نفسه وتوليد الروح اولى من اعتبار ما يعد لامر واحد هو توليد الروح وذلك
لان اغتذا الدماغ من المادة التى يولدها الكبد وكذلك توليد الروح لا يتم الا من لطيف الدم وبخاره
فالكبد يعد لامرين التغذيه والتوليد والشبكه للتوليد فقط فيكون ذكر الكبد اولى فانه لا يتما

> والصواب ان يقال ... الكبد ... الاعتبار ... الشبكه ...

ذكر المسيحي من انه لم يفهم توجيه البحث لانه فهم منه انه لا يجب على الشيخ ان يجعل الحاكم المهيئ للدماغ
الطبقه الشبكيه عوض الكبد وليس غرض الامام بايراد البحث ذلك بل الغرض منه انه كان يذكر على الشيخ
جعل الريه خادمة مهيئة للقلب ومن ان الحاكم المهيئ له بالحقيقه هو الكبد ثم لما اورد هذا البحث قال لان
الروح الصاعده الى الدماغ انما تصعد اليه بعد ان يهيئها القلب ولا شك ان الكبد هو الذى يهيئ الدم له
واذا كان كذلك فلا يلزم من جعل الكبد خادمة مهيئة للدماغ جعلها خادمة مهيئة للقلب والشيخ لا
يقول ذلك لانه جعل الحاكم المهيئ له الريه هذا معنى هذا البحث ويعده نسلم ان الغرض فانهم يقولون
الكبد ليس لها مدخل فى الحالة الاوجه بل فى اعداد التغذيه والمحيل الى الروح الطبقه الشبكيه على
سهو به الشارح ولو كان كذلك يكون كلا واحد من الشبكه والكبد بعد الامر واحد وفى مرتبه
واحده فى الذكر فيكون ذكر احدهما اولى من ذكر الاخر فانه ايضا ساقط لانا لا نسلم ان غرض
الامام ليس ذلك لان الحاكم المهيئ للقلب عنده بالحقيقه هو الكبد مطلقا باعتبار توليد الروح واما
باعتبار ترويح الروح فالحاكم المهيئ عنده بالحقيقه هو الريه والحجاب وعضلات الصدر على ما قال
ولان الشيخ اعتبر كما كون الكبد خادمة مهيئة للقلب فان كون الريه خادمة مهيئة له لا
ينافى كون الكبد كذلك ولان معنى هذا البحث هذا انه لا يصح لفظا ولا معنى ولان الكبد ليس لها
مدخل فى الحالة الاوجه لان جميع اعضا الغذا لا مدخل لها من كل واحد منها بعد المادة الى الحالة الاوجه
وان كان بوسايط ولان فعل الكبد فى اعداد المادة للتغذيه الدماغ خدمة مهيئة لان الحاكم المهيئ
هو الذى يعد شيا ليقبل فعل مخدومه والتغذيه ليست من افعال الدماغ بل انما من افعال الكبد بل ان اعداد
الغذا لتغذيه الدماغ ليس خدمة مهيئة لما عرفت واذا لم يكن خدمة مهيئة لم تعد الترجيح ولم
كان خدمة فالكلام فى المهيئة **والمؤدى هو مثل العصب** فان فيها تنفذ الارواح والقوى
النفسانيه من الدماغ الى الاعضا وانما قال مثل العصب لان هنا مؤديات اخر مثل العضل والوتر
والغشا لكن لما كانت ما دونه هذه الاعضا بوساطه العصب فالاول حقه بالذكر **واما الكبد فخادمها**
فى راى الشيخ **فخادمه** والصحيح لا اذل **المهيئ هو مثل المعده** انما قال مثل المعده اشارة
الى ان لها خادم اخر مهيئة مثل الماساريقا والمرى والفم وانما خص بالذكر لانها الاصل فى الخادم المهيئه

> والمؤدى ... العصب

وَالمؤدّي فهو مثل الاوردة اذ فيها منفذ المواد في الطبيعة وتؤديها من الكبد الى الاعضاء انما يتم ذلك مثل المواد بواسطة الشريان الوريدي وركن وَامّا الانثيان فخلوهما المهيئ مثل الاعضاء التي تليهما عنده ان هذه الاعضاء هي المواد المتلففة الجوهرية الخلل اللحم غددي وهي موضوعة بقرب الانثيين فهي تشبه اللحم الرخص مثلما اذا حصل في الانثيين يصدق عليها انها مولد المادة لاستوط في المولد للشي ان يكون مكان لها هذه المواد التي يتولد في المادة التي مثل الانثيين رطوبة منوية غير كاملة التوليد تحصل لها كمال التوليد في الانثيين والا لم يكن لهذه الاعضاء مهيئة للانثيين لو تولد المني هنا كاملا التوليد فاما كونه تولد لهذه العروق التي هي تحاديها هي انه عرفت ان في العروق بعضا بالباسليق يصير الاخلاط رطوبة بابيضه وما سوى الانثيين والذكر من الاعضاء بعيدة الغذا اليها من اوسط الطرق ولذلك يجب ان يكون مجرى العروق الداخلة المستقيمة ولولا ذلك لطول لبث لا الغذاء الواردة اليها الى ان يكمل استحالتها في تلك العروق الى جوهر الرطوبة الغائية لما اذا كانت الوشج من جوهرها في الاعضاء فلا يحتاج له وظهر فيها تغير اللون الى السامز ظهورا اعتنا واما الانثيان فلكثرة التعاريج التي في العروق الاتية اليها بالغذاء يكمل استحالته تلك الاخلاط الى جوهر الرطوبة اللائقة لطول فعل الفاعل فيها فظهر فيها لون السامز ونعين على ذلك اللحم الغددي الذي يحشوها بحرارته ورطوبته فلاوصلا ذلك الى الانثيين كانت استحالته ضعيفا منها ولذلك صار الخصيان يحتلمون ويرمون رطوبة بيضاء فيها بعض المشابهة للمني ويسمونه ماء من غير ان يكون فيه فضيلة ما الكلام هنا الكلام مشعر بان المني غير متولد في الانثيين على ما قال الشيخ فيما ذكر في الاعضاء التي قبلها وهذا مذهب ارسطو وجالينوس اما انه مذهب ارسطو فلان الشيخ حكى في الفصل الثاني من المقالة التاسعة من حيوان الشفاء عن جالينوس انه حكى عن ارسطو انه قال ان الشريانات والعروق التي في اوعية المني اذا حالت مطالبها للدم في الاستدارات واللفائف حدث منه ولو كان موضعه الاستدارات واللفائف الكائن يتولد فيها المني وحكى الشيخ في المقالة الخامسة من حيوان الشفاء عنه ان ثور الخصي ام انزل بعد الاخصاء واما انه مذهب جالينوس فلان محمد بن زكريا الرازي حكى عن جالينوس في شكوكه عليه انه قال ان سبب تولد المني اما هو من صفاقات الات المني وتلافيفها واستداراتها قال محمد بن زكريا هذا الكلام

من جالينوس وارسطو فيه نظر من وجوه احدها ان المني قد يتولد في بعض الاوقات بما يكفي من بدا استفرغ حتى يصعب عليه الانزال وان خرج منه شي من المني او كون قليلا جدا فاذا امسك عن الجماع يوما او يومين خرج منه بعد ذلك مني كثير غزير ويجد الدم يبقى زمانا طويلا في تجاويف العروق وعند ما يخرج بالفصد لم يجد متغيرا الى البياض فعلم ان لصيرورتها بيضاء يحتاج لها ان كثرة الالتفافات والاستدارات لو انه صنعت مان طبيعة العروق متشابهة واذا كان كذلك يمتنع اختلاف حكمها فالمولد حينئذ ليس العروق بل اللحم الغددي كما الحال في الثدي ثم بالاستدلال بما قاله جالينوس وفيه ما هو كنا عدا ما انا قد نقلنا منه ذلك وقد ذكره في غير موضع وفي هذا الكلام نظر لما عرفت من ان نفوذ اللحم في مجاري الثدي والانثيين ليس لنفوذه في مجاري باقي الاعضاء لاستقامة مجاري الباقي وعدم غدديتها واعوجاج مجاريهما وغدديتها واستلزام الاعوجاج والغددية المداخلة على ما هو الملازم من بقاء الدم في تجاويف العروق زمانا طويلا ان يتغير الى السامز اما لا استقامتها او لعدم غدديتها فهذا بعد ان بقي هذا الدم فيها زمانا طويلا وهو غير متغير اذ لو بقي الدم زمانا لما استغنى صاحبه عن تناول الغذا الموجود امانة في التحلل ونرد عليه عوضا ما نقص منه والوارد مثله سطح الطان انه هو وليس هو في الحقيقة وما شاكله ويحال ان يكون المولد للمني اللحم الغددي بسط لما تولد المني في الصدر والدماغ لوجود اللحم الغددي فيها بل المولد بالحقيقة اللحم الغددي مع الاعوجاج لتعين ما يتاثر اللحم في التغيير لطول مقام الدم في الاستدارات ووجوده فيها فاما لو فرضنا سرعة نفوذ الدم في اللحم الغددي لم يحصل منه اثر كالكد ولذا لو فرضنا طول مقام الدم في غير اللحم الغددي لم يحصل منه ايضا اثر فالحاصل ان كل واحد من كثرة الالتفافات واللحم الغددي له ما يتاثر في التغيير ويؤيده انه اذا انتقض كلام جالينوس في الموضعين ظهر ان المجموع عله لا كل واحد بانفراده وَامّا المؤدّي فني الرجال الاحليل وعروق تحيتها اي من الانثيين وبينه اي من الاحليل وكذلك اي المؤدي في النساء عروق وفي بعض النسخ متشعبة وكانها زيادة تندفع فيها المني الى المجبل ونوك ابن جميع هذا اللفظ لا يلتفت بهذا الموضع لان المجبل وقت حبل الام لعوله الجوهري كان ذكره في محبل فلا ان اي في وقت حبلت امه به لم تعدو عن فطانة لان المجبل مفعل بكسر العين اذ الملك في بني الظرف منه على مستقبله فان

كان مكسور العين جا الظرف مكسورها ايضا مثل المرجع والمجلس والمجبل ولا يكون مصدرا وقد يكون ظرف زمان وظرف مكان وانما يعرف المراد بالقرائن المحتفة به وقت الاستعمال والمراد هنا ظرف المكان لولا المراد انه يندفع فيها المني الى على ان المحبل ظرف المكان اي موضع الحبل وهو يليق بهذا الموضع لا ظرف الزمان حتى لا يليق به وما استدل به ضعيف لان القرينة وهي كان ذكره في ذلك على ان المراد بمحبل فلان وقت حبل امه به وانما كان يقيده لو ذكر بغير قرينة وفي بعض النسخ المهبل في كتاب خلق الانسان لابي حاتم سهل بن محمد المعروف بالسجستاني والرحم حلقتان احديهما التي على فم الرحم عند طرف الفرج والحلقة الاخرى التي تنضم على الماء وتنفتح للحيض وما بينهما المهبل وفي الصحاح المهبل اقصى الرحم وسائر طريق الولد وهو ما بين الفرج والرحم وقال ثابت بن عمرو في كتاب خلق الانسان وقال ابو زيد المهبل مستقر الرحم وقد قال ايضا المهبل ما بين الحلقتين وهذا هو الذي اراده الشيخ اعني ما بين الحلقتين ان المني الى هنالك يندفق ثم يبتلعه الرحم وتنضم عليه فيه وَلِلنِّسَاءِ زِيَادَةُ الرَّحِمِ الَّذِي تَتِمُّ فِيهِ مَنْفَعَةُ المَنِيِّ اما منفعة المني فقد عرفتها وهو تحصيل المولد وقد عرفت ان فيه اوداكاتي وحران عرفت منه قوته وانها معينان له على الافاله وتسال صور الاعضاء في ونبغ في الرحم حفظ عليه ازداجه وحرارته وسقيها من التحلل والملك بشرى الله حرارة اخرى بها تتم استحالته وتبدل صور الاعضاء ولاكله خلق جوهره مستحصفا وفي باطن البدن ومجاله جنات تطيف به بحيث تحصر ما فيه من الحرارة وتمنع البرد الخارج من الدخول الى باطنه فتبارك الله احسن الخالقين المعجب الشامخ في تقسيم الاعضاء بحسب الفعل والمنفعة قال رحمه الله وَقَالَ جَالِينُوسُ اِنَّ مِنَ الاَعْضَاءِ مَا لَهُ فِعْلٌ فَقَطْ وَمِنْهَا مَا لَهُ مَنْفَعَةٌ فَقَطْ وَمِنْهَا مَا لَهُ فِعْلٌ وَمَنْفَعَةٌ مَعًا الاَوَّلُ كَالقَلْبِ العضو الفاعل هو الذي يصدر عنه فعل ضروري في بقاء الشخص او النوع سوا كان ذلك دونه او رئيسا اذ قد يكون لبقا العضو الفاعل اعم من الرئيس والمعطي واما المهيئ فهو الذي يعد المادة لان يفعل فيه العضو الفاعل سوا كان ذلك الفاعل رئيسا او لم يكن وَاَقُولُ اِنَّهُ يَجِبُ اَنْ يُعْنَى بِالفِعْلِ مَا يَتِمُّ بِالشَّيْءِ وَحْدَهُ مِنَ الاَفْعَالِ الدَّاخِلَةِ فِي حَيَاةِ الشَّخْصِ اي يتم ذلك الفعل المحتاج اليه في حياة

الشخص او بقا النوع يكون بذلك العضو وحده يعني من غير حاجة الى معونة عضو اخر لان ذلك الفعل نفسه يكون بذلك العضو وحده وذلك لان العضو المهيئ لا بد وان يعمل فيه ايضا لئلا يكون لحاله صادرا عن العضو الفاعل وحده بل تمامه صدر عنه فيكون العضو الفاعل لما يكمل عنده شي هو ضروري في بقا الشخص او النوع مِثْلُ مَا لِلقَلْبِ فِي تَوْلِيدِ الرُّوحِ فان القلب مستقل بتوليد الروح ليس يحتاج الى معونة عضو اخر في توليدها وكذلك الاصابع الخمس مستقلة بالامساك لا تحتاج الى معونة عضو اخر واما الانثيان فان كمال توليد المني وسقان القوة المولدة عند تحصلان منهما من غير احتياج الى عضو اخر في هذا المعنى وكذا لا يقطع اللهاة للصوت لا تحتاج الى معونة عضو اخر فان سائر فعل الاصابع وكذا يقطع اللهاة الصوت ليسا من الافعال الداخلة في حياة الشخص او بقا النوع وسقان القوة المولدة على المني ليس من فعل الانثيين ولانا ما تحصله لحسن الحياة وقد عرفنا تحصله الحاصل والكلام في الافعال الضرورية واما فيضان القوة المولدة على المني فلما كان بسبب كمال توليد المني الذي هو فعل الانثيين اسند اليهما وَاَنْ يُعْنَى بِالمَنْفَعَةِ مَا يَتِمُّ القُبُولُ بِفِعْلِ عُضْوٍ آخَرَ حِيْنَئِذٍ اي بعد فعل العضو الاخر فيه تصير الفعل تاما في افادة بقاء الشخص اَوْ بَقَاءِ النَّوْعِ وهذه النهضة قد تكون لبقاء الشخص كَاِعْدَادِ الرِّئَةِ لِلْهَوَاءِ لانها تعد الهوا استنشقته وتعدل مزاجه لان يصير بحيث اذا خالط دم القلب وتعمل فيه فعله صلح لان يتولد منه الروح في مذهب الطب او لان يتولد الروح في مذهب الحكيم وقد يكون لبقا النوع كاعداد الاعضاء المولدة للمني قبل الانثيين لكمال توليده فان قيل فعلى هذا يجب ان يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ لانه يسمى ما هيئا له الروح اجاب عنه المسيحي وهو انه فعله القلب لستقل بفعله ويعمله كذلك العضو المهيئ فان فعله ما هياه فعلا فقد قال فاسد اذ السائل لم يعود ويقول وكذلك فعل القلب فيما هياه للدماغ فانه بالنسبة اليه لانه ناقص الافعال على مذهب الحكيم وناقص الهيئ على مذهب الطبيب والجواب لانا لم نعن بمنفعة ان فعل القلب ذلك انما سمي منفعة فان ذلك مثالي وما منه المطلقة بل لما ذكرنا احد ادا علم انه يمكن ان يعرف عن الفعل والمنفعة بوجه اخر وهو ان الفعل كمال في نفسه والمنفعة معينة على الكمال مثاله الاصابع فان فعلها الامساك

وهو حال في نفسه ولو بعّا كسّر ورد اسئله سات انما هو لجودة الامساك ومثال ان
الفعل واد لداقه را لمنفعه ولن كانت فعله نابنا مراد لغيرها مساله الاسنان فان فعلها
قطع الاغذيه ثم طحنها وهذا ليس مطلوبا لذاته بل لاجل الاستاع في جلاه الهضم بهضم الاغذيه
للاغذيه فعل وسعه لاسنان لا معين على ذلك لا يقال هذا ان الفرقان فانا نقول
لولم يدخل العضو المهيئ في تعريف العضو الفاعل لا نانقول هو كذلك ان الفاعل ما يكون
يفعل شي هو ضروري في بقا الشخص او النوع والمهيئ ليس كذلك وهو ظاهر قال الامام
ان فاسوس يعني الشرط في الفعل ان يكون معتبرا في بقا الشخص او بقا النوع فانه يقول
في جامع العلل الاعضا كلها اصناف منها ما يوجد يفعل من الافعال بمنزله الدماغ فانه يهيئ
الشيب متى حدث به افه او ناله ضرر كان ذلك مرضا ومنها ما يوجد لمنفعه غير كالترب
فان بايديه سيحسن الاعضا للغذا ومنها ما يوجد يفعل ومنفعه معا بمنزله اللهاه فان فعلها
ان يقوم بالصوت بان يقرع الهوا اذا خرج ومن اجل ذلك متى قطعت حدث عن قطعها
مرضان ومنفعتها للرئه انها بمنزله سا تو لها عن الافات دافع عنها ما يأتيها برودة الهوا
ثم قال هذا كلام جالينوس قد جعل اللهاة فعلا وهو التصويت وهو غير معتبر في بقا الشخص
او بقا النوع بل يكون ممّا للعضو وحده فهو فعل سوا كان معتبرا في بقا الشخص او لم يكن وفيه نظر
لانا لا نسلم ان الصوت يتم باللهاه بل يتم بلسان المزمار والثقب الذي في غضاريف الحنجره
الاول وبالهوا الخارج فان الصوت يتم بقارع ومقروع على ما قاله الشارح ان الفعل هو الذي
يتم بالعضو وحده بل معونه عضو اخر لا بل معونة شي اخر يعم الى يتم باللهاه وحدها يقطع
الصوت واما نفس الصوت فلا فاما الكبد فانها تشتمل ا ثم تهضمها الثاني وتعد للتهيئة الثالث
لا شك ان للكبد فعلا ضروريا في بقاء الشخص وهو تولد الدم لاجل افعاله فيما يحتاج منه
وتمام فعلها ان يصير الدم صالحا للتغذيه بنفسها وهذا هو الهضم الثاني فيها يهضم الهضم
الاول فيكون في الكرابيس وقيه نظر لان المفهوم من الهضم الاول هضم المعده اللهم الا
ان يقال المراد به الهضم الاول الذي له بان له هضما اول ثم هضوا ثاني الهضم الاول الذي يلقاه من الكبد

مثل

وما اليها هو رابعها وفي بعض النسخ الثالث وهو ظاهر صحيح بلا تأويل بكون اولى من الاولى تماما حتى
تصلح ذلك الدم للتغذية وفي بعض النسخ لتغذيتها والضمير للكبد نفسها اي نفس الكبد وفي
بعض النسخ تقسيمه والصحيح الاول تكون اي الكبد قد نفعت بعلة وما بد نفعل فعلا معينا
لفعل مستقل هو الهضم الثالث والرابع تكون اي الكبد قد نفعت وهو ظاهر وهو الهضم
الثاني قال المسيحي اعلم انما ذكر هذا القسم لضروره القسمه التي فيه الى ماله فعل والى ماله منفعه
والى ماله فعل ومنفعه معا لا لاستقلاله دون القسمين لان هذا القسم يدخل في كل من القسمين فان
باستواؤه في الهوا يعلو بالقياس الى القلب منفعه وبالقياس الى القلب في جوهر الروح فعلا وبالقياس
الى الدماغ منفعه وفيه نظر المحـ ـــــــــــ الثامن في تقسيم الاعضا بحسب ما يكون
منه بالجملة وحدة الله وتقول ايضا من رأس في بعض النسخ من الرأس واعلم ان الاعضا كل عضو
مكونه انما يمكن ان يكون من مادة قابلة لصورته والمواد القابلة لذلك هي الدم او المني فكل عضو يكون منه
اما من الدم وحده او من المني وحده او منهما معا والاول اما ان يكون الدم الذي يكون
منه قد مازج الاستحاله الى المنويه حتى صار فيه قوة من المني او لا يكون كذلك والاول لحم
والثاني اما ان يكون يكون منه من غير ذلك الدم وهو اللحم او من ماسته ودميه وهو الشحم والسمين
والثاني وهو المكون عن المني وحده اما ان يكون تكوينه من ذلك بلا واسطة وهو كالعظم والغضروف
او بواسطة وهو كالوتر والغشا فانهما متكونان عن رباط وعصب وهما متكونان عن المني بلا واسطة
والثالث وهو الذي يكون من الدم والمني لا يكون الا مركبا اذ ليس بممتزج من الدم والمني مثله و
يكون منها مكونه لا بد ان يكون من كل واحد منها عضو هو جزؤه وهذا الخامس من ذلك الاجزا
اما ان يكون فيها ما يكون عن احدهما بواسطة او لا يكون والثاني كالعضل فان اجزاءه عصب ورباط
وهما متكونان عن المني بلا واسطة ولحم وهو متكون عن الدم بلا واسطة والاول كالراس
فان بعض اجزائه متكون عن المني بواسطة كالانف والوجه وبعضها يكون عن المني بلا واسطة
كالعظام التي فيه وبعضها يكون عن الدم بلا واسطة كاللحم الذي فيه واذا عرفت ذلك فاعلم
ان المراد بقوله ان من الاعضا ما تكون من المني يعني في اصل الخلقة ومبدأ التكوين واما

بعد وجوده فانه يغذّى انما هو بالدم فان هذه الاعضا اذا انحلّت كانت في غذائه القوى وانما
يزداد وينمو بالدم الطمث ويدل على ان تكون الاعضا من المني انه اذا لم يكن العهد بالمني قريبا وبعض
منه شي لم يعد ولا كذلك الاعضا الدموية فانها تعود في ماوالانسان على الاسنان فانه
وبهذا القول الاعني فان المراد بالتكون من المني ينبغي ما اورده الامام هنا وما يسمونه
اما الاول فلانه قال ان القلب عضو لحمي والاعضا اللحمية ماخوذ في الاوجه الاجماع رابع
على تقسيم يكون القلب اما الثاني فلما عال من انه اذا جاز ان خلف عوض ما تحلل من العضو
المني بالغذا والمتحلل جزء منه فلم لا يجوز رد عوض الاذاهب منه بالنقصان والتفرق وجوابه
الاول انه نوع من العضو اللحمي واللحم فان الذي ذكر انه يكون من الدم هو اللحم لا العضو اللحمي
وذلك ان هذا يكون من المني ثم يداخله اجزا مع الدم فغلب لونه عليه فنسب الى اللحم من جهه
لونه من غير ان يسمى لحما على هذا لا يلزم من يكون اللحم من الدم يكون القلب منه لانه لحمي لا لحم واما
عنه الشارح بانه يمكن ان يقال انه او لما نسب من دم الطمث يكون منه لحم القلب ثم بعد ذلك
يكون من المنيين سائر الاعضا فهو لا يستحق ان يلتفت اليه وان كان الامام مائلا به وجوابه
الثاني ان المتحلل من العضو المنوي ليس هو جزء من الاصل بل من الاجزاء الدموية التي فيه واللحم
موجود في البدن وهي المتشابهة الاجزاء فمثل اللحم والشحم ومنها ما يكون عن الدم
كالشحم واللحم فان ما خلا هما يكون عن المنيين ويوكد الامام الاعضا المركبه من حيث
انها مركبه بم يكونه عن الدم والمني بل عن الاعضا البسيطه ولهذا كل عضو بسيط
متكون منها فان الوتر عضو بسيط وهو يتكون من العصب والرباط من المني والدم بل الاعضا
البسيطه التي تكون مؤلفه من الاعضا البسيطه هي التي يمكن تقسيمها فان منها ما يكون
من المني ومنها ما يكون من الدم وكذا قوله ان من الاعضا ما يكون من المني ومنها ما يكون من
الدم فيه مساهله والتحقيق ما ذكرناه من نوع ما ذكرنا من ان قوله التقسيم الاعضا المتشابهه
الاجزا مطلقا سوا كان تولده عما ذكرنا بواسطة او بغير واسطة لا نا ذكره المسيحي من ان
مراد الشيخ بالتكون التكون الكائن على سبيل الامتزاج لا على سبيل المجاوره فتكون الاعضا

الآلة

الآليه من المتشابهه تتكون مجاورة لا امتزاج فانه فاسد لان تكون بعض المتشابهه
من اجزا انما يكون مجاوره كالوتر والعضل ونحوهما فان قيل قوله فان ما خلاهما اي ما عدا اللحم
والشحم من الاعضا يكون عن المنيين منتقض ببعض الاعضا المركبه كالوترة فانه غير متكون
من المنيين قلنا المراد ما خلاهما من الاعضا المتشابهه الاجزا فكانه قال كل عضو متشابه الاجزا
الا ان يكون تكونه من المني او من الدم كاللحم والشحم فان ما عداهما من المتشابهه يكون تكونه من
المنيين لا يقال لا نسلم ان ما عداهما من المتشابهه يكون تكونه من المنيين فان السمين والسن
من الاعضا المتشابهه الاجزا وتكونهما من الدم لا نا نقول اما السمين فيجوز ان يكون الشيخ
نعده من جملة الشحم لانه من جنس دسومة الدم او من جملة اللحم لانه من طبيعة الدم واما السن فيجوز ان
يكون عند الشيخ من الاعضا الآليه كما هو راي بعضهم ومنهم ابو سهل المسيحي على ما ذكره الشيخ
حيث تكلم في التشريح وقال وما يدل على انه من الآليه ان الشيخ شرع الى بعضها وترك
بعضها بطريق الطهور وابينا في اسنان الحيوانات العظيمة الجثث كالجمل وغيرها ولو كانت
متشابهه لتشابهت اجزاؤها في قبول الشيء ويجوز ان يكون عنده ايضا من الاعضا المنويه
لتكونه من دم شبيه بالمني مني الذكر ومني الانثى اما انها اي الاعضا المتشابهه
الاجزا المتكونه عن المنيين على قول من يحقق من الحكماء تتكون عن مني الذكر كما تتكون
الجبن عن الانفحة وتتكون عن مني الانثى كما تتكون الجبن عن اللبن وكان مبدأ العقد
من الانفحة كذلك مبدأ عقد الصورة في مني الذكر وكما ان مبدأ الانعقاد في اللبن
فكذلك مبدأ انفعال الصورة اعني القوة المنفعلة هو في مني المرأة وكما ان كل واحد من
الانفحة واللبن جزء من جوهر وفي بعض النسخ من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك
كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين الحادث عنهما هذا الكلام من الشيخ مبني
على مسلمتين احداهما ان مني المراة والثانية ان جزء منه مني الذكر للجنين وقد اختلف
فيها الاطبا فاما الاولى فالمشهور عن ارسطو انه ينكر مني المرأة ويقول ليس لها الا
دم الطمث على ما ذكره الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة من كتاب الحيوان وشنع

علله جالينوس لم اكتفي بما وجود المني للمراة بوجوه ستة احدها ان الاوعية التي تسمونها
والانثيان فلهم اصل وصدا هو المشبه لهم بوالديهم وليس ذلك من الطمث لانه غير حاصل لذلك
هو سبب المني والمني حاصل للمراة الثاني ان ارسطو سلم ان الشريانات والعروق التي في
اوعية المني اذا خالفت مكانها محاكيها الدم في الاستدرار والمقدار حتى يحدث منه مني فلو
كان في سائر العروق بالدم استدرار والا لسعا فالذي لكان هو لد بها مني واذا كان الشريانات
والعروق تولد المني دون السمين والقائم للذي هو المشبه له بجوهره وجب ان يكون
الشريانات والعروق متكونة من المني لكن مني الذكر لا يفي بذلك لقلته ولكن هذه الاعضاء فلابد
ان يكون للمراة مني الثالث ان بعض الاعضاء مثل العظام والاعصاب والعروق والاوتار والرباطات
والغضاريف والشريانات ليست متولدة من الدم ولهذا لكانت حالها حال الاعضاء الدموية متى
قطع منها شيء نبت عوضه وعلى الى ما كان لكن لما رأينا انه لم ينبت منها شيء عوض الذاهب
علمنا انها منوية لكن مني الذكر لا يفي بتوليد جميعها لقلته فكونها ملابد ان يكون للمراة مني
الرابع اني وجدت وعلمت المني في بعض النسا التي استرخت ارحامهن بلا رطوبة منوية
الا انها ارطب من مني الذكر الخامس ان بعض النسا حالة شبيهة باختناق الرحم
لطول عزوبتها ثم استفرغت منيا كثيرا ووجدت لذلك لذة عظيمة كلذة الجماع وصحت
السادس ان النسا يحتلمن ويرين منيا ويلتذذن به ويتعجبن جالينوس في اثبات مني المراة
وقد حكى كلام الشيخ في هذه المسئلة مع جالينوس وبين فساد حججه مع اعترافه بوجود
رطوبة للمراة شبيهة بالمني اما الوجه الاول فقد طال البحث فيه وحاصله انه لو كان سبب
المشابهة ما ذكره لكانت مشابهة الاولاد للوالدين دائما ولما لم يكن كذلك صح ما ذكرنا ولان
جالينوس حكى ان ارسطوطاليس حكى ان امراة سوداء ولدت بنتا بيضاء وان الولد اشبه جدا
بعيدا بل سبب المشابهة فعل القوة المصورة بالرطوبة على اختلاف عوارض المادة والاماكن
المادة فاذا لصورة ما اعطتها صورة مشابهة لاستعدادها فتارة تكون مستعدة لقبول
صورة الاب وتارة تكون لصورة الام وتارة لصورة اخرى وظهر انه لا يلزم من حصول المشابهة

مارة

تارة مع الاب وتارة مع الام ان يكون المشبه حاصلة من جهتهما معا وان سلم ان التشبيه من
جهتهما معا لكن لم لا يجوز ان يكون التشبيه من طرف الام دم الطمث كما انه من طرف الاب المني
واما ما تمسك به ثانيا من ان الشريانات مولدة للمني فيجب ان يكون متولدة من المني الى اخره فسوف
هو اشنع عليه بالكبد فانها المولدة للصفراء والسوداء وليست هي متولدة منها فان الشيخ
وتطلب الكلام عليه وقول العظام والعروق متغذية بالدم فيجب ان يكون متولدة من الدم
وهو هو الذي لو اتفقنا على ان هذه الاعضاء تتغذى بالدم وان العضو يحيل الغذاء ويشبهه بجوهره
فلزمك ان يقول انه اي هذه الاعضاء من جوهر الدم فيكون متولدة منه لا من المني وهو محال
واما ما تمسك به ثالثا وهو ان الشريانات غير متولدة من الدم ولهذا كان حالها حال العضو
الدموي في وجوب ورد عوض ما ينقص من جوهره الى اخره فنقول ليس هذه الاعضاء بقلتها
متولدة من المني بل القدر الصغير منها متولد منه وباقيه متولد من الدم على ما بان واذا كان كذلك
علم ان الفاضل من مني الرجل يفي بتوليد ذلك القدر الصغير واما ما تمسك به رابعا من انه وجد
المني في بعض النسا ملو رطوبة ابيضا يسيل ولو وجد هذه الرطوبة البيضا لهن لم يصلح ان
يقال انه مني الا ان يكون رشح جبولة ولو كان كل رطوبة بيضا لزجة صالحة لان يصلح البلغم اللزج
والمخاط ان يتولد منهما ما يتولد من المني واما ما تمسك به خامسا من اختناق الرحم فلعل اللذة الحاصلة
فيها هو زوال العضو من الم تزيد المادة الرديئة فانه ايضا يعني لذة وعند جالينوس ان الخروج من
الحالة الغير الطبيعية الى الحالة الطبيعية واما ما تمسك به سادسا فقال الشيخ ان الرطوبة التي اريتها
لا يقال لها مني بالحقيقة على ما ستعرفه واما اللذة فبسبب دفع عنه هذه الرطوبة الرحم
ولذعها له لانها كيف كانت لابد ان يكون فيها لذع والعضو في نفسه حساس والذي يحقق
لنا من كلام الشيخ بعد بطلانه ان ارسطو يعترف بوجود رطوبة للمراة شبه المني في الة التكون
وهي مغايرة لدم الطمث ولما كانت خلقة الخصي للاناث ومجاريها عبثا اما انها مغايرة لدم
الطمث فلان المراة تقذفها سبيلا الى الرحم كذلك دم الطمث الصرف فانها سالم بجريانه
الى الرحم وهذه هي الرطوبة التي يحلم بها وسلسة وكون ان تسمى منيا بالمجاز فان اسم المني لم يوضع

لكل رطوبة بل للرطوبة التي تخرج من الاحليل مع لذة ويكون خروجها دفعة سببا لوجود حيوان
بالنسبة لبعضهم ويكون رائحته شبيهه برائحة الطلع وبالجملة يكون لها صفات خمس احدها بياض اللون
وثانيها حصول اللذة منها عند سيلانها على عضو مخصوص وثالثها خروجها دفعة ورابعها ان
يكون فيها قوة عاقدة وخامسها ان يكون رائحته شبيهه برائحة الطلع فان جعل اسم المني لهذه
الجملة لم يجز ان يسمى رطوبة المراة منيا وان لم يجعل للجملة بل لما حصل فيها بعض هذه الصفات جاز
ان يسمى منيا فلنحقق امر هذه الصفات فيه اما الصفة الاولى فقد شهد جالينوس انه راى على
المني فيه رطوبة بيضا لزجة وايضا لو لم يكن كذلك لهن لكان خلق الخصي لهن عبثا بان فعلها
احالة ما يرد عليها الى البياض بان لحمها غددي واما الصفة الثانية فهي حاصلة لهن بانهن يحتلمن
ويرين منيا ويلتذذن به لذة عظيمة ولذلك متى سبق ماؤها ماء الرجل قلقت وتالمت ومتى
سبق ماء الرجل ماءها طالبت بالنكاح واما سبب اللذة من نزول المني الى الرحم فهو سيلان
المادة على سطح يلذع لمه وهو في نفسه حساس ثم انها تغرى بها للزوجته ومن الحكاية اللذاع
فيكون كانه خرج من حالة غير طبيعية الى حالة طبيعية وسائر هذه اللذة الدداد صاحب
الحكة بسبب ذهن فانه على قرحته فانه يلذع عنها ويلذعها ثم تعريتها عنه ان لذة الجماع
اقوى والذ لقوة الاسباب الفاعلة والمنفعلة واما الصفة الثالثة فغير موجودة لان الدفع
انما يكون للمني من جهة الانزال الى فم الرحم بل للماء الذي يسمى صعدا انك ستعلم ان
حصيتي الانثى خارج الرحم وان مني المراة لا ينزل الى الرحم دفعة فليتحقق واما الصفة الرابعة
فغير موجودة لهن على المذهب الحق وكذلك الخامسة واعلم ان في هذا موضعا للبحث والنظر
اما ان العاقدة المختلف في وجودها في مني الذكر ومني الانثى لم تخرجه عن المنوية بل لا دليل
ان لا يكون فيه العاقدة ويكون فيه المنعقدة كما هو المذهب الحق واما الخامس فلان رائحة الطلع
والعجين واحدة وقد سمعت من غير واحد منهن انا نشم من منينا رائحة العجين وايضا
سمعت من بعض انثى بقولهم انهم احسوا انه فوق ماء المراة وهذا ما يغلب الظن ان لهن منيا
يخالف مني الرجل في العاقدة والمنعقدة فقط لا في باقي الاوصاف على المذهب الحق ويكون

ال

ان يكون قول القرشي والحق عندي ان المراة لها مني ولكن لا كمني الرجل لسائر ما سبق ذكرناه واذا
عرفت هذا فنقول ان اريد بالمني ما اجتمعت فيه الصفات المذكورة لم يكن للمراة مني الا مجازا وان اريد
ما حصل فيه بعضها كان منيا حقيقة لا مجازا على ما قال المسيحي فهذا ما يتعلق بالمسئلة الاولى واما المسئلة
الثانية فقد طال الكلام فيها وادعى جالينوس ان ارسطو يرى ان مني الرجل هو الة التكون ولا جزء
منه فلما الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة من حيوان الشفا انتصر لهذا راى ولعله ان مني
الرجل وان خالطه فانما يخالطه على انه فاعل على انه جزء ويحرك المادة التي للاناث كالمبدا المحرك
ويكون منه الروح ولكن اصل الروح فعلى هذا لو خلى مني الذكر في دوام الاعضاء بل ان كان يدخل
في دوام شيء فلكن الروح واذ لم يكن من شانه انه اذا ابدا تحلل فاضرابنا لجيابنا من افضل الحكما
ولم نحسن ان نقول شيئا لكونه مثل الضبط في الاصول وان كان كثير البسط في فروع الطب فلنذكر
ادلة جالينوس ثم نذكر ما نقضت به وهو وجهان احدهما ان الرحم مشتاق وبالطبع الى المني والشاب
الى الشيء بالطبع كيف يضيعه فالرحم لا يضيع المني واذا لم يضيعه صار جزء الجنين واستشهد على
صحة الصغرى بوجهين احدهما ما ذكره ابقراط هو ان امراة لم تحتمل الحبل وعزمت على ارسال المني
فاحاجت الى طفر يشد الى خلف حتى ان لفت المني وذلك يدل على شدة اشتياق الرحم الى المني
الثاني ان المجامع يحس وقت المجامعة عند الانزال كان شيئا يجذب احليله الى داخل لاسيما
اذا كان المجامع والمجامعة قريبي العهد بالجماع وذلك يدل على شدة اشتياقه الى المني بل الى العجب
ان دم الطمث مع ان الرحم يدفعه بالطبع فانه يحفظه ويبقيه عند الحاجة فالمني الذي اشتاق اليه
بالطبع كيف يضيعه وثانيهما ان باطن الارحام خلق خشنا لئلا يزلق المني حتى يحفظه ويمنعه
من السيلان بخشونته فقال الشيخ في حيوان الشفا في الفصل المذكور من المقالة المذكورة لحن
نتعجب من هذا الرجل مع دعواه في علم الطب من التصرف في المنطق والفلسفة كيف تبعت نفسه
هذه الحجج السخيفة اما اوله كيف يكون ان يكون شيء يجذب شيئا لشوق طبيعي ثم يضيعه
فنقول يكون ان يشتاق شيء الى شيء لحاجته اليه ثم اذا استكمل الحاجة يزول ذلك لا شيئا في
كاشتياق الكبد والعروق الى المائية عند الحاجة اليها لاجل التنفيذ في المسالك الضيقة ثم عند

عند وقت الملك الحاجة لا يبقى ذلك الجذب بل يبدل الجذب بالدفع وكذلك الأعضاء في جذب
الأدوية المصلحة لمزاجها وتحليل مادة فيها ثم عند الاستغناء عنها لا يبقى ذلك الجذب كذلك يستقل
في مني الرجل فإنه من الجائز أن يشتاق إليه الرحم في أول الأمر ليؤثر في مزاج دم الطمث ويفيده
المزاج الصالح لقبول النفس الإنسانية ثم إن الرحم يستغني عنه بعد ذلك ويدفعه أو يتخلى عن مسكه
ويحلل بعضه هذا إن سلمنا بقاءه على حالته المطلوبة للرحم بل يستغني ويبدل تكيفه منافيا لأجلها
فيبدل الجذب بالدفع فإنه كما جاز تبدل النفرة بالرغبة في دم الطمث للحاجة كذلك يكون
تبدل الرغبة بالنفرة في المني لزوال الحاجة فظهر أن ذلك التعجب في غير محله وأما خشونة
باطن الرحم فلا نزاع في ذلك لتعلق المني به لا حاجة إليه فيما ذكرنا ثم يتخلى عنه عند الاستغناء
لكن النزاع إنما وقع في أنه هل يصير جزءا من بدن الجنين وما ذكر لا يفيدنا شيئا من ذلك هذا حاصل
ما ذكره في الشفاء ثم جمع من الذهن فإنه لا يبعد أن يكون القوة العاقدة في مني الذكر أقوى
والمنعقدة في مني الأنثى أقوى فالشيخ اعتبر الأقوى والأضعف وأرسطو اعتبر الأقوى في كل
واحد من المنيين وضرب المثال عليه باللبن والإنفحة وأما مذهب الشيخ في هذه المسألة
مضطرب جدا لأنه ذكر في الفصل الثالث من المقالة التاسعة من حيوان الشفاء لكنا نقول إن مني
الرجل يتحلله ويتفرق في أجزاء المكبر فإن تلك الأجزاء إنما تنمو وتكثر وتعظم بمادة المرأة وإن
كان المني والمكبر أجزاء يتخلله ويداخله من مني الرجل فلا يلزم أن يصير عضوا ينفصل بل إنما يكون
منتشرا في ذلك العضو ثم انعقاد الجنين من هذين المنيين وذكر في الفصل الأول من المقالة
السادسة عشر من الكتاب المذكور أن مني الذكر ليس هو جزءا من الأعضاء بل هو مبدأ … فإنه
فيها يفعل الأعضاء فإذا وقع في الرحم قوم نطفة الأنثى وحركها وحرك … الجيد
من الأنثى والروح النفساني من الذكر والمولود من ذكر وأنثى يحصل … في
بقاء التناسل … كما أن الأنثى … على الصورة فلك … ويدل على صحة هذا أن البزور
فإنما … إذا … زرعها ونبتت … كما القنبيط فإنه يزرع …
خراسان … لم يصير … كذلك أجناس

البطيخ

البطيخ وقد تولد هذا ما وصل إلينا عن الفاضل جالينوس من أمر الترنج فإنه كان أولا في بلاد فارس
ثم نقل إلى الديار المصرية وعندما كان في بلاد فارس كان سما فلما نقل إلى الديار المصرية صار غذاء
محضا وكذلك الخيري كان سما في بلاد فارس ثم صار غذاء طيبا عند نقله إلى بلاد فلسطين وهذا
جميعه يدل على أن الغلبة للمادة لا للأنثى … الذكر وذلك هو أن مني الذكر عنده … للإنفحة التي
قوله كذلك كل واحد من المنيين جزء من بدن الجنين واعلم أنا إن قلنا إن مني الذكر لا يصير جزءا من
الجنين فحينئذ يكون بدن المولود متكونا ومتخلقا من مني الأم ودم الطمث وإن قلنا إنه يصير
جزءا منه لا أنه يكون كالإنفحة ومني الأم يكون كاللبن فلا شك أن مادة الأم أكثر ثم ذكر أن ما يكون إنما
مني بالمادة التي ينفصل عن الأم في جميع العادة أكثر الأجزاء التي منها تولد الجنين ومنفصلة عن الأم
وذكر يستحق أن يكون شبه الولد للأم أكثر من شبهه للأب ولهذا أن العلم تجربة والنظر يحكم
فإن أكثر الشبه من الأخوال وكيف لا نعلم مع ما علمت أن الحكماء والأطباء اتفقوا على أن مني الذكر
فيه قوة عاقدة واختلفوا في أنه هل فيه قوة منعقدة حتى يصير جزءا من بدن الجنين أولا حتى لا يصير
جزءا منه فالحكماء أنكروها مستدلين عليه بأن مني الذكر فيه قوة عاقدة فلا يكون فيه قوة منعقدة لأن
الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا لكن هذا الكلام ليس على إطلاقه بل الشيء الواحد البسيط من
غير تعدد الآلات والقوابل لا يكون كذلك لكن المني ليس كذلك لتركبه من أجسام مختلفة … في الباب
إنه بسيط حسا لتشابه أجزائه ودان الطبع يسلم أن مثل هذا البسيط لا يكون فاعلا وقابلا ولا
فالحكم كيف يستدل عليه والأطباء أثبتوها مستدلين عليه بالوجه المنقول عن جالينوس ونحوها
أما عند المتكلمين فيستحيل أن يصير مني الذكر جزءا من عضو … ولأن أصحابنا … أنه
يصير مادة للروح الباردة في الأعضاء فإنهما أن يعتقد مني الأنثى بقوته ثم يحلله ويعقد
وهذا هو الذي حكاه جالينوس أنه مذهب أرسطو وأما عند المتفقين فلهم أن يقولوا لأن بعد
اتفاقهم على أن قوة العاقدة أولى من المنعقدة أحدهما أن البدن يكون من مني الذكر كما يكون
الجبن من الإنفحة إلى آخر ما قاله الشيخ وهذا هو الذي زعم الشيخ أنه مذهب أرسطو والثاني
يقولوا على قول من يحقق من الحكماء … لأن هذا القول لا يتم على ما قالوا لأن المادة إنما في مني

الذكر قوة منعقدة ولأنها لم تصر جزءا من البدن البتة وظاهر أن مذهب أرسطو يأبى القوة المنعقدة
في مني الذكر كما يأبى القوة العاقدة في مني الأنثى لهذا احتج المشاؤون على أن مني الذكر لا يخالط
الجنين بوجهين أحدهما ما نشير إليه وهو أن فيه العاقدة فلا يكون فيه المنعقدة والثاني ما تشاهد من البيض
الذي يكون من الدجاج فإنه إذا احتضن عليه … الديك فلا يفرخ … بعد أن لم يكن مفرخا هذا وإن
كان كذلك لكن ما نقلنا عن الشيخ في الشفاء أن أرسطو اعتبر الأقوى في كل واحد من المنيين
وضرب المثال عليه باللبن والإنفحة يدل على أن فيه قوة منعقدة والثاني إنما يثبت فيه قوة
منعقدة على الإطلاق وقد ذكر أن الأعضاء الأصلية إنما تكون متكونة من مجموع المنيين فكذلك
نقل عن المتنبئين … الثاني لا يناسب … في اتفاقهم على أن العاقدة فيه أولى من المنعقدة لأن
هذا يستدعي … المنعقدة والثاني عدمها وكذلك اتفقوا على أن مني الأنثى فيه قوة منعقدة
واختلفوا في أنه هل فيه قوة عاقدة أم لا بعد الاتفاق على أن المنعقدة فيه أولى من العاقدة
على ما نورد في العاقدة فالأطباء أثبتوها بحجة صحيحة … أن ينقل والحكماء أنكروها
مستدلين عليه بأن فيه قوة منعقدة فلا يكون فيه قوة عاقدة لأن الشيء الواحد لا يكون فاعلا
وقابلا وفيه ما عرفت وبأنه يلزم أن يكون مني المرأة كافيا في التوليد وكذلك مني الرجل أما
الأول فلأنه لو كان فيه قوة عاقدة لكانت إذا لاقت المنعقدة وجب أن يظهر فعلها لكن
لما لم يظهر فعلها عند ملاقاتها إياها لزم أن لا يكون فيه قوة عاقدة فإن الشرط … معنى
للقوة الفاعلة … من حيث إنه … فإذا كانت هذه القوة الفاعلة
القوة المنفعلة ولم يظهر عنها الفعل لم يكن … بل يكون القوة …
… مني المرأة إذا … عند الجماع الذي يصيب المرأة معه شهوة … دون الرجل
… فلو كانت هناك قوة عاقدة كانت العاقدة ملاقية للمنعقدة فكان يجب أن يظهر
الفعل ويحصل الولد … إن كانت القوة قوية وضعيفا إن كانت ضعيفة ولما لم يظهر
هذا الفعل أصلا علمنا أن ليس فيه قوة عاقدة وأما الثاني … جالينوس …
أن في مني المرأة القوة العاقدة والمنعقدة … أن القوة

العاقدة

العاقدة في مني الأنثى لأتم فعلها المني الذكر وهذا الجواب ليس بسديد فإنه إذا كانت القوة
ضعيفة كان لها فعل ضعيف كقوة المعدة الهاضمة إذا ضعفت فإنها تهضم ولكن يكون هضمها
أضعف فكان يلزم أن يكون الولد عن مني الأنثى ضعيفا … أن يكون الضعيف …
يكون تولد الجنين عنه أكثري العدم وإن أمكن لكنه إنما يوجب الندرة لا الاستحالة وأما ثانيا فنقول
بإمكان الولد عن مني الأنثى … جواز أن يحصل له … المزاج الذي يستعد للنفس ولكن يكون
ذلك نادرا جدا لأن حصول ذلك المزاج عنه وحده يكون نادرا جدا لأن مني الأنثى يكون مائلا عن الاعتدال
إلى جهة البرد والرطوبة … كما أن كل واحد من العناصر إذا امتزج بالباقي قبل الصورة العنصرية
… فإن تلك الصورة … في جميع أجزاء المركب فيكون حاصلة في كل واحد واحد من
عناصره ومع ذلك لا تحدث تلك الصورة لعنصر واحد إذا انفرد لتوقف ذلك على المزاج فكذلك
هنا وإن كان كل واحد من المنيين يمكن حصول التكون عنه لكن ذلك متوقف على حصول المزاج المعد
للنفس وهو لا يكون إلا … اجتماعهما معا فإن قيل … وهو امتناع التكون عن عنصر واحد
… من المطلوب وهو إمكان التولد من مني واحد تنافي قلنا هذا … لأن ذلك المانع في العنصر لكنه
… البساطة وهي منتفية عن المني مع اشتماله على موجب التولد من العاقدة والمنعقدة فلا يلزم
من الامتناع ثمة الامتناع هنا … الغرض من المسألة أنه كما امتنع التكون من العنصر الواحد لتوقفه
على المزاج كذلك يمتنع التولد من المني الواحد لتوقفه على الامتزاج … ولقائل
أن يقول … هذا والله أعلم أنه ليس … أحد من المنيين فيه قوة عاقدة وليس المني إلا فضلة
غذاء الأنثيين كاللبن فضلة غذاء الثدي وأما أنه كيف يتم بذلك التوليد فإن … الدم إذا اجتمع
فيه المنيان جذب مني الذكر إلى جرمه … هناك من … حرارة …
… مني الأنثى … ومعاضدته مني الذكر على … فيلزم
ذلك … ويحصل منها المزاج المعد لفيضان النفس من خالقها
تعالى … وكونه … القوة الطبيعية
وهي … يجذب المني … تلك …

موجود في الشخص مدة حياته ولذلك اذا فقد عضو من الاعضا المتكونة من اللحم امكن ان يعود
ولو لم يكن هناك قوة مصورة بل ان خالقها تعالى جده لما كان كذلك لم يكون منه الروح اولا السبق لم
يكن فيها مستعدة لذلك لقبول بان السمى واما قول المصنف بواسطة الحس والحركة الارادية على
حصول الروح في الدماغ فهذا عندنا فيه نظر اعدلنا طلاع على ما ذكرنا الحق ما ذكر الشيخ
من مذهب جالينوس ولا ما اضاف الى كتبه من العلوم الاصلية لان حاصل ما ذكرناه وهذا القول
هو قول من لعوس من الحكما فخالف فليك بل كثيرا قول كالينوس فانه يرى ان في كل واحد من
المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد ومع ذلك فلا يمتنع ان نقول ان العاقدة في الذكورية
اي في المني الذكوري اقوى والمنعقدة في الانوثي اي في المني الانوثي اقوى واما تحقيق
القول في هذا ففي كتبنا في العلوم الاصلية واذ اعرفت ذلك فاعلم ان المني وحده لا يمكن
ان يصير منه حيوان على الوجه الذي يقتضيه نوع الحيوان المنفصل هو عنه محتاج لا محالة الى مادة
يمده ويمنيه وذلك هو دم الطمث واما الجنين بالكلية في اول الخلق ان كان الجسم لا يحتاج
الى جمع دم للغذا لانه لو كان سقف منه شي ينضبط شي لكان المنضبط من لون المسقف
بلا منضبط فاحسنه ضرورة الى الجنين الكل ولهذا السبب تحمع في الحبلى وطويه كثير من فضل
الطمث المنصب من نقل غذا الجنين الى المعدة لان الرحم مشارك للمعدة فيجتمع من ذلك
في فم المعدة رطوبة سياله فتتبارى الطبيعة الى شي يشابه تنشف تلك الرطوبة واما العرض
هذا اللبن الحامل بالذكور واملى للحوامل بالاناث اكثر لان الذكر بسبب كثرة حرارته يجتذب
الغذا الكثير والانثى بسبب قلة حرارتها لا تجتذب الغذا الكثير واذا وجد منها لا محالة
الذكورية الحارة فلذلك يكون الفضل الباقي في الاناث اكثر والى هذا المعنى اشار الشيخ
في الكتاب الثالث في المرض المسمى قيطا وهو الوحم اذا اجتمع في المعدة خلط ردي مخالف للمعتاد
في كيفيته اشتاقت الطبيعة الى المضاد له والمضاد للمخالف المعتاد مخالف للمعتاد فان المتنافيات
هي الاطراف وبالعكس ولذلك تعرض لقوم شهوة الطين والفحم والتراب والحجر واشباه من
هذا القبيل لانها من كيفية تشاكله او منزلة مضاده لكيفية الخلط فان قلت المستشهد
اشكل

اشكل من المستشهد عليه فما معنى هذا الكلام قلت قد علمت في غير موضع من هذا الكتاب
ان المتضادين هما الامران الوجوديان المتعاقبان على محل واحد ويكون بينهما غاية الخلاف كالسواد
والبياض والمتخالفان هما الامران اللذان حقيقتاهما مختلفتان فالمتخالفان اذا اعم من الضدين
لان كل متضادين متخالفان من غير عكس واذا كان كذلك لا يلزم من كون الشي مخالفا
لشي اخر كونه مضادا له اذا عرفت هذا فنقول اذا حصل في المعدة خلط ردي مخالف
للمعتاد في كيفيته اشتاقت الطبيعة بالضرورة الى شي مضاد لكيفيته لكيفية ذلك الخلط اي الى
شي اذا حصل في المعدة لا يبقى ذلك الخلط على ما كان من الكيفية بل ينتفي اما بذاته او بكيفيته
ويولد لذلك تعرض لقوم شهوة الطين والفحم والتراب والجص اشار به الى نوع منهم
هذه الشرطية لان معناه ولحصول مثل هذا الخلط في المعدة عرض لبعض الناس شهوة الطين
ونحو ذلك من الاشيا المشابهة لها لان مشابهة لكيفيته فاشتهاه او منقطعة مضادة للكيفية ذلك
الخلط الردي الحاصل في المعدة ويجب ان تعلم ان هذا الخلط لا يكون مضادا للخلط المعتاد
لانه لو كان مضادا له استحال اجتماعه معه في المعدة على ما قال الامام نجم الملة والدين القاضي
القزويني رحمه الله لان الصفرا مضاد البلغم ومع ذلك يجتمعان فيها واما ان المضادين لا يجتمعان
فمعناه ان العرضين اللذين بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان في موضع واحد بل انه لو كان
مضادا للمعتاد لما حدث هذا المرض لان الذي يجتمع مع المضاد المفروض ضدا له في المعدة ولا
الى الحاضر محال موافقا كان او مخالفا ومراد الشيخ ايضا ذلك ولهذا لا اطلق لفظ المضادة بل المخالفة
ويلزم من هذا الشرط ان يكون ما يضاد هذا الخلط الردي مضادا للخلط المعتاد لان الخلط المعتاد
واقع في الوسط من الردي ومن ما يضاده انه لو كان طرفا بالنسبة الى احدهما كان مضادا
للخلط الردي اما اذا كان طرفا بالنسبة اليه فظاهر لان كل امرين واقع احدهما على طرف
الاخر في البعد كانا متضادين واليه اشار بقوله وبالعكس حيث قال ان المتنافيات هي الاطراف
وبالعكس واما اذا كان طرفا بالنسبة الى ما يضاد الخلط الردي كان ضدا له واذا كان
ضدا له كان ضد الخلط الردي ايضا لان مضاد المضاد مضاد على ما قيل وفيه نظر فيه على
٢٩٣

ما قاله الكاتبي رحمه الله من انه يلزم منه ان يكون الشي مضادا لنفسه ضرورة مضادة
السواد للبياض المضاد للسواد وانه محال ثم انه يمكن ان يجاب عن هذا بما اجاب من شبهة على
قول الفارابي لو كان سلب البياض سلبا لكان سلبا لنفسه فمن اراد الاطلاع عليه فليطالعه
في شرح الاشارات للاستاذ خاتم الحكما قدس سره ولقد ذكرنا فيه انه رضي الله عنه
كان مسلم شبهة الامام فلما سمع طلبا مني غيرة الشرح الى ذلك وكم مثلها فظهر ان قوله
مضاد المضاد مضاد على الوجه الاول يقينا وعلى الوجه الاخر ولا انه لكن يرد عليه الشك
ثم قال لكنا بينا انه ليس ضدا له بل مخالفا فقط واذا كان واقعا في الوسط منهما لم يكن ضدا
لما ضاد مخالف المعتاد لان كل متضادين لا بد وان يكون كل واحد منهما واقعا في الطرف بالقياس
الى الاخر واليه اشار بقوله فان المتنافيات هي الاطراف والمعتاد مع مضاد مخالف المعتاد
ليس كذلك بل يكونان متضادين يمكن ان يقال يجوز ان مضاد مخالف المعتاد لا يكون ضدا
للمعتاد بل مخالفا له فقط لانه لو كان ضدا له كان المضاد مخالف المعتاد ضدان احدهما الخلط
الذي الحاصل في المعدة والاخر الخلط المعتاد والشي الواحد لا يكون له ضدان وقول الكاتبي
رحمه الله فيه نظر ايضا لان من يعتقد ان مضاد المضاد مضاد له ان يمنع ان الشي الواحد لا يكون
له ضدان لاستلزام ما يبطله لهذه المقدمة ممنوع لا نسلم استلزام ما يبطله لها ويمكن
ان يقرر هذا الكلام بوجه اخر وهو ان للخلط الردي بما هو فيه كيفيتين فاعلة هي البرودة واخرى
منفعلة وهي الرطوبة فالمضاد يجب ان يكون حارا يابسا لا حارا رطبا ولا باردا يابسا ولا كان
مخالفا لا مضادا والمضاد لا يجوز ان يكون حارا يابسا لما حدث هذا المرض لامتناع الشوق
الى الحاضر ولا باردا رطبا لانه لا كان مخالفا للخلط الردي هذا ولا بد من ان يكون ذا الكيفيتين
بل انقريا حدهما الردي والاخرى مضاده فالمعتاد اما حار رطب او بارد يابس وعلى التقديرين يخالف
المضاد الذي هو حار يابس لا محالة في احدى كيفيته واحد لا انه مضاد له لانهما في الكيفية الاخرى
والمسلم اوردت من الوقاع في تقرير الاستاذ خاتم الحكما قدس الله سره في شرح
كلام الشيخ متعلقا بالفاظها تبركا وتيمنا ما قال المتضادان هما الواردان على شي
وسما

وسها غاية البعد كالسواد والبياض والمخالف لاحدهما لا يكون ضده ومن ذكر واحد منهما غاية
البعد كالحمرة مثلا وضد الحمرة لو كان لها ضد لا يكون هو ضد السواد ولا البياض بل يكون مخالفا
لهما فاذا لا يكون لشي الا ضد واحد وفي الموضع المذكور كان الخلط الردي مخالفا للخلط الصالح المعتاد
الذي هو ضد للخلط الذي يكون منزلة السم والمضاد للخلط الردي ما يقمعه كالمتولد من الطين والفحم
او ما يجري مجراهما فلا يكون ضدا للخلط الصالح المعتاد بل يكون مخالفا له فان المتنافيات هي الاطراف
التي هي في غاية التباعد وبالعكس اي يكون الطرفان لما فرضناه طرفا ردئيا مخالفا للخلط الصالح وضده
لا يكون ضد الواحد منهما وضده ايضا لا يكون ضدا لهما بل مخالفا لهما وهو الخلط الردي بعد الاطلاع
على ما ذكرنا لا يخفى معنى قوله ثم ان الدم الذي كان ينفصل عن المراة في الاقرا
هي جمع القرء بالفتح وهو من اسما الاضداد يطلق على الطهر والحيض يقال اقرأت المراة اذا حاضت
واقرأت اذا طهرت والمراد ههنا هو الحيض خاصة ونبه تعالى قول المسيح وهو ان الاقرا
باطن الرحم ولو كان كذلك لكان المناسب ان يقول من الافواه الى الاقرا تصير غذا
اي غذا للذكر واما اطلاق القول لدلالة السياق عليه والحاصل ان الطمث اذا انحبس بكليته
في الرحم فليس يمكن ان يستحيل كله الى ما يشابه جوهر المني بل لا بد ولا ان تفضل منه عن ذلك فضلة
وتلك الفضلة اما ان يكون صالحة لان يكون عنها لحم او شحم او سمن فيكون منها ذلك او لا تصلح لذلك
بعضها يصلح لان يتولد عنه اللبن فيندفع الى الثدي واما ترك الشيخ ذكر تولد اللبن من هذا الدم
لان تولده انما يكون في اخر مدة وبعضها لا يصلح لذلك فربما خرج ذلك بالجنين كما تعرض الحيض
لبعض الحبالى وفي الاكثر يحتبس في الرحم الى وقت النفاس ومادة احتباسه ان يعرض في اقلال
الجنين وان الاملاس لاغشية شرته فتتلاقى تصله منها وليست هذه الفضلة تحيط
بل وفضلة البولية والبرازية والعرقية فان الجنين يحيط به ثلاثة اغشية احدها المسمى المشيمي وهو
الذي يصير اليه فيه غذاوه وداخله غشا يسمى السقا في هذا جمع فضلة البولية والبرازية
وداخله غشا يسمى الشلد يجتمع فيه فضلة العرقية وجميع هذه الفضلات يجتمع الى وقت النفاس
ونهاية خروجها عند النفاس ان ينشق منه الدث وان يسيل في الرحم لتشق ويعين على اسنان الطفل و
٢٩٤

ولذلك متى سبق خروج هذه الرطوبات خروج الجنين عسر خروجه وإلى هذه المعاني
أشار بقوله **فمنه** أي من ذلك الدم المذكور **ما يستحيل إلى مشابهة جوهر المني والأعضاء**
الكائنة منه أي من المني وفي بعض النسخ والأعضاء **الأصلية** الكائنة منه وفي بعض النسخ الأعضاء
الأول الكائنة منه وهما قريبان لأن المراد بالأصلية والأول الأعضاء المتشابهة الأجزاء
الكائنة من المني **فيكون غذاء منميًا له** أي الجنين لدلالة السياق عليه أو الجوهر المني
وهو الأقرب وفي بعض النسخ **لها** أي للأعضاء الكائنة منه **ومنه** أي ومن ذلك الدم
ما لا يصير غذاء لذلك أي الجوهر المني أو الجنين وفي بعض النسخ **كذلك** أي غذاء منميًا له
ولكن يصلح لأن ينعقد في حشوه أي حشو المني أو الجنين أو المذكور من الأعضاء وفي بعض النسخ
في حشوها أي حشو الأعضاء الكائنة وهذه أولى من الأولى **ويملأ الأمكنة بين الأعضاء الأول**
أي الكائنة من المني وفي بعض النسخ **الأولى** وهذه أولى **فيكون شحمًا** وإنما لم يقل أو سمينًا
لأنه في حكم الشحم **أو لحمًا** كان أحمر أو غددًا **ومنه فضل لا يصلح لأحد الأمرين** أي لأن يكون
غذاء منميًا له ولا لأن ينعقد ويملأ الأمكنة **فيبقى إلى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلًا**
أي لم تندفع فضلة إلى الثدي لأجل اللبن والا دفعت الباقي فضلةً وهو الحق وقد علمت أنه
لم يذكر في هذا القسم **وإذا ولد الجنين فإن الدم الذي يولد في كبده يسد مسد ذلك الدم**
أي دم الطمث الذي كان غذاء الجنين **ويتولد منه** أي من الدم الذي يتولد في كبده **ما كان**
يتولد من ذلك الدم وقول المصنف هذا الكلام يشعر بأن الجنين عندما يكون في جوف أمه
يغتذي بدم الحيض من غير أن يفعل كبده فيه شيئًا وهو خطأ فإن جالينوس قال في المقالة الحادية
عشر من كتاب المنافع أن الأوردة المنتسجة في المشيمة تجتمع كلها إلى عرق واحد يدخل في سرة الجنين
ويتصل بمقعر كبده وينصب الدم هناك إلى الكبد فيعمل فيه ويبعثه إلى سائر الأعضاء خطأ
لأن هذا الكلام لا يشعر بما ذكر بل بأن الجنين عندما يكون في جوف أمه يغتذي بدم الحيض
من غير أن يولد كبده ذلك الدم لقوله فإن الدم الذي يولد في كبده وهو صحيح لا من غير أن يفعل
كبده فيه شيئًا لكن خطأ على هذا الاحتجاج إلى الاستثناء بقوله الدم الذي عساه يراد هنا
ان

أن الجنين إذا ولد فإن كبده يولد دمًا على سبيل الاستقلال ويصير هذا الدم يسد مسد الدم الذي
يأتي كبده وهو في جوف أمه من أن تولده على سبيل الاستقلال يشعر بأن كبد الجنين يولد الدم في
الرحم أيضًا ولكن لا على سبيل الاستقلال وهو خطأ **واللحم يتولد من متين الدم** وذلك لأن
المائية تحدث فيه وهلًا وضعفًا وشبه أن يكون عن الغددي من اللحم وهو اللحم الأحمر دمه أمتن
ويعقده الحر واليبس لتحليله رطوباته **وأما الشحم فمن مائيته** أي مائية الدم **ودسمه** ولذلك
السمن وإنما لم يذكره لأن حكمه حكمه **ويعقده البرد ولذلك يحله الحر** ويكثر أيضًا على الأعضاء الباردة
ويقل على الحارة وأما كثرته على القلب فقد سبق الجواب عنه **المبحث التاسع**
في حكم الأعضاء المتولدة والأمور في الإنجبار والعود قال رحمه الله **وما كان من الأعضاء متخلقًا**
من المني فإنه إذا انفصل لم يتجبر بالاتصال الحقيقي إلا بعضه في وهو حال خلوه عن الأمور الموجبة
لعسر الالتحام من كونه متحركًا أو حساسًا أو مجرى أما الجلد فظاهر أنه لا يمنع أن يسمى أحد الجزئين
مما شاء اللاحم زمانًا في مثله بكل الالتحام وأما الحس فلا يلزم ذلك من الوجع المضعف للقوة الفاعلة
لذلك وأما أن العضو مجرى لمثل الرطوبات أو الثقل فظاهر أن ذلك يوجب لجرمه تزيد جرم ذلك
العضو بعض عن بعض وهذا الثالث الجابه لعسر الالتحام أول لأن ... أدام ...
كان يديه ملك وعلى هذا فالمقترن به أحد هذه الثلاثة يكون التحامه أسهل فلذلك كان العظم يلتحم
لأنه استغنى عنه كل واحد من الأسباب المعسرة للالتحام وكذا العظم في جملة الالتحام العصب
لأنه وإن كان عدم الحس غير محوث لأنه يتحرك بحركة المفصل والظاهر أن الرباط حكمه كذلك
وأما الأعصاب والشرايين فقد قيل إن ذلك فيها غير ممكن أما الأعصاب فلأنها حساسة وأما الشرايين
فلأنها متحركة وقد شاهد ذلك الأكثرون في الشرايين بعد بطئه وعمل فلأنا شاهدنا ولا سمعنا أن
شريانًا التحم ولأن الشريان صلب عضروفي وما كان كذلك فلا يلتحم وأما الأعصاب فيمكن فيها وقد
أنكر جالينوس على الطائفتين جميعًا وزعم أن الشرايين يلتحم بالحقيقة واستدل على ذلك بالتجربة
والقياس أما التجربة فقال إنا شاهدنا التحام الشريان الذي تحت الباسليق والشريان الذي في الصدغ
وأما القياس فقال لأن العظم طرف في الصلابة وهو لا يلتحم بالطبع واللحم طرف في اللين وهو يلتحم

كثيرًا فما هو متوسط الحال فيهما يكون حاله بين بين وقد قدح الشيخ في هذا القياس وقال إنه
خطابي والمعتمد عليه هو التجربة وكأنه لا يصدق جالينوس في إخباره بالتحام الشرايين لجواز أن
يكون ما ظنه التحامًا حقيقيًا ليس بحقيقي ولذلك جحد الشيخ الشريان بأن لا يلتحم التحامًا حقيقيًا
أولى وما ذكره جالينوس لو صح لكان التحام الشريان أكثر وأسهل من التحام العظام وليس كذلك
وأما الأوردة فلما كانت ساكنة وغير حساسة كان ذلك مسهلًا لالتحامها لكنها مجرى لجرى كثير
رطوبات لكثرة مرورها وذلك يعسر التحامها إلا أن الجابه ذلك لعسر الالتحام ضعيف فلذلك
كانت الأوردة الصغيرة تلتحم لقلة ما يجري فيها ولأن ذلك الفصل يكون ... بسبب صغر جرمها
بل بسبب رقة ثخنها وغلظ ثخن الأوردة الكبيرة والأجزاء التي في الأوردة الصغيرة انفصال
أكثر وأعظم ما في الكبيرة وحينئذ لا يلزم أن يكون التحام الصغيرة أسهل بل يجوز أن يكون بالعكس
لا حيلة فيها في القدر الأول وأما في العود كان التحام الصغيرة أسهل لما قلنا فلو أسهل على القوة
وعلى هذا فالعضو الذي يخلو عنه من الأسباب الثلاثة التي ذكرناها شيئان فلا معنى لكون التحامه
أعسر ما يكون فيه شيء واحد فلعلها جمعت الثلاثة في عضو وظهر بما ذكرنا أن قول المصنف في
مثل من الأحوال أي في سن الصبا خطأ لفظًا ومعنى أما اللفظ فللزوم التكرار وأما معنى فلما
قلنا **وفي سن الصبا** لوجود مادة المكون عنها وهي المني فإن الأطفال لما كانوا قريبي العهد
بالكون كانوا بحيث يوجد في أبدانهم بقايا من المادة القريبة الشبه من المني وأيضًا فإن عظامهم
لينة لأنه قابلة للالتحام ودوام نموها **مثل العظام** لخلوها من الأمور الموجبة لعسر
الالتحام **وشعب صغيرة من الأوردة** لضعف الورود لقلة ما يحويه وليسهل الحامها
على الطبيعة لقلة انفصالها **دون الكبيرة** لقوة الورود لكثرة ما تحويه ولصعوبة الحامها على
الطبيعة لعظم انفصالها بالغلظ ثخنها **ودون الشرايين** أي مطلقًا لوجوه أربعة أحدها
دوام حركتها والثاني صلابة جرمها لأنه عضروفي القوام والثالث رقة دمها والرابع
... هذا حكم المتخلق من المني في الانجبار وأما حكمه في العود فأشار
الأستاذ بقوله **وإذا انقطع منه** أي مما كان متخلقًا من المني **جزء لم ينبت**
عوضه

عوضه شيء وذلك كالعظم والعصب وذلك لصلابتهما وبعد عهد مادتهما من المني و
ضعف طبيعة العضو عن أن يحيل ما عندها من الدم إلى المني ثم من المني إلى طبيعة العضو بسبب
ما نالها من ألم التفرق والنقصان والدم لا يستحيل غالبًا ... إلى الاشبين
وحينئذ يصير ... بالنسبة إلى هذا العضو لذلك لم يمكن عوده بل يتولد على العضو شيء شبيه بالعصب
صلب القوام وهو المسمى عند الأطباء بالأشيذ **وما كان متخلقًا من الدم فإنه ينبت بعد انثلامه**
ويتصل مثله كاللحم وذلك لأنه رطب ومادته وهي الدم موجودة دائمًا فالمفرط ... يتولد
في فضاء التفرق من جرمه ما يلصق الجزئين **وما كان نموه إلا عن دم فيه قوة المني بعد قادم العهد**
بالمني فربما نبت ذلك العضو إذا فات أمكن أن ينبت مرة أخرى مثل السن في سن الصبى وأما
إذا استولى على الدم مزاج آخر فإنه لا ينبت مرة أخرى هذا ما في الكتاب واعلم أن المذكور في
هذا البحث مسألتان أحدهما فيما ينجبر من الأعضاء وما لا ينجبر منها والثانية فيما يمكن أن يعود
بعد انفصاله وما لا يمكن وفي كل واحد منها تفصيل لا بد من الإشارة إليها ليكون الكلام أتم
فائدة وأعم عائدة أما المسألة الأولى فحصول التفرق فإنه يكون سوء تركيب العضو يعني أنها
تباعد بعضها عن بعض فإنه يكون في نفس العضو فإن كان الأول فهو إمكان الالتحام ...
فأن يرجع الأجزاء إلى مواضعها ويربط ... الأول
كان الثاني وهو أن يقع في نفس العضو فهذا هو المسمى بالتفرق وحقيقته لأنه فرق اتصال العضو
ثم هذا التفرق إما أن يقع في الأعضاء المكونة من الدم التي لا استرخائه مشابهه جوهر المني أو يقع
في غيرها الأول الواقع فيها ... والتحامه أما الأول فمثل اللحم
والشحم فإنه متى حصل فيهما تفرق التحما سريعًا وذلك لوجوه أربعة أحدها لين قوامها فإن
ذلك مما يعين على التصاق شفتي الجراحة بعضها ببعض والثاني وجود مادتهما في البدن وهو الدم
والثالث سكونها فإن الالتحام مفتقر إلى السكون لامتناعه من الحركة ثم الالتحام والرابع
أنهما ليسا مجريين فإن العضو متى كان مجرى تعذر التحامه بسبب ذلك بما ينفذ فيه ويمنع التقاء
شفتي الجراحة وأيضًا لسبب حركة النافذ والحركة مانعة لكن يجب أن يعلم أن التحام اللحم

اسهل من التحام الشحم والسمين وذلك لكثرة ما بينها المانعة من الالتحام واما الثاني فلسل الرئة فانها عضو دموي لان جوهرها جوهر غددي ... الى الالتحام ... لا يلتحم فان الالتحام مفتقر الى السكون لينضم شفتا الجراحة والرئة دائمة الحركة واما الثالث فالشريان الذي ... يتحرك لا يلتحم فانه ينبض عليهم بالجاذب فان الجاذب دائم الحركة ومع ذلك فقرحته ملتهمة والكون في هذا ان قال انها لا يلتحم لوجوه تسعة احدها دوام حركتها الثاني بعد موضعها فلا تصل اليها الادوية الا وقد ضعفت لسرعة تغذيتها وضعف قوته فلا يؤثر اليابس الكائن في الالتحام الثالث سخافة جرمها يكون سريعة التآكل الرابع ... فان ذلك مما يعين على بعد الالتحام لبطوء انعقاده الخامس سعة عروقها السادس غضروفية عروقها مما دل عليه التشريح السابع انها دائم ذلك تحرك وقد عرفت انه مما يمنع من الالتحام الثامن ان قرحتها لا يلتحم الا بعد تنقية ما حصل في القرحة من الرطوبات المانعة من الالتحام وتنقية هذه الرطوبات لا يتأتى الا بالسعال وحركة السعال موجبة لسعة التفرق وذلك موجب للالم وجذب المواد ولانصباب المواد موجبة لبعد الالتحام فلذلك لا يلتحم التاسع الدواء المستعمل على جرحها اما ان يكون معتدلا او خارجا الى احد الطرفين فان كان معتدلا لا يصل اليها الا وقد ضعفت قوته على ما ذكرنا فان كان حارا زاد في الحمى وان كان باردا كان بطي النفوذ ومع ذلك يجمد المادة الحاصلة في القرحة التي لا يمكن الحامها الا بعد تنقيتها وان كان يابسا زاد في تجفيف الحمى ومنع المادة من الخروج وان كان رطبا زاد في القرحة ... ومنع الحامها واما التفرق الواقع في باقي الاعضاء وهو ما عدا الاعضاء المذكورة فاما ان يكون خارقا من الجانبين او لا يكون والثاني يعسر في ... الاعضاء ... سبب ذلك ... وصبره على المرطبات وتحلل الروح بسبب الوجع ودوام حركة المانعة من الالتحام وبعد القلب الوريد ونحوها الجاذب والشرايين والامعاء الدقاق والمذكور وهو ما يكون خارقا من الجانبين وهذا في بعض الاعضاء يتعسر اما كالعظام وفي بعضها يتعسر ... كالدماغ والمثانة والكلى والامعاء الدقاق وما يتعسر منها منه ما يمكن ... الاتصال الحقيقي ومنه ما لا يمكن كذلك بل يتخلف عن موضع التفرق شيء صلب ... التفرق والمراد بما يمكن في غير سن الصبي

لان

لان الاعضاء حينئذ يكون نامية فالملتصق فاما في سن الصبي فذلك العضو اما ان يكون ساكنا او متحركا وعلى التقديرين اما ان يكون حساسا او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون مجرى لسيل الرطوبات او الفضل او لا يكون ولا شك ان كون العضو متحركا او حساسا او مجرى مما يوجب عسر الالتحام كما ان الاسهل في الالتحام ما كان ساكنا وليس بحساس ولا متحرك كالعظم ثم الذي هو ساكن وليس بحساس وهو مجرى كالوريد ولذلك حصل في مرتبة الالتحام بعد العظم ثم الذي هو حساس وساكن وليس بمتحرك كالاغشية التي على العظام والكبد والطحال ... القوة اليها ... القوة و يجذب الى العضو مادة كثيرة فلا يلتحم او كان متحركا كعصبة العين فانها لا يلتحم لذلك او كان عصبا وهو وعاء ومتحرك كالمثانة والمعا لا سيما الدقاق فانها ايضا لا يلتحم اما المثانة فلان ما يشبه البول يحدث فيها ويبددها وجرمها دائما اليها وعنها لا يمكن شفتي الجراحة من الانضمام واما المعا فالحشونة ما يجوبه ويبوس ... ودوام ... الصفراء اليها لا يلتحم ولظهورها لم يذكر الشيخ واما المسئلة الثالثة ما علم ان كل عضو فانما يمكن تكونه من مادة ما بها مصادفة لقوة فاعله واذا كان كذلك فالاعضاء التي يكونها في الاصل من المنيين لا يمكن اذا عدمت ان يعود لفقدان المادة التي هي شرط في الوجود واما الاعضاء التي يكونها في الاصل من الدم فان كان من الدم الذي ... يمكن ان يكون شبيها ... كاللحم والشحم والسمين فانها يعود في جميع الاسنان لان ذلك الدم موجود دائما وفاعلها وهو القوة المصورة فلان ذلك لانها ... الى ... الرأي الصحيح موجود ما دام البدن حيا لان القوة المصورة ... النفس الحاكمة ... السحم ... القوة موجودة دائما ... سكنت واذا فقد العضو كانت مادة حاصرة لم يكن لمعرضها لفعلها مانع فاعلها بصورة ذلك العضو ولو كان الحق ما ... لم يكن ذلك على ما ... من الشيخ ... الله تعالى وكذلك القوة المنبئة موجودة دائما ... الحق لكنها لما ذكر فعلها سكنت فلا ... في النمو الى الفعل اذا دعت اليه حاجة واما الاعضاء الاصلية التي تكونها من دم مشابه لطبيعة المني كالاسنان فان كان العهد بالمني قريبا امكن ان نبتت مرة اخرى لسهولة احالة الدم الى مزاج المني لمشابهة سن الصبي لذلك لنصاعة القوة

الفاعلة ما ... الوجود فاما اذا بعد العهد بالمني كما في سن المشايخ فان المزاج يستحيل الى كيفية مضادة لكيفية المني فلا يمكن احالة القوة للدم الى ضد مزاج البدن عسر جدا فلذلك في اكثر الامر لا تنبت الاسنان بعد سن النمو ومع ذلك فليس يستحيل ... المزاج حينئذ بطريق العرض وذلك ... والشيخ ... البلغم ... رطب ومزاج الشيخ ... يابس وكذا اذا ضعفت المعدة بسبب سوء المزاج اليابس تولدت فيها الرطوبات فلذلك قد نبتت لبعض المشايخ اسنان ولكنها يكون على ... لضعف القوة المصورة حينئذ ... الدم ... الى ... المشابهة جوهر المني ... واما اذا ... على الدم مزاج ... فانه لا ينبت مرة اخرى ... لا راجب فان ... الطبيعة الدم في سن المشايخ ... جوهر المني وان ... القوة المصورة ... حينئذ ... في سن الصبي الى ... المني ... ويتخلف منه عضو كبير كاليد ... شاهد صبيا ... عند نزولها ... من الاعضاء المنوية ... الاسنان ... الجواب عن ... انه ... لان المني اما ... بالشبه الذي ذكر البدن ... واما احالة الدم الى ... مزاج المني ... الذي ... ماده ... دليله على انه ... الذي ... السن القديم ... حتى ... السن ... الاصل ... الى ... الاسنان ... السن الذي لم ... من ... شيئا ... من الاسنان من ... الصلبة ... الاعصاب التي كانت متصلة بالاسنان ... الاسنان صلبت ... الاسنان ... وقد حكى بعض ... انه شاهد شيخا ... على اسنانه ... وقد شاهدنا من انقلعت ثناياه العليا وبقيت معلقة بشيء يسير من اللحم فاعادها الى مكانها ... واستعمل على لثته الادوية المقوية فثبتت وقويت ... الثاني ان ذلك الوجه ... قطعة صغيرة ... على سبيل النمو ...

الثالث

الثالث ان العائد من الجلد ليس بجلد حقيقي بل هو لحم صلب ... شتر الاعضاء ... بخلاف ... الجواب ... الرأس ... من ... حتى ... من ... وسقط جلدها الى ... ثم ... جلد ... في سن الشيبة ... الحموس ... جلد ... الجلد ... ازداد ... لم يكن ... مات ... والجواب الصحيح ان ... الجلد ... اللحم ... على سبيل النمو وذلك ... العصب والعروق حتى ... الجلد ... الموضع ... فانه لا يعود لان ذلك ... الى ... الجلد ... الى ... القاسم ... الاعضاء الحساسة المتحركة ... عصبة واحدة ... رحمه الله وتقول ايضا ان الاعضاء الحساسة المتحركة ... في بعض النسخ ... وفي بعض النسخ ... بمبدأ الحس والحركة لها عصبة واحدة ... ان الاعضاء العائلة من الدماغ ... حس ... حركة ... حس ... والباطنة ... الحواس الباطنة ... الروح المصبوب في تجويف الدماغ ... الروح والظاهرة ... الحواس الحس الظاهر ... العصب ... الزائد ... العصب ... البصر والسمع والذوق ... الحواس ... البصر والسمع والذوق ... القوة المحركة ... الحواس ... الدماغ ... الحواس يحتاج بالضرورة ... صغيرة وقليلة

الغذاء ولما اثقلت الدماغ وجب ان يكون لينة جدا لكون انفعالها عن الشيء المدرك سهلا فلو
جعلت اعصاب بعض لينها وبعضها متحركة لتوهنت بسبب ذلك للانقطاع واما اللمس فاحتيج الى
ان يكون ساريا في جميع ظاهر البدن وباطنه فلم يمكن ان يكون له اعصاب متمايزة عن اعصاب الحركة
ولما احتيج ان يكون الاعصاب كثيرة جدا لكانت تزاحم باقي الاعضاء مضيق المكان عليها ولم
يكن الدماغ اكبر مما هو عليه لثقل كله على البدن وايضا لما كان عاما لجميع الظاهر والباطن لم يكن
يكفي فيه من نبات عصبة او عصبتين لكثرة عصبه لعود على ان اعصابه تفترق الى ليف
شديد فلم يكن الحرف عليها كالحرف على اعصاب باقي الحواس فلا جرم امكن ان يكون عصبه متحركا
مثل هذه الاعصاب حاملة للحس والحركة معا واعصاب الحواس الاخر حاملة للحس لا غير وكذلك
عصب الاغشية وان كان من اعصاب حس اللمس واما الحامل للحركة لا غير فعصب الوتر فانه
حامل للقوة المحركة للعضو وقد بين قولنا عصب حساس وبين قولنا انه آلة للحس كالعصب الذي
يكون منه الوتر وظهر ان الاعضاء الحساسة المتحركة باراديتها القوتان في عصبة واحدة واحركة
بأسرها كل قوة في عصبة على حدة فان قيل عصب الحس يجب ان يكون لينا ليسهل قبوله لما يرد عليه وعصب
الحركة يجب ان يكون صلبا ليقدر على جذب الاعضاء وتحريكها لاسيما الثقيلة منها والعصب الواحد يستحيل
ان يجمع هذين الوصفين قلنا العصب المعتدل القوام وهو المتوسط من الصلابة واللين يكون صالحا
للامرين فان قلت اذا كان مبدأ الاعصاب واحدا وهو الدماغ لانه مبدأ النخاع والاعصاب
جميعا كما هو مذهب الاطباء فكيف يتصور ان الاعصاب النخاع المذكور وقلت ان الاعصاب
المحركة قوة الحركة فيها اكثر من قوة الحس والاعصاب الحساسة بالعكس والعلة في هذا
الاختلاف ما ذهب اليه المولى الذي هو الاعصاب فانها لما كانت مختلفة في القوام والمزاج
اختلفت في قبول الاثر من المبدأ فان عصب مقدم الدماغ الين من عصب مؤخره وهو الين من
عصب النخاع على ما دل عليه التشريح وقوة الحركة اكثف من قوة الحس على ما دل عليه الاستقراء
فكان قبول عصب مقدم الدماغ للحس انسب من قبول الحركة وعصب النخاع للقوة المحركة
انسب من قبول قوة الحس وعصب مؤخر الدماغ انسب للقوتين معا المتوسط عصبه من العصبتين

فلاجل هذا اقسم الاطباء الاعصاب الى ثلاثة اقسام عصب الحس وعصب الحركة وعصب الحس والحركة
معا واعتبروا في القسمة الاكثر الغالب على ما هو الظاهر والله تعالى اعلم بالسرائر

الحادي عشر في بيان اغشية الاعضاء قال رحمه الله ونقول ايضا ان جميع الاحشاء
الملفوفة في الغشاء فمنبت غشائها من احد غشائي الصدر والبطن المستبطنين
اما ما في الصدر وفي بعض النسخ اما ما هو في الصدر كالحجاب والاوردة والرئة والشريانات
فمنبت اغشيتها من الغشاء وفي بعض النسخ من الصفاق وهو خطأ لانه اسم للغشاء
المستبطن لعضل البطن المستبطن للاضلاع واما ما في الجوف وفي بعض النسخ واما ما
هو في الجوف من الاعضاء والعروق فمنبت اغشيتها من الصفاق المستبطن لعضل
البطن المفهوم في العرف العام من الاحشاء هو الاعضاء التي هي حشو تجويف البدن اي داخل
لكن المراد به هنا كل داخل الاضلاع من آلات النفس وآلات الغذاء اذ ليس المراد ان جميع
الاحشاء الملفوفة في الغشاء لم يعل جميع الاعضاء الملفوفة فيه لئلا ينتقض الحكم عليه بالدماغ
فانه من جملة الاعضاء الملفوفة في الغشاء وليس منبت غشائه احد غشائي الصدر والبطن
وتقديرا عني داخل الاضلاع هو المسمى عند الاطباء بالجوف ويطلق عرفهم على شيئين احدهما
تجويف الصدر ويسمى الجوف الاعلى والبطن الاعلى والثاني التجويف الحاوي لآلات الغذاء ويسمى
الجوف الاسفل وهو ما يحويه اضلاع الخلف وقد فصل بينهما بالحجاب صيانة لاعضاء النفس
وخصوصا القلب عن الغذاءات والابخرة والادخنة التي لا تخلو عنها مطبخ الغذاء فالاحشاء
الاحشاء عبارة عن الاعضاء التي في الصدر والبطن والدعوى منبت جميع اغشيتها احد
الغشائين المذكورين اما التي في الصدر فمنبت غشائها الغشاء المستبطن للاضلاع والصدر
وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدئ من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الخنجري
المشرف على فم المعدة وينحدر على اعضاء الصدر من داخل ويشتمل على جميع ما فيه وينشأ عن
هذا الغشاء من عند العظم الخنجري غشاء دقيق صفيق متصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا
بالحجاب لانه يحجب آلات النفس عن آلات الغذاء ثم منشأ من الغشاء المستبطن للاضلاع غشاء

آخر من الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر نصفين ويلتحم من قدام بعظام القص ومن خلف بعظام
الفقر ثم يفترق من عند عظام القص نصفين ثم ينحدران ملتقيا ويزداد افتراقهما في انحدارهما
الى ان يأتيا القلب فيحتويان عليه ويصير للقلب غشاء وداخل هذا الغشاء ثم يتصلان عند
فقار الصدر وهذا الغشاء يسمى المنصف واما التي في البطن فمنبت غشائها هو الغشاء المسمى بالصفاق
ومبدأ نشوئه من العظم الخنجري وينتهي الى العانة وهو متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم
العانة ومن الجانبين بالعضلتين اللتين على الجوف من الجنبين وعند انتهائه عند عظم … الى ان
ينتهي الى عظم العانة فهذه هي الاغشية العامة الشاملة لآلات النفس والغذاء ومنبت جميع
الاغشية للاعضاء التي في داخل هذين الغشائين منها واما خلق الغشاء المستبطن للاضلاع
لحفظ آلات النفس وتقيها من الآفات ومنع الحرارة الغريزية من التحلل ولينبت منه اغشية
لكل واحد من الاعضاء التي في داخله وجعل نبات اغشية هذه من الغشاء المذكور ليكون
تعلقها باقرب المواضع لئلا تسقط ثقلها وليبقى وضع بعضها عند بعض محفوظا واما المنصف
فالغاية منه ان يقي القلب من الآفات ومنع الحرارة الغريزية من التحلل واما الحجاب ففائدته
ما ذكرنا وهو ان يحيل بين آلات الغذاء وآلات التنفس ويمنع الابخرة الغليظة الكدرة عن طبخ
الغذاء من الصعود الى القلب واما الصفاق فخلق لان يكون غطاء لآلات الغذاء ويحصر الحرارة
الغريزية فيها ويمنعها من التحلل وليكون معينا على دفع الفضلات … هذا الغشاء
عند خروج البراز والبول ويحيل بين ملاقاة الصلب الذي هو عضل البطن واللين الذي هو
آلات الغذاء وجعل اثناء غليظا ليقي فم المعدة … ويعين على دفع الاخلاط
المولمة فيها فانه لو كان رقيقا لما … هذا هو مذهب الاطباء واما الحق على ما عرفت
من قبل فهو انه ليس شيء من الاغشية نابتا من عضو وانما هو متصل ببعض الاشياء المذكورة
كاتصال بعض الاعضاء ببعض ولو كان ذلك على سبيل النبات كما يقولون لزم ان يكون مبتدئه
من هناك وينتقل الى الاحشاء بالنمو وليس كذلك … من ضرب …
ثم يزداد قليلا حتى يتم تغشيه العضو وليس كذلك باتفاق الشارحين المعتبرين

الثاني عشر في ان الحركات كلها تتم بالليف وفي تقسيم الاعضاء بحسب ذلك قال رحمه الله
وايضا فان جميع الاعضاء اللحمية اما ليفية وذلك بان يكون الليف ظاهرا فيها او غالبا على لحمها كاللحم في
العضل فان الليفية ظاهرة فيه وغالبة على اللحم في بعضها واما فيها ليف وذلك بان لا يكون الليف
ظاهرا فيها او غالبا على لحمها كالكبد لانه لو كان فيها ليف لكانت حساسة كسائر اللحوم الحساسة
لانا نقول … وانما يكون كذلك ان لو كان ذلك الليف ليف عصب الحس وليس كذلك بل هو ليف
عصب الحركة وقد عرفت انهما متغايران وفي بعض النسخ وكذلك نسخة المسيحي واما ليس فيها ليف كالكبد
… ومعناه ان الاعضاء اللحمية اما ليفية بان يكون الليف في جوهرها كاللحم في العضل او الليف حاصل
في جوهرها واما ليس فيها اي في جوهرها ليف بل في بعض اجزائها كالكبد فان جوهرها خال من الليف وهو
حاصل في عروقها … ويفهم هذا من قوله ولا شيء من الحركات الا بالليف ولا يخفى ان هذا
لا يفهم منه ولان هذا الكلام ليس على اطلاقه اذ لا يريد بذلك انه لا يكون حركة الا بالليف
ولا … بالحركات التي في الاعضاء العديمة الليف كالرطوبة الجليدية وجوهر الكبد والليف نفسه
ولما ذكره … من ان الشيخ يريد بذلك حصر انواع الحركات الظاهرة دون اشخاصها الخفية
والحركات الظاهرة … طبيعية وارادية ومركبة منها فهذه الحركات بالليف وان كان بعض حركات
الجزئية الخفية لم يكن بليف وهذا لا يقدح في حصر المذكور او يريد بذلك انه لا شيء من الحركات المذكورة
بالتفصيل فيما بعد الا بالليف وهي الحركات الثلاث المخصصة بالذكر اي حركة العضل والرحم والازدراد
فانه هذه … اما الاول فلانه كيف يتصور ان يحكم على العام بحكم لا يوجد ذلك فيما يوجد منه
ذلك العام فان ما هو ثابت للعام ثابت للخاص من غير عكس واما الثاني فلانه عهد معكوس فان
لام العهد يرجع الى المتقدم لا الى المتأخر ثم ارسال الكلام … المعنى … على ان كلا منها
آخر منفصل بعده … وسببه … فالحمل … عن المعنى بعيد عن السداد اذ
الفاسد لا يفيد صحة غيره … قريب
… لكن نقول له فاذا … في حركة غير هذه الاعضاء مثل حركة المعدة وحركة المعا وحركة القلب
الجذب والدفع والامساك هل تتم بدون الليف او بالليف فان قلتم بدون الليف فقد خالف

العضل والثقل وان بان تم بالليف فنقول لم خصصت كلام الشيخ بالحركات الثلث المخصصة بالذكر دون هذه بل يوجد بذلك انه لا شي من حركات الاعضاء ذوات الالياف الا بالليف فان القرشي وذلك لان عندهم ان حركة جذب المعده والشرايين والامعاء والرحم وغيرها للغذاء وامساكه ودفع فضله كل ذلك بالليف التي لتلك الاعضاء وتلك الحركات عندهم طبيعية وكذلك حركة اشتمال المعده على الغذاء ودفعها هي عندهم طبيعية بالليف وكذلك حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفع الجنين كل ذلك عندهم طبيعي وبالليف واما الحركات الارادية فهي عندهم بالعضل وحده فان واما نحن فنقول ان الحق انه لا يلتفت الى شي من الجهال فنقول جذب المعده للغذاء العام وامساكه ودفعه وحركة جذب الرحم للمني وامساكه ودفع الجنين كل ذلك عندنا بالاراده واما حركات المعده والشرايين والرحم اعني جذب الغذاء وامساكه ودفع فضوله فهي عندنا ايضا غير ارادية بل طبيعية ولكنها ليست عندنا بالليف بل هي كحركات جذب النبات للغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا للصفرا وشحم الحنظل للبلغم وكجذب المغناطيس للحديد وكل حركة هي بالليف فهي عندنا ارادية وذلك لان الحركة الطبيعية انما تكون الى جهة واحدة وحركات الليف الى جميع الجهات وذلك لان العضو اذا اجتمع وانضم لحركة الليف المورب فقد حركت اجزاؤه الى داخله من كل جانب فيكون بعضها حركة الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذلك اذا انفتح اسفل المعده لخروج الغذاء فقد حركت تلك الاجزاء السفلية من الاجتماع الى الانفراج وذلك الى جميع الجهات وكذلك الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل واذا انفتح منفتحا عند الولاده فيلزم من ذلك ان لا تكون هذه الحركة طبيعية بل ارادية على انا ايضا لسنا نستبعد ان يكون جذب الامعاء وامساكها ودفعها اراديا ايضا وحينئذ يمكن ان تكون تلك الحركات بالليف ولكنا نظن ان الامر ليس كذلك ولا نجزم به فان قيل لو كانت هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها قلنا لا يلزم ذلك وذلك لان الحركات الارادية عندنا على اقسام منها ما يكون المحرك بها شاعرا بها وبكونه مريدا وذلك كتحريك الحيوان لمثل يده ورجله ولنسمّ هذه ارادة مطلقة ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا يدري بها المتحرك بها الا بالتامل ولذلك لا نشعر بها الا بالتامل كحركة اعضاء الصدر للتنفس

ولنسمّ

ولنسمّ هذه ارادية خفية ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا يفطن المتحرك بها ولا نشعر بحركتها ولا بالتامل كتحريك الحيوان عضلة فانه لا يشعر بذلك ولا يدرك حركتها مع كونها ارادية ولنسمّ هذه ارادية طبيعية وقد يكون من هذه الارادة ما هو خفي جدا كحركة امساك المعده للغذاء ودفعها له وكما جاز ان لا نشعر الانسان بحركة عضلة مع كونها ارادية يجوز ان تكون حركة جذب المعده للغذاء وامساكها ودفعها اياه وجذب الرحم للمني وامساكه له ودفع الجنين ارادية ولكن لا نشعر بها ونرى من الاراده وبين الشعور بالاراده فهذه الحركات يجوز ان يكون بما نريدها ولا نشعر بانا نريدها وقد احتج الشيخ على ان جميع الحركات بالليف بالقياس المقسم وتقريره ان نقول كل الحركات التي للاعضاء ذوات الليف فهي اما ارادية او طبيعية او مركبة منهما ولا شي من هذه الحركات الا بالليف فلا شي من الحركات التي للاعضاء ذوات الليف الا بالليف اما بيان انحصار حركات هذه الاعضاء في ذلك فلان الحركات المطلقة محصورة في اربعة اقسام احدها الحركة بالعرض كحركة الساكن في السفينة لحركة السفينة وثانيها الحركة بالقسر كحركة الحجر المرمي الى فوق وثالثها الحركة بالاراده كحركة الحيوان يمينا وشمالا ورابعها الحركة بالطبع كحركة الحجر الهاوي الى اسفل لكن حركة هذه الاعضاء ليست بالعرض ولا بالقسر فهي اما بالطبع او بالاراده او مركبة منهما واما ان كل واحد من هذه هي بالليف فلان حركة العضل ظاهر انها بالليف واما حركة العروق وغيرها فلو لم تكن بالليف لكان وجود الليف فيها عبثا فهذا تقرير هذه الحجة وهي عندنا باطلة فانه لا يلزم من كون حركات العروق وغيرها بالليف ان يكون وجود الليف فيها عبثا فانه يجوز ان يكون وجوده ليكون جرم العضو قويا وقد علمت ان الحركات التي بالليف هي عندنا ارادية هذا كلامه بالفاظه وقد اورده المحشي في كتابه واورد عليه ما اورد فلنقدم قبل الخوض في ذلك وايراد ما يرد على ما اورده مقدمة لا بد من الاشارة اليها لانا نحتاج في هذه المباحثة عليها فنقول الحركة اما ذاتية واما عارضية والذاتية اما بسيطة او مركبة والبسيطة اما ارادية وهي الفلكية او طبيعية وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما حيوانية او غير حيوانية والحيوانية اما ارادية واما غير ارادية وغير الارادية تسمى بالتسخيرية وغير الحيوانية هي النباتية واما العارضية فاما ان يكون المتحرك لجزء من المحرك او كان المحرك مكانا له بالطبع

وتسمى عرضية او لا يكون كذلك وهي القسرية فالحركة التسخيرية هي التي تكون مركبة وحيوانية وغير ارادية كحركة النبض وعلى هذا فالحركات الموجودة في اعضاء البدن لا تنحصر في قسمي الارادية والطبيعية والمركبة منهما على ما هو المشهور بل هنالك رابعة هي التسخيرية ولغفلة جمهور الاوايل والاواخر عن هذه الرابعة واعتقادهم الانحصار في الثلث ووجوب دخول هذه تحت احدها مع عدم دخولها تحت شي منها وقع الناس بما وقعوا فتعبوا واتعبوا وتعصبوا وما اجدوا وجاءوا بما ردوا وعثروا وما اطربوا وتحيروا فهلهلوا وتشططوا فتغلغلوا اذ اخذ المتاخرين يقول هذه الحركة ليست طبيعية لتركيبها فيكون ارادية والاخر يقول ليست ارادية لانها ليست باختيارنا فيكون طبيعية وكلاهما باطلان اذ لا يلزم من كونها غير طبيعية ان يكون ارادية ولا من كونها غير ارادية ان يكون طبيعية وبما ذكرنا يظهر فساد البرهان المذكور من ان انحصار الحركات في اربع وهي ان المتحرك اما ان يكون الحركة حاصلة فيه او فيما يقارنه والثاني هو الحركة العرضية والاول اما ان يكون مستفادة من سبب خارجي او لا والاول هو الحركة القسرية والثاني اما ان يصدر مع شعور او لا والاول هو الارادية والثاني هو الطبيعية لانا لا نسلم ان الثاني هو الطبيعية وانما يكون كذلك لو كانت على نهج واحد والا كانت تسخيرية لا طبيعية فاعرفه فانه نفيس شريف واذا عرفت ذلك فاعلم ان المحشي لما نقل كلام القرشي قال هذا كلامه بلفظه فلنتكلم الان معه فنقول ما تعني بالحركة الارادية والطبيعية هل توافق القوم في اصطلاحهم فيكون ان القوة الارادية قوة حاصلة في الجسم شاعرة بما يصدر عنها ام لا فان لم توافقهم فليس لنا معك كلام وان وافقتهم في الاصطلاح فنقول حركة القلب والمعده والرحم الحاصلة بواسطة الليف ارادية على زعمك لانها تتم بالليف فهل لنا تصرف في الاراده ام لا فان قال ليس لنا فيها تصرف يكون هذا القول من هذا الفاضل مخالفا لمستحسن العقل فانه لا معنى للفاعل بالارادة الا الفاعل بالاختيار والفاعل بالاختيار هو الذي اذا شاء فعل واذا لم يشأ لم يفعل فكيف يتصور ان لا يكون مع الارادة تصرف وان اعترف بالتصرف فنقول هل لنا ان نمنع القلب من مسكه حركة بلغه على ما نختار ونمسك الغذاء في معدتنا على ما نشاء او نطلقه على ما نشاء وكذلك الرحم على الجنين هل دفع الجنين منه باختيارنا او مسكه له باختيارنا فان قال بذلك فقد خالف

عقله

عقله وحسه ولزمه بطلان ذلك فقد اعترف بان هذه ليس لنا فيه تصرف وما لا يكون لنا فيه تصرف فليس بارادي وما لا يكون اراديا فهو اما طبيعي واما مركب منه ومن الارادي لكنا بينا ان الارادة منتفية في حركة الاعضاء المذكورة ومتى انتفى الجزء انتفى الكل فلا ما تركب منه ومن غيره فبقي ان يكون حركة هذه الاعضاء طبيعية محضة لا ما ثبت الانحصار في حركات اعضاء البدن في الثلث المشهور واذا انتفى اثنان منها ثبتت الثالثة بالضروره قوله ولان الحركة بالليف فهي عندنا ارادية الى قوله اذا انفتح منشقا للولاده قلنا اما ان الحركة الطبيعية انما تكون الى جهة واحدة فمسلم وصحيح لكن حركة الالياف كذلك ايضا فان الليف المطاول يميل الى ان يتحرك طولا والمستعرض عرضا وكذا ان العضو اذا اجتمع الى داخل فان قيل قلنا انما تحركت هذه الاجزاء الى جهة الليف المتحرك تبعا له لانها متصلة بعضها ببعض وبالليف للعدة تحركها على هذه الصورة لا يدل على انها ارادية بل انما كانت تدل اذا كان الليف المطاول يمكن ان يتحرك طولا وعرضا على ما ذكرنا وكذلك الليف المورب والمستعرض اما اذا لم يكن لها ذلك فكيف يتصور ان تحصل حركتها ارادية فانه لا معنى للارادة الا ذلك قوله فان قيل لو كانت هذه ارادية الى قوله وبين قلنا قد طول الكلام في هذه المقاسم من غير طائل وحاصله انا نقول له نحن نسمي ما كان من هذه معه شعور ارادية وما لا يكون معه شعور طبيعية قوله وبين الارادة والشعور بالارادة فهذه الحركات يجوز ان نريدها ولا نشعر بانا نريدها قلنا الارادية لا تخلو عن شعور البتة ومتى خلت عنه لا تسمى ارادية بل شيئا اخر واذا كان كذلك فكيف يجوز ان نريدها ولا نشعر بانا نريدها فانه اذا لم يكن هناك شعور لم تكن هذه الحركات ارادية فهذا حاصل مباحث الاوايل والاواخر في هذه المسئلة بقي ان ننظر انه هل حجة الشيخ ملزمة بما لا ... مما ذكره القرشي من جواز كون وجود الليف في العروق لتقويتها ام انه فاسد اذ لو كان للتقوية لما كان بعضه مطاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا ويمكن ان يمنع هذه الملازمة ويسند بان وضع الالياف اذا كان على هذا الوضع كانت التقوية اكثر كما هو مشاهد في القوسر واما ثانيا فلانه لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالعرض ولا بالقسر ان تكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان تكون بالتسخير كما هو الواقع على ما مر فان قيل بطلان حجة الشيخ لا تحقق له لمنع كون وجود الليف عبثا ان الحركة التسخيرية قسم من الحركة

الطبيعية عند الشيخ لان الحركة لا مع الشعور طبيعية وعلى نهج واحد لجواز ان يكون طبيعية لا على نهج
واحد قلنا اما الاول فعدم تسليمنا واسندنا بجواز كون التشنج فيها للتقوية لا للحركة واجبنا عن ايراده
على هذا المستند وهو انه لا يثبت لو كانت للتقوية لما اختلف وضعها بان اختلافه في الوضع لتزيد
زيادة التقوية واما الثاني فلانا نسلم كون المنازع عن ان المركب لا يكون طبيعية بل على انها ليس
ان الطبيعية هو ما يكون على نهج واحد وذلك السنخ وربما يميل الى الاخر مشعوره ايضا لا اشعاره بان
الاكثر اطلاق اسم الطبيعة على كل قوة يصدر عنها فعلها بلا ارادة وعلى نهج واحد ولا قلة اطلاقه واسمها على
كل قوة يصدر عنها فعلها سوا كان على نهج واحد او لا واما في كلام القرشي فلانه لا يلزم من كون هذه
الحركات غير طبيعية ان يكون ارادية لجواز ان يكون تسخيرية واما في كلام المسيحي فلانه لا يلزم من كون
هذه الحركات غير ارادية ان يكون طبيعية لجواز ان يكون تسخيرية وايضا لا نسلم ان حركتها على هذه الصورة
وتحركها الى جهة الليف المحرك تبعا له لا يدل على انها ارادية ولما كانت حركة اليد ارادية
ايضا لانها تتحرك الى جهة الليف المحرك لها تبعا له وايضا لو كان لما يكون معه شعور طبيعية
لكانت التسخيرية طبيعية اذ لا شعور معها لكنها غير طبيعية لكونها مركبة وايضا لا نسلم ان الحركة
متى خلت عن الشعور لا تسمى ارادية ولهذا كانت حركة العضل ارادية لخلوها عن الشعور لكنها ارادية
بالاجماع وظهر بما ذكرنا بطلان جميع ما قالوا وصحة ما ذهبنا اليه وهذا ايضا من المختصات بنا والحمد
لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اما الارادية فبسبب ليف العضل
لانها انما تتم لا بد ان حركة العضل انما تتم بالليف فلانه متى وقع انه في هذا الليف بطلت
حركة العضل واما الطبيعية كحركة الرحم والعروق والمركبة كحركة الازدراد فبليف مخصوص
بها من وضع الطول والعرض والتوريب هذه الجملة انما هي ظاهرة عندهم في الحركات التي هي
طبيعية عندهم لا في حركات العضل فان وضع الليف في العضل يجب ان يكون على الهيئة التي هي
ادعى لحركة المفصل المحرك بذلك العضل ولذلك تختلف الياف العضل بحسب حاجته اليها
في الحركة فان من العضل ما هو موضوع طولا ومنها ما هو موضوع عرضا ومنها ما هو موضوع
طوله للجذب المطاول وفي بعض النسخ الليف المطاول وهذا انسب بسياق ما بعده
واما

وانما خص الجذب بالمطاول لانه يمكن الامتداد الى الوصول الى المجذوب ثم التقلص لينقل
المجذوب الى الموضع الذي يحاول الجذب اليه وليس المراد بالجذب كل جذب حتى يكون هذا
الكلام ولكل جذب ولا جذب هذه الاعضا حتى يكون بعد هذا الكلام والجذب بهذه الاعضا ايضا
لا يكون الجذب بالمطاول فقط وكون الثاني مخصصا بل مخصص ينبغي ان يكون المراد به مطلق الجذب
بمعنى المفهوم منه من غير تخصيص لا لجميع وكانه قال الليف المطاول صالح لنفس الجذب بحيث
وجد اعان على الجذب والامام اراد ان يعبر عن هذا المعنى لكنه عبر بعبارة غير مفصحة ولا
ظاهرة الدلالة عليه ولذلك اعوز لغيره فهم هذا المعنى منها حتى ان المسيحي والنخجواني عليه
ولم يقتبسا عليه ما اوردا اما الاول فلان الامام ما كان الشيخ جعل هنا حركة الجذب بالليف
المطاول ولم يجعل الجذب مطلقا بهذا الليف ليتوجه ان لحم الكبد فيه قوة جاذبة وماسكة
ودافعة مع انه ما ان لكل عضو قوة غريزية في نفسه وليس فيه ليف اصلا فان الالياف
في الماردة التي في جرم الكبد فانما هي للوريد الغذا اليه والمطاول ورشح منه ودخل على جوهر
الكبد ماسكة لا للحم الراشح ورشح من الوريد كون لحم الكبد جاذبا للدم عن عادته فان كان
جاذبا معه حصل الجذب بدون الليف المطاول ولو كان غير جاذب لم يكن في جوهر الكبد جاذبه
وايضا فان الاوعية الجليلة مع العظم فانه ليس فيها شي من الليف يجذب الغذا ويمسكه و
يهضمه ويدفعه وايضا كل واحد من الالياف الثلثة هذه الثلث الاربع وليس لها الياف
والا تسلسلت الالياف الى غير النهاية ما كان [illegible] حركة الجذب بالليف المطاول ولم يجعل
حركة الجذب مطلقا وايضا الليف المستعرض ليس هو ليف مطاول مع انه جاذب والليف المطاول
ليس له ليف مستعرض مع انه يدفع وايضا فلانهم ما اقاموا برهانا في الكتب الحكمية ولا الطبية
على توقف صدور هذه الافعال عن هذه القوى على هذه الليفات بل لا شك ان الليف المطاول صالح
للجذب بحيث وجد اعان عليه ولا يلزم منه توقف الفعل عليه واما الثاني فلان المسيحي نقل كلام
الامام الى قوله ولم يجعل حركة الجذب مطلقا ثم قال وهذا القول من الامام ما لا يخفى فيه عن ارادة مطابقة
كلام الشيخ فانه لم يقيد الجذب ولا جعله مطلقا بل قال والجذب الليف المطاول من غير ان يقول

ويجذب هذه الاعضا الجذب مطلقا واما النخجواني فلانه لا نسلم انه لو كان جاذبا فقد
حصل الجذب بدون الليف مطلقا لكون قد حصل الجذب بدون ليف موجود في بعض الكبد
لا بدون ليف مطلقا فلجواز ان يكون جذب هذا الغذا في بعض موجود في عضو متصل به ولذا
الكلام في الاوعية الجليلة وحينئذ يكون الافعال الصادرة عنها واقعة كلها بالليف وان لم يكن
بينها ليف ولا لزوم التسلسل ايضا فان الشيخ لم يشترط ان يكون العضو يجذب الغذا بليف
هو غيره كما في العضل بل شرطه ان يكون الحركة بالليف وهو اعم من ان يكون بليف هو غيره او بليف
هو نفسه فلهذا جذب الليف غذا نفسه عضو صدر عن هذه الحركات وانه بالليف ولا يلزم
منه التسلسل اصلا ولا لان المطاول لا مستعرض له لجواز ان يكون المطاول يجذب الغذا نفسه
ويمسكه بليف موزب متصل به ويدفع الفضل بليف مستعرض متصل به وكذلك الكلام في
الليف المستعرض وعند ذلك يتصور انه لا شي من الحركات الا بالليف ولا يخفى عليه ورود ما اوردوا
على كل منه اما كلام المسيحي فلانا لا نسلم ان هذا القول لا يطابق كلام الشيخ بل يطابقه على
ما عنا سلمنا انه لا يطابقه لكن لا نسلم انه حسن لان القول بل الحسن لكلام الشيخ من الكلام كل احد
ان يطابق كلامه الا ان يخالفه ولما كان رسمنا لا حسنا واما اجوبة النخجواني فلكونها ضعيفة
على ما اعترف هو به لانه قال بعد ذكر الاجوبة وعندي ان هذه الاجوبة فيها نظر وان هذه الاسئلة
واردة لا يمكن دفعها ويمكن ان يقال ان مراد الشيخ ولا شي من الحركات الا بالليف على الاطلاق ولا يستثنى
شيئا من الكبد والاوعية الجليلة والليف نقضا لما ذكره النخجواني وعرف انه يورد الاسئلة
ويكون الاجوبة فيها نظر لا يوجب كونها كذلك كما علمنا انه والعلم ان النخجواني من هنا انتقل الى التعليم
السادس في الشرح فاسقط ما من الكلام بعضه الى ان يصل الى الشرح ان شا الله تعالى والذي فيه الليف
الذاهب عرضا لانه يعين على العصر ولذلك اشار الى علة اختصاص الدفع بالمستعرض بقوله
العاصر لانه اذا انقبض عصر الجسم المحوي فابرزه واخرجه عن موضعه والامساك الليف الموزب
لان الامساك يحتاج فيه الى الامساك من جميع الجهات وذلك يحصل بالليف الموزب وكان الامساك
واسطة بين الجذب والدفع كذلك الموزب واسطة بين الطول والعرض فكان الاحرى الملائم ان يكون هو
الامساك

الالياف عندنا انما يكون بها الحركات اذا كانت تلك الحركة ارادية واما اذا لم تكن كذلك فانها
يكون بها حركة ايضا ولذلك نظر المعلم الثالث عشر في تفسيره بالتصرف الليف في الاعضاء ذوات
الليف وتقسيم الاعضا بحسب ذلك قال رحمه الله وما كان من الاعضاء ذا طبقة واحدة مثل
الاوردة وفي بعض النسخ والمثانة وهو غلط فان المعنى من امر المثانة انها ذات طبقتين فان اصناف
ليفه الثلثة منتسج وفي بعض النسخ متفشية وفي بعضها منسج والاول اولى بعضها في
بعض ليعاضد كل واحد الاخر ويكون مجموع العضو مع رقته قويا قالا الاوردة وما كان ذا طبقتين
فالليف الذاهب عرضا يكون في طبقته الخارجة والاخران في طبقته الداخلة ليس مراد الشيخ
من هذا الكلام ان ترتيب الالياف ذي الطبقتين دائما يكون كذلك بل المراد انه يكون كذلك متى وجد بسبب
احدها ان يكون الجذب والدفع والامساك على الوجه الذي يليق وهو ان يكون الجذب بالمطاول والدفع بالمستعرض
والامساك بالموزب وثانيها ان يكون العضو بحسب يجب ان يكون هذه القوى الثلث فيه على السوا لا متفاضلة
وثالثها ان يكون كل واحد من الطبقتين ملتحمة بالاخرى فهذه الاحوال اذا اجتمعت في عضو وجب ان يكون
وضع الياف على الوجه الذي ذكره وذلك كالمعدة فان جذبها للغذا ودفعها اياه وامساكها له على الوجه الذي
ملكه وهو ان الجذب بالمطاول لامتداده الى المجذوب والدفع بالمستعرض بانقباضه وعصره لما في داخل
التجويف والامساك بالموزب باجماعه على المسير كما قال القرشي والحق بعد تمام ما ذكر في المعدة والرحم و
المثانة [illegible] ذلك عندنا بالارادة وعندهم بالطبع الصرف وانت قد عرفت ما اسلفنا ان كل واحد من
القوى [illegible] انه ليس بالطبع لتركب الحركة ولا قوى انه ليس بالارادة
لعدم الاختيار والاخر [illegible] انه ليس بالارادة لعدم الاختيار [illegible] ليس بالطبع لتركب الحركة وعلمت
ايضا ان الحق الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ان امثال هذه الحركات تسخيرية اي مركبة بل
ارادة فلا يكون طبيعية ولا ارادية وكيف كان فلو استغنى هذا [illegible] عضو ذي طبقتين اعني انه لا يكون جذبه
ودفعه وامساكه بالليف كما هو الحق عند القرشي في الشراسيف لم يكن وضع ليفه كذلك وايضا فان الحاجة
في المعدة ان يكون جميع هذه الافعال قوية لان الغذا الذي يتصرف فيه يجب ان يكون كثيرا فلو استغنى هذا الى
عضو ذي طبقتين وكان حيث لا يجب فيه ان يكون هذه الافعال كلها قوية على السوا لما قلنا مع الفرضنا

ان هذه الانفعال منها بالتكيف لم يجب ان يكون وضع ليفه كذلك وايضا فان طبقتي العضو احسن ان
يكون كالملتحمة احديهما بالاخرى فلو اسفهما في عضو ذي طبقتين كالرحم لم يحسن ذلك فيكون
لهذا وجه وجب كون الليفات ما اجتمع فيه تلك الامور الثلاثة كذلك ثم يبين انه كيف يجب ان يكون
الليف لكل واحد من الاعضاء الاخر فيقول انه يجب ان يكون الليف المستعرض في الطبقة الخارجة وذلك
لان فعله وهو الدفع انما يتم اذا كان على الوجه الذي قلنا وهو عصر ما في داخله حتى يتزرق ويخرج ولا
شك انه اذا كان وضعه خارجا كانت الطبقة الداخلة معينة على ذلك بتضييقها ومزاحمتها للمدفوع
فيكون اسهل اتماما فلو جعل الليف المستعرض داخلة لكان يعرض من ذلك ان لا ينتفع بالطبقة الاخرى
في الدفع لا يكون مثله وهو العصر فهنا الصائر بالطبقة الاخرى وذلك مؤدي الى ضعف جرم العضو
واما المطاول فيجب ان يجعل في الباطن لئلا يلي الجذب فيكون الجذب به اسهل وامكن واما المورب
فيجب ان يجعل مع المطاول لان الامساك لا يتاتى للجذب بل الجذب يفتقر الى استعانة بقليل امساك
لشي من اجزاء المجذوب حتى يلحقه جذب الجزء الاخر واما الدفع فبينا في الامساك فلذلك يجب ان
يكون الليف المستعرض في الطبقة الخارجة والاخران في الطبقة الداخلة واليه اشار بقوله الا ان
الذاهب طولا امثل الى ان يلي الباطن انما فلو كذلك لئلا يكون ليف الجذب و
الدفع معا بل ليف الجذب والامساك فالاولى بان يكونا معا وانت تعلم من هذا ان
وجوب ذلك انما كان لاجل كون هذه الافعال يجب ان يكون كلها وحده ولكن الطبقتين كالملتحمتين
حتى يكون بعض اصناف ذلك الليف مع كونه في طبقة ما داخلا كالملتصق بالاخرى معاضدا كلها على
قوة العضو واما اذا كانت احدى الطبقتين كالمجاورة التي ليست كالملتحمة بالاخرى كما في
الرحم فان احدى الطبقتين وهي الداخلة يجب ان يجتمع فيها اصناف الليف اذ لو فاتها بعض تلك
الاصناف والطبقة الاخرى لا تعاضدها لم يمكنها [illegible] لكانت واهيا لا سيما ومعظم
تلك الافعال يكون بالطبقة الداخلة فلذلك اجتمع في الطبقة الداخلة من الرحم جميع اصناف الليف فان
قيل ان الشيخ لم يتعرض لهذا التخصيص الذي قلتموه بل اطلق الحكم وقال وما كان ذا طبقتين
فالليف الذاهب عرضا يكون في طبقته الخارجة والاخران في طبقته الداخلة قلنا انه وان اطلق
الحكم

الحكم الا انه انما حكم بذلك مع نصه على ما هو مذهبهم من ان هذه الافعال انما تكون بهذه الافعال معلوم
ان حكمه بان الامر كذلك انما هو اذا لم يوجد عنه مانع وكون العضو بحيث يجب ان يكون احدى قواه اقوى او
كون احدى طبقتيه لا يلتحم بالاخرى مانع من ذلك ولذلك استثنى الامعاء لان حاجتها الى الامساك
قليلة ولذلك كان الغالب على جوهرها الليف المستعرض والمستطيل وانما كانت كذلك لان ما يصب
اليه من الفضل ليس محتاجا اليه حتى يمسك بل هو مستغن عنه ومع كونه كذلك فهو مؤذ لها بالثقل يد
والنفل فلذلك كان معظم ليفها المستعرض الذي هو معين على الدفع واذا عرفت ذلك فلنتكلم في كيفية
وضع الاعضاء الاخرى وان كان كذلك فنقول اما الشرايين فطبقتها الداخلة ليفها عرضا واما الخارجة
فليفها اكثره ذاهب بالطول وفيه شيء يسير مورب وانما كان يخلق كذلك لان الشرايين كما تبينته
عند الكلام في النبض انما [illegible] كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند انبساطه ويأخذه منها عند
انقباضه ولا شك ان ذلك الروح اذا كان كثيرا جدا [illegible] شديد تحريها عرضا وطولا الا
ان التمدد العرضي يكون اشد لان الاعضاء التي تلي الشرايين تمنعها من التمدد الشديد في الطول
واما في العرض فان الاعضاء المحيطة بالشرايين وان ضعفت [illegible] ان التمدد في العرض
وان كان اقل كثيرا من التمدد في الطول الا انه في الطول يكون قليلا جدا بالنسبة الى طول الشريان فلا يكون
في كل جزء منه الا قليل جدا ولا كذلك في العرض فان الشريان اذا اتسع لمقدار وان كان قليلا جدا
المقدار الذي طال به الا ان ذلك المقدار يكون في كل جزء منه في العرض كثيرا جدا فلذلك غلظ الشريان واذا
كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية لهذا التمدد ليفها عرضيا لئلا يتفرق بعضه عن
بعض عند التمدد العرضي ولو كان وضعه طولا لم يكن الليف اذا تمدد انتسج الشريان ويكون
تفرق اتصاله بالتمدد العرضي يسيرا جدا واما الطبقة الخارجة فيجب ان يجعل ليفها مطاولا ليطاوع
في التمدد الطولي ويمنع افتراق ليف الطبقة الداخلة بعضه عن بعض بسبب التمدد الطولي ولان
الطبقة الداخلة لكونها ملاقية للتمدد الشديد وجب ان يكون [illegible] جدا فلذلك جعلت صلبة جدا اعني انها
وغلظت جدا حتى تكاد تكون ضعف [illegible] الطبقة الخارجة ولم يمكن ان يكون الطبقة الخارجة غليظة
ايضا لئلا يغلظ الشريان جدا فلا يطاوع في التمدد الذي يدعو اليه زيادة الروح وايضا ليستحصف

٣٠٥

جدا ويمنع من نفوذ الروح من خلله الى الاعضاء من خلل فضلاته وينفذ الجوهر النفوذ لخ
الروح فلذلك جعلت الطبقة الخارجة رقيقة فلم يجعل ليفها كله مطاولا كان لما [illegible] واهيا فلذلك
جعل معه ليف يسير مورب يشد بعضه الى بعض ولم يحتج الى ذلك في الطبقة الداخلة لكثرة ليفها
بسبب غلظها وايضا لئلا يمنعها من جهة الانبساط فهذا حكم الشرايين والامام [illegible] لما ادرى
الشيخ ان هذا القول يخالف لكلام سائر المشرحين فان جالينوس في خامسة منافع الاعضاء
اما العروق الضوارب فله صفاقان الباطن منهما اكثف الثخن والنباتة والصلابة يتحلل الى ليف معترض
وحكى الرازي في الحاوي في باب تشريح العروق ان جالينوس قال في المقالة السادسة من [illegible] في
التشريح الشريان مركب من اربع طبقات اثنان منها غشاءان واثنان [illegible] احدهما وهو
الخارج لمد طولا والداخل لمد عرضا كانه خلق من [illegible] وهذان الغشاءان [illegible] كالغشاء الذي
احدهما من داخل والاخر من خارج وقال في المقالة السابعة من عمل التشريح الشريان له طبقتان الداخلة
في ثخنها خمسة اضعاف الطبقة الخارجة وهي ايضا اصلب منها ويتحلل الى ليف مستدير واما الخارجة
فالى ليف يذهب طولا وشيء من ليف مورب وقال صاحب الكامل الشرايين مؤلفة من طبقتين
الداخلة منهما ليفها ذاهب بالعرض والخارجة ليفها ذاهب بالطول وفيها ليف يسير ذاهب على
الوراب ثم قال وكل ذلك يخالف كلام الشيخ وانت تعرف ان هذا انما كان يخالف قول الشيخ لو كان
على اطلاقه لكنه خاص بما [illegible] وعلى هذا فلا مخالفة بين كلام الشيخ وبين كلامهم
الا ان الشيخ يقول ان الليفات العضو الذي اجتمعت فيه الامور الثلاثة يكون هكذا والامام يقول الليفات العضو
الذي اجتمعت الامور فيه ليست هكذا [illegible] فلا منافاة واما
التشريح عنده بانه جعل الشرايين ذات طبقتين وبعض الاطباء جعلها ثلث طبقات وبعضهم اربع
طبقات فليس كون الطبقات الذاتية للشرايين طبقتان فقط ومن خارجها طبقة اخرى غشائية
ومن داخلها طبقة رقيقة جدا عنكبوتية [illegible] الشرايين الكبار فمن عد هذه الطبقة من جملة
الطبقات يكون الشرايين عنده اربع طبقات ومن لم يعدها وعد الطبقة الخارجة فقط يكون طبقاتها
عنده ثلثا ومن لم يعد الا الطبقات الذاتية كما فعل الشيخ ولم يجعل غشائية الاعضاء داخلة في
جملتها

جملتها يكون الشرايين عنده طبقتين فقط واما حكم الامعاء والمثانة بقوله الا في الامعاء فان
حاجتها الى الامساك يسيرة بل الى الجذب واعلم ان ظاهر كلام الشيخ ههنا يشير الى ان ليفها ليفا
مطاولا لقوله بل الى الجذب والجذاب عنده بالليف المطاول وفي الكتاب الثالث قال ان الغالب
على طبقتي المعا الليف الذاهب في العرض ولكن المعا المستقيم قد يظهر فيه ليف كثير في الطول فنقول انما
جعلت طبقتا الامعاء كذلك لان ما فيه من الفضل قد يحتاج الى الدفع في العرض واما تمدده لها في الطول
فقليل جدا فلذلك لم يحتج الى الليف المطاول المورب واما حاجة المستقيم الى كثير الليف
المطاول فلان ما ينزل اليه من الفضل يكون كثيرا وغليظا فيسبب انجذاب لطيفه من الماساريقا فيكون
يجذبه الى الجهات كلها كثيرا ولعل الشيخ ذكر في الكتاب الثالث بانه يتبع لما فوقه وهو ابتناء
على مذهبهم ان الجذب بالليف المطاول قال الامام هذا الكلام مشعر بان للامعاء ليفا مطاولا
وليس كذلك فان الشيخ نفسه اورد في تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وخلق الليف في جميع
كليهما مستعرضا وقال صاحب الكامل انها مركبة من طبقتين ليف كل طبقة منهما مستدير بالعرض وقال
جالينوس في المقالة الرابعة من المنافع اني بينت ان الافعال الدافعة كلها تكون بالليف المعترض والجاذبة
بالليف المطاول ولما كان للمعي هذان الفعلان احتاج الى صنفين مختلفين من الليف ولما كان لكل واحد
من الامعاء نوع واحد من هاتين الحركتين وهي الدافعة جعل له نوع واحد من الصفاقات وهو الذي
يتحلل الى ليف معترض ثم جعلت الامعاء ذات صفاقين ليزيد قوتها الدافعة وليبعد عن قبول الافات
وقد ذكر في بعض الامعاء ليف يمر بالطول على الاستقامة وهذا الليف اكثر ما يوجد في المعا
المستقيم الذي هو اسفل الامعاء لانه لما كان قد يجتمع فيه فضول كثيرة يتفقد صلبة فوجب ان يكون
صفاقاه ينقبضان على هذه الفضول انقباضا شديدا ومن اجل ذلك جعل هذا الليف من خارج لكي يكون
[illegible] قال الامام هذا لفظ جالينوس وهو الذي يجب ان يعول عليه دون ما نقله عن غيره
المبحث الرابع في تقسيم الاعضاء بحسب الطبقات قال رحمه الله ونقول ايضا
ان الاعضاء العصبانية المحيطة باجسام هذه الاعضاء ما هي اوعية لاجسام المحاطة بها ينقسم الى
ما يكون عريا عن جوهرها كالاغشية المحيطة بالعضو لانه ليس عريا عن جوهرها لان جوهرها جوهر

٣٠٦

العضو والتي لم تكن غريبة عن جوهرها كالروح عن الشرايين والدم عن الاوردة والغذاء عن المعدة لان
المحاذي ليس بعضو ليس من جوهر المحيط وهو عضو فلذلك قال غريبة عن جوهرها لتخرج الاغشية
ويصح قوله ومنها ما هو ذات جثة واحدة ومنها ما هو ذات طبقتين لان الاغشية لا تنقسم اليهما فان تلك
الاغشية وان خرجت بقيد غرابة المحاذي عن جوهر المحيط فلا عصاب لا تخرج به لاحاطتها بالروح النفساني
الغريب عن جوهرها كالروح الحيواني عن جوهر الشرايين ومع ذلك لا تنقسم اليهما فلتلك انها احاطة
العصب بالروح النفساني لما علمت ان نفوذ هذا الروح فيه كنفوذ شعاع الشمس في الهواء فالمسام
في مسام الاعصاب التي هو فيها لا تجويف لها الا للعصبتين المجوفتين ولذا خصصنا هذا الاسم
مثلا بالمجاري لا الاحاطة كالا حاطة لكن الاعصاب خرجت بقيد العصابية لان العصابية هي التي تشبه
جرم العصب وهذا لا يصدق على العصب وهذه عبارة صحيحة دالة على المراد ولا يكاد يعرف
من قول المحشي هذه العبارة توهم بان الاعضاء المذكورة هنا لها اجسام غير الاعضاء العصابية المحيطة
بها فان قوله العضو العصابي المحيط بجسم غريب فاما ان يكون ذلك العضو العصابي مركبا من طبقة واحدة
واما ان يكون من طبقتين والضمير في قوله ذات طبقة وذات طبقتين عائد الى العضو العصابي المحيط
بهذا الجسم الغريب ثم لما تكلم في المنفعة في خلقته من طبقة واحدة او من طبقتين ضرب المثال بالشرايين
وعند هذا نقول له الشرايين لها جسم غريب عن الاعضاء العصابية المحيطة بها التي هي ذات طبقتين
وكذا الاوردة التي هي ذات طبقة واحدة لها جسم غريب عن هذه الطبقة العصبية فهذا الكلام
خارج عن الغرض اللهم الا ان يعني بالجسم الغريب ما هو المحوي في المجاري المذكورة فالواجب ان يقال
الاعضاء منها ما هو ذات طبقة واحدة ومنها ما هو ذات طبقتين والسبب في هذا الايراد وكذا
توهم المحشي ان المصنف اراد لظهوره فيه وذلك لان هذه العبارة لا تدل الا على المراد وهو
ما استثنى عنه بقوله اللهم الا ان يعني بالجسم الغريب ما هو المحوي في المجاري وعلى هذا فلا
ايهام للعبارة بما هو خارج عن الغرض على ما توهم ولا جواز لما استثنا بقوله اللهم الا ان
الغريب لما استثنى لما شذ وندر وجوده بقوله اللهم الا ان يكون قصده بذلك الا استظهار
لمشيئة الله تعالى في وقوع ذلك المستثنى وجوده وكما في قول اللهم الا ان تطلع الشمس
غدا

عند الكل لا يجوز ان يقال اللهم الا ان يعني بالجسم ما ذكر واذا عرفت ذلك فاعلم ان هذه الاعضاء تنقسم
الى اعضاء بسيطة واعضاء آلية والبسيطة منها الاوردة ومنها الشرايين والاوردة مركبة من طبقة واحدة
الا واحد وهو الوريد الشرياني وانما خلق كذلك لئلا يترشح منه الا الدم اللطيف الصالح لغذاء
القلب ان الاوردة تحوي الدم الكبدي وهو اغلظ قواما من دم الشرايين والشرايين مركبة من
طبقتين الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي النافذ الى الرئة فانه مركب من طبقة واحدة وانما
خلق هذا كذلك لا لا من احتقانها لئلا يوهي الرئة بصلابة جوهره فان جوهر الرئة سخيف متخلخل وهذا
العرق دائم الحركة فلو كان من طبقتين لكان صلبا ومؤذيا لها دائما عند حركته بصلابته ولتمكينها
لسهولة ترشح ما يترشح منه فان فيه ما يغذو الرئة من القلب فلو كان مركبا من طبقتين لعسر ذلك منه
والآلية منها ما هو ذات طبقة واحدة كالمرارة ومنها ما هو ذات طبقتين كالمعدة والمثانة وانما
خلق ما خلق منها ذات طبقتين لمنافع وهي اربع على ما ذكره الشيخ اولاها معبرة بالنسبة الى
شدة جسمها لتكون قويا لمعاضدة كل واحدة من الطبقتين للاخرى خصوصا اذا كان يخشى عليه
الانشقاق اما الصلابة ما تحويه كالمعاء مع الانتقال او لدوام حركته كالشرايين ولذلك جعل كيفيتها
الداخلة ذاهبة عرضا لم يجعل ذاهبة طولا لتكون صبورة على التمدد وتختلط بالمستعرضة ليفة
ورابا لا يكون لتكون كالرابط لها ولذلك جعلت ايضا غليظة لتكون قوية على مقاومة التمدد والخارجة لما
استغنت عن المقاومة خلقت رقيقة لئلا يثقل جرم الشريان ويصعب عليه حركته وايضا ستحفظ
جلل بمنع نفوذ الهواء النافذ فيه وخروج الروح منه والية اشار بقوله احدها مسيس الحاجة
الى شدة الاحتياط في وثاقة جسمها لئلا ينشق بسبب قوة حركة ما فيها وفي بعض النسخ حركتها
بما فيها والاولى اولى كالشرايين لانها عدا الشريان الوريدي وان كان مركبا من طبقات الا انه
مبناه ذاهبة عرضا وهي صلبة والخارجة طولانية ومنها لينة وفي الوسطى خفي ذاهب ورابا
وفي داخله طبقة اخرى شبيهة بنسج العنكبوت لكن لما كان المعتبر عندنا انها الطبقتين الذاتيتين
وهما الذاهبة عرضا والذاهبة طولا دون غيرهما جعل الشيخ من ذات الطبقتين بعض ما منها معتبرة بالنسبة
الى ما تحويه لتكون مصونا واليه اشار بقوله والثانية وفي بعض النسخ والثاني والاولى هو الصحيح

ميس الحاجة الى شدة الاحتياط في امر الجسم المخزون فيها لئلا يتحلل او يخرج اما استفراغ
التحلل فلسبب سخافتها ان كانت ذات طبقة واحدة واما استفراغ الخروج فلسبب
احتياجها الى الانشقاق لذلك ايضا اي لسبب سخافتها وهذا الجسم المخزون هو مثل الروح
والدم المخزونين في الشرايين وفي بعض النسخ في الشريانين اللذين يجب ان يحتاط في صونهما
وتخاف ضياعهما اما الروح فبالتحلل للطافته وحركته واما الدم فبالشق لانه يخرج
وانخلاف لطافته وعدم حركته وفي ذلك خطر عظيم وثالثها معتبرة بالنسبة الى صدور فعل
من نوعين متضادين عن عضو لئلا يضعف الفعلان باختلاط التهيؤ وذلك كالمعدة لاحتياجها الى جذب
ودفع متضادين اما الاول فلانها مكلفة بجذب الغذاء لجميع اعضاء البدن واما الثاني فلان الغذاء
وارد اليها دفعة لا بد ان ينحط عن فضلاته وربما كان ثقيل الجرم معسر الاحالة او كان لزجا مستعدا لتشبثه
بها ومعسر انقلاعه عنها وعلى التقديرين يحتاج المعدة الى الدفع فمتى احتاجت الى الجذب والى
الدفع اختلف الاحتياج وجب ان لا تكون آلة الجذب مختلطة بآلة الدفع لان اختلاطهما يضعف بحاجته لمنع عن
كمال فعل صاحبه فيجب ان يكون لكل واحد من الفعلين آلة على حدة فلذلك خلقت طبقتين الداخلة طولية
الليف للجذب والخارجة مستعرضة الليف للدفع ولو اجتمع الليفان في طبقة واحدة لعاق احدهما
الاخر عن فعله وهو ظاهر واليه اشار بقوله والثالثة وفي بعض النسخ والثالث وحكمها ما تقدم انه
اذا كان عضو يحتاج ان يكون لكل واحد من الجذب والدفع فيه تحريك قوي افرد له آلة بلا اختلاط
وذلك كالمعدة والامعاء ورابعها معتبرة بالنسبة الى صدور فعلين بالمزاجين متنافيين
لا يمكن حصولهما في طبقة واحدة كالمعدة ايضا فانه اريد منها قوة الهضم لتهيئ غذاء البدن وهو
انما يكون بمزاج حار رطب واريد منها ان يكون حسها قويا لتشعر بالجوع فيحوج الى طلب
الغذاء وقوة الحس انما تكون بالعصب وهو بارد يابس على ما عرفت في امزجة الاعضاء لكن لما كان
هذان الامران لا يمكن اجتماعهما في طبقة واحدة لئلا يضعف احدهما الاخر فلذلك افرد لكل واحد من
الفعلين طبقة احداهما عصبية للحس والثانية لحمية للهضم واليه اشار بقوله والرابعة وفي بعض
النسخ والرابع وحكمها مر وما تقدم انه اذا اريد ان تكون كل طبقة من طبقات العضو بفعل تخصه

وكان الفعلان تحتاج احدهما غير مزاج مخالف للاخر كان الشيء الذي يفعل بها اصوب مثل المعدة
فانه اريد فيها ان يكون لها الحس وذلك انما يكون بعضو عصباني وان يكون لها الهضم وذلك انما يكون بعضو
لحماني فافرد لكل واحد من الامرين طبقة طبقة عصبية للحس وطبقة لحمية للهضم وجعلت الطبقة
الباطنة عصبية والخارجة لحمية لان الهاضم يجب ان يصل الى المنهضم بالقوة دون الملاقاة
كالنار الطابخة لما في القدر فانها تنضجه بدون الملاقاة واما الحاس فلا بد ان لا يلاقي المحسوس
اعني به حس اللمس فانه لا يدرك الملموسات الا بالملاقاة فان قيل لو لم يجز ادراك الملموس بدون الملاقاة
لما ادركنا حرارة النار وبرودة الثلج والجمد بدون الملاقاة مع انا ندركها قلنا ذلك باطل لان الهواء
المتوسط من النار ومن الحاس يكتسب كيفية النار وهو ملاق للحس اللمسي فاحصل ادراك الحس اللمسي
الا الملاقاة وكذلك في جانب الثلج والجمد فلذلك جعل الطبقة الداخلة عصبية وايضا فانا في بعض الاوقات ربما
نستعمل اغذية صلبة مؤذية فاذا كانت الطبقة عصبية الجوهر بمؤذ والتشنج كل ما اذا كان لحميا فانه
ربما تخرق بالمس السالمرك وانما خص كل مر بالحس اللمسي لان الاحساس البصري انما يعتبر فيه الملاقاة المحسوس
فيه من يقول بالشعاع واما من لا يقول به بل يقول بالانطباع فلا يعتبر فيه الملاقاة ولذلك المحشي لان
الاحساس البصري انما يعتبر فيه الملاقاة من يقول بالانطباع دون الشعاع وفيه نظر لان المنازل انما يصح
لو كان الشعاع هو الحاس والثاني انما يصح لو كان المحسوس شبح المبصر لا المبصر واما السمع فان المحشي
ليس فيه ملاقاة البتة ولذلك السامرك والحق انه يعتبر فيه الملاقاة وفيه نظر لان المحسوس هنا هو المسموع
وهو الهواء المتكيف بالصوت والحرف وهو يصل الى السامعة واما الشم فمنهم من يقول بتكيف الهواء
بكيفية ذي الرائحة ووصوله الى حاسة الشم ومنهم من يقول بانفصال جزء لطيف منه يحمله الهواء
الى آلة الشم ولذلك السامرك وقد جوز بعضهم ادراك الرائحة المعتبرة من غير ان ينفصل من ذي الرائحة شيء
لم ماك ولم يعم الا لا دليل على امتناعه بل هو داخل تحت الامكان وفيه نظر لانه ان اراد من غير ان ينفصل منه شيء
ومن غير ان يتكيف الهواء به فدخوله تحت الامكان ممنوع وان اراد مع التكيف فمسلم واما الذوق فلا
يتم الا بالمس كان حكمه حكم اللمس ولما لم يكن في السمع ملاقاة او كان فيه فلما سمى كما في الشم والبصر
خص كله هو باللمس المحشي الحاس عشر في تقسيم الاعضاء بحسب ترتيب مزاجها من

الدم وبعده عنه قال رحمه الله وأقول أيضاً إن الأعضاء منها ما هو قريب المزاج من الدم فلا يحتاج الدم في تغذيتها إلى أن يتصرف في استحالات كثيرة مثل اللحم فلذلك لم يجعل في تغذيته تجاويف وبطون تنفصل فيها الغذاء الواصل فيه ثم تغتذي به اللحم ولكن الغذاء كما يأتيه يستحيل إليه
لأن الآن الملائمة بما يشوبه تجاري دونه كما لا فيه يستحيل إليه بلا في زمان قصير واستحالة يسيرة والعلة في هذا مشابهته له في لونه وقوامه ومزاجه ومنها ما يحتاج إلى استحالة أكثر من ذلك مثل الأعصاب والأغشية وهذه الأعضاء تغتذي بما تلك فيها من الرطوبات وتنفذ إلى بواطنها في منافذ خفية ومنها ما يحتاج إلى أكثر من ذلك مثل الرباط والغضروف ومنها ما هو أبعد من ذلك مثل العظام وإنما كان العظم أقل لأنها صلبة الجرم بعيدة المشابهة عن الدم وإليه أشار بقوله ومنها ما هو بعيد المزاج عنه أي عن الدم
يحتاج الدم في أن يستحيل إليه إلى أن يستحيل أولاً استحالات كثيرة متدرجة إلى أن يشاكله جوهره كالعظم فلذلك جعل له في الخلقة إما تجويف واحد يحوي غذاءه مدة يستحيل في مثلها إلى مثله أي في مثل تلك إلى مجانسته أي مجانسة العظم مثل عظم الساق والعضد اعلم أن تجويف العظم الذي احتيج إليه لمنفعتين غذاء أو مدة يمكن بها من إحالته وتشبيهه كونه قد يكون واحداً أو لا يكون كبيراً وإنما يكون واحداً إذا كانت الحاجة إلى العظم لحركة عنه وحيث عليه ضعف جرمه فإنه إذا كانت الحاجة إليه هذه الحاجة كان الموافق له خفة الجرم مع أنه لا يوجب ضعفه وهذا إنما يحصل بالتجويف الواحد لأن المجوف أخف من المصمت وذو التجويف الواحد أقوى من ذي التجاويف ثم هذا التجويف قد يكون في الوسط مائلاً
والله عنه مكون الحاجة إلى حمل العظم حاجة أحوج مثل عظم الساق فإنه مكشوف من جميع جوانبه فلو جعل التجويف فيه مائلاً إلى بعض الجوانب لكان ذلك الجانب في غاية من قبول الآفات وكان يكون أميل إلى جانب الآفة معرضاً لقبول الآفات كما في الأضلاع فإن تجويفها توقي ما تحتها فالجانب الوحشي منها المحتاج إليه في الوقاية جعل أسمك والتجويف مائلاً عنه إلى الإنسي ليكون أصلح في التوقية لبعده حينئذ عن قبول الآفات بسبب استواء الوحشي وبعد التجويف عنه وأما التجويف الكثير فإنما يكون إذا كان المطلوب من العظم أن لا يتحرك بنفسه لا أن يحرك غيره كالفك الأسفل ولذلك جعل كون غذائه أكثر من واحد لتخف الحركة وما خيف عليه ضعف جرمه لأنه لا ينقل غيره ولا يحركه

وم

ومن العظام ما هو عديم التجويف كسلاميات الأصابع فإن الحاجة إليها للحركة وجرمها صغير فلو جعل فيها تجويف محسوس ضعف جرمها بل جعل فيها تجاويف غير محسوسة وهي المسماة بالمسام تجذب منها غذاءها مما يجاورها من رطوبات الأعضاء الأخر وإلى هذا أشار بقوله أو تجاويف متفرقة فيه مثل عظم الفك الأسفل وما كان من الأعضاء كذلك أي بعيد المزاج عن الدم ذا تجويف أو تجاويف فإنه يحتاج إلى أن ينال أي يأخذ ويحصل من الغذاء فوق الحاجة في وقت ليحيله إلى مجانسته شيئاً بعد شيء أي لما كان محتاجاً إلى أن يبقى عنده زماناً طويلاً ليستحيل إلى مشابهة جوهره احتاج أن يجذب أكثر مما يحتاج إليه لحبسه ويهضم في ذلك الزمان الطويل وذلك كالبدن وهذا الغذاء هو المخ فإن باطن العظم يغتذي منه وأما ظاهره فيغتذي بالرطوبة النائية المبثوثة حوله وذلك أن أرسطو المخ فضلة غذاء العظم والحق فيه خلاف جالينوس لوجهين الأول أنه لو كان فضلة لكان ينبغي أن يدفع عنه وينفض لا أن يخزن ويصان الثاني أنه لو كان غذاء مثل هذا العضو من خارجه وما في داخله فضله مستغنى عنها كان يجب أن يكون ظاهره أشد تخلخلاً من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج ويسلم من نكاية بعض الفضلة من داخل لكن حال العظم بخلاف هذا وأما الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية عشر لا ينبغي للطبيب أن يشنع على المعلم الأول إذ كان الشيء فإنه يحمل أن يكون الشيء فضلة من جهة الكم ومحتاجاً إليه في وقت الحاجة ويمكن أن يجمع من الكل بين وجه آخر وهو أنه فضلة غذاء ظاهره لا باطنه واعلم أن من الناس من ذهب إلى أن الدماغ غذاء القحف وليس المقصود منه عن هذا أن هذا الكلام سخيف فإنه لو كان غذاء له لوجب أن يكون صغيراً ولا يكون بينهما حائل والحال أن غذاء القحف مائية من جهة الأوردة وأنه ما خلق إلا لتوقية الدماغ وأما الفرش في هذا المبحث الفاظ الكتاب ظاهرة لكن قوله فإنه يحتاج أن ينال من الغذاء فوق الحاجة في الوقت ليحيله إلى مجانسته شيئاً بعد شيء فيه إشكال وذلك أنه لو كان يغتذي في كل وقت أكثر من الكفاية لوجب أن يزيد ما عنده من الغذاء إذا دام والأولى أن يقال فإنه يحتاج أن يكون عنده من الغذاء أكثر مما يحتاج إليه في الوقت ويعمله لأن المراد من الوقت وقت الحاجة لا كل وقت وليس وقت الحاجة فيه من الغذاء أكثر من الكفاية بل أقل منها وحينئذ لا يجب تزايده دائماً وما قاله يوجب أن يكون العظم محتاجاً في كل وقت أن يكون

٣٠٩

٣٠٨

١٠٠

عنده أكثر مما يحتاج إليه في الوقت عند محمول على كل وقت وهو المقرر في موازنة الوقت الذي يكون عنده من الغذاء أكثر مما يحتاج إليه ليس هو محتاج إلى أكثر منه ولو حمل الوقت في قوله في كل وقت الاحتياج أيضاً لكان عبارة الشيخ أحسن من عبارته أما لفظاً فظاهر وأما معنى فلأن في كلام الشيخ إشارة إلى أن في العظام قوة جاذبة لمادة الغذاء المفرط بعبارته هذه الفائدة ثم فاعلم أن هذا الكلام ومن ههنا ملتبس كلم في الصواب إذ لا يوجد مجموع علم التشريح في كتاب واحد موجود غير هذا الكتاب لتكون ضبط الكلام فيه أسهل على المتعلم وما وقع إلى هذا الكتاب وطلبته من مصر من ملك الدنيا فأجابوا بأنه شرع فيه وما تم ففيما في التشريح مع المسيحي والسامري لأنه لم يتعرض للتشريح عندها والأعضاء القوية تدفع فضولها إلى مجاورتها الضعيفة كدفع القلب إلى الإبطين والدماغ إلى ما خلف الأذنين والكبد إلى الأربيتين
وقد عرفت أن الرئيس على نوعين رئيس بحسب الشخص ورئيس بحسب النوع وكل واحد من هذه له رداءة ما هو محتاج إليه في بقاء مرؤوسه وليس يقدر على إحالة ما يوافيه تكلفته بل لا بد أن تنفصل منها فضول هذه الفضلة لو بقيت محتبسة فيه لتضرر به ويتضرر من ضرر البدن [illegible] الواجبة إلى الرئيس بل لا بد من لطف الله تعالى ذكره وجلت آلاؤه أن جعل لها منفذاً يدفع إليه فضلته وجعلها مغتذياً بقبولها تكلفته ولم يخلق لكل مغيضاً واحداً لأن الدفع مع العضو البعيد منه لأن دفع الشيء إلى المكان البعيد متعذر أو متعسر وقد عرفت ما كان ضرورياً في الرئيس جعل لكل منها مغيضاً بقربه على حده كما للقلب تحت الإبطين والدماغ خلف الأذنين والكبد الأربيتين والدليل على أن هذه المواضع مغايض لهذه الأعضاء هو أنا نرى أنه متى تضرر العضو الرئيس من انصباب ملاله إليه ورم هذا المكان ومتى ورم هذا الموضع وقع خطأ في معالجته انعكست المادة إلى الرئيس وأضرت به وتضرروا بالأعضاء فإنما لم تخلق لها مغيض لأنها قريبة من مخرج الأثفال والفضلات فكلما اجتمع [illegible] اندفع إلى خارج والله أعلم
فرغ من انتساخ المجلد الأول من الشرح لكتاب القانون للأول المعظم والشيخ الأعظم مولانا قطب الملة والدين محمود بن مسعود الشيرازي طاب ثراه يوم الأحد الثاني والعشرين من رجب سنة سبع وعشرين وسبعماية في المشهد الشريف الغروي المنتهي إلى الحرم العلوي محمد علي الـ[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين
[illegible]
[illegible]